Sunan al Kubra Baihaqi

السنن الكبريٰ للبيهقي

السنن الكبرى للبيهقي

المجلد التاسع

(9)

السنن الكبرى للبيهقي

المجلد التاسع

ملخص عن كتاب :السنن الكبير *

يعد هذا الكتاب من أجمع الكتب التي تناولت نصـــوص الأحكام بكافة صـــورها المرفوعة وغير المرفوعة، حيث رتبه المصـــنف على الأبواب الفقهية، وأورد تحت كل باب ما يناسبه من نصـوص، وذكر النص بسنده، وبين وجوه الخلاف في الروايـة، وبين علـل الأحـاديـث التي يرويهـا، ومـا يصـح منها، وما لا يصـح، وبين غريب الألفاظ، وقام ببيان وجوه التعارض الظاهري بين النصـــوص، واعتمد فيه طريقة الكتب والأبواب، كما يبين المصنف وجوه الخلاف في الرواية، ويحكم على رواة النصـوص في أحيان كثيرة، ويبين علل الأحاديث التي يرويها، وما صـــحَّ منها وما لا يصـــح، ويبين وجوه الاســـتدلال المختلفة فيما يتعرض لـه من أحـاديث، ويخرج نصـوص الكتاب، مع عزوها إلى من أخرجها من الأئمة، ويذكر من سـند هذا المخرج القدر الذي يلتقي به مع ســند الحديث عنده، ويبين خلاف الألفاظ في بعض الروايات.

التصنيف الفرعي للكتاب :متون الحديث

أبو بكر البيهقي

أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر، من أئمة الحديث، ولد في خسروجرد من قرى بيهق بنيسابور سنة (384هـ) ونشأ في بيهق ورحل إلى بغداد ثم إلى الكوفة ومكة وغيرهما، وطلب إلى نيسابور، فلم يزل فيها إلى أن مات سنة (458هـ) ونقل جثمانه إلى بلده.

▲ كتاب السير

▲ باب: مُبْتَدَإِ الْخَلْقِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِىُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: إِنِّى لَجَالِسٌ عِنْدَ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم إِذْ جَاءَهُ قَوْمٌ مِنْ بَنِى تَمِيمٍ فَقَالَ: اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِى تَمِيمٍ. قَالُوا قَدْ بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ أُنَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ: اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ. قَالُوا: قَدْ قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْنَا لِنَتَفَقَّهَ فِى الدِّينِ وَنَسْأَلَكَ عَنْ أَوَّلِ هَذَا الأَمْرِ مَا كَانَ قَالَ: كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَمْ يَكُنْ شَىْءٌ قَبْلَهُ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ثُمَّ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَكَتَبَ فِى الذِّكْرِ كُلَّ شَىْءٍ. قَالَ: وَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رَاحِلَتُكَ أَدْرِكْ نَاقَتَكَ فَقَدْ ذَهَبَتْ. فَانْطَلَقْتُ فِى طَلَبِهَا فَإِذَا السَّرَابُ يَنْقَطِعُ دُونَهَا وَايْمُ اللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنَّهَا ذَهَبَتْ وَأَنِّى لَمْ أَقُمْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ

قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ فِيهِ قَالُوا: جِئْنَاكَ نَسْـــأَلُكَ عَنْ هَذَا الأَمْرِ قَالَ: كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَـــىْءٌ غَيْرُهُ وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ وَكَتَبَ فِى الذِّكْرِ كُلَّ شَىْءٍ وَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ.

وَالْمُرَادُ بِـهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ ثُمَّ خَلَقَ الْمَـاءَ وَخَلَقَ الْعَرْشَ عَلَى الْمَـاءِ وَخَلَقَ الْقَلَمَ وَأَمَرَهُ فَكَتَبَ فِى الذِّكْرِ كُلَّ شَىْءٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِــمِ: زَيْدُ بْنُ أَبِى هَاشِــمٍ الْعَلَوِىُّ بِالْكُوفَةِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَبْسِــىُّ أَخْبَرَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِى ظَبْيَانَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ شَىْءٍ الْقَلَمُ فَقَالَ اكْتُبْ. قَالَ: يَا رَبِّ وَمَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبِ الْقَدَرَ. قَالَ: فَجَرَى بِمَا هُوَ كَائِنٌ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ قَالَ ثُمَّ خَلَقَ النُّونَ فَدَحَا الأَرْضَ عَلَيْهَا فَارْتَفَعَ بُخَارُ الْمَاءِ فَفَتَقَ مِنْهُ السَّمَوَاتِ وَاضْطَرَبَ النُّونُ فَمَادَتِ الأَرْضُ فَأُثْبِتَتْ بِالْجِبَالِ وَإِنَّ الْجِبَالَ لَتَفْخَرُ عَلَى الأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْــحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ الرَّازِىُّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَمِيلٍ الْمَرْوَزِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ رَبَاحِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَبِيبٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِى بَزَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ شَىْءٍ خَلَقَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ الْقَلَمُ وَأَمَرَهُ فَكَتَبَ كُلَّ شَىْءٍ يَكُونُ.

وَرُوِىَ ذَلِكَ أَيْضًا فِى حَدِيثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ مَرْفُوعًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ الْفَقِيهُ قَالَ قُرِئَ عَلَى يَحْيَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزِّبْرِقَانِ وَأَنَا أَسْمَعُ أَخْبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الأَعْوَرُ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِيَدِى: فَقَالَ خَلَقَ اللَّهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الأَحَدِ وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الاِثْنَيْنِ وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثُّلاَثَاءِ وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الأَرْبَعَاءِ وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ وَخَلَقَ آدَمَ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ آخِرَ الْخَلْقِ فِى آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ سُرَيْجِ بْنِ يُونُسَ وَهَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الدَّامَغَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الأَزْهَرِ الطُّوسِىُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنِ الشَّيْبَانِىِّ عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَظُنُّهُ عَنْ أَخِيهِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِنَّ فِى الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لاَ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا عَبْدٌ شَيْئًا إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. قَالَ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَدَأَ الْخَلْقَ فَخَلَقَ الأَرْضَ يَوْمَ الأَحَدِ وَيَوْمَ الاِثْنَيْنِ وَخَلَقَ السَّمَوَاتِ يَوْمَ الثُّلاَثَاءِ وَيَوْمَ الأَرْبِعَاءِ وَخَلَقَ الأَقْوَاتَ وَمَا فِى الأَرْضِ مِنْ شَىْءٍ يَوْمَ الْخَمِيسِ وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ فَرَغَ مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ صَلاَةِ الْعَصْرِ فَتِلْكَ السَّاعَةُ مَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّــــنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا إِسْــــحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَـا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَـا مَعْمَرٌ أَخْبَرَنِى عَوْفٌ عَنْ قَسَـامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ عَنْ أَبِى مُوسَـى الأَشْعَرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صـلى الله عليه وسلم قَالَ: خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مِنْ أَدِيمِ الأَرْضِ كُلِّهَا فَخَرَجَتْ ذُرِّيَّتُهُ عَلَى حَسَــــبِ ذَلِكَ مِنْهُمُ الأَبْيَضُ وَالأَسْــوَدُ وَالأَسْــمَرُ وَالأَحْمَرُ وَمِنْهُمْ بَيْنَ ذَلِكَ وَمِنْهُمُ السَّــهْلُ وَالْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ وَأَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ قَالاَ حَدَّثَنَا سَــعْدَانُ بْنُ نَصْــرٍ حَدَّثَنَا إِسْــحَاقُ الأَزْرَقُ عَنْ عَوْفٍ الأَعْرَابِيِّ عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ عَنْ أَبِى مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم: خُلِقَ آدَمُ مِنْ قَبْضَــةٍ قَبَضَــهَا مِنْ جَمِيعِ الأَرْضِ فَجَاءَ بَنُو آدَمَ عَلَى قَدْرِ الأَرْضِ مِنْهُمُ الأَحْمَرُ وَالأَسْوَدُ وَالسَّهْلُ وَالْحَزْنُ وَبَيْنَ ذَلِكَ وَالْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ ابْنُ الشَّرْقِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الأَزْهَرِ وَحَمْدَانُ السُّلَمِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَـةَ قَالَتْ قَالَ رَسُول اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: خُلِقَتِ الْمَلاَئِكَةُ مِنْ نُورٍ وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنْسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونَ) قَالَ الشَّافِعِيُّ: خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ لِعِبَادَتِهِ يَعْنِى مَنْ شَـاءَ مِنْ عِبَادِهِ أَوْ لِيَأْمُرَ مَنْ شَـاءَ مِنْهُمْ بِعِبَادَتِهِ

وَيَهْدِى مِنْ يَشَــاءُ إِلَى صِــرَاطٍ مُسْــتَقِيمٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِسْــحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُــفَ السُّــوسِــىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ أَخْبَرَنِى أَبِى قَالَ سَــمِعْتُ الأَوْزَاعِىَّ حَدَّثَنِى رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ وَيَحْيَى بْنُ أَبِى عَمْرٍو السَّيْبَانِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَيْرُوزَ الــدَّيْلَمِىُّ قَــالَ: دَخَلْــتُ عَلَى عَبْــدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَــاصِ فَــذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ سَــمِعْتُ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ خَلْقَهُ فِى ظُلْمَةٍ ثُمَّ أَلْقَى عَلَيْهِمْ مِنْ نُورِهِ فَمَنْ أَصَــابَهُ مِنْ ذَلِكَ النُّورِ يَوْمَئِذٍ شَــىْءٌ اهْتَدَى وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَــلَّ فَلِذَلِكَ أَقُولُ جَفَّ الْقَلَمُ عَلَى عِلْمِ اللَّهِ.

قَالَ الشَّــــافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: ثُمَّ أَبَانَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَنَّ خِيرَتَهُ مِنْ خَلْقِهِ أَنْبِيَاؤُهُ فَقَالَ (كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّــــرِينَ وَمُنْذِرِينَ) فَجَعَلَ نَبِيَّنَا صــلى الله عليه وســلم مِنْ أَصْــفِيَائِهِ دُونَ عِبَادِهِ بِالأَمَانَةِ عَلَى وَحْيِهِ وَالْقِيَامِ بِحُجَّتِهِ فِيهِمْ. حَــدَّثَنَــا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَــدَّثَنَــا أَبُو عَبْــدِ اللَّهِ الْحَــافِظُ حَــدَّثَنَــا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ إِدْرِيسَ السَّامَرِّىُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ سَــعِيدٍ السَّــعِيدِىُّ الْبَصْــرِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِى ذَرٍّ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى رَسُــــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم وَهُوَ فِى الْمَسْجِدِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ فَقُلْتُ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ كَمِ النَّبِيُّونَ؟ قَالَ: مِائَةُ أَلْفِ نَبِىٍّ وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْــرُونَ أَلْفِ نَبِىٍّ. قُلْتُ: كَمِ الْمُرْسَــلُونَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: ثَلاَثُمِائَةٍ وَثَلاَثَةَ عَشَــرَ. تَفَرَّدَ بِهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ السَّعِيدِىُّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ وَأَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَا مِنَ الأَنْبِيَاءِ مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ وَقَدْ أُعْطِىَ مِنَ الآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِى أُوتِيتُ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَىَّ فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ وَغَيْرِهِ عَنِ اللَّيْثِ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ خَاصَّةِ صَفْوَتِهِ فَقَالَ (إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ) وَسَاقَ الشَّافِعِىُّ الْكَلاَمَ عَلَيْهِ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ اصْطَفَى مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم مِنْ خَيْرِ آلِ إِبْرَاهِيمَ وَأَنْزَلَ كُتُبَهُ قَبْلَ إِنْزَالِهِ الْفُرْقَانَ عَلَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم بِصِفَةِ فَضِيلَتِهِ وَفَضِيلَةِ مَنْ تَبِعَهُ فَقَالَ (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِى التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِى الإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ) الآيَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِىُّ وَسَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ قَالاَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ عَنِ الأَوْزَاعِىِّ حَدَّثَنِى أَبُو عَمَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَرُّوخَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله

عليه وسلم: أَنَا سَيِّدُ بَنِى آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ الأَوْزَاعِىِّ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ بَرْهَانَ وَأَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ وَغَيْرُهُمْ قَالُوا أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ الْمُزَنِىُّ عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَنَا أَوَّلُ شَفِيعٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَنَا أَكْثَرُ الأَنْبِيَاءِ تَبَعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ لَمَنْ يَأْتِى يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا مَعَهُ مُصَدِّقٌ غَيْرُ وَاحِدٍ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنِ الْمُخْتَارِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْفَقِيرُ أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِى نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ وَأُحِلَّتْ لِىَ الْغَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلِى وَجُعِلَتْ لِىَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِى أَدْرَكَتْهُ الصَّلاَةُ فَلْيُصَلِّ وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ وَكُلُّ نَبِىٍّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى الرَّبِيعِ

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ هُشَيْمٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا الْعَنْبَرِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلاَمِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ خَيْثَمَةَ قَالَ: قَرَأَ رَجُلٌ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه سُورَةَ الْفَتْحِ فَلَمَّا بَلَغَ (كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ) قَالَ: لِيَغِيظَ اللَّهُ بِالنَّبِيِّ وَبِأَصْحَابِهِ الْكُفَّارَ ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنْتُمُ الزَّرْعُ وَقَدْ دَنَا حَصَادُهُ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ وَقَالَ لأُمَّتِهِ (كُنْتُمْ خَيْرَ أَمَةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ) الآيَةَ فَفَضَّلَهُمْ بِكَيْنُونَتِهِمْ مِنْ أُمَّتِهِ دُونَ أُمَمِ الأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْقُشَيْرِىُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِنَّكُمْ تُوَفُّونَ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ: ثُمَّ أَخْبَرَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَنَّهُ جَعَلَهُ فَاتِحَ رَحْمَتِهِ عِنْدَ فَتْرَةِ رُسُلِهِ فَقَالَ (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلاَ نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ) وَقَالَ (هُوَ الَّذِى بَعَثَ فِى الأُمِّيِّينَ رَسُولاً مِنْهُمْ) وَكَانَ فِى ذَلِكَ مَا دَلَّ عَلَى أَنَّهُ بَعَثَهُ إِلَى خَلْقِهِ لأَنَّهُمْ كَانُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَأُمِّيِّينَ وَإِنَّهُ فَتَحَ بِهِ رَحْمَتَهُ وَخَتَمَ بِهِ نُبُوَّتَهُ فَقَالَ (مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ) أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه

وسلم قَالَ: فُضِّلْتُ عَلَى الأَنْبِيَاءِ بِسِتٍّ أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلاَمِ وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ وَأُحِلَّتْ لِىَ الْغَنَائِمُ وَجُعِلَتْ لِىَ الأَرْضُ طُهُورًا وَمَسْجِدًا وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً وَخُتِمَ بِى النَّبِيُّونَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ وَغَيْرِهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِىُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ مِينَاءَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ح قَالَ وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ قَالَ وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ مِينَاءَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَثَلِى وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِى كَمَثَلِ رَجُلٍ ابْتَنَى دَارًا. وَقَالَ يَزِيدُ: بَنَى دَارًا فَأَحْسَنَهَا وَأَكْمَلَهَا إِلاَّ مَوْضِعَ لَبِنَةٍ فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ مِنْهَا وَيَقُولُونَ لَوْلاَ مَوْضِعُ هَذِهِ اللَّبِنَةِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: فَأَنَا مَوْضِعُ تِلْكَ اللَّبِنَةِ جِئْتُ فَخَتَمْتُ الأَنْبِيَاءَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ سَلِيمٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَأَبِى كُرَيْبٍ عَنْ عَفَّانَ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَضَى أَنْ أَظْهَرَ دِينَهُ عَلَى الأَدْيَانِ فَقَالَ (هُوَ الَّذِى أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ) الآيَةَ قَالَ وَقَدْ وَصَفْنَا بَيَانَ كَيْفَ يُظْهِرُهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ فِى غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ. أَخْبَرَنَا أَبُو

زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـــحَاقَ الْمُزَكِّى أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِى خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ عَنْ خَبَّابٍ رضي الله عنه قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم وَهُوَ مُتَوَسِّـدٌ بُرْدَةً لَهُ فِى ظِلِّ الْكَعْبَةِ فَقُلْنَا: أَلاَ تَدْعُو اللَّهَ لَنَا أَلاَ تَسْتَنْصِرُ اللَّهَ لَنَا؟ قَالَ فَجَلَسَ مُحْمَارًّا وَجْهُهُ ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ لَيُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيُحْفَرُ لَهُ الْحُفْرَةُ فَيُوضَعُ الْمِيشَارُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَيْنِ مَا يَصْـرِفُهُ عَنْ دِينِهِ أَوْ يُمْشَـطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا بَيْنَ عَصَبِهِ وَلَحْمِهِ مَا يَصْـرِفُهُ عَنْ دِينِهِ وَلَيُتَمِّمَنَّ اللَّهُ هَذَا الأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْكُمْ مِنْ صَـنْعَاءَ إِلَى حَضْـرَمَوْتَ لاَ يَخْشَـى إِلاَّ اللَّهَ أَوِ الذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ وَلَكِنَّكُمْ تَعْجَلُونَ. أَخْرَجَاهُ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ.

▲ باب: مُبْتَدَإِ الْبَعْثِ وَالتَّنْزِيلِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ سُـــفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ: أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِـــهَابٍ حَدَّثَنِى عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَـــةَ رضـــي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ: كَانَ أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّـــالِحَةَ فِى النَّوْمِ فَكَانَ لاَ يَرَى رُؤْيَا إِلاَّ جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّـبْحِ ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلاَءُ فَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ وَهُوَ التَّعَبُّدُ اللَّيَالِىَ أُولاَتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَتُزَوِّدُهُ بِمِثْلِهَا حَتَّى فَجَئَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِى غَارِ حِرَاءٍ فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ. فَقَالَ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ. قَالَ: فَأَخَذَنِى فَغَطَّنِى حَتَّى بَلَغَ مِنِّى الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَـــلَنِى

فَقَالَ اقْرَأْ فَقُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِئٍ فَأَخَذَنِى فَغَطَّنِى الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّى الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَـــلَنِى فَقَالَ اقْرَأْ فَقُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِئٍ فَأَخَذَنِى فَغَطَّنِى الثَّالِثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّى الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَـلَنِى فَقَالَ (اقْرَأْ بِاسْـمِ رَبِّكَ الَّذِى خَلَقَ خَلَقَ الإِنْسَـانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ الَّذِى عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ). فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم تَرْجُفُ بَوَادِرُهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ رضـي الله عنها فَقَالَ: زَمِّلُونِى زَمِّلُونِى. فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ ثُمَّ قَالَ لِخَدِيجَةَ: أَىْ خَدِيجَةُ مَا لِى؟. وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ قَالَ: لَقَدْ خَشِـيتُ عَلَى نَفْسِـى. قَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: كَلاَّ أَبْشِرْ فَوَاللَّهِ لاَ يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا وَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَكْسِـبُ الْمَعْدُومَ وَتَقْرِى الضَّـيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ رضـــي الله عنها حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قُصَىٍّ وَهُوَ ابْنُ عَمِّ خَدِيجَةَ ابْنِ أَخِى أَبِيهَا وَكَانَ امْرَأً تَنَصَّرَ فِى الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعَرَبِىَّ وَيَكْتُبُ مِنَ الإِنْجِيلِ بِالْعَرَبِيَّةِ مَا شَـاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ وَكَانَ شَـيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِىَ فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: أَىْ عَمِّ اسْمَعْ مِنِ ابْنِ أَخِيكَ. قَالَ وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ: ابْنَ أَخِى مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم خَبَرَ مَا رَأَى فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِى أُنْزِلَ عَلَى مُوسَـــى يَا لَيْتَنِى فِيهَا جَذَعًا يَا لَيْتَنِى أَكُونُ حَيًّا حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَوَمُخْرِجِىَّ هُمْ؟. قَالَ وَرَقَةُ: نَعَمْ لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمَا جِئْتَ بِهِ إِلاَّ عُودِىَ وَإِنْ يُدْرِكْنِى يَوْمُكَ أَنْصُـرْكَ نَصْـرًا مُؤَزَّرًا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّـحِيحِ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ يُونُسَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ أَخْبَرَنِى جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: فَتَرَ الْوَحْىُ عَنِّى فَبَيْنَمَا أَنَا أَمْشِى سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ فَرَفَعْتُ بَصَرِى قِبَلَ السَّمَاءِ فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِى جَاءَنِى بِحِرَاءٍ قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِىٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ فَجُثِثْتُ مِنْهُ فَرَقًا حَتَّى هَوَيْتُ إِلَى الأَرْضِ فَجِئْتُ أَهْلِى فَقُلْتُ لَهُمْ زَمِّلُونِى زَمِّلُونِى فَزَمَّلُونِى فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ). قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَالرُّجْزُ الأَوْثَانُ. قَالَ: ثُمَّ حَمِىَ الْوَحْىُ بَعْدُ وَتَتَابَعَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو سَهْلٍ: بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْن عَلِيِّ بْنِ عَقِيلٍ هُوَ الْخُسْرَوْجَرْدِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ جَدِّى أَخْبَرَنِى عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ أَخْبَرَنِى جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: ثُمَّ فَتَرَ الْوَحْىُ عَنِّى فَتْرَةً. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ شُعَيْبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو حَامِدِ ابْنُ الشَّرْقِىِّ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ

بْنِ إِسْــحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَــةَ رضــي الله عنها قَالَتْ: إِنَّ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِى خَلَقَ)

▲ باب: مُبْتَدَإِ الْفَرْضِ عَلَى النَّبِيِّ صــلى الله عليه وســلم ثُمَّ عَلَى النَّاسِ وَمَا لَقِىَ النَّبِىُّ صـلى الله عليه وسـلم مِنْ أَذَى قَوْمِهِ فِى تَبْلِيغِ الرِّسَـالَةِ عَلَى وَجْهِ الاِخْتِصَارِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَــعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضــي الله عنهمَا قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ (وَأَنْذِرْ عَشِـيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ) وَرَهْطَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِـينَ خَرَجَ رَسُـولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى صَعِدَ عَلَى الصَّفَا فَهَتَفَ: وَاصَبَاحَاهُ. فَقَالُوا: مَنْ هَذَا الَّذِى يَهْتِفُ؟ قَالُوا: مُحَمَّدٌ. قَالَ: فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا بَنِى فُلاَنٍ يَا بَنِى فُلاَنٍ يَا بَنِى عَبْدِ مَنَافٍ يَا بَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَرَأَيْتُكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلاً تَخْرُجُ بِسَـفْحِ هَذا الْجَبَلِ أَكُنْتُمْ مُصَـدِّقِيَّ؟. قَالُوا: مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا. قَالَ: فَإِنِّى نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَىْ عَذَابٍ شَـــدِيدٍ. قَالَ فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ مَا جَمَعْتَنَا إِلاَّ لِهَذَا. ثُمَّ قَامَ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ (تَبَّتْ يَدَا أَبِى لَهَبٍ) وَقَدْ تَبَّ كَذَا قَرَأَ الأَعْمَشُ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ يُوسُـفَ بْنِ مُوسَـى عَنْ أَبِى أُسَـامَةَ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى كُرَيْبٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـــحَاقَ قَالَ

فَحَدَّثَنِى مَنْ سَـــمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضـــي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ عَلَى رَسُـــولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: عَرَفْتُ أَنِّى إِنْ بَادَأْتُ بِهَا قَوْمِى رَأَيْتُ مِنْهُمْ مَا أَكْرَهُ فَصَـــمَتُّ عَلَيْهَا فَجَاءَنِى جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّـــلاَمُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّكَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَا أَمَرَكَ بِهِ رَبُّكَ عَذَّبَكَ رَبُّكَ. ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّـــةً فِى جَمْعِهِمْ وَإِنْذَارِهِ إِيَّاهُمْ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ ابْنُ الْحَمَّامِىِّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَـــلْمَانَ النِّجَادُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـــمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَـــارِىُّ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبَّادٍ الدُّؤَلِىِّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وســـلم بِذِى الْمَجَازِ يَتْبَعُ النَّاسَ فِى مَنَازِلِهِمْ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَوَرَاءَهُ رَجُلٌ وَهُوَ يَقُولُ: يَـا أَيُّهَـا النَّـاسُ لاَ يَغُرَّنَّكُمْ عَنْ دِينِكُمْ وَدِينِ آبَائِكُمْ. قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: عَمُّهُ أَبُو لَهَبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَـا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ أَخْبرَنِى أَبِى قَالَ سَـــمِعْتُ الأَوْزَاعِىَّ قَالَ حَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ أَبِى كَثِيرٍ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِىُّ حَدَّثَنِى عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ قُلْتُ: حَدِّثْنِى بِأَشَدِّ شَىْءٍ صَنَعَهُ الْمُشْرِكُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِى مُعَيْطٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُصَـــلِّى عِنْدَ الْكَعْبَةِ فَلَوَى ثَوْبَهُ فِى عُنُقِهِ فَخَنَقَهُ خَنْقًا شَـــدِيدًا فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ

رضي الله عنه فَأَخَذَ بِمَنْكِبَيْهِ فَدَفَعَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ (أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَنْ يَقُولَ رَبِّىَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ الأَوْزَاعِىِّ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحٍ الْقَاضِى بِالْكُوفَةِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِى غَرَزَةَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَائِمٌ يُصَلِّى عِنْدَ الْكَعْبَةِ وَجَمْعُ قُرَيْشٍ فِى مَجَالِسِهِمْ يَنْظُرُونَ إِذْ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ أَلاَ تَنْظُرُونَ إِلَى هَذَا الْمُرَائِى أَيُّكُمْ يَقُومُ إِلَى جَزُورِ آلِ فُلاَنٍ فَيَعْمِدُ إِلَى فَرْثِهَا وَدَمِهَا وَسَلاَهَا فَيَجِىءُ بِهِ ثُمَّ يُمْهِلُهُ حَتَّى إِذَا سَجَدَ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ فَانْبَعَثَ أَشْقَاهَا فَجَاءَ بِهِ فَلَمَّا سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ وَثَبَتَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم سَاجِدًا وَضَحِكُوا حَتَّى مَالَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنَ الضَّحِكِ فَانْطَلَقَ مُنْطَلِقٌ إِلَى فَاطِمَةَ رضي الله عنها وَهِىَ جُوَيْرِيَةٌ فَأَقْبَلَتْ تَسْعَى حَتَّى أَلْقَتْهُ عَنْهُ وَأَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَسُبُّهُمْ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الصَّلاَةَ قَالَ: اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ. ثَلاَثًا ثُمَّ سَمَّى: اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِعَمْرِو بْنِ هِشَامٍ وَبِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِى مُعَيْطٍ وَعُمَارَةَ بْنِ الْوَلِيدِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرْعَى يَوْمَ بَدْرٍ يُسْحَبُونَ إِلَى قَلِيبِ بَدْرٍ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: وَأُتْبِعَ أَصْحَابُ الْقَلِيبِ لَعْنَةً.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْـحَاقَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَـى وَأَخْرَجَهُ هُوَ وَمُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ. حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُـفَ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَـيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَـنِ الْهِلاَلِيُّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِـى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ قَالاَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِىُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّبِىُّ صـلى الله عليه وسـلم يُحْرَسُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ (يَا أَيُّهَا الرَّسُـولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْت رِسَـالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ) فَأَخْرَجَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم رَأْسَهُ مِنَ الْقُبَّةِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ انْصَرِفُوا فَقَدْ عَصَمَنِى اللَّهُ. وَفِى رِوَايَةِ الْهِلاَلِىِّ فَقَالَ لَهُمْ: أَيُّهَا النَّاسُ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ: يَعْصِمُكَ مِنْ قَتْلِهِمْ أَنْ يَقْتُلُوكَ حَتَّى تُبَلِّغَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ فَبَلَّغَ مَا أُمِرَ بِهِ فَاسْتَهْزَأَ بِهِ قَوْمٌ فَنَزَلَ عَلَيْهِ (فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرْ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْـتَهْزِئِينَ) أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَزِينٍ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَاسٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـي الله عنهمَا فِى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ) قَالَ: الْمُسْـتَهْزِئُونَ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ وَالأَسْـوَدُ بْنُ عَبْدِ يَغُوثَ الزُّهْرِىُّ وَالأَسْـوَدُ بْنُ الْمُطَّلِبِ أَبُو زَمْعَةَ مِنْ بَنِى أَسَـدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى

وَالْحَارِثُ بْنُ عَيْطَلٍ السَّـــهْمِىُّ وَالْعَاصُ بْنُ وَائِلٍ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّـــلاَمُ شَكَاهُمْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَرَاهُ الْوَلِيدَ أَبَا عَمْرِو بْنِ الْمُغِيرَةِ فَأَوْمَأَ جِبْرِيلُ إِلَى أَبْجَلِهِ فَقَالَ: مَا صَـنَعْتَ؟. قَالَ: كُفِيتَهُ. ثُمَّ أَرَاهُ الأَسْـوَدَ بْنَ الْمُطَّلِبِ فَأَوْمَأَ جِبْرِيلُ إِلَى عَيْنَيْهِ فَقَالَ: مَا صَـــنَعْتَ؟. قَالَ: كُفِيتَهُ ثُمَّ أَرَاهُ الأَسْــوَدَ بْنَ عَبْدِ يَغُوثَ الزُّهْرِىَّ فَأَوْمَأَ إِلَى رَأْسِــهِ فَقَالَ: مَا صَـنَعْتَ؟. قَالَ: كُفِيتَهُ. ثُمَّ أَرَاهُ الْحَارِثَ بْنَ عَيْطَلٍ السَّهْمِىَّ فَأَوَمَأَإِلَى رَأْسِهِ فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ كُفِيتَهُ وَمَرَّ بِهِ الْعَاصُ بْنُ وَائِلٍ فَأَوْمَأَ إِلَى أَخْمَصِــهِ فَقَالَ: مَا صَـنَعْتَ؟. قَالَ: كُفِيتَهُ فَأَمَّا الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ فَمَرَّ بِرَجُلٍ مِنْ خُزَاعَةَ وَهُوَ يَرِيشُ نَبْلاً لَهُ فَأَصَابَ أَبْجَلَهُ فَقَطَعَهَا وَأَمَّا الأَسْوَدُ بْنُ الْمُطَّلِبِ فَعَمِىَ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ عَمِىَ هَكَذَا وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ نَزَلَ تَحْتَ سَمُرَةٍ فَجَعَلَ يَقُولُ: يَا بَنِىَّ أَلاَ تَدْفَعُونَ عَنِّى قَدْ قُتِلْتُ. فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: مَا نَرَى شَيْئًا. وَجَعَلَ يَقُولُ يَا بَنِىَّ أَلاَ تَمْنَعُونَ عَنِّى قَدْ هَلَكْتُ هَا هُوَ ذَا أُطْعَنُ بِالشَّـوْكِ فِى عَيْنِى فَجَعَلُوا يَقُولُونَ مَا نَرَى شَـيْئًا. فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى عَمِيَتْ عَيْنَاهُ وَأَمَّا الأَسْــوَدُ بْنُ عَبْدِ يَغُوثَ الزُّهْرِىُّ فَخَرَجَ فِى رَأْسِهِ قُرُوحٌ فَمَاتَ مِنْهَا وَأَمَّا الْحَارِثُ بْنُ عَيْطَلٍ فَأَخَذَهُ الْمَاءُ الأَصْفَرُ فِى بَطْنِهِ حَتَّى خَرَجَ خُرْؤُهُ مِنْ فِيهِ فَمَاتَ مِنْهَا وَأَمَّا الْعَاصُ بْنُ وَائِلٍ فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ يَوْمًا إِذَ دَخَلَ فِى رَأْسِــهِ شِــبْرِقَةٌ حَتَّى امْتَلأَتْ مِنْهَا فَمَاتَ مِنْهَا وَقَالَ غَيْرُهُ فَرَكِبَ إِلَى الطَّائِفِ عَلَى حِمَارٍ فَرَبَضَ بِهِ عَلَى شِــبْرِقَةٍ فَدَخَلَتْ فِى أَخْمَصِ قَدَمِهِ شَوْكَةٌ فَقَتَلَتْهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَصْبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِىٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ

عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ عِمْرَانَ أَبِى الْحَكَمِ السُّلَمِىِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ: قَالَتْ قُرَيْشٌ لِلنَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم ادْعُ رَبَّكَ أَنْ يَجْعَلَ لَنَا الصَّفَا ذَهَبًا وَنُؤْمِنَ بِكَ. قَالَ: أَتَفْعَلُونَ؟. قَالُوا: نَعَمْ فَدَعَا فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلاَمَ وَيَقُولُ: إِنْ شِئْتَ أَصْبَحَ الصَّفَا ذَهَبًا فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ عَذَّبْتُهُ عَذَابًا لاَ أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ وَإِنْ شِئْتَ فَتَحْتُ لَهُمْ بَابَ التَّوْبَةِ وَالرَّحْمَةِ قَالَ: بَلْ بَابَ التَّوْبَةِ وَالرَّحْمَةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِىِّ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِى الْعَالِيَةِ (فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ) نُوحٌ وَهُودٌ وَإِبْرَاهِيمُ أُمِرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَصْبِرَ كَمَا صَبَرَ هَؤُلاَءِ فَكَانُوا ثَلاَثَةً وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَابِعُهُمْ قَالَ نُوحٌ (إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِى وَتَذْكِيرِى بِآيَاتِ اللَّهِ) إِلَى آخِرِهَا فَأَظْهَرَ لَهُمُ الْمُفَارَقَةَ وَقَالَ هُودٌ حِينَ قَالُوا (إِنْ نَقُولُ إِلاَّ اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ) الآيَةَ فَأَظْهَرَ لَهُمُ الْمُفَارَقَةَ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِى إِبْرَاهِيمَ) إِلَى آخِرِ الآيَةِ فَأَظْهَرَ لَهُمُ الْمُفَارَقَةَ وَقَالَ مُحَمَّدٌ (إِنِّى نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ) فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عِنْدَ الْكَعْبَةِ يَقْرَؤُهَا عَلَى الْمُشْرِكِينَ فَأَظْهَرَ لَهُمُ الْمُفَارَقَةَ.

▲ باب: الإِذْنِ بِالْهِجْرَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى الزُّهْرِىُّ عَنْ

أَبِى بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا ضَاقَتْ عَلَيْنَا مَكَّةُ وَأُوذِىَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَفُتِنُوا وَرَأَوْا مَا يُصِيبُهُمْ مِنَ الْبَلاَءِ وَالْفِتْنَةِ فِى دِينِهِمْ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لاَ يَسْتَطِيعُ دَفْعَ ذَلِكَ عَنْهُمْ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى مَنْعَةٍ مِنْ قَوْمِهِ وَعَمِّهِ لاَ يَصِلُ إِلَيْهِ شَىْءٌ مِمَّا يَكْرَهُ مَمَّا يَنَالُ أَصْحَابَهُ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ مَلِكًا لاَ يُظْلَمُ أَحَدٌ عِنْدَهُ فَالْحَقُوا بِبِلاَدِهِ حَتَّى يَجْعَلَ اللَّهُ لَكُمْ فَرَجًا وَمَخْرَجًا مِمَّا أَنْتُمْ فِيهِ. فَخَرَجْنَا إِلَيْهَا أَرْسَالاً حَتَّى اجْتَمَعْنَا بِهَا فَنَزَلْنَا خَيْرِ دَارٍ إِلَى خَيْرِ جَارٍ أَمِنَّا عَلَى دِينِنَا وَلَمْ نَخْشَ مِنْهُ ظُلْمًا. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الأَسْفَاطِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ: مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَبِثَ عَشْرَ سِنِينَ يَتْبَعُ الْحَاجَّ فِى مَنَازِلِهِمْ فِى الْمَوَاسِمِ بِمَجَنَّةَ وَعُكَاظٍ وَمَنَازِلِهِمْ بِمِنًى: مَنْ يُئْوِينِى وَيَنْصُرُنِى حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالاَتِ رَبِّى وَلَهُ الْجَنَّةُ؟. فَلَمْ يَجِدْ أَحَدًا يُئْوِيهِ وَيَنْصُرُهُ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَدْخُلُ ضَاحِيَةً مِنْ مُضَرَ وَالْيَمَنِ فَيَأْتِيهِ قَوْمُهُ أَوْ ذُو رَحِمِهِ فَيَقُولُونَ: احْذَرْ فَتَى قُرَيْشٍ لاَ يُصِيبُكَ يَمْشِى بَيْنَ رِحَالِهِمْ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ يُشِيرُونَ إِلَيْهِ بِأَصَابِعِهِمْ حَتَّى يَبْعَثَنَا اللَّهُ مِنْ يَثْرِبَ فَيَأْتِيهِ الرَّجُلُ مِنَّا فَيُؤْمِنُ بِهِ وَيُقْرِئُهُ الْقُرْآنَ فَيَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ فَيُسْلِمُونَ بِإِسْلاَمِهِ حَتَّى لَمْ يَبْقَ دَارٌ مِنْ دُورِ يَثْرِبَ

إِلاَّ فِيهَا رَهْطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُظْهِرُونَ الإِسْلاَمَ ثُمَّ يَبْعَثُنَا اللَّهُ فَائْتَمَرْنَا وَاجْتَمَعْنَا سَبْعِينَ رَجُلاً مِنَّا فَقُلْنَا حَتَّى مَتَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُطْرَدُ فِى جِبَالِ مَكَّةَ وَيُخَالُ أَوْ قَالَ وَيُخَافُ فَرَحَلْنَا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَيْهِ الْمَوْسِمَ فَوَعَدَنَا شِعْبَ الْعَقَبَةِ فَاجْتَمَعْنَا فِيهِ مِنْ رَجُلٍ وَرَجُلَيْنِ حَتَّى تَوَافَيْنَا فِيهِ عِنْدَهُ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى مَا نُبَايِعُكَ؟ قَالَ: تُبَايِعُونِى عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِى النَّشَاطِ وَالْكَسَلِ وَعَلَى النَّفَقَةِ فِى الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ وَعَلَى الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَنْ تَقُولُوا فِى اللَّهِ لاَ يَأْخُذُكُمْ فِى اللَّهِ لَوْمَةُ لاَئِمٍ وَعَلَى أَنْ تَنْصُرُونِى إِنْ قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ يَثْرِبَ وَتَمْنَعُونِى مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَأَزْوَاجَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ وَلَكُمُ الْجَنَّةُ. فَقُلْنَا: نُبَايِعُكَ فَأَخَذَ بِيَدِهِ أَسْعَدُ بْنُ زُرَارَةَ وَهُوَ أَصْغَرُ السَّبْعِينَ رَجُلاً إِلاَّ أَنَا فَقَالَ: رُوَيْدًا يَا أَهْلَ يَثْرِبَ إِنَّا لَمْ نَضْرِبْ إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْمَطِيِّ إِلاَّ وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَّ إِخْرَاجَهُ الْيَوْمَ مُفَارَقَةُ الْعَرَبِ كَافَّةً وَقَتْلُ خِيَارِكُمْ وَأَنْ تَعُضَّكُمُ السُّيُوفُ فَإِمَّا أَنْتُمْ قَوْمٌ تَصْبِرُونَ عَلَى عَضِّ السُّيُوفِ وَقَتْلِ خِيَارِكُمْ وَمُفَارَقَةِ الْعَرَبِ كَافَّةً فَخُذُوهُ وَأَجْرُكُمْ عَلَى اللَّهِ وَإِمَّا أَنْتُمْ تَخَافُونَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ خِيفَةً فَذَرُوهُ فَهُوَ أَعْذَرُ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ. فَقَالُوا: أَخِّرْ عَنَّا يَدَكَ يَا أَسْعَدُ بْنَ زُرَارَةَ فَوَاللَّهِ لاَ نَذَرُ هَذِهِ الْبَيْعَةَ وَلاَ نَسْتَقِيلُهَا فَقُمْنَا إِلَيْهِ رَجُلاً رَجُلاً يَأْخُذُ عَلَيْنَا شَرْطَهُ وَيُعْطِينَا عَلَى ذَلِكَ الْجَنَّةَ. حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ قَابُوسِ بْنِ أَبِى ظَبْيَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِمَكَّةَ

فَأُمِرَ بِالْهِجْرَةِ وَأُنْزِلَ عَلَيْهِ (وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِى مُدْخَلَ صِـــدْقٍ وَأَخْرِجْنِى مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِى مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا)

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْــتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُــفْيَانَ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِى مَنِيعٍ حَدَّثَنَا جَدِّى عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَــةَ رضــي الله عنها قَالَتْ قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم وَهُوَ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ لِلْمُسْـلِمِينَ: قَدْ رَأَيْتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ أُرِيتُ سَــبَخَةً ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لاَبَتَيْنِ وَهُمَا الْحَرَّتَانِ. فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قِبَلَ الْمَدِينَةِ حِينَ ذَكَرَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ بَعْضُ مِنْ كَانَ هَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَــةِ مِنَ الْمُسْـلِمِينَ وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ رضـي الله عنه مُهَاجِرًا فَقَالَ لَهُ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: عَلَى رِسْــلِكَ فَإِنِّى أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِى. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضــي الله عنه وَتَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِى أَنْتَ وَأُمِّى؟ قَالَ: نَعَمْ. فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ رضـــي الله عنه نَفْسَـــهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم لِصَحَابَتِهِ وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمُرِ أَرْبَعَةَ أَشْـهُرٍ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ فِى الصَّحِيحِ بِطُولِهِ مِنْ حَدِيثِ عُقَيْلٍ وَيُونُسَ عَنِ الزُّهْرِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـــيْنِ بْنُ الْفَضْـــلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: هِشَـامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْبَاهِلِىُّ وَأَبُو عُمَرَ: حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّمَرِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا شُــعْبَةُ قَالَ أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْــحَاقَ قَالَ سَـمِعْتُ الْبَرَاءَ رضـــي الله عنه يَقُولُ: كَانَ أَوَّلُ مِنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ أَصْــحَابِ رَسُــولِ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم مُصْــعَبَ بْنَ عُمَيْرٍ وَابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ وَكَانَا

يَقْرَآنِ الْقُرْآنَ ثُمَّ جَاءَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ وَبِلاَلٌ وَسَعْدٌ ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فِى عِشْرِينَ يَعْنِى مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرِحُوا بِشَىْءٍ قَطُّ فَرَحَهُمْ بِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْوَلاَئِدَ وَالصِّبْيَانَ يَسْعَوْنَ فِى الطَّرِيقِ يَقُولُونَ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ فَمَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ حَتَّى قَرَأْتُ (سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى) فِى سُوَرٍ مِثْلِهَا مِنَ الْمُفَصَّلِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الْوَلِيدِ.

▲ باب: مُبْتَدَإِ الإِذْنِ بِالْقِتَالِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِى حَمْزَةَ عَنِ الزُّهْرِىِّ حَدَّثَنِى عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ عَلَى قَطِيفَةٍ فَدَكِيَّةٍ وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَرَاءَهُ يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فِى بَنِى الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ فَسَارَ حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَىِّ ابْنُ سَلُولَ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَىٍّ فَإِذَا فِى الْمَجْلِسِ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ وَفِى الْمُسْلِمِينَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ خَمَّرَ ابْنُ أُبَىٍّ أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ ثُمَّ قَالَ: لاَ تُغَبِّرُوا عَلَيْنَا. فَسَلَّمَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ وَقَفَ فَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَىِّ ابْنُ

سَـــــلُولَ أَيُّهَا الْمَرْءُ إِنَّهُ لاَ أَحْسَـــــنَ مِمَّا تَقُولُ إِنْ كَانَ حَقًّا فَلاَ تُؤْذِينَا بِهِ فِى مَجْلِسِـــــنَا ارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ فَمَنْ جَاءَكَ فَاقْصُـــــصْ عَلَيْهِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: بَلَى يَا رَسُــولَ اللَّهِ فَاغْشَـنَا بِهِ فِى مَجَالِسِـنَا فَإِنَّا نُحِبُّ ذَلِكَ فَاسْـتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى كَادُوا يَتَثَاوَرُونَ فَلَمْ يَزَلِ النَّبِىُّ صـلى الله عليه وسلم يُخَفِّضُـهُمْ حَتَّى سَكَتُوا ثُمَّ رَكِبَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم دَابَّتَهُ فَسَـارَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَـعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رضـي الله عنه فَقَالَ لَهُ النَّبِىُّ صـلى الله عليه وسلم: أَيَا سَعْدُ أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ؟. يُرِيدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَىٍّ قَالَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ سَـعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ اعْفُ عَنْهُ وَاصْـفَحْ فَوَالَّذِى أَنْزَلَ الْكِتَابَ لَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْحَقِّ الَّذِى أَنْزَلَ عَلَيْكَ وَلَقَدِ اصْــــطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبُحَيْرَةِ عَلَى أَنْ يُتَوِّجُوهُ فَيُعَصِّبُوهُ فَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِى أَعْطَاكَ شَرِقَ بِذَلِكَ فَذَلِكَ فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ فَعَفَا عَنْهُ النَّبِىُّ صــــلى الله عليه وســــلم وَكَانَ وَأَصْــــحَابُهُ يَعْفُونَ عَنِ الْمُشْـــــرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابَ كَمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَيَصْـبِرُونَ عَلَى الأَذَى قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (وَلَتَسْـمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنْ ذَلِكَ مِنْ عَزَمِ الأُمُورِ) وَقَالَ اللَّهُ (وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَـدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِـهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْـفَحُوا حَتَّى يَأْتِىَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ) وَكَانَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم يَتَأَوَّلُ فِى الْعَفْوِ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ حَتَّى أَذِنَ لَهُ فِيهِمْ فَلَمَّا غَزَا النَّبِىُّ صلى الله عليه وســلم بَدْرًا فَقَتَلَ اللَّهُ بِهِ مَنْ قَتَلَ مِنْ صَــنَادِيدَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ قَالَ ابْنُ

أُبَيّ ابْنُ سَلُولَ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ: هَذَا أَمْرٌ قَدْ تَوَجَّهَ فَبَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى الإِسْلاَمِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الْيَمَانِ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ مَعْمَرٍ وَعُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ: أَخْرَجَ أَهْلُ مَكَّةَ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ أَخْرَجُوا نَبِيَّهُمْ لَيَهْلِكُنَّ قَالَ فَنَزَلَتْ (أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَأَنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ) وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَقْرَأُهَا (أَذِنَ) قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيق رضي الله عنه فَعَلِمْتُ أَنَّهَا قِتَالٌ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَهِىَ أَوَّلُ آيَةٍ نَزَلَتْ فِى الْقِتَالِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: قَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السِّيَّارِىُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ حَاتِمٍ الْبَاشَانِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَأَصْحَابًا لَهُ رضي الله عنهم أَتَوُا النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالُوا: يَا نَبِىَّ اللَّهِ كُنَّا فِى عِزٍّ وَنَحْنُ مُشْرِكُونَ فَلَمَّا آمَنَّا صِرْنَا أَذِلَّةً فَقَالَ: إِنِّى أُمِرْتُ بِالْعَفْوِ فَلاَ تُقَاتِلُوا الْقَوْمَ. فَلَمَّا حَوَّلَهُ اللَّهُ إِلَى الْمَدِينَةِ أَمَرَهُ بِالْقِتَالِ فَكَفُّوا فَأَنْزَلَ اللَّهُ (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ

وَأَقِيمُوا الصَّــلاَةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَــوْنَ النَّاسَ).

▲ باب: مَا جَاءَ فِى نَسْـخِ الْعَفْوِ عَنِ الْمُشْـرِكِينِ وَنَسْـخِ النَّهْىِ عَنِ الْقِتَالِ حَتَّى يُقَاتِلُوا وَالنَّهْىِ عَنِ الْقِتَالِ فِى الشَّهْرِ الْحَرَامِ

قَالَ الشَّــافِعِىُّ: يُقَالُ نُسِــخَ هَذَا كُلُّهُ بِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ) الآيَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَــالِحٍ عَنْ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضــي الله عنهمَا فِى قَوْلِهِ (فَاقْتُلُوا الْمُشْــرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ) وَقَوْلِهِ (قَاتِلُوا الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ) قَالَ فَنَسَخَ هَذَا الْعَفْوَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ وَقَوْلِهِ (يَا أَيُّهَا النَّبِىُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ) فَأَمَرَهُ اللَّهُ بِجِهَادِ الْكُفَّارِ بِالسَّــيْفِ وَالْمُنَافِقِينَ بِاللِّسَانِ وَأَذْهَبَ الرِّفْقَ عَنْهُمْ. وَبِهَذَا الإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ وَبِهَذَا الإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضــي الله عنهمَا قَالَ قَوْلُهُ (وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ) وَ (لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسَــيْطِرٍ) يَقُولُ لَسْــتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ (فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْــفَحْ) (وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْــفَحُوا) (فَاعْفُوا وَاصْــفَحُوا حَتَّى يَأْتِىَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ) (قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لاَ يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ) وَنَحْوَ هَذَا فِى الْقُرْآنِ أَمَرَ اللَّهُ بِالْعَفْوِ عَنِ الْمُشْرِكِينَ وَإِنَّهُ نَسَــخَ ذَلِكَ كُلَّهُ قَوْلُهُ (اقْتُلُوا الْمُشْــرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ) وَقَوْلُهُ (قَاتِلُوا الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ) إِلَى قَوْلِهِ (وَهُمْ صَاغِرُونَ) فَنَسَخَ هَذَا الْعَفْوَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ هُوَ الْفَزَارِىُّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلاَ تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلاَ نَصِيرًا إِلاَّ الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ) الآيَةَ قَالَ وَقَالَ (لاَ يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِى الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ) الآيَةَ ثُمَّ نَسَخَ هَؤُلاَءِ الآيَاتِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ (بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) إِلَى قَوْلِهِ (فَإِذَا انْسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ) وَأَنْزَلَ (قَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً) قَالَ (وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا) ثُمَّ نَسَخَ ذَلِكَ هَذِهِ الآيَةُ (قَاتِلُوا الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ) أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو: عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَّاقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِىُّ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِى يُحَدِّثُ عَنِ الْحَضْرَمِىِّ عَنْ أَبِى السَّوَّارِ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَهْطًا وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عُبَيْدَةَ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ فَلَمَّا انْطَلَقَ لِيَتَوَجَّهَ بَكَى صَبَابَةً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَكَانَهُ رَجُلاً يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ وَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا وَأَمَرَهُ أَنْ لاَ يَقْرَأَهُ إِلاَّ بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا وَقَالَ: لاَ تُكْرِهَنَّ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ عَلَى الْمَسِيرِ مَعَكَ. فَلَمَّا صَارَ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ قَرَأَ

الْكِتَابَ وَاسْـــتَرْجَعَ قَالَ: سَـــمْعًا وَطَاعَةً لِلَّهِ وَرَسُـــولِهِ قَالَ فَرَجَعَ رَجُلاَنِ مِنْ أَصْــحَابِهِ وَمَضَــى بَقِيَّتُهُمْ مَعَهُ فَلَقَوُا ابْنَ الْحَضْـرَمِىِّ فَقَتَلُوهُ فَلَمْ يُدْرَ ذَلِكَ مِنْ رَجَبٍ أَوْ مِنْ جُمَادَى الآخِرَةِ فَقَالَ الْمُشْـرِكُونَ قَتَلْتُمْ فِى الشَّــهْرِ الْحَرَامِ فَنَزَلَتْ (يَسْــأَلُونَكَ عَنِ الشَّــهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ) إِلَى قَوْلِهِ (وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ) قَالَ فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْـلِمِينَ لَئِنْ كَانُوا أَصَـــابُوا خَيْرًا مَا لَهُمْ أَجْرٌ فَنَزَلَتْ (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِى سَـــبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) أَخْبَرَنَا أَبُو سَــعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُزَنِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِى شُـعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ أَخْبَرَنِى عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بَعَثَ سَـرِيَّةً مِنَ الْمُسْـلِمِينَ وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَحْشٍ الأَسَـدِىَّ فَانْطَلَقُوا حَتَّى هَبَطُوا نَخْلَةَ فَوَجَدُوا بِهَا عَمْرَو بْنَ الْحَضْــرَمِىِّ فِى عِيرِ تِجَارَةٍ لِقُرَيْشٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِى قَتْلِ ابْنِ الْحَضْــرَمِىِّ وَنُزُولِ قَوْلِهِ (يَسْـــأَلُونَكَ عَنِ الشَّـــهْرِ الْحَرَامِ) قَالَ: فَبَلَغَنَا أَنَّ النَّبِىَّ صـــلى الله عليه وســـلم عَقَلَ ابْنَ الْحَضْــرَمِىِّ وَحَرَّمَ الشَّـــهْرَ الْحَرَامَ كَمَا كَانَ يُحَرِّمُهُ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ)

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَكَأَنَّهُ أَرَادَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً) وَالآيَةَ الَّتِى ذَكَرَهَا الشَّــافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَعَمُّ فِى النَّسْـخِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَـــعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْـرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَـعِيدِ

بْنِ الْمُسَـيَّبِ: وَاسْـتَفْتَى هَلْ يَصْـلُحُ لِلْمُسْـلِمِينَ أَنْ يُقَاتِلُوا الْكُفَّارَ فِى الشَّـهْرِ الْحَرَامِ فَقَالَ سَعِيدٌ: نَعَمْ. وَقَالَ ذَلِكَ سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـــنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ قَالَ سَأَلْتُ سُفْيَانَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ) قَالَ: هَذَا شَــىْءٌ مَنْسُــوخٌ وَقَدْ مَضَــى وَلاَ بَأْسَ بِالْقِتَالِ فِى الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَغَيْرِهِ.

▲ باب: فَرْضِ الْهِجْرَةِ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ فِى الَّذِى يُفْتَنُ عَنْ دِينِهِ قَدَرَ عَلَى الْهِجْرَةِ فَلَمْ يُهَاجِرْ حَتَّى تُوُفِّى (إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلاَئِكَةُ ظَالِمِى أَنْفُسِــــهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى الأَرْضِ) الآيَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْوَاسِطِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا حَيْوَةُ وَرَجُلٌ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ الأَسَــــدِىُّ قَالَ: قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعْثٌ كُتِبْتُ فِيهِ فَلَقِيتُ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَنَهَانِى أَشَــدَّ النَّهْىِ ثُمَّ قَالَ أَخْبَرَنِى ابْنُ عَبَّاسٍ رضــي الله عنهمَا: أَنَّ نَاسًـا مِنَ الْمُسْـلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ يُكَثِّرُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَيَأْتِى السَّــهْمُ يُرْمِى بِهِ فَيُصِــيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ أَوْ يُضْــرَبُ فَيُقْتَلُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ فِيهِمْ (إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلاَئِكَةُ ظَالِمِى أَنْفُسِــــهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ

قَالُوا كُنَّا مُسْـتَضْـعَفِينَ فِى الأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِـعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا)

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مُسْــــلِمٍ حَدَّثَنَاهُ حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنِ الْحَجَّاجِ عَنْ إِسْـــمَاعِيلَ بْنِ أَبِى خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ أَقَامَ مَعَ الْمُشْرِكِينَ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْــحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُــفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُــورٍ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ أَبِى نُخَيْلَةَ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يُبَايِعُ النَّاسَ فَقُلْتُ: يَا نَبِىَّ اللَّهِ ابْسُطْ يَدَكَ حَتَّى أُبَايِعَكَ وَاشْتَرِطْ عَلَىَّ فَأَنْتَ أَعْلَمُ بِالشَّـرْطِ مِنِّى. قَالَ: أُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَتُقِيمَ الصَّــلاَةَ وَتُؤْتِىَ الزَّكَاةَ وَتُنَاصِــحَ الْمُؤْمِنَ وَتُفَارِقَ الْمُشْرِكَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّـــخِّيرِ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ بِهَذَا الْمِرْبَدِ إِذْ أَتَى عَلَيْنَا أَعْرَابِىٌّ شَـــعِثُ الرَّأْسِ مَعَهُ قِطْعَةُ أَدِيمٍ أَوْ قِطْعَةُ جِرَابٍ فَقُلْنَا كَأَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ فَقَالَ أَجَلْ لاَ هَذَا كِتَابٌ كَتَبَهُ لِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ الْقَوْمُ هَاتِ فَأَخَذْتُهُ فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ لِبَنِى زُهَيْرِ بْنِ أُقَيْشٍ. قَالَ أَبُو الْعَلاَءِ: وَهُمْ حَىٌّ مِنْ عُكْلٍ: إِنَّكُمْ إِنْ شَهِدْتُمْ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَقَمْتُمُ الصَّلاَةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَفَارَقْتُمُ الْمُشْرِكِينَ وَأَعْطَيْتُمْ مِنَ الْغَنَائِمِ الْخُمُسَ وَسَهْمَ النَّبِيِّ وَالصَّفِيَّ. وَرُبَّمَا قَالَ: وَصَفِيَّهُ فَأَنْتُمْ آمِنُونَ بِأَمَانِ اللَّهِ وَأَمَانِ رَسُولِهِ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى عُذْرِ الْمُسْتَضْعَفِينَ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ (إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لاَ يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلاَ يَهْتَدُونَ سَبِيلاً فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا)

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَيُقَالُ عَسَى مِنَ اللَّهِ وَاجِبٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كُلُّ عَسَى فِى الْقُرْآنِ فَهِىَ وَاجِبَةٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما تَلاَ هَذِهِ الآيَةَ (إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ) قَالَ: كُنْتُ وَأُمِّى مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى يَزِيدَ قَالَ سَمِعْتُ

ابْنَ عَبَّاسٍ رضـي الله عنهما يَقُولُ: أَنَا وَأُمِّى مِنَ الْمُسْـتَضْـعَفِينَ كَانَتْ أُمِّى مِنَ النِّسَـــاءِ وَأَنَا مِنَ الْوِلْدَانِ. رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُفْيَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضـــي الله عنه قَالَ: لَمَّا اجْتَمَعْنَا لِلْهِجْرَةِ اتَّعَدْتُ أَنَا وَعَيَّاشُ بْنُ أَبِى رَبِيعَةَ وَهِشَـــامُ بْنُ الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ وَقُلْنَا الْمِيعَادُ بَيْنَنَا التَّنَاضُبُ مِنْ أَضَاةِ بَنِى غِفَارٍ فَمَنْ أَصْـبَحَ مِنْكُمْ لَمْ يَأْتِهَا فَقَدْ حُبِسَ فَلْيَمْضِ صَـاحِبَاهُ فَأَصْـبَحْتُ عِنْدَهُ أَنَا وَعَيَّاشُ بْنُ أَبِى رَبِيعَةَ وَحُبِسَ عَنَّا هِشَامٌ وَفُتِنَ فَافْتَتَنَ وَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَكُنَّا نَقُولُ مَا اللَّهُ بِقَابِلٍ مِنْ هَؤُلاَءِ تَوْبَةً قَوْمٌ عَرَفُوا اللَّهُ وَآمَنُوا بِهِ وَصَـدَّقُوا رَسُـولَهُ ثُمَّ رَجَعُوا عَنْ ذَلِكَ لِبَلاَءٍ أَصَـابَهُمْ مِنَ الدُّنْيَا وَكَانُوا يَقُولُونَهُ لأَنْفُسِـــهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ (قُلْ يَا عِبَادِىَ الَّذِينَ أَسْـرَفُوا عَلَى أَنْفُسِـــهِمْ لاَ تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ) إِلَى قَوْلِهِ (مَثْوًى لِلْمُتَكَبِّرِينَ) قَالَ عُمَرُ رضـــي الله عنه فَكَتَبْتُهَا بِيَدِى كِتَابًا ثُمَّ بَعَثْتُ بِهَا إِلَى هِشَـامٍ فَقَالَ هِشَـامُ بْنُ الْعَاصِ فَلَمَّا قَدِمَتْ عَلَىَّ خَرَجْتُ بِهَا إِلَى ذِى طُوًى فَجَعَلْتُ أُصَـعِّدُ بِهَا وَأُصَـوِّبُ لأَفْهَمَهَا فَقُلْتُ اللَّهُمَّ فَهِّمْنِيهَا فَعَرَفْتُ أَنَّمَا أُنْزِلَتْ فِينَا لِمَا كُنَّا نَقُولُ فِى أَنْفُسِنَا وَيُقَالُ فِينَا فَرَجَعْتُ فَجَلَسْتُ عَلَى بَعِيرِى فَلَحِقْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقُتِلَ هِشَامٌ شَهِيدًا بِأَجْنَادِينَ فِى وِلاَيَةِ أَبِى بَكْرٍ رضي الله عنه.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى حَكِيمُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ: أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِيمَنْ كَانَ يُفْتَنُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِمَكَّةَ (ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّك مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ)

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: أَسْلَمَ عَيَّاشُ بْنُ أَبِى رَبِيعَةَ وَهَاجَرَ إِلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَجَاءَهُ أَبُو جَهْلِ بْنُ هِشَامٍ وَهُوَ أَخُوهُ لأُمِّهِ وَرَجُلٌ آخَرُ مَعَهُ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ أُمَّكَ تُنَاشِدُكَ رَحِمَهَا وَحَقَّهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهَا فَأَقْبَلَ مَعَهُمَا فَرَبَطَاهُ حَتَّى قَدِمَا بِهِ مَكَّةَ فَكَانَا يُعَذِّبَانِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: كَانَ نَاسٌ بِمَكَّةَ قَدْ أَقَرُّوا بِالإِسْلاَمِ فَلَمَّا خَرَجَ النَّاسُ إِلَى بَدْرٍ لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ إِلاَّ أَخْرَجُوهُ فَقُتِلَ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَقَرُّوا بِالإِسْلاَمِ فَنَزَلَتْ فِيهِمْ (إِنَّ الَّذِين تَوَفَّاهُمُ الْمَلاَئِكَةُ ظَالِمِى أَنْفُسِهِمْ) إِلَى قَوْلِهِ (وَسَاءَتْ مَصِيرًا إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لاَ يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلاَ يَهْتَدُونَ سَبِيلاً) (حِيلَةً) نُهُوضًا إِلَيْهَا (وَسَبِيلاً) طَرِيقًا إِلَى الْمَدِينَةِ فَكَتَبَ الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ كَانُوا بِالْمَدِينَةِ إِلَى مَنْ كَانَ بِمَكَّةَ فَلَمَّا كُتِبَ إِلَيْهِمْ خَرَجَ نَاسٌ مِمَّنْ أَقَرُّوا بِالإِسْلاَمِ فَاتَّبَعَهُمُ الْمُشْرِكُونَ فَأَكْرَهُوهُمْ حَتَّى أَعْطُوهُمُ الْفِتْنَةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ (إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ)

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم لَمَّا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْجِ عَيَّاشَ بْنَ أَبِى رَبِيعَةَ اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِنِى يُوسُفَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ شَيْبَانَ.

▲ باب: مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا فَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فِى طَرِيقِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ: الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِى بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّ رَجُلاً مِنْ خُزَاعَةَ كَانَ بِمَكَّةَ فَمَرِضَ وَهُوَ ضَمْرَةُ بْنُ الْعِيصِ أَوِ الْعِيصُ بْنُ ضَمْرَةَ بْنِ زِنْبَاعٍ فَأَمَرَ أَهْلَهُ فَفَرَشُوا لَهُ عَلَى سَرِيرٍ فَحَمَلُوهُ وَانْطَلَقُوا بِهِ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ فَلَمَّا كَانَ بِالتَّنْعِيمِ مَاتَ فَنَزَلَتْ (وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ) وَكَذَلِكَ قَالَهُ الْحَسَنُ وَغَيْرُهُ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ.

▲ باب: الرُّخْصَةِ فِى الإِقَامَةِ بِدَارِ الشِّرْكِ لِمَنْ لاَ يَخَافُ الْفِتْنَةَ

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: لأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَذِنَ لِقَوْمٍ بِمَكَّةَ أَنْ يُقِيمُوا بِهَا بَعْدَ إِسْلاَمِهِمْ مِنْهُمُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَغَيْرُهُ إِذْ لَمْ يَخَافُوا الْفِتْنَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْبَغْدَادِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عُلاَثَةَ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِى الأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: كَانَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه قَدْ أَسْلَمَ وَأَقَامَ عَلَى سِقَايَتِهِ وَلَمْ يُهَاجِرْ. حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: ثُمَّ إِنَّ أَبَا الْعَاصِ رَجَعَ إِلَى مَكَّةَ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ فَلَمْ يَشْهَدْ مَعَ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم مَشْهَدًا ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ بَعْدَ ذَلِكَ فَتُوُفِّىَ فِى ذِى الْحِجَّةِ مِنْ سَنَةِ اثْنَتَىْ عَشْرَةَ فِى خِلاَفَةِ أَبِى بَكْرٍ رضي الله عنه وَأَوْصَى إِلَى الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَكَانَ يَأْمُرُ جُيُوشَهُ أَنْ يَقُولُوا لِمَنْ أَسْلَمَ إِنْ هَاجَرْتُمْ فَلَكُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَإِنْ أَقَمْتُمْ فَأَنْتُمْ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ وَلَيْسَ يُخَيِّرُهُمْ إِلاَّ فِيمَا يَحِلُّ لَهُمْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَى سَرِيَّةٍ أَوْ جَيْشٍ أَوْصَاهُ فِى خَاصَّةِ نَفْسِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَبِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا وَقَالَ: إِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ

إِلَى إِحْدَى ثَلاَثِ خِصَـــالٍ أَوْ خِلاَلٍ فَأَيَّتُهُنَّ أَجَابُوكَ إِلَيْهَا فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ وَأَعْلِمْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ أَنَّ لَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَأَنَّ عَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ فَإِنْ أَبَوْا وَاخْتَارُوا دَارَهُمْ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ مِثْلَ أَعْرَابِ الْمُسْـــلِمِينَ يَجْرِى عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِى كَانَ يَجْرِى عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَلاَ يَكُونُ لَهُمْ فِى الْفَىْءِ وَالْغَنِيمَةِ نَصِـيبٌ إِلاَّ أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ فِى الصَّـحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَـيْبَةَ عَنْ وَكِيعٍ قَالَ الشَّـيْخُ وَقَدْ وَرَدَتْ أَخْبَارٌ فِى مِثْلِ هَذَا الْمَعْنَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِسْـــحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُـــفَ السُّوسِـىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الْبَيْرُوتِىُّ أَخْبَرَنَا أَبِى أَخْبَرَنِى الأَوْزَاعِىُّ حَدَّثَنَا الزُّهْرِىُّ حَدَّثَنِى عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِىُّ حَدَّثَنِى أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِىّ رضي الله عنه: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِىَّ صلى الله عليه وسـلم فَسَـأَلَهُ عَنِ الْهِجْرَةِ فَقَالَ: إِنَّ الْهِجْرَةَ شَـأْنُهَا شَـدِيدٌ فَهَلْ لَكَ إِبِلٌ؟. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَهَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا؟. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَهَلْ تَحْلِبُهَا يَوْمَ وِرْدِهَا؟. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتِرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ الأَوْزَاعِىّ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: الْحَسَـــنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ الْمُؤَمَّلِ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ: عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْـرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا سُـرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ أَبُو الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ يَعْنِى ابْنَ سُـلَيْمَانَ عَنْ هِلاَلِ بْنِ

عَلِيّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَقَامَ الصَّلاَةَ وَصَامَ رَمَضَانَ كَانَ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ هَاجَرَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ جَلَسَ فِى أَرْضِهِ الَّتِى وُلِدَ فِيهَا. قَالُوا: يَا رَسُول اللَّهِ أَفَلاَ نُنْبِئُ النَّاس بِذَلِكَ؟ قَالَ: إِنَّ فِى الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا لِلْمُجَاهِدِينَ فِى سَبِيلِهِ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَسَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ وَفَوْقَهُ عَرْشُ اللَّهِ وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ صَالِحٍ عَنْ فُلَيْحٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: الْعَلاَءُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى سَعِيدٍ الإِسْفَرَائِينِىُّ بِهَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ: بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيّ الذُّهْلِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الْفَتْحِ فَتْحِ مَكَّةَ: لاَ هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيّ بْنِ الْمَدِينِىّ وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ عَنْ جَرِيرٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

وَقَوْلُهُ صلى الله عليه وسلم: لاَ هِجْرَةَ. يَعْنِى وَاللَّهُ أَعْلَمُ لاَ هِجْرَةَ وُجُوبًا عَلَى مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ بَعْدَ فَتْحِهَا فَإِنَّهَا قَدْ صَارَتْ دَارَ إِسْلاَمٍ وَأَمْنٍ فَلاَ يَخَافُ أَحَدٌ فِيهَا أَنْ يُفْتَنَ عَنْ دِينِهِ وَكَذَلِكَ غَيْرُ مَكَّةَ إِذَا صَارَ فِى مَعْنَاهَا

بَعْدَ الْفَتْحِ فِى الأَمْنِ. وَفِى مِثْلِ ذَلِكَ وَرَدَ وَفِى مِثْلِ ذَلِكَ وَرَدَ مَا أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الأَسْفَاطِىُّ: الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْجَارُودِىُّ أَخْبَرَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِى عُثْمَانَ قَالَ أَخْبَرَنِى مُجَاشِعُ بْنُ مَسْعُودٍ السُّلَمِىُّ قَالَ: جِئْتُ بِأَخِى أَبِى مَعْبَدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعْدَ الْفَتْحِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْهُ عَلَى الْهِجْرَةِ قَالَ: قَدْ مَضَتِ الْهِجْرَةُ لأَهْلِهَا. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَعَلَى أَىِّ شَىْءٍ تُبَايِعُهُ؟ قَالَ: عَلَى الإِسْلاَمِ وَالْجِهَادِ وَالْخَيْرِ. فَبَايَعَهُ قَالَ أَبُو عُثْمَانَ فَلَقِيتُ أَبَا مَعْبَدٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِ مُجَاشِعٍ فَقَالَ: صَدَقَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ: سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ عَنْ يَعْلَى بْنِ مُنَيَّةَ رضي الله عنه قَالَ: جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِأَبِى يَوْمَ الْفَتْحِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْ أَبِى عَلَى الْهِجْرَةِ قَالَ: بَلْ أُبَايِعُهُ عَلَى الْجِهَادِ وَقَدِ انْقَطَعَتِ الْهِجْرَةُ يَوْمَ الْفَتْحِ. كَذَا وَجَدْتُهُ وَإِنَّمَا هُوَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِى عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ

أَخْبَرَهُ قَالَ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ يَعْلَى أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ يَعْلَى قَالَ: كَلَّمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى أَبِى أُمَيَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْ أَبِى عَلَى الْهِجْرَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: بَلْ أُبَايِعُهُ عَلَى الْجِهَادِ فَقَدِ انْقَطَعَتِ الْهِجْرَةُ.

وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمَيَّةَ ابْنِ أَخِى يَعْلَى. حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُسْرَوْجِرْدِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِى ابْنُ كَاسِبٍ حَدَّثَنِى سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ قِيلَ لِصَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَهُوَ بِأَعْلَى مَكَّةَ: إِنَّهُ لاَ دِينَ لِمَنْ لَمْ يُهَاجِرْ فَقَالَ: لاَ أَصِلُ إِلَى بَيْتِى حَتَّى أَقْدَمَ الْمَدِينَةَ فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ فَنَزَلَ عَلَى الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ثُمَّ أَتَى النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ يَا أَبَا وَهْبٍ؟. قَالَ قِيلَ: إِنَّهُ لاَ دِينَ لِمَنْ لَمْ يُهَاجِرْ. فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: ارْجِعْ أَبَا وَهْبٍ إِلَى أَبَاطِحِ مَكَّةَ فَقِرُّوا عَلَى سَكِنَتِكُمْ فَقَدِ انْقَطَعَتِ الْهِجْرَةُ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِنِ اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الأَدَمِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَاهَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ رَجُلٍ سَمِعَ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ رضي الله عنه قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ لَيْسَ لَنَا أُجُورٌ بِمَكَّةَ قَالَ: لَتَأْتِيَنَّكُمْ أُجُورُكُمْ وَلَوْ كُنْتُمْ فِى جُحْرِ ثَعْلَبٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو

بَكْرٍ : مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَـيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا فُدَيْكُ بْنُ سُـلَيْمَانَ حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ صَـالِحِ بْنِ بَشِـيرِ بْنِ فُدَيْكٍ قَالَ: جَاءَ فُدَيْكٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يَزْعُمُونْ أَنَّ مَنْ لَمْ يُهَاجِرْ هَلَكَ فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: يَا فُدَيْكُ أَقِمِ الصَّـلاَةَ وَآتِ الزَّكَاةَ وَاهْجُرِ السُّـوءَ وَاسْـكُنْ مِنْ أَرْضِ قَوْمِكَ حَيْثُ شِـئْتَ. قَالَ وَأَظُنُّ أَنَّهُ قَالَ: تَكُنْ مُهَاجِرًا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ أَخْبَرَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا إِسْـحَاقُ بْنُ عِيسَـى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ صَـالِحِ بْنِ بَشِـيرِ بْنِ فُدَيْكٍ عَنِ النَّبِيِّ صـلى الله عليه وسلم نَحْوَهُ لَيْسَ فِى حَدِيثِ الزُّبَيْدِيِّ: تَكُنْ مُهَاجِرًا.

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ حَدَّثَنَـا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَـدَّثَنَـا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا الْمَقْبُرِىُّ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه قَالَ: قَدِمَ عَلَى رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم أُنَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَدْوِ فَقَالُوا يَا رَسُـولَ اللَّهِ قَدِمَ عَلَيْنَا أُنَاسٌ مِنْ قَرَابَاتِنَا فَزَعَمُوا أَنَّهُ لاَ يَنْفَعُ عَمَلٌ دُونَ الْهِجْرَةِ وَالْجِهَادِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: حَيْثُمَا كُنْتُمْ فَأَحْسِنُوا عِبَادَةَ اللَّهِ وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ : أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِـى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى عَطَاءٌ: أَنَّهُ جَاءَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ وَكَانَتْ مُجَاوِرَةً قَالَ فَقَالَ عُبَيْدٌ: أَىْ هَنْتَاهُ أَسْـأَلُكِ عَنِ الْهِجْرَةِ.

قَالَتْ: لاَ هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ إِنَّمَا كَانَتِ الْهِجْرَةُ قَبْلَ الْفَتْحِ حِينَ يُهَاجِرُ الرَّجُلُ بِدِينِهِ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَأَمَّا حِينَ كَانَ الْفَتْحُ حَيْثُ شَاءَ الرَّجُلُ عَبَدَ اللَّهَ لاَ يُمْنَعُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: زُرْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ فَسَأَلَهَا عَنِ الْهِجْرَةِ قَالَتْ: لاَ هِجْرَةَ الْيَوْمَ إِنَّمَا كَانَتِ الْهِجْرَةُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ كَانَ الْمُؤْمِنُونَ يَفِرُّونَ بِدِينِهِمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ أَنْ يُفْتَنُوا فَقَدْ أَفْشَى اللَّهُ الإِسْلاَمَ فَحَيْثُمَا شَاءَ رَجُلٌ عَبَدَ رَبَّهُ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ الأَوْزَاعِيِّ وَابْنِ جُرَيْجٍ وَرُوِّينَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَعْنَى هَذَا.

وَكُلُّ ذَلِكَ يَرْجِعُ إِلَى انْقِطَاعِ الْهِجْرَةِ وُجُوبًا عَنْ أَهْلِ مَكَّةَ وَغَيْرِهَا مِنَ الْبِلاَدِ بَعْدَ مَا صَارَتْ دَارَ أَمَنٍ وَإِسْلاَمٍ فَأَمَّا دَارُ حَرْبٍ أَسْلَمَ فِيهَا مَنْ يَخَافُ الْفِتْنَةَ عَلَى دِينِهِ وَلَهُ مَا يُبَلِّغُهُ إِلَى دَارِ الإِسْلاَمِ فَعَلَيْهِ أَنْ يُهَاجِرَ. وَفِى مِثْلِ ذَلِكَ أَخْبَرَنَا وَفِى مِثْلِ ذَلِكَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِىُّ أَخْبَرَنَا عِيسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى عَوْفٍ عَنْ أَبِى هِنْدٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: لاَ تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ وَلاَ تَنْقَطِعُ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ قَاضَى دِمَشْقَ عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ مِنْ بَنِى مَالِكِ بْنِ حِسْلٍ: أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَلَمَّا نَزَلُوا قَالُوا احْفَظْ لَنَا رِكَابَنَا حَتَّى نَقْضِىَ حَاجَتَنَا ثُمَّ تَدْخُلُ وَكَانَ أَصْغَرَ الْقَوْمِ فَقُضِى لَهُمْ حَاجَتَهُمْ ثُمَّ قَالُوا لَهُ ادْخُلْ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: حَاجَتُكَ؟. قَالَ: حَاجَتِى أَنْ تُخْبِرَنِى أَنْقَطَعَتِ الْهِجْرَةُ؟ قَالَ: حَاجَتُكَ مِنْ خَيْرِ حَوَائِجِهِمْ لاَ تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ مَا قُوتِلَ الْعَدُوُّ.

▲ باب: مَنْ كَرِهَ أَنْ يَمُوتَ بِالأَرْضِ الَّتِى هَاجَرَ مِنْهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِى غَرَزَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ وَأَبُو نُعَيْمٍ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَنِى النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم يَعُودُنِى وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالأَرْضِ الَّتِى هَاجَرَ مِنْهَا فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُوصِى بِمَالِى كُلِّهِ؟ قَالَ: لاَ. قُلْتُ: فَالشَّطْرُ؟ قَالَ: لاَ. قُلْتُ فَالثُّلُثُ؟ قَالَ: الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ لَهُمْ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ بِأَيْدِيهِمْ وَإِنَّكَ مَهْمَا أَنْفَقْتَ مِنْ نَفَقَةٍ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ حَتَّى اللُّقْمَةَ تَرْفَعُهَا إِلَى فِى امْرَأَتِكَ وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَرْفَعَكَ فَيَنْتَفِعَ بِكَ أُنَاسٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو: عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ السَّــمَّاكُ حَدَّثَنَا حَنْبَلُ بْنُ إِسْــحَاقَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: يَعُودُنِى وَأَنَا مَرِيضٌ بِمَكَّةَ وَهْوَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالأَرْضِ الَّتِى هَاجَرَ مِنْهَا فَقَالَ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ ابْنَ عَفْرَاءَ. ثُمَّ ذَكَرَهُ

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْــلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ سُفْيَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَــنِ الْقَاضِــى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى: زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ أَسَــــدٍ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَــعْدِ بْنِ أَبِى وَقَّاصٍ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ مَرِضَ عَامَ الْفَتْحِ مَرَضًــا أَشْــفَى مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ فَأَتَاهُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم يَعُودُهُ وَهُوَ بِمَكَّةَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُخَلَّفُ عَنْ هِجْرَتِى؟ قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ بَعْدِى فَتَعْمَلَ عَمَلاً تُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلاَّ ازْدَدْتَ بِهِ رِفْعَةً وَدَرَجَةً وَلَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَــرَّ بِكَ آخَرُونَ اللَّهُمَّ أَمْضِ لأَصْــــحَابِى هِجْرَتَهُمْ وَلاَ تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ لَكِنِ الْبَائِسُ سَعْدُ ابْنُ خَوْلَةَ. يَرْثِى لَهُ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَــخْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا بِشْــرُ بْنُ مُوسَــى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِىُّ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: يَرْثِى لَهُ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ. قَالَ سُفْيَانُ: وَسَعْدُ ابْنُ خَوْلَةَ رَجُلٌ مِنْ بَنِى عَامِرِ بْنِ لُؤَىٍّ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنِ الْحُمَيْدِيِّ وَرَوَاهُ مُسْــلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَــنِ بْنُ مَنصُــورٍ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِىُّ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِىِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِىِّ عَنْ ثَلاَثَةٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدٍ كُلُّهُمْ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عَلَى سَعْدٍ يَعُودُهُ بِمَكَّةَ فَبَكَى فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ؟. قَالَ: قَدْ خَشِــيتُ أَنْ أَمُوتَ بِالأَرْضِ الَّتِى هَاجَرْتُ مِنْهَا كَمَا مَاتَ سَــعْدُ ابْنُ خَوْلَةَ فَقَالَ النَّبِىُّ صــلى الله عليه وسلم: اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا. ثَلاَثَ مِرَارٍ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَــى حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدٍ الْقَارِىِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَمْرٍو الْقَارِىِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدِمَ فَخَلَّفَ سَعْدًا مَرِيضًا حَيْثُ خَرَجَ إِلَى حُنَيْنٍ فَلَمَّا قَدِمَ عَنِ الْجِعْرَانَةِ مُعْتَمِرًا دَخَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ وَجِعٌ مَغْلُوبٌ فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِنَّ لِى مَالاً وَإِنِّى أُورَثُ كَلاَلَةً فَأُوصِى بِمَالِى كُلِّهِ أَوْ أَتَصَدَّقُ بِهِ. قَالَ: لاَ. قَالَ: فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْهِ؟ قَالَ: لاَ. قَالَ: فَأَوْصَى بِشَطْرِهِ؟ قَالَ: لاَ. قَالَ: فَأَتَصَــدَّقُ بِثُلُثِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ وَذَاكَ كَثِيرٌ. قَالَ: أَىْ رَسُــولَ اللَّهِ أُصِــيبُ بِالدَّارِ الَّتِى خَرَجْتُ مِنْهَا مُهَاجِرًا. قَالَ: إِنِّى لأَرْجُو أَنْ يَرْفَعَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنْ يُكَادَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيَنْتَفِعُ بِكَ آخَرُونَ يَا عَمْرُو بْنَ الْقَارِىِّ إِنْ مَاتَ سَــعْدٌ

بَعْدِى فَهَا هُنَا ادْفِنْهُ نَحْوَ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ. وَأَشَـــارَ بِيَدِهِ هَكَذَا. هَذِهِ الرِّوَايَةُ تُوَافِقُ رِوَايَةَ سُـــفْيَانَ فِى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ عَامَ الْفَتْحِ وَسَـــائِرُ الرُّوَاةِ عَنِ الزُّهْرِىِّ قَالُوا فِيهِ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَاخْتُلِفَ فِى هَذِهِ الرِّوَايَةِ عَلَى ابْنِ خُثَيْمٍ فِى اسْـــمِ حَفَدَةِ عَمْرِو بْنِ الْقَارِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَـــنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى: زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سُـــفْيَانُ عَنْ إِسْـــمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ قَالَ: خَلَّفَ النَّبِىُّ صـــلى الله عليه وسلم عَلَى سَعْدٍ رَجُلاً فَقَالَ: إِنْ مَاتَ فَلاَ تَدْفِنُوهُ بِهَا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو بَكْرٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى حَدَّثَنَا سُـــفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِى بُرْدَةَ قَالَ قَالَ سَعْدٌ لِلنَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم أَيُكْرَهُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَمُوتَ بِالأَرْضِ الَّتِى هَاجَرَ مِنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. هَذَا مُرْسَلٌ وَكَذَلِكَ مَا قَبْلَهُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِىٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَفْصٍ بِنَيْسَابُورَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ خَشْرَمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ الأَسَدِىِّ عَنْ أَبِى بُرْدَةَ بْنِ أَبِى مُوسَى عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِى وَقَّاصٍ رضـي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم يَكْرَهُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَمُوتَ بِالأَرْضِ الَّتِى يُهَاجِرُ مِنْهَا. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَيْسَرِىُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَـعِيدِ بْنِ أَبِى هِنْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضـــي الله عنهما قَالَ: كَانَ رَسُـولُ اللَّهِ

صــــلى الله عليه وســــلم إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ قَالَ: اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلْ مَنَايَانَا فِيهَا حَتَّى تُخْرِجَنَا مِنْهَا.

تَابَعَهُ وَكِيعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: الْقَاسِـــــمُ بْنُ أَبِى صَـــــالِحٍ الْهَمَذَانِىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَــيْنِ حَدَّثَنَا إِسْــمَاعِيلُ بْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنِى أَخِى عَنْ سُــلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى عَتِيقٍ عَنِ ابْنِ شِــهَابٍ عَنْ سَــالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضــي الله عنهمَا قَالَ سَـمِعْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلـى الله عليه وســــلم يَقُولُ: إِنَّمَا النَّاسُ كَإِبِلٍ مِائَةٍ لاَ تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً. قَالَ ابْنُ شِـهَابٍ: وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ لاَ تَتَّخِذُوا الأَمْوَالَ بِمَكَّةَ وَأَعِدُّوهَا بِدَارِ هِجْرَتِكُمْ فَإِنَّ قَلْبَ الرَّجُلِ عِنْدَ مَالِهِ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى التَّعَرُّبِ بَعْدَ الْهِجْرَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْـحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَـــــى الرَّمْلِىُّ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْــــرُوقٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رضــي الله عنه: آكِلُ الرِّبَا وَمُؤْكِلُهُ وَشَـاهِدَاهُ إِذَا عَلِمَاهُ وَالْوَاشِـمَةُ وَالْمُؤْتَشِـمَةُ وَلاَوِى الصَّـدَقَةِ وَالْمُرْتَدُّ أَعْرَابِيًّا بَعْدَ الْهِجْرَةِ مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَـانِ مُحَمَّدٍ صـلى الله عليه وسلم. تَفَرَّدَ بِهِ يَحْيَى بْنُ عِيسَى هَكَذَا.

وَرَوَاهُ الثَّوْرِىُّ وَغَيْرُهُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْــــعُودٍ وَرَوَاهُ ابْنُ نُمَيْرٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى الرُّخْصَةِ فِيهِ فِى الْفِتْنَةِ وَمَا فِى مَعْنَاهَا

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـــلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِىُّ وَدَاوُدُ بْنُ مِخْرَاقٍ الْفَارْيَابِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْـمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى عُبَيْدٍ عَنْ سَـلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحَجَّاجِ فَقَالَ: يَا ابْنَ الأَكْوَعِ ارْتَدَدْتَ عَلَى عَقِبَيْكَ تَعَرَّبْتَ قَالَ أَحَدُهُمَا بَعْدَ الْهِجْرَةِ. قَالَ: لاَ وَلَكِنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم أَذِنَ لِى فِى الْبَدْوِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْحُسَــيْنِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَـعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى عُبَيْدٍ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضـي الله عنه خَرَجَ سَلَمَةُ إِلَى الرَّبَذَةِ وَتَزَوَّجَ هُنَاكَ امْرَأَةً وَوُلِدَ لَـهُ أَوْلاَدٌ فَلَمْ يَزَلْ هُنَاكَ حَتَّى قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِلَيَالٍ فَنَزَلَ يَعْنِى الْمَدِينَةَ. رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ قُتَيْبَةَ.

▲ باب: أَصْلِ فَرْضِ الْجِهَادِ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَعَسَــى أَنْ تُكْرِهُوا شَـيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَـى أَنْ تُحِبُّوا شَـيْئًا وَهُوَ شَـرٌّ لَكُمْ) مَعَ مَا ذُكِرَ فِيهِ فَرْضُ الْجِهَادِ مِنْ سَـائِرِ الآيَاتِ فِى الْقُرْآنِ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَـنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الأَصْبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِىُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّـخِّيرِ عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِىِّ أَنَّ نَبِىَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِى خُطْبَتِهِ: أَلاَ إِنَّ رَبِّى أَوْ إِنَّ رَبِّى أَمَرَنِى أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ

مِمَّا عَلَّمَنِى يَوْمِى هَذَا. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لأَبْتَلِيَكَ وَأَبْتَلِىَ بِكَ وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لاَ يَغْسِلُهُ الْمَاءُ تَقْرَأُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانًا وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِى أَنْ أُحْرِقَ قُرَيْشًا فَقُلْتُ رَبِّ إِذًا يَثْلَغُوا رَأْسِى فَيَدَعُوهُ خُبْزَةً فَقَالَ اسْتَخْرِجْهُمْ كَمَا أَخْرَجُوكَ وَاغْزُهُمْ نَغْزُ بِكَ وَأَنْفِقْ فَسَنُنْفِقَ عَلَيْكَ وَابْعَثْ جَيْشًا نَبْعَثْ خَمْسَةَ أَمْثَالِهِ وَقَاتِلْ بِمَنْ أَطَاعَكَ مَنْ عَصَاكَ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ وَغَيْرِهِ عَنْ قَتَادَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى السُّكَّرِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ حَدَّثَنَا أَبُو زِيَادٍ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ الْغَسَّانِيِّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ قُطَيْبٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: بَعَثَنِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: لَعَلَّكَ أَنْ تَمُرَّ بِقَبْرِى وَمَسْجِدِى قَدْ بَعَثْتُكَ إِلَى قَوْمٍ رَقِيقَةٌ قُلُوبُهُمْ يُقَاتِلُونَكَ عَلَى الْحَقِّ مَرَّتَيْنِ فَقَاتِلْ بِمَنْ أَطَاعَكَ مِنْهُمْ مَنْ عَصَاكَ ثُمَّ يَغْدُونَ إِلَى الإِسْلاَمِ حَتَّى تُبَادِرَ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا وَالْوَلَدُ وَالِدَهُ وَالأَخُ أَخَاهُ فَانْزِلْ بَيْنَ الْحَيَّيْنِ السَّكُونِ وَالسَّكَاسِكِ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّىُّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ إِمْلاَءً بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا هِلاَلُ بْنُ الْعَلاَءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّىُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّىُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِى أُنَيْسَةَ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَبْدِىُّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ الْخَصَاصِيَةِ رضي الله عنه يَقُولُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لأُبَايِعَهُ عَلَى الإِسْلاَمِ فَاشْتَرَطَ عَلَىَّ: تَشْهَدُ

أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَتُصَلِّى الْخَمْسَ وَتَصُومُ رَمَضَانَ وَتُؤَدِّى الزَّكَاةَ وَتَحُجُّ الْبَيْتَ وَتُجَاهِدُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَّا اثْنَتَانِ فَلاَ أُطِيقُهُمَا أَمَّا الزَّكَاةُ فَمَا لِى إِلاَّ عَشْرُ ذَوْدٍ هُنَّ رِسْلُ أَهْلِى وَحَمُولَتُهُمْ وَأَمَّا الْجِهَادُ فَيَزْعُمُونَ أَنَّهُ مَنْ وَلَّى فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ فَأَخَافُ إِذَا حَضَرَنِى قِتَالٌ كَرِهْتُ الْمَوْتَ وَجَشِعَتْ نَفْسِى قَالَ فَقَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَدَهُ ثُمَّ حَرَّكَهَا ثُمَّ قَالَ: لاَ صَدَقَةَ وَلاَ جِهَادَ فَبِمَ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟. قَالَ ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُبَايِعُكَ فَبَايَعَنِى عَلَيْهِنَّ كُلِّهِنَّ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِى طَاهِرٍ الدَّقَّاقُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْبَلَدِىُّ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ حَدَّثَنَا مَنصُورٌ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِى شَبِيبٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلاَ تُحَدِّثُنِى بِعَمَلٍ أَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: إِنْ شِئْتَ أَنْبَأْتُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذُرْوَةِ سَنَامِهِ أَمَّا رَأْسُ الأَمْرِ فَالإِسْلاَمُ مَنْ أَسْلَمَ سَلِمَ وَأَمَّا عَمُودُهُ فَالصَّلاَةُ وَأَمَّا ذُرْوَةُ سَنَامِهِ فَالْجِهَادُ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُزَكِّى أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ الْعَنَزِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: جَاهِدُوا. يَعْنِى الْمُشْرِكِينَ: بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ أَبِى أُمَامَةَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: عَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يُذْهِبُ اللَّهُ بِهِ الْغَمَّ وَالْهَمَّ. وَزَادَ فِيهِ غَيْرُهُ أَنَّهُ قَالَ: وَجَاهِدُوا فِى اللَّهِ الْقَرِيبَ وَالْبَعِيدَ وَأَقِيمُوا حُدُودَ اللَّهِ فِى الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ وَلاَ يَأْخُذُكُمْ فِى اللَّهِ لَوْمَةُ لاَئِمٍ.

قَالَ الشَّيْخُ وَرُوِىَ ذَلِكَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْكِنْدِىِّ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ الْمَرْوَزِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا صَفْوَانُ بْنِ عَمْرٍو أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَلَسْنَا إِلَى الْمِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ رضي الله عنه بِدِمَشْقَ وَهُوَ عَلَى تَابُوتٍ مَا بِهِ عَنْهُ فَضْلٌ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: لَوْ قَعَدْتَ الْعَامَ عَنِ الْغَزْوِ. قَالَ: أَبَتْ عَلَيْنَا الْبَحُوثُ يَعْنِى سُورَةَ التَّوْبَةِ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً) فَلاَ أَجِدُنِى إِلاَّ خَفِيفًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنِى حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ زَيْدٍ وَثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ رضي الله عنه قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ (انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً) قَالَ: أُرَى رَبَّنَا يَسْتَنْفِرُنَا شُيُوخًا وَشُبَّانًا جَهِّزُونِى أَىْ بَنِىَّ

جَهِّزُونِى فَقَالَ بَنُوهُ: قَدْ شَهِدْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَبِى بَكْرٍ وَعُمَرَ رضـــــي الله عنهمَا فَنَحْنُ نَغْزُو فَقَالَ جَهِّزُونِى فَرَكِبَ الْبَحْرَ فَمَاتَ فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ جَزِيرَةً إِلاَّ بَعْدَ سَبْعَةِ أَيَّامٍ فَدَفَنُوهُ فِيهَا وَلَمْ يَتَغَيَّرْ.

▲ باب: مَنْ لاَ يَجِبُ عَلَيْهِ الْجِهَادُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَـــعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُـــفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَائِشَـةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَـةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضـي الله عنها قَالَتْ: اسْــتَأْذَنْتُ النَّبِىَّ صـــلى الله عليه وســلم فِى الْجِهَادِ فَقَالَ: جِهَادُكُنَّ أَوْ حَسْبُكُنَّ الْحَجُّ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِـمِ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِــمِ: زَيْدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَلَوِىُّ وَأَبُو الْقَاسِـــمِ: عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْــحَاقَ النَّجَّارُ الْمُقْرِئُ بِالْكُوفَةِ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ دُحَيْمٍ الشَّيْبَانِىُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِـى حَدَّثَنَا قَبِيصَــةُ عَنْ سُـفْيَانَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْــحَاقَ عَنْ عَائِشَــةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَـةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضـي الله عنها عَنِ النَّبِىِّ صـلى الله عليه وسلم قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتُهُ فِى الْجِهَادِ فَقَالَ: حَسْبُكُنَّ الْحَجُّ أَوْ جِهَادُكُنَّ الْحَجُّ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِى هَاشِمٍ الْعَلَوِىُّ وَأَبُو الْقَاسِمِ بْنُ النَّجَّارِ الْمُقْرِئُ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرِ بْنُ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْـــحَاقَ حَدَّثَنَا قَبِيصَـــــةُ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضـي الله عنها بِنَحْوٍ مِنْ هَذَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ قَبِيصَـــةَ بِالإِسْـــنَادَيْنِ جَمِيعًا. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: أَخْبَرَنَـا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّـدُ بْنُ عَبْـدِ اللَّهِ الأَدِيـبُ أَخْبَرَنَـا أَبُو بَكْرٍ الإِسْـمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِى مَحْمُودٌ الْوَاسِـطِيُّ لَفْظُهُ وَالْحَسَـنُ بْنُ سُـفْيَانَ قَالاَ حَدَّثَنَا وَهْبٌ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِى عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَـــةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَـــةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضـــي الله عنها قَالَتْ قُلْنَا: يَا رَسُـولَ اللَّهِ نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَــلَ الْعَمَلِ أَفَلاَ نُجَاهِدُ مَعَكَ؟ قَالَ: لاَ وَلَكُنَّ أَفْضَــلُ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ. وَكَانَتْ عَائِشَةُ خَالَتَهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْـدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ حَـدَّثَنَـا أَبُو عَبْـدِ اللَّهِ: مُحَمَّـدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَـدَّثَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا قَبِيصَـــةُ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضـي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَغْزُو الرِّجَالُ وَلاَ نَغْزُو وَلاَنُقَاتِلُ فَنُسْــتَشْــهَدَ وَإِنَّمَا لَنَا نِصْــفُ الْمِيرَاثِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (وَلاَ تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ)

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْـدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ أَخْبَرَنِى مُحَمَّـدُ بْنُ عَبْـدِ اللَّهِ بْنِ قُرَيْشٍ أَخْبَرَنَـا الْحَسَـنُ بْنُ سُـفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضـي الله عنهمَا قَالَ: عَرَضَـنِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ أُحُدٍ فِى الْقِتَالِ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ فَلَمْ يُجِزْنِى وَعَرَضَـنِى يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً فَأَجَازَنِى. قَالَ نَافِعٌ فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ خَلِيفَةٌ فَحَدَّثْتُهُ بِهَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ إِنَّ هَذَا لَحَدٌّ بَيْنَ

الصَّـغِيرِ وَالْكَبِيرِ وَكَتَبَ إِلَى عُمَّالِهِ أَنْ يَفْرِضُـوا لِمَنْ كَانَ ابْنُ خَمْسَ عَشْـرَةَ سَنَةً وَمَا كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَاجْعَلُوهُ فِى الْعِيَالِ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ فِى الصَّـحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ الْفَضْـلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُـفْيَانَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ أَخْبَرَنَا شُـعْبَةُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ اسْتُصْغِرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ شُعْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْـحَاقَ الْقَاضِـى حَدَّثَنَا مُسَـدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضـي الله عنهمَا قَالَ: عُرِضْـتُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ أَنَا وَرَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم أَنَا وَهُوَ ابْنَا خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً فَقَبِلَنَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْقَبَّانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى عَتَّابٍ الأَعْيَنُ حَدَّثَنَا مَنصُورُ بْنُ سَلَمَةَ أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَارِيَةَ الأَنْصَـارِىُّ حَدَّثَنَا عَمِّى عَمْرُو بْنُ زَيْدِ بْنِ جَارِيَةَ حَدَّثَنِى أَبِى زَيْدُ بْنُ جَارِيَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم اسْتَصْغَرَ نَاسًا يَوْمَ أُحُدٍ مِنْهُمْ زَيْدُ بْنُ جَارِيَةَ يَعْنِى نَفْسَـهُ وَالْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ وَسَـعْدٌ أَبُو سَـعِيدٍ الْخُدْرِىُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَذَكَرَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضـي الله عنهمْ كَذَا فِى كِتَابِى عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَرَأَيْتُهُ فِى مَوْضِعٍ آخَرَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِىُّ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ الأَنْصَارِىُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه قَالَ: أَتَتْ بِى أُمِّى فَقَدِمَتِ الْمَدِينَةَ فَخَطَبَهَا النَّاسُ فَقَالَتْ: لاَ أَتَزَوَّجُ إِلاَّ بِرَجُلٍ يَكْفُلُ لِى هَذَا الْيَتِيمَ فَتَزَوَّجَهَا رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَعْرِضُ غِلْمَانَ الأَنْصَارِ فِى كُلِّ عَامٍ فَيُلْحِقُ مَنْ أَدْرَكَ مِنْهُمْ قَالَ وَعُرِضْتُ عَامًا فَأَلْحَقَ غُلاَمًا وَرَدَّنِى فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ أَلْحَقْتَهُ وَرَدَدْتَنِى وَلَوْ صَارَعْتُهُ لَصَرَعْتُهُ قَالَ: فَصَارِعْهُ. فَصَارَعْتُهُ فَصَرَعْتُهُ فَأَلْحَقَنِى.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا حَاتِمٌ يَعْنِى ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ: أَنَّ نَجْدَةَ كَتَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ خِلاَلٍ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يُكَاتِبُ الْحَرُورِيَّةَ وَلَوْلاَ أَنِّى أَخَافُ أَنْ أَكْتُمَ عِلْمًا لَمْ أَكْتُبْ إِلَيْهِ فَكَتَبَ نَجْدَةُ إِلَيْهِ أَمَّا بَعْدُ فَأَخْبِرْنِى هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَغْزُو بِالنِّسَاءِ؟ وَهَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ؟ وَهَلْ كَانَ يَقْتُلُ الصِّبْيَانَ وَمَتَى يَنْقَضِى يُتْمُ الْيَتِيمِ وَعَنِ الْخُمُسِ لِمَنْ هُوَ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّكَ كَتَبْتَ تَسْأَلُنِى هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَغْزُو بِالنِّسَاءِ وَقَدْ كَانَ يَغْزُو بِهِنَّ يُدَاوِينَ الْمَرْضَى وَيُحْذَيْنَ مِنَ الْغَنِيمَةِ وَأَمَّا السَّهْمُ فَلَمْ يَضْرِبْ لَهُنَّ بِسَهْمٍ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَقْتُلِ الْوِلْدَانَ فَلاَ تَقْتُلْهُمْ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تَعْلَمُ مِنْهُمْ

مَا عَلِمَ الْخَضِـــرُ مِنَ الصَّـــبِىِّ الَّذِى قَتَلَ فَتُمَيِّزَ بَيْنَ الْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ فَتَقْتُلَ الْكَافِرَ وَتَدَعَ الْمُؤْمِنَ وَكَتَبْتَ مَتَى يَنْقَضِى يُتْمُ الْيَتِيمِ وَلَعَمْرِى إِنَّ الرَّجُلَ لَتَنْبُتُ لِحْيَتُهُ وَإِنَّهُ لَضَـعِيفُ الأَخْذِ ضَـعِيفُ الإِعْطَاءِ فَإِذَا أَخَذَ لِنَفْسِـهِ مِنْ صَـالِحِ مَا يَأْخُذُ النَّاسُ فَقَدْ ذَهَبَ عَنْهُ الْيُتْمُ وَكَتَبْتَ تَسْـــأَلُنِى عَنِ الْخُمُسِ وَإِنَّا كُنَّا نَقُولُ هُوَ لَنَا فَأَبَى ذَلِكَ عَلَيْنَا قَوْمُنَا فَصَبَرْنَا عَلَيْهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ.

وَرُوِّينَا فِى حَدِيثِ قَيْسِ بْنِ سَـعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـــي الله عنهمَا فِى هَذَا الْحَدِيثِ: وَأَمَّا النِّسَاءُ وَالْعَبِيدُ فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَىْءٌ مَعْلُومٌ إِذَا حَضَرُوا الْبَأْسَ وَلَكِنْ يُحْذَوْنَ مِنْ غَنَائِمِ الْقَوْمِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ مُوسَى الأَنْطَاكِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِىُّ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى أُمَيَّةَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى رَبِيعَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ فِى بَعْضِ مَغَازِيهِ فَمَرَّ بِأُنَاسٍ مِنْ مُزَيْنَةَ فَاتَّبَعَهُ عَبْدٌ لاِمْرَأَةٍ مِنْهُمْ فَلَمَّا كَانَ فِى بَعْضِ الطَّرِيقِ سَـــلَّمَ عَلَيْهِ قَالَ: فُلاَنٌ؟. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: مَا شَـــأْنُكَ؟. قَالَ: أُجَاهِدُ مَعَكَ. قَالَ: أَذِنَتْ لَكَ سَيِّدَتُكَ؟. قَالَ: لاَ. قَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهَا فَإِنَّ مِثْلَكَ مِثْلُ عَبْدٍ لاَ يُصَلِّى إِنْ مُتَّ قَبْلَ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهَا وَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّـــلاَمَ. فَرَجَعَ إِلَيْهَا فَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ فَقَالَتْ: آللَّهِ هُوَ أَمَرَ أَنْ تَقْرَأَ عَلَىَّ السَّـــلاَمَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَتْ: ارْجِعْ فَجَاهِدْ مَعَهُ. ے

▲ باب مَنْ لَهُ عُذْرَ بِالضَّعْفِ وَالْمَرَضِ وَالزَّمَانَةِ وَالْعُذْرِ فِى تَرْكِ الْجِهَادِ

قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِى الْجِهَادِ (لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلاَ عَلَى الْمَرْضَى وَلاَ عَلَى الَّذِينَ لاَ يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) إِلَى آخِرِ الآيَاتِ الثَّلاَثِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ السَّمَّاكِ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ بْنِ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى هِلاَلٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: جِهَادُ الْكَبِيرِ وَالضَّعِيفِ وَالْمَرْأَةِ الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ أَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ (لاَ يَسْتَوِى الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ) الآيَةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم زَيْدًا فَكَتَبَهَا فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَشَكَا ضَرَارَتَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (غَيْرُ أُولِى الضَّرَرِ)

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلْوَانِىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ الْقِطْرِىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِىِّ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ جَالِسٌ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ حَدَّثَنِى زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَنَزَلَتْ (لاَ يَسْتَوِى الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ) قَالَ: فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَأَنَا أَكْتُبُهَا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ تَرَى مَا بِعَيْنَىَّ مِنَ الضَّرَرِ وَلَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ. قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فَثَقُلَتْ فَخِذُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى فَخِذِى حَتَّى هَمَّتْ أَنْ تَرُضَّهَا ثُمَّ سُرِّىَ عَنْهُ فَقَالَ لِى: اكْتُبْ (لاَ يَسْتَوِى الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِى الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ). لَفْظُ حَدِيثِ الْقِطْرِىِّ

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى أُوَيْسٍ وَغَيْرِهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنِى سَعِيدُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى الزِّنَادِ حَدَّثَنِى أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ السَّكِينَةَ غَشِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ زَيْدٌ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ فَوَقَعَتْ فَخِذُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى فَخِذِى فَمَا وَجَدْتُ شَيْئًا أَثْقَلَ مِنْ فَخِذِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ سُرِّىَ عَنْهُ فَقَالَ: اكْتُبْ (لاَ يَسْتَوِى الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ). الآيَةَ كُلَّهَا قَالَ زَيْدٌ فَكَتَبْتُ ذَلِكَ فِى كَتِفٍ فَقَامَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَكَانَ رَجُلاً أَعْمَى حِينَ سَمِعَ فَضِيلَةَ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ فَقَالَ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ بِمَنْ لاَ يَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ فَمَا قَضَى ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ كَلاَمَهُ أَوْ مَا هُوَ إِلاَّ أَنْ فَصَلَ كَلاَمَهُ فَغَشِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم السَّكِينَةُ فَوَقَعَتْ فَخِذُهُ عَلَى فَخِذِى فَوَجَدْتُ مِنْ ثِقَلِهَا الْمَرَّةَ مِثْلَمَا وَجَدْتُ مِنْ ثِقَلِهَا فِى الْمَرَّةِ الأُولَى ثُمَّ سُرِّىَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: اقْرَأْ. فَقَرَأْتُ (لاَ يَسْتَوِى الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم (غَيْرُ أُولِى الضَّرَرِ) قَالَ زَيْدٌ: فَأَلْحَقْتُهَا وَكَانَ مَلْحَقَتُهَا عِنْدَ صَدْعٍ فِى الْكَتِفِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِىُّ عَنْ أَبِى عَقِيلٍ عَنْ أَبِى نَضْرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (لاَ يَسْتَوِى الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرِ أُولِى الضَّرَرِ) قَالَ: هُمْ أُولُو الضَّرَرِ قَوْمٌ كَانُوا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لاَ يَغْزُونَ مَعَهُ كَانَتْ تَحْبِسُهُمْ أَوْجَاعٌ وَأَمْرَاضٌ وَآخَرُونَ أَصْحَاءُ فَكَانَ الْمَرْضَى أَعْذَرَ مِنَ الأَصْحَاءِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِى سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى بَعْضِ

أَسْفَارِهِ: إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالاً مَا سِرْنَا مَسِيرًا وَلاَ قَطَعْنَا وَادِيًا إِلاَّ كَانُوا مَعَنَا فِيهِ حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ. لَفْظُ حَدِيثِ أَحْمَدَ

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لَقَدْ تَرَكْتُمْ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلاَ أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ وَلاَقَطَعْتُمْ مِنْ وَادٍ إِلاَّ وَهُمْ مَعَكُمْ فِيهِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَكُونُونَ مَعَنَا وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ زُهَيْرٍ وَحَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ ثُمَّ قَالَ وَقَالَ مُوسَى عَنْ حَمَّادٍ يَعْنِى ابْنَ سَلَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَحْوَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِى وَالِدِى إِسْحَاقُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ أَشْيَاخٍ مِنْ بَنِى سَلَمَةَ قَالُوا: كَانَ عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ أَعْرَجَ شَدِيدَ الْعَرَجِ وَكَانَ لَهُ أَرْبَعَةُ بَنُونَ شَبَابٌ يَغْزُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا غَزَا فَلَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَتَوَجَّهُ إِلَى أُحُدٍ قَالَ لَهُ بَنُوهُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ جَعَلَ لَكَ رُخْصَةً فَلَو قَعَدْتَ فَنَحْنُ نَكْفِيكَ فَقَدْ وَضَعَ اللَّهُ عَنْكَ الْجِهَادَ فَأَتَى عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بَنِىَّ هَؤُلاَءِ يَمْنَعُونِى أَنْ أَخْرُجَ مَعَكَ وَاللَّهِ إِنِّى لأَرْجُو أَنْ أَسْتَشْهَدَ فَأَطَأَ بِعُرْجَتِى هَذِهِ فِى الْجَنَّةِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم: أَمَّا أَنْتَ فَقَدْ وَضَعَ اللَّهُ عَنْكَ الْجِهَادَ. وَقَالَ لِبَنِيهِ: وَمَا عَلَيْكُمْ أَنْ تَدْعُوهُ لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَرْزُقُهُ الشَّهَادَةَ؟. فَخَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا.

▲ باب الرَّجُلِ لاَ يَجِدُ مَا يُنْفِقُ

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (وَلاَ عَلَى الَّذِينَ لاَ يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ) أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِى سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكِنْ لاَ أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلَهُمْ وَلاَ يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتَّبِعُونِى وَلاَ تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَقْعُدُوا بَعْدِى.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ وَهْبِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا السَّرِىُّ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا رِيَاحُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ

رضـي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا شَـابٌّ مِنَ الثَّنِيَّةِ فَلَمَّا رَأَيْنَاهُ بِأَبْصَـارِنَا قُلْنَا: لَوْ أَنَّ هَذَا الشَّـابَ جَعَلَ شَبَابَهُ وَنَشَاطَهُ وَقُوَّتَهُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ فَسَمِعَ مَقَالَتَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: وَمَا سَـبِيلُ اللَّهِ إِلاَّ مَنْ قُتِلَ؟ مَنْ سَـعَى عَلَى وَالِدَيْهِ فَفِى سَبِيلِ اللَّهِ وَمَنْ سَعَى عَلَى عِيَالِهِ فَفِى سَبِيلِ اللَّهِ وَمَنْ سَعَى عَلَى نَفْسِهِ لِيُعِفَّهَا فَفِى سَبِيلِ اللَّهِ وَمَنْ سَعَى عَلَى التَّكَاثُرِ فَهُوَ فِى سَبِيلِ الشَّيْطَانِ.

▲ باب: الرَّجُلِ يَكُونُ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَلاَ يَغْزُو إِلاَّ بِإِذْنِ أَهْلِ الدَّيْنِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ سَـلْمَانَ بْنِ الْحَسَـنِ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا الْحَسَـنُ بْنُ مُكَرَمٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى سَعِيدٍ الْمَقْبُرِىِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ قُتِلْتُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ كَفَّرَ اللَّهُ عَنِّى خَطَايَاىَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنْ قُتِلْتُ فِى سَـبِيلِ اللَّهِ صَـابِرًا مُحْتَسِـبًا مُقْبِلاً غَيْرَ مُدْبِرٍ كَفَّرَ اللَّهُ عَنْكَ خَطَايَاكَ. فَلَمَّا جَلَسَ دَعَاهُ فَقَالَ: كَيْفَ قُلْتَ؟. فَأَعَادَ عَلَيْهِ فَقَالَ: إِلاَّ الدَّيْنَ كَذَلِكَ أَخْبَرَنِى جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَـيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْـحَاقَ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِى أَيُّوبَ عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْحُبُلِىِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضـي الله عنهما

عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الْقَتْلُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ يُكَفِّرُ كُلَّ شَىْءٍ إِلاَّ الدَّيْنَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنِ الْمُقْرِئِ.

وَقَدْ مَضَى حَدِيثُ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ.

▲ باب: الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ أَبَوَانِ مُسْلِمَانِ أَوْ أَحَدُهُمَا فَلاَ يَغْزُو إِلاَّ بِإِذْنِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُوَيْهِ الْعَسْكَرِيُّ بِالْبَصْرَةِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلاَنِسِيُّ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِى ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ وَكَانَ لاَ يُتَّهَمُ فِى حَدِيثِهِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَاسْتَأْذَنَهُ فِى الْجِهَادِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِى ثَابِتٍ عَنْ أَبِى الْعَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنِّى أُرِيدُ الْجِهَادَ. قَالَ: أَحَيٌّ أَبَوَاكَ؟. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِمَا فَإِنَّ فِيهِمَا لَمُجَاهَدًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ أَنَّ نَاعِمَ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى نَبِىِّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: أُبَايِعُكَ عَلَى الْهِجْرَةِ أَوِ الْجِهَادِ أَبْتَغِى الأَجْرَ مِنَ اللَّهِ. قَالَ: فَهَلْ مِنْ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَىٌّ؟. قَالَ: نَعَمْ بَلْ كِلاَهُمَا. قَالَ: فَتَبْتَغِى الأَجْرَ مِنَ اللَّهِ؟. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى وَالِدَيْكَ فَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُمَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّىُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ التَّمَّارُ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ جِئْتُ أُبَايِعُكَ عَلَى الْهِجْرَةِ وَتَرَكْتُ أَبَوَىَّ يَبْكِيَانِ فَقَالَ: ارْجِعْ فَأَضْحِكْهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ دَرَّاجٍ أَبِى السَّمْحِ عَنْ أَبِى الْهَيْثَمِ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلاً هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى قَدْ هَاجَرْتُ. فَقَالَ

رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسـلم: قَدْ هَجَرْتَ الشِّـرْكَ وَلَكِنَّهُ الْجِهَادُ هَلْ لَكَ أَحَدٌ بِالْيَمَنِ؟. قَالَ: أَبَوَىَّ. قَالَ: أَذِنَا لَكَ؟. قَالَ: لاَ. قَالَ: فَارْجِعْ فَاسْــتَأْذِنْهُمَا فَإِنْ أَذِنَا لَكَ فَجَاهِدْ وَإِلاَّ فَبَرَّهُمَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ بِشْــرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنِى ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ طَلْحَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ السُّلَمِىِّ: أَنَّ جَاهِمَةَ رضـي الله عنه جَاءَ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ يَا رَسُـولَ اللَّهِ أَرَدْتُ أَنْ أَغْزُوَ وَقَدْ جِئْتُكَ أَسْـتَشِـيرُكَ. فَقَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ؟. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَالْزَمْهَا فَإِنَّ الْجَنَّةَ عِنْدَ رِجْلَيْهَا. ثُمَّ الثَّانِيَةَ ثُمَّ الثَّالِثَةَ فِى مَقَاعِدَ شَتَّى فَكَمِثْلِ هَذَا الْقَوْلِ. لَفْظُ حَدِيثِ الصَّغَانِىِّ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْـرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ: إِسْـمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّــــفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمُنَادِى حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدٍ رضـي الله عنه قَالَ: نَزَلَتْ فِىَّ أَرْبَعُ آيَاتٍ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ قَالَ فَقَالَتْ أُمُّ سَــعْدٍ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ اللَّهُ بِبِرِّ الْوَالِدَةِ فَوَاللَّهِ لاَ أَطْعَمُ طَعَامًا وَلاَ أَشْــرَبُ شَــرَابًا حَتَّى تَكْفُرَ أَوْ أَمُوتَ فَكَانُوا إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُطْعِمُوهَا أَوْ يَسْــقُوهَا شَــجَرُوا فَاهَا بِعَصًــا ثُمَّ أَوْجَرُوهَا الطَّعَامَ وَالشَّـرَابَ فَنَزَلَتْ (وَوَصَّـيْنَا الإِنْسَـانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْـنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى

أَنْ تُشْـرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلاَ تُطِعْهُمَا) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّـحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

▲ باب: الْمُسْلِمِ يَتَوَقَّى فِى الْحَرْبِ قَتْلَ أَبِيهِ وَلَوْ قَتَلَهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ بَأْسٌ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ حَدَّثَنَا عِيسَـى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَـعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ سَـعِيدٍ الأَنْصَـارِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حُصَـيْنِ بْنِ وَحْوَحٍ: أَنَّ طَلْحَةَ بْنَ الْبَرَاءِ رضـي الله عنه لَمَّا لَقِىَ النَّبِىَّ صـلى الله عليه وسـلم قَالَ يَا نَبِىَّ اللَّهِ مُرْنِى بِمَا أَحْبَبْتَ وَلاَ أَعْصِـى لَكَ أَمْرًا قَالَ فَعَجِبَ لِذَلِكَ النَّبِىُّ صـلى الله عليه وسـلم وَهُوَ غُلاَمٌ فَقَالَ لَهُ عِنْدَ ذَلِكَ: فَاقْتُلْ أَبَاكَ. قَالَ: فَخَرَجَ مُوَلِّيًا لِيَفْعَلَ فَدَعَاهُ قَالَ: إِنِّى لَمْ أُبْعَثْ لِقَطِيعَةِ رَحِمٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَسَـدُ بْنُ مُوسَـى حَدَّثَنَا ضَـمْرَةُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَـوْذَبٍ قَالَ: جَعَلَ أَبُو أَبِى عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ يَنْصِـبُ الأَلِهَةَ لأَبِى عُبَيْدَةَ يَوْمَ بَدْرٍ وَجَعَلَ أَبُو عُبَيْدَةَ يَحِيدُ عَنْهُ فَلَمَّا كَثَّرَ الْجَرَّاحُ قَصَـدَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ فَقَتَلَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ هَذِهِ الآيَةَ حِينَ قَتَلَ أَبَاهُ (لاَ تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُـولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ) إِلَى آخِرِهَا. هَذَا مُنْقَطِعٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ الْفَضْـلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُـمَيْعٍ الْحَنَفِىِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ عُمَيْرٍ وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ قَالَ: جَاءَ

رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ إِنِّى لَقِيتُ الْعَدُوَّ وَلَقِيتُ أَبِى فِيهِمْ فَسَمِعْتُ لَكَ مِنْهُ مَقَالَةً قَبِيحَةً فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى طَعَنْتُهُ بِالرُّمْحِ أَوْ حَتَّى قَتَلْتُهُ فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ جَاءَهُ آخَرُ فَقَالَ: إِنِّى لَقِيتُ أَبِى فَتَرَكْتُهُ وَأَحْبَبْتُ أَنْ يَلِيَهُ غَيْرِى فَسَكَتَ عَنْهُ. وَهَذَا مُرْسَلٌ جَيِّدٌ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى كَرَاهِيَةِ أَخْذِ الْجَعَائِلِ وَمَا جَاءَ فِى الرُّخْصَةِ فِيهِ مِنَ السُّلْطَانِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ الْمَعْنَى وَأَنَا لِحَدِيثِهِ أَتْقَنُ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ: سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ الطَّائِيِّ عَنِ ابْنِ أَخِى أَبِى أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِى أَيُّوبَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: سَيُفْتَحُ عَلَيْكُمُ الأَمْصَارُ وَسَتَكُونُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ يُقْطَعُ عَلَيْكُمْ فِيهَا بُعُوثٌ يَتَكَرَّهُ الرَّجُلُ مِنْكُمُ الْبَعْثَ فِيهَا فَيَتَخَلَّصُ مِنْ قَوْمِهِ ثُمَّ يَتَصَفَّحُ الْقَبَائِلَ يَعْرِضُ نَفْسَهُ عَلَيْهِمْ يَقُولُ مَنْ أَكْفِهِ بَعْثَ كَذَا مَنْ أَكْفِهِ بَعْثَ كَذَا أَلاَ وَذَلِكَ الأَجِيرُ إِلَى آخِرِ قَطْرَةٍ مِنْ دَمِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الأَرْدَسْتَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الأَرْدَسْتَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْعِرَاقِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِىُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِى الزُّبَيْرُ بْنُ عَدِيٍّ عَنْ شَقِيقِ بْنِ الْعَيْزَارِ الأَسَدِيِّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْجَعَائِلِ فَقَالَ: لَمْ أَكُنْ لأَرْتَشِى إِلاَّ مَا رَشَانِى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَسَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ تَرْكُهَا أَفْضَلُ فَإِنْ أَخَذْتَهَا فَأَنْفِقْهَا فِى سَبِيلِ اللَّهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الأَعْجَمِ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ الْجُعْلِ قَالَ: إِذَا جَعَلْتَهُ فِى سِلاَحٍ أَوْ كُرَاعٍ فَلاَ بَأْس بِهِ وَإِذَا جَعَلْتَهُ فِى الرَّقِيقِ فَلاَ.

وَرُوِّينَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِىِّ أَنَّهُ قَالَ: كَانُوا أَنْ يُعْطُوا أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مَنْ أَنْ يَأْخُذُوا يَعْنِى فِى الْجَعَائِلِ. وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ فِى وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ فِى الْمَرَاسِيلِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ حُدَيْرٍ الْحَضْرَمِىِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَثَلُ الَّذِينَ يَغْزُونَ مِنْ أُمَّتِى وَيَأْخُذُونَ الْجُعْلَ يَتَقَوَّوْنَ عَلَى عَدُوِّهِمْ مَثَلُ أُمِّ مُوسَى تُرْضِعُ وَلَدَهَا وَتَأْخُذُ أَجْرَهَا. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْفَسَوِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِىٍّ اللُّؤْلُؤِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. فَذَكَرَهُ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى تَجْهِيزِ الْغَازِى وَأَجْرِ الْجَاعِلِ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُزَكِّى أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِى بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِى الْحَجَّاجِ أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ حَدَّثَنِى بُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِى زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ الْجُهَنِىُّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا وَمَنْ خَلَفَهُ فِى

أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا. لَفْظُ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ وَحَدِيثِ رَوْحٍ مِثْلَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ عَنْ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى مَعْمَرٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ أَبِى الرَّبِيعِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ عَنْ حُسَيْنٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَسْلَمَ أَتَى النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنِّى أُرِيدُ الْجِهَادَ وَلَيْسَ مَعِى مَا أَتَجَهَّزُ بِهِ فَقَالَ: إِنَّ فُلاَنًا قَدْ تَجَهَّزَ ثُمَّ مَرِضَ فَاذْهَبْ إِلَيْهِ فَقُلْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُقْرِئُكَ السَّلاَمَ وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُعْطِيَنِى مَا أَتَجَهَّزُ بِهِ. فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ فَقَالَ لاِمْرَأَتِهِ: انْظُرِى أَنْ تُعْطِيهِ مَا جَهَّزْتِينِى بِهِ وَلاَ تَحْبِسِى مِنْهُ شَيْئًا فَيُبَارِكَ اللَّهُ لَكِ فِيهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ عَنْ عَفَّانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِى عَمْرٍو الشَّيْبَانِىِّ عَنْ أَبِى مَسْعُودٍ الأَنْصَارِىِّ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ أُبْدِعَ بِى فَاحْمِلْنِى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لَيْسَ عِنْدِى. فَقَالَ رَجُلٌ: أَلاَ أَدُلُّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى مَنْ يَحْمِلُهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ أَجْرُ مِثْلِ فَاعِلِهِ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِى رِوَايَتِهِ قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: أُبْدِعَ بِى يَقُولُ قُطِعَ بِى.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى كُرَيْبٍ عَنْ أَبِى مُعَاوِيَةَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ الْبَصْــرِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ فَذَكَرَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ فَقَالَ: مَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكَ وَلَكِنِ ائْتِ فُلاَنًا فَأَتَاهُ فَحَمَلَهُ فَأَتَى النَّبِىَّ صــلى الله عليه وسلم فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ الْفَضْـلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْــتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُـفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو صَــالِحٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالاَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ الْكِنْدِىِّ التُّجِيبِىِّ عَنِ ابْنِ شُفَىٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضــي الله عنهمَا أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم قَالَ: لِلْغَازِى أَجْرُهُ وَلِلْجَاعِلِ أَجْرُهُ وَأَجْرُ الْغَازِى. وَإِنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى وَإِنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: قَفْلَةٌ كَغَزْوَةٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَــةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِىُّ أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ أَخْبَرَنِى أَبُو زُرْعَةَ: يَحْيَى بْنُ أَبِى عَمْرٍو السَّـيْبَانِىُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ رضـي الله عنه قَالَ: نَادَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى غَزْوَةِ تَبُوكَ فَخَرَجْتُ إِلَى أَهْلِى وَأَقْبَلْتُ وَقَدْ خَرَجَ أَوَّلُ صَـحَابَةِ رَسُـولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَطَفِقْتُ فِى الْمَدِينَةِ أُنَادِى أَلاَ مَنْ يَحْمِلُ رَجُلاً لَهُ سَهْمُهُ فَنَادَى شَيْخٌ مِنَ الأَنْصَـارِ قَالَ لَنَا سَهْمُهُ عَلَى أَنْ نَحْمِلَهُ عُقْبَةً وَطَعَامُهُ مَعَنَا قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَسِــرْ عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ فَخَرَجْتُ مَعَ خَيْرِ صَــاحِبٍ حَتَّى أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْنَا فَأَصَــابَنِى قَلاَئِصُ فَسُـقْتُهُنَّ حَتَّى أَتَيْتُهُ فَخَرَجَ فَقَعَدَ عَلَى حَقِيبَةٍ مِنْ حَقَائِبِ إِبِلِهِ ثُمَّ قَالَ سُــقْهُنَّ مُدْبِرَاتٍ ثُمَّ قَالَ سُــقْهُنَّ مُقْبِلاَتٍ فَقَالَ مَا أَرَى

قَلاَئِصَــــكَ إلاَّ كِرَامًا. قَالَ: إِنَّمَا هِيَ غَنِيمَتُكَ الَّتِى شَــرَطْتُ لَكَ. قَالَ: خُذْ قَلاَئِصَكَ ابْنَ أَخِى فَغَيْرَ سَهْمِكَ أَرَدْنَا.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَغَيْرَ سَهْمِكَ أَرَدْنَا يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ أَنَّا لَمْ نَقْصِدْ بِمَا فَعَلْنَا الإِجَارَةَ وَإِنَّمَا قَصَدْنَا الاِشْتِرَاكَ فِى الأَجْرِ وَالثَّوَابِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: مِنَ اسْتَأْجَرَ إِنْسَانًا لِلْخِدْمَةِ فِى الْغَزْوِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَــعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ: الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا بَشِــيرُ بْنُ طَلْحَةَ عَنْ خَالِدِ بْنِ دُرَيْكٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ مُنَيَّةَ رضـي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِىُّ صـلى الله عليه وسلم يَبْعَثُنِى فِى سَرَايَاهُ فَبَعَثَنِى ذَاتَ يَوْمٍ وَكَانَ رَجُلٌ يَرْكَبُ بَغْلِى فَقُلْتُ لَـهُ ارْحَلْ فَقَالَ مَا أَنَا بِخَارِجٍ مَعَكَ قُلْتُ لِمَ؟ قَالَ: حَتَّى تَجْعَلَ لِى ثَلاَثَةَ دَنَانِيرَ. قُلْتُ الآنَ حِينَ وَدَّعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم مَا أَنَا بِرَاجِعٍ إِلَيْهِ ارْحَلْ وَلَكَ ثَلاَثَةُ دَنَانِيرَ فَلَمَّا رَجَعْتُ مِنْ غَزَاتِى ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِىِّ صـــلى الله عليه وســلم فَقَالَ النَّبِىُّ صــلى الله عليه وســلم: أَعْطِهَا إِيَّاهُ فَإِنَّهَا حَظُّهُ مِنْ غَزَاتِهِ.

وَقَدْ مَضَــى فِى كِتَابِ الْقَسْمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّيْلَمِىِّ عَنْ يَعْلَى بْنِ مُنَيَّةَ فِى مَعْنَاهُ.

▲ باب: الإِمَامِ لاَ يُجَمِّرُ بِالْغُزَّى

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَإِنْ جَمَّرَهُمْ فَقَدْ أَسَاءَ وَيَجُوزُ لِكُلِّهِمْ خِلاَفُهُ وَالرُّجُوعُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَــرِيكٍ حَدَّثَنَا أَبُو صَـــالِحٍ يَعْنِى مَحْبُوبَ بْنَ مُوسَـــى حَدَّثَنَا

الْفَزَارِىُّ عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِىِّ عَنْ أَبِى نَضْرَةَ عَنْ أَبِى فِرَاسٍ قَالَ: خَطَبَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَالَ فِى خِطْبَتِهِ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّى لَمْ أَبْعَثْ إِلَيْكُمْ عُمَّالِى لِيَضْرِبُوا أَبْشَارَكُمْ وَلاَ لِيَأْخُذُوا أَمْوَالَكُمْ وَلَكِنْ بَعَثْتُهُمْ لِيُعَلِّمُوكُمْ دِينَكُمْ وَسُنَّتَكُمْ فَمَنْ فُعِلَ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ فَلْيَرْفَعْهُ إِلَىَّ فَأُقِصَّهُ مِنْهُ أَلاَ لاَ تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ فَتُذِلُّوهُمْ وَلاَ تَمْنَعُوهُمْ فَتُكَفِّرُوهُمْ وَلاَ تُجَمِّرُوهُمْ فَتَفْتِنُوهُمْ وَلاَ تُنْزِلُوهُمُ الْغِيَاضَ فَتُضَيِّعُوهُمْ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ الأَنْصَارِىِّ: أَنَّ جَيْشًا مِنَ الأَنْصَارِ كَانُوا بِأَرْضِ فَارِسَ مَعَ أَمِيرِهِمْ وَكَانَ عُمَرُ رضي الله عنه يُعَقِّبُ الْجُيُوشَ فِى كُلِّ عَامٍ فَشُغِلَ عَنْهُمْ عُمَرُ رضي الله عنه فَلَمَّا مَرَّ الأَجَلُ قَفَلَ أَهْلُ ذَلِكَ الثَّغْرِ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ وَأَوْعَدَهُمْ وَهُمْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالُوا: يَا عُمَرُ إِنَّكَ غَفَلْتَ عَنَّا وَتَرَكْتَ فِينَا الَّذِى أَمَرَ بِهِ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم مِنْ إِعْقَابِ بَعْضِ الْغَزِيَّةِ بَعْضًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ حَمْشَاذٍ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنِى مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه مِنَ اللَّيْلِ فَسَمِعَ امْرَأَةً تَقُولُ: تَطَاوَلَ هَذَا اللَّيْلُ وَاسْوَدَّ جَانِبُهُ وَأَرَّقَنِى أَنْ لاَ حَبِيبٌ أُلاَعِبُهُ فَوَاللَّهِ لَوْلاَ اللَّهُ إِنِّى أُرَاقِبُهُ تَحَرَّكَ مِنْ هَذَا السَّرِيرِ جَوَانِبُهُ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه لِحَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ رضي الله عنهما: كَمْ أَكْثَرُ مَا

تَصْبِرُ الْمَرْأَةُ عَنْ زَوْجِهَا؟ فَقَالَتْ: سِتَّةَ أَوْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ. فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: لاَ أَحْبِسُ الْجَيْشَ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا.

▲ باب: شُهُودِ مَنْ لاَ فُرِضَ عَلَيْهِ الْقِتَالُ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـــــحَاقَ الْمُزَكِّى وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـــنِ الْقَاضِـى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ: أَنَّ نَجْدَةَ كَتَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم يَغْزُو بِالنِّسَـاءِ وَهَلْ كَانَ يَضْـرِبُ لَهُنَّ بِسَـهْمٍ؟ فَقَالَ: قَدْ كَانَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يَغْزُو بِالنِّسَـاءِ فَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى وَلَمْ يَكُنْ يَضْرِبْ لَهُنَّ بِسَهْمٍ وَلَكِنْ يُحْذَيْنَ مِنَ الْغَنِيمَةِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ كَمَا مَضَى.

قَالَ الشَّـافِعِىُّ: وَمَحْفُوظٌ أَنَّهُ شَـهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْقِتَالَ الْعَبِيدُ وَالصِّـــــبْيَانُ وَأَحْذَاهُمْ مِنَ الْغَنِيمَةِ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ إِسْـمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ سَـعِيدِ بْنِ أَبِى سَـعِيدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رضـي الله عنهمَا يَسْـأَلُهُ عَنِ الْعَبْدِ وَالْمَرْأَةِ يَحْضُـرَانِ الْمَغْنَمَ هَلْ لَهُمَا مِنَ الْمَغْنَمِ شَـىْءٌ؟ قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ لَيْسَ لَهُمَا شَـىْءٌ إِلاَّ أَنْ يُحْذَيَا. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّـحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. وَذَكَرَ أَبُو يُوسُـفَ فِى وَذَكَرَ أَبُو يُوسُـفَ فِى هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ إِسْـمَاعِيلَ بْنِ

أُمَيَّةَ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهُ يَسْأَلُهُ عَنِ الصَّبِيِّ مَتَى يَخْرُجُ مِنَ الْيُتْمِ؟ وَمَتَى يُضْرَبُ لَهُ بِسَهْمٍ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنَ الْيُتْمِ إِذَا احْتَلَمَ وَيُضْرَبُ لَهُ بِسَهْمٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يَزِيدُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ الْقُرَشِىِّ فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ: وَسَأَلَ عَنِ الْيَتِيمِ مَتَى يَخْرُجُ مِنَ الْيُتْمِ وَيَقَعُ حَقُّهُ فِى الْفَىْءِ فَكَتَبَ إِلَيْهِ إِذَا احْتَلَمَ فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْيُتْمِ وَوَقَعَ حَقُّهُ فِى الْفَىْءِ. {ج} يَزِيدُ بْنُ عِيَاضٍ لاَ يُحْتَجُّ بِهِ وَسَقَطَ مِنْ إِسْنَادِهِ سَعِيدُ بْنُ أَبِى سَعِيدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهِلاَلِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَىْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُجَوِّبُ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ الْحَدِيثَ قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِى بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّهُمَا لَمُشَمِّرَتَانِ أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا تَنْقُلاَنِ الْقِرَبَ عَلَى مُتُونِهِمَا ثُمَّ تُفْرِغَانِ فِى أَفْوَاهِ الْقَوْمِ ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلآنِهَا ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتُفْرِغَانِهِ فِى أَفْوَاهِ الْقَوْمِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى مَعْمَرٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّارِمِىِّ عَنْ أَبِى مَعْمَرٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِىُّ

قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رضــي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسـلم يَغْزُو بِأُمِّ سُـلَيْمٍ وَنِسْوَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَزَا فَيَسْقِينَ الْمَاءَ وَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَرُوِىَ فِى ذَلِكَ عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ وَأُمِّ عَطِيَّةَ وَغَيْرِهِمَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُوَيْهِ حَدَّثَنَا مُوسَـــى بْنُ الْحَسَـــنِ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِى حَازِمٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ رضي الله عنه يُسْأَلُ عَنْ جُرْحِ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ: جُرِحَ وَجْهُ رَسُـولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وسـلم وَكُسِـرَتْ رَبَاعِيَتُهُ وَهُشِـمَتِ الْبَيْضَــةُ عَلَى رَأْسِــهِ فَكَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم تَغْسِـلُ الدَّمَ وَكَانَ عَلِىُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ رضـــي الله عنه يَسْــكُبُ الْمَاءَ عَلَيْهِ بِالْمِجَنِّ فَلَمَّا رَأَتِ فَاطِمَةُ رضـي الله عنها أَنَّ الْمَاءَ لاَ يَزِيدُ الدَّمَ إِلاَّ كَثْرَةً أَخَذَتْ قِطْعَةَ حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى إِذَا صَارَ رَمَادًا أَلْصَقَتْهُ بِالْجُرْحِ فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِىِّ وَرَوَاهُ مُسْـــلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى كِلاَهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُوسُـفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ حَدَّثَنَا عُمَيْرٍ مَوْلَى

آبِى اللَّحْمِ رضي الله عنه قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم خَيْبَرَ وَأَنَا عَبْدٌ مَمْلُوكٌ فَلَمْ يَضْـرِبْ لِى بِسَـهْمٍ وَأَعْطَانِى سَـيْفًا فَقُلِّدْتُهُ أَجُرُّ بِنَعْلِهِ فِى الأَرْضِ وَأَمَرَ لِى مِنْ خُرْثِيِّ الْمَتَاعِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِى سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ رضـي الله عنه قَالَ: كُنْتُ أَمِيحُ أَصْـحَابِى الْمَاءَ يَوْمَ بَدْرٍ. وَفِى رِوَايَةِ أَحْمَدَ: كُنْتُ أَسْقِى.

▲ باب: مَنْ لَيْسَ لِلإِمَامِ أَنْ يَغْزُوَ بِهِ بِحَالٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَغَزَا مَعَهُ بَعْضُ مَنْ يُعْرَفُ نِفَاقُهُ فَانْخَزَلَ عَنْهُ يَوْمَ أُحُدٍ بِثَلاَثِمِائَةٍ. قَالَ الشَّـيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: هُوَ بَيِّنٌ فِى الْمَغَازِى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْـحَاقَ قَالَ فَحَدَّثَنِى ابْنُ شِـهَابٍ الزُّهْرِيُّ وَعَاصِـمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ وَغَيْرُهُمْ مِنْ عُلَمَائِنَا عَنْ يَوْمِ أُحُدٍ فَذَكَرَ الْقِصَّـةَ قَالَ فِيهَا: خَرَجَ رَسُـولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى أَلْفِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالشَّوْطِ بَيْنَ

الْمَدِينَةِ وَأُحُدٍ انْخَزَلَ عَنْهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ الْمُنَافِقُ بِثُلُثِ النَّاسِ فَرَجَعَ بِمَنِ اتَّبَعَهُ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ أَهْلِ الرِّيَبِ وَالنِّفَاقِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَتَّابٍ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ فِى قِصَّةِ أُحُدٍ قَالَ: وَرَجَعَ عَنْهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ فِى ثَلاَثِمِائَةٍ وَبَقِىَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى سَبْعِمِائَةٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْبَغْدَادِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عُلاَثَةَ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِى الأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى نَزَلَ أُحُدًا وَرَجَعَ عَنْهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ فِى ثَلاَثِمِائَةٍ وَبَقِىَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى سَبْعِمِائَةٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَوْذَبٍ الْوَاسِطِىُّ بِهَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِىِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى أُحُدٍ رَجَعَ قَوْمٌ مِنَ الطَّرِيقِ فَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ فِرْقَةٌ تَقُولُ نَقْتُلُهُمْ وَفِرْقَةٌ تَقُولُ لاَ نَقْتُلُهُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (فَمَا لَكُمْ فِى الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا)

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ سُــلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْــلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: ثُمَّ شَهِدُوا مَعَهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَتَكَلَّمُوا بِمَا حَكَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ قَوْلِهِمْ (مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلاَّ غُرُورًا)

قَالَ الشَّــيْخُ: هُوَ بَيِّنٌ فِى الْمَغَازِى عَنْ مُوسَــى بْنِ عُقْبَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ إِسْــحَاقَ بْنِ يَسَــار وَغَيْرِهِمَا قَالَ مُوسَــى بْنُ عُقْبَةَ بِالإِسْــنَادِ الَّذِى تَقَدَّمَ فِى قِصَّــةِ الْخَنْدَقِ: فَلَمَّا اشْــتَدَّ الْبَلاَءُ عَلَى النَّبِيِّ صــلى الله عليه وســلم وَأَصْــحَابِهِ نَافَقَ نَاسٌ كَثِيرٌ وَتَكَلَّمُوا بِكَلاَمٍ قَبِيحٍ فَلَمَّا رَأَى رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم مَا فِيهِ النَّاسُ مِنَ الْبَلاَءِ وَالْكَرْبِ جَعَلَ يُبَشِّــرُهُمْ وَيَقُولُ وَالَّذِى نَفْسِــى بِيَدِهِ لَيُفَرَّجَنَّ عَنْكُمْ مَا تَرَوْنَ مِنَ الشِّــدَةِ وَالْبَلاَءِ فَإِنِّى لأَرْجُو أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ آمِنًا وَأَنْ يَدْفَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَىَّ مَفَاتِيحَ الْكَعْبَةِ وَلَيُهْلِكَنَّ اللَّهُ كِسْــــرَى وَقَيْصَـــرَ وَلَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِى سَــبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ رَجُلٌ مِمَّنْ مَعَهُ لأَصْــحَابِهِ أَلاَ تَعْجَبُونَ مِنْ مُحَمَّدٍ يَعِدُنَا أَنْ نَطُوفَ بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ وَأَنْ نَقْسِــــمَ كُنُوزَ فَارِسَ وَالرُّومِ وَنَحْنُ هَا هُنَا لاَ يَأْمَنُ أَحَدُنَا أَنْ يَذْهَبَ إِلَى الْغَائِطِ وَاللَّهِ لَمَا يَعِدُنَا إِلاَّ غُرُورًا وَقَالَ آخَرُونَ مِمَّنْ مَعَهُ ائْذَنْ لَنَا فَإِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَقَالَ آخَرُونَ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لاَ مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا وَسَمَّى ابْنُ إِسْحَاقَ الْقَائِلَ الأَوَّلَ مُعَتِّبَ بْنَ قُشَيْرٍ وَالْقَائِلَ الثَّانِىَ أَوْسَ بْنَ قَيْظِىٍّ.

وَأَخْبَرَنَــا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَــا أَبُو جَعْفَرٍ الْبَغْدَادِىُّ حَدَّثَنَــا أَبُو عُلاَثَةَ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِى الأَسْــوَدِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: فَلَمَّا اشْــتَدَّ الْبَلاَءُ عَلَى النَّبِىِّ صــلى الله عليه وســلم وَأَصْــحَابِهِ فَذَكَرَ هَذِهِ الْقِصَّــةَ

مِثْلَ قَوْلِ مُوسَــــى بْنِ عُقْبَةَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ فِى آخِرِهَا وَقَالَ رِجَالٌ مِنْهُمْ يُخَذِّلُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لاَ مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا.

قَالَ الشَّــافِعِىُّ: ثُمَّ غَزَا بَنِى الْمُصْــطَلِقِ فَشَــهِدَهَا مَعَهُ مِنْهُمْ عَدَدٌ فَتَكَلَّمُوا بِمَا حَكَى اللَّهُ مِنْ قَوْلِهِمْ (لَئِنْ رَجَعْنَـا إِلَى الْمَدِينَـةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَـا الأَذَلَّ) وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا حَكَى اللَّهُ مِنْ نِفَاقِهِمْ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ : مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُوَيْهِ الْعَسْكَرِىُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلاَنِسِىُّ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ الْقَرَظِىَّ يَقُولُ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رضي الله عنه يَقُولُ: لَمَّا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ لاَ تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُـولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُّـوا وَقَالَ أَيْضًـا لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ أَخْبَرْتُ بِذَلِكَ رَسُــولَ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســلم فَلاَمَتْنِى الأَنْصَــارُ وَحَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ مَا قَالَ ذَلِكَ فَرَجَعْتُ إِلَى الْمَنْزِلِ فَنِمْتُ فَأَتَانِى رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ صَــــدَّقَكَ وَعَذَرَكَ. وَنَزَلَ (هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لاَ تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا) الآيَةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِى إِيَاسٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ الْمَدِينِىِّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ قَالَ عَمْرٌو سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضـــي الله عنه يَقُولُ: كُنَّا فِى غَزَاةٍ وَقَالَ سُــفْيَانُ مَرَّةً أُخْرَى كُنَّا فِى جَيْشٍ فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَـارِ فَقَالَ: دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ. فَسَــــمِعَ ذَلِكَ عِنْدَ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ قَدْ فَعَلُوهَا أَمَّا وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى

الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: دَعْهُ لاَ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ. قَالَ: وَكَانَتِ الأَنْصَارُ أَكْثَرَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ ثُمَّ إِنَّ الْمُهَاجِرِينَ كَثُرُوا بَعْدُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَجَمَاعَةٍ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

وَرُوِّينَا عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ بِالإِسْنَادِ الَّذِى تَقَدَّمَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِى غَزْوَةِ بَنِى الْمُصْطَلِقِ وَكَذَلِكَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: ثُمَّ غَزَا غَزْوَةَ تَبُوكَ فَشَهِدَهَا مَعَهُ مِنْهُمْ قَوْمٌ نَفَرُوا بِهِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ لِيَقْتُلُوهُ فَوَقَاهُ اللَّهُ شَرَّهُمْ. قَالَ الشَّيْخُ: رَحِمَهُ اللَّهُ هُوَ بَيِّنٌ فِى الْمَغَازِى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ فِى قِصَّةِ تَبُوكَ قَالَ: فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الثَّنِيَّةَ نَادَى مُنَادِى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ خُذُوا بَطْنَ الْوَادِى فَهُوَ أَوْسَعُ عَلَيْكُمْ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ أَخَذَ الثَّنِيَّةَ وَكَانَ مَعَهُ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ رضي الله عنهمَا وَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُزَاحِمَهُ فِى الثَّنِيَّةِ أَحَدٌ فَسَمِعَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ فَتَخَلَّفُوا ثُمَّ اتَّبَعَهُ رَهْطٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِسَّ الْقَوْمِ خَلْفَهُ فَقَالَ لأَحَدِ صَاحِبَيْهِ: اضْرِبْ وُجُوهَهُمْ. فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ وَرَأَوُا الرَّجُلَ مُقْبِلاً نَحْوَهُمْ وَهُوَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ انْحَدَرُوا جَمِيعًا وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَضْرِبُ رَوَاحِلَهُمْ وَقَالُوا: إِنَّمَا نَحْنُ أَصْحَابُ أَحْمَدَ وَهُمْ مُتَلَثِّمُونَ

لاَ يُرَى شَىْءٌ إِلاَّ أَعْيُنُهُمْ فَجَاءَ صَاحِبُهُ بَعْدَ مَا انْحَدَرَ الْقَوْمُ فَقَالَ: هَلْ عَرَفْتَ الرَّهْطَ؟ فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا نَبِىَّ اللَّهِ وَلَكِنِّى قَدْ عَرَفْتَ رَوَاحِلَهُمْ فَانْحَدَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الثَّنِيَّةِ وَقَالَ لِصَاحِبَيْهِ: هَلْ تَدْرُونَ مَا أَرَادَ الْقَوْمُ؟ أَرَادُوا أَنْ يَزْحَمُونِى مِنَ الثَّنِيَّةِ فَيَطْرَحُونِى مِنْهَا فَقَالاَ أَفَلاَ تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَنَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ إِذَا اجْتَمَعَ إِلَيْكَ النَّاسُ فَقَالَ: أَكْرَهُ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا قَدْ وَضَعَ يَدَهُ فِى أَصْحَابِهِ يَقْتُلُهُمْ. وَذَكَرَ الْقِصَّةَ.

وَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عُلاَثَةَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِى الأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: وَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَافِلاً مِنْ تَبُوكَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ الطَّرِيقِ مَكَرَ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَتَآمَرُوا أَنْ يَطْرَحُوهُ مِنْ عَقَبَةٍ فِى الطَّرِيقِ ثُمَّ ذَكَرَ الْقِصَّةَ بِمَعْنَى ابْنِ إِسْحَاقَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَأَبُو نُعَيْمٍ قَالاَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جُمَيْعٍ حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ قَالَ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ وَبَيْنَ حُذَيْفَةَ بَعْضِ مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ فَقَالَ أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ كَمْ كَانَ أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ؟ قَالَ فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ أَخْبِرْهُ أَنْ سَأَلَكَ. قَالَ: كُنَّا نُخْبَرُ أَنَّهُمْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ فَإِنْ كُنْتَ فِيهِمْ فَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ خَمْسَةَ عَشَرَ وَأَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنَّ اثْنَىْ عَشَرَ مِنْهُمْ حَرْبٌ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ فِى الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهَادُ وَعَذَرَ ثَلاَثَةً قَالُوا مَا سَمِعْنَا مُنَادِىَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلاَ عَلِمْنَا مَا أَرَادَ الْقَوْمُ وَقَدْ

كَانَ فِى حَرَّةٍ فَمَشَــى فَقَالَ إِنَّ الْمَاءَ قَلِيلٌ فَلاَ يَسْـبِقْنِى إِلَيْهِ أَحَدٌ فَوَجَدَ قَوْمًا قَدْ سَبَقُوهُ فَلَعَنَهُمْ يَوْمَئِذٍ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ فِى الصَّـحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ أَبِى أَحْمَدَ: مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِىِّ.

قَالَ الشَّــافِعِىُّ: وَتَخَلَّفَ آخَرُونَ مِنْهُمْ فِيمَنْ بِحَضْــرَتِهِ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ غَزَاةَ تَبُوكَ أَوْ مُنْصَــــرَفَهُ مِنْهَا مِنْ أَخْبَارِهِمْ فَقَالَ (وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لأَعَدُّوا لَـهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَـاثَهُمْ) قَرَأَ إِلَى قَوْلِـهِ (وَيَتَوَلَّوْا وَهُمْ فَرِحُونَ) قَالَ الشَّيْخُ هُوَ بَيِّنٌ فِى مَغَازِى مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَابْنِ إِسْحَاقَ.

وَأَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَـا أَبُو جَعْفَرٍ الْبَغْدَادِىُّ حَدَّثَنَـا أَبُو عُلاَثَةَ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِى الأَسْــوَدِ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم تَجَهَّزَ غَازِيًا يُرِيدُ الشَّـامَ فَأَذَّنَ فِى النَّاسِ بِالْخُرُوجِ وَأَمَرَهُمْ بِهِ فِى قَيْظٍ شَـــدِيدٍ فِى لَيَالِى الْخَرِيفِ فَأَبْطَأَ عَنْهُ نَاسٌ كَثِيرٌ وَهَابُوا الرُّومَ فَخَرَجَ أَهْلُ الْحِسْبَةِ وَتَخَلَّفَ الْمُنَافِقُونَ وَحَدَّثُوا أَنْفُسَـهُمْ أَنَّهُ لاَ يَرْجِعُ أَبَدًا وَثَبَّطُوا عَنْهُ مَنْ أَطَاعَهُمْ وَتَخَلَّفَ عَنْهُ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْــــلِمِينَ لأَمْرٍ كَانَ لَهُمْ فِيهِ عُذْرٌ فَذَكَرَ الْقِصَّــةَ قَالَ وَأَتَاهُ جَدُّ بْنُ قَيْسٍ وَهُوَ جَالِسٌ فِى الْمَسْـجِدِ مَعَهُ نَفَرٌ فَقَالَ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِى فِى الْقُعُودِ فَإِنِّى ذُو ضَــيْعَةٍ وَعِلَّةٍ لِى بِهَا عُذْرٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: تَجَهَّزْ فَإِنَّكَ مُوسِرٌ لَعَلَّكَ تُحْقِبُ بَعْضَ بَنَاتِ الأَصْفَرِ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِى وَلاَ تَفْتِنِّى بِبَنَاتِ الأَصْفَرِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ وَفِى أَصْــحَابِهِ (وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ ائْذَنْ لِى وَلاَ تَفْتِنِّى أَلاَ فِى الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ) عَشْرَ آيَاتٍ يَتْبَعُ بَعْضُـهَا

بَعْضًـا وَخَرَجَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم وَالْمُؤْمِنُونَ مَعَهُ وَكَانَ فِيمَنْ تَخَلَّفَ ابْنُ عَنَمَةَ أَوْ عَنَمَةُ مِنْ بَنِى عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فَقِيلَ لَهُ: مَا خَلَّفَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ قَالَ: الْخَوْضُ وَاللَّعِبُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ وَفِيمَنْ تَخَلَّفَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ (وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُـولِهِ كُنْتُمْ تَسْـتَهْزِئُونَ) ثَلاَثَ آيَاتٍ مُتَتَابِعَاتٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَائِدَ كَعْبٍ حِينَ عَمِىَ مِنْ بَنِيهِ قَالَ سَـمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى غَزْوَةِ تَبُوكَ قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فِى غَزْوَةٍ غَزَاهَا قَطُّ إِلاَّ فِى غَزْوَةِ تَبُوكَ غَيْرَ أَنِّى تَخَلَّفْتُ عَنْ غَزْوَةِ بَدْرٍ وَلَمْ يُعَاتِبِ اللَّهُ أَحَدًا حِينَ تَخَلَّفَ عَنْهَا إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُرِيدُ عِيرَ قُرَيْشٍ حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ وَلَقَدْ شَـهِدْتُ مَعَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ وَمَا أُحِبُّ أَنَّ لِى بِهَا مَشْـهَدَ بَدْرٍ وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِى النَّاسِ مِنْهَا كَانَ مِنْ خَبَرِى حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فِى غَزْوَةِ تَبُوكَ أَنِّى لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلاَ أَيْسَـرَ مِنِّى حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِى تِلْكَ الْغَزْوَةِ وَاللَّهِ مَا اجْتَمَعَتْ عِنْدِى قَبْلَهَا رَاحِلَتَانِ قَطُّ حَتَّى جَمَعْتُهُمَا تِلْكَ الْغَزْوَةَ وَلَمْ يَكُنْ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يُرِيدُ غَزْوَةَ يَغْزُوهَا إِلاَّ وَرَّى بِغَيْرِهَا حَتَّى كَانَتْ تِلْك الْغَزْوَةُ غَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى

الله عليه وسلم فِى حَرٍّ شَدِيدٍ وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا وَعَدُوًّا كَثِيرًا فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهَمْ لِيَتَأَهَّبُوا أُهْبَةَ عَدُوِّهِمْ وَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِى يُرِيدُهُ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَثِيرٌ لاَ يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ يُرِيدُ الدِّيوَانَ قَالَ كَعْبٌ: فَمَا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ إِلاَّ ظَنَّ أَنْ سَيَخْفَى لَهُ مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْىٌ مِنَ اللَّهِ وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثِّمَارُ وَالظِّلاَلُ فَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ وَطَفِقْتُ أَغْدُو لِكَىْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا وَأَقُولُ فِى نَفْسِى إِنِّى قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ إِذَا أَرَدْتُهُ فَلَمْ يَزَلْ يَتَمَادَى بِى حَتَّى اسْتَحَرَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جَهَازِى شَيْئًا فَقُلْتُ أَتَجَهَّزُ بَعْدَهُ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ ثُمَّ أَلْحَقُهُمْ فَغَدَوْتُ بَعْدَ أَنْ فَصَلُوا لأَتَجَهَّزَ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا ثُمَّ غَدَوْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتَمَادَى بِى حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ وَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأُدْرِكَهُمْ وَلَيْتَنِى فَعَلْتُ فَلَمْ يُقَدَّرْ لِى ذَلِكَ فَكُنْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِى النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَطُفْتُ فِيهِمْ أَحْزَنَنِى أَنِّى لاَ أَرَى إِلاَّ رَجُلاً مَغْمُوصًا مِنَ النِّفَاقِ أَوْ رَجُلاً مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ مِنَ الضُّعَفَاءِ فَلَمْ يَذْكُرْنِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ قَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِى الْقَوْمِ بِتَبُوكَ: مَا فَعَلَ كَعْبٌ؟. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِى سَلِمَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَبَسَهُ بُرْدَاهُ يَنْظُرُ فِى عِطْفَيْهِ. فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِئْسَمَا قُلْتَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا إِلاَّ خَيْرًا فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا بَلَغَنِى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلاً مِنْ تَبُوكَ حَضَرَنِى هَمِّى

وَطَفِقْتُ أَتَذَكَّرُ الْكَذِبَ وَأَقُولُ بِمَاذَا أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا وَأَسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ ذِى رَأْيٍ مِنْ أَهْلِى فَلَمَّا قِيلَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا زَاحَ عَنِّى الْبَاطِلُ وَعَرَفْتُ أَنِّى لاَ أَخْرُجُ مِنْهُ أَبَدًا بِشَــــىْءٍ فِيه كَذِبٌ فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَادِمًا وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَ الْمُخَلَّفُونَ فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ وَيَحْلِفُونَ لَهُ وَكَانُوا بِضْعَةً وَثَمَانِينَ رَجُلاً فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلاَنِيَتَهُمْ وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ وَيَكِلُ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَجِئْتُهُ فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ ثُمَّ قَالَ: تَعَالَ. فَجِئْتُ أَمْشِــــى حَتَّى جَلَسْــــتُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ: مَا خَلَّفَكَ أَلَمْ تَكُنِ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟. فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى وَاللَّهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنْ سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلاً وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثًا كَاذِبًا تَرْضَــــى بِهِ عَنِّى لَيُوشِــــكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسْخِطَكَ عَلَىَّ وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَىَّ فِيهِ إِنِّى لأَرْجُو عَفْوَ اللَّهِ لاَ وَاللَّهِ مَا كَانَ لِى مِنْ عُذْرٌ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلاَ أَيْسَــــرَ مِنِّى حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ قُمْ حَتَّى يَقْضِىَ اللَّهُ فِيكَ. فَقُمْتُ وَسَارَ رِجَالٌ مِنْ بَنِى سَلِمَةَ فَقَالُوا: لاَ وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ كُنْتَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا عَجَزْتَ أَنْ لاَ تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُــــولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِمَا اعْتَذَرَ إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ قَدْ كَانَ كَافِيَكَ ذَنْبَكَ اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَكَ فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤَنِّبُونِى حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأُكَذِّبَ نَفْسِــــى ثُمَّ قُلْتُ: هَلْ لَقِىَ هَذَا مَعِى أَحَدٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ

رَجُلاَنِ قَالاَ مِثْلَمَا قُلْتَ وَقِيلَ لَهُمَا مِثْلَمَا قِيلَ لَكَ. فَقُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَمْرِىُّ وَهِلاَلُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِىُّ فَذَكَرُوا لِى رَجُلَيْنِ صَـالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا فِيهِمَا أُسْوَةٌ فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِى وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم عَنْ كَلاَمِنَا أَيُّهَا الثَّلاَثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ فَاجْتَنَبَنَا النَّاسُ وَتَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّى تَنَكَّرَتْ فِى نَفْسِـى الأَرْضُ فَمَا هِىَ الَّتِى أَعْرِفُ فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً فَأَمَّا صَـاحِبَاىَ فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِى بُيُوتِهِمَا وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ وَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلاَةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ وَأَطُوفُ فِى الأَسْوَاقِ وَلاَيُكَلِّمُنِى أَحَدٌ وَآتِى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ فِى مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلاَةِ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ فَأَقُولُ فِى نَفْسِى هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلاَمِ عَلَىَّ أَمْ لاَ ثُمَّ أُصَلِّى فَأُسَارِقُهُ النَّظَرَ فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلاَتِى نَظَرَ إِلَىَّ فَإِذَا الْتَفَتُّ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّى حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَىَّ ذَلِكَ مِنْ جَفْوَةِ الْمُسْـلِمِينَ تَسَـوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِى قَتَادَةَ وَهُوَ ابْنُ عَمِّى وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَىَّ فَسَـلَّمْتُ عَلَيْهِ فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَىَّ السَّلاَمَ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ أَنْشُدُكَ اللَّهَ هَلْ تَعْلَمُنِى أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَالَ فَسَكَتَ فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ فَسَكَتَ قَالَ فَعُدْتُ لَهُ فَنَاشَدْتُهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَفَاضَتْ عَيْنَاىَ وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ قَالَ فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِـى بِسُـوقِ الْمَدِينَةِ إِذَا نَبَطِىٌّ مِنْ أَنْبَاطِ الشَّـامِ مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ يَقُولُ مَنْ يَدُلُّ عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ حَتَّى إِذَا جَاءَنِى دَفَعَ إِلَىَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ وَكُنْتُ كَاتِبًا فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ فَقَدْ بَلَغَنِى أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلاَ مَضْـيَعَةٍ فَالْحَقْ بِنَا نُوَاسِـيكَ. فَقُلْتُ حِينَ قَرَأْتُهَا: وَهَذَا أَيْضًـا مِنَ الْبَلاَءِ

فَتَيَمَّمْتُ بِهِ التَّنُّورَ فَسَجَرْتُهُ بِهَا حَتَّى إِذَا مَضَتْ لَنَا أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنَ الْخَمْسِينَ إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَأَتَكَ. فَقُلْتُ: أُطَلِّقُهَا؟ أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ بِهَا؟ فَقَالَ: لاَ بَلِ اعْتَزِلْهَا فَلاَ تَقْرَبَنَّهَا وَأَرْسَلَ إِلَى صَاحِبَىَّ بِمِثْلِ ذَلِكَ فَقُلْتُ لاِمْرَأَتِى: الْحَقِى بِأَهْلِكِ فَكُونِى عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِىَ اللَّهُ هَذَا الأَمْرَ. قَالَ كَعْبٌ: فَجَاءَتِ امْرَأَةُ هِلاَلِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هِلاَلَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ لَيْسَتْ لَهُ خَادِمٌ فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ. قَالَ: لاَ وَلَكِنْ لاَ يَقْرَبَنَّكِ. قَالَتْ: إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَىْءٍ وَإِنَّهُ مَا زَالَ يَبْكِى مُذْ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِى هَذَا فَقَالَ لِى بَعْضُ أَهْلِى: لَوِ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى امْرَأَتِكَ كَمَا أَذِنَ لِهِلاَلِ بْنِ أُمَيَّةَ تَخْدُمُهُ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لاَ أَسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَمَا يُدْرِينِى مَا يَقُولُ لِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِنِ اسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ فَلَبِثْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ حَتَّى كَمُلَتْ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ كَلاَمِنَا فَلَمَّا صَلَّيْتُ صَلاَةَ الْفَجْرِ صُبْحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً وَأَنَا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِى ذَكَرَ اللَّهُ مِنَّا قَدْ ضَاقَتْ عَلَىَّ نَفْسِى وَضَاقَتْ عَلَىَّ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَى جَبَلِ سَلْعٍ يَا كَعْبُ بْنَ مَالِكٍ أَبْشِرْ فَخَرَرْتُ سَاجِدًا وَعَرَفْتُ أَنَّهُ قَدْ جَاءَ الْفَرَجُ وَأَذِنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلاَةَ الْفَجْرِ فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونِى وَذَهَبَ قِبَلَ صَاحِبَىَّ مُبَشِّرُونَ وَرَكَضَ رَجُلٌ إِلَىَّ فَرَسًا وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ فَأَوْفَى عَلَى الْجَبَلِ

وَكَانَ الصَّــوْتُ أَسْــرَعَ إِلَيَّ مِنَ الْفَرَسِ فَلَمَّا جَاءَنِى الَّذِى سَــمِعْتُ صَــوْتَهُ يُبَشِّــرُنِى نَزَعَتُ ثَوْبَيَّ فَكَسَــوْتُهُمَا إِيَّاهُ بِبُشْــرَاهُ وَوَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ وَاسْــتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْــتُهُمَا وَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم فَتَلَقَّانِى النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا يُهَنِّئُونِى بِالتَّوْبَةِ يَقُولُونَ لِتَهْنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْــجِدَ فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يُهَرْوِلُ حَتَّى صَــافَحَنِى وَهَنَّأَنِى مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ وَلاَ أَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ: أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُذْ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ. قُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: لاَ بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا بُشِّرَ بِبِشَارَةً يَبْرُقُ وَجْهُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ وَكَذَلِكَ يُعْرَفُ ذَلِكَ مِنْهُ فَلَمَّا جَلَسْــــتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ إِنَّ مِنْ تَوْبَتِى أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِى صَــدَقَةً إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم: أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ. فَقُلْتُ: فَإِنِّى أُمْسِكُ سَهْمِى الَّذِى بِخَيْبَرَ. فَقُلْتُ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ إِنَّمَا نَجَّانِى بِالصِّــدْقِ وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِى أَنْ لاَ أُحَدِّثَ إِلاَّ صِــدْقًا مَا بَقِيتُ فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْــلِمِينَ ابْتَلاَهُ اللَّهُ فِى صِــدْقِ الْحَدِيثِ مُذْ حَدَّثْتُ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم أَحْسَنَ مِمَّا ابْتَلاَنِى مَا تَعَمَّدْتُ مُذْ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم إِلَى يَوْمِى هَذَا كَذِبًا وَإِنِّى لأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِى اللَّهُ فِيمَا بَقِىَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُــــولِهِ (لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِىِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَــارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِى سَــاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَــابَ عَلَيْهِمْ إِنَّــهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ وَعَلَى الثَّلاَثَــةِ

الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لاَ مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلاَّ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ) فَوَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَىَّ مِنْ نِعْمَةٍ بَعْدَ أَنْ هَدَانِى لِلإِسْلاَمِ أَعْظَمَ فِى نَفْسِى مِنْ صِدْقِى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَئِذٍ أَنْ لاَ أَكُونَ كَذَبْتُهُ فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوهُ حِينَ نَزَلَ الْوَحْىُ شَرَّ مَا قَالَ لأَحَدٍ قَالَ اللَّهُ تَبَارَك وَتَعَالَى (سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ) قَالَ كَعْبٌ وَكُنَّا تَخَلَّفْنَا أَيُّهَا الثَّلاَثَةُ عَنْ أَمْرِ أُولَئِكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ حَلَفُوا لَهُ فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (وَعَلَى الثَّلاَثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا) وَلَيْسَ الَّذِى ذَكَرَ اللَّهُ تَخَلُّفَنَا عَنِ الْغَزْوِ وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا مِمَّنْ حَلَفَ وَاعْتَذَرَ فَقَبِلَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ الطُّوسِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِى زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ رضي الله عنه: أَنَّ رِجَالاً مِنَ الْمُنَافِقِينَ فِى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ

إِذَا خَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِلَى الْغَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلاَفَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَإِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ وَحَلَفُوا وَأَحَبُّوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَنَزَلَتْ فِيهِم (لاَ يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلاَ تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ)

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى مَرْيَمَ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ الْحُلْوَانِىِّ وَابْنِ عَسْكَرٍ عَنِ ابْنِ أَبِى مَرْيَمَ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَأَظْهَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِرَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم أَسْرَارَهُمْ وَخَبَرَ السَّمَّاعِينَ لَهُمْ وَابْتَغَاءَهُمْ أَنْ يَفْتِنُوا مَنْ مَعَهُ بِالْكَذِبِ وَالإِرْجَافِ وَالتَّخْذِيلِ لَهُمْ فَأَخْبَرَ أَنَّهُ كَرِهَ انْبِعَاثَهُمْ إِذْ كَانُوا عَلَى هَذِهِ النِّيَّةِ فَكَانَ فِيهَا مَا دَلَّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَمَرَ أَنْ يُمْنَعَ مَنْ عُرِفَ بِمَا عُرِفُوا بِهِ مِنْ أَنْ يَغْزُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ لأَنَّهُ ضَرَرٌ عَلَيْهِمْ ثُمَّ زَادَ فِى تَأْكِيدِ بَيَانِ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ (فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلاَفَ رَسُولِ اللَّهِ) قَرَأَ إِلَى قَوْلِهِ (فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ) حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ دَلُّوَيْهِ الدَّقَّاقُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الأَزْهَرِ بْنِ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ. أَخْرَجَاهُ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ عَنْ عَبْدِ

الْمَلِكِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ قَالَ عُمَرُ رضـــي الله عنه: نَسْـتَعِينُ بِقُوَّةِ الْمُنَافِقِينَ وَإِثْمُهُ عَلَيْهِمْ. وَهَذَا مُنْقَطِعٌ.

فَإِنْ صَحَّ فَإِنَّمَا وَرَدَ فِى مُنَافِقِينَ لَمْ يُعْرَفُوا بِالتَّخْذِيلِ وَالإِرْجَافِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ حَبَّةَ بْنِ جُوَيْنٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ سَلْمَانَ رضي الله عنه فِى غَزَاةٍ وَنَحْنُ مُصَافُّو الْعَدُوِّ فَقَالَ: مَنْ هَؤُلاَءِ؟ قَالُوا: الْمُشْرِكُونَ. قَالَ: مَنْ هَؤُلاَءِ؟ قَالُوا: الْمُؤْمِنُونَ. قَالَ فَقَالَ: هَؤُلاَءِ الْمُشْرِكُونَ وَهَؤُلاَءِ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُنَافِقُونَ فَيُؤَيِّدُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ بِقُوَّةِ الْمُنَافِقِينَ وَيَنْصُرُ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ بِدَعْوَةِ الْمُؤْمِنِينَ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الأُشْنَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ يَعْنِى غُنْدَرًا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلِمَةَ عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّكُمْ سَتُعَانُونَ فِى غَزْوِكُمْ بِالْمُنَافِقِينَ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى الاِسْتِعَانَةِ بِالْمُشْرِكِينَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نِيَارٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قِبَلَ بَدْرٍ فَلَمَّا كَانَ بِحَرَّةِ الْوَبَرَةِ أَدْرَكَهُ رَجُلٌ قَدْ كَانَ يُذْكَرُ مِنْهُ جُرْأَةٌ وَنَجْدَةٌ فَفَرِحَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ رَأَوْهُ فَلَمَّا أَدْرَكَهُ قَالَ: يَا رَسُولَ

اللَّهِ جِئْتُ لأَتَّبِعَكَ وَأُصِيبَ مَعَكَ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ؟. قَالَ: لاَ. قَالَ: فَارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ. قَالَ: ثُمَّ مَضَى حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّجَرَةُ أَدْرَكَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ قَالَ لاَ قَالَ فَارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ قَالَتْ فَرَجَعَ ثُمَّ أَدْرَكَهُ بِالْبَيْدَاءِ فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ: تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ؟. قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: فَانْطَلِقْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَعَلَّهُ رَدَّهُ رَجَاءَ إِسْلاَمِهِ وَذَلِكَ وَاسِعٌ لِلإِمَامِ وَقَدْ غَزَا بِيَهُودَ بَنِى قَيْنُقَاعٍ بَعْدَ بَدْرٍ وَشَهِدَ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ مَعَهُ حُنَيْنًا بَعْدَ الْفَتْحِ وَصَفْوَانُ مُشْرِكٌ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَمَّا شُهُودُ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ مَعَهُ حُنَيْنًا وَصَفْوَانُ مُشْرِكٌ فَإِنَّهُ مَعْرُوفٌ فِيمَا بَيْنَ أَهْلِ الْمَغَازِى وَقَدْ مَضَى بِإِسْنَادِهِ. وَأَمَّا غَزْوُهُ بِيَهُودِ بَنِى قَيْنُقَاعَ فَإِنِّى لَمْ أَجِدْهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ وَهُوَ ضَعِيفٌ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: اسْتَعَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِيَهُودِ قَيْنُقَاعَ فَرَضَخَ لَهُمْ وَلَمْ يُسْهِمْ لَهُمْ. وَقَدْ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَقَدْ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَمْرٍو الْمَرْوَزِىُّ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السِّينَانِىُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَبِى حُمَيْدٍ

السَّـاعِدِيّ رضـي الله عنه قَالَ: خَرَجَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم حَتَّى إِذَا خَلَّفَ ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ إِذَا كَتِيبَةٌ قَالَ: مَنْ هَؤُلاَءِ؟. قَالُوا: بَنِى قَيْنُقَاعَ وَهُوَ رَهْطُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ. قَالَ: وَأَسْلَمُوا؟. قَالُوا: لاَ بَلْ هُمْ عَلَى دِينِهِمْ. قَالَ: قُلْ لَهُمْ فَلْيَرْجِعُوا فَإِنَّا لاَ نَسْتَعِينُ بِالْمُشْرِكِينَ. هَذَا الإِسْنَادُ أَصَحُّ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوْحٍ الْمَدَائِنِىُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا الْمُسْـتَلِمُ بْنُ سَـعِيدٍ الثَّقَفِىُّ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: خَرَجَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم فِى بَعْضِ غَزَوَاتِهِ فَأَتَيْتُهُ أَنَا وَرَجُلٌ قَبْلَ أَنْ نُسْلِمَ فَقُلْنَا: إِنَّا نَسْتَحِى أَنْ يَشْـهَدَ قَوْمُنَا مَشْـهَدًا فَلاَ نَشْـهَدُهُ قَالَ: أَسْـلَمْتُمَا؟. قُلْنَا: لاَ. قَالَ: فَإِنَّا لاَ نَسْتَعِينُ بِالْمُشْرِكِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ. فَأَسْلَمْنَا وَشَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَتَلْتُ رَجُلاً وَضَـرَبَنِى الرَّجُلُ ضَـرْبَةً فَتَزَوَّجْتُ ابْنَتَهُ فَكَانَتْ تَقُولُ لاَ عَدِمْتَ رَجُلاً وَشَّـحَكَ هَذَا الْوِشَـاحَ فَقُلْتُ لاَ عَدِمْتِ رَجُلاً عَجَّلَ أَبَاكِ إِلَى النَّارِ. جَدُّهُ خُبَيْبُ بْنُ يَسَافٍ وَيُقَالُ إِسَافٍ لَهُ صُحْبَةٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زُهَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِـمٍ عَنْ وَكِيعٍ عَنِ الْحَسَـنِ بْنِ صَـالِحٍ عَنِ الشَّيْبَانِىّ: أَنَّ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه غَزَا بِقَوْمٍ مِنَ الْيَهُودِ فَرَضَخَ لَهُمْ.

▲ باب: مَنْ يُبْدَأُ بِجِهَادِهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ

قَالَ الشَّـــافِعِيُّ رَحِمَـهُ اللَّهُ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ)

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم تَهَيَّأَ لِلْحَرْبِ فَقَامَ فِيمَا أَمَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مِنْ جِهَادِ عَدُوِّهِ وَقِتَالِ مَنْ أَمَرَهُ بِهِ مِمَّنْ يَلِيهِ مِنْ مُشْرِكِى الْعَرَبِ.

قَالَ الشَّـــافِعِيُّ: فَإِنِ اخْتَلَفَ حَالُ الْعَدُوِّ فَكَانَ بَعْضُـــهُمْ أَنْكَى مِنْ بَعْضٍ أَوْ أَخْوَفَ مِنْ بَعْضٍ فَلْيَبْدَإِ الإِمَامُ بِالْعَدُوِّ الأَخْوَفِ أَوِ الأَنْكَى وَإِنْ كَـانَـتْ دَارُهُ أَبْعَدَ إِنْ شَـاءَ اللَّهُ وَتَكُونُ هَذِهِ بِمَنْزِلَةِ ضَـرُورَةٍ قَالَ وَقَدْ بَلَغَ النَّبِيَّ صـلى الله عليه وسلم عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِى ضِرَارٍ أَنَّهُ يَجْمَعُ لَهُ فَأَغَارَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَيْهِ وَقُرْبَهُ عَدُوٌّ أَقْرَبُ مِنْهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْـــحَاقَ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ وَعَاصِـمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى بَكْرٍ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وســلم بَلَغَهُ أَنَّ بَنِى الْمُصْـطَلِقِ يَجْمَعُونَ لَهُ وَقَائِدُهُمُ الْحَارِثُ بْنُ أَبِى ضِرَارٍ أَبُو جُوَيْرِيَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صـلى الله عليه وسلم فَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وســلم حَتَّى نَزَلَ بِالْمُرَيْسِـيعِ مَاءٍ مِنْ مِيَاهِ بَنِى الْمُصْـطَلِقِ فَأَعَدُّوا لِرَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَتَزَاحَفَ النَّاسُ فَاقْتَتَلُوا فَهَزَمَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بَنِى الْمُصْـطَلِقِ فَقَتَلَ مَنْ قَتَلَ مِنْهُمْ وَنَفَّلَ رَسُـولُ اللَّهِ

صـلى الله عليه وسـلم أَبْنَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَنِسَـاءَهُمْ وَأَقَامَ عَلَيْهِ مِنْ نَاحِيَةِ قُدَيْدٍ إِلَى السَّـاحِلِ. قَالَ ابْنُ إِسْـحَاقَ غَزَاهَا رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فِى شَعْبَانَ سَنَةَ سِتٍّ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ وَأَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِـــىُّ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُـلَيْمُ بْنُ أَخْضَـرَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْـأَلُهُ عَنِ الدُّعَاءِ قَبْلَ الْقِتَالِ قَالَ فَكَتَبَ إِنَّمَا كَانَ ذَاكَ فِى أَوَّلِ الإِسْلاَمِ قَدْ أَغَارَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى بَنِى الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ وَسَبَى سَبْيَهُمْ وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ أَحْسِبُهُ قَالَ جُوَيْرِيَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ حَدَّثَنِى بِهَذَا الْحَدِيثِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَكَانَ فِى ذَلِكَ الْجَيْشِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

قَالَ الشَّـافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَبَلَغَهُ أَنَّ خَالِدَ بْنَ سُـفْيَانَ بْنِ نُبَيْحٍ يَجْمَعُ لَهُ فَأَرْسَـلَ ابْنَ أُنَيْسٍ فَقَتَلَهُ وَقُرْبَهُ عَدُوٌّ أَقْرَبُ مِنْهُ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَنِى رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم إِلَى خَالِدِ بْنِ سُـفْيَانَ الْهُذَلِيِّ وَكَانَ نَحْوَ عُرَنَةَ وَعَرَفَاتٍ فَقَالَ: اذْهَبْ فَاقْتُلْهُ. قَالَ فَرَأَيْتُهُ وَحَضَـرَتْ صَـلاَةُ الْعَصْـرِ فَقُلْتُ إِنِّى لأَخَافُ أَنْ يَكُونَ بَيْنِى وَبَيْنَهُ مَا أَنْ أُؤَخِّرَ الصَّـلاَةَ فَانْطَلَقْتُ أَمْشِـى وَأَنَا أُصَـلِّى أُومِئُ إِيمَاءً نَحْوَهُ فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنْهُ قَالَ لِى: مَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ بَلَغَنِى

أَنَّكَ تَجْمَعُ لِهَذَا الرَّجُلِ فَجِئْتُكَ فِى ذَاكَ قَالَ إِنِّى لَفِى ذَاكَ فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً حَتَّى إِذَا أَمْكَنَنِى عَلَوْتُهُ بِسَيْفِى حَتَّى بَرَدَ.

▲ باب: مَا يُبْدَأُ بِهِ مِنْ سَدِّ أَطْرَافِ الْمُسْلِمِينَ بِالرِّجَالِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِىٍّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى الْقُرَشِىِّ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ شُرَحْبِيلَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِىِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ رَابَطَ يَوْمًا وَلَيْلَةً فِى سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ لَهُ أَجْرُ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا جَرَى لَهُ مِثْلُ الأَجْرِ وَأُجْرِىَ عَلَيْهِ الرِّزْقُ وَأُومِنَ الْفَتَّانَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِى الْوَلِيدِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ السَّمْطِ عَنْ سَلْمَانَ الْخَيْرِ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَحْوَهُ

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِى حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

السَّاعِدِيّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: رِبَاطُ يَوْمٍ فِى سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا الْعَبْدُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ أَوِ الْغَدْوَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا وَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ فِى الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ عَنْ أَبِى النَّضْرِ هَاشِمٍ.
أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ: زُهْرَةُ بْنُ مَعْبَدٍ عَنْ أَبِى صَالِحٍ مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: إِنِّى كُنْتُ كَتَمْتُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَرَاهِيَةَ تَفَرُّقِكُمْ عَنِّى ثُمَّ بَدَا لِى أَنْ أُحَدِّثُكُمُوهُ لِيَخْتَارَ امْرُؤٌ مِنْكُمْ لِنَفْسِهِ مَا بَدَا لَهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: رِبَاطُ يَوْمٍ فِى سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ.

▲ باب: مَا يَفْعَلُهُ الإِمَامُ مِنَ الْحُصُونِ وَالْخَنَادِقِ وَكُلِّ أَمْرٍ دَفَعَ الْعَدُوَّ قَبْلَ انْتِيَابِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ إِمْلاَءً وَأَبُو الْفَضْلِ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّى قِرَاءَةً قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِىُّ أَخْبَرَنَا الْقَعْنَبِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِى حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَنَحْنُ نَحْفِرُ الْخَنْدَقَ وَنَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَافِنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: اللَّهُمَّ لاَ عَيْشَ إِلاَّ عَيْشَ الآخِرَهْ فَاغْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ قُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مِهْرَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ وَيَنْقُلُونَ التُّرَابَ عَلَى مُتُونِهِمْ وَيَقُولُونَ: نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدَا عَلَى الإِسْلاَمِ مَا بَقِينَا أَبَدَا قَالَ وَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يُجِيبُهُمْ: اللَّهُمَّ لاَ خَيْرَ إِلاَّ خَيْرَ الآخِرَهْ فَبَارِكْ فِى الأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ. قَالَ: وَيُؤْتَوْنَ بِمِلْءِ جَفْنَتَيْنِ شَعِيرًا فَيُصْنَعُ لَهُمْ إِهَالَةٌ سَنِخَةٍ وَهِىَ بَشِعَةٌ فِى الْحَلْقِ وَلَهَا رِيحٌ مُنْكَرَةٌ فَيُوضَعُ بَيْنَ يَدَىِ الْقَوْمِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ.

▲ باب: مَا يَجِبُ عَلَى الإِمَامِ مِنَ الْغَزْوِ بِنَفْسِهِ أَوْ بِسَرَايَاهُ فِى كُلِّ عَامٍ عَلَى حُسْنِ النَّظَرِ لِلْمُسْلِمِينَ حَتَّى لاَ يَكُونَ الْجِهَادُ مُعَطَّلاً فِى عَامٍ إِلاَّ مِنْ عُذْرٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ الطُّوسِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُنِيبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِى سَبِيلِهِ لاَ يُخْرِجُهُ إِلاَّ إِيمَانًا بِهِ وَتَصْدِيقًا بِرَسُولِهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يُرْجِعَهُ إِذَا رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ

نَائِلاً مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِى مَا تَخَلَّفْتُ خِلاَفَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِى سَبِيلِ اللَّهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَرِيرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: لاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِى يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَغَيْرِهِ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

▲ باب: الإِمَامُ يُغْزِى مِنْ أَهْلِ دَارٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بَعْضَهُمْ وَيُخَلِّفُ مِنْهُمْ فِى دَارِهِمْ مَنْ يَمْنَعُ دَارَهُمْ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ: خَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلِىَّ بْنَ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه فِى غَزْوَةِ تَبُوكَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُخَلِّفُنِى فِى النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟ فَقَالَ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّى بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرَ أَنَّهُ لاَ نَبِىَّ بَعْدِى. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا الدَّرَاوَرْدِىُّ

حَدَّثَنِى خُثَيْمُ بْنُ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـــــي الله عنه قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى خَيْبَرَ فَاسْتَخْلَفَ سِبَاعَ بْنَ عُرْفُطَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى الزُّهْرِىُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ: مَضَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِسَفَرِهِ إِلَى مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَاسْتَعْمَلَ عَلَى الْمَدِينَةِ أَبَا رُهْمٍ كُلْثُومَ بْنَ الْحُصَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ خَلَفٍ الْغِفَارِىَّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِىِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ إِلَى بَنِى لِحْيَانَ وَقَالَ: لِيَخْرُجْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ. ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ: أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِى أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ حَدَّثَنِى

أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ بَعْثًا إِلَى بَنِى لِحْيَانَ مِنْ هُذَيْلٍ قَالَ: لِيَنْبَعِثْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا وَالأَجْرُ بَيْنَهُمَا. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ يَحْيَى وَمِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ.

▲ باب: مَا عَلَى الْوَالِى مِنْ أَمْرِ الْجَيْشِ

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهِ: وَلاَ يَنْبَغِى أَنْ يُوَلِّى الإِمَامُ الْغَزْوَ إِلاَّ ثِقَةً فِى دِينِهِ شُجَاعًا بِبَدَنِهِ حَسَنَ الأَنَاةِ عَاقِلاً لِلْحَرْبِ بَصِيرًا بِهَا غَيْرَ عَجِلٍ وَلاَ نَزِقٍ وَيَتَقَدَّمُ إِلَيْهِ أَنْ لاَ يَحْمِلَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى مَهْلَكَةٍ بِحَالٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّىُّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى عُبَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الأَكْوَعِ رضي الله عنه قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم سَبْعَ غَزَوَاتٍ وَخَرَجْتُ فِيمَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعُوثِ سَبْعَ غَزَوَاتٍ مَرَّةً عَلَيْنَا َبُو بَكْرٍ وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. لَفْظُ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ وَقَالَ مُحَمَّدٌ فِى الثَّانِيَةِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ. رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ الْمَكِّىِّ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى الْمَعْرُوفِ الإِسْفَرَائِينِىُّ بِهَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ السُّلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَجِّىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رضي الله

عنه قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم سَبْعَ غَزَوَاتٍ وَمَعَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ تِسْعَ غَزَوَاتٍ كَانَ يُؤَمِّرُهُ عَلَيْنَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى عَاصِمٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلاَءً وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قِرَاءَةً قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ ثَعْلَبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ فِى سَرِيَّةٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رضي الله عنهمَا فَلَمَّا انْتَهَوْا إِلَى مَكَانِ الْحَرْبِ أَمَرَهُمْ عَمْرٌو أَنْ لاَ يُنَوِّرُوا نَارًا فَغَضِبَ عُمَرُ وَهَمَّ أَنْ يَأْتِيَهُ فَنَهَاهُ أَبُو بَكْرٍ وَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَمْ يَسْتَعْمِلْهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَيْكَ إِلاَّ لِعِلْمِهِ بِالْحَرْبِ فَهَدَأَ عَنْهُ عُمَرُ رضي الله عنه.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: عَلِيُّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِى الْمَلِيحِ: أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ عَادَ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ رضي الله عنه فِى مَرَضِهِ فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ رضي الله عنه: إِنِّى مُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ لَوْلاَ أَنِّى فِى الْمَوْتِ لَمْ أُحَدِّثْكَ بِهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِى أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ لاَ يَجْهَدُ لَهُمْ وَلاَ يَنْصَحُ إِلاَّ لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى غَسَّانَ وَغَيْرِهِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الإِمَامُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْهَبِ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: عَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ الْمُزَنِىَّ فِى مَرَضِهِ الَّذِى مَاتَ فِيهِ فَقَالَ مَعْقِلٌ: إِنِّى مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ بِى حَيَاةً مَا حَدَّثْتُكَ إِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلاَّ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ شَيْبَانَ بْنِ فَرُّوخٍ وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ عَنْ أَبِى الأَشْهَبِ.

وَرُوِّينَا فِى الْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَى سَرِيَّةٍ أَوْ جَيْشٍ أَوْصَاهُ فِى خَاصَّةِ نَفْسِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَبِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِى غَزْوَةٍ فَأَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ فَكَتَبَ جَرِيرٌ إِلَى مُعَاوِيَةَ رضي الله عنهما سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ لاَ يَرْحَمِ النَّاسَ لاَ يَرْحَمْهُ اللَّهُ. قَالَ: وَكَتَبَ مُعَاوِيَةُ أَنْ يَقْفُلُوا قَالَ وَمَتَّعَهُمْ. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: فَأَنَا أَدْرَكْتُ قَطِيفَةً مِمَّا مَتَّعَهُمْ. حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ

دِينَارٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رضـــــي الله عنه سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: لاَ يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لاَ يَرْحَمُ النَّاسَ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ فِى الصَّـحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَـيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَـاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَـاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَـامِدِ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْـــرِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ مِهْرَانَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا سُــــفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِى قَابُوسٍ مَوْلًى لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضـــي الله عنهمَا أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم قَالَ: الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ ارْحَمُوا مَنْ فِى الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِى السَّـــمَاءِ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُـفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ ابْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا سَـعْدَانُ بْنُ نَصْـرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ عَنْ أَبِى عُثْمَانَ النَّهْدِىِّ قَالَ: اسْتَعْمَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه رَجُلاً مِنْ بَنِى أَسَدٍ عَلَى عَمَلٍ فَجَاءَ يَأْخُذُ عَهْدَهُ قَالَ فَأُتِىَ عُمَرُ رضـــي الله عنه بِبَعْضِ وَلَدِهِ فَقَبَّلَهُ قَالَ: أَتُقَبِّلُ هَذَا؟ مَا قَبَّلْتُ وَلَدًا قَطٌّ. فَقَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ بِالنَّاسِ أَقَلُّ رَحْمَةً هَاتِ عَهْدَنَا لاَ تَعْمَلْ لِى عَمَلاً أَبَدًا. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا مَهْدِىُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِىُّ عَنْ أَبِى نَضْرَةَ عَنْ أَبِى فِرَاسٍ قَالَ: شَهِدْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ قَدْ أَتَى عَلَىَّ زَمَانٌ وَأَنَا أَرَى أَنَّ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ يُرِيدُ

بِهِ اللَّهَ وَمَا عِنْدَهُ فَيُخَيَّلُ إِلَىَّ بِأَخَرَةٍ أَنَّ قَوْمًا قَرَأُوهُ يُرِيدُونَ بِهِ النَّاسَ وَيُرِيدُونَ بِهِ الدُّنْيَا أَلاَ فَأَرِيدُوا اللَّهَ بِقِرَاءَتِكُمْ أَلاَ فَأَرِيدُوا اللَّهَ بِأَعْمَالِكُمْ أَلاَ إِنَّمَا كُنَّا نَعْرِفُكُمْ إِذْ يَتَنَزَّلُ الْوَحْىُ وَإِذِ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم بَيْنَ أَظْهُرِنَا وَإِذْ نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ فَقَدِ انْقَطَعَ الْوَحْىُ وَذَهَبَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم فَإِنَّمَا نَعْرِفُكُمْ بِمَا أَقُولُ لَكُمْ أَلاَ مَنْ رَأَيْنَا مِنْهُ خَيْرًا ظَنَنَّا بِهِ خَيْرًا وَأَحْبَبْنَاهُ عَلَيْهِ وَمَنْ رَأَيْنَا مِنْهُ شَرًّا ظَنَنَّا بِهِ شَرًّا وَأَبْغَضْنَاهُ عَلَيْهِ سَرَائِرُكُمْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ أَلاَ إِنَّمَا أَبْعَثُ عُمَّالِى لِيُعَلِّمُوكُمْ دِينَكُمْ وَلِيُعَلِّمُوكُمْ سُنَّتَكُمْ وَلاَ أَبْعَثُهُمْ لِيَضْرِبُوا ظُهُورَكُمْ وَلاَ لِيَأْخُذُوا أَمْوَالَكُمْ أَلاَ فَمَنْ رَابَهُ شَىْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَلْيَرْفَعْهُ إِلَىَّ فَوَالَّذِى نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ لأُقِصَّنَّ مِنْهُ. فَقَامَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ بَعَثْتَ عَامِلاً مِنْ عُمَّالِكَ فَأَدَّبَ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ رَعِيَّتِهِ فَضَرَبَهُ إِنَّكَ لَمُقِصُّهُ مِنْهُ. قَالَ: نَعَمْ وَالَّذِى نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ لأُقِصَّنَّ مِنْهُ وَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم يُقِصُّ مِنْ نَفْسِهِ أَلاَ لاَ تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ فَتُذِلُّوهُمْ وَلاَ تَمْنَعُوهُمْ حُقُوقَهُمْ فَتُكَفِّرُوهُمْ وَلاَ تُجَمِّرُوهُمْ فَتَفْتِنُوهُمْ وَلاَ تُنْزِلُوهُمُ الْغِيَاضَ فَتُضَيِّعُوهُمْ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنِى الثَّقَفِىُّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه سَأَلَهُ إِذَا حَاصَرْتُمُ الْمَدِينَةَ كَيْفَ تَصْنَعُونَ؟ قَالَ: نَبْعَثُ الرَّجُلَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَنَصْنَعُ لَهُ هَنَةً مِنْ جُلُودٍ. قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ رُمِىَ بِحَجَرٍ. قَالَ: إِذًا يُقْتَلَ. قَالَ: فَلاَ تَفْعَلُوا فَوَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ مَا يَسُرُّنِى أَنْ تَفْتَتِحُوا مَدِينَةً فِيهَا أَرْبَعَةُ آلاَفِ مُقَاتِلٍ بِتَضْيِيعِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ وَيَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ قَالاَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَصَابَ النَّاسَ سَنَةٌ غَلاَ فِيهَا السَّمْنُ فَكَانَ عُمَرُ رضي الله عنه يَأْكُلُ الزَّيْتَ فَيُقَرْقِرُ بَطْنَهُ. رِوَايَةِ يَحْيَى قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ رضي الله عنه يَأْكُلُهُ فَلَمَّا قَلَّ قَالَ لاَ آكُلُهُ حَتَّى يَأْكُلَهُ النَّاسُ. قَالَ: فَكَانَ يَأْكُلُ الزَّيْتَ فَيُقَرْقِرُ بَطْنَهُ. قَالَ ابْنُ مُكْرَمٍ فِى رِوَايَتِهِ فَقَالَ: قَرْقِرْ مَا شِئْتَ فَوَاللَّهِ لاَ تَأْكُلُ السَّمْنَ حَتَّى يَأْكُلَهُ النَّاسُ ثُمَّ قَالَ لِى: اكْسِرْ حَرَّهُ عَنِّى بِالنَّارِ فَكُنْتُ أَطْبُخُهُ لَهُ فَيَأْكُلُهُ.

حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ طَاوُسٍ وَعِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ: أَنَّ حَفْصَةَ وَابْنَ مُطِيعٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَلَّمُوا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَالُوا لَوْ أَكَلْتَ طَعَامًا طَيِّبًا كَانَ أَقْوَى لَكَ عَلَى الْحَقِّ قَالَ: أَكُلُّكُمْ عَلَى هَذَا الرَّأْىِ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْكُمْ إِلاَّ نَاصِحٌ وَلَكِنْ تَرَكْتُ صَاحِبَىَّ عَلَى جَادَّةٍ فَإِنْ تَرَكْتُ جَادَّتَهُمَا لَمْ أُدْرِكْهُمَا فِى الْمَنْزِلِ. قَالَ: وَأَصَابَ النَّاسَ سَنَةٌ فَمَا أَكَلَ عَامَئِذٍ سَمْنًا وَلاَ سَمِينًا حَتَّى أَحْيَا النَّاسُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ يَزِيدَ الْهُذَلِىُّ قَالَ سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: لَمَّا كَانَتِ الرَّمَادَةُ أَصَابَ النَّاسُ جُوعًا شَدِيدًا فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ رَكِبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه دَابَّةً لَهُ فَرَأَى فِى رَوْثِهَا شَعِيرًا فَقَالَ: وَاللَّهِ لاَ أَرْكَبُهَا حَتَّى يَحْسُنَ حَالُ النَّاسِ. وَرُوِّينَا

عَنْ أَبِى عُثْمَانَ وَرُوِّينَا عَنْ أَبِى عُثْمَانَ النَّهْدِىِّ: أَنَّ عُتْبَةَ بْنَ فَرْقَدٍ بَعَثَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه مِنْ أَذْرَبَيْجَانَ بِخَبِيصٍ فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه أَيَشْبَعُ الْمُسْلِمُونَ فِى رِحَالِهِمْ مِنْ هَذَا فَقَالَ الرَّسُولُ اللَّهُمَّ لاَ فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه لاَ أُرِيدُهُ وَكَتَبَ إِلَى عُتْبَةَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَدِّكَ وَلاَ مِنْ كَدِّ أَبِيكَ وَلاَ مِنْ كَدِّ أُمِّكَ فَأَشْبِعْ مَنْ قِبَلَكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِى رِحَالِهِمْ مِمَّا تَشْبَعُ مِنْهُ فِى رَحْلِكَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ عَنْ أَبِى عُثْمَانَ فَذَكَرَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْوَاسِطِىُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِى قَالَ سَمِعْتُ حَرْمَلَةَ الْمِصْرِىَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها فَقَالَتْ مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ مِصْرَ. قَالَتْ: كَيْفَ وَجَدْتُمُ ابْنَ حُدَيْجٍ فِى غَزَاتِكُمْ هَذِهِ؟ قُلْتُ: خَيْرَ أَمِيرٍ مَا يَنْفَقُ لِرَجُلٍ مِنَّا فَرَسٌ وَلاَ بَعِيرٌ إِلاَّ أَبْدَلَ لَهُ مَكَانَهُ بَعِيرًا وَلاَ غُلاَمٌ إِلاَّ أَبْدَلَ لَهُ مَكَانَهُ غُلاَمًا. فَقَالَتْ: إِنَّهُ لاَ يَمْنَعُنِى قَتْلُهُ أَخِى أَنْ أُحَدِّثَكُمْ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ إِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: اللَّهُمَّ مَنْ وَلِىَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِى شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ وَمَنْ شَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ حَسَّانَ الْعَطَّارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ حَرْمَلَةَ الْحَضْرَمِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم نَحْوَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ.

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِى الْعَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَعْنِى حِينَ حَاصَرَ أَهْلَ الطَّائِفَ فَلَمْ يَنَلْ مِنْهُمْ شَيْئًا إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ كَيْفَ نَذْهَبُ وَلَمْ نَفْتَحْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: فَاغْدُوا لِلْقِتَالِ. فَغَدَوْا عَلَيْهِمْ فَأَصَابَتْهُمْ جِرَاحَةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا. فَأَعْجَبَهُمْ ذَلِكَ قَالَ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

▲ باب: مَنْ تَبَرَّعَ بِالتَّعْرُضِ لِلْقَتْلِ رَجَاءَ إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَدْ بُورِزَ بَيْنَ يَدَىْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَحَمَلَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ حَاسِرًا عَلَى جَمَاعَةِ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ بَعْدَ إِعْلاَمِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِيَّاهُ بِمَا فِى ذَلِكَ مِنَ الْخَيْرِ فَقُتِلَ. قَالَ الشَّيْخُ هُوَ عَوْفُ بْنُ عَفْرَاءَ فِيمَا ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ وَذَلِكَ

مَعَ ذِكْرِ مَنْ بَارَزَ بَيْنَ يَدَيْهِ يَرِدُ فِى مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ وَقَدْ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِى ابْنَ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه فَذَكَرَ شَيْئًا مِنْ قِصَّةِ بَدْرٍ قَالَ: فَدَنَا الْمُشْرِكُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ. قَالَ يَقُولُ عُمَيْرُ بْنُ الْحُمَامِ الأَنْصَارِىُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ: بَخٍ بَخٍ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَخٍ بَخٍ؟. قَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلاَّ رَجَاءَ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا قَالَ: فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا. قَالَ: فَأَخْرَجَ تَمَرَاتٍ مِنْ قَرَنِهِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ ثُمَّ قَالَ: لَئِنْ أَنَا حَيِيتُ حَتَّى آكُلَ تَمَرَاتِى هَذِهِ إِنَّهَا لَحَيَاةٌ طَوِيلَةٌ. قَالَ: فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى النَّضْرِ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِى النَّضْرِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ أُحُدٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: فِى الْجَنَّةِ. فَأَلْقَى تُمَيْرَاتٍ كُنَّ فِى يَدِهِ ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. أَخْرَجَاهُ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ:

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِىِّ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ عَمَّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ غَابَ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْمُشْرِكِينَ لَئِنْ أَشْهَدَنِى اللَّهُ قِتَالاً لَيَرَيَنَّ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّى أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ هَؤُلاَءِ يَعْنِى الْمُشْرِكِينَ وَأَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلاَءِ يَعْنِى الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ مَشَى بِسَيْفِهِ فَلَقِيَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ: أَىْ سَعْدُ وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ إِنِّى لأَجِدُ رِيحَ الْجَنَّةِ دُونَ أُحُدٍ وَاهًا لِرِيحِ الْجَنَّةِ. قَالَ سَعْدٌ: فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعَ فَوَجَدْنَاهُ بَيْنَ الْقَتْلَى وَبِهِ بِضْعٌ وَثَمَانُونَ جِرَاحَةً مِنْ ضَرْبَةٍ بِسَيْفٍ وَطَعْنَةٍ بِرُمْحٍ وَرَمْيَةٍ بِسَهْمٍ وَقَدْ مَثَّلُوا بِهِ حَتَّى عَرَفَتْهُ أُخْتُهُ بِبَنَانِهِ. قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نَقُولُ أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ (مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ) فِيهِ وَفِى أَصْحَابِهِ. كَذَا فِى كِتَابِى وَالصَّوَابُ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ فِى الصَّحِيحِ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ حُمَيْدٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَطَّابِ بْنِ عُمَرَ الأَنْصَارِىُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ شَبِيبٍ الْمَعْمَرِىُّ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِىِّ بْنِ زَيْدٍ وَثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أُفْرِدَ يَوْمَ أُحُدٍ فِى سَبْعَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ فَلَمَّا رَهِقُوهُ قَالَ: مَنْ يَرُدُّهُمْ

عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ أَوْ هُوَ رَفِيقِى فِى الْجَنَّةِ؟. فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَـــارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ثُمَّ رَهِقُوهُ أَيْضًـــا فَقَالَ: مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ أَوْ هُوَ رَفِيقِى فِى الْجَنَّةِ؟. فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَـــارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِصَاحِبَيْهِ: مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ هَدَّابِ بْنِ خَالِدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـــيْنِ بْنُ الْفَضْـــلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُـــفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَازِعِ قَالَ سَمِعْتُ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِىَّ يُحَدِّثُ عَنْ بَعْضِ بَنِى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ أُرَاهُ ثُمَامَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضـــي الله عنه قَالَ: مَرَرْتُ يَوْمَ الْيَمَامَةَ بِثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَـــمَّاسٍ وَهُوَ يَتَحَنَّطُ فَقُلْتُ: يَا عَمِّ أَمَّا تَرَى مَا يَلْقَى الْمُسْـلِمُونَ أَىْ وَأَنْتَ هَا هُنَا؟ قَالَ: فَتَبَسَّمَ ثُمَّ قَالَ: الآنَ يَا ابْنَ أَخِى. فَلَبِسَ سِلاَحَهُ وَرَكِبَ فَرَسَهُ حَتَّى أَتَى الصَّـــفَّ فَقَالَ أُفٍّ لِهَؤُلاَءِ وَلِمَا يَصْـــنَعُونَ وَقَالَ لِلْعَدِوّ أُفٍّ لِهَؤُلاَءِ وَلِمَا يَعْبُدُونَ خَلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ أَوْ قَالَ سَنَنِهِ يَعْنِى فَرَسَهُ حَتَّى أَصْلَى بِحَرِّهَا فَحَمَلَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ الْفَضْـلِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِىِّ: أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ أَبِى جَهْلٍ تَرَجَّلَ يَوْمَ كَذَا فَقَالَ لَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ لاَ تَفْعَلْ فَإِنَّ قَتْلَكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ شَدِيدٌ. فَقَالَ: خَلِّ عَنِّى يَا خَالِدُ فَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ

لَكَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَابِقَةٌ وَإِنِّى وَأَبِى كُنَّا مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَمَشَى حَتَّى قُتِلَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْجَهْمِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الأَعْوَرُ أَخْبَرَنِى السَّرِىُّ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: أَنَّ الْمُسْلِمِينَ انْتَهَوْا إِلَى حَائِطٍ قَدْ أُغْلِقَ بَابُهُ فِيهِ رِجَالٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَجَلَسَ الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه عَلَى تُرْسٍ فَقَالَ: ارْفَعُونِى بِرِمَاحِكُمْ فَأَلْقُونِى إِلَيْهِمْ فَرَفَعُوهُ بِرِمَاحِهِمْ فَأَلْقَوْهُ مِنْ وَرَاءِ الْحَائِطِ فَأَدْرَكُوهُ قَدْ قَتَلَ مِنْهُمْ عَشَرَةً.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الإِمَامُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِىُّ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى مُوسَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ بِحَضْرَةِ الْعَدُوِّ قَالَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: الْجَنَّةُ تَحْتَ ظِلاَلِ السُّيُوفِ. قَالَ فَقَامَ رَجُلٌ رَثُّ الْهَيْئَةِ فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى أَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ كَسَرَ جَفْنَ سَيْفِهِ وَشَدَّ عَلَى الْعَدُوِّ ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (وَأَنْفِقُوا فِى سَبِيلِ اللَّهِ وَلاَ تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ)

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ شُعْبَةَ

عَنْ سُـلَيْمَانَ عَنْ أَبِى وَائِلٍ قَالَ قَالَ حُذَيْفَةُ رضـي الله عنه فِى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (وَلاَ تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) فِى النَّفَقَةِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ النَّضْـرِ بْنِ شُـمَيْلٍ عَنْ شُـعْبَةَ وَقَالَ غَيْرُهُ عَنِ الأَعْمَشِ فِى هَذَا قَالَ: هُوَ تَرْكُ النَّفَقَةِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْـلِ الصَّـائِغُ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شَـيْبَانُ عَنْ مَنْصُـورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ أَبِى صَـالِحٍ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِى قَوْلِهِ (وَأَنْفِقُوا فِى سَبِيلِ اللَّهِ) الآيَةَ قَالَ يَقُولُ: لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ لاَ أَجِدُ شَيْئًا إِنْ لَمْ يَجِدْ إِلاَّ مِشْقَصًا فَلْيَجْهَزْ بِهِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ (وَلاَ تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ)

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ حَدَّثَنِى أَسْلَمُ أَبُو عِمْرَانَ قَالَ: كُنَّا بِالْقُسْـطُنْطِينَةِ وَعَلَى أَهْلِ مِصْـرَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ وَعَلَى أَهْلِ الشَّـأْمِ رَجُلٌ يُرِيدُ فَضَـالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ فَخَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ صَـفٌّ عَظِيمٌ مِنَ الرُّومِ فَصَـفَفْنَا لَهُمْ فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الرُّومِ حَتَّى دَخَلَ فِيهِمْ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَصَـاحَ النَّاسُ إِلَيْهِ فَقَالُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ أَلْقَى بِيَدِهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ فَقَامَ أَبُو أَيُّوبَ الأَنْصَارِىُّ صَـاحِبُ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَتُأَوِّلُونَ هَذِهِ الآيَةَ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ إِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِينَا مَعْشَـرَ الأَنْصَـارِ إِنَّا لَمَّا أَعَزَّ اللَّهُ دِينَهُ وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ فَقُلْنَا فِيمَا بَيْنَنَا بَعْضُنَا لِبَعْضٍ سِرًّا مِنْ رَسُولِ

اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِنَّ أَمْوَالَنَا قَدْ ضَاعَتْ فَلَوْ أَقَمْنَا فِيهَا فَأَصْلَحْنَا مَا ضَاعَ مِنْهَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَرُدُّ عَلَيْنَا مَا هَمَمْنَا بِهِ فَقَالَ (وَأَنْفِقُوا فِى سَبِيلِ اللَّهِ وَلاَ تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) فَكَانَتِ التَّهْلُكَةُ فِى الإِقَامَةِ الَّتِى أَرَدْنَا أَنْ نُقِيمَ فِى أَمْوَالِنَا نُصْلِحُهَا فَأُمِرْنَا بِالْغَزْوِ فَمَا زَالَ أَبُو أَيُّوبَ رضي الله عنه غَازِيًا فِى سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ رضي الله عنه: أَحْمِلُ عَلَى الْكَتِيبَةِ بِالسَّيْفِ فِى أَلْفٍ مِنَ التَّهْلُكَةِ ذَاكَ. قَالَ: لاَ إِنَّمَا التَّهْلُكَةُ أَنْ يُذْنِبَ الرَّجُلُ الذَّنْبَ ثُمَّ يُلْقِى بِيَدَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ لاَ يُغْفَرُ لِى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ الْعَسْقَلاَنِىُّ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه (وَلاَ تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) قَالَ: يَقُولُ إِذَا أَذْنَبَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يُلْقِيَنَّ بِيَدِهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَلاَ يَقُولَنَّ لاَ تَوْبَةَ لِى وَلَكِنْ لِيَسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَلْيَتُبْ إِلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ: عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِى خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ هُوَ ابْنُ أَبِى حَازِمٍ عَنْ مُدْرِكِ بْنِ عَوْفٍ الأَحْمَسِىِّ: أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ عُمَرَ رضي الله عنه فَذَكَرُوا رَجُلاً شَرَى نَفْسَهُ يَوْمَ نَهَاوَنْدَ فَقَالَ ذَاكَ وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ خَالِى زَعَمَ النَّاسُ أَنَّهُ

أَلْقَى بِيَدَيْهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ. فَقَالَ عُمَرُ رضـــي الله عنه كَذَبَ أُولَئِكَ بَلْ هُوَ مِنَ الَّذِينَ اشْتَرُوْا الآخِرَةَ بِالدُّنْيَا. كَذَا فِى رِوَايَةِ يَعْلَى.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ الْفَضْـلِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُـفْيَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ أَبِى خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: لَمَّا أُخْبِرَ عُمَرُ بِقَتْلِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ وَقِيلَ أُصِيبَ فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ وَآخَرُونَ لاَ نَعْرِفُهُمْ قَالَ: وَلَكِنَّ اللَّهَ يَعْرِفُهُمْ قَالَ وَرَجُلٌ شَرَى نَفْسَـهُ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَحْمَسَ يُقَالُ لَهُ مَالِكُ بْنُ عَوْفٍ: ذَاكَ خَالِى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ زَعَمَ نَـاسٌ أَنَّـهُ أَلْقَى بِيَدِهِ إِلَى التَّهْلُكَـةِ. فَقَالَ عُمَرُ: كَذَبَ أُولَئِكَ بَلْ هُوَ مِنَ الَّذِينَ اشْـــتَرُوا الآخِرَةَ بِالدُّنْيَا. قَالَ قَيْسٌ وَالْمَقْتُولُ عَوْفُ بْنُ أَبِى حَيَّةَ وَهُوَ أَبُو شِبْلٍ قَالَ يَعْقُوبُ مَالِكٌ أَشْبَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَـــعِيدٍ الدَّارِمِىُّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالاَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّـائِبِ عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِىِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْـعُودٍ رضـي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: عَجِبَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رَجُلٍ غَزَا فِى سَـبِيلِ اللَّهِ فَانْهَزَمَ أَصْـحَابُهُ فَعَلِمَ مَا عَلَيْهِ فَرَجَعَ حَتَّى أُهَرِيقَ دَمُهُ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَلاَئِكَتِهِ انْظُرُوا إِلَى عَبْدِى رَجَعَ رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِى وَشَـــفَقَةً مِمَّا عِنْدِى حَتَّى أُهَرِيقَ دَمُهُ.

▲ باب: الِاخْتِيَارِ فِى التَّحَرُّزِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ حَدَّثَنِى أَبُو أَحْمَدَ بْنُ أَبِى الْحَسَنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ يَعْنِى الْحَذَّاءَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ وَهُوَ فِى قُبَّةٍ لَهُ يَوْمَ بَدْرٍ: أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبَدْ بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ أَبَدًا. فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه بِيَدِهِ فَقَالَ: حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَدْ أَلْحَحْتَ عَلَى رَبِّكَ وَهُوَ فِى الدِّرْعِ فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ (سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ شَاهِينَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلاَءً وَقِرَاءَةً حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ فَحَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه قَالَ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ ذَهَبَ لِيَنْهَضَ إِلَى الصَّخْرَةِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ ظَاهَرَ بَيْنَ دِرْعَيْنِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَنْهَضَ إِلَيْهَا فَجَلَسَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ تَحْتَهُ فَنَهَضَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى اسْتَوَى عَلَيْهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَوْجَبَ طَلْحَةُ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الرَّبِيعِ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ظَاهَرَ يَوْمَ أُحُدٍ بَيْنَ دِرْعَيْنِ.

وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنِ أَحْمَدَ وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ الرَّمَادِىُّ أَبُو إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَهُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ عَنِ السَّائِبِ قَالَ إِبْرَاهِيمُ وَجَدْتُ فِى كِتَابِى عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِى تَيْمٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم ظَاهَرَ بَيْنَ دِرْعَيْنِ يَوْمَ أُحُدٍ. وَرَوَاهُ بِشْرُ بْنُ السَّرِىِّ وَرَوَاهُ بِشْرُ بْنُ السَّرِىِّ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِىِّ فَذَكَرَهُ.

▲ باب: النَّفِيرِ وَمَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّ الْجِهَادَ فَرْضٌ عَلَى الْكِفَايَةِ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ (لاَ يَسْتَوِى الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِى الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلاًّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى)

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِى عَبْدُ الْكَرِيمِ أَنَّهُ سَمِعَ مِقْسَمًا مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ (لاَ يَسْتَوِى الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) عَنْ بَدْرٍ وَالْخَارِجُونَ إِلَى بَدْرٍ لَمَّا نَزَلَتْ غَزْوَةُ بَدْرٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ الأَسَدِىُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شُرَيْحٍ أَوْ شُرَيْحُ بْنُ مَالِكِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ ضِبَابٍ هُوَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ إِنَّا أَعْمَيَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَهَلْ لَنَا رُخْصَةٌ فَنَزَلَتْ (لاَ يَسْتَوِى

الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِى الضَّــــرَرِ) (فَضَّـــلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ. عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً) فَهَؤُلاَءِ الْقَاعِدُونَ غَيْرُ أُولِى الضَّرَرِ (وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا دَرَجَاتٍ مِنْهُ) عَلَى الْقَاعِدِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِى الضَّــرَرِ. أَخْرَجَ الْبُخَارِىُّ فِى الصَّــحِيحِ أَوَّلَ الْحَدِيثِ دُونَ سِــيَاقَتِهِ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

قَالَ الشَّـــافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَبَيِّنٌ إِذْ وَعَدَ اللَّهُ الْقَاعِدِينَ غَيْرَ أُولِى الضَّـــرَرِ الْحُسْـــنَى أَنَّهُمْ لاَ يَأْثَمُونَ بِالتَّخَلُّفِ وَأَبَانَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ فِى قَوْلِهِ فِى النَّفِيرِ حِينَ أَمَرَ بِالنَّفِيرِ (انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً) وَقَالَ (إِلاَّ تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا) وَقَالَ (وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلاَ نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ) فَأَعْلَمَهُمْ أَنَّ فَرْضَـــهُ الْجِهَادَ عَلَى الْكِفَايَةِ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ وَأَبَانَ أَنْ لَوْ تَخَلَّفُوا مَعًا أَثِمُوا مَعًا بِالتَّخَلُّفِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى (إِلاَّ تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا) أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِىُّ حَدَّثَنِى عَلِىُّ بْنُ الْحُسَـــيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِىِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ (إِلاَّ تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا) (وَمَا كَانَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ) إِلَى قَوْلِهِ (يَعْمَلُونَ) نَسَـــخَتْهَا الآيَةُ الَّتِى تَلِيهَا (وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً)

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِـى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـــحَاقَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِى إِسْـــحَاقَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

رضـــــي الله عنهمَا قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ) عُصَبًا (أَوِ انْفِرُوا جَمِيعًا) وَقَالَ (انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً) وَقَالَ (إِلاَّ تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا) ثُمَّ نَسَخَ هَذِهِ الآيَاتِ فَقَالَ (وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً) قَالَ فَتَغْزُو طَائِفَةٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَتُقِيمُ طَائِفَةٌ قَالَ فَالْمَاكِثُونَ مَعَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم هُمُ الَّذِينَ يَتَفَقَّهُونَ فِى الدِّينِ وَيُنْذِرُونَ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ مِنَ الْغَزْوِ لَعَلَّهُمْ يَحْـذَرُونَ مَـا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَـابِـهِ وَفَرَائِضِـهِ وَحُدُودِهِ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى رَجُلٌ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَشَـجِّ عَنْ بُسْـرِ بْنِ سَـعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِىِّ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا وَمَنْ خَلَفَهُ فِى أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ وَأَبِى الطَّاهِرِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ كَمَا مَضَـــى. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى سَـــعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِىِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى سَـعِيدٍ الْخُدْرِىِّ رضـي الله عنه: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بَعَثَ إِلَى بَنِى لِحْيَانَ وَقَالَ: لِيَخْرُجْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ. ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ: أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِى أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْـــفِ أَجْرِ الْخَارِجِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ بِمَرْوٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا حِبَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا وُهَيْبُ بْنُ الْوَرْدِ أَخْبَرَنِى عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ سُمَىٍّ عَنْ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِغَزْوٍ مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنَ النِّفَاقِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ وَقَرَأْتُهُ عَلَى يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ الْجُرْجُسِىِّ قَالاَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ عَنِ الْقَاسِمِ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِى أُمَامَةَ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ لَمْ يَغْزُ أَوْ لَمْ يُجَهِّزْ غَازِيًا أَوْ يَخْلُفْ غَازِيًا فِى أَهْلِهِ بِخَيْرٍ أَصَابَهُ اللَّهُ بِقَارِعَةٍ. قَالَ يَزِيدُ فِى حَدِيثِهِ: قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِىُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنُ خَالِدٍ الْحَنَفِىُّ حَدَّثَنَا نَجْدَةُ بْنُ نُفَيْعٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم اسْتَنْفَرَ حَيًّا مِنَ الْعَرَبِ فَتَثَاقَلُوا فَنَزَلَتْ (إِلاَّ تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا) قَالَ: كَانَ عَذَابَهُمْ حَبْسُ الْمَطَرِ عَنْهُمْ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو

دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَ الْجِهَادَ فَلَمْ يُفَضِّلْ عَلَيْهِ شَيْئًا إِلاَّ الْمَكْتُوبَةَ.

هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ فَرْضٌ عَلَى الْكِفَايَةِ حَيْثُ فَضَّلَ عَلَيْهِ الْمَكْتُوبَةَ بِعَيْنِهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنِ أَحْمَدَ وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْفَرَّاءُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِىُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ مَا أَقْعَدَ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْغَزْوِ؟ قَالَ: فَكَتَبَ إِلَىَّ إِنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُغْزِى وَلَدَهُ وَيَحْمِلُ عَلَى الظَّهْرِ وَمَا أَقْعَدَهُ عَنِ الْغَزْوِ إِلاَّ وَصَايَا عُمَرَ وَصِبْيَانٌ صِغَارٌ وَإِنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَرَى الْجِهَادَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلَ الأَعْمَالِ بَعْدَ الصَّلاَةِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجُدِّىُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ خَالِدٍ الْخُزَاعِىُّ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى رَافِعٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ أَبُو دَاوُدَ رَفَعَهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: يُجْزِئُ عَنِ الْجَمَاعَةِ إِذَا مَرُّوا أَنْ يُسَلِّمَ أَحَدُهُمْ وَيُجْزِئُ عَنِ الْجُلُوسِ أَنْ يَرُدَّ أَحَدُهُمْ.

▲ جماع أَبْوَابِ السِّيَرِ

▲ باب: السِّيرَةِ فِى الْمُشْرِكِينَ عَبْدَةَ الأَوْثَانِ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ (فَإِذَا انْسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ) الآيَتَيْنِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِى شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ أَخْبَرَنِى سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَمَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّى نَفْسَهُ وَمَالَهُ إِلاَّ بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ. رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِىُّ عَنْ أَبِى الْيَمَانِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ الزُّهْرِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةَ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنْ مُحَرَّرِ بْنِ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه حَيْثُ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِبَرَاءَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَكُنْتُ أُنَادِى حَتَّى صَحِلَ صَوْتِى قُلْتُ: يَا أَبِى بِأَىِّ شَىْءٍ كُنْتَ تُنَادِى؟ قَالَ: أُمِرْنَا أَنْ نُنَادِىَ أَنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ مُؤْمِنٌ وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَهْدٌ فَأَجَلُهُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِذَا مَضَتِ الأَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بَرِىءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ عُرْيَانٌ وَلاَ يَطُوفَنَّ بِالْكَعْبَةِ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ أَوْ بَعْدَ الْيَوْمِ مُشْرِكٌ.

باب: السِّيرَةِ فِى أَهْلِ الْكِتَابِ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ (قَاتِلُوا الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُو الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ)

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ بْنِ خَالِدٍ الأَصْبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْصَاهُ فِى خَاصَّةِ نَفْسِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَبِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا ثُمَّ قَالَ: اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ وَفِى سَبِيلِ اللَّهِ قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ اغْزُوا وَلاَ تَغُلُّوا وَلاَ تَغْدِرُوا وَلاَ تُمَثِّلُوا وَلاَ تَقْتُلُوا وَلِيدًا وإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى إِحْدَى ثَلاَثِ خِصَالٍ أَوْ خِلاَلٍ فَأَيَّتُهُمْ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمَ ثُمَّ ادْعُهُمْ مِنَ التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ وَأَخْبِرْهُمْ إِنْ هُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ فَإِنْ هُمْ أَبَوْا أَنْ يتَحَوَّلُوا مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرِى عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِى يَجْرِى عَلَى الْعَرَبِ وَلاَ يَكُونُ لَهُمْ مِنَ الْفَىْءِ وَلاَ مِنَ الْغَنِيمَةِ شَىْءٌ إِلاَّ أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ

الْمُسْـــلِمِينَ فَإِنْ أَبَوْا فَسَـلْهُمْ إِعْطَاءَ الْجِزْيَةِ فَإِنْ فَعَلُوا فَكُفَّ عَنْهُمْ فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ. وَذَكَرَ بَاقِىَ الْحَدِيثَ وَتَمَامُ الْحَدِيثِ يَرِدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ.

▲ باب: السَّـــلَبِ لِلْقَاتِلِ وَقَدْ مَضَــتِ الأَخْبَارُ فِيهِ فِى كِتَابِ قَسْـــمِ الْفَىْءِ وَالْغَنِيمَةِ وَنَحْنُ نَذْكُرُهَا هُنَا طَرَفًا مِنْهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـــــلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَـــعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِى مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِى قَتَادَةَ عَنْ أَبِى قَتَادَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ حُنَيْنٍ: مَنْ أَقَامَ بَيِّنَةً عَلَى قَتِيلٍ فَلَهُ سَـــلَبُهُ. فَقُمْتُ لأَلْتَمِسَ بَيِّنَةً عَلَى قَتِيلِى فَلَمْ أَرَ أَحَدًا يَشْـهَدُ لِى فَجَلَسْـتُ ثُمَّ بَدَا لِى فَذَكَرْتُ أَمْرَهُ لِرَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وســلم فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَـــائِهِ: سِـــلاَحُ هَذَا الْقَتِيلِ الَّذِى يَذْكُرُ عِنْدِى قَالَ فَأَرْضِـهِ مِنْهُ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضـي الله عنه: كَلاَّ لاَ يُعْطِهِ أُصَـيْبَغَ مِنْ قُرَيْشٍ وَيَدَعُ أَسَدًا مِنْ أُسْدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. قَالَ: فَعَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَدَّاهُ إِلَىَّ فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ خِرَافًا فَكَانَ أَوَّلَ مَالٍ تَأَثَّلْتُهُ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو فِى رِوَايَتِهِ: فَقَامَ رَسُـــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم فَأَدَّاهُ إِلَىَّ. رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْـلِمٌ فِى الصَّـحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَـعِيدٍ عَلَى اللَّفْظِ الأَوَّلِ ثُمَّ قَالَ الْبُخَارِىُّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ عَنِ اللَّيْثِ: فَقَامَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم فَأَدَّاهُ إِلَىَّ.

▲ باب: الْغَنِيمَةِ لِمَنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ قَالَ: مَعْلُومٌ عِنْدَ غَيْرِ وَاحِدٍ مِمَّنْ لَقِيتُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالرِّدَّةِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه قَالَ إِنَّمَا الْغَنِيمَةُ لِمَنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ. وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ قَالَ وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ حِكَايَةً عَنْ أَبِى يُوسُفَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه بَعَثَ عِكْرِمَةَ بْنَ أَبِى جَهْلٍ فِى خَمْسِمِائَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَدَدًا لِزِيَادِ بْنِ لَبِيدٍ وَلِلْمُهَاجِرِ بْنِ أَبِى أُمَيَّةَ فَوَافَقَهُمُ الْجُنْدُ قَدِ افْتَتَحُوا النُّجَيْرَ بِالْيَمَنِ فَأَشْرَكَهُمْ زِيَادُ بْنُ لَبِيدٍ وَهُوَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا فِى الْغَنِيمَةِ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَإِنَّ زِيَادًا كَتَبَ فِيهِ إِلَى أَبِى بَكْرٍ رضي الله عنه فَكَتَبَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه إِنَّمَا الْغَنِيمَةُ لِمَنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ وَلَمْ يَرَ لِعِكْرِمَةَ شَيْئًا لأَنَّهُ لَمْ يَشْهَدِ الْوَقْعَةَ فَكَلَّمَ زِيَادٌ أَصْحَابَهُ فَطَابُوا أَنْفُسًا بِأَنْ أَشْرَكُوا عِكْرِمَةَ وَأَصْحَابَهُ مُتَطَوِّعِينَ عَلَيْهِمْ وَهَذَا قَوْلُنَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ طَارِقَ بْنَ شِهَابٍ يَقُولُ: إِنَّ أَهْلَ الْبَصْرَةِ غَزَوْا أَهْلَ نَهَاوَنْدَ فَأَمَدُّوهُمْ بِأَهْلِ الْكُوفَةِ وَعَلَيْهِمْ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ فَقَدِمُوا عَلَيْهِمْ بَعْدَ مَا ظَهَرُوا عَلَى الْعَدُوِّ فَطَلَبَ أَهْلُ الْكُوفَةِ الْغَنِيمَةَ وَأَرَادَ أَهْلُ الْبَصْرَةِ أَنْ لاَ يَقْسِمُوا لأَهْلِ الْكُوفَةِ مِنَ الْغَنِيمَةِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِى تَمِيمٍ لِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ: أَيُّهَا الأَجْدَعُ تُرِيدُ أَنْ تُشَارِكَنَا فِى غَنَائِمِنَا.

قَالَ: وَكَانَتْ أُذُنُ عَمَّارٍ جُدِعَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَكَتَبُوا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ عُمَرُ إِنَّ الْغَنِيمَةَ لِمَنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ الأَحْمَسِىُّ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: إِنَّ الْغَنِيمَةَ لِمَنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ. هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه. وَأَمَّا الَّذِى أَخْبَرَنَا أَبُو وَأَمَّا الَّذِى

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ حِكَايَةً عَنْ أَبِى يُوسُفَ عَنِ الْمُجَالِدِ عَنْ عَامِرٍ وَزِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ: أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه كَتَبَ إِلَى سَعْدِ بْنِ أَبِى وَقَّاصٍ قَدْ أَمْدَدْتُكَ بِقَوْمٍ فَمَنْ أَتَاكَ مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ تَتَفَقَّأَ الْقَتْلَى فَأَشْرِكْهُ فِى الْغَنِيمَةِ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَهَذَا غَيْرُ ثَابِتٍ عَنْ عُمَرَ وَلَوْ ثَبَتَ عَنْهُ كُنَّا أَسْرَعَ إِلَى قَبُولِهِ مِنْهُ ثُمَّ ذَكَرَ مُخَالَفَةَ أَبِى يُوسُفَ حَدِيثَ عُمَرَ هَذَا. قَالَ الشَّيْخُ: وَهُوَ مُنْقَطِعٌ وَرَاوِيهِ مُجَالِدٌ وَهُوَ ضَعِيفٌ وَحَدِيثُ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ لاَ شَكَّ فِيهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ رُوِىَ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم شَىْءٌ يَثْبُتُ فِى مَعْنَى مَا رُوِىَ عَنْ أَبِى بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما لاَ يَحْضُرْنِى حِفْظُهُ. قَالَ الشَّيْخُ: إِنَّمَا أَرَادَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ حَدِيثَ أَبِى هُرَيْرَةَ فِى قِصَّةِ أَبَانَ بْنِ

سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ حِينَ قَدِمَ مَعَ أَصْحَابِهِ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِخَيْبَرَ بَعْدَ أَنْ فَتَحَهَا فَلَمْ يَقْسِمْ لَهُمْ وَقَدْ مَضَى ذَلِكَ بِأَسَانِيدِهِ مَعَ سَائِرِ مَا رُوِىَ فِى هَذَا الْبَابِ فِى كِتَابِ الْقَسْمِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِىٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قِرَاءَةً حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ مُخَارِقٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ بَخْتَرِىٍّ الْعَبْدِىِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَلِىٍّ رضي الله عنه قَالَ: الْغَنِيمَةُ لِمَنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ.

▲ باب: الْجَيْشِ فِى دَارِ الْحَرْبِ تَخْرُجُ مِنْهُمُ السَّرِيَّةُ إِلَى بَعْضِ النَّوَاحِى فَتَغْنَمُ أَوْ يَغْنَمُ الْجَيْشُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِى بُرْدَةَ عَنْ أَبِى مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أَوْطَاسٍ فَلَقِىَ دُرَيْدَ بْنِ الصِّمَّةِ فَقُتِلَ دُرَيْدٌ وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ. وَذَكَرَ بَاقِىَ الْحَدِيثِ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى كُرَيْبٍ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَبُو عَامِرٍ كَانَ فِى جَيْشِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم وَمَعَهُ بِحُنَيْنٍ فَبَعَثَهُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم فِى اتِّبَاعِهِمْ وَهَذَا جَيْشٌ وَاحِدٌ كُلُّ فِرْقَةٍ مِنْهُ رِدْءٌ لِلأُخْرَى وَإِذَا كَانَ الْجَيْشُ هَكَذَا فَلَوْ أَصَابَ الْجَيْشُ شَيْئًا دُونَ السَّرِيَّةِ أَوِ السَّرِيَّةُ شَيْئًا دُونَ الْجَيْشِ كَانُوا فِيهِ شُرَكَاءَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَـــمُّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَامَ الْفَتْحِ فَقَالَ فِيهِ: وَالْمُسْلِمُونَ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ تَرُدُّ سَرَايَاهُمْ عَلَى قَعَدَتِهِمْ. وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرٍو فَقَالَ: يَرُدُّ مُشِدُّهُمْ عَلَى مُضْعِفِهِمْ وَمُتَسَرِّعِهِمْ عَلَى قَاعِدِهِمْ.

▲ باب: سَهْمِ الْفَارِسِ وَالرَّاجِلِ

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَسْهَمَ لِلرَّجُلِ وَلِفَرَسِهِ ثَلاَثَةَ أَسْهُمٍ سَهْمًا لَهُ وَسَهْمَيْنِ لِفَرَسِهِ. أَخْرَجَاهُ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ كَمَا مَضَى فِى كِتَابِ الْقَسْمِ وَقَدْ مَضَتِ سَائِرُ الأَخْبَارِ فِى هَذَا الْبَابِ فِيهِ.

▲ باب: تَفْضِيلِ الْخَيْلِ

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ شَرِيكٍ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ الْعَبْدِيِّ عَنْ كُلْثُومِ بْنِ الأَقْمَرِ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ عَرَّبَ الْعِرَابَ رَجُلٌ مِنَّا يُقَالُ لَهُ مُنَيْذِرٌ الْوَادِعِيُّ كَانَ عَامِلاً لِعُمَرَ رضي الله عنه عَلَى بَعْضِ الشَّامِ فَطَلَبَ الْعَدُوَّ فَلَحِقَتِ الْخَيْلُ وَتَقَطَّعَتِ الْبَرَاذِينُ فَأَسْهَمَ لِلْخَيْلِ وَتَرَكَ الْبَرَاذَيْنَ

وَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ رضـــي الله عنه فَكَتَبَ عُمَرُ رضـــي الله عنه نِعِمَّا رَأَيْتَ فَصَارَتْ سُنَّةً.

رَوَاهُ الشَّافِعِىُّ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ.

ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِى نَذْهَبُ إِلَيْهِ مِنْ هَذَا تَسْـــوِيَةٌ بَيْنَ الْخَيْلِ وَالْعِرَابِ وَالْبَرَاذِينِ وَالْمَقَارِيفِ وَلَوْ كُنَّا نُثْبِتُ مِثْلَ هَذَا مَا خَالَفْنَاهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَـــعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَـــعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا هَنْبَلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْحِمْصِــىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِى أَحْمَدَ الْجُرْجَانِىُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَـــالِحٍ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ جَارِيَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم عَرَّبَ الْعَرَبِىَّ وَهَجَّنَ الْهَجِينَ. كَذَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ أَبِى أَحْمَدَ الْجُرْجَانِىُّ سَاكِنُ حِمْصَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ خَالِدٍ مَوْصُولاً.

وَرَوَاهُ الشَّـــافِعِىُّ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَجَمَاعَةٌ عَنْ حَمَّادٍ مُنْقَطِعًا وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَزَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَـــالِحٍ عَنْ أَبِى بِشْـــرٍ وَهُوَ الْعَلاَءُ عَنْ مَكْحُولٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم هَجَّنَ الْهَجِيْنَ يَوْمَ خَيْبَرَ وَعَرَّبَ الْعَرَبِىَّ لِلْعَرَبِيِّ سَـــهْمَانِ وَلِلْهَجِيْنِ سَـــهْمٌ. وَهَذَا مُنْقَطِعٌ وَلاَ تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ. وَقَدْ رُوِىَ فِيهِ حَدِيثٌ وَقَدْ رُوِىَ فِيهِ حَدِيثٌ آخَرُ مُسْنَدٌ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو سَـــعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بِلاَلٍ الأَشْعَرِىُّ حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ صَدَقَةَ عَنْ وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ عَنِ الْبَهِيِّ عَنْ عَائِشَـــةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِىَّ

صـــلى الله عليه وســـلم لَمْ يُعْطِ الْكَوْدَنَ شَـيْئًا وَأَعْطَى دُونَ سَـــهْمِ الْعِرَابَ. وَالْكَودَنُ الْبِرْذَوْنُ الْبَطِىءُ. {ج} أَبُو بِلاَلٍ الأَشْعَرِىُّ لاَ يُحْتَجُّ بِهِ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَـعِيدٍ حَدَّثَنَا سُـلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى السَّـفَرِ وَحُصَيْنٌ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِى الْجَعْدِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وســلم: الْخَيْرُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِـــى الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ. قَالَ الْبُخَارِىُّ وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ فَذَكَرَهُ.

وَفِيهِ دَلاَلَةٌ عَلَى أَنَّهُ عَلَّقَ الْمَغْنَمَ بِجِنْسِ الْخَيْلِ وَالْبَرَاذِينُ مِنْ جُمْلَةِ الْخَيْلِ.

وَرُوِّينَا عَنْ سَـعِيدِ بْنِ الْمُسَـيَّبِ: أَنَّهُ سُـئِلَ عَنِ الْبَرَاذِينِ هَلْ فِيهَا صَـدَقَةٌ فَقَالَ وَهَلْ فِى الْخَيْلِ مِنْ صَدَقَةٌ.

▲ باب: سُهْمَانِ الْخَيْلِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَـــامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ رضـــي الله عنه كَانَ يَضْـرِبُ فِى الْمَغْنَمِ بِأَرْبَعَةِ أَسْـهِمٍ سَـهْمٌ لَهُ وَسَهْمَيْنِ لِفَرَسِهِ وَسَهْمٌ فِى ذِى الْقُرْبَى سَهْمُ أُمِّهِ صَفِيَّةَ يَعْنِى يَوْمَ خَيْبَرَ. {ج} قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عُيَيْنَةَ يَهَابُ أَنْ يَذْكُرَ يَحْيَى بْنَ عَبَّادٍ وَالْحُفَّاظُ يَرْوُونَـهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ.

قَالَ الشَّـيْخُ قَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بِشْـرٍ عَنْ هِشَـامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بِنَحْوِهِ وَهُوَ مَعَ ذِكْرِ يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ فِيهِ

مُرْسَلٌ وَقَدْ وَصَلَهُ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَاضِرُ بْنُ الْمُوَرِّعِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ الشَّافِعِىُّ بِالإِسْنَادِ الَّذِى قَالَ الشَّافِعِىُّ بِالإِسْنَادِ الَّذِى مَضَى وَرَوَى مَكْحُولٌ: أَنَّ الزُّبَيْرَ حَضَرَ خَيْبَرَ فَأَسْهَمَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَمْسَةَ أَسْهُمٍ سَهْمٌ لَهُ وَأَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ لِفَرَسَيْهِ. فَذَهَبَ الأَوْزَاعِىُّ إِلَى قَبُولِ هَذَا عَنْ مَكْحُولٍ مُنْقَطِعًا وَهِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَحْرَصُ لَوْ زِيدَ الزُّبَيْرُ رضي الله عنه لِفَرَسَيْنِ أَنْ يَقُولَ بِهِ وَأَشْبَهُ إِذْ خَالَفَهُ مَكْحُولٌ أَنْ يَكُونَ أَثْبَتَ فِى حَدِيثِ أَبِيهِ مِنْهُ لِحِرْصِهِ عَلَى زِيَادَتِهِ وَإِنْ كَانَ حَدِيثُهُ مَقْطُوعًا لاَ تَقُومُ بِهِ حُجَّةٌ فَهُوَ كَحَدِيثِ مَكْحُولٍ وَلَكِنَّا ذَهَبْنَا إِلَى أَهْلِ الْمَغَازِى فَقُلْنَا إِنَّهُمْ لَمْ يَرْوُوا أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم أَسْهَمَ لِفَرَسَيْنِ وَلَمْ يَخْتَلِفُوا أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم حَضَرَ خَيْبَرَ بِثَلاَثَةِ أَفْرَاسٍ لِنَفْسِهِ السَّكْبِ وَالظَّرِبِ وَالْمُرْتَجِزِ وَلَمْ يَأْخُذْ مِنْهَا إِلاَّ لِفَرَسٍ وَاحِدٍ قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَدْ رُوِّينَا حَدِيثَ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ فِى كِتَابِ الْقَسْمِ مِنْ حَدِيثِ مُحَاضِرٍ مَوْصُولاً.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَامَ خَيْبَرَ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بِأَرْبَعَةِ أَسْهُمٍ سَهْمًا لَهُ وَسَهْمًا لِذِى الْقُرْبَى لِصَفِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أُمِّ الزُّبَيْرِ وَسَهْمَيْنِ لِلْفَرَسِ.

باب: الْعَبِيدِ وَالنِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ يَحْضُرُونَ الْوَقْعَةَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الأُمَوِىُّ وَأَبُو الْفَضْلِ: الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ح قَالَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ حَدَّثَنِى أَبِى قَالَ سَمِعْتُ قَيْسًا وَهُوَ ابْنُ سَعْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ: أَنَّ نَجْدَةَ بْنَ عَامِرٍ كَتَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنِ اكْتُبْ إِلَىَّ مَنْ ذَوُو الْقُرْبَى الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَفَرَضَ لَهُمْ فِيمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَمَتَى يَنْقَضِى يُتْمُ الْيَتِيمِ وَهَلْ يُقْتَلُ صِبْيَانُ الْمُشْرِكِينَ وَهَلْ لِلنِّسَاءِ وَالْعَبِيدِ إِذَا حَضَرُوا الْبَأْسَ مِنْ سَهْمٍ مَعْلُومٍ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْلاَ أَنِّى أَخَافُ أَنْ يَقَعَ فِى شَىْءٍ مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ فَكَتَبَ إِلَيْهِ وَأَنَا شَاهِدٌ أَمَّا ذَوُو الْقُرْبَى فَإِنَّا كُنَّا نَرَى أَنَّهُمْ قَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَبَى ذَلِكَ عَلَيْنَا قَوْمُنَا وَأَمَّا صِبْيَانُ الْمُشْرِكِينَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَقْتُلْ مِنْهُمْ أَحَدًا فَلاَ تَقْتُلْ إِلاَّ أَنْ تَعْلَمَ مَا عَلِمَ الْخَضِرُ مِنَ الْغُلاَمِ الَّذِى قَتَلَهُ وَأَمَّا مَا سَأَلْتَ عَنِ انْقِضَاءِ يُتْمِ الْيَتِيمِ فَإِذَا بَلَغَ الْحُلُمَ وَأُونِسَ مِنْهُ رُشْدُهُ فَقَدِ انْقَضَى يُتْمُهُ فَادْفَعْ إِلَيْهِ مَالَهُ وَأَمَّا النِّسَاءُ وَالْعَبِيدُ فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ سَهْمٌ مَعْلُومٌ إِذَا حَضَرُوا الْبَأْسَ وَلَكِنْ يُحْذَوْنَ مِنْ غَنَائِمِ الْقَوْمِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّيِّبِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ الْحَسَنِ الزَّاهِدُ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عَمَّارٍ الْعَتَكِىُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

إِسْـــحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ أَبِى جَعْفَرٍ وَالزُّهْرِيِّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ قَالَ: فِيمَا كَتَبَ إِلَيْهِ نَجْدَةُ فِى كِتَابِهِ ذَلِكَ يَسْـــأَلُهُ عَنِ الْيَتِيمِ مَتَى يَخْرُجُ مِنَ الْيُتْمِ وَيَقَعُ حَقُّهُ فِى الْفَىْءِ فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنَّهُ إِذَا احْتَلَمَ فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْيُتْمِ وَوَقَعَ حَقُّهُ فِى الْفَىْءِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا بِشْــرُ بْنُ الْمُفَضَّــلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ حَدَّثَنِى عُمَيْرٌ مَوْلَى آبِى اللَّحْمِ قَالَ: شَـهِدْتُ خَيْبَرَ مَعَ سَـادَتِى فَكَلَّمُوا فِيَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَأَمَرَ بِى فَقُلِّدْتُ سَـيْفًا فَإِذَا أَنَا أَجُرُّهُ فَأُخْبِرَ أَنِّى مَمْلُوكٌ فَأَمَرَ لِى بِشَىْءٍ مِنْ خُرْثِيِّ الْمَتَاعِ. وَأَمَّا الَّذِى أَخْبَرَنَا أَبُو وَأَمَّا الَّذِى

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدِّمَشْــقِيِّ عَنْ مَكْحُولٍ وَخَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ قَالاَ: أَسْهَمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِلْفَارِسِ لِفَرَسِهِ سَـهْمَيْنِ وَلِصَـاحِبِهِ سَـهْمًا فَصَـارَ لَهُ ثَلاَثَةُ أَسْـهُمٍ وَلِلرَّاجِلِ سَـهْمًا وَأَسْـهَمَ لِلنِّسَـاءِ وَالصِّـبْيَانِ. فَهَذَا مُنْقَطِعٌ. وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْصُـولٌ صَـحِيحٌ فَهُوَ أَوْلَى وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

▲ باب: الرَّضْخِ لِمَنْ يُسْتَعَانُ بِهِ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ عَلَى قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ حَـدَّثَنَـا أَبُو الْعَبَّـاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَـا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ قَالَ الشَّافِعِيُّ قَالَ أَبُو يُوسُفَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَــمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـــي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ: اسْــتَعَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِيَهُودِ قَيْنُقَاعَ فَرَضَخَ لَهُمْ وَلَمْ يُسْهِمْ لَهُمْ. {ج} تَفَرَّدَ بِهَذَا الْحَسَـنُ بْنُ عُمَارَةَ وَهُوَ مَتْرُوكٌ وَلَمْ يَبْلُغْنَا فِى هَذَا حَدِيثٌ صَـحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِّينَا قَبْلَ هَذَا فِى كَرَاهِيَةِ الاِسْتِعَانَةِ بِالْمُشْرِكِينَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. فَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِى أَخْبَرَنَا فَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِى

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غَزَا بِنَاسٍ مِنَ الْيَهُودِ فَأَسْهَمَ لَهُمْ فَهَذَا مُنْقَطِعٌ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ مُنْقَطِعًا.

قَالَ الشَّافِعِىُّ: وَالْحَدِيثُ الْمُنْقَطِعُ عِنْدَنَا لاَ يَكُونُ حُجَّةً.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَرَوَى الْوَاقِدِىُّ عَنِ ابْنِ أَبِى سَبْرَةَ عَنْ فُطَيْرٍ الْحَارِثِىِّ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِعَشَرَةٍ مِنَ الْيَهُودِ مِنْ يَهُودِ الْمَدِينَةِ إِلَى خَيْبَرَ فَأَسْهَمَ لَهُمْ كَسُهْمَانِ الْمُسْلِمِينَ. وَهَذَا مُنْقَطِعٌ وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

▲ باب: قِسْمَةِ الْغَنِيمَةِ فِى دَارِ الْحَرْبِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الدُّعَاءِ قَبْلَ الْقِتَالِ قَالَ فَكَتَبَ إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِى أَوَّلِ الإِسْلاَمِ قَدْ أَغَارَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى بَنِى الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ وَسَبَى سَبْيَهُمْ وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ قَالَ يَحْيَى أَحْسَبُهُ قَالَ جُوَيْرِيَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ وَحَدَّثَنِى هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَكَانَ فِى ذَلِكَ الْجَيْشِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصُّوفِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ح قَالَ وَأَخْبَرَنِى الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ وَهَذَا حَدِيثُهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالاَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ رَبِيعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو صِرْمَةَ عَلَى أَبِى سَعِيدٍ رضي الله عنه فَسَأَلَهُ أَبُو صِرْمَةَ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَذْكُرُ الْعَزْلَ؟ قَالَ: نَعَمْ غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غَزْوَةَ الْمُصْطَلِقِ فَسَبَيْنَا كَرَائِمَ الْعَرَبِ وَطَالَتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ وَرَغِبْنَا فِى الْفِدَاءِ فَأَرَدْنَا أَنْ نَسْتَمْتِعَ وَنَعْزِلَ فَقُلْنَا نَفْعَلُ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَيْنَ أَظْهُرِنَا فَلاَ نَسْأَلُهُ فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: لاَ عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَفْعَلُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ خَلْقَ نَسَمَةٍ هِىَ كَائِنَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلاَّ سَتَكُونُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةَ. وَفِى هَذَا دَلاَلَةٌ عَلَى أَنَّهُ قَسَمَ بَيْنَهُم غَنَائِمَهُمْ قَبْلَ الرُّجُوعِ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا قَالَ الأَوْزَاعِىُّ والشَّافِعِىُّ. قَالَ أَبُو يُوسُفَ: افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِلاَدَ بَنِى الْمُصْطَلِقِ وَظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَصَارَتْ بِلاَدُهُمْ دَارَ الإِسْلاَمِ وَبَعَثَ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ يَأْخُذُ صَدَقَاتِهِمْ قَالَ الشَّافِعِىُّ مُجِيبًا لَهُ عَنْ ذَلِكَ أَغَارَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَيْهِمْ وَهُمْ غَارُّونَ فِى نَعَمِهِمْ فَقَتَلَهُمْ وَسَبَاهُمْ وَقَسَمَ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ فِى دَارِهِمْ سَنَةَ خَمْسٍ وَإِنَّمَا أَسْلَمُوا بَعْدَهَا بِزَمَانٍ وَإِنَّمَا بَعَثَ إِلَيْهِمُ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ مُصَدِّقًا سَنَةَ عَشْرٍ وَقَدْ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه

وسلم عَنْهُمْ وَدَارُهُمْ دَارُ حَرْبٍ قَالَ الشَّيْخُ أَمَّا قَوْلُهُ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ سَنَةَ خَمْسٍ فَكَذَلِكَ قَالَهُ عُرْوَةُ وَابْنُ شِهَابٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ فِى ذِكْرِ مَغَازِى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ثُمَّ قَاتَلَ بَنِى الْمُصْطَلِقِ وَبَنِى لِحْيَانَ فِى شَعْبَانَ مِنْ سَنَةِ خَمْسٍ. وَهَذَا أَصَحُّ مِمَّا رُوِىَ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ سَنَةَ سِتٍّ. وَأَمَّا بَعْثُهُ الْوَلِيدَ مُصَدِّقًا وَأَمَّا بَعْثُهُ الْوَلِيدَ مُصَدِّقًا فَفِيمَا

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ الْعَوْفِىُّ حَدَّثَنِى أَبِى سَعْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ حَدَّثَنِى عَمِّى الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ جَدِّى عَطِيَّةَ بْنِ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ بْنِ أَبِى مُعَيْطٍ إِلَى بَنِى الْمُصْطَلِقِ لِيَأْخُذَ مِنْهُمُ الصَّدَقَاتِ وَإِنَّهُ لَمَّا أَتَاهُمُ الْخَبَرُ فَرِحُوا وَخَرَجُوا لِيَتَلَقَّوْا رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَإِنَّهُ لَمَّا حُدِّثَ الْوَلِيدُ أَنَّهُمْ خَرَجُوا يَتَلَقَّوْنَهُ رَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بَنِى الْمُصْطَلِقِ قَدْ مَنَعُوا الصَّدَقَةَ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ ذَلِكَ غَضَبًا شَدِيدًا فَبَيْنَمَا هُوَ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ أَنْ يَغْزُوهُمْ إِذْ أَتَاهُ الْوَفْدُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا حُدِّثْنَا أَنَّ رَسُولَكَ رَجَعَ مِنْ نِصْفِ الطَّرِيقِ وَإِنَّا خَشِينَا أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا رَدَّهُ كِتَابٌ جَاءَهُ

مِنْكَ لِغَضَبِ غَضِبْتَهُ عَلَيْنَا وَإِنَّا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضِبِ اللَّهِ وَغَضِبِ رَسُولِهِ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم اسْتَغْشَهُمْ وَهَمَّ بِهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عُذْرَهُمْ فِى الْكِتَابِ فَقَالَ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ بْنِ أَبِى مُعَيْطٍ إِلَى بَنِى الْمُصْطَلِقِ لَيُصَدِّقَهُمْ فَتَلَقَّوْهُ بِالْهَدِيَّةِ فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ لَهُ إِنَّ بَنِى الْمُصْطَلِقِ قَدْ أَجْمَعُوا لَكَ لِيُقَاتِلُوكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا) الآيَةَ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَالَّذِى يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ بَعْدَ غَزْوَةِ بَنِى الْمُصْطَلِقِ بِمُدَّةٍ كَثِيرَةٍ وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ سَنَةَ عَشْرٍ كَمَا حَفِظَهُ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ كَانَ زَمَنَ الْفَتْحِ صَبِيًّا وَذَلِكَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَلاَ يَبْعَثُهُ مُصَدِّقًا إِلاَّ بَعْدَ أَنْ يَصِيرَ رَجُلاً.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِى مُوسَى الْهَمْدَانِىِّ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَكَّةَ جَعَلَ أَهْلُ مَكَّةَ يَأْتُونَهُ بِصِبْيَانِهِمْ فَيَمْسَحُ رُءُوسَهُمْ وَيَدْعُو لَهُمْ فَجِىءَ بِى إِلَيْهِ وَقَدْ خُلِّقْتُ بِالْخَلُوقِ فَلَمَّا رَآنِى لَمْ يَمَسَّنِى وَلَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ ذَلِكَ إِلاَّ الْخَلُوقُ الَّذِى

خَلَّقَتْنِى أُمِّى. وَحَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَبُو عَبْدٍ وَحَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا فَيَّاضُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقِّيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْكِلاَبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيِّ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَكَّةَ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ. قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَقَدْ رُوِىَ أَنَّهُ سَلَحَ يَوْمَئِذٍ فَتَقَذَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلَمْ يَمَسَّهُ وَلَمْ يَدْعُ لَهُ وَمُنِعَ بَرَكَةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِسَابِقِ عِلْمِ اللَّهِ فِيهِ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا مُسَدَّدٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ قَالاَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ وَثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَّى الصُّبْحَ بِغَلَسٍ ثُمَّ رَكِبَ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ. فَخَرَجُوا يَسْعَوْنَ فِى السِّكَكِ وَهُمْ يَقُولُونَ مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ. قَالَ مُسَدَّدٌ قَالَ حَمَّادٌ: وَالْخَمِيسُ الْجَيْشُ فَظَهَرَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَتَلَ الْمُقَاتِلَةَ وَسَبَى الذَّرَارِىَّ فَصَارَتْ صَفِيَّةُ لِدِحْيَةَ الْكَلْبِىِّ ثُمَّ صَارَتْ صَفِيَّةُ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ تَزَوَّجَهَا وَجَعَلَ صَدَاقَهَا عِتْقَهَا. قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ لِثَابِتٍ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَنْتَ سَأَلْتَ أَنَسًا مَا أَمْهَرَهَا؟ فَقَالَ: أَمْهَرَهَا نَفْسَهَا. فَتَبَسَّمَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالاَ حَدَّثَنَا السَّـــرِىُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا مُوسَــى بْنُ إِسْـمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سُـلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ح قَالَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْــحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَــلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِــمٍ حَدَّثَنَا بَهْزٌ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ حَدَّثَنَا أَنَسٌ رضي الله عنه قَالَ: صَارَتْ صَـفِيَّةُ لِدِحْيَةَ فِى مَقْسَـمِهِ وَجَعَلُوا يَمْدَحُونَهَا عِنْدَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم وَيَقُولُونَ مَا رَأَيْنَا فِى السَّـبْىِ مِثْلَهَا قَالَ فَبَعَثَ إِلَى دِحْيَةَ فَأَعْطَاهُ بِهَا مَا أَرَادَ ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّى فَقَالَ: أَصْـلِحِيهَا. قَالَ ثُمَّ خَرَجَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم مِنْ خَيْبَرَ حَتَّى جَعَلَهَا فِى ظَهْرِهِ نَزَلَ ثُمَّ ضَـرَبَ عَلَيْهَا الْقُبَّةَ فَلَمَّا أَصْــبَحَ قَالَ: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْــلُ زَادٍ فَلْيَأْتِنَا بِهِ. قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِىءُ بِفَضْـلِ التَّمْرِ وَفَضْـلِ السَّـوِيقِ وَفَضْـلِ السَّـمْنِ حَتَّى جَعَلُوا مِنْ ذَلِكَ سَـوَادًا حَيْسًــا فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَ مِنْ ذَلِكَ الْحَيْسِ وَيَشْـرَبُونَ مِنْ حِيَاضٍ إِلَى جَنْبِهِمْ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ قَالَ فَقَالَ أَنَسٌ وَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَيْهَا قَالَ فَانْطَلَقْنَا حَتَّى إِذَا رَأَيْنَا جُدُرَ الْمَدِينَةِ مَشَــــيْنَا إِلَيْهَا فَرَفَعْنَا مَطِيَّتَنَا وَرَفَعَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم مَطِيَّتَهُ قَالَ وَصَـفِيَّةُ خَلْفَهُ قَدْ أَرْدَفَهَا فَعَثَرَتْ مَطِيَّةُ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَصُـرِعَ وَصُـرِعَتْ قَالَ فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَلاَ إِلَيْهَا حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَسْـتُرُهَا قَالَ فَأَتَيْنَاهُ فَقَالَ: لَمْ نُضَـرَّ. قَالَ فَدَخَلْنَا الْمَدِينَةَ فَخَرَجَ جَوَارِى نِسَـائِهِ يَتَرَائَيْنَهَا وَيَشْمَتْنَ بِصرْعَتِهَا. لَفْظُ حَدِيثِ بَهْزِ بْنِ أَسَدٍ

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَاشِمٍ.

وَفِى هَذَا دَلاَلَةٌ عَلَى وُقُوعِ قِسْـــمَةِ غَنِيمَةِ خَيْبَرَ بِخَيْبَرَ قَالَ أَبُو يُوسُــفَ إِنَّهَا حِينَ افْتَتَحَهَا صَارَتْ دَارَ إِسْلاَمٍ وَعَامَلَهُمْ عَلَى النَّخْلِ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ: أَمَّا خَيْبَرُ فَمَا عَلِمْتُهُ كَانَ فِيهَا مُسْلِمٌ وَاحِدٌ مَا صَالِحَ إِلاَّ الْيَهُودَ وَهُمْ عَلَى دِينِهِمْ وَمَا حَوْلَ خَيْبَرَ كُلُّهُ دَارُ حَرْبٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِى عَنِ ابْنِ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنِى نَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ رضـــي الله عنه قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُـــولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ عَامَلَ يَهُودَ خَيْبَرَ عَلَى أَنَّا نُخْرِجُهُمْ إِذَا شِئْنَا فَمَنْ كَـانَ لَـهُ مَـالٌ فَلْيَلْحَقْ بِـهِ فَـإِنِّى مُخْرِجٌ يَهُودَ فَـأَخْرَجَهُمْ. أَخْبَرَنَـا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْـمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِـمٍ الْبَغَوِىُّ وَأَبُو يَعْلَى الْمَوْصِـلِىُّ وَالْحَسَـنُ النَّسَـوِىُّ قَالُوا حَدَّثَنَا هُدْبَةُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رضـي الله عنه: أَنَّ النَّبِىَّ صـلى الله عليه وســـلم اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ كُلُّهُنَّ فِى ذِى الْقَعْدَةِ إِلاَّ الَّتِى فِى حَجَّتِهِ عُمْرَةٌ فِى الْحُدَيْبِيَةِ أَوْ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ فِى ذِى الْقَعْدَةِ وَعُمْرَةٌ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ وَعُمْرَةٌ مِنَ الْجِعْرَانَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ فِى ذِى الْقَعْدَةِ وَعُمْرَةٌ مَعَ حَجَّتِهِ. هَذَا حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ وَقَالَ الْحَسَـــنُ: عُمْرَةٌ مِنَ الْحُدَيْبِيَـةِ. وَقَالَ أَبُو يَعْلَى: عُمْرَتُـهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ. رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ هُدْبَةَ.

وَفِى هَذَا دَلاَلَةٌ عَلَى أَنَّهُ صلى الله عليه وسلم قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ بِهَا.

قَالَ الشَّـافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فَأَمَّا مَا احْتَجَّ بِهِ أَبُو يُوسُفَ مِنْ أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسـلم لَمْ يَقْسِـمْ غَنَائِمَ بَدْرٍ حَتَّى وَرَدَ الْمَدِينَةَ وَمَا ثَبَتَ مِنَ الْحَدِيثِ بِأَنْ

قَالَ وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم أَسْهَمَ لِعُثْمَانَ وَطَلْحَةَ وَلَمْ يَشْهَدَا بَدْرًا فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ فَهُوَ يُخَالِفُ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لأَنَّهُ يَزْعُمُ أَنَّهُ لَيْسَ لِلإِمَامِ أَنْ يُعْطِىَ أَحَدًا لَمْ يَشْهَدِ الْوَقْعَةَ وَلَمْ يَكُنْ مَدَدًا وَلَيْسَ كَمَا قَالَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غَنَائِمَ بَدْرٍ بِسَبْرٍ شِعْبٍ مِنْ شِعَابِ الصَّفْرَاءِ قَرِيبٌ مِنْ بَدْرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: وَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلَمَّا خَرَجَ مِنْ مَضِيقٍ يُقَالُ لَهُ الصَّفْرَاءُ خَرَجَ مِنْهُ إِلَى كَثِيبٍ يُقَالُ لَهُ سَبْرٌ عَلَى مَسِيرَةِ لَيْلَةٍ مِنْ بَدْرٍ أَوْ أَكْثَرَ فَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم النَّفْلَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى ذَلِكَ الْكَثِيبِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِى حُيَىٌّ عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِىِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ يَوْمَ بَدْرٍ بِثَلاَثِمِائَةٍ وَخَمْسَةَ عَشَرَ مِنَ الْمُقَاتِلَةِ كَمَا خَرَجَ طَالُوتُ فَدَعَا لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ خَرَجَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ حُفَاةٌ فَاحْمِلْهُمْ اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ عُرَاةٌ فَاكْسُهُمُ اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ جِيَاعٌ فَأَشْبِعْهُمْ. فَفَتَحَ اللَّهُ لَهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ فَانْقَلَبُوا وَمَا مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلاَّ وَقَدْ رَجَعَ بِجَمَلٍ أَوْ جَمَلَيْنِ وَاكْتَسَوْا وَشَبِعُوا.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَكَانَتْ غَنَائِمُ بَدْرٍ كَمَا رَوَى عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ غَنِمَهَا الْمُسْلِمُونَ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الآيَةُ فِى سُورَةِ الأَنْفَالِ فَلَمَّا تَشَاحُّوا عَلَيْهَا

انْتَزَعَهَا اللَّهُ مِنْ أَيْدِيهِمْ بِقَوْلِهِ (يَسْـأَلُونَكَ عَنِ الأَنْفَالِ قُلِ الأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُـولِ) الآيَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُـورٍ: الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْـلِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَـعِيدُ بْنُ مَنْصُـورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيَّاشِ بْنِ أَبِى رَبِيعَةَ عَنْ سُـلَيْمَانَ بْنِ مُوسَـى الأَشْـدَقِ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ أَبِى سَـلاَّمٍ عَنْ أَبِى أُمَامَةَ الْبَاهِلِىِّ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّـامِتِ رضـي الله عنه قَالَ: خَرَجَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم إِلَى بَدْرٍ فَلَقِىَ بِهَا الْعَدُوَّ فَلَمَّا هَزَمَهُمُ اللَّهُ اتَّبَعَتْهُمْ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُسْـلِمِينَ يَقْتُلُونَهُمْ وَأَحْدَقَتْ طَائِفَةٌ بِرَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم وَاسْـتَوْلَتْ طَائِفَةٌ عَلَى النَّهْبِ وَالْعَسْـكَرِ فَلَمَّا رَجَعَ الَّذِينَ طَلَبُوا الْعَدُوَّ قَالُوا لَنَا النَّفْلُ نَحْنُ طَلَبْنَا الْعَدُوَّ وَبِنَا نَفَاهُمُ اللَّهُ وَهَزَمَهُمْ وَقَالَ الَّذِينَ أَحْدَقُوا بِرَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم مَا أَنْتُمْ بِأَحَقَّ بِهِ مِنَّا بَلْ هُوَ لَنَا نَحْنُ أَحْدَقْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم أَنْ يَنَالَهُ مِنَ الْعَدُوِّ غِرَّةٌ وَقَالَ الَّذِينَ اسْـتَوْلَوْا عَلَى الْعَسْـكَرِ وَالنَّهْبِ مَا أَنْتُمْ بِأَحَقَّ بِهِ مِنَّا بَلْ هُوَ لَنَا نَحْنُ اسْـتَوْلَيْنَا عَلَيْهِ وَأَحْرَزْنَاهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَسُـولِهِ عَلَيْهِ السَّـلاَمُ (يَسْـأَلُونَكَ عَنِ الأَنْفَالِ قُلِ الأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُـولِ) الآيَةَ فَقَسَـمَهُ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بَيْنَهُمْ عَنْ فَوَاقٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْـحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ سُـلَيْمَانَ بْنِ مُوسَـى الأَشْـدَقِ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ أَبِى أُمَامَةَ الْبَاهِلِىِّ قَالَ: سَـأَلْتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّـامِتِ رضـي الله عنه عَنِ الأَنْفَالِ فَذَكَرَ

الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ قَالَ فِى آخِرِهِ فَلَمَّا اخْتَلَفْنَا وَسَـــاءَتْ أَخْلاَقُنَا انْتَزَعَهُ اللَّهُ مِنْ أَيْدِينَا فَجَعَلَهُ إِلَى رَسُولِهِ فَقَسَمَهُ عَلَى النَّاسِ عَنْ بَوَاءٍ فَكَانَ فِى ذَلِكَ تَقْوَى اللَّهِ وَطَاعَتُهُ وَطَاعَةُ رَسُــولِهِ وَصَــلاَحُ ذَاتِ الْبَيْنِ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (يَسْــأَلُونَكَ عَنِ الأَنْفَالِ قُلِ الأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ) وَعَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ وَعَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِىَّ يَقُولُ: أُنْزِلَتْ سُورَةُ الأَنْفَالِ بِأَسْرِهَا فِى أَهْلِ بَدْرٍ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ: فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كُلُّهَا خَالِصًا وَقَسَمَهَا بَيْنَهُمْ وَأَدْخَلَ مَعَهُمْ ثَمَانِيَةَ نَفَرٍ لَمْ يَشْــهَدُوا الْوَقْعَةَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَــارِ وَقَالَ فِى مَوْضِــعٍ آخَرَ سَــبْعَةً أَوْ ثَمَانِيَةً. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ الْفَضْــلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُـــفْيَانَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ وَحَسَّــانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالاَ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِى الأَسْــوَدِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ فِى تَسْــمِيَةِ مَنْ شَــهِدَ بَدْرًا وَلَمْ يَشْــهَدْهَا ثُمَّ ضَــرَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِسَهْمِهِ فَمِمَّنْ لَمْ يَشْهَدْهَا وَضَرَبَ لَهُ بِسَهْمِهِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ بْنِ أَبِى الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَـــمْسٍ تَخَلَّفَ بِالْمَدِينَةِ عَلَى امْرَأَتِهِ رُقَيَّةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَكَانَتْ وَجِعَةً فَضَرَبَ لَهُ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم بِسَــهْمِهِ قَالَ وَأَجْرِى يَا رَسُــولَ اللَّهِ قَالَ: وَأَجْرُكَ. وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ قَالَ كَانَ بِالشَّامِ فَقَدِمَ فَكَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَضَرَبَ لَهُ بِسَــهْمِهِ قَالَ وَأَجْرِى يَا رَسُــولَ اللَّهِ قَالَ: وَأَجْرُكَ. وَسَــعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ قَدِمَ مِنَ الشَّـــامِ بَعْدَ مَا رَجَعَ النَّبِىُّ صـــلى الله عليه وســـلم إِلَى الْمَدِينَةِ

فَضَـرَبَ لَهُ النَّبِىُّ صـلى الله عليه وسـلم بِسَـهْمِهِ فَقَالَ وَأَجْرِى يَا رَسُـولَ اللَّهِ قَالَ: وَأَجْرُكَ. فَهَؤُلاَءِ الثَّلاَثَةِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَأَمَّا مِنَ الأَنْصَـــارِ فَأَبُو لُبَابَةَ خَرَجَ زَعَمُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى بَدْرٍ فَأَمَّرَهُ عَلَى الْمَدِينَةِ وَضَرَبَ لَهُ بِسَهْمِهِ مَعَ أَصْحَابِ بَدْرٍ وَالْحَارِثُ بْنُ حَاطِبٍ رَجَعَهُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم زَعَمُوا إِلَى الْمَدِينَةِ وَضَرَبَ لَهُ بِسَهْمِهِ وَخَرَجَ عَاصِمُ بْنُ عَدِىٍّ فَرَدَّهُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم وَضَرَبَ لَهُ بِسَهْمٍ مَعَ أَهْلِ بَدْرٍ وَخَوَّاتُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ النُّعْمَانِ ضَـرَبَ لَهُ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بِسَـهْمِهِ فِى أَصْحَابِ بَدْرٍ وَالْحَارِثُ بْنُ الصِّـمَّةِ كُسِرَ بِالرَّوْحَاءِ فَضَـرَبَ لَهُ النَّبِىُّ صـلى الله عليه وسـلم بِسَـهْمٍ. وَذَكَرَهُمْ أَيْضًـا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَـارٍ وَذَكَرَهُمْ أَيْضًـــا مُوسَـــى بْنُ عُقْبَةَ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ الْحَارِثَ بْنَ حَاطِبٍ فِى الرَّدِ إِلَى الْمَدِينَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَالَ الشَّـــافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَإِنَّمَا أَعْطَاهُمْ مِنْ مَالِهِ وَإِنَّمَا نَزَلَتْ (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَـــىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَـــهُ وَلِلرَّسُـــولِ) بَعْدَ غَنِيمَةِ بَدْرٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ: الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ النَّضْرَوِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِى بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا: سُورَةُ الأَنْفَالِ. قَالَ: نَزَلَتْ فِى أَهْلِ بَدْرٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ هُشَيْمٍ.

قَالَ الشَّـافِعِىُّ وَأَمَّا مَا احْتُجَّ بِهِ مِنْ وَقْعَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ وَابْنِ الْحَضْرَمِىِّ فَذَلِكَ قَبْلَ بَدْرٍ وَقَبْلَ نُزُولِ الآيَةِ وَكَانَتْ وَقْعَتُهُمْ فِى آخِرِ يَوْمٍ مِنَ الشَّـــهْرِ

الْحَرَامِ فَتَوَقَّفُوا فِيمَا صَنَعُوا حَتَّى نَزَلَتْ (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ) وَلَيْسَ مِمَّا خَالَفَ فِيهِ الأَوْزَاعِيُّ بِسَبِيلٍ قَالَ الشَّيْخ قَدْ ذَكَرْنَا قِصَّةَ ابْنِ جَحْشٍ مِنْ رِوَايَةِ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَحْشٍ إِلَى نَخْلَةَ فَقَالَ لَهُ: كُنْ بِهَا حَتَّى تَأْتِيَنَا بِخَبَرٍ مِنْ أَخْبَارِ قُرَيْشٍ. وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِقِتَالٍ وَذَلِكَ فِى الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يُعْلِمَهُ أَيْنَ يَسِيرُ فَقَالَ: اخْرُجْ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ حَتَّى إِذَا سِرْتَ يَوْمَيْنِ فَافْتَحْ كِتَابَكَ وَانْظُرْ فِيهِ فَمَا أَمَرْتُكَ بِهِ فَامْضِ لَهُ وَلاَ تَسْتَكْرِهَنَّ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ عَلَى الذَّهَابِ مَعَكَ. فَلَمَّا سَارَ يَوْمَيْنِ فَتَحَ الْكِتَابَ فَإِذَا فِيهِ: أَنِ امْضِ حَتَّى تَنْزِلَ نَخْلَةَ فَتَأْتِيَنَا مِنْ أَخْبَارِ قُرَيْشٍ بِمَا يَصِلُ إِلَيْكَ مِنْهُمْ. فَقَالَ لأَصْحَابِهِ حِينَ قَرَأَ الْكِتَابَ: سَمْعٌ وَطَاعَةٌ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَهُ رَغْبَةٌ فِى الشَّهَادَةِ فَلْيَنْطَلِقْ مَعِى فَإِنِّى مَاضٍ لأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَمَنْ كَرِهَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَرْجِعْ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ نَهَانِى أَنْ أَسْتَكْرِهَ مِنْكُمْ أَحَدًا فَمَضَى مَعَهُ الْقَوْمُ حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَحْرَانِ أَضَلَّ سَعْدُ بْنُ أَبِى وَقَّاصٍ وَعُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ بَعِيرًا لَهُمَا كَانَا يَعْتَقِبَانِهِ فَتَخَلَّفَا عَلَيْهِ يَطْلُبَانِهِ وَمَضَى الْقَوْمُ حَتَّى نَزَلُوا نَخْلَةَ فَمَرَّ بِهِمْ عَمْرُو بْنُ الْحَضْرَمِىِّ وَالْحَكَمُ بْنُ كَيْسَانَ وَعُثْمَانُ وَالْمُغِيرَةُ ابْنَا عَبْدِ اللَّهِ مَعَهُمْ تِجَارَةٌ قَدِمُوا بِهَا مِنَ الطَّائِفِ أَدَمٌ وَزَبِيبٌ فَلَمَّا رَآهُمُ الْقَوْمُ أَشْرَفَ لَهُمْ وَاقِدُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ وَكَانَ قَدْ حَلَقَ رَأْسَـــــهُ فَلَمَّا رَأَوْهُ حَلِيقًا قَالُوا عَمَّارٌ لَيْسَ عَلَيْكُمْ مِنْهُمْ بَأْسٌ وَائْتَمَرَ الْقَوْمُ بِهِمْ يَعْنِى أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى آخِرِ يَوْمٍ مِنْ رَجَبٍ فَقَالُوا: لَئِنْ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَتَقْتُلُونَهُمْ فِى الشَّـــهْرِ الْحَرَامِ وَلَئِنْ تَرَكْتُمُوهُمْ لَيَدْخُلُنَّ فِى هَذِهِ اللَّيْلَةِ الْحَرَمَ فَلَيَمْتَنِعُنَّ مِنْكُمْ فَأَجْمَعَ الْقَوْمُ عَلَى قَتْلِهِمْ فَرَمَى وَاقِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِىُّ عَمْرَو بْنَ الْحَضْـــرَمِىِّ بِسَـــهْمٍ فَقَتَلَهُ وَاسْـــتَأْسَـــرَ عُثْمَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَكَمَ بْنَ كَيْسَـــانَ وَهَرَبَ الْمُغِيرَةُ فَأَعْجَزَهُمْ وَاسْتَاقُوا الْعِيرَ فَقَدِمُوا بِهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ لَهُمْ: وَاللَّهِ مَا أَمَرْتُكُمْ بِالْقِتَالِ فِى الشَّهْرِ الْحَرَامِ. فَأَوْقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الأَسِيرَيْنِ وَالْعِيرَ فَلَمْ يَأْخُذْ مِنْهَا شَيْئًا فَلَمَّا قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا قَالَ أُسْقِطَ فِى أَيْدِيهِمْ وَظَنُّوا أَنْ قَدْ هَلَكُوا وَعَنَّفَهُمْ إِخْوَانُهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَقَالَتْ قُرَيْشٌ حِينَ بَلَغَهُمْ أَمْرُ هَؤُلاَءِ قَدْ سَفَكَ مُحَمَّدٌ الدَّمَ فِى الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَأَخَذَ فِيهِ الْمَالَ وَأَسَرَ فِيهِ الرِّجَالَ وَاسْتَحَلَّ الشَّهْرَ الْحَرَامَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِى ذَلِكَ (يَسْـــأَلُونَكَ عَنِ الشَّـــهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ والْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ) يَقُولُ الْكُفْرُ بِاللَّهِ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ فَلَمَّا نَزَلَ ذَلِكَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْعِيرَ وَفَدَى الأَسِيرَيْنِ فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ أَتَطْمَعُ لَنَا أَنْ تَكُونَ غَزْوَةً فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا) إِلَى قَوْلِهِ (أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ) إِلَى آخِرِ الآيَةِ وَكَانُوا ثَمَانِيَةً وَأَمِيرُهُمُ التَّاسِـــعُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَتَّابٍ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ فَذَكَرَ قِصَّةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ بِمَعْنَى هَذَا قَالَ وَذَلِكَ فِى رَجَبٍ قَبْلَ بَدْرٍ بِشَهْرَيْنِ وَفِى ذَلِكَ دَلاَلَةٌ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ قَبْلَ نُزُولِ الآيَةِ فِى الْغَنَائِمِ.

▲ باب: السَّرِيَّةِ تَأْخُذُ الْعَلَفَ وَالطَّعَامَ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الأَحْرَزِ: مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ جَمِيلٍ الطُّوسِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمَرْوَزِىُّ الْحَرْبِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ عَنْ شُعْبَةَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مُحَاصِرِى خَيْبَرَ فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ فَأَخَذْتُهُ فَالْتَفَتُّ فَإِذَا النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الْوَلِيدِ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِىُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَسُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ الْقَيْسِىُّ كِلاَهُمَا عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ الْعَدَوِىِّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُغَفَّلِ رضي الله عنه يَقُولُ: دُلِّىَ جِرَابٌ مِنْ شَحْمٍ يَوْمَ خَيْبَرَ فَأَخَذْتُهُ فَالْتَزَمْتُهُ فَقُلْتُ هَذَا لِى لاَ أُعْطِى أَحَدًا مِنْهُ شَيْئًا فَالْتَفَتُّ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ قَالَ سُلَيْمَانُ فِى حَدِيثِهِ وَلَيْسَ فِى حَدِيثِ شُعْبَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: هُوَ لَكَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِى دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَوْصِلِىُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: كُنَّا نُصِيبُ فِى الْمَغَازِى الْعَسَلَ وَالْفَاكِهَةَ فَنَأْكُلُهُ وَلاَ نَرْفَعُهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ عَنْ حَمَّادٍ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: الْعَسَلَ وَالْعِنَبَ. وَرَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ وَرَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ فَقَالَ فِى الْحَدِيثِ: كُنَّا نَأْتِى الْمَغَازِىَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَنُصِيبُ الْعَسَلَ وَالسَّمْنَ فَنَأْكُلُهُ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْبَاقِى بْنُ قَانِعٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ فَذَكَرَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِىُّ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمْزَةَ حَدَّثَنِى أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ جَيْشًا غَنِمُوا فِى زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم طَعَامًا وَعَسَلاً فَلَمْ يُؤْخَذْ مِنْهُمُ الْخُمُسُ. وَرَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ الْحَكَمِ وَرَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ الْحَكَمِ الْجُذَامِىُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ جَيْشًا غَنِمُوا

دُونَ ذِكْرِ ابْنِ عُمَرَ فِيهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَـــمُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عُثْمَانُ بْنُ الْحَكَمِ الْجُذَامِىُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَذَكَرَهُ مُرْسَلاً.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَـدَّدٌ حَدَّثَنَا هُشَـيْمٌ أَخْبَرَنَا الشَّـيْبَانِىُّ وَأَشْـعَثُ بْنُ سَـوَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى الْمُجَالِدِ قَالَ: بَعَثَنِى أَهْلُ الْمَسْجِدِ إِلَى ابْنِ أَبِى أَوْفَى رضي الله عنه أَسْأَلُهُ مَا صَنَعَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم فِى طَعَامِ خَيْبَرَ فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقُلْتُ: هَلْ خَمَّسَهُ؟ قَالَ: لاَ كَانَ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ وَكَانَ أَحَدُنَا إِذَا أَرَادَ مِنْهُ شَيْئًا أَخَذَ مِنْهُ حَاجَتَهُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِىُّ حَدَّثَنَا مُوسَـى بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُؤَمَّلُ بْنُ هِشَـامٍ قَالاَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِى بَرْزَةَ الأَسْلَمِىِّ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتِ الْعَرَبُ تَقُولُ مَنْ أَكَلَ الْخُبْزَ سَمِنَ فَلَمَّا فَتَحْنَا خَيْبَرَ أَجْهَضْنَاهُمْ عَنْ خُبْزَةٍ لَهُمْ فَقَعَدْتُ عَلَيْهَا فَأَكَلْتُ مِنْهَا حَتَّى شَـبِعْتُ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ فِى عِطْفَىَّ هَلْ سَمِنْتُ. كَذَا قَالَ عَنْ يُونُسَ وَقَالَ غَيْرُهُ عَنْ أَيُّوبَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَـنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ سُوَيْدٍ خَادِمِ سَلْمَانَ: أَنَّهُ أَصَابَ سَلَّةً يَعْنِى فِى غَزْوِهِمْ فَقَرَّبَهَا إِلَى سَلْمَانَ رضي الله عنه فَفَتَحَهَا فَإِذَا فِيهَا حُوَّارَى وَجُبْنٌ فَأَكَلَ سَلْمَانُ مِنْهَا.

▲ باب: بَيْعِ الطَّعَامِ فِى دَارِ الْحَرْبِ

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـــرٍ عُمَرُ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـــرٍ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـــلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنِى أَسِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ خَالِدِ بْنِ الدُّرَيْكِ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ مُحَيْرِيزٍ عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ وَالْعَلَفِ بِأَرْضِ الرُّومِ فَقَالَ سَمِعْتُ فَضَـالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ رضـي الله عنه يَقُولُ: إِنَّ رِجَالاً يُرِيدُونَ أَنْ يُزِيلُونِى عَنْ دِينِى وَاللَّهِ لاَ يَكُونُ ذَلِكَ حَتَّى أَلْقَى مُحَمَّدًا صـــلى الله عليه وســلم وَأَصْـــحَابَهُ مَنْ بَاعَ طَعَامًا أَوْ عَلَفًا بِأَرْضِ الرُّومِ مِمَّا أَصَـــابَ مِنْهَا بِذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ فَفِيهِ خُمُسُ اللَّهِ وَفَيْءُ الْمُسْلِمِينَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ حَدَّثَنِى خَالِدُ بْنُ دُرَيْكٍ عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ عَنْ فَضَـالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رضـي الله عنه قَالَ إِنَّ نَاسًـا يُرِيدُونَ أَنْ يَسْـــتَزِلُّونِى عَنْ دِينِى وَإِنِّى وَاللَّهِ لأَرْجُو أَنْ لاَ أَزَالَ عَلَيْهِ حَتَّى أَمُوتَ مَا كَانَ مِنْ شَىْءٍ بِيعَ بِذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ فَفِيهِ خُمُسُ اللَّهِ وَسِهَامُ الْمُسْلِمِينَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَـنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ إِسْـمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ حَدَّثَنَا أَسِـــيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُقْبِلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ هَانِئِ بْنِ كُلْثُومٍ: أَنَّ صَـــاحِبَ جَيْشِ الشَّـــامِ حِينَ فُتِحَتِ الشَّـــامُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضـــي الله عنه إِنَّا فَتَحْنَا أَرْضًـــا كَثِيرَةَ الطَّعَامِ وَالْعَلَفِ فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَقَدَّمَ فِى شَـــىْءٍ مِنْ ذَلِكَ إِلاَّ بِأَمْرِكَ فَاكْتُبْ إِلَىَّ بِأَمْرِكَ فِى ذَلِكَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ

عُمَرُ رضـي الله عنه أَنْ دَعِ النَّاسَ يَأْكُلُونَ وَيَعْلِفُونَ فَمَنْ بَاعَ شَيْئًا بِذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ فَفِيهِ خُمُسُ اللَّهِ وَسِهَامُ الْمُسْلِمِينَ.

▲ باب: مَا فَضَلَ فِى يَدِهِ مِنَ الطَّعَامِ وَالْعَلَفِ فِى دَارِ الْحَرْبِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَـــفَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ حَدَّثَنِى أَبُو عَبْدِ الْعَزِيزِ شَـيْخٌ مِنْ أَهْلِ الأُرْدُنِّ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَـيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ قَالَ: رَابَطْنَا مَدِينَةَ قِنَّسْرِينَ مَعَ شُرَحْبِيلَ بْنِ السِّمْطِ رضـي الله عنه فَلَمَّا فَتَحَهَا أَصَـابَ فِيهَا غَنَمًا وَبَقَرًا فَقَسَمَ فِينَا طَائِفَةً مِنْهَا وَجَعَلَ بَقِيَّتَهَا فِى الْمَغْنَمِ فَلَقِيتُ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ رضـي الله عنه فَحَدَّثْتُهُ فَقَالَ مُعَاذٌ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِخَيْبَرَ فَأَصَبْنَا فِيهَا غَنَمًا فَقَسَمَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم طَائِفَةً وَجَعَلَ بَقِيَّتَهَا فِى الْمَغْنَمِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـــيْنِ بْنُ بِشْـــرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْخَلِيلِ حَدَّثَنَا الْوَاقِدِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْفُضَيْلِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِى سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضـي الله عنهمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ خَيْبَرَ: كُلُوا وَاعْلِفُوا وَلاَ تَحْتَمِلُوا. أَخْبَرَنَـا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَـارِيُّ أَخْبَرَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا سَـــعِيدُ بْنُ مَنْصُـــورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ ابْنَ حَرْشَـــفٍ الأَزْدِىَّ حَدَّثَهُ عَنِ الْقَاسِـــمِ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ بَعْضِ أَصْـــحَابِ النَّبِيِّ صـــلى الله عليه وســـلم قَالَ: كُنَّا نَأْكُلُ الْجَزْرَ فِى الْغَزْوِ وَلاَ نَقْسِـــمُهُ حَتَّى إِنْ كُنَّا لَنَرْجِعُ إِلَى رِحَالِنَا وَأَخْرِجَتُنَا مِنْهُ

مُمْلأَةٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ يُرْوَى مِنْ حَدِيثِ بَعْضِ النَّاسِ مِثْلَمَا قُلْتُ مِنْ أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم أَذِنَ لَهُمْ أَنْ يَأْكُلُوا فِى بِلاَدِ الْعَدُوِّ وَلاَ يَخْرُجُوا بِشَىْءٍ مِنَ الطَّعَامِ فَإِنْ كَانَ مِثْلَ هَذَا يَثْبُتُ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَلاَ حُجَّةَ لأَحَدٍ مَعَهُ وَإِنْ كَانَ لاَ يَثْبُتُ لأَنَّ فِى رِجَالِهِ مَنْ يُجْهَلُ فَكَذَلِكَ فِى رِجَالِ مَنْ رُوِى عَنْهُ إِحْلاَلُهُ مَنْ يُجْهَلُ قَالَ الشَّيْخُ وَكَأَنَّهُ أَرَادَ بِالأَوَّلِ حَدِيثَ الْوَاقِدِىِّ وَأَرَادَ بِالثَّانِى مَا ذَكَرْنَا بَعْدَهُ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِىٍّ الْخَزَّازُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَمْزَةَ الْعَطَّارُ قَالَ قُلْتُ لِلْحَسَنِ: يَا أَبَا سَعِيدٍ إِنِّى امْرُؤٌ مَتْجَرِى بِالأُبُلَّةِ وَإِنِّى أَمْلأُ بَطْنِى مِنَ الطَّعَامِ فَأَصْعَدُ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ فَآكُلُ مِنْ تَمْرِهِ وَبُسْرِهِ فَما تَرَى؟ قَالَ الْحَسَنُ: غَزَوْتُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ وَرِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم كَانُوا إِذَا صَعِدُوا إِلَى الثِّمَارِ أَكَلُوا مِنْ غَيْرِ أَنْ يُفْسِدُوا أَوْ يَحْمِلُوا.

▲ باب: النَّهْىِ عَنْ نَهْبِ الطَّعَامِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَلِىٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِىٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِذِى الْحُلَيْفَةِ فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ فَأَصَبْنَا إِبِلاً وَغَنَمًا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى أُخْرَيَاتِ

النَّاسِ فَعَجِلُوا فَذَبَحُوا وَنَصَبُوا الْقُدُورَ فَدُفِعَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَمَرَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ ثُمَّ قَسَمَ فَعَدَلَ عَشْرًا مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِى عَوَانَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى سَفَرٍ فَأَصَابَ النَّاسَ حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ وَجَهْدٌ فَأَصَابُوا غَنَمًا فَانْتَهَبُوهَا وَإِنَّ قُدُورَنَا لَتَغْلِى إِذْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَمْشِى عَلَى فَرَسِهِ فَأَكْفَأَ قُدُورَنَا بِقَوْسِهِ ثُمَّ جَعَلَ يُرَمِّلُ اللَّحْمَ بِالتُّرَابِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ النُّهْبَةَ لَيْسَتْ بِأَحَلَّ مِنَ الْمَيْتَةِ. أَوْ: إِنَّ الْمَيْتَةَ لَيْسَت بِأَحَلَّ مِنَ النُّهْبَةِ. الشَّكُّ مِنْ هَنَّادٍ.

▲ باب: أَخْذِ السِّلاَحِ وَغَيْرِهِ بِغَيْرِ إِذْنِ الإِمَامِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمُقْرِئُ وَأَبُو صَادِقٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَطَّارُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ الْمِصْرِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ سُلَيْمٍ التُّجِيبِيِّ عَنْ حَنَشِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّبَئِيِّ عَنْ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ عَامَ حُنَيْنٍ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَسْقِيَنَّ مَاءَهُ وَلَدَ غَيْرِهِ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَأْخُذَنَّ دَابَّةً مِنَ الْمَغَانِمِ فَيَرْكَبَهَا حَتَّى إِذَا نَقَضَهَا رَدَّهَا فِى الْمَغَانِمِ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَلْبَسَنَّ شَيْئًا مِنَ الْمَغَانِمِ حَتَّى

إِذَا أَخْلَقَهُ رَدَّهُ فِى الْمَغَانِمِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ وَخَالِدٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْخِرِّيتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَلْقَيْنِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ بِوَادِى الْقُرَى فَقُلْتُ: مَا تَقُولُ فِى الْغَنِيمَةِ؟ قَالَ: لِلَّهِ خُمُسُهَا وَأَرْبَعَةُ أَخْمَاسٍ لِلْجَيْشِ. قُلْتُ: فَمَا أَحَدٌ أَوْلَى بِهِ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَ: لاَ وَلاَ السَّهْمُ تَسْتَخْرِجُهُ مِنْ جَنْبِكَ لَيْسَ أَنْتَ أَحَقَّ بِهِ مِنْ أَخِيكَ الْمُسْلِمِ.

▲ باب: الرُّخْصَةِ فِى اسْتِعْمَالِهِ فِى حَالِ الضَّرُورَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَثَّامُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى أَبِى جَهْلٍ وَهُوَ صَرِيعٌ وَعَلَيْهِ بَيْضَةٌ وَمَعَهُ سَيْفٌ جَيِّدٌ وَمَعِى سَيْفٌ رَدِىٌّ فَجَعَلْتُ أَنْقُفُ رَأْسَهُ بِسَيْفِى وَأَذْكُرُ نَقْفًا كَانَ يَنْقُفُ رَأْسِى بِمَكَّةَ حَتَّى ضَعُفَتْ يَدُهُ فَأَخَذْتُ سَيْفَهُ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: عَلَى مَنْ كَانَتِ الدَّبْرَةُ؟ أَكَانَتْ لَنَا أَوْ عَلَيْنَا أَلَسْتَ رُوَيْعِيَنَا بِمَكَّةَ؟ قَالَ فَقَتَلْتُهُ ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَقُلْتُ: قَتَلْتُ أَبَا جَهْلٍ. قَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: آللَّهِ الَّذِى لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ قَتَلْتَهُ؟. فَاسْتَحْلَفَنِى ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ قَامَ مَعِى إِلَيْهِمْ فَدَعَا عَلَيْهِمْ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحٍ الْقَاضِى بِالْكُوفَةِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ أَخْبَرَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ أَبِى

عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضـــــي الله عنه قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى أَبِى جَهْلٍ وَهُوَ فِى الْقَتْلَى صَـرِيعٌ وَمَعِى سَـيْفٌ رَثٌّ فَجَعَلْتُ أَضْـرِبُهُ بِسَـيْفِى فَلَمْ يَعْمَلْ شَـيْئًا قَالَ وَنَظَرَ إِلَىَّ فَقَالَ: أَرُوَيْعِينَا بِمَكَّةَ؟ فَوَقَعَ سَـيْفُهُ فَأَخَذْتُهُ فَضَـرَبْتُهُ بِهِ حَتَّى قَتَلْتُهُ ثُمَّ جِئْتُ أَشْـتَدُّ حَتَّى أَخْبَرْتُ النَّبِىَّ صـلى الله عليه وسـلم فَقَالَ: أَنْتَ قَتَلْتَهُ؟. قُلْتُ: نَعَمْ حَتَّى اسْـــتَحْلَفَنِى ثَلاَثَ مَرَّاتٍ فَحَلَفْتُ لَهُ ثُمَّ قَالَ: انْطَلِقْ فَأَرِنِيهِ. فَانْطَلَقَ فَأَرَيْتُهُ إِيَّاهُ فَقَالَ: كَانَ هَذَا فِرْعَوْنَ هَذِهِ الأُمَّةِ.

وَرَوَاهُ الأَعْمَشُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ بِمَعْنَاهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْــلِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَمِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَــنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ بَرَاءِ بْنِ مَالِكٍ رضــي الله عنه قَالَ: لَقِيتُ يَوْمَ مُسَـيْلِمَةَ رَجُلاً يُقَالُ لَهُ حِمَارُ الْيَمَامَةِ رَجُلاً جَسِيمًا بِيَدِهِ سَيْفٌ أَبْيَضُ فَضَرَبْتُ رِجْلَيْهِ فَكَأَنَّمَا أَخْطَأْتُهُ فَانْقَعَرَ فَوَقَعَ عَلَى قَفَاهُ فَأَخَذْتُ سَيْفَهُ وَأَغْمَدْتُ سَيْفِى فَمَا ضَرَبْتُ بِهِ إِلاَّ ضَرْبَةً حَتَّى انْقَطَعَ فَأَلْقَيْتُهُ وَأَخَذْتُ سَيْفِى.

▲ باب: الإِمَامِ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِعَرْصَتِهِمْ ثَلاَثًا

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُـفَ الأَصْـبَهَانِىُّ إِمْلاَءً وَقِرَاءَةً أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِى طَلْحَةَ رضــي الله عنهما قَالَ: كَانَ رَسُــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســلم إِذَا غَلَبَ عَلَى قَوْمٍ أَحَبَّ أَنْ يُقِيمَ بِعَرْصَــتِهِمْ ثَلاَثًا.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْـلِمٌ فِى الصَّـحِيحِ مِنْ حَدِيثِ رَوْحٍ عَنْ سَـعِيدِ بْنِ أَبِى عَرُوبَةَ قَالَ الْبُخَارِىُّ وَتَابَعَهُ مُعَاذٌ.

▲ باب: مَا يَفْعَلُهُ بِذَرَارِيِّ مَنْ ظَهَرَ عَلَيْهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ الْمُقْرِئُ بْنُ الْحَمَّامِىِّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَـلْمَانَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ رضـي الله عنه: أَنَّ بَنِى قُرَيْظَةَ لَمَّا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رضـي الله عنه أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ فَلَمَّا كَانَ قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ أَوْ إِلَى خَيْرِكُمْ. فَقَالَ: إِنَّ هَؤُلاَءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ. قَالَ: فَإِنِّى أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ يُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ وَتُسْـبَى ذَرَارِيُّهُمْ. قَالَ فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: حَكَمْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ وَرُبَّمَا قَالَ حَكَمْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الأَسَدِىُّ الْحَافِظُ بِهَمَذَانَ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَيْزِيلَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرْوِىُّ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِى أُوَيْسٍ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ التَّمَّارُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ رضـي الله عنه حَكَمَ عَلَى بَنِى قُرَيْظَةَ أَنْ يُقْتَلَ مِنْهُمْ كُلُّ مَنْ جَرَتْ عَلَيْهِ الْمُوسَـى وَأَنْ تُقْسَـمَ أَمْوَالُهُمْ وَذَرَارِيُّهُمْ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: لَقَدْ حَكَمَ

الْيَوْمَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ الَّذِى حَكَمَ بِهِ مِنْ فَوْقَ سَبْعِ سَمَوَاتٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ: عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَطِيَّةَ الْقُرَظِىِّ قَالَ: كُنْتُ فِيهِمْ فَكَانَ مَنْ أَنْبَتَ قُتِلَ وَمَنْ لَمْ يُنْبِتْ تُرِكَ فَكُنْتُ فِيمَنْ لَمْ يُنْبِتْ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّىُّ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَطِيَّةَ الْقُرَظِىِّ قَالَ: كُنْتُ فِيمَنْ حَكَمَ فِيهِمْ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ رضي الله عنه فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ وَتُسْبَى ذَرَارِيُّهُمْ قَالَ فَجَاءُوا بِى وَلاَ أُرَانِى إِلاَّ سَيَقْتُلُونَنِى فَكَشَفُوا عَانَتِى فَوَجَدُوهَا لَمْ تُنْبِتْ فَجَعَلُونِى فِى السَّبْىِ.

▲ باب: مَا يَفْعَلُهُ بِالرِّجَالِ الْبَالِغِينَ مِنْهُمْ

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الإِمَامُ فِيهِمْ بِالْخِيَارِ بَيْنَ أَنْ يَقْتُلَهُمْ إِنْ لَمْ يُسْلِمْ أَهْلُ الأَوْثَانِ أَوْ يُعْطِىَ الْجِزْيَةَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَوْ يَمُنَّ عَلَيْهِمْ أَوْ يُفَادِيَهُمْ بِمَالٍ يَأْخُذُهُ مِنْهُمْ أَوْ بِأَسْرَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُطْلَقُوا لَهُمْ أَوْ يَسْتَرِقَّهُمْ فَإِنِ اسْتَرَقَّهُمْ أَوْ أَخَذَ مِنْهُمْ مَالاً فَسَبِيلُهُ سَبِيلُ الْغَنِيمَةِ يُخَمَّسُ وَيَكُونُ أَرْبَعَةُ أَخْمَاسِهَا لأَهْلِ الْغَنِيمَةِ فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ كَيْفَ حَكَمْتَ فِى الْمَالِ وَالْوِلْدَانِ وَالنِّسَاءِ حُكْمًا وَاحِدًا وَحَكَمْتَ فِى الرِّجَالِ أَحْكَامًا مُتَفَرِّقَةً قِيلَ ظَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى قُرَيْظَةَ وَخَيْبَرَ فَقَسَمَ عَقَارَهَا مِنَ الأَرَضِينَ وَالنَّخْلِ قِسْمَةَ الأَمْوَالِ وَسَبَى وِلْدَانَ بَنِى الْمُصْطَلِقِ وَهَوَازِنَ وَنِسَاءَهُمْ فَقَسَمَهُمْ قَسْمَ الأَمْوَالِ. قَالَ الشَّيْخُ أَمَّا مَا

قَالَ الشَّيْخُ أَمَّا مَا قَالَ فِى قُرَيْظَةَ فَفِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِىُّ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَـــيْنِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُرَحْبِيلَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضـــي الله عنهما: أَنَّ يَهُودَ بَنِى النَّضِـــيرِ وَقُرَيْظَةِ حَارَبُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَجْلَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وســلم بَنِى النَّضِــيرِ وَأَقَرَّ قُرَيْظَةَ وَمَنَّ عَلَيْهِمْ حَتَّى حَارَبَتْ قُرَيْظَةُ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَتَلَ رِجَالَهُمْ وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلاَدَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ إِلاَّ بَعْضَهُمْ لَحِقُوا بِرَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَآمَنَهُمْ وَأَسْـلَمُوا وَأَجْلَى رَسُـولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســلم يَهُودَ الْمَدِينَةِ بَنِى قَيْنُقَاعَ وَهُمْ قَوْمُ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِى ابْنَ سَـلاَمٍ وَيَهُودَ بَنِى حَارِثَةَ وَكُلَّ يَهُودِىٍّ بِالْمَدِينَةِ. أَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ فِى الصَّـحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. وَأَمَّا مَا قَالَ فِى وَأَمَّا مَا قَالَ فِى خَيْبَرَ فَفِيمَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ: حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِىٍّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْـلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضــي الله عنه قَالَ: لَوْلاَ آخِرُ النَّاسِ مَا فُتِحَتْ عَلَيْهِمْ قَرْيَةٌ إِلاَّ قَسَمْتُهَا كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَيْبَرَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى. وَأَمَّا مَا قَالَ فِى وَأَمَّا مَا قَالَ فِى وِلْدَانِ بَنِى الْمُصْطَلِقِ فَفِيمَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ ح قَالَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى عَدِىٍّ وَمُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ قَالاَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الدُّعَاءِ قَبْلَ الْقِتَالِ قَالَ إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ الدُّعَاءُ فِى أَصْلِ الإِسْلاَمِ قَدْ أَغَارَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى بَنِى الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ وَسَبَى سَبْيَهُمْ وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جُوَيْرِيَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ حَدَّثَنِى بِهَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَكَانَ فِى ذَلِكَ الْجَيْشِ. وَفِى رِوَايَةِ يَزِيدَ إِنَّمَا ذَلِكَ بَعْدَ الدُّعَاءِ فِى أَوَّلِ الإِسْلاَمِ وَالْبَاقِى سَوَاءٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنِ ابْنِ أَبِى عَدِىٍّ.

وَقَدْ مَضَى فِى حَدِيثِ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ: غَزَوْنَا الْمُصْطَلِقَ فَسَبَيْنَا كَرَائِمَ الْعَرَبِ فَأَرَدْنَا أَنْ نَسْتَمْتِعَ وَنَعْزِلَ فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ لاَ عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَفْعَلُوا. وَأَمَّا مَا قَالَ فِى وَأَمَّا مَا قَالَ فِى هَوَازِنَ فَفِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ وَهُوَ ابْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِى ابْنُ أَخِى ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ وَزَعَمَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ مَرْوَانَ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَفْدُ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَعِى مَنْ تَرَوْنَ وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَىَّ أَصْدَقُهُ فَاخْتَارُوا إِحْدَى

الطَّائِفَتَيْنِ إِمَّا السَّبْىَ وَإِمَّا الْمَالَ وَقَدِ اسْتَأْنَيْتُ بِكُمْ وَكَانَ أَنْظَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلاَّ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى الْمُسْلِمِينَ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَتَكُمْ قَدْ جَاءُوا تَائِبِينَ وَإِنِّى قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيِّبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِىءُ اللَّهُ عَلَيْنَا. فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّا لاَ نَدْرِى مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرَفَاؤُكُمْ. فَرَجَعَ النَّاسُ فَكَلَّمَهُمْ عُرَفَاؤُهُمْ فَرَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا هَذَا الَّذِى بَلَغَنِى عَنْ سَبْىِ هَوَازِنَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَأَسَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَهْلَ بَدْرٍ فَمِنْهُمْ مَنْ مَنَّ عَلَيْهِ بِلاَ شَىْءٍ أَخَذَهُ مِنْهُ وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَ مِنْهُ فِدْيَةً وَمِنْهُمْ مَنْ قَتَلَهُ وَكَانَ الْمَقْتُولاَنِ بَعْدَ الإِسَارِ يَوْمَ بَدْرٍ عُقْبَةُ بْنُ أَبِى مُعَيْطٍ وَالنَّضْرُ بْنُ الْحَارِثِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا عَدَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ قُرَيْشٍ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْمَغَازِى: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَسَرَ

النَّضْــرَ بْنَ الْحَارِثِ الْعَبْدَرِيَّ يَوْمَ بَدْرٍ وَقَتَلَهُ بِالْبَادِيَةِ أَوِ الأَثِيلِ صَــبْرًا وَأَسَــرَ عُقْبَةَ بْنَ أَبِى مُعَيْطٍ يَوْمَ بَدْرٍ فَقَتَلَهُ صَبْرًا.

قَالَ الشَّــيْخُ وَقَدْ رُوِّينَا فِى كِتَابِ الْقَسْــمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْــحَاقَ بْنِ يَسَــارٍ صَاحِبِ الْمَغَازِى.

وَأَخْبَرَنَــا أَبُو عَبْــدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَــا أَبُو عَبْــدِ اللَّهِ الْحَــافِظُ أَخْبَرَنَــا أَبُو عَبْــدِ اللَّهِ الأَصْبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَهْلِ بْنِ أَبِى حَثْمَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم لَمَّا أَقْبَلَ بِالأُسَــارَى حَتَّى إِذَا كَانَ بِعَرْقِ الظُّبْيَةِ أَمَرَ عَاصِــمَ بْنَ ثَابِتِ بْنِ أَبِى الأَقْلَحِ أَنْ يَضْــرِبَ عُنُقَ عُقْبَةَ بْنِ أَبِى مُعَيْطٍ فَجَعَلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِى مُعَيْطٍ يَقُولُ: يَا وَيْلاَهُ عَلاَمَ أُقْتَلُ مِنْ بَيْنِ هَؤُلاَءِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لِعَدَاوَتِكَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ. فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَنُّكَ أَفْضَــــلُ فَاجْعَلْنِى كَرَجُلٍ مِنْ قَوْمِى إِنْ قَتَلْتَهُمْ قَتَلْتَنِى وَإِنْ مَنَنْتَ عَلَيْهِمْ مَنَنْتَ عَلَيَّ وَإِنْ أَخَذْتَ مِنْهُمُ الْفِدَاءَ كُنْتُ كَأَحَدِهِمْ يَا مُحَمَّدُ مَنْ لِلصِّــــبْيَةِ؟ فَقَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم: النَّارُ يَا عَاصِــمُ بْنَ ثَابِتٍ قَدِّمْهُ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ. فَقَدَّمَهُ فَضَرَبَ عُنُقَهُ.

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلاَّبُ بِهَمَذَانَ حَدَّثَنَا هِلاَلُ بْنُ الْعَلاَءِ الرَّقِّىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِى أُنَيْسَــــةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَرَادَ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ أَنْ يَسْتَعْمِلَ مَسْرُوقًا فَقَالَ لَهُ عُمَارَةُ بْنُ عُقْبَةَ أَتَسْتَعْمِلُ رَجُلاً مِنْ بَقَايَا قَتَلَةِ عُثْمَانَ رضــي الله عنه فَقَالَ لَهُ مَسْــرُوقٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه وَكَانَ فِى أَنْفُسِنَا مَوْثُوقَ الْحَدِيثِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمَّا أَرَادَ قَتْلَ أَبِيكَ قَالَ: مَنْ لِلصِّبْيَةِ؟ قَالَ: النَّارُ. قَدْ رَضِيتُ لَكَ مَا رَضِىَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَكَانَ مِنَ الْمَمْنُونِ عَلَيْهِمْ بِلاَ فِدْيَةٍ أَبُو عَزَّةَ الْجُمَحِىُّ تَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِبَنَاتِهِ وَأَخَذَ عَلَيْهِ عَهْدًا أَنْ لاَ يُقَاتِلَهُ فَأَخْفَرَهُ وَقَاتَلَهُ يَوْمَ أُحُدٍ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ لاَ يَفْلِتَ فَمَا أُسِرَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ رَجُلٌ غَيْرُهُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ امْنُنْ عَلَىَّ وَدَعْنِى لِبَنَاتِى وَأُعْطِيكَ عَهْدًا أَنْ لاَ أَعُودَ لِقِتَالِكَ. فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: لاَ تَمْسَحُ عَلَى عَارِضَيْكَ بِمَكَّةَ تَقُولُ قَدْ خَدَعْتُ مُحَمَّدًا مَرَّتَيْنَ. فَأَمَرَ بِهِ فَضُرِبَتْ عُنُقُهُ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ فَذَكَرَهُ. وَقَدْ رُوِّينَا فِى ذَلِكَ عَنْ غَيْرِ الشَّافِعِىِّ فِى كِتَابِ الْقَسْمِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الأَصْبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: أَمَّنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الأُسَارَى يَوْمَ بَدْرٍ أَبَا عَزَّةَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ عُمَيْرٍ الْجُمَحِىَّ وَكَانَ شَاعِرًا وَكَانَ قَالَ لِلنَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم يَا مُحَمَّدُ إِنَّ لِى خَمْسَ بَنَاتٍ لَيْسَ لَهُنَّ شَىْءٌ فَتَصَدَّقْ بِى عَلَيْهِنَّ فَفَعَلَ وَقَالَ أَبُو عَزَّةَ: أُعْطِيكَ مَوْثِقًا أَنْ لاَ أُقَاتِلَكَ وَلاَ أُكَثِّرَ عَلَيْكَ أَبَدًا فَأَرْسَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ

صـلى الله عليه وسـلم فَلَمَّا خَرَجَتْ قُرَيْشٌ إِلَى أُحُدٍ جَاءَهُ صَـفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ فَقَالَ: اخْرُجْ مَعَنَا. فَقَالَ: إِنِّى قَدْ أَعْطَيْتُ مُحَمَّدًا مَوْثِقًا أَنْ لاَ أُقَاتِلَهُ. فَضَـمِنَ صَـفْوَانُ أَنْ يَجْعَلَ بَنَاتِهِ مَعَ بَنَاتِهِ إِنْ قُتِلَ وَإِنْ عَاشَ أَعْطَاهُ مَالاً كَثِيرًا فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى خَرَجَ مَعَ قُرَيْشٍ يَوْمَ أُحُدٍ فَأُسِرَ وَلَمْ يُؤْسَرْ غَيْرُهُ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّمَا أُخْرِجْتُ كَرْهًا وَلِى بَنَاتٌ فَامْنُنْ عَلَىَّ. فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: أَيْنَ مَا أَعْطَيْتَنِى مِنَ الْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ لاَ وَاللَّهِ لاَ تَمْسَـحُ عَارِضَـيْكَ بِمَكَّةَ تَقُولُ سَـخِرْتُ بِمُحَمَّدٍ مَرَّتَيْنَ. قَالَ سَـعِيدُ بْنُ الْمُسَـيَّبِ فَقَالَ النَّبِىُّ صـلى الله عليه وسلم: إِنَّ الْمُؤْمِنَ لاَ يُلْدَغُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنَ يَا عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ قَدِّمْهُ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ. فَقَدَّمَهُ فَضَرَبَ عُنُقَهُ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ

قَالَ الشَّـافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: ثُمَّ أَسَرَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ الْحَنَفِىَّ بَعْدُ فَمَنَّ عَلَيْهِ ثُمَّ عَادَ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ بَعْدُ فَأَسْلَمَ وَحَسُنَ إِسْلاَمُهُ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ إِسْـحَاقَ الْفَقِيهُ وَأَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّى قَالاَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِى سَـعِيدُ بْنُ أَبِى سَـعِيدٍ الْمَقْبُرِىُّ أَنَّهُ سَـمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه يَقُولُ: بَعَثَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم خَيْلاً نَحْوَ أَرْضِ نَجْدٍ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ الْحَنَفِىُّ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِى الْمَسْجِدِ فَخَرَجَ عَلَيْهِ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَقَالَ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟. قَالَ: عِنْدِى يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ إِنْ تَقْتُلْنِى تَقْتُلْ ذَا دَمٍ وَإِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَـاكِرٍ وَإِنْ تُرِدِ الْمَالَ

فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى كَانَ مِنَ الْغَدِ ثُمَّ قَالَ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟. فَقَالَ: عِنْدِى مَا قُلْتُ لَكَ. فَرَدَّهَا عَلَيْهِ ثُمَّ أَتَاهُ الْيَوْمَ الثَّالِثَ فَرَدَّهَا عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ. فَخَرَجَ ثُمَامَةُ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاغْتَسَلَ مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ وَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهُكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إِلَيَّ وَوَاللَّهِ مَا كَانَ دِينٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ وَقَدْ أَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الأَدْيَانِ إِلَيَّ وَوَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ وَقَدْ أَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبُلْدَانِ كُلَّهَا إِلَيَّ وَإِنْ خَيْلَكَ أَخَذَتْنِى وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ فَمَاذَا تَرَى فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ لَهُ رِجَالٌ بِمَكَّةَ أَصَبَوْتَ يَا ثُمَامَةُ فَقَالَ لاَ وَاللَّهِ مَا صَبَوْتُ وَلَكِنِّى أَسْلَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَوَاللَّهِ لاَ تَأْتِيكُمْ حَبَّةُ حِنْطَةٍ مِنَ الْيَمَامَةِ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْمَقْبُرِىُّ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ إِسْلاَمُ ثُمَامَةَ بْنِ أُثَالٍ الْحَنَفِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دَعَا اللَّهَ حِينَ عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِمَا عَرَضَ لَهُ أَنْ يُمَكِّنَهُ اللَّهُ مِنْهُ وَكَانَ عَرَضَ لَهُ وَهُوَ مُشْرِكٌ فَأَرَادَ قَتْلَهُ فَأَقْبَلَ ثُمَامَةُ مُعْتَمِرًا وَهُوَ عَلَى شِرْكِهِ

حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ فَتَحَيَّرَ فِيهَا حَتَّى أُخِذَ وَأُتِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَمَرَ بِهِ فَرُبِطَ إِلَى عَمُودٍ مِنْ عُمُدِ الْمَسْجِدِ فَخَرَجَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: مَا لَكَ يَا ثُمَامَ هَلْ أَمْكَنَ اللَّهُ مِنْكَ؟. قَالَ: وَقَدْ كَانَ ذَلِكَ يَا مُحَمَّدُ إِنْ تَقْتَلْ تَقْتَلْ ذَا دَمٍ وَإِنْ تَعْفُ تَعْفُ عَنْ شَاكِرٍ وَإِنْ تَسْأَلْ مَالاً تُعْطَهْ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَتَرَكَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ الْغَدُ مَرَّ بِهِ فَقَالَ: مَا لَكَ يَا ثُمَامَ؟. فَقَالَ: خَيْرًا يَا مُحَمَّدُ إِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ وَإِنْ تَعْفُ تَعْفُ عَنْ شَاكِرٍ وَإِنْ تَسْأَلْ مَالاً تُعْطَهْ ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فَجَعَلْنَا الْمَسَاكِينَ نَقُولُ بَيْنَنَا مَا يُصْنَعُ بِدَمِ ثُمَامَةَ وَاللَّهِ لأُكْلَةٌ مِنْ جَزُورٍ سَمِينَةٍ مِنْ فِدَائِهِ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ دَمِ ثُمَامَةَ فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ مَرَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: مَا لَكَ يَا ثُمَامَ؟. فَقَالَ: خَيْرًا يَا مُحَمَّدُ إِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ وَإِنْ تَعْفُ تَعْفُ عَنْ شَاكِرٍ وَإِنْ تَسْأَلْ مَالاً تُعْطَهْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَطْلِقُوهُ فَقَدْ عَفَوْتَ عَنْكَ يَا ثُمَامَ. فَخَرَجَ ثُمَامَةُ حَتَّى أَتَى حَائِطًا مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ فَاغْتَسَلَ فِيهِ وَتَطَهَّرَ وَطَهَّرَ ثِيَابَهُ ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتَ وَمَا وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ وَلاَ دِينٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ وَلاَ بَلَدٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ ثُمَّ لَقَدْ أَصْبَحْتَ وَمَا وَجْهٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ وَلاَ دِينٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ وَلاَ بَلَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ وَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ قَدْ خَرَجْتُ مُعْتَمِرًا وَأَنَا عَلَى دِينِ قَوْمِي فَيَسَّرَنِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ فِي عُمْرَتِي فَيَسَّرَهُ وَعَلَّمَهُ فَخَرَجَ مُعْتَمِرًا فَلَمَّا قَدِمَ

مَكَّةَ وَسَــــمِعَتْهُ قُرَيْشٌ يَتَكَلَّمُ بِأَمْرِ مُحَمَّدٍ مِنَ الإِسْـــلاَمِ قَالُوا صَـــبَأَ ثُمَامَةُ فَأَغْضَبُوهُ فَقَالَ إِنِّى وَاللَّهِ مَا صَبَوْتُ وَلَكِنِّى أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ مُحَمَّدًا وَآمَنْتُ بِهِ وَايْمُ الَّذِى نَفْسُ ثُمَامَةَ بِيَدِهِ لاَ تَأْتِيكُمْ حَبَّةٌ مِنَ الْيَمَامَةِ وَكَانَتْ رِيفَ مَكَّةَ مَا بَقِيتُ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا مُحَمَّدٌ صـــلى الله عليه وســلم وَانْصَــرَفَ إِلَى بَلَدِهِ وَمَنَعَ الْحَمْلَ إِلَى مَكَّةَ حَتَّى جُهِدَتْ قُرَيْشٌ فَكَتَبُوا إِلَى رَسُــولِ اللَّهِ صـــلى الله عليه وسلم يَسْأَلُونَهُ بِأَرْحَامِهِمْ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى ثُمَامَةَ يُخَلِّى إِلَيْهِمْ حَمْلَ الطَّعَامِ فَفَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْبَغْدَادِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عُلاَثَةَ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِى الأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: وَأَقْبَلَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: هَبْ لِى الزَّبِيرَ الْيَهُودِىَّ أَجْزِيهِ بِيَدٍ كَانَتْ لَهُ عِنْدِى يَوْمَ بُعَاثٍ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ فَأَقْبَلَ ثَابِتٌ حَتَّى أَتَاهُ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ هَلْ تَعْرِفُنِى؟ فَقَالَ: نَعَمْ وَهَلْ يُنْكِرُ الرَّجُلُ أَخَاهُ؟ قَالَ ثَابِتٌ: أَرَدْتُ أَنْ أَجْزِيَكَ الْيَوْمَ بِيَدٍ لَكَ عِنْدِى يَوْمَ بُعَاثٍ. قَالَ: فَافْعَلْ فَإِنَّ الْكَرِيمَ يَجْزِى الْكَرِيمَ. قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ قَدْ سَــأَلْتُكَ رَسُــولَ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســلم فَوَهَبَكَ لِى فَأَطْلَقَ عَنْهُ إِسَــارَهُ. فَقَالَ الزَّبِيرُ: لَيْسَ لِى قَائِدٌ وَقَدْ أَخَذْتُمُ امْرَأَتِى وَبَنِىَّ. فَرَجَعَ ثَابِتٌ إِلَى الزَّبِيرِ فَقَالَ: رَدَّ إِلَيْكَ رَسُــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم امْرَأَتَكَ وَبَنِيكَ. فَقَالَ الزَّبِيرُ: حَائِطٌ لِى فِيهِ أَعْذُقٌ لَيْسَ لِى وَلاَ لأَهْلِى عَيْشٌ إِلاَّ بِهِ. فَرَجَعَ ثَابِتٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَوَهَبَهُ لَهُ فَرَجَعَ ثَابِتٌ إِلَى الزَّبِيرِ فَقَالَ: قَدْ رَدَّ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَهْلَكَ وَمَالَكَ فَأَسْلِمْ تَسْلَمْ. قَالَ: مَا فَعَلَ الْجَلِيسَــانِ؟ وَذَكَرَ رِجَالَ قَوْمِهِ قَالَ

ثَابِتٌ: قَدْ قُتِلُوا وَفُرِغَ مِنْهُمْ وَلَعَلَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَكُونَ أَبْقَاكَ لَخَيْرٍ. قَالَ الزَّبِيرُ: أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ يَا ثَابِتُ وَبِيَدِي الْخَضِيمِ عِنْدَكَ يَوْمَ بُعَاثٍ إِلاَّ أَلْحَقْتَنِي بِهِمْ فَلَيْسَ فِي الْعَيْشِ خَيْرٌ بَعْدَهُمْ. فَذَكَرَ ذَلِكَ ثَابِتٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَمَرَ بِالزَّبِيرِ فَقُتِلَ. وَذَكَرَهُ أَيْضًا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَذَكَرَ أَنَّهُ الزَّبِيرُ بْنُ بَاطَا الْقُرَظِيُّ وَذَكَرَهُ أَيْضًا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ يَوْمَئِذٍ كَبِيرًا أَعْمَى. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لأُسَارَى بَدْرٍ: لَوْ كَانَ مُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ حَيًّا فَكَلَّمَنِي فِي هَؤُلاَءِ النَّتْنَى لَخَلَّيْتُهُمْ لَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ: مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرُويْهِ الْمَرْوَزِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَنْبٍ الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحَسَنُ بْنُ سَلاَّمٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ ثَمَانِينَ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ هَبَطُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَصْحَابِهِ مِنْ جَبَلِ التَّنْعِيمِ عِنْدَ صَلاَةِ الْفَجْرِ فَأَخَذَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَعَفَا عَنْهُمْ قَالَ وَنَزَلَ الْقُرْآنُ (وَهُوَ الَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ عَنْ حَمَّادٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ

اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم نَزَلَ مَنْزِلاً وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِى الْعِضَاهِ يَسْتَظِلُّونَ تَحْتَهَا فَعَلَّقَ النَّاسُ سِلاَحَهُمْ فِى شَجَرَةٍ فَجَاءَ أَعْرَابِىٌّ إِلَى سَيْفِهِ فَأَخَذَهُ فَسَلَّهُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّى؟ وَالنَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: اللَّهُ. فَشَامَ الأَعْرَابِىُّ السَّيْفَ فَدَعَا النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم أَصْحَابَهُ وَأَخْبَرَهُمْ بِصَنِيعِ الأَعْرَابِىِّ وَهُوَ جَالِسٌ إِلَى جَنْبِهِ لَمْ يُعَاقِبْهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مَحْمُودٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ كِلاَهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِىُّ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ. قَالَ مَعْمَرٌ وَكَانَ قَتَادَةُ قَالَ مَعْمَرٌ وَكَانَ قَتَادَةُ يَذْكُرُ نَحْوَ هَذَا وَيَذْكُرُ أَنَّ قَوْمًا مِنَ الْعَرَبِ أَرَادُوا أَنْ يَفْتِكُوا بِالنَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَأَرْسَلُوا هَذَا الأَعْرَابِىَّ وَيَتْلُو (وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ) الآيَةَ. وَأَمَّا الْمُفَادَاةُ بِالنَّفْسِ فَفِيمَا وَأَمَّا الْمُفَادَاةُ بِالنَّفْسِ فَفِيمَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ ح قَالَ وَأَخْبَرَنِى أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ بْنِ وَاقِدٍ الْكِلاَبِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا

إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَبِى الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتْ ثَقِيفُ حُلَفَاءَ لِبَنِى عُقَيْلٍ فَأَسَرَتْ ثَقِيفُ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَسَرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَجُلاً وَأَصَابُوا مَعَهُ الْعَضْبَاءَ فَأَتَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ فِى الْوَثَاقِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ فَأَتَاهُ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟. فَقَالَ: بِمَ أَخَذْتَنِى وَبِمَ أَخَذْتَ سَابِقَ الْحَاجِّ؟ فَقَالَ إِعْظَامًا لِذَاكَ: أُخِذْتَ بِجَرِيرَةِ حُلَفَائِكَ ثَقِيفَ. ثُمَّ انْصَــــرَفَ عَنْهُ فَنَادَاهُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ. قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَحِيمًا رَقِيقًا فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: مَا شَــــأْنُكَ؟. فَقَالَ: إِنِّى مُسْــــلِمٌ. قَالَ: لَوْ قُلْتَهَا وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ أَفْلَحْتَ كُلَّ الفَلاَحِ. ثُمَّ انْصَــــرَفَ عَنْهُ فَنَادَاهُ يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ. فَأَتَاهُ فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟. فَقَالَ: إِنِّى جَائِعٌ فَأَطْعِمْنِى وَظَمْآنُ فَاسْقِنِى قَالَ: هَذِهِ حَاجَتُكَ. قَالَ: فَفُدِىَ بِالرَّجُلَيْنِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ عَلِىِّ بْنِ حُجْرٍ وَغَيْرِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّــــفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ عَمِّهِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَدَى رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَعْطَى رَجُلاً مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَالَ سُفْيَانُ يَعْنِى أَخَذَ رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَعْطَى رَجُلاً مِنَ الْمُشْرِكِينَ. وَأَمَّا الْمُفَادَاةُ بِالْمَالِ فَفِيمَا وَأَمَّا الْمُفَادَاةُ بِالْمَالِ فَفِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِــــمِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُرْفِىُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

غَالِبٍ حَدَّثَنَا مُوسَــى بْنُ مَسْـعُودٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِى زُمَيْلٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ وَكَانَ أَكْثَرُ حَدِيثِهِ عَنْ عُمَرَ رضــــي الله عنـه قَـالَ: لَمَّـا كَـانَ يَوْمُ بَـدْرٍ قَـالَ: مَـا تَرَوْنَ فِى هَؤُلاَءِ الأُسَـــارَى؟. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضــــي الله عنه: يَا نَبِىَّ اللَّهِ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِــيرَةِ وَالإِخْوَانِ غَيْرَ أَنَّا نَأْخُذُ مِنْهُمُ الْفِدَاءَ لِيَكُونَ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْمُشْرِكِينَ وَعَسَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَهْدِيَهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ وَيَكُونُوا لَنَا عَضُدًا. قَالَ: فَمَاذَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّـابِ؟. قُلْتُ: يَـا نَبِىَّ اللَّهِ مَـا أَرَى الَّذِى رَأَى أَبُو بَكْرٍ وَلَكِنْ هَؤُلاَءِ أَئِمَّـةُ الْكُفْرِ وَصَـنَادِيدُهُمْ فَقَرِّبْهُمْ فَاضْـرِبْ أَعْنَاقَهُمْ قَالَ فَهَوِىَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلـى الله عليه وســــلم مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَلَمْ يَهْوَ مَا قُلْتُ أَنَـا فَأَخَذَ مِنْهُمُ الْفِدَاءَ فَلَمَّا أَصْـبَحْتُ غَدَوْتُ عَلَى رَسُـولِ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسـلم وَإِذَا هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ قَـاعِدَانِ يَبْكِيَـانِ فَقُلْـتُ: يَـا نَبِىَّ اللَّهِ أَخْبِرْنِى مِنْ أَىْ شَــــىْءٍ تَبْكِى أَنْـتَ وَصَـــاحِبُكَ؟ فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءً بَكَيْتُ وَإِلاَّ تَبَاكَيْتُ لِبُكَائِكُمَا قَالَ: الَّذِى عَرَضَ عَلَىَّ أَصْحَابُكَ لَقَدْ عُرِضَ عَلَىَّ عَذَابُكُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ. وَشَجَرَةٌ قَرِيبَةٌ حِينَئِذٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (مَا كَانَ لِنَبِىٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْــرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِى الأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الآخِرَةَ) الآيَةَ. أَخْرَجَهُ مُسْــــلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ زَادَ إِلَى قَوْلِهِ (فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلاَلاً طَيِّبًا) فَأَحَلَّ اللَّهُ الْغَنِيمَةَ لَهُمْ وَقَدْ مَضَى فِى كِتَابِ الْقَسْمِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْبُرُلُّسِــىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَرْعَرَةَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ

الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ صَالِحٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَرْعَرَةَ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى الأُسَارَى يَوْمَ بَدْرٍ: إِنْ شِئْتُمْ قَتَلْتُمُوهُمْ وَإِنْ شِئْتُمْ فَادَيْتُمُوهُمْ وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِالْفِدَاءِ وَاسْتُشْهِدَ مِنْكُمْ بِعِدَّتِهِمْ. قَالَ فَكَانَ آخِرَ السَّبْعِينَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ قُتِلَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ زَادَ الْبُرُلُّسِىُّ فِى رِوَايَتِهِ قَالَ ابْنُ عَرْعَرَةَ: رَدَدْتُ هَذَا عَلَى أَزْهَرَ فَأَبَى إِلاَّ أَنْ يَقُولَ عَبِيدَةُ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَأَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو بَحْرٍ الْبَكْرَاوِىُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَنْبَسِ عَنْ أَبِى الشَّعْثَاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى فِدَاءِ الأُسَارَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ أَرْبَعَمِائَةٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ فِى قِصَّةِ بَدْرٍ قَالَ: وَكَانَ فِى الأُسَارَى أَبُو وَدَاعَةَ السَّهْمِىُّ فَقَدِمَ ابْنُهُ الْمُطَّلِبُ الْمَدِينَةَ فَأَخَذَ أَبَاهُ بِأَرْبَعَةِ آلاَفِ دِرْهَمٍ فَانْطَلَقَ بِهِ ثُمَّ بَعَثَتْ قُرَيْشٌ فِى فِدَاءِ الأُسَارَى فَقَدِمَ مِكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ فِى فِدَاءِ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ اجْعَلُوا رِجْلِى مَكَانَ رِجْلِهِ وَخَلُّوا سَبِيلَهُ حَتَّى يَبْعَثَ إِلَيْكُمْ بِفِدَائِهِ فَخَلُّوا سَبِيلَ سُهَيْلٍ وَحَبَسُوا مِكْرَزًا قَالَ فَفَدَى كُلُّ قَوْمٍ أَسِيرَهُمْ بِمَا رَضُوا قَالَ وَكَانَ أَكْثَرُ الأُسَارَى يَوْمَ بَدْرٍ فِدَاءً

الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَذَلِكَ لأَنَّهُ كَانَ رَجُلاً مُوسِرًا فَافْتَدَى نَفْسَهُ بِمِائَةِ أُوقِيَّةِ ذَهَبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَخْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا الْقَبَّانِيُّ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ وَصَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رِجَالاً مِنَ الأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالُوا: ائْذَنْ لَنَا فَلْنَتْرُكْ لاِبْنِ أُخْتِنَا الْعَبَّاسِ فِدَاءَهُ فَقَالَ: وَاللَّهِ لاَ تَذَرُونَ دِرْهَمًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذِرِ وَسَائِرُ الأَحَادِيثِ فِى هَذَا الْبَابِ قَدْ مَضَتْ فِى كِتَابِ الْقَسْمِ.

باب: قَتْلِ الْمُشْرِكِينِ بَعْدَ الإِسَارِ بِضَرْبِ الأَعْنَاقِ دُونَ الْمُثْلَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَبِى الأَشْعَثِ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه قَالَ ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَوْذَبٍ الْمُقْرِئُ بِوَاسِطٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا

شُــعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ رضـــي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْمُثْلَةِ وَالنُّهْبَى.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مِنْهَالٍ وَغَيْرِهِ عَنْ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْــــتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنِى اللَّيْثُ حَدَّثَنِى جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ شُـعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُـلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ الأَسْـلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَــرِيَّةٍ أَمَرَهُ فِى خَاصَّــةِ نَفْسِــهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ خَيْرًا ثُمَّ قَالَ: اغْزُوا بِاسْـمِ اللَّهِ فَقَاتِلُوا فِى سَـبِيلِ اللَّهِ وَقَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ اغْزُوا وَلاَ تَغُلُّوا وَلاَ تَغْدِرُوا وَلاَ تُمَثِّلُوا وَلاَ تَقْتُلُوا وَلِيدًا. أَخْرَجَهُ مُسْــــلِمٌ فِى الصَّـــحِيحِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ شُــعْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْــــحَاقَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ هَيَّاجِ بْنِ عِمْرَانَ الْبُرْجُمِيِّ: أَنَّ غُلاَمًا لأَبِيهِ أَبَقَ فَجَعَلَ لِلَّهِ عَلَيْـهِ إِنْ قَدَرَ عَلَيْـهِ لَيَقْطَعَنَّ يَدَهُ فَلَمَّا قَدَرَ عَلَيْـهِ بَعَثَنِى إِلَى عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ رضي الله عنه فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ إِنِّى سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَحُثُّ فِى خُطْبَتِهِ عَلَى الصَّــدَقَةِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُثْلَةِ. قَالَ وَبَعَثَنِى إِلَى سَــمُرَةَ قَالَ وَبَعَثَنِى إِلَى سَمُرَةَ فَقَالَ سَـمِعْتُ النَّبِيَّ صـلى الله عليه وسـلم يَحُثُّ عَلَى الصَّدَقَةِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُثْلَةِ.

قَالَ الشَّـــافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ قَدْ قَطَعَ أَيْدِىَ الَّذِينَ اسْــتَاقُوا لِقَاحَهُ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ فَإِنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَرَجُلاً رَوَيَا هَذَا عَنِ النَّبِىِّ صـلى الله عليه وسـلم ثُمَّ رَوَيَا فِيهِ أَوْ أَحَدُهُمَا أَنَّ النَّبِىَّ صـلى الله عليه وسـلم لَمْ يَخْطُبْ بَعْدَ ذَلِكَ خُطْبَةً إِلاَّ أَمَرَ بِالصَّـــدَقَةِ وَنَهَى عَنِ الْمُثْلَةِ. قَالَ الشَّــيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ فِى حَدِيثِ أَنَسٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ السُّوسِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلاَمِ بْنِ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ وَحُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضـي الله عنه: أَنَّ نَاسًـا مِنْ عُرَيْنَةَ قَدِمُوا لَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْمَدِينَةَ فَاجْتَوَوْهَا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ فَتَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا. فَفَعَلُوا فَصَحُّوا ثُمَّ مَالُوا عَلَى الرِّعَاءِ فَقَتَلُوهُمْ وَارْتَدُّوا عَنِ الإِسْلاَمِ وَاسْتَاقُوا ذَوْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَبَعَثَ فِى إِثْرِهِمْ فَأُتِىَ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ وَتَرَكَهُمْ فِى الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا. لَفْظُ حَدِيثِ هُشَيْمٍ وَفِى رِوَايَةِ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ لاَ أَحْفَظُ: اشْرَبُوا أَبْوَالَهَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا أَبَانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم بِمَعْنَى حَدِيثِ حُمَيْدٍ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ قَالَ فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْمُثْلَةِ بَعْدَ ذَلِكَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عَدِىٍّ عَنْ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه بِهَذَا الْحَدِيثِ زَادَ ثُمَّ نَهَى عَنِ الْمُثْلَةِ بَعْدَ ذَلِكَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَهْطًا مِنْ عُكْلٍ وَعُرَيْنَةَ فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ قَالَ قَتَادَةُ بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَحُثُّ فِى خِطْبَتِهِ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى الصَّدَقَةِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُثْلَةِ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَكَانَ عَلِىُّ بْنُ الْحُسَيْنِ يُنْكِرُ حَدِيثَ أَنَسٍ فِى أَصْحَابِ اللِّقَاحِ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا وَأَبُو أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا وَأَبُو بَكْرٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى يَحْيَى عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِىِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ قَالَ: لاَ وَاللَّهِ مَا سَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَيْنًا وَلاَ زَادَ أَهْلَ اللِّقَاحِ عَلَى قَطْعِ أَيْدِيهُمْ وَأَرْجُلِهُمْ. قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ ثَابِتٌ صَحِيحٌ وَمَعَهُ رِوَايَةُ ابْنِ عُمَرَ وَفِيهِمَا جَمِيعًا أَنَّهُ سَمَلَ أَعْيُنَهُمْ فَلاَ مَعْنَى لإِنْكَارِ مَنْ أَنْكَرَ. فَالأَحْسَنُ حَمْلُهُ عَلَى النَّسْخِ فَالأَحْسَنُ حَمْلُهُ عَلَى النَّسْخِ كَمَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَهْطًا مِنْ عُرَيْنَةَ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ قَتَادَةُ وَحَدَّثَنِى ابْنُ سِيرِينَ أَنَّ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الْحُدُودُ. وَفِى رِوَايَةِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ مَا دَلَّ عَلَى هَذَا أَوْ حَمْلِهِ عَلَى أَنَّهُ فَعَلَ بِهِمْ مَا فَعَلُوا بِالرِّعَاءِ. وَالَّذِى يَدُلُّ عَلَيْهِ مَا وَالَّذِى يَدُلُّ عَلَيْهِ مَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ يَعْنِى ابْنَ إِبْرَاهِيمَ الْمَرْوَزِىَّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ وَأَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ قَالاَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الأَعْرَجُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِىِّ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِنَّمَا سَمَلَ أَعْيُنَ أُولَئِكَ لأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرُّعَاةِ. لَفْظُ حَدِيثِ الأَعْرَجِ وَفِى رِوَايَةِ الْمَرْوَزِىِّ: إِنَّمَا سَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَعْيُنَهُمْ لأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرُّعَاةِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ سَهْلٍ.

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ جَعْفَرٍ الرُّصَافِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ الْقُرَشِىُّ عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَصِينِ بْنِ مُخَارِقٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِى هِنْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم إِنَّمَا مَثَّلَ بِهِمْ لأَنَّهُمْ مَثَّلُوا بِالرَّاعِى.

▲ باب: الْمَنْعِ مِنْ صَبْرِ الْكَافِرِ بَعْدَ الإِسَارِ بِأَنْ يُتَّخَذَ غَرَضًا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَوْذَبٍ الْوَاسِطِيُّ بِهَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ وَذَكَرَهُ الْبُخَارِىُّ. وَرَوَاهُ الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو وَرَوَاهُ الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهمَا خَرَجَ فِى طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ فَرَأَى غِلْمَانًا قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا فَلَمَّا رَأَوْهُ فَرُّوا فَغَضِبَ وَقَالَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ لَعَنَ مَنْ مَثَّلَ بِالْحَيَوَانِ. ذَكَرَهُ الْبُخَارِىُّ فِى الشَّوَاهِدِ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرٍو الْحِيرِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: مَرَّ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما بِفِتْيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ وَقَدْ نَصَبُوا طَيْرًا وَهُمْ يَرْمُونَهُ وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلَّ خَاطِئَةٍ مِنْ نَبْلِهِمْ فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: مَنْ فَعَلَ هَذَا لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَعَنَ مَنِ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ فِى الصَّــحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْــلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِى عَوَانَةَ عَنْ أَبِى بِشْــرٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَــيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَــنِ الدَّارَابَجِرْدِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِــمٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ تِعْلَى عَنْ أَبِى أَيُّوبَ رضـي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ صَبْرِ الدَّابَّةِ قَالَ أَبُو أَيُّوبَ لَوْ كَانَتْ دَجَاجَةً مَا صَبَرْتُهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِــى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْــــقِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـحَاقَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَشَـجِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ تِعْلَى عَنْ أَبِى أَيُّوبَ رضـــي الله عنه قَالَ: أَدْرَبْنَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَهُوَ أَمِيرُ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ عَلَى الدُّرُوبِ قَالَ فَنَزَلْنَا مَنْزِلَنَا مِنْ أَرْضِ الرُّومِ فَأَقَمْنَا بِهِ قَالَ وَكَانَ أَبُو أَيُّوبَ قَدِ اتَّخَذَ مَسْــجِدًا فَكُنَّا نَرُوحُ وَنَجْلِسُ إِلَيْهِ وَيُصَلِّى لَنَا وَنَسْتَمْتِعُ مِنْ حَدِيثِهِ قَالَ فَوَاللَّهِ إِنَّا لَعَشِيَّةً مَعَهُ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ أُتِىَ الآنَ الأَمِيرُ بِأَرْبَعَةِ أَعْلاَجٍ مِنَ الرُّومِ فَأَمَرَ بِهِمْ أَنْ يُصْــبَرُوا فَرُمُوا بِالنَّبْلِ حَتَّى قُتِلُوا فَقَامَ أَبُو أَيُّوبَ فَزِعًا حَتَّى جَاءَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ خَالِدٍ فَقَالَ أَصَـبَرْتَهُمْ لَقَدْ سَـمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَنْهَى عَنْ صَبْرِ الدَّابَّةِ وَمَا أُحِبُّ أَنَّ لِى كَذَا وَكَذَا وَإِنِّى صَبَرْتُ دَجَاجَةً قَالَ فَدَعَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ بِغِلْمَانٍ لَهُ أَرْبَعَةٍ فَأَعْتَقَهُمْ مَكَانَهُمْ. قَالَ أَبُو زُرْعَةَ عُبَيْدُ بْنُ تِعْلَى مِنْ أَهْلِ فِلَسْطِينَ مَنْزِلُهُ عَسْقَلاَنُ.

وَرَوَاهُ أَيْضًـا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَـــى وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ قَالاَ أَخْبَرَنَا هُشَـــيْمٌ أَخْبَرَنَا مُغِيرَةُ عَنْ شِـــبَاكٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هُنَيِّ بْنِ نُوَيْرَةَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَعفُّ النَّاسِ قِتْلَةً أَهْلُ الإِيمَانِ.

▲ باب: الْمَنْعِ مِنْ إِحْرَاقِ الْمُشْرِكِينَ بِالنَّارِ بَعْدَ الإِسَارِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبِسْطَامِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِـــمٍ الْبَغَوِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا سُـــفْيَانُ قَالَ: رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ وَأَيُّوبَ وَعَمَّارَ الدُّهْنِيَّ اجْتَمَعُوا فَتَذَاكَرُوا الَّذِينَ حَرَّقَهُمْ عَلِيٌّ رضـــي الله عنه فَحَدَّثَ أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـــي الله عنهمَا أَنَّهُ بَلَغَهُ قَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا مَا حَرَّقْتُهُمْ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لاَ تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ. وَلَقَتَلْتُهُمْ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ. فَقَالَ عَمَّارٌ: لَمْ يُحَرِّقْهُمْ وَلَكِنْ حَفَرَ لَهُمْ حَفَائِرَ وَخَرَقَ بَعْضُـهَا إِلَى بَعْضٍ ثُمَّ دَخَّنَ عَلَيْهِمْ حَتَّى مَاتُوا فَقَالَ عَمْرٌو قَالَ الشَّـاعِرُ لِتَرْمِ بِيَ الْمَنَايَا حَيْثُ شَاءَتْ إِذَا لَمْ تَرْمِ بِى فِى الْحُفْرَتَيْنِ إِذَا مَا أَجَّجُوا حَطَبًا وَنَارًا هُنَاكَ الْمَوْتُ نَقْدًا غَيْرَ دَيْنِ

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُفْيَانَ دُونَ قَوْلِ عَمَّارٍ وَعَمْرٍو. أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِـــمِ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِـــمِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الإِيَادِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ النَّصِيبِيُّ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِى أُسَامَةَ حَدَّثَنَا

أَبُو النَّضْــــرِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِى بُكَيْرٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى بَعْثٍ وَقَالَ: إِنْ وَجَدْتُمْ فُلاَنًا وَفُلاَنًا. لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ: فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ: إِنِّى كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحَرِّقُوا فُلاَنًا وَفُلاَنًا بِالنَّارِ وَإِنَّ النَّارَ لاَ يُعَذِّبُ بِهَا إِلاَّ اللَّهُ فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا. لَفْظُهُمَا سَوَاءٌ

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَنَّ زِيَادَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا الزِّنَادِ أَخْبَرَهُ أَنَّ حَنْظَلَةَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الأَسْلَمِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ رَجُلاً فَقَالَ: إِنْ أَصَبْتَ فُلاَنًا أَوْ فُلاَنًا فَأَحْرِقُوهُ بِالنَّارِ. فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ لاَ يُعَذِّبُ بِالنَّارِ إِلاَّ رَبُّهَا. وَرَوَاهُ مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ وَرَوَاهُ مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِىُّ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ قَالَ وَحَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ حَمْزَةَ الأَسْلَمِىُّ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَّرَهُ عَلَى سَرِيَّةٍ قَالَ فَخَرَجْتُ فِيهَا وَقَالَ: إِنْ وَجَدْتُمْ فُلاَنًا

فَأَحْرِقُوهُ بِالنَّارِ؛ فَوَلَّيْتُ فَنَادَانِى فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: إِنْ وَجَدْتُمْ فُلاَنًا فَاقْتُلُوهُ وَلاَ تُحَرِّقُوهُ فَإِنَّهُ لاَ يُعَذِّبُ بِالنَّارِ إِلاَّ رَبُّ النَّارِ.

وَأَمَّا حَدِيثُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ حَيْثُ أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُحَرِّقَ عَلَى أُبْنَى وَمَا رُوِىَ فِى نَصْبِ الْمَنْجَنِيقِ عَلَى الطَّائِفِ فَغَيْرُ مُخَالِفٍ لِمَا قُلْنَا إِنَّمَا هُوَ فِى قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ مَا كَانُوا مُمْتَنِعِينَ وَمَا رُوِىَ مِنَ النَّهْىِ فِى الْمُشْرِكِينَ إِذَا كَانُوا مَأْسُورِينَ وَشَبَّهَهُ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِرَمْىِ الصَّيْدِ مَا دَامَ عَلَى الاِمْتِنَاعِ ثُمَّ النَّهْىِ عَنْ رَمْىِ الدَّجَاجَةِ الَّتِى لَيْسَتْ بِمُمْتَنِعَةٍ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

باب: جَرَيَانِ الرِّقِّ عَلَى الأَسِيرِ وَإِنْ أَسْلَمَ إِذَا كَانَ إِسْلاَمُهُ بَعْدَ الأَسْرِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِىِّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَبِى الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: أَسَرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَجُلاً مِنْ بَنِى عُقَيْلٍ فَأَوْثَقُوهُ فَطَرَحُوهُ فِى الْحَرَّةِ فَمَرَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَنَحْنُ مَعَهُ أَوْ قَالَ أَتَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى حِمَارٍ وَتَحْتَهُ قَطِيفَةٌ فَنَادَاهُ: يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ فَأَتَاهُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟. قَالَ: فِيمَ أُخِذْتُ وَفِيمَ أُخِذَتْ سَابِقَةُ الْحَاجِّ؟ قَالَ: أُخِذْتَ بِجَرِيرَةِ حُلَفَائِكُمْ ثَقِيفَ. وَكَانَتْ ثَقِيفُ قَدْ أَسَرَتْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَتَرَكَهُ وَمَضَى فَنَادَاهُ: يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ فَرَحِمَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ:

مَا شَـــأْنُكَ؟. فَقَالَ: إِنَّهُ مُسْـــلِمٌ. قَالَ: لَوْ قُلْتَهَا وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ أَفْلَحْتَ كُلَّ الفَلاَحِ. قَالَ: فَتَرَكَهُ وَمَضَـــى فَنَادَاهُ: يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: إِنِّى جَائِعٌ فَأَطْعِمْنِى قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَإِنِّى عَطْشَانُ فَاسْقِنِى. قَالَ: هَذِهِ حَاجَتُكَ. قَالَ فَفَدَاهُ رَسُـولُ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسـلم بِالرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ أَسَـرَتْهُمَا ثَقِيفُ وَأَخَذَ نَاقَتَهُ تِلْكَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ.

▲ باب: مَنْ يَجْرِى عَلَيْهِ الرِّقُّ

أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ قَالَ: قَدْ سَبَى رَسُولُ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسـلم بَنِى الْمُصْـــطَلِقِ وَهَوَازِنَ وَقَبَائِلَ مِنَ الْعَرَبِ وَأَجْرَى عَلَيْهِمُ الرِّقَّ حَتَّى مَنَّ عَلَيْهِمْ بَعْدُ فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْمَغَازِى فَزَعَمَ بَعْضُـــهُمْ أَنَّ النَّبِىَّ صـــلـى الله عليه وسلم لَمَّا أَطْلَقَ سَبْىَ هَوَازِنَ قَالَ: لَوْ كَانَ تَامَّ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ سَـــبْىٌ لَتَمَّ عَلَى هَؤُلاَءِ وَلَكِنَّهُ إِسَـــارٌ وَفِدَاءٌ. قَالَ الشَّـــافِعِىُّ: فَمَنْ ثَبَّتَ هَذَا الْحَدِيثَ زَعَمَ أَنَّ الرِّقَّ لاَ يَجْرِى عَلَى عَرَبِىٍّ بِحَالٍ وَهَذَا قَوْلُ الزُّهْرِىِّ وَسَـــعِيدِ بْنِ الْمُسَـيَّبِ وَالشَّـعْبِىِّ وَيُرْوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضـــي الله عنه وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ. قَالَ الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ قَالَ الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى الْغَسَّـــانِىِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ح قَالَ وَأَخْبَرَنَا سُـــفْيَانُ عَنْ رَجُلٍ عَنِ الشَّـعْبِىِّ أَنَّ عُمَرَ رضـــي الله عنه قَالَ: لاَ يُسْـتَرَقُّ عَرَبِىٌّ. قَالَ وَأَخْبَرَنَا عَنِ ابْنِ قَالَ وَأَخْبَرَنَا عَنِ ابْنِ أَبِى ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ

أَنَّهُ قَالَ فِى الْمَوْلَى يَنْكِحُ الأَمَةَ: يُسْـــتَرَقُّ وَلَدُهُ. وَفِى الْعَرَبِىِّ يَنْكِحُ الأَمَةَ: لاَ يُسْتَرَقُّ وَلَدُهُ عَلَيْهِ قِيمَتُهُمْ.

قَالَ الشَّـافِعِىُّ وَمَنْ لَمْ يُثْبِتِ الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِىِّ صـلى الله عليه وسـلم ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْعَرَبَ وَالْعَجَمَ سَـوَاءٌ وَإِنَّهُ يَجْرِى عَلَيْهِمُ الرِّقُّ حَيْثُ جَرَى عَلَى الْعَجَمِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ قَالَ الرَّبِيعُ وَبِهِ يَأْخُذُ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

قَالَ الشَّـيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَمَّا الرِّوَايَةُ فِيهِ عَنِ النَّبِىِّ صـلى الله عليه وسـلم فَإِنَّمَا ذَكَرَهَا الشَّـافِعِىُّ فِى الْقَدِيمِ عَنْ مُحَمَّدٍ هُوَ ابْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِىُّ عَنْ مُوسَـى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ السَّـــلُولِىِّ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضـي الله عنه أَنَّ النَّبِىَّ صـلى الله عليه وسلم قَالَ يَوْمَ حُنَيْنٍ: لَوْ كَانَ ثَابِتًا عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ سِـبَاءٌ بَعْدَ الْيَوْمِ لَثَبَتَ عَلَى هَؤُلاَءِ وَلَكِنْ إِنَّمَا هُوَ إِسَـارٌ وَفِدَاءٌ. وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لاَ يُحْتَجُّ بِمِثْلِهِ. وَأَمَّا الرِّوَايَةُ فِيهِ عَنْ وَأَمَّا الرِّوَايَةُ فِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّـلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْكَارِزِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ أَبِى حَصِـــينٍ عَنِ الشَّـــعْبِىِّ قَالَ: لَمَّا قَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضـــي الله عنه قَالَ: لَيْسَ عَلَى عَرَبِىٍّ مِلْكٌ وَلَسْـنَا بِنَازِعِى مِنْ يَدِ رَجُلٍ شَـيْئًا أَسْـلَمَ عَلَيْهِ وَلَكِنَّا نُقَوِّمُهُمُ الْمِلَّةَ خَمْسًـا مِنَ الإِبِلِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ يَقُولُ هَذَا الَّذِى فِى يَدِهِ السَّـبْىُ لاَ نَنْزِعُهُ مِنْ يَدِهِ بِلاَ عِوَضٍ لأَنَّهُ أَسْـلَمَ عَلَيْهِ وَلاَ نَتْرُكُهُ مَمْلُوكًا وَهُوَ مِنَ الْعَرَبِ وَلَكِنَّهُ قَوَّمَ قِيمَتُهُ خَمْسًـــا مِنَ الإِبِلِ لِلَّذِى سَبَاهُ وَيَرْجِعُ إِلَى نَسَبِهِ عَرَبِيًّا كَمَا كَانَ. قَالَ الشَّيْخُ وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ مُنْقَطِعَةٌ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـــيْنِ بْنُ الْفَضْـــلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَتَّابٍ حَدَّثَنَا الْقَاسِـــمُ هُوَ الْجَوْهَرِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ عَمِّهِ مُوسَـــى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ قَالَ ابْنُ شِـــهَابٍ أَخْبَرَنِى سَـــعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَرَضَ فِى كُلِّ سَبْىٍ فُدِىَ مِنَ الْعَرَبِ سِـــتَّةَ فَرَائِضَ وَإِنَّهُ كَانَ يَقْضِـــى بِذَلِكَ فِيمَنْ تَزَوَّجَ الْوَلاَئِدَ مِنَ الْعَرَبِ. وَهَذَا أَيْضًـــا مُرْسَـــلٌ إِلاَّ أَنَّهُ جَيِّدٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْـــبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا ابْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَـــيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَـلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَـيْطٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: أَبَقَتْ أَمَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ فَوَقَعَتْ بِوَادِى الْقُرَى فَانْتَهَتْ إِلَى الْحَىِّ الَّذِينَ أَبَقَتْ مِنْهُمْ فَتَزَوَّجَهَا رَجُلٌ مِنْ بَنِى عُذْرَةَ فَنَثَرَتْ لَهُ بَطْنَهَا ثُمَّ عَثَرَ عَلَيْهَا سَـيِّدُهَا فَاسْـتَاقَهَا وَوَلَدَهَا فَقَضَـــى عُمَرُ رضـــي الله عنه لِلْعُذْرِىِّ يَعْنِى قَضَى لَهُ بِوَلَدِهِ وَقَضَى عَلَيْهِ بِالْغُرَّةِ لِكُلِّ وَصِيفٍ وَصِيفٌ وَلِكُلِّ وَصِيفَةٍ وَصِـــيفَةٌ وَجَعَلَ ثَمَنَ الْغُرَّةِ إِذَا لَمْ تُوجَدْ عَلَى أَهْلِ الْقُرَى سِـــتِّينَ دِينَارًا أَوْ سَبْعَمِائَةِ دِرْهَمٍ وَعَلَى أَهْلِ الْبَادِيَةِ سِتَّ فَرَائِضَ.

قَالَ الشَّيْخُ وَهَذَا وَرَدَ فِى وَطْءِ الشُّبْهَةِ فَيَكُونُ الْوَلَدُ حُرًّا وَعَلَيْهِ قِيمَتُهُ لِصَاحِبِ الْجَارِيَةِ وَكَأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضـــي الله عنه رَأَى الْقِيمَةَ بِمَا نُقِلَ فِى هَذَا الأَثَرِ إِنْ ثَبَتَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَجَرَيَانُ الرِّقِّ عَلَى سَـــبَايَا بَنِى الْمُصْـــطَلِقِ وَهَوَازِنَ صَـحِيحٌ ثَابِتٌ وَالْمَنُّ عَلَيْهِمْ بِإِطْلاَقِ السَّـبَايَا تَفَضُّـلٌ. وَذَلِكَ بَيِّنٌ فِيمَا أَخْبَرَنَا وَذَلِكَ بَيِّنٌ فِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْــــجِدَ فَرَأَيْتُ أَبَا سَـــعِيدٍ الْخُدْرِىَّ رضي الله عنه فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْعَزْلِ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ رضي الله عنه: خَرَجْنَا مَعَ رَسُــــولِ اللَّهِ صـــــلى الله عليه وســــلم فِى غَزْوَةِ بَنِى الْمُصْـطَلِقِ فَأَصَـبْنَا سَـبَايَا مِنْ سَـبْىِ الْعَرَبِ فَاشْـتَهَيْنَا النِّسَـاءَ وَاشْـتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ وَأَحْبَبْنَا الْفِدَاءَ فَأَرَدْنَا أَنْ نَعْزِلَ ثُمَّ قُلْنَا نَعْزِلُ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَيْنَ أَظْهُرِنَا قَبْلَ أَنْ نَسْـأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ فَسَـأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَفْعَلُوا مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلاَّ وَهِىَ كَائِنَةٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِــى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَبَايَا بَنِى الْمُصْــطَلِقِ وَقَعَتْ جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ فِى السَّــهْمِ لِثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ أَوْ لاِبْنِ عَمٍّ لَهُ فَكَاتَبَتْهُ عَلَى نَفْسِهَا وَكَانَتِ امْرَأَةً حُلْوَةً مُلاَحَةً لاَ يَرَاهَا أَحَدٌ إِلاَّ أَخَذَتْ بِنَفْسِــهِ فَأَتَتْ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم تَسْـتَعِينُهُ فِى كِتَابَتِهَا. قَالَتْ عَائِشَــةُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلاَّ أَنْ رَأَيْتُهَا فَكَرِهْتُهَا وَقُلْتُ سَـيَرَى مِنْهَا مِثْلَمَا رَأَيْتُ فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ سَـيِّدُ قَوْمِهِ وَقَدْ أَصَــابَنِى مِنَ الْبَلاَءِ مَا لَمْ يَخْفَ عَلَيْكَ وَقَدْ كَاتَبْتُ عَلَى نَفْسِـى فَأَعِنِّى عَلَى كِتَابَتِى فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وســــلم: أَوْ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ أُؤَدِّى عَنْكِ كِتَابَتَكِ وَأَتَزَوَّجُكِ. فَقَالَتْ: نَعَمْ.

فَفَعَلَ رَسُــــولُ اللَّهِ صـــــلى الله عليه وســـــلم فَبَلَغَ النَّاسَ أَنَّهُ قَدْ تَزَوَّجَهَا فَقَالُوا أَصْهَارُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهِ عَلَيْه وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلُوا مَا كَانَ فِى أَيْدِيهِمْ مِنْ بَنِى الْمُصْــطَلِقِ فَلَقَدْ أُعْتِقَ بِهَا مِائَةُ أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ بَنِى الْمُصْــطَلِقِ فَمَا أَعْلَمُ امْرَأَةً أَعْظَمَ بَرَكَةً مِنْهَا عَلَى قَوْمِهَا مِنْهَا. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـــنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ إِسْــحَاقَ حَدَّثَنِى عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِحُنَيْنٍ فَلَمَّا أَصَــابَ مِنْ هَوَازِنَ مَا أَصَــابَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَسَـبَايَاهُمْ أَدْرَكَهُ وَفْدُ هَوَازِنَ بِالْجِعْرَانَةِ وَقَدْ أَسْلَمُوا فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَنَا أَصْلٌ وَعَشِيرَةٌ وَقَدْ أَصَابَنَا مِنَ الْبَلاَءِ مَا لَمْ يَخْفَ عَلَيْكَ فَامْنُنْ عَلَيْنَا مَنَّ اللَّهُ عَلَيْكَ وَقَامَ خَطِيبُهُمْ زُهَيْرُ بْنُ صُرَدَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا فِى الْحَظَائِرِ مِنَ السَّبَايَا خَالاَتُكَ وَعَمَّاتُكَ وَحَوَاضِنُكَ اللاَّتِى كُنَّ يَكْفُلْنَكَ وَذَكَرَ كَلاَمًا وَأَبْيَاتًا قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: نِسَــاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ أَحَبُّ إِلَيْكُمْ أَمْ أَمْوَالُكُمْ؟. فَقَالُوا: يَا رَسُــولَ اللَّهِ خَيَّرْتَنَا بَيْنَ أَحْسَــابِنَا وَبَيْنَ أَمْوَالِنَا أَبْنَاؤُنَا وَنِسَــاؤُنَا أَحَبُّ إِلَيْنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم: أَمَّا مَا كَانَ لِى وَلِبَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَهُوَ لَكُمْ وَإِذَا أَنَا صَــلَّيْتُ بِالنَّاسِ فَقُومُوا وَقُولُوا إِنَّا نَسْــتَشْــفِعُ بِرَسُــولِ اللَّهِ إِلَى الْمُسْــلِمِينَ وَبِالْمُسْلِمِينَ إِلَى رَسُــولِ اللَّهِ فِى أَبْنَائِنَا وَنِسَــائِنَا سَــأُعْطِيكُمْ عِنْدَ ذَلِكَ وَأَسْــأَلُ لَكُمْ. فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالنَّاسِ الظُّهْرَ قَامُوا فَقَالُوا مَا أَمَرَهُمْ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وســـلم: أَمَّا مَا كَانَ لِى وَلِبَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَهُوَ لَكُمْ. وَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ: وَمَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. وَقَالَتِ الأَنْصَارُ وَمَا كَانَ لَنَا

فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَقَالَ الأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ: أَمَّا أَنَا وَبَنُو تَمِيمٍ فَلاَ. فَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ السُّلَمِىُّ: أَمَّا أَنَا وَبَنُو سُلَيْمٍ فَلاَ. فَقَالَتْ بَنُو سُلَيْمٍ: بَلْ مَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. وَقَالَ عُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ: أَمَّا أَنَا وَبَنُو فَزَارَةَ فَلاَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ أَمْسَكَ مِنْكُمْ بِحَقِّهِ فَلَهُ بِكُلِّ إِنْسَانٍ سِتَّةُ فَرَائِضَ مِنْ أَوَّلِ فَىْءٍ نُصِيبُهُ فَرُدُّوا إِلَى النَّاسِ نِسَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ. وَحَدِيثُ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ فِى سَبْىِ هَوَازِنَ قَدْ مَضَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِىُّ حَدَّثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ الْمَازِنِىُّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِى هِنْدٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: ثَلاَثٌ سَمِعْتُهُنَّ لِبَنِى تَمِيمٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لاَ أُبْغِضُ بَنِى تَمِيمٍ بَعْدَهُنَّ أَبَدًا كَانَ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها نَذْرٌ مُحَرَّرٌ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ فَسُبِىَ سَبْىٌ مِنْ بَلْعَنْبَرِ فَلَمَّا جِىءَ بِذَاكَ السَّبْىِ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنْ سَرَّكِ أَنْ تَفِى بِنَذْرِكِ فَأَعْتِقِى مُحَرَّرًا مِنْ هَؤُلاَءِ. فَجَعَلَهُمْ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ وَجِىءَ بِنَعَمٍ مِنْ نَعَمِ الصَّدَقَةِ فَلَمَّا رَآهُ رَاعَهُ حُسْنُهُ قَالَ فَقَالَ: هَذَا نَعَمُ قَوْمِى. فَجَعَلَهُمْ قَوْمَهُ قَالَ وَقَالَ: هُمْ أَشَدُّ النَّاسِ قِتَالاً فِى الْمَلاَحِمِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ حَامِدِ بْنِ عُمَرَ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِى زُرْعَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِىُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ

أَخْبَرَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ ابْنِ مُغَفَّلٍ: أَنَّ سَبْيًا مِنْ خَوْلاَنَ قَدِمَ وَكَانَ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها رَقَبَةٌ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ فَقَدِمَ سَبْيٌ مِنَ الْيَمَنِ فَأَرَادَتْ أَنْ تُعْتِقَ فَنَهَاهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَدَمَ سَبْيٌ مِنْ مُضَرَ أَحْسِبُهُ قَالَ مِنْ بَنِى الْعَنْبَرِ فَأَمَرَهَا أَنْ تُعْتِقَ.

تَابَعَهُ شُعْبَةُ عَنْ عُبَيْدٍ.

▲ باب: تَحْرِيمِ الْفِرَارِ مِنَ الزَّحْفِ وَصَبْرِ الْوَاحِدِ مَعَ الاِثْنَيْنِ

قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلاَ تُوَلُّوهُمُ الأَدْبَارَ) الآيَةَ وَقَالَ (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ) إِلَى آخِرِ الآيَتَيْنِ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ الْخَوَارِزْمِيُّ الْحَافِظُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ هُوَ ابْنُ حَمْدَانَ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأُوَيْسِيُّ حَدَّثَنِى سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِى الْغَيْثِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ فَذَكَرَهُنَّ وَذَكَرَ فِيهِنَّ التَّوَلِّى يَوْمَ الزَّحْفِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الأُوَيْسِيِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ أَبِى النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ قَالَ كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى أَوْفَى رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ تَتَمَنَّوْا

لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلاَلِ السُّيُوفِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَانَ الرَّمْلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ (إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ) فَكُتِبَ عَلَيْهِمْ أَنْ لاَ يَفِرَّ الْعِشْرُونَ مِنَ الْمِائَتَيْنِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ) فَخَفَّفَ عَنْهُمْ وَكَتَبَ عَلَيْهِمْ أَنْ لاَ يَفِرَّ مِائَةٌ مِنْ مِائَتَيْنِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُفْيَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ النَّضْرِ الْمَرْوَزِىُّ أَخْبَرَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِى أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ هُوَ ابْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا حِبَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ الْخِرِّيتِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: نَزَلَتْ (إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ) قَالَ: فُرِضَ عَلَيْهِمْ أَنْ لاَ يَفِرَّ رَجُلٌ مِنْ عَشَرَةٍ وَلاَ قَوْمٌ مِنْ عَشْرِ أَمْثَالِهِمْ فَجَهَدَ ذَلِكَ النَّاسَ وَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَنَزَلَتْ (الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ

صَـــــابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ) قَالَ: فَأُمِرُوا أَنْ لاَ يَفِرَّ رَجُلٌ مِنْ رَجُلَيْنِ وَلاَ قَوْمٌ مِنْ مِثْلَيْهِمْ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَنَقَصَ مِنَ النَّصْـــــرِ بِقَدْرِ مَا خَفَّفَ مِنَ الْعِدَّةِ. هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ عَفَّانَ وَفِى رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ: فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حِينَ فُرِضَ أَنْ لاَ يَفِرَّ وَاحِدٌ مِنْ عَشَـرَةٍ فَجَاءَ التَّخْفِيفُ فَقَالَ (الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ) الآيَةَ فَلَمَّا خَفَّفَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ الْعِدَّةِ نَقَصَ مِنَ الصَّـبْرِ بِقَدْرِ مَا خَفَّفَ عَنْهُمْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَـــــيْبَانَ حَدَّثَنَا سُـــــفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضــــــي الله عنهمَا قَالَ: إِنْ فَرَّ رَجُلٌ مِنِ اثْنَيْنِ فَقَدْ فَرَّ وَإِنْ فَرَّ مِنْ ثَلاَثَةٍ لَمْ يَفِرَّ.

باب: مَنْ تَوَلَّى مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـــــحَاقَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضــي الله عنهمَا قَالَ: بَعَثَنَا رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فِى سَـرِيَّةٍ فَلَقُوا الْعَدُوَّ فَجَاضَ النَّاسُ جَيْضَـــةً فَأَتَيْنَا الْمَدِينَةَ فَفَتَحْنَا بَابَهَا وَقُلْنَا يَا رَسُـــولَ اللَّهِ نَحْنُ الْفَرَّارُونَ فَقَالَ: بَلْ أَنْتُمُ الْعَكَّارُونَ وَأَنَا فِئَتُكُمْ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْـــــرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ

حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَاصِـــمٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِى زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى سَرِيَّةٍ فَلَقِينَا الْعَدُوَّ فَجَاضَ الْمُسْلِمُونَ جَيْضَةً فَكُنْتُ فِيمَنْ جَاضَ قُلْتُ فِى نَفْسِى لاَ نَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ بُؤْنَا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ ثُمَّ قُلْنَا نَدْخُلُهَا فَنَمْتَارُ مِنْهَا فَدَخَلْنَا فَلَقِينَا النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ خَارِجٌ إِلَى الصَّلاَةِ فَقُلْنَا نَحْنُ الْفَرَّارُونَ فَقَالَ: بَلْ أَنْتُمُ الْعَكَّارُونَ. فَقُلْنَا: يَا نَبِىَّ اللَّهِ أَرَدْنَا أَنْ لاَ نَدْخُلَ الْمَدِينَةَ وَأَنْ نَرْكَبَ الْبَحْرَ. قَالَ: فَلاَ تَفْعَلُوا فَإِنِّى فِئَةُ كُلِّ مُسْلِمٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: أَنَا فِئَةُ كُلِّ مُسْلِمٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ سَمِعَ سُوَيْدًا سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ لَمَّا هُزِمَ أَبُو عُبَيْدٍ: لَوْ أَتَوْنِى كُنْتُ فِئَتَهُمْ. ذَكَرَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِى رِوَايَةِ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَغْدَادِىِّ عَنْهُ أَحَادِيثَ فِى الْبَيْعَةِ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِيمَا اسْتَطَاعُوا وَقَدْ ذَكَرْنَاهَا فِى قِتَالِ أَهْلِ الْبَغْىِ.

▲ باب: النَّهْىِ عَنْ قَصْدِ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ بِالْقَتْلِ

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَمِّهِ: أَنَّ

رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم حِينَ بَعَثَهُ إِلَى ابْنِ أَبِى الْحُقَيْقِ نَهَاهُ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ صَـــالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِــيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَــعْدٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضــي الله عنهمَا أَخْبَرَهُ: أَنَّ امْرَأَةً وُجِدَتْ فِى بَعْضِ مَغَازِى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَقْتُولَةً فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ وَرَوَاهُ مُسْــلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ عَنِ لَيْثٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ وَأَبُو أُسَــامَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ يَعْنِى ابْنَ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضــي الله عنهمَا قَالَ: وُجِدَتِ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِى بَعْضِ تِلْكَ الْمَغَازِى فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ والصِّبْيَانِ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ فِى الصَّــحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَــيْبَةَ وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِى أُسَامَةَ.

وَقَدْ مَضَى فِى حَدِيثِ بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: لاَ تَقْتُلُوا وَلِيدًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ بِشْــرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْــرِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ نَاصِــحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِى ابْنَ عَطَاءٍ الْخَفَّافَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنِ الْحَسَــنِ عَنِ الأَسْــوَدِ بْنِ سَــرِيعٍ

رضـــي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســلم فَغَزَوْتُ مَعَهُ فَأَصَبْنَا ظَفَرًا فَقَتَلَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ حَتَّى قَتَلُوا الذُّرِّيَّةَ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وســـــلم فَقَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ جَاوَزَ بِهِمُ الْقَتْلُ حَتَّى قَتَلُوا الذُّرِّيَّةَ. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُـــــولَ اللَّهِ إِنَّمَا هُمْ أَبْنَاءُ الْمُشْـــــرِكِينَ. قَالَ: أَلاَ إِنَّ خِيَارَكُمْ أَبْنَاءُ الْمُشْـرِكِينَ. ثُمَّ قَالَ: لاَ تَقْتُلُوا الذُّرِّيَّةَ. قَالَهَا ثَلاَثًا وَقَالَ: كُلُّ نَسَـمَةٍ تُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ حَتَّى يُعْرِبَ عَنْهَا لِسَـــانُهَا فَأَبَوَاهَا يُهَوِّدَانِهَا وَيُنَصِّـــرَانِهَا. {غ} قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ مَعْنَى قَوْلِهِ: كُلُّ نَسَمَةٍ تُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ. يَعْنِى الْفِطْرَةَ الَّتِى فَطَرَهُمْ عَلَيْهَا حِينَ أَخْرَجَهُمْ مِنْ صُـلْبِ آدَمَ فَأَقَرُّوا بِتَوْحِيدِهِ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ هُشَـيْمٌ عَنْ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ هُشَـيْمٌ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَذَكَرَ فِيهِ سَـمَاعَ الْحَسَـنِ مِنَ الأَسْـوَدِ بْنِ سَـرِيعٍ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِىُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنِ الْحَسَـنِ قَالَ حَدَّثَنَا الأَسْـوَدُ بْنُ سَـرِيعٍ رضـــي الله عنه قَالَ: كُنَّا فِى غَزْوَةٍ لَنَا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

وَرَوَاهُ أَيْضًا قَتَادَةُ عَنِ الْحَسَنِ.

▲ باب: قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ فِى التَّبْيِيتِ وَالْغَارَةِ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ وَمَا وَرَدَ فِى إِبَاحَةِ التَّبْيِيتِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـــحَاقَ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ أَخْبَرَنِى الصَّعْبُ بْنُ جَثَّامَةَ رضي الله عنه:

أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يُسْأَلُ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يُبَيَّتُونَ فَيُصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: هُمْ مِنْهُمْ. وَزَادَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ: هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ وَفِى رِوَايَتِهِمَا وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ فِى الْحَدِيثِ: هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو زَكَرِيَّا وَأَبُو بَكْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَمِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم: لَمَّا بَعَثَ إِلَى ابْنِ أَبِى الْحُقَيْقِ نَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ.

زَادَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِى رِوَايَتِهِ قَالَ الشَّافِعِيُّ فَكَانَ سُفْيَانُ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: هُمْ مِنْهُمْ. إِبَاحَةٌ لِقَتْلِهِمْ وَأَنَّ حَدِيثَ ابْنِ أَبِى الْحُقَيْقِ نَاسِخٌ لَهُ قَالَ وَكَانَ الزُّهْرِيُّ إِذَا حَدَّثَ بِحَدِيثِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ أَتْبَعَهُ حَدِيثَ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَحَدِيثُ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ كَانَ فِى عُمْرَةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَإِنْ كَانَ فِى عُمْرَتِهِ الأُولَى فَقَدْ قُتِلَ ابْنُ أَبِى الْحُقَيْقِ قَبْلَهَا وَقِيلَ فِى سَنَتِهَا وَإِنْ كَانَ فِى عُمْرَتِهِ الآخِرَةِ فَهُوَ بَعْدَ أَمْرِ ابْنِ أَبِى الْحُقَيْقِ غَيْرَ شَكٍّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ قَالَ وَلَمْ نَعْلَمْهُ رَخَّصَ فِى قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ ثُمَّ نَهَى عَنْهُ وَمَعْنَى نَهْيِهِ عِنْدَنَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ أَنْ يُقْصَدَ قَصْدُهُمْ بِقَتْلٍ وَهُمْ يُعْرَفُونَ مُمَيَّزِينَ مِمَّنْ أَمَرَ بِقَتْلِهِ مِنْهُمْ قَالَ وَمَعْنَى قَوْلِهِ:

هُمْ مِنْهُمْ. أَنَّهُمْ يَجْمَعُونَ خَصْلَتَيْنِ أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حُكْمُ الإِيمَانِ الَّذِى يَمْنَعُ الدَّمَ وَلاَ حُكْمَ دَارِ الإِيمَانِ الَّذِى يَمْنَعُ الْغَارَةَ عَلَى الدَّارِ قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَمَّا قَوْلُهُ فِى حَدِيثِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِى عُمْرَتِهِ. فَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ اسْتِدْلاَلاً فَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ اسْتِدْلاَلاً بِمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْبِسْطَامِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ الْفَارِيَابِىُّ حَدَّثَنَا عَلَىُّ بْنُ الْمَدِينِىِّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِىُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ رضي الله عنه قَالَ: مَرَّ بِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَنَا بِالأَبْوَاءِ أَوْ بِوَدَّانَ فَأَهْدَيْتُ إِلَيْهِ لَحْمَ حِمَارِ وَحْشٍ فَرَدَّهُ عَلَىَّ فَلَمَّا رَأَى الْكَرَاهَةَ فِى وَجْهِى قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِنَا رَدٌّ عَلَيْكَ وَلَكِنَّا حُرُمٌ. قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ ذَرَارِىِّ الْمُشْرِكِينَ فَيُبَيَّتُونَ فَيُصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ فَقَالَ: هُمْ مِنْهُمْ. قَالَ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لاَ حِمَى إِلاَّ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ. قَالَ عَلِىٌّ فَرَدَّدَهُ سُفْيَانُ فِى هَذَا الْمَجْلِسِ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ قَالَ حَفِظْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ سَمِعْتُهُ. وَكَانَ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا وَكَانَ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ وَأَخْبَرَنِى ابْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَمِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمَّا بَعَثَ إِلَى ابْنِ أَبِى الْحُقَيْقِ نَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ. وَأَمَّا تَارِيخُ قَتْلِ ابْنِ وَأَمَّا تَارِيخُ قَتْلِ ابْنِ أَبِى الْحُقَيْقِ وَتَارِيخُ عُمْرَتِهِ فَقَدْ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ هُوَ ابْنُ يَسَارٍ قَالَ: فَلَمَّا انْقَضَى أَمْرُ الْخَنْدَقِ وَأَمْرُ بَنِى قُرَيْظَةَ وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ سَلاَّمُ بْنُ أَبِى الْحُقَيْقِ مِمَّنْ كَانَ حَزَّبَ الأَحْزَابَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

اسْــتَأْذَنَتِ الْخَزْرَجُ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم فِى قَتْلِ سَــلاَّمِ بْنِ أَبِى الْحُقَيْقِ وَكَانَ بِخَيْبَرَ فَأَذِنَ لَهُمْ فِيهِ قَالَ ثُمَّ غَزَا بَنِى الْمُصْــطَلِقِ فِى شَــعْبَانَ سَنَةَ سِتٍّ ثُمَّ خَرَجَ فِى ذِى الْقَعْدَةِ مُعْتَمِرًا عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ.

قَالَ الشَّــيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: ثُمَّ كَانَتْ عُمْرَتُهُ الَّتِى تُسَــمَّى عُمْرَةَ الْقَضَــاءِ ثُمَّ عُمْرَةُ الْجِعْرَانَةِ ثُمَّ عُمْرَتُهُ فِى سَنَةِ حَجَّتِهِ كُلُّهُنَّ بَعْدَ ذَلِكَ وَقُتِلَ ابْنُ أَبِى الْحُقَيْقِ كَانَ قَبْلَهُنَّ فَكَيْفَ يَكُونُ نَهْيُهُ فِى قِصَّــةِ ابْنِ أَبِى الْحُقَيْقِ عَنْ قَتْلِ النِّسَــاءِ وَالْوِلْدَانِ نَاسِــخًا لِحَدِيثِ الصَّــعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ الَّذِى كَانَ بَعْدَهُ وَزَعَمُوا أَنَّهُ هَاجَرَ إِلَى النَّبِىِّ صــلى الله عليه وســلم وَمَاتَ فِى خِلاَفَةِ أَبِى بَكْرٍ رضــي الله عنه فَإِنْ كَانَ سَــمَاعُهُ الْحَدِيثَ مِنْ رَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم بَعْدَ مَا هَاجَرَ فَيَكُونُ ذَلِكَ أَيْضًــا بَعْدَ قِصَّــةِ ابْنِ أَبِى الْحُقَيْقِ فَإِنَّ فِى حَدِيثِ الْهُدْنَةِ مَا دَلَّ عَلَى أَنَّهُ أَوَّلُ مَا الْتَقَى بِالنَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَيَكُونُ وَجْهُ الْحَدِيثَيْنِ مَا أَشَــــارَ إِلَيْهِ الشَّــــافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنَ اخْتِلاَفِ الْحَالَيْنِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَاحْتَجَّ الشَّــافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَاحْتَجَّ الشَّــافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِى جَوَازِ التَّبْيِيتِ أَيْضًــا بِمَا أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَــنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــحَاقَ الْمُزَكِّى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّــــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ أَنَّ نَافِعًا كَتَبَ إِلَيْهِ يُخْبِرُهُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضــي الله عنه أَخْبَرَهُ: أَنَّ النَّبِىَّ صــلى الله عليه وســلم أَغَارَ عَلَى بَنِى الْمُصْــطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ فِى نَعَمِهِمْ بِالْمُرَيْسِــيعِ فَقَتَلَ الْمُقَاتِلَةَ وَسَبَى الذُّرِّيَّةَ. أَخْرَجَاهُ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَوْنٍ كَمَا مَضَى. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْحَسَــنُ بْنُ

عَلِيّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّـــمَدِ وَأَبُو عَامِرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا إِيَاسُ بْنُ سَـلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَمَّرَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم عَلَيْنَا أَبَا بَكْرٍ رضـي الله عنه فَغَزَوْنَا نَاسًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَبَيَّتْنَاهُمْ نَقْتُلُهُمْ وَكَانَ شِعَارُنَا تِلْكَ اللَّيْلَةِ أَمِتْ أَمِتْ. قَالَ سَـلَمَةُ: فَقَتَلْتُ بِيَدِى تِلْكَ اللَّيْلَةَ سَـبْعَةً أَهْلَ أَبْيَاتٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ. وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِى أَخْبَرَنَا وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِى

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ فَجَاءَهَا لَيْلاً وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَوْمًا بِلَيْلٍ لاَ يُغِيرُ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْـبِحَ فَلَمَّا أَصْـــبَحَ خَرَجَتْ يَهُودُ بِمَسَـــاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ. وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِى أَخْبَرَنَا وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِى أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِـى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رضـي الله عنه قَالَ: سَارَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم إِلَى خَيْبَرَ فَانْتَهَى إِلَيْهَا لَيْلاً وَكَانَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم إِذَا طَرَقَ قَوْمًا لَمْ يُغِرْ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا يُصَلُّونَ أَغَارَ عَلَيْهِمْ حِينَ يُصْبِحُ فَلَمَّا أَصْـــبَحَ رَكِبَ وَرَكِبَ الْمُسْـــلِمُونَ وَخَرَجَ أَهْلُ الْقَرْيَةِ وَمَعَهُمْ مَكَاتِلُهُمْ

وَمَسَاحِيهِمْ فَلَمَّا رَأَوْا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ. قَالَ أَنَسٌ: وَإِنِّى لَرِدْفٌ لأَبِى طَلْحَةَ وَإِنَّ قَدَمِى لَتَمَسُّ قَدَمَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ فِى رِوَايَةِ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ لاَ يُغِيرُ حَتَّى يُصْبِحَ لَيْسَ بِتَحْرِيمٍ لِلإِغَارَةِ لَيْلاً وَلاَ نَهَارًا وَلاَ غَارِّينَ فِى حَالٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَلَكِنَّهُ عَلَى أَنْ يَكُونَ يُبْصِرُ مَنْ مَعَهُ كَيْفَ يُغِيرُونَ احْتِيَاطًا مِنْ أَنْ يُؤْتَوْا مِنْ كَمِينٍ أَوْ مِنْ حَيْثُ لاَ يَشْعُرُونَ وَقَدْ يَخْتَلِطُ الْحَرْبُ إِذَا أَغَارُوا لَيْلاً فَيَقْتُلُ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ بَعْضًا قَدْ أَصَابَهُمْ ذَلِكَ فِى قَتْلِ ابْنِ عَتِيكٍ فَقَطَعُوا رِجْلَ أَحَدِهِمْ قَالَ الشَّافِعِىُّ رضي الله عنه قَدْ أَمَرَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم بِالْغَارَةِ عَلَى غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ يَهُودَ فَقَتَلُوهُ. قتل أبى رافع عبد الله بن أبى كتاب السير قَتْلُ أَبِى رَافِعٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى الْحُقَيْقِ وَيُقَالُ سَلاَّمُ بْنُ أَبِى الْحُقَيْقِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْجَوْهَرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى الشَّطَوِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى أَبِى رَافِعٍ الْيَهُودِىِّ وَكَانَ يَسْكُنُ أَرْضَ الْحِجَازِ فَنَدَبَ لَهُ سَرَايَا مِنَ الأَنْصَارِ وَأَمَّرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَتِيكٍ وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُؤْذِى النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم وَيُعِينُ عَلَيْهِ وَكَانَ فِى حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ فَلَمَّا دَنَوْا مِنْهُ وَقَدْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَرَاحَ النَّاسُ بِسَرْحِهِمْ فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ

اجْلِسُوا مَكَانَكُمْ فَإِنِّى مُنْطَلِقٌ فَمُتَطَلِّعٌ الأَبْوَابَ لَعَلِّى أَدْخُلُ فَأَقْتُلُهُ حَتَّى إِذَا دَنَا مِنَ الْبَابِ تَقَنَّعَ بِثَوْبِهِ كَأَنَّهُ يَقْضِـــى حَاجَةً وَقَدْ دَخَلَ النَّاسُ فَهَتَفَ بِهِ الْبَوَّابُ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَدْخُلَ فَادْخُلْ فَإِنِّى أُرِيدُ أَنْ أُغْلِقَ الْبَابَ قَالَ فَدَخَلْتُ فَلَمَّا دَخَلَ النَّاسُ أَغْلَقَ الْبَابَ ثُمَّ عَلَّقَ الأَقَالِيدَ عَلَى وَتَدٍ قَالَ فَقُمْتُ إِلَى الأَقَالِيدِ فَأَخَذْتُهَا فَفَتَحْتُ الْبَابَ وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُسْـــمَرُ عِنْدَهُ فِى عَلاَلِ لَهُ فَلَمَّا نَزَلَ عَنْهُ أَهْلُ سَـــمَرِهِ صَـــعِدْتُ إِلَيْهِ فَجَعَلْتُ كُلَّمَا فَتَحْتُ بَابًا أَغْلَقْتُ عَلَىَّ مِنْ دَاخِلٍ فَقُلْتُ إِنَّ الْقَوْمَ نَذِرُوا بِى لَمْ يَخْلُصُـــوا إِلَىَّ حَتَّى أَقْتُلَهُ قَالَ فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ فِى بَيْتٍ مُظْلِمٍ وَسْـــطَ عِيَالِهِ لاَ أَدْرِى أَيْنَ هُوَ مِنَ الْبَيْتِ فَقُلْتُ: أَبَا رَافِعٍ. قَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَأَهْوِى نَحْوَ الصَّـوْتِ فَأَضْـرِبُهُ ضَـرْبَةً غَيْرَ طَائِلٍ وَأَنَا دَهِشٌ فَلَمْ أُغْنِ عَنْهُ شَيْئًا وَصَـاحَ فَخَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ فَمَكَثْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ جِئْتُ فَقُلْتُ: مَا هَذَا الصَّـــوْتُ يَا أَبَا رَافِعٍ؟ فَقَالَ: لأُمِّكَ الْوَيْلُ رَجُلٌ فِى الْبَيْتِ ضَرَبَنِى قُبَيْلُ بِالسَّيْفِ قَالَ فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً ثَانِيَةً وَلَمْ أَقْتُلْهُ ثُمَّ وَضَعْتُ ضُبَابَةَ السَّيْفِ فِى بَطْنِهِ ثُمَّ اتَّكَيْتُ عَلَيْهِ حَتَّى سَمِعْتُهُ أَخَذَ فِى ظَهْرِهِ فَعَرَفْتُ أَنِّى قَدْ قَتَلْتُهُ فَجَعَلْتُ أَفْتَحُ الأَبْوَابَ بَابًا بَابًا حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى دَرَجَةٍ فَوَضَـعْتُ رِجْلِى وَأَنَا أُرَى أَنِّى قَدِ انْتَهَيْتُ إِلَى الأَرْضِ فَوَقَعْتُ فِى لَيْلَةٍ مُقْمِرَةٍ فَانْكَسَرَتْ رِجْلِى فَعَصَبْتُهَا بِعِمَامَتِى ثُمَّ إِنِّى انْطَلَقْتُ حَتَّى جَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ قُلْتُ وَاللَّهِ لاَ أَخْرُجُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَعْلَمَ أَنِّى قَدْ قَتَلْتُهُ أَوْ لاَ فَلَمَّا صَـاحَ الدِّيكُ قَامَ النَّاعِى عَلَى السُّورِ فَقَالَ: أَنْعِى أَبَا رَافِعٍ تَاجِرَ أَهْلِ الْحِجَازِ. فَانْطَلَقْتُ أَتَعَجَّلُ إِلَى أَصْـحَابِى فَقُلْتُ النَّجَاءَ قَدْ قَتَلَ اللَّهُ أَبَا رَافِعٍ حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى رَسُـولِ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم فَحَدَّثْتُهُ فَقَالَ: ابْسُطْ رِجْلَكَ. فَبَسَطْتُهَا فَمَسَحَهَا فَكَأَنَّمَا لَمْ أَشْتَكِهَا قَطُّ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ح قَالَ وَأَخْبَرَنِى الْمَنِيعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى أَبِى رَافِعٍ الْيَهُودِىِّ رِجَالاً مِنَ الأَنْصَارِ وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ فُلاَنٍ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَإِنِّى مُنْطَلِقٌ فَمُتَلَطِّفٌ لِلْبَوَّابِ وَقَالَ فَدَخَلْتُ فَكَمَنْتُ فَلَمَّا دَخَلَ النَّاسُ أَغْلَقَ الْبَابَ ثُمَّ عَلَّقَ الأَقَالِيدَ عَلَى وَتَدٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مُوسَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى وَيُذْكَرُ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ بِخَيْبَرَ وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُنَيْسٍ هُوَ الَّذِى قَتَلَهُ وَفِى حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُنَيْسٍ ضَرَبَهُ وَابْنَ عَتِيكٍ ذَفَّفَ عَلَيْهِ وَفِى الرِّوَايَاتِ كُلِّهَا أَنَّ ابْنَ عَتِيكٍ سَقَطَ فَوُثِئَتْ رِجْلُهُ.

قتل كعب بن الأشرف

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ خْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَسَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه

يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟. فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَنَا لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأْذَنْ لِى أَنْ أَقُولَ قَالَ: قُلْ. فَأَتَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ أَخَذَنَا بِالصَّدَقَةِ وَقَدْ عَنَّانَا وَقَدْ مَلَلْنَا مِنْهُ فَقَالَ الْخَبِيثُ لَمَّا سَمِعَهَا وَأَيْضًا وَاللَّهِ لَتَمَلُّنَّهُ أَوْ لَتَمَلُّنَّ مِنْهُ وَلَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَمْرَكُمْ سَيَصِيرُ إِلَى هَذَا قَالَ إِنَّا لاَ نَسْتَطِيعُ أَنْ نُسْلِمَهُ حَتَّى نَنْظُرَ مَا فَعَلَ وَإِنَّا نَكْرَهُ أَنْ نَدَعَهُ بَعْدَ أَنِ اتَّبَعْنَاهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَىِّ شَىْءٍ يَصِيرُ أَمْرُهُ وَقَدْ جِئْتُكَ لِتُسْلِفَنِى تَمْرًا. قَالَ: نَعَمْ عَلَى أَنْ تَرْهَنُونِى نِسَاءَكُمْ. قَالَ مُحَمَّدٌ: نَرْهَنُكَ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ. قَالَ: فَأَوْلاَدَكُمْ. قَالَ: فَيُعَيِّرُ النَّاسُ أَوْلاَدَنَا أَنَّا رَهَنَّاهُمْ بِوَسْقٍ أَوْ وَسْقَيْنِ وَرُبَّمَا قَالَ فَيُسَبُّ ابْنُ أَحَدِنَا فَيُقَالُ رُهِنَ بِوَسْقٍ أَوْ وَسْقَيْنِ. قَالَ: فَأَىَّ شَىْءٍ تَرْهَنُونِى؟ قَالَ: نَرْهَنُكَ اللأْمَةَ يَعْنِى السِّلاَحَ قَالَ: نَعَمْ فَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ فَرَجَعَ مُحَمَّدٌ إِلَى أَصْحَابِهِ فَأَقْبَلَ وَأَقْبَلَ مَعَهُ أَبُو نَائِلَةَ وَهُوَ أَخُو كَعْبٍ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَجَاءَ مَعَهُ رَجُلاَنِ آخَرَانِ فَقَالَ: إِنِّى مُسْتَمْكِنٌ مِنْ رَأْسِهِ فَإِذَا أَدْخَلْتُ يَدِى فِى رَأْسِهِ فَدُونَكُمُ الرَّجُلَ فَجَاءُوهُ لَيْلاً وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَقَامُوا فِى ظِلِّ النَّخْلِ وَأَتَاهُ مُحَمَّدٌ فَنَادَاهُ: يَا أَبَا الأَشْرَفِ. فَقَالَتِ امْرَأَتُهُ: أَيْنَ تَخْرُجُ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَأَخِى أَبُو نَائِلَةَ فَنَزَلَ إِلَيْهِ مُلْتَحِفًا فِى ثَوْبٍ وَاحِدٍ تَنْفَحُ مِنْهُ رِيحُ الطِّيبِ فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: مَا أَحْسَنَ جِسْمَكَ وَأَطْيَبَ رِيحَكَ. قَالَ: إِنَّ عِنْدِى ابْنَةَ فُلاَنٍ وَهِىَ أَعْطَرُ الْعَرَبِ. قَالَ: فَتَأْذَنُ لِى أَنْ أَشَمَّهُ. قَالَ: نَعَمْ. فَأَدْخَلَ مُحَمَّدٌ يَدَهُ فِى رَأْسِهِ ثُمَّ قَالَ: أَتَأْذَنُ لِى أَنَ أُشِمَّهُ أَصْحَابِى؟ قَالَ: نَعَمْ فَأَدْخَلَهَا فِى رَأْسِهِ فَأَشَمَّ

أَصْحَابَهُ ثُمَّ أَدْخَلَهَا مَرَّةً أُخْرَى فِى رَأْسِهِ حَتَّى أَمِنَهُ ثُمَّ إِنَّهُ شَبَّكَ يَدَهُ فِى رَأْسِهِ فَنَصَاهُ ثُمَّ قَالَ لأَصْحَابِهِ: دُونَكُمْ عَدُوَّ اللَّهِ فَخَرَجُوا عَلَيْه فَقَتَلُوهُ ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَخْبَرَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ كِلاَهُمَا عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَتَّابٍ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ فِى هَذِهِ الْقَصَّةِ قَالَ: فَعَانَقَهُ سِلْكَانُ بْنُ سَلاَمَةَ وَقَالَ اقْتُلُونِى وَعَدُوَّ اللَّهِ فَلَمْ يَزَالُوا يَتَخَلَّصُونَ إِلَيْهِ بِأَسْيَافِهِمْ حَتَّى طَعَنَهُ أَحَدُهُمْ فِى بَطْنِهِ طَعْنَةً بِالسَّيْفِ خَرَجَ مِنْهَا مُصْرَانُهُ وَخَلَصُوا إِلَيْهِ فَضَرَبُوهُ بِأَسْيَافِهِمْ وَكَانُوا فِى بَعْضِ مَا يَتَخَلَّصُونَ إِلَيْهِ وَسِلْكَانُ مُعَانِقُهُ أَصَابُوا عَبَّادَ بْنَ بِشْرٍ فِى وَجْهِهِ أَوْ فِى رِجْلِهِ وَلاَ يَشْعُرُونَ ثُمَّ خَرَجُوا يَشْتَدُّونَ سِرَاعًا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِجُرْفِ بُعَاثٍ فَقَدُوا صَاحِبَهُمْ فَرَجَعُوا أَدْرَاجَهُمْ فَوَجَدُوهُ مِنْ وَرَاءِ الْجُرْفِ فَاحْتَمَلُوهُ حَتَّى أَتَوْا بِهِ أَهْلَهُمْ مِنْ لَيْلَتِهِمْ. وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ هَذِهِ الْقِصَّةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ قَالَ وَأُصِيبَ الْحَارِثُ بْنُ أَوْسِ بْنِ مُعَاذٍ فَجُرِحَ فِى رَأْسِهِ وَرِجْلِهِ أَصَابَهُ بَعْضُ أَسْيَافِنَا.

وَبِمَعْنَاهُ ذَكَرَهُ ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِى الأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ.

▲ باب: الْمَرْأَةِ تُقَاتِلُ فَتُقْتَلُ

اسْتِدْلاَلاً بِمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِىُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْمُرَقِّعِ بْنِ صَيْفِيٍّ حَدَّثَنِى

أَبِى عَنْ جَدِّهِ رَبَاحِ بْنِ رَبِيعٍ رضـي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فِى غَزْوَةٍ فَرَأَى النَّاسَ مُجْتَمِعِينَ عَلَى شَـىْءٍ فَبَعَثَ رَجُلاً فَقَالَ: انْظُرْ عَلَى مَا اجْتَمَعَ هَؤُلاَءِ؟. فَجَاءَ فَقَالَ: عَلَى امْرَأَةٍ قَتِيلٍ فَقَالَ: مَا كَانَتْ هَذِهِ لِتُقَاتِلَ. قَالَ وَعَلَى الْمُقَدِّمَةِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَبَعَثَ رَجُلاً فَقَالَ: قُلْ لِخَالِدٍ لاَ تَقْتُلَنَّ امْرَأَةً وَلاَ عَسِيفًا. وَفِيمَا رَوَى أَبُو دَاوُدَ وَفِيمَا رَوَى أَبُو دَاوُدَ فِى الْمَرَاسِيلِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ وُهَيْبٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم رَأَى امْرَأَةً مَقْتُولَةً بِالطَّائِفِ فَقَالَ: أَلَمْ أَنْهَ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ؟ مَنْ صَاحِبُ هَذِهِ الْمَرْأَةِ الْمَقْتُولَةِ؟. قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْدَفْتُهَا فَأَرَادَتْ أَنْ تَصْرَعَنِى فَتَقْتُلَنِى فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ تُوَارَى. وَعَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَعَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ وُهَيْبٍ وَعَن سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ كِلاَهُمَا عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَهْلَ الطَّائِفِ أَشْرَفَتِ امْرَأَةٌ فَكَشَفَتْ قُبُلَهَا فَقَالَتْ: هَا دُونَكُمْ فَارْمُوا. فَرَمَاهَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَمَا أَخْطَأَ ذَلِكَ مِنْهَا. وَفِى حَدِيثِ وُهَيْبٍ فَمَا أَخْطَأَهَا أَنْ قَتَلُوهَا فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ تُوَارَى أَخْبَرَنَا بِهِمَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْفَسَوِىُّ الدَّاوُدِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِىٍّ اللُّؤْلُؤِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَيْنِ. حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: مَا قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله

عليه وسلم امْرَأَةً مِنْ بَنِى قُرَيْظَةَ إِلاَّ امْرَأَةً وَاحِدَةً وَاللَّهِ إِنَّهَا لَعِنْدِى تَضْحَكُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَيَقْتُلُ رِجَالَهُمْ بِالسُّوقِ إِذْ هَتَفَ هَاتِفٌ بِاسْمِهَا أَيْنَ فُلاَنَةُ؟ فَقَالَتْ: أَنَا وَاللَّهِ. فَقُلْتُ: وَيْلَكِ مَا لَكِ؟ فَقَالَتْ: أُقْتَلُ وَاللَّهِ؟ قُلْتُ: وَلِمَ؟ قَالَتْ: لِحَدَثٍ أَحْدَثْتُهُ فَانْطُلِقَ بِهَا فَضُرِبَتْ عُنُقُهَا فَمَا أَنْسَى عَجَبًا مِنْهَا طِيبَةَ نَفْسِهَا وَكَثْرَةَ ضَحِكِهَا وَقَدْ عَرَفَتْ أَنَّهَا تُقْتَلُ.

ذَكَرَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِى رِوَايَةِ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَغْدَادِىِّ عَنْهُ عَنْ أَصْحَابِهِ أَنَّهَا كَانَتْ دَلَّتْ عَلَى مَحْمُودِ بْنِ مَسْلَمَةَ دَلَّتْ عَلَيْهِ رَحًا فَقَتَلَتْهُ فَقُتِلَتْ بِذَلِكَ قَالَ وَقَدْ يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ أَسْلَمَتْ وَارْتَدَّتْ وَلَحِقَتْ بِقَوْمِهَا فَقَتَلَهَا لِذَلِكَ وَيُحْتَمَلُ غَيْرُ ذَلِكَ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَلَمْ يَصِحَّ الْخَبَرُ لأَىِّ مَعْنًى قَتَلَهَا وَقَدْ قِيلَ إِنَّ مَحْمُودَ بْنَ مَسْلَمَةَ قُتِلَ بِخَيْبَرَ وَلَمْ يُقْتَلْ يَوْمَ بَنِى قُرَيْظَةَ. وَاحْتَجَّ بِمَتْنِ الْحَدِيثِ الَّذِى وَاحْتَجَّ بِمَتْنِ الْحَدِيثِ الَّذِى

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ أَحَدُ بَنِى حَارِثَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ مَرْحَبٌ الْيَهُودِىُّ مِنْ حِصْنِ خَيْبَرَ قَدْ جَمَعَ سِلاَحَهُ وَهُوَ يَرْتَجِزُ وَيَقُولُ مَنْ يُبَارِزُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ لِهَذَا؟. فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَنَا لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا وَاللَّهِ الْمَوْتُورُ الثَّائِرُ قَتَلُوا أَخِى بِالأَمْسِ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَالْمَنْقُولُ عِنْدَنَا فِى قِصَّةِ هَذِهِ الْمَرْأَةِ مَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: مَخْلَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الدَّقَّاقُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ فِيمَا حَدَّثَهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ وَالْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ الْوَاقِدِيِّ أَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ خَلاَّدَ بْنَ سُوَيْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْخَزْرَجِيَّ دَلَّتْ عَلَيْهِ فُلاَنَةُ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِى قُرَيْظَةَ رَحًا فَشَدَخَتْ رَأْسَهُ فَذُكِرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لَهُ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ. فَقَتَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِيمَا ذَكَرَ وَكَانَ خَلاَّدُ بْنُ سُوَيْدٍ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَأُحُدًا وَالْخَنْدَقَ وَبَنِى قُرَيْظَةَ. وَهَذَا مِنْ قَوْلِ ابْنِ إِسْحَاقَ وَالْوَاقِدِيِّ مُنْقَطِعٌ.

▲ باب: قَطْعِ الشَّجَرِ وَحَرْقِ الْمَنَازِلِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِى حَامِدٍ الْمُقْرِئُ وَأَبُو صَادِقِ بْنُ أَبِى الْفَوَارِسِ الْعَطَّارُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالُوا حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَرَّقَ نَخْلَ بَنِى النَّضِيرِ وَقَطَعَ وَهِىَ

الْبُوَيْرَةُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِىَ الْفَاسِقِينَ)

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَقُتَيْبَةَ وَابْنِ رُمْحٍ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِىُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى وَيُوسُفُ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَطَعَ نَخْلَ بَنِى النَّضِيرِ وَحَرَّقَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَطَعَ نَخْلَ بَنِى النَّضِيرِ وَحَرَّقَ وَلَهَا يَقُولُ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ: وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِى لُؤَيٍّ حَرِيقٌ بِالْبُوَيْرَةِ مُسْتَطِيرُ وَفِى هَذَا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ (مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا)

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ هَنَّادِ بْنِ السَّرِيِّ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِى سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ الصَّائِغُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي

الله عنهمَا: أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم حَرَّقَ بَعْضَ نَخْلِ بَنِى النَّضِـيرِ وَقَطَعَ بَعْضًـا وَقِيلَ فِى ذَلِكَ شِـعْرٌ وَهَانَ عَلَى سَـرَاةِ بَنِى لُؤَىٍّ حَرِيقٌ بِالْبُوَيْرَةِ مُسْتَطِيرُ تَرَكْتُمْ قِدْرَكُمْ لاَ شَىْءَ فِيهَا وَقِدْرُ الْقَوْمِ حَامِيَةٌ تَفُورُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْحُسَــيْنِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنِى أَبُو الْمُنْذِرِ: رَجَاءُ بْنُ الْجَارُودِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ أَخْبَرَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضـي الله عنهمَا: أَنَّ النَّبِىَّ صـلى الله عليه وسـلم حَرَّقَ نَخْلَ بَنِى النَّضِـيرِ قَالَ وَلَهَا يَقُولُ حَسَّانُ هَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِى لُؤَىٍّ حَرِيقٌ بِالْبُوَيْرَةِ مُسْتَطِيرُ قَالَ فَأَجَابَهُ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ أَدَامَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنْ صَنِيعٍ وَحَرَّقَ فِى نَوَاحِيهَا السَّعِيرُ سَتَعْلَمُ أَيُّنَا مِنْهَا بِنُزْهٍ وَتَعْلَمُ أَىُّ أَرْضَيْنَا تَضِيرُ

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ إِسْـحَاقَ بْنِ نَصْـرٍ عَنْ حَبَّانَ عَنْ جُوَيْرِيَةَ.

أَخْبَرَنَـا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَــنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَـا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الأَصْـبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِـىُّ حَدَّثَنَا صَـالِحُ بْنُ أَبِى الأَخْضَـرِ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أُسَـامَةَ رضــي الله عنه قَالَ: أَمَرَنِى النَّبِىُّ صــلى الله عليه وســلم أَنْ أُغِيرَ عَلَى أُبْنَى صَـبَاحًا وَأُحَرِّقَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَـةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ السِّـجِسْـتَانِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الْغَزِّىُّ قَالَ سَـمِعْتُ أَبَا مُسْـهِرٍ قِيلَ لَهُ أُبْنَى قَالَ: نَحْنُ أَعْلَمُ هِىَ يُبْنَى فِلَسْطِينَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عُلاَثَةَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا ابْنُ

لَهِيعَةَ عَنْ أَبِى الأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالأَكَمَةِ عِنْدَ حِصْنِ الطَّائِفِ فَحَاصَرَهُمْ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً وَقَاتَلَتْهُ ثَقِيفُ بِالنَّبْلِ وَالْحِجَارَةِ وَهُمْ فِى حِصْنِ الطَّائِفِ وَكَثُرَتِ الْقَتْلَى فِى الْمُسْلِمِينَ وَفِى ثَقِيفَ وَقَطَعَ الْمُسْلِمُونَ شَيْئًا مِنْ كُرُومِ ثَقِيفَ لِيُغِيظُونَهُمْ بِذَلِكَ قَالَ عُرْوَةُ وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْمُسْلِمِينَ حِينَ حَاصَرُوا ثَقِيفَ أَنْ يَقْطَعَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَمْسَ نَخَلاَتٍ أَوْ حَبَلاَتٍ مِنْ كُرُومِهِمْ فَأَتَاهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا عَفَاءُ لَمْ تُؤْكَلْ ثِمَارُهَا فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَقْطَعُوا مَا أُكِلَتْ ثَمَرَتُهُ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَّابٍ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ حَدَّثَنِى مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ فِى غَزْوَةِ الطَّائِفِ قَالَ: وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالأَكَمَةِ عِنْدَ حِصْنِ الطَّائِفِ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً يُقَاتِلُهُمْ فَذَكَرَهُ قَالَ وَقَطَعُوا طَائِفَةً مِنْ أَعْنَابِهِمْ لِيُغِيظُونَهُمْ بِهَا فَقَالَتْ ثَقِيفُ: لاَ تُفْسِدُوا الأَمْوَالَ فَإِنَّهَا لَنَا أَوْ لَكُمْ قَالَ وَاسْتَأْذَنَهُ الْمُسْلِمُونَ فِى مُنَاهَضَةِ الْحِصْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَا أَرَى أَنْ نَفْتَحَهُ وَمَا أُذِنَ لَنَا فِيهِ الآنَ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ: نَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى أَهْلِ الطَّائِفِ مَنْجَنِيقًا أَوْ عَرَّادَةً. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ قَالَ قُرِئَ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَأَنَا أَسْمَعُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بَصْرِىٌّ وَكَانَ حَافِظًا حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ

أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَاصَرَ أَهْلَ الطَّائِفِ وَنَصَبَ عَلَيْهِمُ الْمَنْجَنِيقَ سَبْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا. قَالَ أَبُو قِلاَبَةَ: وَكَانَ يُنْكَرُ عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيثُ. قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَكَأَنَّهُ كَانَ يُنْكَرُ عَلَيْهِ وَصْلُ إِسْنَادِهِ وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ إِنَّمَا أُنْكِرَ رَمْيُهُمْ يَوْمَئِذٍ بِالْمَجَانِيقِ. فَقَدْ رَوَى أَبُو دَاوُدَ فَقَدْ رَوَى أَبُو دَاوُدَ فِى الْمَرَاسِيلِ عَنْ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ الْفَزَارِىِّ عَنِ الأَوْزَاعِىِّ عَنْ يَحْيَى هُوَ ابْنُ أَبِى كَثِيرٍ قَالَ: حَاصَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم شَهْرًا. قُلْتُ: فَبَلَغَكَ أَنَّهُ رَمَاهُمْ بِالْمَجَانِيقِ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ وَقَالَ: مَا نَعْرِفُ هَذَا. قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ كَذَا قَالَ يَحْيَى أَنَّهُ لَمْ يَبْلُغْهُ وَزَعَمَ غَيْرُهُ أَنَّهُ بَلَغَهُ. رَوَى أَبُو دَاوُدَ فِى رَوَى أَبُو دَاوُدَ فِى الْمَرَاسِيلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ مَكْحُولٍ: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم نَصَبَ الْمَجَانِيقَ عَلَى أَهْلِ الطَّائِفِ وَقَدْ ذَكَرَهُ الشَّافِعِىُّ فِى الْقَدِيمِ أَخْبَرَنَا بِهَذَا وَبِحَدِيثِ يَحْيَى أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْفَسَوِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِىٍّ اللُّؤْلُؤِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ فَذَكَرَهُمَا وَقَدْ ذَكَرَهُ الْوَاقِدِىُّ عَنْ شُيُوخِهِ كَمَا ذَكَرَهُ مَكْحُولٌ وَزَعَمَ أَنَّ الَّذِى أَشَارَ بِهِ سَلْمَانُ الْفَارِسِىُّ.

وَذَكَرَ الشَّافِعِىُّ فِى الْقَدِيمِ حَدِيثَ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُلَىٍّ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ نَصَبَ الْمَنْجَنِيقَ عَلَى أَهْلِ الإِسْكَنْدَرِيَّةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ حَدَّثَنِى الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ وَيَزِيدُ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ فِى فَتْحِ قَيْسَارِيَّةَ قَالَ فَكَانُوا يَرْمُونَهَا

كُلَّ يَوْمٍ بِسِــتِّينَ مَنْجَنِيقًا وَذَلِكَ فِى زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضــي الله عنه حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَى يَدَىْ مُعَاوِيَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا هِلاَلُ بْنُ الْعَلاَءِ حَدَّثَنَا أَبُو رَبِيعَةَ الْعَامِرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ هَارُونَ بْنِ سَـعِيدٍ عَنْ أَبِى صَـالِحٍ الْحَنَفِىِّ عَنْ عَلِىٍّ رضـي الله عنه قَالَ: أَمَرَنِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ أُغَوِّرَ مَاءَ آبَارِ بَدْرٍ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يُوسُفُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ هَارُونَ. {ج} وَيُوسُفُ وَأَبُو رَبِيعَةَ فَهْدُ بْنُ عَوْفٍ ضَعِيفَانِ.

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ فِى الْمَرَاسِـــيلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: اسْـتَشَـارَ النَّبِىُّ صـلى الله عليه وسـلم يَوْمَ بَدْرٍ فَقَالَ الْحُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ نَرَى أَنْ تُغَوِّرَ الْمِيَاهَ كُلَّهَا غَيْرَ مَاءٍ وَاحِدٍ فَنَلْقَى الْقَوْمَ عَلَيْهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ إِسْــحَاقَ حَدَّثَنِى طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ الصِّـدِّيقِ قَالَ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ رضــي الله عنه يَأْمُرُ أُمَرَاءَهُ حِينَ كَانَ يَبْعَثُهُمْ فِى الرِّدَّةِ إِذَا غَشِيتُمْ دَارًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَشُنُّوهَا غَارَةً وَاقْتُلُوا وَحَرِّقُوا وَأَنْهِكُوا فِى الْقَتْلِ وَالْجِرَاحِ لاَ يُرَى بِكُمْ وَهَنٌ لِمَوْتِ نَبِيِّكُمْ صلى الله عليه وسلم.

▲ باب: مَنِ اخْتَارَ الْكَفَّ عَنِ الْقَطْعِ وَالتَّحْرِيقِ إِذَا كَانَ الأَغْلَبُ أَنَّهَا سَتَصِيرُ دَارَ إِسْلاَمٍ أَوْ دَارَ عَهْدٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَمِيرُوَيْهِ الْكَرَابِيسِىُّ الْهَرَوِىُّ بِهَا أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه لَمَّا بَعَثَ الْجُنُودَ نَحْوَ الشَّامِ يَزِيدَ بْنَ أَبِى سُفْيَانَ وَعَمْرَو بْنَ الْعَاصِ وَشُرَحْبِيلَ ابْنَ حَسَنَةَ قَالَ لَمَّا رَكِبُوا مَشَى أَبُو بَكْرٍ مَعَ أُمَرَاءِ جُنُودِهِ يُوَدِّعُهُمْ حَتَّى بَلَغَ ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ فَقَالُوا يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ أَتَمْشِى وَنَحْنُ رُكْبَانٌ؟ فَقَالَ: إِنِّى أَحْتَسِبُ خُطَاىَ هَذِهِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ جَعَلَ يُوصِيهِمْ فَقَالَ: أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ اغْزُوا فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَقَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ نَاصِرُ دِينِهِ وَلاَ تَغُلُّوا وَلاَ تَغْدِرُوا وَلاَ تَجْبُنُوا وَلاَ تُفْسِدُوا فِى الأَرْضِ وَلاَ تَعْصُوا مَا تُؤْمَرُونَ فَإِذَا لَقِيتُمُ الْعَدُوَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَادْعُوهُمْ إِلَى ثَلاَثِ خِصَالٍ فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلُوا مِنْهُمْ وَكُفُّوا عَنْهُمُ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلُوا مِنْهُمْ وَكُفُّوا عَنْهُمْ ثُمَّ ادْعُوهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ فَإِنْ هُمْ فَعَلُوا فَأَخْبِرُوهُمْ أَنَّ لَهُمْ مِثْلَ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ وَإِنْ هُمْ دَخَلُوا فِى الإِسْلاَمِ وَاخْتَارُوا دَارَهُمْ عَلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ فَأَخْبِرُوهُمْ أَنَّهُمْ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرِى عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِى فَرَضَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَلَيْسَ لَهُمْ فِى الْفَىْءِ وَالْغَنَائِمِ شَىْءٌ حَتَّى يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ فَإِنْ هُمْ أَبَوْا أَنْ يَدْخُلُوا فِى الإِسْلاَمِ فَادْعُوهُمْ إِلَى الْجِزْيَةِ فَإِنْ هُمْ فَعَلُوا فَاقْبَلُوا مِنْهُمْ وَكُفُّوا

عَنْهُمْ وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِينُوا بِاللَّهِ عَلَيْهِمْ فَقَاتِلُوهُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَلاَ تُغْرِقُنَّ نَحْلاً وَلاَ تُحْرِقُنَّهَا وَلاَ تَعْقِرُوا بَهِيمَةً وَلاَ شَجَرَةً تُثْمِرُ وَلاَ تَهْدِمُوا بِيعَةً وَلاَ تَقْتُلُوا الْوِلْدَانَ وَلاَ الشُّيُوخَ وَلاَ النِّسَاءَ وَسَتَجِدُونَ أَقْوَامًا حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ فِى الصَّوَامِعِ فَدَعُوهُمْ وَمَا حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ لَهُ وَسَتَجِدُونَ آخَرِينَ اتَّخَذَ الشَّيْطَانُ فِى أَوْسَاطِ رُءُوسِهِمْ أَفْحَاصًا فَإِذَا وَجَدْتُمْ أُولَئِكَ فَاضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبِى يَقُولُ هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ مَا أَظُنُّ مِنْ هَذَا شَىْءٌ هَذَا كَلاَمُ أَهْلِ الشَّامِ أَنْكَرَهُ أَبِى عَلَى يُونُسَ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِىِّ كَأَنَّهُ عِنْدَهُ مِنْ يُونُسَ عَنْ غَيْرِ الزُّهْرِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلَعَلَّ أَمْرَ أَبِى بَكْرٍ رضي الله عنه بِأَنْ يَكُفُّوا عَنْ أَنْ يَقْطَعُوا شَجَرًا مُثْمِرًا إِنَّمَا هُوَ لأَنَّهُ سَمِعَ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم يُخْبِرُ أَنَّ بِلاَدَ الشَّامِ تُفْتَحُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَلَمَّا كَانَ مُبَاحًا لَهُ أَنْ يَقْطَعَ وَيَتْرُكَ اخْتَارَ التَّرْكَ نَظَرًا لِلْمُسْلِمِينَ لاَ لأَنَّهُ رَآهُ مُحَرَّمًا لأَنَّهُ قَدْ حَضَرَ مَعَ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم تَحْرِيقَهُ بِالنَّضِيرِ وَخَيْبَرَ وَالطَّائِفِ. ے

▲ باب: تَحْرِيمِ قَتْلِ مَا لَهُ رُوحٌ إِلاَّ بِأَنْ يُذْبَحَ فَيُؤْكَلَ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ صُهَيْبٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا

فَمَا فَوْقَهَا بِغَيْرِ حَقِّهَا سَأَلَهُ اللَّهُ عَنْ قَتْلِهِ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا حَقُّهَا؟ قَالَ: أَنْ تَذْبَحَهَا فَتَأْكُلَهَا وَلاَ تَقْطَعَ رَأْسَهَا فَتَرْمِى بِهَا.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْمَصْبُورَةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَنَسٍ رضي الله عنه عَلَى الْحَكَمِ بْنِ أَيُّوبَ فَرَأَى غِلْمَانًا أَوْ فِتْيَانًا قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا فَقَالَ أَنَسٌ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ تُصْبَرَ الْبَهَائِمُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الْوَلِيدِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الشَّرْقِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُقْتَلَ شَىْءٌ مِنَ الْبَهَائِمِ صَبْرًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنْجِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه بَعَثَ

جُيُوشًا إِلَى الشَّامِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِى وَصِيَّتِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَلاَ تَعْقِرُنَّ شَاةً وَلاَ بَعِيرًا إِلاَّ لِمَأْكَلَةٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَبِى عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه بَعَثَ يَزِيدَ بْنَ أَبِى سُفْيَانَ إِلَى الشَّامِ فَمَشَى مَعَهُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَلاَ تَذْبَحُوا بَعِيرًا وَلاَ بَقَرًا إِلاَّ لِمَأْكَلٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ قَالَ أَبُو يُوسُفَ حَدَّثَنَا بَعْضُ أَشْيَاخِنَا عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَىٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ أَنَّهُ قِيلَ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه: إِنَّ الرُّومَ يَأْخُذُونَ مَا حُسِرَ مِنْ خَيْلِنَا فَيَسْتَفْحِلُونَهَا وَيُقَاتِلُونَ عَلَيْهَا أَفَنَعْقِرُ مَا حُسِرَ مِنْ خَيْلِنَا؟ فَقَالَ: لاَ لَيْسُوا بِأَهْلٍ أَنْ يَنْتَقِصُوا مِنْكُمْ إِنَّمَا هُمْ غَدًا رَقِيقُكُمْ أَوْ أَهْلُ ذِمَّتِكُمْ.

زاد أَبُو سَعِيدٍ فِى رِوَايَتِهِ فِى مَوْضِعٍ آخَرَ

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَقَدْ بَلَغَنَا عَنْ أَبِى أُمَامَةَ الْبَاهِلِىِّ رضي الله عنه: أَنَّهُ أَوْصَى ابْنَهُ أَنْ لاَ يَعْقِرَ حَسِرًا. وَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَنَّهُ نَهَى عَنْ عَقْرِ الدَّابَّةِ إِذَا هِىَ قَامَتْ. وَعَنْ قَبِيصَةَ: أَنَّ فَرَسَهُ قَامَ عَلَيْهِ بِأَرْضِ الرُّومِ فَتَرَكَهُ وَنَهَى عَنْ عَقْرِهِ. أَخْبَرَنَا مَنْ سَمِعَ هِشَامَ بْنَ الْغَازِ يَرْوِى عَنْ مَكْحُولٍ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْهَا فَنَهَاهُ وَقَالَ: إِنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنِ الْمُثْلَةِ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحٍ حَدَّثَنَا

أَبُو الْقَاسِمِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الأَسَدِىُّ الْهَمَذَانِىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْكِسَائِىُّ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْمِنْهَالُ قَالَ كُنْتُ أَمْشِى مَعَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ مَثَّلَ بِالْحَيَوَانِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو عُتْبَةَ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ اللَّخْمِىُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ أَبِى رُهْمٍ السَّمَاعِىِّ صَاحِبِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ عَقَرَ بَهِيمَةً ذَهَبَ رُبُعُ أَجْرِهِ وَمَنْ حَرَّقَ نَحْلاً ذَهَبَ رُبُعُ أَجْرِهِ وَمَنْ غَاشَّ شَرِيكَهُ ذَهَبَ رُبُعُ أَجْرِهِ وَمَنْ عَصَى إِمَامَهُ ذَهَبَ أَجْرُهُ كُلُّهُ. فِى هَذَا الإِسْنَادِ ضَعْفٌ وَفِى الأَوَّلِ كِفَايَةٌ. فَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِى أَخْبَرَنَا فَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِى أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ حَدَّثَنِى أَبِى الَّذِى أَرْضَعَنِى وَكَانَ أَحَدُ بَنِى مُرَّةَ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: وَاللَّهِ لَكَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه يَوْمَ مُؤْتَةَ حِينَ اقْتَحَمَ عَنْ فَرَسٍ لَهُ شَقْرَاءَ فَعَقَرَهَا ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. فَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ فَقَدْ رُوِىَ أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه عَقَرَ عِنْدَ الْحَرْبِ فَلاَ أَحْفَظُ ذَلِكَ مِنْ وَجْهٍ يَثْبُتُ عِنْدَ الاِنْفِرَادِ وَلاَ أَعْلَمُهُ مَشْهُورًا عِنْدَ عَوَامِّ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْمَغَازِى.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَـــــةَ قَالَ قَالَ أَبُو دَاوُدَ السِّـــجِسْـــتَانِيُّ: هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِذَلِكَ الْقَوِيِّ وَقَدْ جَاءَ فِيهِ نَهْىٌ كَثِيرٌ عَنْ أَصْـحَابِ رَسُـولِ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسـلم قَالَ الشَّـيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ الْحُفَّاظُ يَتَوَقَّوْنَ مَا يَنْفَرِدُ بِهِ ابْنُ إِسْـحَاقَ وَإِنْ صَـحَّ فَلَعَلَّ جَعْفَرًا رضـي الله عنه لَمْ يَبْلُغْهُ النَّهْىُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: الرُّخْصَةِ فِى عَقْرِ دَابَّةِ مَنْ يُقَاتِلُهُ فِى حَالِ الْقِتَالِ

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّـافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَدْ عَقَرَ حَنْظَلَةُ بْنُ الرَّاهِبِ بِأَبِى سُـفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ يَوْمَ أُحُدٍ فَاكْتَسَعَتْ فَرَسُهُ بِهِ فَسَقَطَ عَنْهَا فَجَلَسَ عَلَى صَدْرِهِ لِيَذْبَحَهُ فَرَآهُ ابْنُ شَـعُوبٍ فَرَجَعَ إِلَيْهِ يَعْدُو كَأَنَّهُ سَبُعٌ فَقَتَلَهُ وَاسْـتَنْقَذَ أَبَا سُـفْيَانَ مِنْ تَحْتِهِ قَالَ فَقَالَ أَبُو سُـفْيَانَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ: فَلَوْ شِـئْتُ نَجَّتْنِى كُمَيْتٌ رَجِيلَةٌ وَلَمْ أَحْمِلِ النَّعْمَاءَ لاِبْنِ شَعُوبِ وَمَا زَالَ مُهْرِى مُزْجَرَ الْكَلْبِ مِنْهُمُ لَدَى غُدْوَةٍ حَتَّى دَنَتْ لِغُرُوبِ أُقَاتِلُهُمْ طُرًّا وَأَدْعُو يَالَ غَالِبٍ وَأَدْفَعُهُمْ عَنِّى بِرُكْنٍ صَلِيبِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِىِّ وَغَيْرِهِ فِى قِصَّـةِ أُحُدٍ فَذَكَرَ قِصَّـةَ حَنْظَلَةَ مَعَ أَبِى سُـفْيَانَ وَمَا كَانَ مِنْ مَعُونَةِ ابْنِ شَـعُوبٍ أَبَا سُـفْيَانَ وَقَتْلِهِ حَنْظَلَةَ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ الْعَقْرَ ثُمَّ ذَكَرَ أَبْيَاتَ أَبِى سُـفْيَانَ بِنَحْوٍ مِمَّا ذَكَرَهُنَّ الشَّـافِعِىُّ وَزَادَ عَلَيْهِنَّ قَالَ ابْنُ إِسْـحَاقَ وَاسْـمُ ابْنِ شَعُوبٍ شَدَّادُ بْنُ الأَسْوَدِ كَذَا قَالَ. وَقَدْ ذَكَرَ الْوَاقِدِىُّ فِى وَقَدْ ذَكَرَ الْوَاقِدِىُّ فِى هَذِهِ الْقِصَّةِ عَقْرَهُ فَرَسَهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الأَصْبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِىُّ عَنْ شُيُوخِهِ فَذَكَرُوا قِصَّةَ حَنْظَلَةَ قَالُوا: وَأَخَذَ حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِى عَامِرٍ رضي الله عنه سِلاَحَهُ فَلَحِقَ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِأُحُدٍ وَهُوَ يُسَوِّى الصُّفُوفَ فَلَمَّا انْكَشَفَ الْمُشْرِكُونَ اعْتَرَضَ حَنْظَلَةُ لأَبِى سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ فَضَرَبَ عُرْقُوبَ فَرَسِهِ فَاكْتَسَعَتِ الْفَرَسُ وَيَقَعُ أَبُو سُفْيَانَ إِلَى الأَرْضِ فَجَعَلَ يَصِيحُ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَنَا أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ وَحَنْظَلَةُ يُرِيدُ ذَبْحَهُ بِالسَّيْفِ فَأَسْمَعَ الصَّوْتُ رِجَالاً لاَ يَلْتَفِتُونَ إِلَيْهِ فِى الْهَزِيمَةِ حَتَّى عَايَنَهُ الأَسْوَدُ بْنُ شَعُوبٍ فَحَمَلَ عَلَى حَنْظَلَةَ بِالرُّمْحِ فَأَنْفَذَهُ وَهَرَبَ أَبُو سُفْيَانَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِىُّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ الْيَمَامِىُّ عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِى الْحُدَيْبِيَةِ وَرُجُوعِهِمْ إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ظَهْرًا مَعَ رَبَاحٍ غُلاَمِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ وَخَرَجْتُ مَعَهُ بِفَرَسِ طَلْحَةَ أُنَدِّيهِ مَعَ الظَّهْرِ فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُيَيْنَةَ قَدْ أَغَارَ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَاسْتَاقَهُ أَجْمَعَ وَقَتَلَ رَاعِيَهُ فَقُلْتُ يَا رَبَاحُ خُذْ هَذَا الْفَرَسَ فَأَبْلِغْهُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَأَخْبِرْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَغَارُوا عَلَى سَرْحِهِ قَالَ ثُمَّ قُمْتُ عَلَى ثَنِيَّةٍ فَاسْتَقْبَلْتُ الْمَدِينَةَ فَنَادَيْتُ ثَلاَثَةَ أَصْوَاتَ يَا صَبَاحَاهُ قَالَ ثُمَّ خَرَجْتُ فِى آثَارِ الْقَوْمِ أَرْمِيهِمْ بِالنَّبْلِ وَأَرْتَجِزُ أَنَا ابْنُ الأَكْوَعْ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضَّعْ قَالَ فَأَرْمِى رَجُلاً فَأَضَعُ

السَّــهْمَ حَتَّى يَقَعَ فِى كَتِفِهِ وَقُلْتُ: خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الأَكْوَعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضَّــعِ قَالَ فَوَاللَّهِ مَا زِلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَعْقِرُ بِهِمْ فَإِذَا رَجَعَ إِلَىَّ فَارِسٌ أَتَيْتُ شَــجَرَةً فَجَلَسْــتُ فِى أَصْــلِهَا فَرَمَيْتُهُ فَعَقَرْتُ بِهِ فَإِذَا تَضَــايَقَ الْجَبَلُ فَدَخَلُوا فِى مُتَضَــايِقٍ رَقِيتُ الْجَبَلَ ثُمَّ جَعَلْتُ أُرَدِّيهِمْ بِالْحِجَارَةِ قَالَ فَمَا زِلْتُ كَذَلِكَ أَتَّبِعُهُمْ حَتَّى مَا خَلَقَ اللَّهُ بَعِيرًا مِنْ ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلاَّ جَعَلْتُهُ وَرَاءَ ظَهْرِى وَخَلَّوْا بَيْنِى وَبَيْنَهُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ فَمَا بَرِحْتُ مَكَانِى حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى فَوَارِسِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَتَخَلَّلُونَ الشَّجَرَ وَإِذَا أَوَّلُهُمُ الأَخْرَمُ الأَسَدِىُّ وَعَلَى إِثْرِهِ أَبُو قَتَادَةَ الأَنْصَارِىُّ وَعَلَى إِثْرِهِ الْمِقْدَادُ بْنُ الأَسْــوَدِ الْكِنْدِىُّ فَأَخَذْتُ بِعِنَانِ فَرَسِ الأَخْرَمِ قُلْتُ يَا أَخْرَمُ إِنَّ الْقَوْمَ قَلِيلٌ فَاحْذَرْهُمْ لاَ يَقْتَطِعُونَكَ حَتَّى يَلْحَقَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَصْحَابُهُ فَقَالَ: يَا سَــلَمَةَ إِنْ كُنْتَ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَتَعْلَمُ أَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ فَلاَ تَحُلْ بَيْنِى وَبَيْنَ الشَّــهَادَةِ فَخَلَّيْتُهُ فَالْتَقَى هُوَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُيَيْنَةَ فَعَقَرَ الأَخْرَمُ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ فَرَسَــهُ وَطَعَنَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَتَلَهُ وَتَحَوَّلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَى فَرَسِــهِ فَلَحِقَ أَبُو قَتَادَةَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ وَعَقَرَ بِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَتَحَوَّلَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى فَرَسِ الأَخْرَمِ وَخَرَجُوا هَارِبِينَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

▲ باب: الأَسِيرِ يُوثَقُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَــةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: بَعَثَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم خَيْلاً قِبَلَ نَجْدٍ

فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِى حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ سَـــيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ فَرَبَطُوهُ بِسَـارِيَةٍ مِنْ سَـوَارِى الْمَسْـجِدِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَدْ أَخْرَجَاهُ فِى الصَّـحِيحِ بِطُولِهِ كَمَا مَضَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَـافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَـــنِ الْهِلاَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ مَكِيثٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَبْدَ اللَّهِ بْنَ غَالِبٍ اللَّيْثِيَّ فِى سَـــرِيَّةٍ فَكُنْتُ فِيهِمْ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشُـــنُّوا الْغَارَةَ عَلَى بَنِى الْمُلَوَّحِ فِى الْكَدِيدِ فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْكَدِيدِ لَقِينَا الْحَارِثَ ابْنَ الْبَرْصَـــاءِ اللَّيْثِيَّ فَأَخَذْنَاهُ فَقَالَ إِنَّمَا جِئْتُ أُرِيدُ الإِسْـــلاَمَ وَإِنَّمَا خَرَجْتُ إِلَى رَسُـــولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَقُلْنَا إِنْ تَكُ مُسْلِمًا لَمْ يَضُـرَّكَ رِبَاطُنَا يَوْمًا وَلَيْلَةً وَإِنْ يَكُنْ غَيْرُ ذَلِكَ نَسْتَوْثِقْ مِنْكَ فَشَدَدْنَاهُ وَثَاقًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْـــحَاقَ حَدَّثَنِى الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبَدٍ عَنْ بَعْضِ أَهْلِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـي الله عنهمَا قَالَ: لَمَّا أَمْسَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ بَدْرٍ وَالأَسَارَى مَحْبُوسُونَ بِالْوَثَاقِ بَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم سَـاهِرًا أَوَّلَ اللَّيْلِ فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ لاَ تَنَامُ وَقَدْ أَسَرَ الْعَبَّاسَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: سَمِعْتُ أَنِينَ عَمِّى الْعَبَّاسِ فِى وَثَاقِهِ. فَأَطْلَقُوهُ فَسَكَتَ فَنَامَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم. وَبِإِسْـنَادِهِ عَنِ ابْنِ إِسْـحَاقَ وَبِإِسْـنَادِهِ

عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى بَكْرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَسْعَدِ بْنِ زُرَارَةَ قَالَ: قُدِمَ بِالأُسَارَى حِينَ قُدِمَ بِهِمُ الْمَدِينَةَ وَسَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ رضي الله عنها زَوْجُ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم عِنْدَ آلِ عَفْرَاءَ فِى مَنَاحِهِمْ عَلَى عَوْفٍ وَمُعَوِّذٍ ابْنَىْ عَفْرَاءَ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ عَلَيْهِنَّ الْحِجَابُ قَالَتْ سَوْدَةُ فَوَاللَّهِ إِنِّى لَعِنْدَهُمْ إِذْ أُتِينَا فَقِيلَ هَؤُلاَءِ الأُسَارَى قَدْ أُتِىَ بِهِمْ فَرَجَعْتُ إِلَى بَيْتِى وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِيهِ وَإِذَا أَبُو يَزِيدَ: سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فِى نَاحِيَةِ الْحُجْرَةِ يَدَاهُ مَجْمُوعَتَانِ إِلَى عُنُقِهِ بِحَبْلٍ فَوَاللَّهِ مَا مَلَكْتُ حِينَ رَأَيْتُ أَبَا يَزِيدَ كَذَلِكَ أَنْ قُلْتُ أَىْ أَبَا يَزِيدَ أَعْطَيْتُمْ بِأَيْدِيكُمْ أَلاَ مُتُّمْ كِرَامًا فَمَا انْتَبَهْتُ إِلاَّ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الْبَيْتِ: يَا سَوْدَةُ أَعَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِى بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا مَلَكَتُ حِينَ رَأَيْتُ أَبَا يَزِيدَ مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ بِالْحَبْلِ أَنْ قُلْتُ مَا قُلْتُ. حَدَّثَنَا الشَّيْخُ الإِمَامُ أَبُو حَدَّثَنَا الشَّيْخُ الإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ: سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِى ذِئْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ ذَكْوَانَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عَلَيْهَا بِأَسِيرٍ وَعِنْدَهَا نِسْوَةٌ فَلَهَّيْنَهَا عَنْهُ فَذَهَبَ الأَسِيرُ فَجَاءَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ أَيْنَ الأَسِيرُ؟. فَقَالَتْ: نِسْوَةٌ كُنَّ عِنْدِى فَلَهَّيْنَنِى عَنْهُ فَذَهَبَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: قَطَعَ اللَّهُ يَدَكِ. وَخَرَجَ فَأَرْسَلَ فِى إِثْرِهِ فَجِىءَ بِهِ فَدَخَلَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم وَإِذَا عَائِشَةُ رضي الله عنها قَدْ أَخْرَجَتْ يَدَيْهَا

فَقَالَ: مَا لَكَ؟. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ دَعَوْتَ عَلَيَّ بِقَطْعِ يَدِى وَإِنِّى مُعَلِّقَةٌ يَدِى أَنْتَظِرُ مَنْ يَقْطَعُهَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَجُنِنْتِ؟. ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ دَعَوْتُ عَلَيْهِ فَاجْعَلْهُ لَهُ كَفَّارَةً وَطَهُورًا.

▲ باب: تَرْكِ قَتْلِ مَنْ لاَ قِتَالَ فِيهِ مِنَ الرُّهْبَانِ وَالْكَبِيرِ وَغَيْرِهِمَا

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه بَعَثَ جُيُوشًا إِلَى الشَّامِ فَخَرَجَ يَمْشِى مَعَ يَزِيدَ بْنِ أَبِى سُفْيَانَ وَكَانَ أَمِيرَ رُبْعٍ مِنْ تِلْكَ الأَرْبَاعِ فَزَعَمُوا أَنْ يَزِيدَ قَالَ لأَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه: إِمَّا أَنْ تَرْكَبَ وَإِمَّا أَنْ أَنْزِلَ. فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: مَا أَنْتَ بِنَازِلٍ وَلاَ أَنَا بِرَاكِبٍ إِنِّى أَحْتَسِبُ خُطَاىَ هَذِهِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّكَ سَتَجِدُ قَوْمًا زَعَمُوا أَنَّهُمْ حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ لِلَّهِ فَذَرْهُمْ وَمَا زَعَمُوا أَنَّهُمْ حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ لَهُ وَسَتَجِدُ قَوْمًا فَحَصُوا عَنْ أَوْسَاطِ رُءُوسِهِمْ مِنَ الشَّعَرِ فَاضْرِبْ مَا فَحَصُوا عَنْهُ بِالسَّيْفِ وَإِنِّى مُوصِيكَ بِعَشْرٍ لاَ تَقْتُلَنَّ امْرَأَةً وَلاَ صَبِيًّا وَلاَ كَبِيرًا هَرِمًا وَلاَ تَقْطَعَنَّ شَجَرًا مُثْمِرًا وَلاَ تُخَرِّبَنَّ عَامِرًا وَلاَ تَعْقِرَنَّ شَاةً وَلاَ بَعِيرًا إِلاَّ لِمَأْكَلَةٍ وَلاَ تُحْرِقَنَّ نَحْلاً وَلاَ تُغْرِقَنَّهُ وَلاَ تَغْلُلْ وَلاَ تَجْبُنْ.

وَرُوِّينَاهُ فِى حَدِيثِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه كَمَا مَضَى فِى مَسْأَلَةِ التَّحْرِيقِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى مَالِكٍ الشَّامِىِّ قَالَ: جَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ

الصِّـدِّيقُ رضـي الله عنه يَزِيدَ بْنَ أَبِى سُـفْيَانَ بَعَثَهُ إِلَى الشَّـامِ أَمِيرًا فَمَشَـى مَعَهُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنِى صَـالِحُ بْنُ كَيْسَـانَ قَالَ: لَمَّا بَعَثَ أَبُو بَكْرٍ رضـي الله عنه يَزِيدَ بْنَ أَبِى سُـفْيَانَ إِلَى الشَّـامِ عَلَى رُبْعٍ مِنَ الأَرْبَاعِ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ رضـي الله عنه مَعَهُ يُوصِـيهِ وَيَزِيدُ رَاكِبٌ وَأَبُو بَكْرٍ يَمْشِـى فَقَالَ يَزِيدُ: يَا خَلِيفَةُ رَسُـولِ اللَّهِ إِمَّا أَنْ تَرْكَبَ وَإِمَّا أَنْ أَنْزِلَ. فَقَالَ: مَا أَنْتَ بِنَازِلٍ وَمَا أَنَا بِرَاكِبٍ إِنِّى أَحْتَسِبُ خُطَاىَ هَذِهِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ يَا يَزِيدُ إِنَّكُمْ سَـتَقْدَمُونَ بِلاَدًا تُؤْتَوْنَ فِيهَا بِأَصْـنَافٍ مِنَ الطَّعَامِ فَسَـمُّوا اللَّهَ عَلَى أَوَّلِهَا وَاحْمَدُوهُ عَلَى آخِرِهَا وَإِنَّكُمْ سَـتَجِدُونَ أَقْوَامًا قَدْ حَبَسُـوا أَنْفُسَـهُمْ فِى هَذِهِ الصَّوَامِعِ فَاتْرُكُوهُمْ وَمَا حَبَسُوا لَهُ أَنْفُسَهَمْ وَسَتَجِدُونَ أَقْوَامًا قَدِ اتَّخَذَ الشَّيْطَانُ عَلَى رُءُوسِـهِمْ مَقَاعِدَ يَعْنِى الشَّـمَامِسَـةَ فَاضْـرِبُوا تِلْكَ الأَعْنَاقَ وَلاَ تَقْتُلُوا كَبِيرًا هَرِمًا وَلاَ امْرَأَةً وَلاَ وَلِيدًا وَلاَ تُخَرِّبُوا عُمْرَانًا وَلاَ تَقَطَّعُوا شَجَرَةً إِلاَّ لِنَفْعٍ وَلاَ تَعْقِرَنَّ بَهِيمَـةً إِلاَّ لِنَفْعٍ وَلاَ تُحْرِقَنَّ نَحْلاً وَلاَ تُغْرِقَنَّـهَ وَلاَ تَغْدِرْ وَلاَ تُمَثِّلْ وَلاَ تَجْبُنْ وَلاَ تَغُلُلُ وَلَيَنْصُـرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُـرُهُ وَرُسُـلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِىٌّ عَزِيزٌ أَسْتَوْدِعُكَ اللَّهَ وَأُقْرِئُكَ السَّلاَمَ ثُمَّ انْصَرَفَ. وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَقَالَ لِى هَلْ تَدْرِى لِمَ فَرَّقَ أَبُو بَكْرٍ رضـي الله عنه: فَأَمَرَ بِقَتْلِ الشَّـمَامِسَـةِ وَنَهَى عَنْ قَتْلِ الرُّهْبَانِ فَقُلْتُ لاَ أُرَاهُ إِلاَّ لِحَبْسِ هَؤُلاَءِ أَنْفُسَهُمْ فَقَالَ أَجَلْ وَلَكِنَّ الشَّمَامِسَةَ يَلْقَوْنَ الْقِتَالَ فَيُقَاتِلُونَ

وَإِنَّ الرُّهْبَانَ رَأْيُهُمْ أَنْ لاَ يُقَاتِلُوا وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (وَقَاتِلُوا فِى سَــبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ)

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْــرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْــلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَبِى عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضـــي الله عنه بَعَثَ يَزِيدَ بْنَ أَبِى سُــفْيَانَ إِلَى الشَّامِ فَمَشَى مَعَهُ يُشَيِّعُهُ قَالَ يَزِيدُ: إِنِّى أَكْرَهُ أَنْ تَكُونَ مَاشِيًا وَأَنَا رَاكِبٌ. قَالَ فَقَالَ: إِنَّكَ خَرَجْتَ غَازِيًا فِى سَبِيلِ اللَّهِ وَإِنِّى أَحْتَسِبُ فِى مَشْيِى هَذَا مَعَكَ ثُمَّ أَوْصَــاهُ فَقَالَ لاَ تَقْتُلُوا صَــبِيًّا وَلاَ امْرَأَةً وَلاَ شَــيْخًا كَبِيرًا وَلاَ مَرِيضًــا وَلاَ رَاهِبًا وَلاَ تَقْطَعُوا مُثْمِرًا وَلاَ تُخَرِّبُوا عَامِرًا وَلاَ تَذْبَحُوا بَعِيرًا وَلاَ بَقَرَةً إِلاَّ لِمَأْكَلٍ وَلاَ تُغْرِقُوا نَحْلاً وَلاَ تُحْرِقُوهُ. وَقَدْ رُوِىَ فِى ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ حَسَنِ بْنِ صَــالِحٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْفِزْرِ حَدَّثَنِى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم قَالَ: انْطَلِقُوا بِاسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ لاَ تَقْتُلُوا شَيْخًا فَانِيًا وَلاَ طِفْلاً وَلاَ صَـــغِيرًا وَلاَ امْرَأَةً وَلاَ تَغُلُّوا وَضُـــمُّوا غَنَائِمَكُمْ وَأَصْـــلِحُوا وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْـــمَاعِيلَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ نَظِيفٍ الْفَرَّاءُ الْمِصْرِىُّ بِمَكَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى الْمَوْتِ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادٍ زُغْبَةُ حَدَّثَنَا سَـــعِيدُ بْنُ

الْحَكَمِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْـــمَاعِيلَ بْنِ أَبِى حَبِيبَةَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُصَـــيْنِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم كَانَ إِذَا بَعَثَ جَيْشًـــا وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ أَبِى أُوَيْسٍ قَالَ عَنْ رَسُـــولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم أَنَّهُ كَانَ إِذَا بَعَثَ جُيُوشَـــهُ قَالَ: اخْرُجُوا بِاسْـــمِ اللَّهِ تُقَاتِلُونَ فِى سَـــبِيلِ اللَّهِ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ لاَ تَغْدِرُوا وَلاَ تُمَثِّلُوا وَلاَ تَغُلُّوا وَلاَ تَقْتُلُوا الْوِلْدَانَ وَلاَ أَصْـحَابَ الصَّـوَامِعِ. وَلَيْسَ فِى رِوَايَةِ الْمِصْـرِىِّ قَوْلَهُ: وَلاَ تَغُلُّوا. وَالْبَاقِى مِثْلُهُ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُـــفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَـــعِيدٍ ابْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا عَاصِـــمُ بْنُ عَلِىٍّ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ عُمَرَ مَوْلَى عَنْبَسَـةَ الْقُرَشِـىِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِىٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضـي الله عنه قَالَ: كَانَ نَبِىُّ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم إِذَا بَعَثَ جَيْشًـــا مِنَ الْمُسْـلِمِينَ إِلَى الْمُشْـرِكِينَ قَالَ: انْطَلِقُوا بِاسْـمِ اللَّهِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ: وَلاَ تَقْتُلُوا وَلِيدًا طِفْلاً وَلاَ امْرَأَةً وَلاَ شَـيْخًا كَبِيرًا وَلاَ تُعَوِّرُنَّ عَيْنًا وَلاَ تَعْقِرُنَّ شَـجَرًا إِلاَّ شَـجَرًا يَمْنَعُكُمْ قِتَالاً أَوْ يَحْجُزُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْمُشْـرِكِينَ وَلاَ تُمَثِّلُوا بِآدَمِىٍّ وَلاَ بَهِيمَةٍ وَلاَ تَغْدِرُوا وَلاَ تَغُلُّوا. فِى هَذَا الإِسْنَادِ إِرْسَالٌ وَضَعْفٌ وَهُوَ بِشَوَاهِدِهِ مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الآثَارِ يَقْوَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الأَصْـبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ الْجَهْمِ حَدَّثَنَا الْحُسَـــيْنُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنِى ابْنُ صَفْوَانَ وَعَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم مُشَـيِّعًا لأَهْلِ مُؤْتَةَ حَتَّى بَلَغَ ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ فَوَقَفَ وَوَقَفُوا حَوْلَهُ فَقَالَ: اغْزُوا بِاسْـمِ اللَّهِ فَقَاتِلُوا عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ بِالشَّـامِ وَسَـتَجِدُونَ فِيهِمْ

رِجَالاً فِى الصَّـوَامِعِ مُعْتَزِلِينَ مِنَ النَّاسِ فَلاَ تَعْرِضُـوا لَهُمْ وَسَـتَجِدُونَ آخَرِينَ لِلشَّيْطَانِ فِى رُءُوسِـهِمْ مَفَاحِصُ فَافْلُقُوهَا بِالسُّيُوفِ وَلاَ تَقْتُلُوا امْرَأَةً وَلاَ صَـغِيرًا ضَرَعًا وَلاَ كَبِيرًا فَانِيًا وَلاَ تَقْطَعُنَّ شَجَرَةً وَلاَ تَعْقِرُنَّ نَخْلاً وَلاَ تَهْدِمُوا بَيْتًا. وَهَذَا أَيْضًـا مُنْقَطِعٌ وَضَـعِيفٌ. وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـرٍ وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَـا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَـــعْدٍ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ أَبُو زَكَرِيَّا حَدَّثَنِى الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِىُّ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ حَدَّثَنِى الْمُرَقِّعُ بْنُ صَـــيْفِيٍّ عَنْ جَدِّهِ رِيَاحِ بْنِ الرَّبِيعِ أَخِى حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسـلم فِى غَزْوَةٍ غَزَاهَا وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَلَى مُقَدِّمَتِهِ فَمَرَّ رِيَاحٌ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وســـلم عَلَى امْرَأَةٍ مَقْتُولَةٍ مِمَّا أَصَـــابَتْهُ الْمُقَدِّمَةُ فَوَقَفُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهَا وَيَعْجَبُونَ مِنْ خَلْقِهَا حَتَّى لَحِقَهُمْ رَسُـولُ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسلم عَلَى نَاقَةٍ لَهُ قَالَ فَفَرَجُوا عَنِ الْمَرْأَةِ فَوَقَفَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسـلم عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَ: هَاهْ مَا كَانَتْ هَذِهِ تُقَاتِلُ. قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ فِى وُجُوهِ الْقَوْمِ فَقَالَ لأَحَدِهِمْ: الْحَقْ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ فَلاَ يَقْتُلَنَّ ذُرِّيَّةً وَلاَ عَسِـــيفًا. قَالَ الْبُخَارِىُّ: رَبَاحُ بْنُ الرَّبِيعِ أَصَحُّ وَمَنْ قَالَ رِيَاحٌ فَهُوَ وَهَمٌ وَكَذَا قَالَ أَبُو عِيسَى. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَـنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَوُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَيُّوبَ السَّـخْتِيَانِىِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَهَى رَسُـولُ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسلم عَنْ قَتْلِ الْوُصَفَاءِ وَالْعُسَفَاءِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى زِيَادٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: اتَّقُوا اللَّهَ فِى الْفَلاَّحِينَ فَلاَ تَقْتُلُوهُمْ إِلاَّ أَنْ يَنْصِبُوا لَكُمُ الْحَرْبَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ الرَّازِىُّ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانُوا لاَ يَقْتُلُونَ تُجَّارَ الْمُشْرِكِينَ.

▲ باب: مَنْ رَأَى قَتْلَ مَنْ لاَ قِتَالَ فِيهِ مِنَ الْكُفَّارِ جَائِزًا وَإِنْ كَانَ الاِشْتِغَالُ بِغَيْرِهِ أَوْلَى

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح قَالَ وَأَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرٍو هُوَ ابْنُ حَمْدَانَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ حَدَّثنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِى بُرْدَةَ بْنِ أَبِى مُوسَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشِ أَوْطَاسٍ فَلَقِىَ دُرَيْدَ بْنَ الصِّمَّةِ فَقُتِلَ دُرَيْدٌ وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ عَنْ أَبِى مُوسَى فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِى بَيْتٍ عَلَى سَرِيرٍ مُرَمَّلٍ وَعِنْدَهُ فِرَاشٌ قَدْ أَثَّرَ رِمَالُ السَّرِيرِ بِظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَجَنْبَيْهِ فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِى وَخَبَرِ أَبِى عَامِرٍ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرَّادٍ وَأَخْرَجَاهُ جَمِيعًا عَنْ أَبِى كُرَيْبٍ عَنْ أَبِى أُسَامَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ فِى قِصَّةِ أَوْطَاسٍ قَالَ: فَأَدْرَكَ رَبِيعَةُ بْنُ رُفَيْعٍ دُرَيْدَ بْنَ الصِّمَّةِ فَأَخَذَ بِخِطَامِ جَمَلِهِ وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ امْرَأَةٌ وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ فِى شِجَارٍ لَهُ فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ فَأَنَاخَ بِهِ فَإِذَا هُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ وَإِذَا هُوَ دُرَيْدٌ وَلاَ يَعْرِفُهُ الْغُلاَمُ فَقَالَ دُرَيْدٌ: مَاذَا تُرِيدُ؟ قَالَ: قَتْلَكَ. قَالَ: وَمَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا رَبِيعَةُ بْنُ رُفَيْعٍ السُّلَمِىُّ قَالَ ثُمَّ ضَرَبَهُ بِسَيْفِهِ فَلَمْ يُغْنِ شَيْئًا. فَقَالَ دُرَيْدٌ: بِئْسَمَا سَلَّحَتْكَ أُمُّكَ خُذْ سَيْفِى هَذَا مِنْ مُؤَخَّرِ الشِّجَارِ ثُمَّ اضْرِبْ بِهِ وَارْفَعْ عَنِ الْعِظَامِ وَاخْفِضْ عَنِ الدِّمَاغِ فَإِنِّى كَذَلِكَ كُنْتُ أَقْتُلُ الرِّجَالَ فَقَتَلَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ: قُتِلَ يَوْمَ حُنَيْنٍ دُرَيْدُ بْنُ الصِّمَّةِ ابْنَ خَمْسِينَ وَمِائَةِ سَنَةٍ فِى شِجَارٍ لاَ يَسْتَطِيعُ الْجُلُوسَ فَذُكِرَ لِلنَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَلَمْ يُنْكِرْ قَتْلَهُ قَالَ الشَّافِعِىُّ وَقُتِلَ أَعْمَى مِنْ بَنِى قُرَيْظَةَ بَعْدَ الإِسَارِ. وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى قَتْلِ مَنْ لاَ يُقَاتِلُ مِنَ الرِّجَالِ الْبَالِغِينَ إِذَا أَبَى الإِسْلاَمَ وَالْجِزْيَةَ. قَالَ الشَّيْخُ: هُوَ الزَّبِيرُ بْنُ بَاطَا الْقُرَظِىُّ قَدْ ذَكَرْنَا قِصَّتَهُ فِيمَا مَضَى.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حَجَّاجٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ

سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: اقْتُلُوا شُيُوخَ الْمُشْرِكِينَ وَاسْتَبْقُوا شَرْخَهُمْ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ: وَلَوْ جَازَ أَنْ يُعَابَ قَتْلُ مَنْ عَدَا الرُّهْبَانِ لِمَعْنَى أَنَّهُمْ لاَ يُقَاتِلُونَ لَمْ يُقْتَلِ الأَسِيرُ وَلاَ الْجَرِيحُ الْمُثْبَتُ وَقَدْ ذُفِّفَ عَلَى الْجَرْحَى بِحَضْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْهُمْ أَبُو جَهْلِ بْنُ هِشَامٍ ذَفَّفَ عَلَيْهِ ابْنُ مَسْعُودٍ وَغَيْرُهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِىُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ؟. قَالَ: فَانْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ فَنَزَلَ فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ قَالَ: أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟ قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ أَوْ قَتَلَهُ قَوْمُهُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِىِّ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو وَكِيعٍ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ انْتَهَيْتُ إِلَى أَبِى جَهْلٍ وَهُوَ مَصْرُوعٌ فَضَرَبْتُهُ بِسَيْفِى فَمَا صَنَعَ شَيْئًا وَنَدَرَ سَيْفُهُ فَضَرَبْتُهُ ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فِى يَوْمٍ حَارٍّ كَأَنَّمَا أُقَلُّ مِنَ الأَرْضِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا عَدُوُّ اللَّهِ أَبُو جَهْلٍ قَدْ قُتِلَ فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: آللَّهِ لَقَدْ قُتِلَ. قُلْتُ: آللَّهِ لَقَدْ قُتِلَ. قَالَ:

فَانْطَلِقْ بِنَا فَأَرِنَاهُ. فَجَاءَ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: هَذَا كَانَ فِرْعَوْنَ هَذِهِ الأُمَّةِ. كَذَا قَالَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ.

وَالْمَحْفُوظُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ وَقَدْ مَضَى ذَلِكَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ السَّمَّاكِ حَدَّثَنَا حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَبِيهِ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ فَلَمَّا انْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ وَحُمِلَ فَجَعَلَ يُجِيزُ عَلَى جَرْحَاهُمْ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلاَ أَعْلَمُ يَثْبُتُ عَنْ أَبِى بَكْرٍ رضي الله عنه خِلاَفُ هَذَا وَلَوْ كَانَ يَثْبُتُ لَكَانَ يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ أَمَرَهُمْ بِالْجِدِّ عَلَى قِتَالِ مَنْ يُقَاتِلُهُمْ وَلاَ يَتَشَاغَلُوا بِالْمَقَامِ عَلَى مَوَاضِعِ هَؤُلاَءِ قَالَ الشَّيْخُ وَإِنَّمَا قَالَ هَذَا لأَنَّ الرِّوَايَاتِ الَّتِى ذَكَرْنَاهَا عَنْ أَبِى بَكْرٍ رضي الله عنه كُلَّهَا مَرَاسِيلُ إِلاَّ أَنَّهَا رُوِيَتْ مِنْ أَوْجُهٍ وَرَوَاهَا ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَهُوَ حَسَنُ الْمُرْسَلِ وَذَكَرَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِى رِوَايَةِ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَغْدَادِىِّ عَنْهُ حَدِيثَ الْمُرَقِّعِ ثُمَّ ضَعَّفَهُ بِأَنَّ مُرَقِّعًا لَيْسَ بِالْمَعْرُوفِ وَذَكَرَ حَدِيثَ أَيُّوبَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِيهِ ثُمَّ قَالَ وَهَذَا كَالَّذِى ذَكَرْنَا مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الْمَجْهُولِ وَأَمَّا حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى حَبِيبَةَ فَلَمْ يَذْكُرْهُ الشَّافِعِىُّ وَهُوَ أَضْعَفُ مِمَّا رَدَّهُ بِالْجَهَالَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: أَمَانِ الْعَبْدِ

حَدَّثَنَا الإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ: سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو: إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ يَحْيَى الرَّازِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِىِّ

عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلاَ صَرْفٌ وَمَنْ وَالَى مُؤْمِنًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلاَ صَرْفٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ الثَّوْرِيِّ.

وَقَدْ مَضَى حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ. وَمَضَى ذَلِكَ أَيْضًا فِى حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا جَدِّى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ الزُّبَيْرِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِى حَازِمٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: يُجِيرُ عَلَى أُمَّتِى أَدْنَاهُمْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأُمَوِىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: كُنَّا مُصَاقِّى الْعَدُوِّ قَالَ فَكَتَبَ عَبْدٌ فِى سَهْمٍ أَمَانًا لِلْمُشْرِكِينَ فَرَمَاهُمْ بِهِ فَجَاءُوا فَقَالُوا قَدْ آمَنْتُمُونَا قَالُوا لَمْ نُؤْمِنْكُمْ إِنَّمَا آمَنَكُمْ

عَبْدٌ فَكَتَبُوا فِيهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: إِنَّ الْعَبْدَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَذِمَّتَهُ ذِمَّتُهُمْ وَآمَنَهُمْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ مُسْلِمٍ: أَنَّ رَجُلاً مِنَ الْهِنْدِ قَدِمَ بِأَمَانِ عَبْدٍ ثُمَّ قَتَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَالَ فَبَعَثَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِدِيَتِهِ إِلَى وَرَثَتِهِ. وَقَدْ رُوِىَ فِى حَدِيثٍ وَقَدْ رُوِىَ فِى حَدِيثِ أَهْلِ الْبَيْتِ مَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الصُّوفِىُّ قَالَ قُرِئَ عَلَى أَبِى عَلِيٍّ: مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الأَشْعَثِ الْكُوفِيِّ بِمِصْرَ وَأَنَا أَسْمَعُ قَالَ حَدَّثَنِى أَبُو الْحَسَنِ: مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَنَا أَبِى إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لَيْسَ لِلْعَبْدِ مِنَ الْغَنِيمَةِ شَىْءٌ إِلاَّ خُرْثِيَّ الْمَتَاعِ وَأَمَانُهُ جَائِزٌ وَأَمَانُ الْمَرْأَةِ جَائِزٌ إِذَا هِىَ أَعْطَتِ الْقَوْمَ الأَمَانَ.

▲ باب: أَمَانِ الْمَرْأَةِ

حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا السَّرِىُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ: بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الإِسْفَرَائِينِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو سُلَيْمَانَ: دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِىُّ بِخَسْرُوجِرْدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِى

النَّضْـرِ أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَـمِعَ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنها تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِـلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ عَلَيْهَا السَّـلاَمُ تَسْـتُرُهُ بِثَوْبٍ قَالَتْ فَسَــلَّمْتُ فَقَالَ مَنْ هَذِهِ فَقُلْتُ أُمُّ هَانِئٍ بِنْتُ أَبِى طَالِبٍ فَقَالَ مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئٍ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْــلِهِ قَامَ فَصَــلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِى ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَلَمَّا انْصَـرَفَ قُلْتُ يَا رَسُـولَ اللَّهِ زَعَمَ ابْنُ أُمِّى عَلِىُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلاً أَجَرْتُهُ فُلاَنُ بْنُ هُبَيْرَةَ قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ. قَالَتْ أُمُّ هَانِئٍ وَذَلِكَ ضُــحًى. لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَفِى حَدِيثِ الْقَعْنَبِىِّ ثُمَّ انْصَرَفَ فَقُلْتُ وَالْبَاقِى سَوَاءٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِىِّ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئُ وَأَبُو صَــــادِقٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى ابْنُ أَبِى ذِئْبٍ عَنْ سَــعِيدِ بْنِ أَبِى سَـعِيدٍ الْمَقْبُرِىِّ عَنْ أَبِى مُرَّةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضـي الله عنه عَنْ أُمِّ هَانِئٍ رضي الله عنها قَالَتْ: أَجَرْتُ حَمَوَيْنِ لِى مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَدَخَلَ عَلِىُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ رضــــي الله عنـه فَتَفَلَّتَ عَلَيْهِمَا لِيَقْتُلَهُمَا وَقَالَ لِمَ تُجِيرِى الْمُشْــرِكِينَ؟ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لاَ تَقْتُلُهُمَا حَتَّى تَبْدَأَ بِى قَبْلَهُمَا فَخَرَجَتْ وَقَالَتْ: أَغْلِقُوا دُونَهُ الْبَابَ وَذَهَبَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَخْبَرَتْهُ فَقَالَ: مَا كَانَ ذَلِكِ لَهُ وَقَدْ آمَنَّا مَنْ آمَنْتِ وَأَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَأَبُو مُحَمَّدٍ وَأَبُو صَادِقٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا أَنَّ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: زَعَمَ ابْنُ أُمِّى عَلِىٌّ أَنَّهُ قَاتِلٌ مَنْ أَجَرْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: إِنْ كَانَتِ الْمَرْأَةُ لَتَأْخُذُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَيُجَوِّزُونَ ذَلِكَ لَهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ جُبَيْرٍ الأَنْصَارِىِّ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ الْغِفَارِىِّ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم: أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَرْسَلَ إِلَيْهَا زَوْجُهَا أَبُو الْعَاصِ بْنُ الرَّبِيعِ أَنْ خُذِى لِى أَمَانًا مِنْ أَبِيكِ فَخَرَجَتْ فَأَطْلَعَتْ رَأْسَهَا مِنْ بَابِ حُجْرَتِهَا وَالنَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم فِى صَلاَةِ الصُّبْحِ يُصَلِّى بِالنَّاسِ فَقَالَتْ: أَيُّهَا النَّاسُ أَنَا زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَإِنِّى قَدْ أَجَرْتُ أَبَا الْعَاصِ فَلَمَّا فَرَغَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم مِنَ

الصَّلاَةِ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّى لَمْ أَعْلَمْ بِهَذَا حَتَّى سَمِعْتُمُوهُ أَلاَ وَإِنَّهُ يُجِيرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَدْنَاهُمْ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ قَالَ: لَمَّا دَخَلَ أَبُو الْعَاصِ بْنُ الرَّبِيعِ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَاسْتَجَارَ بِهَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى الصُّبْحِ فَلَمَّا كَبَّرَ فِى الصَّلاَةِ صَرَخَتْ زَيْنَبُ أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّى قَدْ أَجَرْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنَ الرَّبِيعِ فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ صَلاَتِهِ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ هَلْ سَمِعْتُمْ مَا سَمِعْتُ؟. قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا وَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا عَلِمْتُ بِشَىْءٍ مِمَّا كَانَ حَتَّى سَمِعْتُ مِنْهُ مَا سَمِعْتُمْ إِنَّهُ يُجِيرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَدْنَاهُمْ. ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى زَيْنَبَ فَقَالَ: أَىْ بُنَيَّةُ أَكْرِمِى مَثْوَاهُ وَلاَ يَقْرَبَنَّكِ فَإِنَّكِ لاَ تَحِلِّينَ لَهُ وَلاَ يَحِلُّ لَكِ. هَكَذَا أَخْبَرَنَا بِهِ فِى كِتَابِ الْمَغَازِى مُنْقَطِعًا وَحَدَّثَنَا بِهِ فِى كِتَابِ الْمُسْتَدْرَكِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ صَرَخَتْ زَيْنَبُ فَذَكَرَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِىِّ عَنْ زَيْنَبَ رضي الله عنها قَالَتْ قُلْتُ لِلنَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ أَبَا الْعَاصِ بْنَ الرَّبِيعِ إِنْ قَرُبَ فَابْنُ عَمٍّ وَإِنْ بَعُدَ فَأَبُو وَلَدٍ وَإِنِّى قَدْ أَجَرْتُهُ فَأَجَارَهُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم وَقِيلَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ زَيْنَبَ رضي الله عنها قَالَتْ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ مُرْسَلٌ.

▲ باب: كَيْفَ الأَمَانُ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـــحَاقَ الْمُزَكِّى أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَـدَّثَنَـا أَبُو أَحْمَـدَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَـا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِى وَائِلٍ قَالَ: جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ رضـــي الله عنه وَإِذَا حَاصَرْتُمْ قَصْرًا فَأَرَادُوكُمْ أَنْ يَنْزِلُوا عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلاَ تُنْزِلُوهُمْ فَإِنَّكُمْ لاَ تَدْرُونَ مَا حُكْمُ اللَّهِ فِيهِمْ وَلَكِنْ أَنْزِلُوهُمْ عَلَى حُكْمِكُمْ ثُمَّ اقْضُـــوا فِيهِمْ مَا أَحْبَبْتُمْ وَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ لاَ تَخَفْ فَقَدْ آمَنَهُ وَإِذَا قَالَ مَتَرْسْ فَقَدْ أَمَّنَهُ وَإِذَا قَالَ لَهُ أَظُنُّهُ لاَ تَدْحَلْ فَقَدْ أَمَّنَهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ الأَلْسِـــنَةَ. وَرَوَاهُ الثَّوْرِىُّ عَنِ الأَعْمَشِ وَرَوَاهُ الثَّوْرِىُّ عَنِ الأَعْمَشِ فَقَالَ فِى آخِرِهِ: وَإِذَا قَالَ لاَ تَذْهَلْ فَقَدْ أَمَّنَهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ الأَلْسِـــنَةَ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو نَصْـــرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُـفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِى وَائِلٍ قَالَ: جَاءَ كِتَابُ عُمَرَ رضـــي الله عنه وَنَحْنُ مُحَاصِـرُونَ قَصْـرًا فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ. حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ لَفْظًا وَأَبُو سَـــعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قِرَاءَةً عَلَيْهِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا هِلاَلُ بْنُ الْعَلاَءِ الرَّقِّىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُـلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سَـعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِىُّ وَزِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ: بَعَثَ عُمَرُ رضـــي الله عنه النَّاسَ مِنْ أَفْنَاءِ الأَمْصَــارِ يُقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ قَالَ فَبَيْنَمَا عُمَرُ رضي الله عنه كَذَلِكَ إِذْ أُتِىَ بِرَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ

مِنْ أَهْلِ الأَهْوَازِ قَدْ أُسِرَ فَلَمَّا أُتِىَ بِهِ قَالَ بَعْضُ النَّاسِ لِلْهُرْمُزَانِ: أَيَسُرُّكَ أَنْ لاَ تُقْتَلَ؟ قَالَ: نَعَمْ وَمَا هُوَ. قَالَ: إِذَا قَرَّبُوكَ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَكَلَّمَكَ فَقُلْ إِنِّى أَفْرَقُ أَنْ أُكَلِّمَكَ فَإِنْ أَرَادَ قَتْلَكَ فَقُلْ إِنِّى فِى أَمَانٍ إِنَّكَ قُلْتَ لاَ تَفْرَقْ قَالَ فَحَفِظَهَا الرَّجُلُ فَلَمَّا أُتِىَ بِهِ عُمَرُ رضي الله عنه قَالَ لَهُ فِى بَعْضِ مَا يُسَائِلُهُ عَنْهُ إِنِّى أَفْرَقُ يَعْنِى فَقَالَ لاَ تَفْرَقْ قَالَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ كَلاَمِهِ سَاءَلَهُ عَمَّا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ إِنِّى قَاتِلُكَ قَالَ فَقَالَ قَدْ أَمَّنْتَنِى فَقَالَ: وَيْحَكَ مَا أَمَّنْتُكَ؟ قَالَ قُلْتَ: لاَ تَفْرَقْ. قَالَ: صَدَقَ إِمَّا لِى فَأَسْلِمْ قَالَ نَعَمْ فَأَسْلَمَ ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا الثَّقَفِىُّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: حَاصَرْنَا تُسْتَرَ فَنَزَلَ الْهُرْمُزَانُ عَلَى حُكْمِ عُمَرَ رضي الله عنه فَقَدِمْتُ بِهِ عَلَى عُمَرَ رضي الله عنه فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهِ قَالَ لَهُ عُمَرُ رضي الله عنه تَكَلَّمْ قَالَ كَلاَمُ حَىٍّ أَوْ كَلاَمُ مَيِّتٍ قَالَ تَكَلَّمْ لاَ بَأْسَ. قَالَ: إِنَّا وَإِيَّاكُمْ مَعَاشِرَ الْعَرَبِ مَا خَلَّى اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كُنَّا نَتَعَبَّدُكُمْ وَنَقْتُلُكُمْ وَنَغْصِبُكُمْ فَلَمَّا كَانَ اللَّهُ مَعَكُمْ لَمْ يَكُنْ لَنَا يَدَانِ. فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: مَا تَقُولُ؟ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ تَرَكْتُ بَعْدِى عَدُوًّا كَثِيرًا وَشَوْكَةً شَدِيدَةً فَإِنْ قَتَلْتَهُ يَأْيَسُ الْقَوْمُ مِنَ الْحَيَاةِ وَيَكُونُ أَشَدَّ لِشَوْكَتِهِمْ فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: أَسْتَحْيِى قَاتِلَ الْبَرَاءِ بْنِ مَالِكٍ وَمَجْزَأَةَ بْنِ ثَوْرٍ فَلَمَّا خَشِيتُ أَنْ يَقْتُلَهُ قُلْتُ لَيْسَ إِلَى قَتْلِهِ سَبِيلٌ قَدْ قُلْتَ لَهُ تَكَلَّمْ لاَ بَأْسَ. فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: ارْتَشَيْتَ وَأَصَبْتَ مِنْهُ. فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا ارْتَشَيْتُ وَلاَ أَصَبْتُ مِنْهُ قَالَ لَتَأْتِيَنِّى عَلَى مَا شَهِدْتَ بِهِ بِغَيْرِكَ أَوْ لأَبْدَأَنَّ بِعُقُوبَتِكَ قَالَ فَخَرَجْتُ

فَلَقِيتُ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ رضي الله عنه فَشَهِدَ مَعِى وَأَمْسَكَ عُمَرُ رضي الله عنه وَأَسْلَمَ يَعْنِى الْهُرْمُزَانَ وَفُرِضَ لَهُ.

▲ باب: نُزُولِ أَهْلِ الْحِصْنِ أَوْ بَعْضِهِمْ عَلَى حُكْمِ الإِمَامِ أَوْ غَيْرِ الإِمَامِ إِذَا كَانَ الْمَنْزُولُ عَلَى حُكْمِهِ مَأْمُونًا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَنْبَأَنِى سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ رضي الله عنه: أَنَّ أَهْلَ قُرَيْظَةَ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَجَاءَ فَقَالَ: قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ أَوْ خَيْرِكُمْ. فَقَعَدَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنَّ هَؤُلاَءِ قَدْ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ. قَالَ: فَإِنِّى أَحْكُمُ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الْوَلِيدِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَالْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالاَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ حِبَّانُ بْنُ الْعَرِقَةِ رَمَاهُ فِى الأَكْحَلِ فَضَرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَيْمَةً فِى الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الْخَنْدَقِ وَوَضَعَ السِّلاَحَ وَاغْتَسَلَ أَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْغُبَارِ فَقَالَ قَدْ وَضَعْتَ

السِّلاَحَ وَاللَّهِ مَا وَضَعْنَاهَا اخْرُجْ إِلَيْهِمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: فَأَيْنَ؟. قَالَ: هَا هُنَا وَأَشَارَ إِلَى بَنِى قُرَيْظَةَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَيْهِمْ فَنَزَلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَرَدَّ الْحُكْمَ فِيهِمْ إِلَى سَعْدٍ قَالَ فَإِنِّى أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ وَتُسْبَى الذُّرِّيَّةُ وَتُقْسَمَ أَمْوَالُهُمْ قَالَ أَبِى فَأُخْبِرْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْصَاهُ بِتَقْوَى اللَّهِ فِى خَاصَّةِ نَفْسِهِ وَبِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلاَ تُنْزِلْهُمْ فَإِنَّكَ لاَ تَدْرِى أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ أَمْ لاَ. زَادَ فِيهِ وَكِيعٌ عَنْ زَادَ فِيهِ وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ: وَلَكِنْ أَنْزِلُوهُمْ عَلَى حُكْمِكُمْ ثُمَّ اقْضُوا فِيهِمْ بَعْدُ مَا شِئْتُمْ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَنْبَارِىُّ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ فَذَكَرَهُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ

إِسْـــحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ وَكِيعٍ وَرُوِّينَا فِى ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فِى الْبَابِ قَبْلَهُ.

▲ باب: الْكَافِرِ الْحَرْبِىِّ يَقْتُلُ مُسْلِمًا ثُمَّ يُسْلِمُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ قَوَدٌ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَـــنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِى سَلَمَةَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِى سَـلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْـلِ عَنْ سُـلَيْمَانَ بْنِ يَسَـارٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو الضَّـــمْرِىِّ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِىِّ بْنِ الْخِيَارِ إِلَى الشَّـامِ فَلَمَّا قَدِمْنَا حِمْصَ قَالَ لِى عُبَيْدُ اللَّهِ: هَلْ لَكَ فِى وَحْشِـىٍّ نَسْـأَلُهُ عَنْ قَتْلِ حَمْزَةَ؟ وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ فِى رِوَايَتِهِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْـلِ الْهَاشِـمِىُّ عَنْ سُـلَيْمَانَ بْنِ يَسَـارٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِىِّ بْنِ الْخِيَارِ كَذَا فِى كِتَابِى قَالَ أَقْبَلْنَا مِنَ الرُّومِ فَلَمَّا قَرُبْنَا مِنْ حِمْصَ قُلْنَا لَوْ مَرَرْنَا بِوَحْشِـىٍّ فَسَـأَلْنَاهُ عَنْ قَتْلِ حَمْزَةَ فَلَقِينَا رَجُلاً فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ هُوَ رَجُلٌ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْخَمْرُ فَإِنْ أَدْرَكْتُمَاهُ وَهُوَ صَاحٍ لَمْ تَسْأَلاَهُ عَنْ شَىْءٍ إِلاَّ أَخْبَرَكُمَا وَإِنْ أَدْرَكْتُمَاهُ شَـارِبًا فَلاَ تَسْـأَلاَهُ فَانْطَلَقْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَيْهِ قَدْ أُلْقِىَ لَهُ شَـىْءٌ عَلَى بَابِهِ وَهُوَ جَالِسٌ صَـــاحٍ فَقَالَ: ابْنُ الْخِيَارِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: مَا رَأَيْتُكَ مُنْذُ حَمَلْتُكَ إِلَى أُمِّكَ بِذِى طُوًى إِذْ وَضَعَتْكَ فَرَأَيْتُ قَدَمَيْكَ فَعَرَفْتُهُمَا قَالَ قُلْتُ جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ قَتْلِ حَمْزَةَ قَالَ سَأُحَدِّثُكُمَا كَمَا حَدَّثْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم إِذْ سَـأَلَنِى كُنْتُ عَبْدًا لآلِ مُطْعِمٍ فَقَالَ لِى ابْنُ أَخِى مُطْعِمٍ: إِنْ

أَنْتَ قَتَلْتَ حَمْزَةَ بِعَمِّى فَأَنْتَ حُرٌّ فَانْطَلَقْتُ يَوْمَ أُحُدٍ مَعِى حَرْبَتِى وَأَنَا رَجُلٌ مِنَ الْحَبَشَـــةِ أَلْعَبُ بِهَا لَعِبَهُمْ فَخَرَجْتُ يَوْمَئِذٍ مَا أُرِيدُ أَنْ أَقْتُلَ أَحَدًا وَلاَ أُقَاتِلَهُ إِلاَّ حَمْزَةَ فَخَرَجْتُ فَإِذَا أَنَا بِحَمْزَةَ كَأَنَّهُ بَعِيرٌ أَوْرَقُ مَا يُرْفَعُ لَهُ أَحَدٌ إِلاَّ قَمَعَهُ بِالسَّـيْفِ فَهِبْتُهُ وَبَادَرَنِى إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِى وَلَدِ سِـبَاعٍ فَسَـمِعْتُ حَمْزَةَ يَقُولُ: إِلَىَّ يَا ابْنَ مُقَطِّعَةِ الْبُظُورِ فَشَـــدَّ عَلَيْهِ فَقَتَلَهُ وَجَعَلْتُ أَلُوذُ مِنْهُ فَلُذْتُ مِنْهُ بِشَـجَرَةٍ وَمَعِى حَرْبَتِى حَتَّى إِذَا اسْـتَمْكَنْتُ مِنْهُ هَزَزْتُ الْحَرْبَةَ حَتَّى رَضِـيتُ مِنْهَا ثُمَّ أَرْسَلْتُهَا فَوَقَعَتْ بَيْنَ ثَنْدُوَتَيْهِ وَنَهَزَ لِيَقُومَ فَلَمْ يَسْتَطِعْ فَقَتَلْتُهُ ثُمَّ أَخَذْتُ حَرْبَتِى مَا قَتَلْتُ أَحَدًا وَلاَ قَاتَلْتُهُ فَلَمَّا جِئْتُ عَتَقْتُ فَلَمَّا قَدِمَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وســـلم أَرَدْتُ الْهَرَبَ مِنْهُ أُرِيدُ الشَّـــامَ فَأَتَانِى رَجُلٌ فَقَالَ وَيْحَكَ يَا وَحْشِـىُّ وَاللَّهِ مَا يَأْتِى مُحَمَّدًا أَحَدٌ يَشْـهَدُ بِشَـهَادَتِهِ إِلاَّ خَلَّى عَنْهُ فَانْطَلَقْتُ فَمَا شَعَرَ بِى إِلاَّ وَأَنَا وَاقِفٌ عَلَى رَأْسِهِ أَشْهَدُ بِشَهَادَةِ الْحَقِّ فَقَالَ: أَوَحْشِىٌّ؟. قُلْتُ: وَحْشِـــىٌّ. قَالَ: وَيْحَكَ حَدِّثْنِى عَنْ قَتْلِ حَمْزَةَ. فَأَنْشَـــأْتُ أُحَدِّثُهُ كَمَا حَدَّثْتُكُمَا فَقَالَ: وَيْحَكَ يَا وَحْشِـــىُّ غَيِّبْ عَنِّى وَجْهَكَ فَلاَ أَرَاكَ. فَكُنْتُ أَتَّقِى أَنْ يَرَانِى رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَقَبَضَ اللَّهُ نَبِيَّهُ صـلى الله عليه وسـلم فَلَمَّا كَانَ مِنْ أَمْرِ مُسَيْلِمَةَ مَا كَانَ وَابْتُعِثَ إِلَيْهِ الْبَعْثُ ابْتُعِثْتُ مَعَهُ وَأَخَذْتُ حَرْبَتِى فَالْتَقَيْنَا فَبَادَرْتُهُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَـــارِ فَرَبُّكَ أَعْلَمُ أَيُّنَا قَتَلَهُ فَإِنْ كُنْتُ قَتَلْتُهُ فَقَدْ قَتَلْتُ خَيْرَ النَّاسِ وَشَرَّ النَّاسِ. قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كُنْتُ فِى الْجَيْشِ يَوْمَئِذٍ فَسَـــمِعْتُ قَائِلاً يَقُولُ فِى مُسَـــيْلِمَةَ قَتَلَهُ الْعَبْدُ الأَسْـــوَدُ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى دَاوُدَ وَحَدِيثُ حُجَيْنٍ بِمَعْنَاهُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ لَمْ يَذْكُرْ

حَدِيثَ الشُّــرْبِ وَلاَ قَوْلِهِ إِنْ كُنْتُ قَتَلْتُهُ. وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ فِى الصَّــحِيحِ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ: مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حُجَيْنِ بْنِ الْمُثَنَّى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى طَالِبٍ وَزَكَرِيَّا بْنُ دَاوُدَ الْخَفَّافُ قَالُوا حَدَّثَنَا الْحَسَــنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـي الله عنهمَا: أَنَّ نَاسًــا مِنْ أَهْلِ الشِّــرْكِ قَتَلُوا فَأَكْثَرُوا وَزَنُوا فَأَكْثَرُوا ثُمَّ أَتَوْا مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم فَقَالُوا إِنَّ الَّذِى تَقُولُ وَتَدْعُو إِلَيْهِ لَحَسَنٌ لَوْ تُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كَفَّارَةً فَنَزَلَتْ (الَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِى حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلاَ يَزْنُونَ) وَنَزَلَتْ (يَا عِبَادِىَ الَّذِينَ أَسْــرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لاَ تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ) الآيَةَ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ فِى الصَّــحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ وَغَيْرِهِ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو صَــالِحِ بْنُ أَبِى طَاهِرٍ الْعَنْبَرِىُّ أَخْبَرَنَا جَدِّى يَحْيَى بْنُ مَنْصُــورٍ الْقَاضِــى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَغَيْرُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ أَخْبَرَنِى يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ عَنِ ابْنِ شُمَاسَةَ الْمَهْرِىِّ قَالَ: حَضَرْنَا عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ رضـي الله عنه وَهُوَ فِى سِيَاقَةِ الْمَوْتِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لأُبَايِعَهُ عَلَى الإِسْلاَمِ فَقُلْتُ ابْسُطْ يَمِينَكَ أُبَايِعْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَبَسَطَ يَدَهُ فَقَبَضْتُ يَدِى فَقَالَ: مَا لَكَ يَا عَمْرُو؟.

قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ. قَالَ: تَشْتَرِطُ مَاذَا؟. قُلْتُ: أَشْتَرِطَ أَنْ يُغْفَرَ لِى. قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ يَا عَمْرُو أَنَّ الإِسْلاَمَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الدَّغُولِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ عَدِىٍّ حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: رُمِىَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى بَكْرٍ رضي الله عنهمَا بِسَهْمٍ يَوْمَ الطَّائِفِ فَانْتَقَضَتْ بِهِ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً فَمَاتَ فَذَكَرَ قِصَّةً قَالَ فَقَدِمَ عَلَيْهِ وَفْدُ ثَقِيفَ وَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ السَّهْمُ عِنْدَهُ فَأُخْرِجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: هَلْ يَعْرِفُ هَذَا السَّهْمَ مِنْكُمْ أَحَدٌ؟ فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ أَخُو بَنِى الْعَجْلاَنِ: هَذَا سَهْمٌ أَنَا بَرَيْتُهُ وَرِشْتُهُ وَعَقَّبْتُهُ وَأَنَا رَمَيْتُ بِهِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: فَإِنَّ هَذَا السَّهْمَ الَّذِى قَتَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِى بَكْرٍ فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى أَكْرَمَهُ بِيَدِكَ وَلَمْ يُهِنْكَ بِيَدِهِ فَإِنَّهُ وَاسِعٌ لَكُمَا. وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَلِىٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: كَانَ عُمَرُ رضي الله عنه يُصَابُ بِالْمُصِيبَةِ فَيَقُولُ أُصِبْتُ بِزَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَصَبَرْتُ وَأَبْصَرَ قَاتِلَ أَخِيهِ زَيْدٍ فَقَالَ لَهُ: وَيْحَكَ لَقَدْ قَتَلْتَ لِى أَخًا مَا هَبَّتِ الصَّبَا إِلاَّ ذَكَرْتُهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا

حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا أَنَسٌ: أَنَّ الْهُرْمُزَانَ نَزَلَ عَلَى حُكْمِ عُمَرَ رضـــــي الله عنه فَقَالَ عُمَرُ رضــي الله عنه: يَا أَنَسُ أَسْـتَحْيِى قَاتِلَ الْبَرَاءِ بْنِ مَالِكٍ وَمَجْزَأَةَ بْنِ ثَوْرٍ فَأَسْـلَمَ وَفُرِضَ لَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: عَلِىُّ بْنُ سَقْرِ بْنِ نَصْرٍ السُّكَّرِىُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا سُـلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رضـي الله عنه فِى قِصَّـــــةِ الْقُرَّاءِ وَقَتْلِ حَرَامِ بْنِ مِلْحَانَ قَالَ فِى آخِرِهِ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَبُو طَلْحَةَ يَقُولُ لِى هَلْ لَكَ فِى قَاتِلِ لِحَرَامٍ قُلْتُ: مَا بَالُهُ فَعَلَ اللَّهُ بِهِ وَفَعَلَ. قَالَ: لاَ تَفْعَلْ فَقَدْ أَسْلَمَ.

باب: جَوَازِ انْفِرَادِ الرَّجُلِ وَالرِّجَالِ بِالْغَزْوِ فِى بِلاَدِ الْعَدُوِّ

اسْتِدْلاَلاً بِجَوَازِ التَّقَدُّمِ عَلَى الْجَمَاعَةِ وَإِنْ كَانَ الأَغْلَبُ أَنَّهَا سَتَقْتُلُهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ أَسْـلَمَ أَبِى عِمْرَانَ قَالَ: غَزَوْنَا الْمَدِينَةَ يُرِيدُ الْقُسْـطَنْطِينِيَّةَ وَعَلَى الْجَمَاعَةِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَالرُّومُ مُلْصِـــــقُو ظُهُورِهِمْ بِحَائِطِ الْمَدِينَةِ فَحَمَلَ رَجُلٌ عَلَى الْعَدُوِّ فَقَالَ النَّاسُ مَهْ مَهْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ يُلْقِى بِيَدِهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ. فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ رضـــــي الله عنه إِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِينَا مَعْشَرَ الأَنْصَـارِ لَمَّا نَصَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ وَأَظْهَرَ الإِسْـلاَمَ قُلْنَا هَلُمَّ نُقِيمُ فِى أَمْوَالِنَا وَنُصْـــــلِحُهَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (وَأَنْفِقُوا فِى سَـــــبِيلِ اللَّهِ وَلاَ تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) فَالإِلْقَاءُ بِأَيْدِينَا إِلَى التَّهْلُكَةِ أَنْ نُقِيمَ فِى أَمْوَالِنَا وَنُصْـــــلِحَهَا وَنَدَعَ

الْجِهَادَ. قَالَ أَبُو عِمْرَانَ: فَلَمْ يَزَلْ أَبُو أَيُّوبَ يُجَاهِدُ فِى سَـــبِيلِ اللَّهِ حَتَّى دُفِنَ بِالْقُسْطَنْطِينِيَّةِ. وَقَدْ مَضَى فِى هَذَا الْمَعْنَى أَحَادِيثُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَـيْبَانَ الرَّمْلِىُّ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ سَـمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضـي الله عنه يَقُولُ قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِىِّ صـلى الله عليه وسـلم يَوْمَ أُحُدٍ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ إِنْ قُتِلْتُ فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: فِى الْجَنَّةِ. فَأَلْقَى تَمَرَاتٍ كُنَّ فِى يَدِهِ ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. وَهَذَا لَفْظُ أَحْمَدَ بْنِ شَيْبَانَ

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو كِلاَهُمَا عَنْ سُفْيَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِـى وَأَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ: هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم بُسَـيْسَـةَ عَيْنًا يَنْظُرُ مَا صَـنَعَتْ عِيرُ أَبِى سُـفْيَانَ فَجَاءَ وَمَا فِى الْبَيْتِ غَيْرِى وَغَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ لاَ أَدْرِى مَا اسْتَثْنَى بَعْضَ نِسَائِهِ فَحَدَّثَهُ الْحَدِيثَ قَالَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَتَكَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ لَنَا طَلِبَةً فَمَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِــــرًا فَلْيَرْكَبْ مَعَنَا. فَجَعَلَ رِجَالٌ يَسْـتَأْذِنُونَ فِى ظُهْرَانِهِمْ فِى عُلْوِ الْمَدِينَةِ قَالَ: لاَ إِلاَّ مَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِـرًا. فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَصْحَابُهُ حَتَّى سَبَقُوا الْمُشْرِكِينَ إِلَى بَدْرٍ وَجَاءَ الْمُشْـرِكُونَ فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: لاَ يُقَدِّمَنَّ أَحَدٌ

مِنْكُمْ إِلَى شَىْءٍ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أُوْذِنُهُ. فَدَنَا الْمُشْرِكُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ. قَالَ يَقُولُ عُمَيْرُ بْنُ الْحُمَامِ الأَنْصَارِىُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: بَخٍ بَخٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَخٍ بَخٍ. قَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلاَّ رَجَاةَ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا. قَالَ: فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا. فَاخْتَرَجَ تَمَرَاتٍ مِنْ قَرْنِهِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ ثُمَّ قَالَ: لَئِنْ أَنَا حَيِيتُ حَتَّى آكُلَ تَمَرَاتِى هَذِهِ إِنَّهَا لَحَيَاةٌ طَوِيلَةٌ قَالَ فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى النَّضْرِ وَمُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ وَغَيْرِهِمَا عَنْ أَبِى النَّضْرِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ: لَمَّا الْتَقَى النَّاسُ يَوْمَ بَدْرٍ قَالَ عَوْفُ ابْنُ عَفْرَاءَ بْنُ الْحَارِثِ رضي الله عنه: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يُضْحِكُ الرَّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ عَبْدِهِ؟ قَالَ: أَنْ يَرَاهُ قَدْ غَمَسَ يَدَهُ فِى الْقِتَالِ يُقَاتِلُ حَاسِرًا. فَنَزَعَ عَوْفٌ دِرْعَهُ ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَدْ بَعَثَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ وَخَبَّابًا سَرِيَّةً وَبَعَثَ دِحْيَةَ سَرِيَّةً وَحْدَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ

أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ: أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ تَخَلَّفَ عَنْ أَصْحَابِ بِئْرِ مَعُونَةَ فَرَأَى الطَّيْرَ عُكُوفًا عَلَى مَقْتَلَةِ أَصْحَابِهِ فَقَالَ لِعَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ سَأَتَقَدَّمُ عَلَى هَؤُلاَءِ الْعَدُوِّ فَيَقْتُلُونِى وَلاَ أَتَخَلَّفُ عَنْ مَشْهَدٍ قُتِلَ فِيهِ أَصْحَابُنَا فَفَعَلَ فَقُتِلَ فَرَجَعَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ فِيهِ قَوْلاً حَسَنًا وَيُقَالُ قَالَ لِعَمْرٍو: فَهَلاَّ تَقَدَّمْتَ فَقَاتَلْتَ حَتَّى تُقْتَلَ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَمْرَو بْنَ أُمَيَّةَ الضَّمْرِىَّ وَرَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ سَرِيَّةً وَحْدَهُمَا وَبَعَثَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُنَيْسٍ سَرِيَّةً وَحْدَهُ. وَقَدْ ذَكَرْنَا إِسْنَادَهُمَا فِى هَذَا الْكِتَابِ.

▲ باب: الرَّجُلِ يَسْرِقُ مِنَ الْمَغْنَمِ وَقَدْ حَضَرَ الْقِتَالَ

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِىٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا جُبَارَةُ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ تَمِيمٍ حَدَّثَنِى مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ عَبْدًا مِنْ رَقِيقِ الْخُمُسِ سَرَقَ مِنَ الْخُمُسِ فَرُفِعَ إِلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَلَمْ يَقْطَعْهُ فَقَالَ: مَالُ اللَّهِ سَرَقَ بَعْضُهُ بَعْضًا. هَذَا إِسْنَادٌ فِيهِ ضَعْفٌ وَقَدْ رُوِىَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم مُرْسَلاً.

وَرُوِّينَا عَنْ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلاً سَرَقَ مِغْفَرًا مِنَ الْمَغْنَمِ فَلَمْ يَقْطَعْهُ.

▲ باب: الْغُلُولُ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ حَرَامٌ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى حَامِدٍ الْمُقْرِئُ وَأَبُو صَادِقٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَطَّارُ قَالُوا

حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ الْمِصْرِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلِىِّ عَنْ سَالِمٍ أَبِى الْغَيْثِ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى خَيْبَرَ فَلَمْ نَغْنَمْ ذَهَبًا وَلاَ فِضَّةً إِنَّمَا غَنِمْنَا الْمَتَاعَ وَالأَمْوَالَ ثُمَّ انْصَرَفْنَا نَحْوَ وَادِى الْقُرَى وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَبْدٌ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ رِفَاعَةُ بْنُ بَدْرٍ رَجُلٌ مِنْ بَنِى ضُبَيْبٍ فَبَيْنَمَا هُوَ يَحُطُّ رَحْلَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذْ أَتَاهُ سَهْمٌ عَائِرٌ فَأَصَابَهُ فَمَاتَ فَقَالَ لَهُ النَّاسُ هَنِيئًا لَهُ الْجَنَّةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: كَلاَّ وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِى غَلَّهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا. فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِشِرَاكٍ أَوْ شِرَاكَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: شِرَاكٌ مِنْ نَارٍ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ مَالِكٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِى الْجَعْدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: كَانَ عَلَى ثَقَلِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ كِرْكِرَةُ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: هُوَ فِى النَّارِ. فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوا عَلَيْهِ عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ الْمُقْرِئُ ابْنُ الْحَمَّامِيِّ رَحِمَـهُ اللَّهُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ النَّجَّادُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ أَبُو عَمْرٍو الْغُدَانِىُّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ سِـــمَاكٍ أَبِى زُمَيْلٍ حَدَّثَنِى ابْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنِى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضـــي الله عنه قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ قُتِلَ مِنْ أَصْـحَابِ النَّبِيِّ صـلى الله عليه وسـلم يَعْنِى نَاسًـا فَقَالُوا فُلاَنٌ شَهِيدٌ وَفُلاَنٌ شَهِيدٌ حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ فَقَالُوا فُلاَنٌ شَهِيدٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: كَلاَّ إِنِّى رَأَيْتُهُ فِى النَّارِ فِى عَبَاءَةٍ غَلَّهَا أَوْ بُرْدَةٍ غَلَّهَا. ثُمَّ قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ اذْهَبْ فَنَادِ فِى النَّاسِ إِنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ الْمُؤْمِنُونَ. فَخَرَجْتُ فَنَادَيْتُ فِى النَّاسِ إِنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ الْمُؤْمِنُونَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمُنَادِى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِى وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِى حَامِدٍ الْمُقْرِئُ وَأَبُو صَـادِقٍ الْعَطَّارُ قَالُوا أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ أَبِى عَمْرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِىِّ رضـــي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: تُوُفِّىَ رَجُلٌ يَوْمَ خَيْبَرَ وَإِنَّهُمْ ذَكَرُوا لِرَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَقَالَ لَهُمْ: صَـلُّوا عَلَى صَـاحِبِكُمْ.

فَتَغَيَّرَتْ وُجُوهُ النَّاسِ لِذَلِكَ فَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ قَدْ غَلَّ فِى سَبِيلِ اللَّهِ. فَفَتَحْنَا مَتَاعَهُ فَوَجَدْنَا خَرَزَاتٍ مِنْ خَرَزِ يَهُودَ مَا تُسَاوِى دِرْهَمَيْنِ. لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِى حَيَّانَ التَّيْمِىِّ حَدَّثَنِى أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ حَدَّثَنِى أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمًا فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ فَقَالَ: لاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِى أَقُولُ لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ لاَ أُلْفِيَنَّ يَجِىءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِى أَقُولُ لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ لاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِىءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهَا حَمْحَمَةٌ يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِى فَأَقُولُ لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ لاَ أُلْفِيَنَّ يَجِىءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاحٌ يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِى أَقُولُ لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ لاَ أُلْفِيَنَّ يَجِىءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِى فَأَقُولُ لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ لاَ أُلْفِيَنَّ جِىءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِى أَقُولُ لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ

حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّــفَّارُ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا إِسْــمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ أَبِى زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ ثُمَّ قَالَ: لِيَحْذَرْ أَحَدُكُمْ أَنْ يَجِىءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبَعِيرٍ عَلَى عُنُقِهِ فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ أَغِثْنِى فَأَقُولُ إِنِّى لاَ أُغْنِى عَنْكَ شَـيْئًا إِنِّى قَدْ بَلَّغْتُ وَيَجِىءُ رَجُلٌ عَلَى عُنُقِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ أَغِثْنِى فَأَقُولُ إِنِّى لاَ أُغْنِى عَنْكَ شَـــيْئًا إِنِّى قَدْ بَلَّغْتُ وَيَجِىءُ الرَّجُلُ عَلَى عُنُقِهِ رِقَاعٌ فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ أَغِثْنِى فَأَقُولُ لاَ أُغْنِى عَنْكَ شَيْئًا قَدْ بَلَّغْتُ. قَالَ حَمَّادٌ وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فَجَاءَ بِهِ نَحْوًا مِنْ هَذَا. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارِ

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدٍ الدَّارِمِىِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ.

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا الأَسْــفَاطِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَــالِمِ بْنِ أَبِى الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ عَنْ ثَوْبَانَ رضــي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم: مَنْ مَاتَ وَهُوَ بَرِىءٌ مِنْ ثَلاَثٍ مِنَ الْكِبْرِ وَالْغُلُولِ وَالدَّيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَرَوَاهُ سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ وَقَالَ: الْكَنْزُ. بَدَلَ: الْكِبْرِ.

▲ باب: لاَ يُقْطَعُ مَنْ غَلَّ فِى الْغَنِيمَةِ وَلاَ يُحْرَقُ مَتَاعُهُ وَمَن قَالَ يُحْرَقُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِىُّ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعَ عَمْرَو بْنَ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ. وَابْنُ عَجْلاَنَ عَنْ عَمْرٍو وَابْنُ عَجْلاَنَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم لَمَّا قَفَلَ مِنْ غَزْوَةِ حُنَيْنٍ رَهِقَهُ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ فَحَاصَتْ بِهِ النَّاقَةُ فَخَطَفَتْ رِدَاءَهُ شَجَرَةٌ فَقَالَ: رُدُّوا عَلَىَّ رِدَائِى أَتَخْشَوْنَ عَلَىَّ الْبُخْلَ وَاللَّهِ لَوْ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ نَعَمًا مِثْلَ سَمُرِ تِهَامَةَ لَقَسَمْتُهَا بَيْنَكُمْ ثُمَّ لاَ تَجِدُونِى بَخِيلاً وَلاَ جَبَانًا وَلاَ كَذَّابًا. ثُمَّ أَخَذَ وَبَرَةً مِنْ وَبَرِ سَنَامِ بَعِيرٍ فَرَفَعَهَا وَقَالَ: مَا لِى مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَلاَ مِثْلُ هَذِهِ إِلاَّ الْخُمُسَ وَالْخُمُسُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ. فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ قَسْمِ الْخُمُسِ أَتَاهُ رَجُلٌ يَسْتَحِلُّهُ خِيَاطًا أَوْ مَخِيطًا فَقَالَ: رُدُّوا الْخِيَاطَ وَالْمَخِيطَ فَإِنَّ الْغُلُولَ عَارٌ وَنَارٌ وَشَنَارٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِىُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَوْذَبٍ حَدَّثَنِى عَامِرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا أَصَابَ غَنِيمَةً أَمَرَ بِلاَلاً فَنَادَى فِى النَّاسِ فَيَجِيئُونَ بِغَنَائِمِهِمْ فَيُخَمِّسُهَا وَيَقْسِمُهَا فَجَاءَ رَجُلٌ بَعْدَ ذَلِكَ بِزِمَامٍ مِنْ شَعَرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا فِيمَا كُنَّا أَصَبْنَاهُ مِنَ الْغَنِيمَةِ. قَالَ: أَسَمِعْتَ بِلاَلاً نَادَى ثَلاَثًا؟. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ:

فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَجِيءَ بِهِ؟. قَالَ: فَاعْتَذَرَ. قَالَ: كُنْ أَنْتَ تَجِيءُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلَنْ أَقْبَلَهُ مِنْكَ. وَقَدْ مَضَـــى فِى الْبَابِ قَبْلَهُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فِى كِرْكِرَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِى شَىْءٍ مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ بِتَحْرِيقِ مَتَاعِ الْغَالِّ.

وَفِى ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى وَفِى ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى ضَـــعْفِ مَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَصْـــبَهَانِىُّ الزَّاهِدُ حَدَّثَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ بَحْرٍ الْبَرِّىُّ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْـــلِمٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رضـي الله عنهما أَحْرَقُوا مَتَاعَ الْغَالِّ وَمَنَعُوهُ سَـــهْمَهُ وَضَـــرَبُوهُ. هَكَذَا رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ. وَقَدْ قِيلَ عَنْهُ مُرْسَلاً وَقَدْ قِيلَ عَنْهُ مُرْسَلاً أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَوْلَهُ لَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ الْوَهَّابِ مَنْعَ سَـــهْمِهِ. {ج} وَيُقَالُ إِنَّ زُهَيْرًا هَذَا مَجْهُولٌ وَلَيْسَ بِالْمَكِّىِّ. وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِى أَخْبَرَنَا وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِى أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـــرِ بْنُ قَتَادَةَ وَأَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِـــىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عِيسَـــى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ الْقُرَشِىُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِى صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَائِدَةَ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ مَسْـلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَرْضَ الرُّومِ فَأُتِىَ

بِرَجُلٍ قَدْ غَلَّ فَسَـــأَلَ سَـــالِمًا عَنْهُ فَقَالَ سَـــمِعْتُ أَبِى يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضـــي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ صـــلى الله عليه وســـلم قَالَ: إِذَا وَجَدْتُمُ الرَّجُلَ قَدْ غَلَّ فَأَحْرِقُوا مَتَاعَهُ وَاضْـــرِبُوهُ. قَالَ: فَوَجَدْنَا فِى مَتَاعِهِ مُصْـــحَفًا فَسُئِلَ سَالِمٌ عَنْهُ فَقَالَ بِعْهُ وَتَصَدَّقْ بِثَمَنِهِ. لَفْظُ حَدِيثِ سَعِيدٍ فَهَذَا ضَعِيفٌ. وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ الأَنْطَاكِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَـــامٍ وَمَعَنَا سَـــالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَغَلَّ رَجُلٌ مَتَاعًا فَأَمَرَ الْوَلِيدُ بِمَتَاعِهِ فَأُحْرِقَ وَطِيفَ بِهِ وَلَمْ يُعْطِهِ سَـــهْمَهُ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَهَذَا أَصَـــحُّ الْحَدِيثَيْنِ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ هِشَامٍ حَرَقَ رَحْلَ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ وَكَانَ قَدْ غَلَّ وَضَرَبَهُ. {ج} أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـــمَاعِيلَ الْبُخَارِىُّ قَالَ صَـــالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَائِدَةَ أَبُو وَاقِدٍ اللَّيْثِىُّ الْمَدَنِىُّ تَرَكَهُ سُـــلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ يَرْوِى عَنْ سَـــالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ رَفَعَهُ: مَنْ غَلَّ فَأَحْرِقُوا مَتَاعَهُ. وَقَدْ رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ رضـــي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ صـــلى الله عليه وســـلم فِى الْغُلُولِ وَلَمْ يُحْرِقْ قَالَ الْبُخَارِىُّ وَعِلْيَةُ أَصْـــحَابِنَا يَحْتَجُّونَ بِهَذَا فِى الْغُلُولِ وَهَذَا بَاطِلٌ لَيْسَ بِشَىْءٍ.

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ سَـمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: صَـــالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَائِدَةَ لَيْسَ حَدِيثُهُ بِذَاكَ.

▲ باب: إِقَامَةِ الْحُدُودِ فِى أَرْضِ الْحَرْبِ

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَدْ أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْحَدَّ بِالْمَدِينَةِ وَالشِّرْكُ قَرِيبٌ مِنْهَا وَفِيهَا شِرْكٌ كَثِيرٌ مُوَادَعُونَ وَضَرَبَ الشَّارِبَ بِحُنَيْنٍ وَالشِّرْكُ قَرِيبٌ مِنْهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرٍ الْقِرْمِيسِينِيُّ بِهَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكُهَيْلِيُّ أَخْبَرَنَا الْحَضْرَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَزْهَرَ الزُّهْرِىُّ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ حُنَيْنٍ يَتَخَلَّلُ النَّاسَ يَسْأَلُ عَنْ مَنْزِلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَأُتِىَ بِسَكْرَانٍ فَأَمَرَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضَرَبُوهُ بِمَا كَانَ فِى أَيْدِيهِمْ وَحَثَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَيْهِ مِنَ التُّرَابِ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَرَجِ أَظُنُّهُ عَنِ الْوَاقِدِىِّ حَدَّثَنِى عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ فِى قِصَّةِ خَيْبَرَ وَمَا أُخْرِجَ مِنْ حِصْنِ الصَّعْبِ بْنِ مُعَاذٍ قَالَ: وَزِقَاقُ خَمْرٍ فَأُهَرِيقَتْ وَعَمَدَ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَشَرِبَ مِنْ ذَلِكَ الْخَمْرِ فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَكَرِهَ حِينَ رُفِعَ إِلَيْهِ فَخَفَقَهُ بِنَعْلِهِ وَأَمَرَ مَنْ حَضَرَهُ فَخَفَقُوهُ بِنِعَالِهِمْ وَكَانَ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ الْحِمَارُ وَكَانَ رَجُلاً لاَ يَصْبِرُ عَنِ الشَّرَابِ فَضَرَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِرَارًا فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: اللَّهُمَّ الْعَنْهُ مَا أَكْثَرَ مَا يُضْرَبُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لاَ تَفْعَلْ يَا عُمَرُ فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـــيْنِ بْنُ الْفَضْـــلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُـفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَـلَمَةَ عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنِى مَنْصُــورٌ عَنْ أَبِى يَزِيدَ غَيْلاَنَ مَوْلَى كِنَانَةَ عَنْ أَبِى سَـلاَّمٍ الْحَبَشِـىِّ عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَادَةُ بْنُ الصَّـامِتِ وَعِنْدَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ رضـي الله عنهمَا: أَنَّ نَبِىَّ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم صَـلَّى إِلَى بَعِيرٍ مِنَ الْمَقْسَـمِ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَـلاَتِهِ أَخَذَ مِنْهُ قَرَدَةً بَيْنَ إِصْـــبَعَيْهِ وَهِىَ فِى وَبَرَةٍ فَقَالَ: أَلاَ إِنَّ هَذَا مِنْ غَنَائِمِكُمْ وَلَيْسَ لِى مِنْهُ إِلاَّ الْخُمُسَ وَالْخُمُسُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ فَأَدُّوا الْخَيْطَ وَالْمَخِيطَ وَأَصْـــغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَأَكْبَرَ فَإِنَّ الْغُلُولَ عَارٌ عَلَى أَهْلِهِ فِى الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَجَاهِدُوا النَّاسَ فِى اللَّهِ الْقَرِيبَ مِنْهُمْ وَالْبَعِيدَ وَلاَ يَأْخُذْكُمْ فِى اللَّهِ لَوْمَةُ لاَئِمٍ وَأَقِيمُوا حُدُودَ اللَّهِ فِى السَّفَرِ وَالْحَضَـرِ وَعَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ فَإِنَّهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ عَظِيمٌ يُنَجِّى اللَّهُ بِـهِ مِنَ الْهَمِّ وَالْغَمِّ. رَوَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ رَوَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ عَنْ أَبِى سَـلاَّمٍ عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ: أَنَّهُ جَلَسَ مَعَ عُبَادَةَ وَأَبِى الدَّرْدَاءِ وَالْحَارِثِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْكِنْدِىِّ فَتَذَاكَرُوا الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى الأَخْمَاسِ فَقَالَ عُبَادَةُ رضـي الله عنه: إِنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم صَـــلَّى بِهِمْ فِى غَزْوَةٍ إِلَى بَعِيرٍ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ وَقَالَ فِيهِ: وَأَقِيمُوا حُدُودَ اللَّهِ فِى السَّـفَرِ وَالْحَضَـرِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو نَصْـرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْمُسْتَفَاضِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَائِذٍ حَدَّثَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ فَذَكَرَهُ. وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ فِى وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ فِى الْمَرَاسِيلِ عَنْ هِشَامِ بْنِ خَالِدٍ الدِّمَشْقِىِّ

عَنِ الْحَسَنِ بْنِ يَحْيَى الْخُشَنِىِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَقِيمُوا الْحُدُودَ فِى الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ عَلَى الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ وَلاَ تُبَالُوا فِى اللَّهِ لَوْمَةَ لاَئِمٍ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْفَسَوِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِىٍّ اللُّؤْلُؤِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ فَذَكَرَهُ.

وَرُوِىَ ذَلِكَ أَيْضًا عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْل الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ كَهْمَسٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ الأَصَمِّ قَالَ: بَعَثَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ فِى جَيْشٍ فَبَعَثَ خَالِدٌ ضِرَارَ بْنَ الأَزْوَرِ فِى سَرِيَّةٍ فِى خَيْلٍ فَأَغَارُوا عَلَى حَىٍّ مِنْ بَنِى أَسَدٍ فَأَصَابُوا امْرَأَةً عَرُوسًا جَمِيلَةً فَأَعْجَبَتْ ضِرَارًا فَسَأَلَهَا أَصْحَابَهُ فَأَعْطُوهَا إِيَّاهُ فَوَقَعَ عَلَيْهَا فَلَمَّا قَفَلَ نَدِمَ وَسُقِطَ فِى يَدِهِ فَلَمَّا دُفِعَ إِلَى خَالِدٍ أَخْبَرَهُ بِالَّذِى فَعَلَ قَالَ خَالِدٌ فَإِنِّى قَدْ أَجَزْتُهَا لَكَ وَطَيَّبْتُهَا لَكَ قَالَ لاَ حَتَّى تَكْتُبَ بِذَلِكَ إِلَى عُمَرَ فَكَتَبَ عُمَرُ أَنِ ارْضَخْهُ بِالْحِجَارَةِ فَجَاءَ كِتَابُ عُمَرَ رضي الله عنه وَقَدْ تُوُفِّىَ فَقَالَ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُخْزِى ضِرَارَ بْنَ الأَزْوَرِ.

▲ باب: مَنْ زَعَمَ لاَ تُقَامُ الْحُدُودُ فِى أَرْضِ الْحَرْبِ حَتَّى يَرْجِعَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَـــةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى حَيْوَةُ عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ الْقِتْبَانِىِّ عَنْ شُـــيَيْمِ بْنِ بَيْتَانَ وَيَزِيدَ بْنِ صُـــبْحٍ الأَصْـــبَحِىِّ عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِى أُمَيَّةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ بُسْرِ بْنِ أَبِى أَرْطَاةَ فِى الْبَحْرِ فَأُتِىَ بِسَارِقٍ يُقَالُ لَهُ مِصْدَرٌ قَدْ سَرَقَ بُخْتِيَّةً فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: لاَ تُقْطَعُ الأَيْدِى فِى السَّـفَرِ. وَلَوْلاَ ذَلِكَ لَقَطَعْتُهُ. هَذَا إِسْـنَادٌ شَـامِىٌّ. {ج} وَكَانَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ يَقُولُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يُنْكِرُونَ أَنْ يَكُونَ بُسْرُ بْنُ أَبِى أَرْطَاةَ سَمِعَ مِنَ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم وَقَالَ يَحْيَى بُسْرُ بْنُ أَبِى أَرْطَاةَ رَجُلُ سَوْءٍ. أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الدُّورِىُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ قَالَ الشَّـــيْخُ وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ يَحْيَى لِمَا ظَهَرَ مِنْ سُوءِ فِعْلِهِ فِى قِتَالِ أَهْلِ الْحَرَّةِ وَغَيْرِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ قَالَ قَالَ أَبُو يُوسُفَ حَدَّثَنَا بَعْضُ أَشْيَاخِنَا عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضـــي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: لاَ تُقَامُ الْحُدُودُ فِى دَارِ الْحَرْبِ مَخَافَةَ أَنْ يَلْحَقَ أَهْلُهَا بِالْعَدُوِّ. قَالَ وَحَدَّثَنَا بَعْضُ أَصْـــحَابِنَا قَالَ وَحَدَّثَنَا بَعْضُ أَصْـــحَابِنَا عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ عُمَيْرٍ: أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه كَتَبَ إِلَى عُمَيْرِ بْنِ سَعْدٍ الأَنْصَارِىِّ وَإِلَى عُمَّالِهِ أَنْ لاَ يُقِيمُوا حَدًّا عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُسْـــلِمِينَ فِى أَرْضِ الْحَرْبِ حَتَّى يَخْرُجُوا إِلَى أَرْضِ الْمُصَالَحَةِ.

قَالَ الشَّـافِعِىُّ مَا رُوِىَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه مُسْـتَنْكَرٌ وَهُوَ يَعِيبُ أَنْ يَحْتَجَّ بِحَدِيثٍ غَيْرِ ثَابِتٍ وَيَقُولُ حَدَّثَنَا شَيْخٌ وَمَنْ هَذَا الشَّيْخُ وَيَقُولُ مَكْحُولٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَمَكْحُولٌ لَمْ يَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ الشَّـافِعِىُّ وَقَوْلُهُ يَلْحَقُ بِالْمُشْـــرِكِينَ فَإِنْ لَحِقَ بِهِمْ فَهُوَ أَشْـــقَى لَهُ وَمَنْ تَرَكَ الْحَدَّ خَوْفَ أَنْ يَلْحَقَ الْمَحْدُودُ بِبِلاَدِ الْمُشْرِكِينَ تَرَكَهُ فِى سَوَاحِلِ الْمُسْلِمِينَ وَمَسَالِحِهِمُ الَّتِى تَأْتَصِلُ بِبِلاَدِ الْحَرْبِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِـى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا إِسْـحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِىُّ خَتَنُ سَلَمَةَ بْنِ الْفَضْـلِ الأَنْصَـارِىِّ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـــحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيَّاشِ بْنِ أَبِى رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ وَعَن يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: شَرِبَ عَبْدُ بْنُ الأَزْوَرِ وَضِـرَارُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُـهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو بِالشَّـامِ فَأُتِىَ بِهِمْ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ رضـي الله عنه قَالَ أَبُو جَنْدَلٍ وَاللَّهِ مَا شَـرِبْتُهَا إِلاَّ عَلَى تَأْوِيلٍ إِنِّى سَـمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ (لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّـــالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّـالِحَاتِ) فَكَتَبَ أَبُو عُبَيْدَةَ إِلَى عُمَرَ رضـي الله عنه بِأَمْرِهِمْ فَقَالَ عَبْدُ بْنُ الأَزْوَرِ: إِنَّهُ قَدْ حَضَـرَ لَنَا عَدُوُّنَا فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُؤَخِّرَنَا إِلَى أَنْ نَلْقَى عَدُوَّنَا غَدًا فَإِنِ اللَّهُ أَكْرَمَنَا بِالشَّـــهَادَةِ كَفَاكَ ذَاكَ وَلَمْ تُقِمْنَا عَلَى خِزَايَةٍ وَإِنْ نَرْجِعْ نَظَرْتَ إِلَى مَا أَمَرَكَ بِهِ صَـاحِبُكَ فَأَمْضَـيْتَهُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ رضـي الله عنه فَنَعَمْ فَلَمَّا الْتَقَى النَّاسُ قُتِلَ عَبْدُ بْنُ الأَزْوَرِ شَـــهِيدًا فَرَجَعَ الْكِتَابُ كِتَابُ

عُمَرَ رضـــــي الله عنه إِنَّ الَّذِى أَوْقَعَ أَبَا جَنْدَلٍ فِى الْخَطِيئَةِ قَدْ تَهَيَّأَ لَهُ فِيهَا بِالْحُجَّةِ وَإِذَا أَتَاكَ كِتَابِى هَذَا فَأَقِمْ عَلَيْهِمْ حَدَّهُمْ وَالسَّـلاَمُ فَدَعَا بِهِمَا أَبُو عُبَيْدَةَ رضـي الله عنه فَحَدَّهُمَا وَأَبُو جَنْدَلٍ لَهُ شَـرَفٌ وَلأَبِيهِ فَكَانَ يُحَدِّثُ نَفْسَـهُ حَتَّى قِيلَ إِنَّهُ قَدْ وَسْوَسَ فَكَتَبَ أَبُو عُبَيْدَةَ إِلَى عُمَرَ رضي الله عنهما أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّى قَدْ ضَـرَبْتُ أَبَا جَنْدَلٍ حَدَّهُ وَإِنَّهُ قَدْ حَدَّثَ نَفْسَـهُ حَتَّى قَدْ خَشِـينَا عَلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ هَلَكَ فَكَتَبَ عُمَرُ رضـــــي الله عنه إِلَى أَبِى جَنْدَلٍ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الَّذِى أَوْقَعَكَ فِى الْخَطِيئَةِ قَدْ خَزَنَ عَلَيْكَ التَّوْبَةَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (حم تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَـدِيدِ الْعِقَابِ ذِى الطَّوْلِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ إِلَيْهِ الْمَصِـيرُ) فَلَمَّا قَرَأَ كِتَابَ عُمَرَ رضـي الله عنه ذَهَبَ عَنْهُ مَا كَانَ بِهِ كَأَنَّمَا أُنْشِطَ مِنْ عِقَالٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـــحَاقَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَـــالِحٍ قَالَ كَانَ اللَّيْثُ يَرَى أَنْ يُقِيمَ الْحَدَّ فِى أَرْضِ الرُّومِ لأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ (وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا)

▲ باب: بَيْعِ الدِّرْهَمِ بِالدِّرْهَمَيْنِ فِى أَرْضِ الْحَرْبِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرٍو الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ سُـفْيَانَ حَدَّثَنَا هِشَـامُ بْنُ عَمَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَـيْبَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْـمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضـي الله عنه فِى قِصَّـةِ حَجَّةِ النَّبِىِّ صـلى الله عليه وسـلم أَنَّ النَّبِىَّ صـلى الله عليه وسـلم قَالَ فِى خُطْبَتِهِ: أَلاَ وَإِنَّ كُلَّ شَـىْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُـوعٌ تَحْتَ

قَدَمَىَّ وَرِبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُــوعٌ وَأَوَّلُ رِبًا أَضَــعُهُ رِبَا الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ كَمَا مَضَى.

▲ باب: دُعَاءِ مَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ الدَّعْوَةُ مِنَ الْمُشْــرِكِينَ وُجُوبًا وَدُعَاءِ مَنْ بَلَغَتْهُ نَظَرًا

قَدْ مَضَى فِى هَذَا حَدِيثُ بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْبٍ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم: كَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً قَالَ: إِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْــرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى إِحْدَى ثَلاَثِ خِصَــــالٍ. وَمَضَـــــى حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: إِذَا أَتَيْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى حَازِمٍ حَدَّثَنِى أَبُو حَازِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ رضي الله عنه يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ: لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلاً يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ. فَبَاتَ النَّاسُ يَذْكُرُونَ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَيْنَ عَلِىُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ؟. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ يَشْتَكِى عَيْنَهُ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَبَصَقَ فِى عَيْنِهِ وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ مَكَانَهُ حَتَّى لَكَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ شَىْءٌ فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا قَالَ: عَلَى رِسْلِكَ انْفُذْ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ فَوَاللَّهِ لأَنْ يَهْدِىَ اللَّهُ بِكَ الرَّجُلَ الْوَاحِدَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى يَعْنِى الذُّهْلِىَّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِىٍّ الْجَهْضَمِىُّ أَخْبَرَنِى أَبِى حَدَّثَنِى خَالِدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَتَبَ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِىٍّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِىُّ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى وَيُوسُفُ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا ابْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ: مَا قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَوْمًا قَطُّ حَتَّى يَدْعُوهُمْ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُوَيْهِ الْعَسْكَرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُوسَى بْنُ عِيسَى بْنِ الْمُنْذِرِ الْحِمْصِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفَّى حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ مُسَافِرٍ حَدَّثَنِى مُقَاتِلُ بْنُ حَيَّانَ عَنْ أَبِى الْعَالِيَةِ عَنْ أُبَىِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه قَالَ: أُتِىَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِأُسَارَى مِنَ اللاَّتِ وَالْعُزَّى قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: هَلْ دَعَوْتُمُوهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ؟. فَقَالُوا: لاَ. فَقَالُوا لَهُمْ: هَلْ

دَعَوْكُمْ إِلَى الإِسْــلاَمِ. فَقَالُوا: لاَ. قَالَ: خَلُّوا سَــبِيلَهُمْ حَتَّى يَبْلُغُوا مَأْمَنَهُمْ. ثُمَّ قَرَأَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ (إِنَّا أَرْسَــلْنَاكَ شَــاهِدًا وَمُبَشِّــرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِــرَاجًا مُنِيرًا) (وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ أَئِنَّكُمْ لَتَشْــهَدُونَ) إِلَى آخِرِ الآيَةِ. {ج} رَوْحُ بْنُ مُسَــافِرٍ ضَعِيفٌ.

▲ باب: جَوَازِ تَرْكِ دُعَاءِ مَنْ بَلَغَتْهُ الدَّعْوَةُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: الْقَاسِــمُ بْنُ الْقَاسِــمِ السَّــيَّارِيُّ بِمَرْوٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ حَاتِمٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَــنِ بْنِ شَــقِيقٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْــأَلُهُ عَنِ الدُّعَاءِ يَعْنِى فِى الْقِتَالِ فَكَتَبَ إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِى أَوَّلِ الإِسْــلاَمِ قَدْ أَغَارَ رَسُــولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى بَنِى الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ وَسَــبَى سَــبْيَهُمْ وَأَصَــابَ يَوْمَئِذٍ جُوَيْرِيَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ حَدَّثَنِى بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَكَانَ فِى ذَلِكَ الْجَيْشِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ كَمَا مَضَــى. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ رَجَاءٍ أَخْبَرَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ حَدَّثَنِى أَبِى قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ أَبِى بَكْرٍ رضي الله عنه وَأَمَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم عَلَيْنَا فِى غَزْوَةٍ فَلَمَّا دَنَوْنَا أَمَرَنَا أَبُو بَكْرٍ رضــي الله عنه فَعَرَّسْنَا فَلَمَّا صَلَّيْنَا الصُّبْحَ أَمَرَنَا أَبُو بَكْرٍ رضــي الله عنه فَشَنَنَّا الْغَارَةَ فَوَرَدْنَا الْمَاءَ فَقَتَلْنَا مَنْ قَتَلْنَا وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. أَخْرَجَهُ مُسْــلِمٌ فِى الصَّــحِيحِ مِنْ

وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ وَالأَحَادِيثُ الَّتِى مَضَــتْ فِى جَوَازِ التَّبْيِيتِ دَلِيلٌ فِى هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

▲ باب: الاِحْتِيَاطِ فِى التَّبْيِيتِ وَالإِغَارَةِ لِئَلاَّ يُصِيبَ مُسْلِمِينَ بِجَهَالَةٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَــلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُغِيرُ عِنْدَ الصَّبَّاحِ فَيَسْتَمِعُ فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ وَإِلاَّ أَغَارَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا غَزَا قَوْمًا لَمْ يُغِرْ حَتَّى يُصْبِحَ فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ بَعْدَ مَا أَصْبَحَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ الْفَزَارِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ مُزَيْنَةَ يُقَالُ لَهُ ابْنُ عِصَامٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً قَالَ: إِذَا سَمِعْتُمْ مُؤَذِّنًا أَوْ رَأَيْتُمْ مَسْجِدًا فَلاَ تَقْتُلُوا أَحَدًا.

▲ باب: النَّهْيِ عَنِ السَّفَرِ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ. قَالَ مَالِكٌ أُرَاهُ مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِىُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِىٍّ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ لَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ مَالِكٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِىِّ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِىُّ بِمَكَّةَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِىِّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ عُلَيَّةَ.

▲ باب: حَمْلِ السِّلاَحِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَـــةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ ذِى الْجَوْشَنِ رَجُلٌ مِنَ الضِّبَابِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم بَعْدَ أَنْ فَرَغَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ بِابْنِ فَرَسٍ لِى يُقَالُ لَهَا الْقَرْحَاءُ فَقُلْتُ يَا مُحَمَّدُ إِنِّى جِئْتُكَ بِابْنِ الْقَرْحَاءِ لِتَتَّخِذَهُ قَالَ: لاَ حَاجَةَ لِى فِيهِ وَإِنْ شِئْتَ أَنْ أُقِيضَكَ بِهِ الْمُخْتَارَةَ مِنْ دُرُوعِ بَدْرٍ فَعَلْتُ. قُلْتُ: مَا كُنْتُ أُقِيضُهُ الْيَوْمَ بِغُرَّةٍ. قَالَ: فَلاَ حَاجَةَ لِى فِيهِ. قَالَ الشَّيْخُ قَوْلُهُ أُقِيضُكَ مِنَ الْمُقَايَضَةِ وَهِىَ الْمُبَادَلَةُ.

▲ باب: مَا أَحْرَزَهُ الْمُشْرِكُونَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِىُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَبِى الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: أَسَرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَجُلاً مِنْ بَنِى عُقَيْلٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: وَأُخِذَتْ نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تِلْكَ وَسُبِيَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ وَكَانَتِ النَّاقَةُ أُصِيبَتْ قَبْلَهَا فَكَانَتْ تَكُونُ فِيهِمْ وَكَانُوا يَجِيئُونَ بِالنَّعَمِ إِلَيْهِمْ قَالَ فَانْفَلَتَتْ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنَ الْوَثَاقِ فَأَتَتِ الإِبِلَ فَجَعَلَتْ كُلَّمَا أَتَتْ بَعِيرًا رَغَا حَتَّى أَتَتْ تِلْكَ النَّاقَةَ فَشَنَقَتْهَا فَلَمْ تَرْغُ وَهِىَ نَاقَةٌ هَدِرَةٌ فَقَعَدَتْ فِى عَجُزِهَا ثُمَّ صَاحَتْ بِهَا فَانْطَلَقَتْ

فَطُلِبَتْ مِنْ لَيْلَتِهَا فَلَمْ يُقْدَرْ عَلَيْهَا فَجَعَلَتْ لِلَّهِ عَلَيْهَا إِنِ اللَّهُ أَنْجَاهَا عَلَيْهَا لَتَنْحَرَنَّهَا فَلَمَّا قَدِمَتْ عَرَفُوا النَّاقَةَ فَقَالُوا نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ إِنَّهَا قَدْ جَعَلَتْ لِلَّهِ عَلَيْهَا إِنْ أَنْجَاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَنَّهَا قَالُوا لاَ وَاللَّهِ لاَ تَنْحَرِيهَا حَتَّى نُؤْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَتَوْهُ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ فُلاَنَةَ قَدْ جَاءَتْ عَلَى نَاقَتِكَ وَإِنَّهَا جَعَلَتْ لِلَّهِ عَلَيْهَا إِنْ أَنْجَاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَنَّهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: سُبْحَانَ اللَّهِ بِئْسَمَا جَزَتْهَا إِنِ اللَّهُ أَنْجَاهَا عَلَيْهَا لَتَنْحَرَنَّهَا لاَ وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِى مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلاَ وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ الْعَبْدُ. أَوْ قَالَ: ابْنُ آدَمَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرٍو الْحِيرِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَبِى الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتِ الْعَضْبَاءُ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِى عُقَيْلٍ وَكَانَتْ مِنْ سَوَابِقِ الْحَاجِّ فَأُسِرَ الرَّجُلُ وَأُخِذَتِ الْعَضْبَاءُ قَالَ فَمَرَّ بِهِ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ فِى وَثَاقٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ فُدِىَ بِالرَّجُلَيْنِ وَحَبَسَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْعَضْبَاءَ لِرَحْلِهِ ثُمَّ إِنَّ الْمُشْرِكِينَ أَغَارُوا عَلَى سَرْحِ الْمَدِينَةِ فَذَهَبُوا بِهِ وَكَانَتِ الْعَضْبَاءُ فِى ذَلِكَ السَّرْحِ وَأَسَرُوا امْرَأَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ فِى قِصَّةِ انْفِلاَتِهَا بِنَحْوٍ مِنْ حَدِيثِ الثَّقَفِىِّ

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِىِّ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ

أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَبِى الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه: أَنَّ قَوْمًا أَغَارُوا فَأَصَابُوا امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ وَنَاقَةً لِلنَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ وَالنَّاقَةُ عِنْدَهُمْ ثُمَّ انْفَلَتَتِ الْمَرْأَةُ فَرَكِبَتِ النَّاقَةَ فَأَتَتِ الْمَدِينَةَ فَعُرِفَتْ نَاقَةُ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: إِنِّى نَذَرْتُ لَئِنْ نَجَّانِى اللَّهُ عَلَيْهَا لأَنْحَرَنَّهَا فَمَنَعُوهَا أَنْ تَنْحَرَهَا حَتَّى يَذْكُرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: بِئْسَمَا جَزَيْتِهَا إِنْ نَجَّاكِ اللَّهُ عَلَيْهَا أَنْ تَنْحَرِيهَا لاَ نَذْرَ فِى مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلاَ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ. وَقَالاَ مَعًا أَوْ أَحَدُهُمَا فِى الْحَدِيثِ وَأَخَذَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم نَاقَتَهُ.

زَادَ أَبُو سَعِيدٍ فِى رِوَايَتِهِ قَالَ الشَّافِعِىُّ فَقَدْ أَخَذَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم نَاقَتَهُ بَعْدَ مَا أَحْرَزَهَا الْمُشْرِكُونَ وَأَحْرَزَتْهَا الأَنْصَارِيَّةُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: طَلْحَةُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ الصَّقْرِ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِى رُوبَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لُوَيْنٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِى زَائِدَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ غُلاَمًا لَهُمْ أَبَقَ إِلَى الْعَدُوِّ ثُمَّ ظَهَرَ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ فَرَدَّهُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم وَلَمْ يَكُنْ قَسَمَ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِى السُّنَنِ عَنْ صَالِحِ بْنِ سُهَيْلٍ عَنْ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ غُلاَمًا لَهُ لَحِقَ

بِالْعَدُوِّ عَلَى فَرَسٍ لَهُ فَظَهَرَ عَلَيْهِمَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رضـــي الله عنه فَرَدَّهُمَا عَلَيْهِ كَذَا قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ وَقَدْ بَيَّنَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ مَا كَانَ مِنْهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صـلى الله عليه وسـلم وَمَا كَانَ بَعْدَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ الأَنْبَارِىُّ وَالْحَسَـــنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْنَى قَالاَ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبِسْطَامِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنَا الْحَسَـنُ هُوَ ابْنُ سُـفْيَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ يَعْنِى مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضـي الله عنهمَا قَالَ: ذَهَبَتْ فَرَسٌ لَهُ فَأَخَذَهَا الْعَدُوُّ فَظَهَرَ عَلَيْهِمُ الْمُسْـــلِمُونَ فَرُدَّتْ عَلَيْهِ فِى زَمَنِ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم. قَالَ: وَأَبَقَ عَبْدٌ لَهُ فَلَحِقَ بِالرُّومِ فَظَهَرَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَعْدَ النَّبِيِّ صـلى الله عليه وسـلم. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ فِى الصَّـحِيحِ فَقَالَ وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ فَذَكَرَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْبِسْـطَامِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْبِسْـطَامِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْـمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى شَـيْبَةَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضـي الله عنهمَا: أَنَّهُ كَانَ عَلَى فَرَسٍ لَهُ يَوْمَ لَقِىَ الْمُسْـــلِمُونَ طَيِّئًا وَأَسَـــدًا وَأَمِيرُ الْمُسْـلِمِينَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَعَثَهُ أَبُو بَكْرٍ رضـــي الله عنه فَاقْتَحَمَ الْفَرَسُ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ جُرْفًا فَصَرَعَهُ وَسَقَطَ عَبْدُ اللَّهِ فَعَارَ الْفَرَسُ فَأَخَذَهُ الْعَدُوُّ فَلَمَّا هَزَمَ اللَّهُ الْعَدُوَّ رَدَّ خَالِدٌ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ فَرَسَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ.

فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ هُوَ الَّذِى رُدَّ عَلَيْهِ فِى عَهْدِ النَّبِىِّ صـــــلى الله عليه وســـــلم وَالْفَرَسُ بَعْدَهُ لِيَكُونَ مُوَافِقًا لِرِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِى زَائِدَةَ ثُمَّ رِوَايَةِ مُوسَـــى بْنِ عُقْبَةَ هَذِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَلَيْسَ فِى شَـــىْءٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ أَمْرُ الْقِسْمَةِ وَلَعَلَّهُ فِى رِوَايَةِ يَحْيَى مِنْ قَوْلِ بَعْضِ الرُّوَاةِ دُونَ ابْنِ عُمَرَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَـــعِيدِ بْنِ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـــمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ لاَ أَحْفَظُ عَمَّنْ رَوَاهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّـدِّيقَ رضـــي الله عنه قَالَ فِيمَا أَحْرَزَ الْعَدُوُّ مِنْ أَمْوَالِ الْمُسْـلِمِينَ مِمَّا غَلَبُوا عَلَيْهِ أَوْ أَبَقَ إِلَيْهِمْ ثُمَّ أَحْرَزَهُ الْمُسْـلِمُونَ مَالِكُوهُ أَحَقُّ بِهِ قَبْلَ الْقَسْمِ وَبَعْدَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَمِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَـنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ زَائِدَةَ عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ الْفَزَارِىِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَصَـــابَ الْمُشْـرِكُونَ فَرَسًـــا لَهُمْ زَمَنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ كَانُوا أَحْرَزُوهُ فَأَصَـابَهُ مُسْـلِمُونَ زَمَنَ سَـعْدٍ فَكَلَّمْنَاهُ فَرَدَّهُ عَلَيْنَا بَعْدَ مَا قَسَمَ وَصَارَ فِى خُمُسِ الإِمَارَةِ.

▲ باب: مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ وُجُودِهِ قَبْلَ الْقَسْـــمِ وَبَيْنَ وُجُودِهِ بَعْدَهُ وَمَا جَاءَ فِيمَا اشْتُرِىَ مِنْ أَيْدِى الْعَدُوِّ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ حَمْشَـــاذٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا الْقَاسِـمُ بْنُ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا الْحَسَـنُ بْنُ عُمَارَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ الزَّرَّادِ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِىِّ صـلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنِّى وَجَدْتُ بَعِيرِى فِى الْمَغْنَمِ كَانَ أَخَذَهُ الْمُشْرِكُونَ فَقَالَ لَهُ

رَسُــولُ اللَّهِ صــلـى الله عليه وسـلم: انْطَلِقْ فَإِنْ وَجَدْتَ بَعِيرَكَ قَبْلَ أَنْ يُقْسَـمَ فَخُذْهُ وَإِنْ وَجَدْتَهُ قَدْ قُسِمَ فَأَنْتَ أَحَقُّ بِهِ بِالثَّمَنِ إِنْ أَرَدْتَهُ. هَذَا الْحَدِيثُ يُعْرَفُ بِالْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ. {ج} وَالْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ مَتْرُوكٌ لاَ يُحْتَجُّ بِهِ.

وَرَوَاهُ أَيْضًـا مَسْـلَمَةُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُشَـنِىُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ وَهُوَ أَيْضًـا ضَـعِيفٌ وَرُوِىَ بِإِسْـنَادٍ آخَرَ مَجْهُولٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ وَلاَ يَصِـحُّ شَـىْءٌ مِنْ ذَلِكَ وَرُوِىَ عَنْ إِسْـــحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى فَرْوَةَ وَيَاسِـــينَ بْنِ مُعَاذٍ الزَّيَّاتِ عَنِ ابْنِ شِـــهَابٍ عَنْ سَـــالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ مَرْفُوعًا عَلَى اخْتِلاَفٍ بَيْنَهُمَا فِى لَفْظِهِ. {ج} وَإِسْحَاقُ وَيَاسِينُ مَتْرُوكَانِ لاَ يُحْتَجُّ بِهِمَا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ وَأَبُو بَكْرٍ الْفَارِسِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ قَالَ: عَرَفَ رَجُلٌ نَاقَةً لَهُ فِى يَدَىْ رَجُلٍ فَأَتَى بِهِ النَّبِىَّ صـلـى الله عليه وسـلم فَسُئِلَ عَنْ أَمْرِ النَّاقَةِ فَوُجِدَ أَصْـلُهَا اشْـتُرِىَ مِنْ أَيْدِى الْعَدُوِّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم لِلَّذِى عَرَفَهَا: إِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْخُذَ بِالثَّمَنِ الَّذِى اشْـــتَرَاهَا بِهِ فَأَنْتَ أَحَقُّ بِهَا وَإِلاَّ فَخَلِّ عَنْ نَاقَتِهِ. قَالَ: وَسُـــئِلَ شَاهِدَيْنِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سُـــفْيَانَ عَنْ سِـــمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ: أَنَّ الْعَدُوَّ أَصَـــابُوا نَاقَةَ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْـلِمِينَ فَاشْـتَرَاهَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَعَرَفَهَا صَـاحِبُهَا فَخَاصَـمَ إِلَى النَّبِىِّ

صـــلى الله عليه وســـلم فَقَالَ: رُدَّ إِلَيْهِ الثَّمَنَ الَّذِى اشْــتَرَاهَا بِهِ أَوْ خَلِّ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا.

قَالَ الشَّــافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِى رِوَايَةِ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَغْدَادِىِّ عَنْهُ: تَمِيمُ بْنُ طَرَفَةَ لَمْ يُدْرِكِ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ وَالْمُرْسَلُ لاَ تَثْبُتُ بِهِ حَجَّةٌ لأَنَّهُ لاَ يُدْرَى عَمَّنْ أَخَذَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ عَنْ قَبِيصَــــةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضــي الله عنه قَالَ فِيمَا أَحْرَزَهُ الْمُشْـرِكُونَ مَا أَصَــابَهُ الْمُسْـلِمُونَ فَعَرَفَهُ صَــاحِبُهُ قَالَ: إِنْ أَدْرَكَهُ قَبْلَ أَنْ يُقْسَـمَ فَهُوَ لَهُ وَإِذَا جَرَتْ فِيهِ السِّـهَامُ فَلاَ شَىْءَ لَهُ. قَالَ وَقَالَ قَتَادَةُ وَقَالَ قَالَ وَقَالَ قَتَادَةُ وَقَالَ عَلِىُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ رضـي الله عنه: هُوَ لِلْمُسْلِمِينَ اقْتُسِمَ أَوْ لَمْ يُقْتَسَمْ. هَذَا مُنْقَطِعٌ. {ج} قَبِيصَةُ لَمْ يُدْرِكْ عُمَرَ رضي الله عنه وَقَتَادَةُ عَنْ عَلِىٍّ رضي الله عنه مُنْقَطِعٌ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـرٍ أَخْبَرَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـلِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ حَدَّثَنِى سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضــي الله عنه إِلَى أَبِى عُبَيْدَةَ فِيمَا أَحْرَزَ الْعَدُوُّ مِنْ أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ أَصَـابَهُ الْمُسْلِمُونَ بَعْدُ أَنْ يَرُدَّ إِلَى أَهْلِهِ مَا لَمْ يُقْسَمْ. وَبِإِسْنَادِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَبِإِسْنَادِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ رَجُلٍ عَنِ الشَّــعْبِىِّ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ رضـــي الله عنه إِلَى السَّــائِبِ بْنِ الأَقْرَعِ أَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْــــلِمِينَ وَجَدَ رَقِيقَهُ وَمَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ وَإِنْ

وَجَدَهُ فِى أَيْدِى التُّجَّارِ بَعْدَ مَا قُسِمَ فَلاَ سَبِيلَ إِلَيْهِ وَأَيُّمَا حُرٍّ اشْتَرَاهُ التُّجَّارُ فَرُدَّ عَلَيْهِمْ رُءُوسَ أَمْوَالِهِمْ فَإِنَّ الْحُرَّ لاَ يُبَاعُ وَلاَ يُشْتَرَى.

رَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ أَبِى حَرِيزٍ عَنِ الشَّعْبِىِّ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ فِى رِوَايَةِ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْهُ هَذَا عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه مُرْسَلٌ إِنَّمَا رُوِىَ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه وَعَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ عَنْ عُمَرَ وَكِلاَهُمَا لَمْ يُدْرِكْ عُمَرَ رضي الله عنه وَلاَ قَارَبَ ذَلِكَ قَالَ الشَّافِعِىُّ وَحَدِيثُ سَعْدٍ أَثْبَتُ مِنَ الْحَدِيثِ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه لأَنَّهُ عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ سَعْدًا فَعَلَهُ بِهِ وَالْحَدِيثُ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه مُرْسَلٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى جَعْفَرٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَشَجِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه قَالاَ: مَا أَحْرَزَ الْعَدُوُّ مِنْ مَالِ الْمُسْلِمِينَ فَاسْتُنْقِذَ فَعَرَفَهُ أَهْلُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ رُدَّ إِلَيْهِمْ فَإِنْ لَمْ يَعْرِفُوهُ حَتَّى يُقْسَمَ لَمْ يُرَدَّ عَلَيْهِمْ. كَذَا وَجَدْتُهُ فِى كِتَابِى وَهُوَ هَكَذَا مُنْقَطِعٌ. {ج} وَابْنُ لَهِيعَةَ غَيْرُ مُحْتَجٍّ بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ قِيلَ فِيهِ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ.

▲ باب: مَنْ أَسْلَمَ عَلَى شَىْءٍ فَهُوَ لَهُ

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الدِّمَشْقِىُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ

بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خُرَيْمٍ حَدَّثَنَا هِشَـــامُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا يَاسِــينُ بْنُ مُعَاذٍ الزَّيَّاتُ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَــعِيدِ بْنِ الْمُسَــيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلـى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ أَسْلَمَ عَلَى شَىْءٍ فَهُوَ لَهُ. {ج} يَاسِينُ بْنُ مُعَاذٍ الزَّيَّاتُ كُوفِىٌّ ضَعِيفٌ جَرَّحَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَالْبُخَارِىُّ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْحُفَّاظِ. وَهَذَا الْحَدِيثُ إِنَّمَا يُرْوَى عَنِ ابْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم مُرْسَلاً وَعَنْ عُرْوَةَ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم مُرْسَلاً.

قَالَ الشَّــافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَكَأَنَّ مَعْنَى ذَلِكَ مَنْ أَسْــلَمَ عَلَى شَــىْءٍ يَجُوزُ لَهُ مِلْكُهُ فَهُوَ لَهُ.

وَأَخْبَرَنَــا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيــبُ وَأَخْبَرَنَــا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيــبُ أَخْبَرَنَــا أَبُو بَكْرٍ الإِسْــمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى الْحَسَــنُ بْنُ سُــفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ قَالَ مَعْمَرٌ قَالَ الزُّهْرِىُّ أَخْبَرَنِى عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمِسْــوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فِى قِصَّــــةِ الْحُدَيْبِيَةِ وَمَا قَالَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْـــعُودٍ الثَّقَفِىُّ لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ حِينَ قَالَ لَهُ الْمُغِيرَةُ: أَخِّرْ يَدَكَ عَنْ لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلـى الله عليه وسلم. قَالَ: أَىْ غُدَرُ أَوَلَسْـتُ أَسْـعَى فِى غَدْرَتِكَ قَالَ وَكَانَ الْمُغِيرَةُ صَـــحِبَ قَوْمًا فِى الْجَاهِلِيَّةِ فَقَتَلَهُمْ وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ ثُمَّ جَاءَ فَأَسْــلَمَ قَالَ النَّبِىُّ صـلـى الله عليه وسـلم: أَمَّا الإِسْــلاَمُ فَأَقْبَلُ وَأَمَّا الْمَالُ فَلَسْـتُ مِنْهُ فِى شَىْءٍ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

قَالَ الشَّـيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَإِنَّمَا امْتَنَعَ النَّبِىُّ صـلى الله عليه وسـلم مِنْ تَخْمِيسِـهِ فِيمَا رَوَى يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِىِّ أَنَّـهُ مَالُ غَدْرٍ وَفِيمَـا رَوَى عُقَيْلٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ

قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لاَ نُخَمِّسُ مَالاً أُخِذَ غَصْبًا. فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْمَالَ فِى يَدَىِ الْمُغِيرَةِ وَفِى ذَلِكَ دَلاَلَةٌ عَلَى أَنَّهُ مَلَكَهُ بِالأَخْذِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو شَيْخٍ الْحَرَّانِىُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِى سُلَيْمٍ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِى أَهْلِ الذِّمَّةِ: لَهُمْ مَا أَسْلَمُوا عَلَيْهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَعَبِيدِهِمْ وَدِيَارِهِمْ وَأَرْضِهِمْ وَمَاشِيَتِهِمْ لَيْسَ عَلَيْهِمْ فِيهِ إِلاَّ الصَّدَقَةُ.

▲ باب: الْحَرْبِىِّ يَدْخُلُ بِأَمَانٍ وَلَهُ مَالٌ فِى دَارِ الْحَرْبِ ثُمَّ يُسَلِّمُ أَوْ يُسْلِمُ فِى دَارِ الْحَرْبِ

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَسْلَمَ ابْنَا سَعْيَةَ الْقُرَظِيَّانِ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُحَاصِرٌ بَنِى قُرَيْظَةَ فَأَحْرَزَ لَهُمَا إِسْلاَمُهُمَا أَنْفُسَهُمَا وَأَمْوَالَهُمَا مِنَ النَّخْلِ وَالأَرْضِ وَغَيْرِهِمَا.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ يَهُودَ بَنِى النَّضِيرِ وَقُرَيْظَةَ حَارَبُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَجْلَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَنِى النَّضِيرِ وَأَقَرَّ قُرَيْظَةَ وَمَنَّ عَلَيْهِمْ حَتَّى حَارَبَتْ قُرَيْظَةُ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَتَلَ رِجَالَهُمْ وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَوْلاَدَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ إِلاَّ بَعْضَهُمْ

لَحِقُوا بِرَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم فَآمَنَهُمْ وَأَسْــلَمُوا. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ أَخْرَجَاهُ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْــحَاقَ حَدَّثَنِى عَاصِــمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ شَيْخٍ مِنْ بَنِى قُرَيْظَةَ أَنَّهُ قَالَ: هَلْ تَدْرِى عَمَّ كَانَ إِسْلاَمُ ثَعْلَبَةَ وَأَسِــيدِ ابْنَىْ سَــعْيَةَ وَأَسَــدِ بْنِ عُبَيْدٍ نَفَرٍ مِنْ هَدَلٍ لَمْ يَكُونُوا مِنْ بَنِى قُرَيْظَةَ وَلاَ نَضِيرٍ كَانُوا فَوْقَ ذَلِكَ فَقُلْتُ لاَ قَالَ فَإِنَّهُ قَدِمَ عَلَيْنَا رَجُلٌ مِنَ الشَّامِ مِنْ يَهُودَ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْهَيِّبَانِ فَأَقَامَ عِنْدَنَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا رَجُلاً قَطُّ لاَ يُصَــلِّى الْخَمْسَ خَيْرًا مِنْهُ فَقَدِمَ عَلَيْنَا قَبْلَ مَبْعَثِ رَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم بِسِــــنِينَ فَكُنَّا إِذَا أُقْحِطْنَا وَقَلَّ عَلَيْنَا الْمَطَرُ نَقُولُ لَهُ يَا ابْنَ الْهَيَّبَانِ اخْرُجْ فَاسْتَسْقِ لَنَا فَيَقُولُ لاَ وَاللَّهِ حَتَّى تُقَدِّمُوا أَمَامَ مَخْرَجِكُمْ صَدَقَةً فَنَقُولُ كَمْ نُقَدِّمُ فَيَقُولُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ مُدَّيْنِ مِنْ شَعِيرٍ ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى ظَاهِرَةِ حَرَّتِنَا وَنَحْنُ مَعَهُ فَيَسْتَسْقِى فَوَاللَّهِ مَا يَقُومُ مِنْ مَجْلِسِــهِ حَتَّى تَمُرَّ الشِّــعَابُ قَدْ فَعَلَ ذَلِكَ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلاَ مَرَّتَيْنِ وَلاَ ثَلاَثَةٍ فَحَضَــرَتْهُ الْوَفَاةُ فَاجْتَمَعْنَا إِلَيْهِ فَقَالَ يَا مَعْشَــرَ يَهُودَ مَا تَرَوْنَهُ أَخْرَجَنِى مِنْ أَرْضِ الْخَمْرِ وَالْخَمِيرِ إِلَى أَرْضِ الْبُؤْسِ وَالْجُوعِ فَقُلْنَا أَنْتَ أَعْلَمُ فَقَالَ إِنَّهُ إِنَّمَا أَخْرَجَنِى أَتَوَقَّعُ خُرُوجَ نَبِىٍّ قَدْ أَظَلَّ زَمَانُهُ هَذِهِ الْبِلاَدُ مُهَاجَرُهُ فَأَتَّبِعُهُ فَلاَ تُسْــبَقُنَّ إِلَيْهِ إِذَا خَرَجَ يَا مَعْشَــرَ يَهُودَ فَإِنَّهُ يَسْــفِكُ الدِّمَاءَ وَيَسْبِى الذَّرَارِىَّ وَالنِّسَاءَ مِمَّنْ خَالَفَهُ فَلاَ يَمْنَعُكُمْ ذَلِكَ مِنْهُ ثُمَّ مَاتَ فَلَمَّا كَانَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةُ الَّتِى افْتُتِحَتْ فِيهَا قُرَيْظَةُ قَالَ أُولَئِكَ الْفِتْيَةُ الثَّلاَثَةُ وَكَانُوا شَبَابًا أَحْدَاثًا يَا مَعْشَرَ يَهُودَ لَلَّذِى كَانَ ذَكَرَ لَكُمُ ابْنُ الْهَيِّبَانِ قَالُوا مَا هُوَ قَالُوا

بَلَى وَاللَّهِ إِنَّهُ لَهُوَ يَا مَعْشَرَ يَهُودَ إِنَّهُ وَاللَّهِ لَهُوَ لِصِفَتِهِ ثُمَّ نَزَلُوا فَأَسْلَمُوا وَخَلَّوْا أَمْوَالَهُمْ وَأَوْلاَدَهُمْ وَأَهَالِيهِمْ قَالَ وَكَانَتْ أَمْوَالُهُمْ فِى الْحِصْنِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ فَلَمَّا فُتِحَ رُدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَبُو حَفْصٍ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِيُّ حَدَّثَنَا أَبَانُ قَالَ عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ قَالَ حَدَّثَنِى عُثْمَانُ بْنُ أَبِى حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ صَخْرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غَزَا ثَقِيفًا فَلَمَّا أَنْ سَمِعَ ذَلِكَ صَخْرٌ رَكِبَ فِى خَيْلٍ يُمِدُّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَوَجَدَ نَبِىَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدِ انْصَرَفَ وَلَمْ يَفْتَحْ فَجَعَلَ صَخْرٌ حِينَئِذٍ عَهْدَ اللَّهِ وَذِمَّتَهُ أَنْ لاَ يُفَارِقَ هَذَا الْقَصْرَ حَتَّى يَنْزِلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلَمْ يُفَارِقْهُمْ حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَكَتَبَ إِلَيْهِ صَخْرٌ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ ثَقِيفًا قَدْ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَنَا مُقْبِلٌ إِلَيْهِمْ وَهُمْ فِى خَيْلٍ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالصَّلاَةِ جَامِعَةً فَدَعَا لأَحْمَسَ عَشْرَ دَعَوَاتٍ اللَّهُمَّ بَارِكْ لأَحْمَسَ فِى خَيْلِهَا وَرِجَالِهَا وَأَتَاهُ الْقَوْمُ فَتَكَلَّمَ الْمُغِيرَةُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ صَخْرًا أَخَذَ عَمَّتِى وَدَخَلَتْ فِيمَا دَخَلَ فِيهِ الْمُسْلِمُونَ فَدَعَاهُ فَقَالَ: يَا صَخْرُ إِنَّ الْقَوْمَ إِذَا أَسْلَمُوا أَحْرَزُوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ فَادْفَعْ إِلَى الْمُغِيرَةِ عَمَّتَهُ. فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ وَسَأَلَ نَبِىَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَاءً لِبَنِى سُلَيْمٍ قَدْ هَرَبُوا عَنِ الإِسْلاَمِ وَتَرَكُوا ذَاكَ الْمَاءَ فَقَالَ: يَا نَبِىَّ اللَّهِ أَنْزِلْنِيهِ أَنَا وَقَوْمِى قَالَ: نَعَمْ. فَأَنْزَلَهُ وَأَسْلَمَ يَعْنِى السُّلَمِيِّينَ فَأَتَوْا صَخْرًا فَسَأَلُوهُ أَنْ يَدْفَعَ إِلَيْهِمُ الْمَاءَ فَأَبَى فَأَتَوْا نَبِىَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالُوا: يَا نَبِىَّ اللَّهِ أَسْلَمْنَا وَأَتَيْنَا صَخْرًا لِيَدْفَعَ إِلَيْنَا مَاءَنَا فَأَبَى

عَلَيْنَا فَدَعَاهُ فَقَالَ: يَا صَــخْرُ إِنَّ الْقَوْمَ إِذَا أَسْــلَمُوا أَحْرَزُوا أَمْوَالَهُمْ وَدِمَاءَهُمْ فَادْفَعْ إِلَى الْقَوْمِ مَاءَهُمْ. قَالَ: نَعَمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَرَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَتَغَيَّرُ عِنْدَ ذَلِكَ حُمْرَةً حَيَاءً مِنْ أَخْذِهِ الْجَارِيَةَ وَأَخْذِهِ الْمَاءَ.

قَالَ الشَّيْخُ: الاِسْتِدْلاَلُ وَقَعَ بِقَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ الْقَوْمَ إِذَا أَسْلَمُوا أَحْرَزُوا أَمْوَالَهُمْ وَدِمَاءَهُمْ. فَأَمَّا اسْتِرْدَادُ الْمَاءِ عَنْ صَخْرٍ بَعْدَ مَا مَلَكَهُ بِتَمْلِيكِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِيَّاهُ فَإِنَّهُ يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ بِاسْتِطَابَةِ نَفْسِهِ وَلِذَلِكَ كَانَ يَظْهَرُ فِى وَجْهِهِ أَثَرَ الْحَيَاءِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَعَمَّةُ الْمُغِيرَةِ فَإِنْ كَانَتْ أَسْلَمَتْ بَعْدَ الأَخْذِ فَكَأَنَّهُ رَأَى إِسْلاَمَهَا قَبْلَ الْقِسْمَةِ يُحْرِزُ مَالَهَا وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ إِسْــلاَمُهَا قَبْلَ الأَخْذِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَصَــخْرٌ هَذَا هُوَ ابْنُ الْعَيِّلَةِ قَالَهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ عَنْ أَبَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى حَازِمٍ عَنْ صَــخْرِ بْنِ الْعَيِّلَةِ لَمْ يَقُلْ عَنْ أَبِيهِ وَرُوِىَ فِى قِصَّــةِ رِعْيَةَ السُّــحَيْمِىِّ مَا دَلَّ عَلَيْهِ ظَاهِرُ قِصَّــةِ عَمَّةِ الْمُغِيرَةِ فَإِنَّهُ أَسْــلَمَ ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ أَهْلِى وَمَالِى. قَالَ: أَمَّا مَالُكَ فَقَدْ قُسِــمَ بَيْنَ الْمُسْــلِمِينَ وَأَمَّا أَهْلُكَ فَانْظُرْ مَنْ قَدَرْتَ عَلَيْهِ مِنْهُمْ. قَالَ: فَرُدَّ عَلَيْهِ ابْنُهُ وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ اسْــتَطَابَ أَنْفُسَ أَهْلِ الْغَنِيمَةِ كَمَا فَعَلَ فِى سَــبْىِ هَوَازِنَ وَعَوَّضَ أَهْلَ الْخُمُسِ مِنْ نَصِــيبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَإِسْــنَادُ الْحَدِيثَيْنِ غَيْرُ قَوِىٍّ.

▲ باب: الْمُشْرِكِينَ يُسْلِمُونَ قَبْلَ الأَسْرِ وَمَا عَلَى الإِمَامِ وَغَيْرِهِ مِنَ التَّثَبُّتِ إِذَا تَكَلَّمُوا بِمَا يُشْبِهُ الإِقْرَارَ بِالإِسْلاَمِ وَيُشْبِهُ غَيْرَهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْــمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى الْحَسَــنُ بْنُ سُــفْيَانَ حَدَّثَنَا فَيَّاضٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَــالِمٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضـي الله عنهمَا قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صلـى الله عليه وسلم خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَحْسِـبُهُ قَالَ إِلَى بَنِى جَذِيمَةَ فَدَعَاهُمْ إِلَى الإِسْـلاَمِ فَلَمْ يُحْسِـنُوا أَنْ يَقُولُوا أَسْلَمْنَا فَقَالُوا صَبَأْنَا صَبَأْنَا وَجَعَلَ خَالِدٌ بِهِمْ قَتْلاً وَأَسْرًا قَالَ ثُمَّ دَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِـيرًا حَتَّى إِذَا أَصْـبَحَ يَوْمًا أَمَرَنَا فَقَالَ: لِيَقْتُلْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ أَسِيرَهُ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ رضـي الله عنه: وَاللَّهِ لاَ أَقْتُلُ أَسِيرِى وَلاَ يَقْتُلُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِى أَسِيرَهُ قَالَ فَقَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَذُكِرَ لَهُ مَا صَنَعَ خَالِدٌ قَالَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّى أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مَحْمُودٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـــلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـــي الله عنهمَا قَالَ: لَقِىَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْـلِمِينَ رَجُلاً فِى غُنَيْمَةٍ لَهُ فَقَالَ السَّـــلاَمُ عَلَيْكُمْ فَأَخَذُوهُ فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا تِلْكَ الْغُنَيْمَةَ فَنَزَلَتْ (وَلاَ تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا) وَقَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ السَّلاَمَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُفْيَانَ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَـــى أَخْبَرَنَا إِسْـرَائِيلُ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـي الله عنهمَا قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِى سُلَيْمٍ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلـى الله عليه وسلم وَمَعَهُ غَنَمٌ لَهُ فَسَـلَّمَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا مَا سَـلَّمَ عَلَيْكُمْ إِلاَّ لِيَتَعَوَّذَ مِنْكُمْ فَعَمَدُوا إِلَيْهِ فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا

غَنَمَهُ فَأَتَوْا بِهَا النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَتَثَبَّتُوا وَلاَ تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا) إِلَى قَوْلِهِ (كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَثَبَّتُوا).

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعُطَارِدِىُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ عَنْ أَبِى الْقَعْقَاعِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى حَدْرَدٍ عَنْ أَبِيهِ أَبِى حَدْرَدٍ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى إِضَمٍ فَخَرَجْتُ فِى نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ الْحَارِثُ بْنُ رِبْعِىٍّ وَمُحَلِّمُ بْنُ جَثَّامَةَ فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَطْنِ إِضَمٍ مَرَّ بِنَا عَامِرُ بْنُ الأَضْبَطِ عَلَى بَعِيرٍ لَهُ فَلَمَّا مَرَّ عَلَيْنَا سَلَّمَ عَلَيْنَا بِتَحِيَّةِ الإِسْلاَمِ فَأَمْسَكْنَا عَنْهُ وَحَمَلَ عَلَيْهِ مُحَلِّمُ بْنُ جَثَّامَةَ فَقَتَلَهُ وَأَخَذَ بَعِيرَهُ وَمَا مَعَهُ فَقَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ فَنَزَلَ فِينَا الْقُرْآنُ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَتَثَبَّتُوا وَلاَ تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا) إِلَى آخِرِ الآيَةِ كَذَا رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى حَدْرَدٍ عَنْ أَبِيهِ وَرَوَاهُ أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدَ عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى حَدْرَدٍ عَنْ أَبِيهِ وَكَذَلِكَ قَالَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِىُّ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ فِى رِوَايَةِ حَجَّاجٍ عَنْهُ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِى حَدْرَدٍ الأَسْلَمِىِّ عَنْ أَبِيهِ وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

بْنِ أَبِى حَدْرَدٍ الأَسْلَمِىِّ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ فِى سَرِيَّةٍ بَعَثَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى إِضَمٍ وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ أَشْجَعَ وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ التَّيْمِىُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَوْ قَالَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَسْلَمَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ أَبِى حَدْرَدٍ الأَسْلَمِىَّ رضي الله عنه يُحَدِّثُ: أَنَّهُ كَانَ فِى سَرِيَّةٍ فَرَآهُمْ رَجُلٌ وَهُوَ فِى جَبَلٍ فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَأَخَذُوهُ فَقَتَلُوهُ فَفِيهِ نَزَلَتْ (وَلاَ تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) وَالرَّجُلُ الَّذِى قَتَلُوهُ عَامِرُ بْنُ الأَضْبَطِ الأَشْجَعِىُّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ سَمِعْتُ زِيَادَ بْنَ ضُمَيْرَةَ بْنِ سَعْدٍ السُّلَمِىَّ يُحَدِّثُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ: أَنَّ أَبَاهُ وَجَدَّهُ شَهِدَا حُنَيْنًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالاَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الظُّهْرَ ثُمَّ عَمَدَ إِلَى ظِلِّ شَجَرَةٍ فَقَامَ إِلَيْهِ الأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ وَعُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ يَخْتَصِمَانِ فِى دَمِ عَامِرِ بْنِ الأَضْبَطِ الأَشْجَعِىِّ وَكَانَ قَتَلَهُ مُحَلِّمُ بْنُ جَثَّامَةَ بْنِ قَيْسٍ فَعُيَيْنَةُ يَطْلُبُ بِدَمِ الأَشْجَعِىِّ عَامِرِ بْنِ الأَضْبَطِ لأَنَّهُ مِنْ قَيْسٍ وَالأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ يَدْفَعُ عَنْ مُحَلِّمِ بْنِ جَثَّامَةَ لأَنَّهُ مِنْ خِنْدِفَ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ سَيِّدُ خِنْدِفَ فَسَمِعْنَا عُيَيْنَةَ يَقُولُ:

وَاللَّهِ يَا رَسُــولَ اللَّهِ لاَ أَدَعُهُ حَتَّى أُذِيقَ نِسَــاءَهُ مِنَ الْحَرِّ مَا أَذَاقَ نِسَــائِى وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: تَأْخُذُونَ الدِّيَةَ خَمْسِينَ فِى سَفَرِنَا هَذَا وَخَمْسِينَ إِذَا رَجَعْنَا. وَهُوَ يَأْبَى فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِى لَيْثٍ يُقَالُ لَهُ مِكْتَلٌ مَجْمُوعٌ قَصِيرٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا وَجَدْتُ لِهَذَا الْقَتِيلِ فِى غُرَّةِ الإِسْلاَمِ إِلاَّ كَغِيرٍ وَرَدَتْ فَرُمِيَتْ أُولاَهَا فَنَفَرَتْ أُخْرَاهَا اسْــنُنِ الْيَوْمَ وَغَيِّرْ غَدًا. فَرَفَعَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم يَدَهُ ثُمَّ قَالَ: تَأْخُذُونَ الدِّيَةَ خَمْسِــينَ فِى سَــفَرِنَا هَذَا وَخَمْسِينَ إِذَا رَجَعْنَا. فَقَبِلَهَا الْقَوْمُ ثُمَّ قَالَ: ائْتُوا بِصَــاحِبِكُمْ يَسْــتَغْفِرُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم فَجَاءُوا بِهِ فَقَامَ رَجُلٌ آدَمُ طَوِيلٌ ضَــرْبٌ عَلَيْهِ حُلَّةٌ لَهُ قَدْ تَهَيَّأَ فِيهَا لِلْقَتْلِ فَجَلَسَ بَيْنَ يَدَىْ رَسُولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم فَقَالَ لَهُ: مَا اسْــمُكَ؟. فَقَالَ: مُحَلِّمُ بْنُ جَثَّامَةَ. فَقَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم: اللَّهُمَّ لاَ تَغْفِرْ لِمُحَلِّمِ بْنِ جَثَّامَةَ اللَّهُمَّ لاَ تَغْفِرْ لِمُحَلِّمِ بْنِ جَثَّامَةَ اللَّهُمَّ لاَ تَغْفِرْ لِمُحَلِّمِ بْنِ جَثَّامَةَ. ثُمَّ قَالَ لَهُ: قُمْ. فَقَامَ وَهُوَ يَتَلَقَّى دَمْعَهُ بِفَضْلِ رِدَائِهِ فَأَمَّا نَحْنُ فِيمَا بَيْنَنَا فَنَقُولُ إِنَّا لَنَرْجُو أَنْ يَكُونَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم قَدِ اسْتَغْفَرَ لَهُ وَلَكِنْ أَظْهَرَ هَذَا لِيَنْزِعَ النَّاسُ بَعْضُــهُمْ عَنْ بَعْضٍ فَأَمَّا مَا ظَهَرَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم هَذَا.

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَــلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْــحَاقَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَــةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَيَانٍ وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ سَــمِعَ زِيَادَ بْنَ سَــعْدِ بْنِ ضُــمَيْرَةَ السُّــلَمِىَّ يُحَدِّثُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ مُحَلِّمَ بْنَ

جَثَّامَةَ اللَّيْثِىَّ قَتَلَ رَجُلاً مِنْ أَشْـجَعَ فِى الإِسْـلاَمِ وَذَلِكَ أَوَّلُ غِيَرٍ قَضَــى بِهِ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ فَقَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم: يَا عُيَيْنَةُ أَلاَ تَقْبَلُ الْغِيَرَ؟. يُرِيدُ الدِّيَةَ وَقَالَ فِى آخِرِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَقَتَلْتَهُ بِسِلاَحِكَ فِى غُرَّةِ الإِسْلاَمِ اللَّهُمَّ لاَ تَغْفِرْ لِمُحَلِّمٍ. بِصَوْتٍ عَالٍ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّــفَّارُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْـحَاقَ الْفَقِيهُ قَالاَ أَخْبَرَنَا بِشْــرُ بْنُ مُوسَــى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا سُــلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ قَالَ أَتَيْنَا نَصْــرَ بْنَ عَاصِــمٍ اللَّيْثِىَّ فَقَالَ نَصْــرٌ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مَالِكٍ وَكَانَ مِنْ رَهْطِهِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَرِيَّةً فَأَغَارُوا عَلَى قَوْمٍ فَشَذَّ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنَ السَّـرِيَّةِ مَعَهُ السَّيْفُ شَـاهِرًا فَقَالَ الشَّـاذُّ مِنَ الْقَوْمِ إِنِّى مُسْـلِمٌ فَلَمْ يَنْظُرْ فِيهِ فَضَـرَبَهُ فَقَتَلَهُ فَنُمِىَ الْحَدِيثُ إِلَى رَسُـولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم فَقَالَ قَوْلاً شَدِيدًا فَقَالَ الْقَاتِلُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا قَالَ الَّذِى قَالَ إِلاَّ تَعَوُّذًا مِنَ الْقَتْلِ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثَلاَثًا فَأَعَادَهُ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُـولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم تُعْرَفُ الْمَسَاءَةُ فِى وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبَى عَلَى مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا. قَالَهَا ثَلاَثًا

تَابَعَهُ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ.

باب: فَتْحِ مَكَّةَ حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعِمْرَانُ بْنُ مُوسَى قَالاَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: وَفَدَتْ وُفُودٌ إِلَى مُعَاوِيَةَ وَذَلِكَ فِى رَمَضَانَ فَكَانَ يَصْنَعُ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ الطَّعَامَ فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ مِمَّا يُكْثِرُ أَنْ يَدْعُونَا إِلَى رَحْلِهِ فَقُلْتُ أَلاَ أَصْنَعُ طَعَامًا وَأَدْعُوهُمْ إِلَى رَحْلِى فَأَمَرْتُ بِطَعَامٍ فَصُنِعَ ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ مِنَ الْعَشِيِّ فَقُلْتُ الدَّعْوَةُ عِنْدِى اللَّيْلَةَ قَالَ سَبَقْتَنِى قُلْتُ نَعَمْ فَدَعَوْتُهُمْ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَلاَ أُعَلِّمُكُمْ حَدِيثًا مِنْ حَدِيثِكُمْ يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ ثُمَّ ذَكَرَ فَتْحَ مَكَّةَ فَقَالَ أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ فَبَعَثَ الزُّبَيْرَ عَلَى إِحْدَى الْمُجَنِّبَتَيْنِ وَبَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ عَلَى الْمُجَنِّبَةِ الأُخْرَى وَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الْحُسَّرِ فَأَخَذُوا بَطْنَ الْوَادِى وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى كَتِيبَتِهِ فَنَظَرَ فَرَآنِى فَقَالَ: أَبُو هُرَيْرَةَ. قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ فَنَدَبَ الأَنْصَارَ فَقَالَ: لاَ يَأْتِينَا إِلاَّ أَنْصَارِىٌّ. فَأَطَافُوا بِهِ زَادَ أَبُو دَاوُدَ قَالَ فَقَالَ: اهْتِفْ بِالأَنْصَارِ وَلاَ تَأْتِنِى إِلاَّ بِأَنْصَارِيٍّ. قَالَ فَفَعَلْتُهُ قَالَ شَيْبَانُ فِى رِوَايَتِهِ وَأَوْبَشَتْ قُرَيْشٌ أَوْبَاشًا لَهَا وَأَتْبَاعًا فَقَالُوا نُقَدِّمُ هَؤُلاَءِ فَإِنْ كَانَ لَهُمْ شَىْءٌ كُنَّا مَعَهُمْ وَإِنْ أُصِيبُوا أَعْطَيْنَا الَّذِى سُئِلْنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: تَرَوْنَ إِلَى أَوْبَاشِ قُرَيْشٍ وَأَتْبَاعِهِمْ. ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى ثُمَّ

قَالَ: حَتَّى تُوَافُونِى بِالصَّفَا. زَادَ أَبُو دَاوُدَ فِى رِوَايَتِهِ: احْصُدُوهُمْ حَصْدًا. قَالَ شَيْبَانُ فِى رِوَايَتِهِ قَالَ: وَانْطَلَقْنَا فَمَا شَاءَ أَحَدٌ مِنَّا أَنْ يَقْتُلَ أَحَدًا إِلاَّ قَتَلَهُ وَمَا أَحَدٌ يُوَجِّهُ إِلَيْنَا شَيْئًا قَالَ: فَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُبِيحَتْ خَضْرَاءُ قُرَيْشٍ لاَ قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ قَالَ: مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِى سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ. زَادَ أَبُو دَاوُدَ فِى رِوَايَتِهِ: مَنْ أَلْقَى السِّلاَحَ فَهُوَ آمِنٌ. قَالَ شَيْبَانُ فِى رِوَايَتِهِ فَقَالَتِ الأَنْصَارُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِى قَرْيَتِهِ وَرَأْفَةٌ بِعَشِيرَتِهِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَجَاءَ الْوَحْىُ وَكَانَ إِذَا جَاءَ لاَ يَخْفَى عَلَيْنَا فَإِذَا جَاءَ فَلَيْسَ أَحَدٌ يَرْفَعُ طَرْفَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى يَنْقَضِىَ الْوَحْىُ فَلَمَّا قُضِىَ الْوَحْىُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ. قَالُوا: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: قُلْتُمْ أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِى قَرْيَتِهِ. قَالُوا: قَدْ كَانَ ذَاكَ. قَالَ: كَلاَّ إِنِّى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ هَاجَرْتُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكُمْ الْمَحْيَا مَحْيَاكُمْ وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ. فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَبْكُونَ وَيَقُولُونَ: وَاللَّهِ مَا قُلْنَا الَّذِى قُلْنَا إِلاَّ الضِّنَّ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِكُمْ وَيَعْذِرَانِكُمْ. فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَى دَارِ أَبِى سُفْيَانَ وَأَغْلَقَ النَّاسُ أَبْوَابَهُمْ وَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى أَقْبَلَ إِلَى الْحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ فَطَافَ بِالْبَيْتِ فَأَتَى إِلَى صَنَمٍ إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ كَانُوا يَعْبُدُونَهُ قَالَ وَفِى يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَوْسٌ وَهُوَ آخِذٌ بِسِيَةِ الْقَوْسِ فَلَمَّا أَتَى عَلَى الصَّنَمِ جَعَلَ يَطْعُنُ فِى عَيْنِهِ وَيَقُولُ: جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا. فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ طَوَافِهِ أَتَى الصَّفَّا فَعَلاَ عَلَيْهِ حَتَّى نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَجَعَلَ يَحْمَدُ اللَّهَ وَيَدْعُو بِمَا شَاءَ أَنْ يَدْعُوَ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ فِى الصَّـحِيحِ عَنْ شَـيْبَانَ بْنِ فَرُّوخٍ وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ بَهْزِ بْنِ أَسَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ وَذَكَرَ اللَّفْظَةَ الَّتِى زَادَهَا أَبُو دَاوُدَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـــلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِىِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـــي الله عنه فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ فِيهِ: فَجَاءَتِ الأَنْصَـارُ فَأَحَاطُوا بِرَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم عِنْدَ الصَّـفَا فَجَاءَ أَبُو سُـفْيَانَ فَقَالَ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ أُبِيدَتْ خَضْـرَاءُ قُرَيْشٍ لاَ قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ. فَقَالَ: مَنْ دَخَلَ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ وَمَنْ أَلْقَى سِـــلاَحَهُ فَهُوَ آمِنٌ وَمَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِى سُـفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ. أَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ فِى الصَّـحِيحِ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ حَسَّـانَ عَنْ حَمَّادٍ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ: مَنْ دَخَلَ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَــــةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسْـلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا سَـلاَّمُ بْنُ مِسْـكِينٍ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِىُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ الأَنْصَـارِىِّ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه: أَنَّ النَّبِىَّ صـلى الله عليه وسـلم لَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ سَـرَّحَ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ وَأَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَخَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ عَلَى الْخَيْلِ وَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ اهْتِفْ بِالأَنْصَـارِ. قَالَ: اسْـلُكُوا هَذَا الطَّرِيقَ فَلاَ يُشْـرِفَنَّ لَكُمْ أَحَدٌ إِلاَّ أَنَمْتُمُوهُ. فَنَادَى مُنَادِى: لاَ قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ. فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: مَنْ دَخَلَ دَارًا فَهُوَ آمِنٌ وَمَنْ أَلْقَى السِّلاَحَ فَهُوَ آمِنٌ. وَعَمَدَ صَنَادِيدُ قُرَيْشٍ فَدَخَلُوا الْكَعْبَةَ فَغَصَّ بِهِمْ وَطَافَ النَّبِىُّ صـلى الله عليه وسلم وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ ثُمَّ أَخَذَ بِجَنَبَتَىِ الْبَابِ فَخَرَجُوا فَبَايَعُوا النَّبِىَّ صـــلى الله عليه وســـلم عَلَى الإِسْـلاَمِ. زَادَ فِيهِ

الْقَاسِمُ بْنُ زَادَ فِيهِ الْقَاسِمُ بْنُ سَلاَّمِ بْنُ مِسْكِينٍ عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ: ثُمَّ أَتَى الْكَعْبَةَ فَأَخَذَ بِعِضَادَتَيِ الْبَابِ فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ وَمَا تَظُنُّونَ. قَالُوا: نَقُولُ ابْنُ أَخٍ وَابْنُ عَمٍّ حَلِيمٍ رَحِيمٍ قَالَ وَقَالُوا ذَلِكَ ثَلاَثًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَقُولُ كَمَا قَالَ يُوسُفُ (لاَ تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ). قَالَ فَخَرَجُوا كَأَنَّمَا نُشِرُوا مِنَ الْقُبُورِ فَدَخَلُوا فِى الإِسْلاَمِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ سَلاَّمٍ فَذَكَرَهُ.

وَفِيمَا حَكَى الشَّافِعِىُّ عَنْ أَبِى يُوسُفَ فِى هَذِهِ الْقِصَّةِ أَنَّهُ قَالَ لَهُمْ حِينَ اجْتَمَعُوا فِى الْمَسْجِدِ: مَا تَرَوْنَ أَنِّى صَانِعٌ بِكُمْ؟. قَالُوا: خَيْرًا أَخٌ كَرِيمٌ وَابْنُ أَخٍ كَرِيمٍ. قَالَ: اذْهَبُوا فَأَنْتُمُ الطُّلَقَاءُ.

قَالَ الشَّيْخُ وَإِنَّمَا أَطْلَقَهُمْ بِالأَمَانِ الأَوَّلِ الَّذِى عَقَدَهُ عَلَى شَرْطِ قَبُولِهِمْ فَلَمَّا قَبِلُوهُ قَالَ: أَنْتُمُ الطُّلَقَاءُ. يَعْنِى بِالأَمَانِ الأَوَّلِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَامَ الْفَتْحِ جَاءَهُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِأَبِى سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ فَأَسْلَمَ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ يُحِبُّ هَذَا الْفَخْرَ فَلَوْ جَعَلْتَ لَهُ شَيْئًا. قَالَ: نَعَمْ مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِى سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا

سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبَدٍ عَنْ بَعْضِ أَهْلِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: لَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَرَّ الظَّهْرَانِ قَالَ الْعَبَّاسُ قُلْتُ وَاللَّهِ لَئِنْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَكَّةَ عَنْوَةً قَبْلَ أَنْ يَأْتُوهُ فَيَسْتَأْمِنُوهُ إِنَّهُ لَهَلاَكُ قُرَيْشٍ فَجَلَسْتُ عَلَى بَغْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقُلْتُ لَعَلِّى أَجِدُ ذَا حَاجَةٍ يَأْتِى أَهْلَ مَكَّةَ فَيُخْبِرُهُمْ بِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِيَخْرُجُوا إِلَيْهِ فَيَسْتَأْمِنُوهُ وَإِنِّى لأَسِيرُ سَمِعْتُ كَلاَمَ أَبِى سُفْيَانَ وَبُدَيْلِ بْنِ وَرْقَاءَ فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَنْظَلَةَ فَعَرِفَ صَوْتِى قَالَ أَبُو الْفَضْلِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: مَا لَكَ فِدَاكَ أَبِى وَأُمِّى؟ قُلْتُ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَالنَّاسُ. قَالَ: فَمَا الْحِيلَةُ؟ قَالَ: فَرَكِبَ خَلْفِى وَرَجَعَ صَاحِبُهُ. فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَوْتُ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَسْلَمَ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ يُحِبُّ هَذَا الْفَخْرَ فَاجْعَلْ لَهُ شَيْئًا. قَالَ: نَعَمْ مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِى سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ وَمَنْ أَغْلَقَ عَلَيْهِ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَهُوَ آمِنٌ. قَالَ: فَتَفَرَّقَ النَّاسُ إِلَى دُورِهِمْ وَإِلَى الْمَسْجِدِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح قَالَ وَأَخْبَرَنِى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّسَوِىُّ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ شَاكِرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَامَ الْفَتْحِ فَبَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا خَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ

يَلْتَمِسُونَ الخَبَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَقْبَلُوا يَسِيرُونَ حَتَّى أَتَوْا مَرَّ الظَّهْرَانِ فَإِذَا هُمْ بِنِيرَانٍ كَأَنَّهَا نِيرَانُ عَرَفَةَ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَا هَذِهِ؟ لَكَأَنَّهَا نِيرَانُ. فَقَالَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ: نِيرَانُ بَنِى عَمْرٍو. قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: عَمْرٌو أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ فَرَآهُمْ نَاسٌ مِنْ حَرَسِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَدْرَكُوهُمْ فَأَخَذُوهُمْ فَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ فَلَمَّا سَارَ قَالَ لِلْعَبَّاسِ: احْبِسْ أَبَا سُفْيَانَ عِنْدَ خَطْمِ الجَبَلِ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ. فَحَبَسَهُ الْعَبَّاسُ فَجَعَلَتِ الْقَبَائِلُ تَمُرُّ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم تَمُرُّ كَتِيبَةٌ كَتِيبَةٌ عَلَى أَبِى سُفْيَانَ فَمَرَّتْ كَتِيبَةٌ قَالَ: يَا عَبَّاسُ مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَذِهِ غِفَارُ. قَالَ: مَا لِى وَلِغَفَارَ. ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةُ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ مَرَّتْ سَعْدُ بْنُ هُذَيْمٍ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ وَمَرَّتْ سُلَيْمٌ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى أَقْبَلَتْ كَتِيبَةٌ لَمْ يَرَ مِثْلَهَا قَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَؤُلاَءِ الأَنْصَارُ عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مَعَهُ الرَّايَةُ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا أَبَا سُفْيَانَ الْيَوْمُ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ الْيَوْمُ تُسْتَحَلُّ الْكَعْبَةُ. فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا عَبَّاسُ حَبَّذَا يَوْمُ الذِّمَارِ ثُمَّ جَاءَتْ كَتِيبَةٌ وَهِيَ أَقَلُّ الْكَتَائِبِ فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَصْحَابُهُ وَرَايَةُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مَعَ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فَلَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِأَبِى سُفْيَانَ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ مَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ؟ قَالَ: مَا قَالَ؟. قَالَ: كَذَا وَكَذَا. قَالَ: كَذَبَ سَعْدٌ وَلَكِنْ هَذَا يَوْمٌ يُعَظِّمُ اللَّهُ فِيهِ الْكَعْبَةَ وَيَوْمٌ تُكْسَى فِيهِ الْكَعْبَةُ. قَالَ: وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ تُرْكَزَ رَايَتُهُ بِالْحَجُونِ قَالَ عُرْوَةُ فَأَخْبَرَنِى نَافِعُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ يَقُولُ سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ هَا هُنَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله

عليه وسلم أَنْ تَرْكِزَ الرَّايَةَ. قَالَ: فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَئِذٍ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ وَدَخَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مِنْ كُدًى فَقُتِلَ مِنْ خَيْلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ يَوْمَئِذٍ رَجُلاَنِ حُبَيْشُ بْنُ الأَشْعَرِ وَكُرْزُ بْنُ جَابِرٍ الْفِهْرِىُّ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ فِى الصَّحِيحِ هَكَذَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا الأَدِيبُ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْقَبَّانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِى عُمَرُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَخْزُومِىُّ حَدَّثَنِى جَدِّى عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: أَمِنَ النَّاسُ إِلاَّ هَؤُلاَءِ الأَرْبَعَةَ لاَ يُؤْمَنُونَ فِى حِلٍّ وَلاَ حَرَمٍ ابْنُ خَطَلٍ وَمِقْيَسُ بْنُ صُبَابَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى سَرْحٍ وَابْنُ نُقَيْدٍ. فَأَمَّا ابْنُ خَطَلٍ فَقَتَلَهُ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِى سَرْحٍ فَاسْتَأْمَنَ لَهُ عُثْمَانُ رضي الله عنه فَأُومِنَ وَكَانَ أَخَاهُ مِنَ الرَّضَاعَةِ فَلَمْ يُقْتَلْ وَمِقْيَسُ بْنُ صُبَابَةَ قَتَلَهُ ابْنُ عَمٍّ لَهُ لَحا قَدْ سَمَّاهُ وَقَتَلَ عَلِىٌّ رضي الله عنه ابْنَ نُقَيْدٍ وَقَيْنَتَيْنِ كَانَتَا لِمِقْيَسٍ فَقُتِلَتْ إِحْدَاهُمَا وَأَفْلَتَتِ الأُخْرَى فَأَسْلَمَتْ. أَبُو جَدِّهِ سَعِيدُ بْنُ يَرْبُوعٍ الْمَخْزُومِىُّ قَالَهُ الْقَبَّانِىُّ وَفِى حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِيمَنْ أَمَرَ بِقَتْلِهِ أُمُّ سَارَةَ مَوْلاَةٌ لِقُرَيْشٍ. وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ فِى الْمَغَازِى سَارَةُ مَوْلاَةٌ لِبَعْضِ بَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَكَانَتْ مِمَّنْ يُؤْذِيهِ بِمَكَّةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عُلاَثَةَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ حَدَّثَنَا أَبِى عَمْرِو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو

الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَتَّابٍ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ الْجَوْهَرِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ مُوسَى وَحَدِيثُ عُرْوَةَ بِمَعْنَاهُ قَالَ: ثُمَّ إِنَّ بَنِى نُفَاثَةَ مِنْ بَنِى الدِّيلِ أَغَارُوا عَلَى بَنِى كَعْبٍ وَهُمْ فِى الْمُدَّةِ الَّتِى بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَبَيْنَ قُرَيْشٍ وَكَانَتْ بَنُو كَعْبٍ فِى صُلْحِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَكَانَتْ بَنُو نُفَاثَةَ فِى صُلْحِ قُرَيْشٍ فَأَعَانَتْ بَنُو بَكْرٍ بَنِى نُفَاثَةَ وَأَعَانَتْهُمْ قُرَيْشٌ بِالسِّلاَحِ وَالرَّقِيقِ. فَذَكَرَ الْقِصَّةَ قَالَ فَخَرَجَ رَكْبٌ مِنْ بَنِى كَعْبٍ حَتَّى أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرُوا لَهُ الَّذِى أَصَابَهُمْ وَمَا كَانَ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَيْهِمْ فِى ذَلِكَ ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى مَكَّةَ وَقِصَّةَ الْعَبَّاسِ وَأَبِى سُفْيَانَ حِينَ أُتِىَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِمَرِّ الظَّهْرَانِ وَمَعَهُ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ قَالَ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ وَحَكِيمٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ النَّاسَ إِلَى الأَمَانِ أَرَأَيْتَ إِنِ اعْتَزَلَتْ قُرَيْشٌ فَكَفَّتْ أَيْدِيَهَا آمِنُونَ هُمْ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: نَعَمْ مَنْ كَفَّ يَدَهُ وَأَغْلَقَ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ. قَالُوا: فَابْعَثْنَا نُؤَذِّنْ بِذَلِكَ فِيهِمْ. قَالَ: انْطَلِقُوا فَمَنْ دَخَلَ دَارَكَ يَا أَبَا سُفْيَانَ وَدَارَكَ يَا حَكِيمُ وَكَفَّ يَدَهُ فَهُوَ آمِنٌ. وَدَارُ أَبِى سُفْيَانَ بِأَعْلَى مَكَّةَ وَدَارُ حَكِيمٍ بِأَسْفَلَ مَكَّةَ فَلَمَّا تَوَجَّهَا ذَاهِبَيْنِ قَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى لاَ آمَنُ أَبَا سُفْيَانَ أَنْ يَرْجِعَ عَنْ إِسْلاَمِهِ. فَارْدُدْهُ حَتَّى نَقِفَهُ وَيَرَى جُنُودَ اللَّهِ مَعَكَ. فَأَدْرَكَهُ عَبَّاسٌ فَحَبَسَهُ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: أَغَدْرًا يَا بَنِى هَاشِمٍ؟ فَقَالَ الْعَبَّاسُ: سَتَعْلَمُ أَنَا لَسْنَا نَغْدِرُ وَلَكِنْ لِى إِلَيْكَ حَاجَةً فَأَصْبِحْ حَتَّى تَنْظُرَ جُنُودَ اللَّهِ ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ إِيقَافِ أَبِى سُفْيَانَ

حَتَّى مَرَّتْ بِهِ الْجُنُودُ قَالَ وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ رضي الله عنه عَلَى الْمُهَاجِرِينَ وَخَيْلِهِمْ وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ وَأَعْطَاهُ رَايَتَهُ وَأَمَرَهُ أَنْ يَغْرِزَهَا بِالْحَجُونِ وَلاَ يَبْرَحَ حَيْثُ أَمَرَهُ أَنْ يَغْرِزَهَا حَتَّى يَأْتِيَهُ وَبَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ فِيمَنْ كَانَ أَسْلَمَ مِنْ قُضَاعَةَ وَبَنِى سُلَيْمٍ وَنَاسًا أَسْلَمُوا قَبْلَ ذَلِكَ وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ وَأَمَرَهُ أَنْ يَغْرِزَ رَايَتَهُ عِنْدَ أَدْنَى الْبُيُوتِ بِأَسْفَلِ مَكَّةَ وَبِأَسْفَلِ مَكَّةَ بَنُو بَكْرٍ وَبَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةٍ وَهُذَيْلٌ وَمَنْ كَانَ مَعَهُمْ مِنَ الأَحَابِيشِ قَدِ اسْتَنْصَرَتْ بِهِمْ قُرَيْشٌ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَكُونُوا بِأَسْفَلِ مَكَّةَ وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فِى كَتِيبَةِ الأَنْصَارِ فِى مُقَدِّمَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَلاَ يُقَاتِلُوا أَحَدًا إِلاَّ مَنْ قَاتَلَهُمْ وَأَمَرَهُمْ بِقَتْلِ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِى سَرْحٍ وَالْحَارِثُ بْنُ نُقَيْدٍ وَابْنُ خَطَلٍ وَمِقْيَسُ بْنُ صُبَابَةَ وَأَمَرَ بِقَتْلِ قَيْنَتَيْنِ لاِبْنِ خَطَلٍ كَانَتَا تُغَنِّيَانِ بِهِجَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَمَرَّتِ الْكَتَائِبُ يَتْلُو بَعْضُهَا بَعْضًا عَلَى أَبِى سُفْيَانَ وَحَكِيمٍ وَبُدَيْلٍ لاَ تَمُرُّ عَلَيْهِمْ كَتِيبَةٌ إِلاَّ سَأَلُوا عَنْهَا حَتَّى مَرَّتْ عَلَيْهِمْ كَتِيبَةُ الأَنْصَارِ فِيهَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَنَادَى سَعْدٌ أَبَا سُفْيَانَ: الْيَوْمُ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ الْيَوْمَ تُسْتَحَلُّ الْحُرْمَةُ فَلَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِأَبِى سُفْيَانَ فِى الْمُهَاجِرِينَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَرْتَ بِقَوْمِكَ أَنْ يُقْتَلُوا فَإِنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ وَمَنْ مَعَهُ حِينَ مَرُّوا بِى نَادَانِى سَعْدٌ فَقَالَ: الْيَوْمُ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ الْيَوْمَ تُسْتَحَلُّ الْحُرْمَةُ وَإِنِّى أُنَاشِدُكَ اللَّهَ فِى قَوْمِكَ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَعَزَلَهُ وَجَعَلَ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ

مَكَانَهُ عَلَى الأَنْصَـــارِ مَعَ الْمُهَاجِرِينَ فَسَـــارَ الزُّبَيْرُ بِالنَّاسِ حَتَّى وَقَفَ بِالْحَجُونِ وَغَرَزَ بِهَا رَايَةَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم وَانْدَفَعَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَتَّى دَخَلَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ فَلَقِيَتْهُ بَنُو بَكْرٍ فَقَاتَلُوهُ فَهُزِمُوا وَقُتِلَ مِنْ بَنِى بَكْرٍ قَرِيبٌ مِنْ عِشْـــرِينَ رَجُلاً وَمِنْ هُذَيْلٍ ثَلاَثَةٌ أَوْ أَرْبَعَةٌ وَانْهَزَمُوا وَقُتِلُوا بِالْحَزْوَرَةِ حَتَّى بَلَغَ قَتْلُهُمْ بَابَ الْمَسْـجِدِ وَفَرَّ فَضَـضُـهُمْ حَتَّى دَخَلُوا الدُّورَ وَارْتَفَعَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ عَلَى الْجِبَالِ وَاتَّبَعَهُمُ الْمُسْلِمُونَ بِالسُّيُوفِ وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فِى الْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ فِى أُخْرَيَاتِ النَّاسِ وَصَـاحَ أَبُو سُـــفْيَانَ حِينَ دَخَلَ مَكَّةَ: مَنْ أَغْلَقَ دَارَهُ وَكَفَّ يَدَهُ فَهُوَ آمِنٌ. فَقَالَتْ لَهُ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ وَهِىَ امْرَأَتُهُ: قَبَّحَكَ اللَّهُ مِنْ طَلِيعَةِ قَوْمٍ وَقَبَّحَ عَشِـــيرَتَكَ مَعَكَ وَأَخَذَتْ بِلِحْيَةِ أَبِى سُـــفْيَانَ وَنَادَتْ: يَا آلَ غَالِبٍ اقْتُلُوا الشَّـيْخَ الأَحْمَقَ هَلاَّ قَاتَلْتُمْ وَدَفَعْتُمْ عَنْ أَنْفُسِـكُمْ وَبِلاَدِكُمْ. فَقَالَ لَهَا أَبُو سُـفْيَانَ: وَيْحَكِ اسْـكُتِى وَادْخُلِى بَيْتَكِ فَإِنَّهُ جَاءَنَا بِالْخَلْقِ وَلَمَّا عَلاَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم ثَنِيَّةَ كَدَاءٍ نَظَرَ إِلَى الْبَارِقَةِ عَلَى الْجَبَلِ مَعَ فَضَضِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ: مَا هَذَا وَقَدْ نَهَيْتُ عَنِ الْقِتَالِ. فَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ نَظُنُّ أَنَّ خَالِدًا قُوتِلَ وَبُدِئَ بِالْقِتَالِ فَلَمْ يَكُنْ لَهُ بُدٌّ مِنْ أَنْ يُقَاتِلَ مَنْ قَاتَلَهُ وَمَا كَانَ يَا رَسُـــولَ اللَّهِ لِيَعْصِـيَكَ وَلاَ لِيُخَالِفَ أَمْرَكَ فَهَبَطَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم مِنَ الثَّنِيَّةِ فَأَجَازَ عَلَى الْحَجُونِ وَانْدَفَعَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ حَتَّى وَقَفَ بِبَابِ الْكَعْبَةِ وَذَكَرَ الْقِصَّـــةَ قَالَ فِيهَا وَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وسـلم لِخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ: لِمَ قَاتَلْتَ وَقَدْ نَهَيْتُكَ عَنِ الْقِتَالِ؟. فَقَالَ: هُمْ بَدَأُونَا بِالْقِتَالِ وَوَضَـعُوا فِينَا السِّلاَحَ وَأَشْعَرُونَا بِالنَّبْلِ وَقَدْ كَفَفْتُ يَدِى مَا اسْـتَطَعْتُ فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم:

قَضَــاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْحَسَــنُ بْنُ الصَّــبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْــمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَقِيلِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَهْبٍ قَالَ: سَــأَلْتُ جَابِرًا هَلْ غَنِمُوا يَوْمَ الْفَتْحِ شَيْئًا؟ قَالَ: لاَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ إِسْــــحَاقَ حَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْــمَاءَ بِنْتِ أَبِى بَكْرٍ رضــي الله عنها فِى قِصَّــةِ أَبِى قُحَافَةَ وَابْنَةٍ لَهُ مِنْ أَصْـــــغَرِ وَلَدِهِ كَانَتْ تَقُودُهُ يَوْمَ الْفَتْحِ حَتَّى إِذَا هَبَطَتْ بِهِ إِلَى الأَبْطَحِ لَقِيَتْهَا الْخَيْلُ وَفِى عُنُقِهَا طَوْقٌ لَهَا مِنْ وَرِقٍ فَاقْتَطَعَهُ إِنْسَــــانٌ مِنْ عُنُقِهَا فَلَمَّا دَخَلَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم الْمَسْــجِدَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ رضــي الله عنه حَتَّى جَاءَ بِأَبِيهِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِى إِسْـــلاَمِهِ ثُمَّ قَامَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فَأَخَذَ بِيَدِ أُخْتِهِ فَقَالَ: أَنْشُدُهُمْ بِاللَّهِ وَالإِسْلاَمِ طَوْقَ أُخْتِى فَوَاللَّهِ مَا أَجَابَهُ أَحَدٌ ثُمَّ قَالَ الثَّانِيَةَ فَمَا أَجَابَهُ أَحَدٌ فَقَالَ يَا أُخَيَّةَ احْتَسِــــبِى طَوْقَكِ فَوَاللَّهِ إِنَّ الأَمَانَةَ الْيَوْمَ فِى النَّاسِ لَقَلِيلٌ. وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يَغْنَمُوا شَــيْئًا وَأَنَّهَا فُتِحَتْ صُــــلْحًا إِذْ لَوْ فُتِحَتْ عَنْوَةً لَكَانَتْ وَمَا مَعَهَا غَنِيمَةً وَلَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رضــي الله عنه لاَ يَطْلُبُ طَوْقَهَا. حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلاَءً وَقِرَاءَةً قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْــرٍ الْخَوْلاَنِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِــهَابٍ أَخْبَرَنِى عَلِىُّ بْنُ حُسَـــيْنٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عُثْمَانَ أَخْبَرَهُ عَنْ أُسَـــامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضــي الله عنهمَا قَالَ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ أَتَنْزِلُ فِى دَارِكَ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: وَهَلْ تَرَكَ

لَنَا عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ أَوْ دُورٍ. وَكَانَ عَقِيلٌ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ هُوَ وَطَالِبٌ وَلَمْ يَرِثْهُ عَلِيٌّ وَلاَ جَعْفَرٌ شَيْئًا لأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمَيْنِ وَكَانَ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ كَافِرَيْنِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ كَمَا مَضَى.

▲ باب: مَا قُسِمَ مِنَ الدُّورِ وَالأَرَاضِى فِى الْجَاهِلِيَّةِ ثُمَّ أَسْلَمَ أَهْلُهَا عَلَيْهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَأَلْتُ الشَّافِعِىَّ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ يَقْسِمُونَ الدَّارَ وَيَمْلِكُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ عَلَى ذَلِكَ الْقَسْمِ وَيُسْلِمُونَ ثُمَّ يُرِيدُ بَعْضُهُمْ أَنْ يَنْقُضَ ذَلِكَ الْقَسْمَ وَيَقْسِمَهُ عَلَى قَسْمِ الأَمْوَالِ فَقَالَ لَيْسَ ذَلِكَ لَهُ فَقُلْتُ وَمَا الْحُجَّةُ فِى ذَلِكَ قَالَ الاِسْتِدْلاَلُ بِمَعْنَى الإِجْمَاعِ وَالسُّنَّةِ فَذَكَرَ مَا لاَ يُؤَاخَذُونَ بِهِ مِنْ قَتْلِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا وَسَبْىِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا وَغَصْبِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا ثُمَّ قَالَ مَعَ أَنَّهُ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلِىِّ قَالَ بَلَغَنِى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: أَيُّمَا دَارٍ أَوْ أَرْضٍ قُسِمَتْ فِى الْجَاهِلِيَّةِ فَهِىَ عَلَى قَسْمِ الْجَاهِلِيَّةِ وَأَيُّمَا دَارٍ أَوْ أَرْضٍ أَدْرَكَهَا الإِسْلاَمُ لَمْ تُقْسَمْ فَهِىَ عَلَى قَسْمِ الإِسْلاَمِ. قَالَ الشَّافِعِىُّ وَنَحْنُ نَرْوِى فِيهِ حَدِيثًا أَثْبَتَ مِنْ هَذَا بِمِثْلِ مَعْنَاهُ.

قَالَ الشَّيْخُ وَلَعَلَّهُ أَرَادَ مَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ النَّحْوِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ نُعَيْمٍ الْمَرْوَزِىُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ ح وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِى الشَّعْثَاءِ: جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما

عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: كُلُّ قَسْمٍ قُسِمَ فِى الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ عَلَى مَا قُسِمَ عَلَيْهِ وَكُلُّ قَسْمٍ قُسِمَ فِى الإِسْلاَمِ فَهُوَ عَلَى مَا قُسِمَ فِى الإِسْلاَمِ. لَفْظُ حَدِيثِ تَمْتَامٍ. وَقَدْ رُوِىَ حَدِيثُ مَالِكٍ وَقَدْ رُوِىَ حَدِيثُ مَالِكٍ مَوْصُولاً أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُظَفَّرِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَهُ مِثْلَ رِوَايَةِ الشَّافِعِىِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

▲ باب: تَرْكِ أَخْذِ الْمُشْرِكِينَ بِمَا أَصَابُوا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرٍو الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه فِى قِصَّةِ حَجِّ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ فِى خُطْبَتِهِ: أَلاَ وَإِنَّ كُلَّ شَىْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ تَحْتَ قَدَمَىَّ وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ وَأَوَّلُ دَمٍ أَضَعُهُ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ. يَعْنِى ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَكَانَ مُسْتَرْضَعًا فِى بَنِى سَعْدٍ فَقَتَلَتْهُ هُذَيْلٌ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ.

وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِى مُسْلِمُ بْنُ يَزِيدَ أَحَدُ بَنِى سَعْدِ بْنِ بَكْرِ بْنِ قَيْسٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَبُو شُرَيْحٍ الْخُزَاعِىُّ رضي الله عنه وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ

اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الْفَتْحِ لَقُوا رَجُلاً مِنْ هُذَيْلٍ كَانُوا يَطْلُبُونَهُ بِذَحْلٍ فِى الْجَاهِلِيَّةِ فِى الْحَرَمِ يَؤُمُّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِيُبَايِعَهُ عَلَى الإِسْلاَمِ فَقَتَلُوهُ فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غَضِبَ فَسَعَتْ بَنُو بَكْرٍ إِلَى أَبِى بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما يَسْتَشْفِعُونَ بِهِمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلَمَّا كَانَ الْعَشِىُّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ مَكَّةَ وَلَمْ يُحِلَّهَا لِلنَّاسِ. أَوْ قَالَ: وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ وَإِنَّمَا أَحَلَّهَا لِى سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ثُمَّ هِىَ حَرَامٌ كَمَا حَرَّمَهَا اللَّهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِنَّ أَعْدَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ ثَلاَثَةٌ رَجُلٌ قَتَلَ فِيهَا وَرَجُلٌ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ وَرَجُلٌ طَلَبَ بِذَحْلِ الْجَاهِلِيَّةِ وَإِنِّى وَاللَّهِ لأَدِيَنَّ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِى أَصَبْتُمْ. قَالَ أَبُو شُرَيْحٍ فَوَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ رَاشِدٍ مَوْلَى حَبِيبٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِى أَوْسٍ قَالَ حَدَّثَنِى عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ رضي الله عنه فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِى قِصَّةِ إِسْلاَمِهِ قَالَ ثُمَّ تَقَدَّمْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ يُغْفَرَ لِى مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِى وَلَمْ أَذْكُرْ مَا تَأَخَّرَ فَقَالَ لِى: يَا عَمْرُو بَايِعْ فَإِنَّ الإِسْلاَمَ يَجُبُّ مَا كَانَ قَبْلَهُ وَإِنَّ الْهِجْرَةَ تَجُبُّ مَا كَانَ قَبْلَهَا. فَبَايَعْتُهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَرَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ النَّحْوِىُّ غُلاَمُ ثَعْلَبٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى الأَسَدِىُّ حَدَّثَنَا خَلاَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ

مَنْصُورٍ وَالأَعْمَشِ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنُؤَاخَذُ بِمَا عَمِلْنَا فِى الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: مَنْ أَحْسَنَ فِى الإِسْلاَمِ لَمْ يُؤَاخَذْ بِمَا عَمِلَ فِى الْجَاهِلِيَّةِ وَمَنْ أَسَاءَ فِى الإِسْلاَمِ أُخِذَ بِالأَوَّلِ وَالآخِرِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ خَلاَّدِ بْنِ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنُؤَاخَذُ بِمَا كُنَّا نَعْمَلُ فِى الْجَاهِلِيَّةِ؟ فَقَالَ: مَنْ أَحْسَنَ فِى الإِسْلاَمِ لَمْ يُؤَاخَذْ بِمَا عَمِلَ فِى الْجَاهِلِيَّةِ وَمَنْ أَسَاءَ أُخِذَ بِالأَوَّلِ وَالآخِرِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ.

وَإِنَّمَا أَرَادَ بِهِ فِى الآخِرَةِ وَكَأَنَّهُ جَعَلَ الإِيمَانَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى مِنْ كُفْرِهِ وَجَعَلَ الْعَمَلَ الصَّالِحَ بَعْدَهُ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى مِنْ ذُنُوبِهِ سِوَى كُفْرِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رضي الله عنه قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّثُ بِهَا فِى الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ عَتَاقَةٍ وَصِلَةِ رَحِمٍ هَلْ لِى فِيهَا مِنْ أَجْرٍ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: أَسْلَمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ.

رَوَاهُ مُسْـــلِمٌ فِى الصَّـــحِيحِ عَنْ إِسْـــحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ وَعَبْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ مَعْمَرٍ.

▲ باب: الرَّجُلِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ شَهِدَ الْحَرْبَ يَقَعُ عَلَى الْجَارِيَةِ مِنَ السَّبْىِ قَبْلَ الْقَسْمِ

قَالَ الشَّـــافِعِىُّ: أُخِذَ مِنْهُ عُقْرُهَا وَلاَ حَدَّ مِنْ قِبَلِ الشُّـــبْهَةِ فِى أَنَّهُ يَمْلِكُ مِنْهَا شَـــيْئًا. أَخْبَرَنَا الإِمَامُ أَبُو الْفَتْحِ أَخْبَرَنَا الإِمَامُ أَبُو الْفَتْحِ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِى شُـرَيْحٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِـمِ الْبَغَوِىُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَـيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ الدِّمَشْقِىُّ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ قَالَ رَسُـــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم: ادْرَءُوا الْحُدُودَ مَا اسْتَطَعْتُمْ فَإِنْ وَجَدْتُمْ لِلْمُسْلِمِينَ مَخْرَجًا فَخَلُّوا سَبِيلَهُ فَإِنَّ الإِمَامَ أَنْ يُخْطِئَ فِى الْعَفْوِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يُخْطِئَ فِى الْعُقُوبَـةِ. وَرُوِّينَـا فِى ذَلِـكَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنهما وَغَيْرِهِمَا.

وَأَصَـحُّ الرِّوَايَاتِ فِيهِ عَنِ الصَّـحَابَةِ رِوَايَةُ عَاصِـمٍ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مِنْ قَوْلِهِ وَقَدْ مَضَى فِى كِتَابِ الْحُدُودِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الأَرْدَسْتَانِىُّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الأَرْدَسْـتَانِىُّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ الْعِرَاقِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُـــفْيَانُ حَدَّثَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ أَبِى خَالِدٍ عَنْ أَبِى السَّرِيَّةِ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه سُئِلَ عَنْ جَارِيَةٍ بَيْنَ رَجُلَيْنِ وَقَعَ عَلَيْهَا أَحَدُهُمَا قَالَ هُوَ خَائِنٌ لَيْسَ عَلَيْهِ حَدٌّ يُقَوَّمُ عَلَيْهِ قِيمَةً. وَهَذَا يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ وَهَذَا يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ تَقْوِيمَ الْبُضْـعِ عَلَيْهِ فَيَرْجِعُ إِلَى الْمَهْرِ غَيْرَ أَنَّ وَكِيعًا

رَوَاهُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ نُمَيْرٍ وَهُوَ اسْمُ أَبِى السَّرِيَّةِ فَقَالَ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه عَنْ جَارِيَةٍ كَانَتْ بَيْنَ رَجُلَيْنِ فَوَقَعَ عَلَيْهَا أَحَدُهُمَا قَالَ: لَيْسَ عَلَيْهِ حَدٌّ يُقَوَّمُ عَلَيْهِ قِيمَتَهَا وَيَأْخُذُهَا. أَنْبَأَنِيهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِجَازَةً أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ أَخْبَرَنَا ابْنُ زُهَيْرٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ عَنْ وَكِيعٍ فَذَكَرَهُ. وَهَذَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ إِذَا حَمَلَتْ مِنْهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: الْمَرْأَةِ تُسْبَى مَعَ زَوْجِهَا

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ سَبَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَبْىَ أَوْطَاسٍ وَسَبْىَ بَنِى الْمُصْطَلِقِ وَأَسَرَ مِنْ رِجَالِ هَؤُلاَءِ وَهَؤُلاَءِ وَقَسَمَ السَّبْىَ فَأَمَرَ أَنْ لاَ تُوطَأَ حَامِلٌ حَتَّى تَضَعَ وَلاَ حَائِلٌ حَتَّى تَحِيضَ وَلَمْ يَسْأَلْ عَنْ ذَاتِ زَوْجٍ وَلاَ غَيْرِهَا وَلاَ هَلْ سُبِىَ زَوْجٌ مَعَ امْرَأَتِهِ وَلاَ غَيْرِهِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا: أَخْبَرَنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهْبٍ وَالْمُجَالِدِ عَنْ أَبِى الْوَدَّاكِ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ رضي الله عنه قَالَ: أَصَبْنَا سَبَايَا يَوْمَ أَوْطَاسٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لاَ تُوطَأُ حَامِلٌ حَتَّى تَضَعَ حَمْلَهَا وَلاَ غَيْرُ حَامِلٍ حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ أَبِى مَرْزُوقٍ مَوْلَى تُجَيْبٍ عَنْ حَنَشٍ الصَّنْعَانِىِّ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ أَبِى رُوَيْفِعٍ الأَنْصَارِىِّ رضي الله عنه الْمَغْرِبَ فَافْتَتَحَ قَرْيَةً فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: إِنِّى لاَ أَقُولُ فِيكُمْ إِلاَّ مَا

سَـمِعْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسـلم يَقُولُ فِينَا يَوْمَ خَيْبَرَ قَامَ فِينَا عَلَيْهِ السَّـــلاَمُ فَقَالَ: لاَ يَحِلُّ لاِمْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْـــقِىَ مَاءَهُ زَرْعَ غَيْرِهِ. يَعْنِى إِتْيَـانَ الْحُبَـالَى مِنَ الْفَىْءِ: وَلاَ يَحِـلُّ لاِمْرِئٍ يُؤْمِنُ بِـاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يُصِـيبَ امْرَأَةً مِنَ السَّبْىِ ثَيِّبًا حَتَّى يَسْتَبْرِئَهَا وَلاَ يَحِلُّ لاِمْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَبِيعَ مَغْنَمًا حَتَّى يُقْسَـــمَ وَلاَ يَحِلُّ لاِمْرِئٍ يُؤْمِنُ بِـاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يَرْكَبُ دَابَّةً مِنْ فَىْءِ الْمُسْـــلِمِينَ حَتَّى إِذَا أَعْجَفَهَا رَدَّهَا فِيهِ وَلاَ يَحِلُّ لاِمْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَلْبَسَ ثَوْبًا مِنْ فَىْءِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى إِذَا أَخْلَقَهُ رَدَّهُ. كَذَا قَالَ يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ يَوْمَ خَيْبَرَ وَإِنَّمَا هُوَ يَوْمَ حُنَيْنٍ كَذَلِكَ رَوَاهُ غَيْرُهُ عَنِ ابْنِ إِسْــحَاقَ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ غَيْرُ ابْنِ إِسْــحَاقَ وَقَالَ غَيْرُهُ رُوَيْفِعُ بْنُ ثَابِتٍ وَهُوَ الصَّحِيحُ.

قَالَ الشَّـافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ السِّـبَاءَ نَفْسَـهُ انْقِطَاعُ الْعِصْـمَةِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ وَذَلِكَ أَنَّهُ لاَ يَأْمُرُ بِوَطْءِ ذَاتِ زَوْجٍ بَعْدَ حَيْضَـــةٍ إِلاَّ وَذَلِكَ قَطْعُ الْعِصْـــمَةِ وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ مَسْـــعُودٍ أَنَّ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (وَالْمُحْصَـــنَاتُ مِنَ النِّسَــاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ) ذَوَاتُ الأَزْوَاجِ اللاَّتِى مَلَكْتُمُوهُنَّ بِالسِّـبَاءِ قَالَ الشَّـــيْخُ رَحِمَـهُ اللَّهُ وَرُوِّينَا فِى كِتَابِ النِّكَاحِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـــلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَـــلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّـــارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى حَدَّثَنَا سَـعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِى الْخَلِيلِ أَنَّ أَبَا عَلْقَمَةَ الْهَاشِـمِىَّ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَـعِيدٍ الْخُدْرِىَّ رضـي الله عنه حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسـلم

بَعَثَ سَـــرِيَّةً يَوْمَ حُنَيْنٍ فَأَصَـــابُوا جَيْشًـــا مِنَ الْعَرَبِ يَوْمَ أَوْطَاسٍ فَقَاتَلُوهُمْ وَهَزَمُوهُمْ فَأَصَابُوا نِسَاءً لَهُنَّ أَزْوَاجٌ فَكَأَنَّ أُنَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم تَأَثَّمُوا مِنْ غِشْـيَانِهِنَّ مِنْ أَجْلِ أَزْوَاجِهِنَّ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ) فَهُنَّ لَكُمْ حَلاَلٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ. وَأَخْرَجَهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ وَأَخْرَجَهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْقَوَارِيرِىِّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ عَنْ سَـعِيدِ بْنِ أَبِى عَرُوبَةَ بِمَعْنَاهُ زَادَ فِيهِ أَىْ فَهُنَّ لَهُمْ حَلاَلٌ إِذَا انْقَضَـتْ عِدَّتُهُنَّ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَـةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَـرَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ فَذَكَرَهُ.

▲ باب: وَطْءِ السَّبَايَا بِالْمِلْكِ قَبْلَ الْخُرُوجِ مِنْ دَارِ الْحَرْبِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مِيكَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ الأَهْوَازِىُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ وَالْحَسَـنُ بْنُ الْحَارِثِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ يَعْنِى مُحَمَّدَ بْنَ الزِّبْرِقَانِ عَنْ مُوسَـــى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ عَنْ أَبِى سَـعِيدٍ رضـــي الله عنه قَالَ: أَصَـبْنَا سَـبَايَا فِى سَـبْىِ بَنِى الْمُصْـطَلِقِ فَأَرَدْنَا أَنْ نَسْـتَمْتِعَ وَأَنْ لاَ يَلِدْنَ فَسَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: لاَ عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَفْعَلُوا فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ كَتَبَ مَنْ هُوَ خَالِقٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَجِ مَوْلَى بَنِى هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزِّبْرِقَانِ.

قَالَ الشَّــافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَعَرَّسَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم بِصَــفِيَّةَ بِالصَّــهْبَاءِ وَهِىَ غَيْرُ بِلاَدِ الإِسْــلاَمِ يَوْمَئِذٍ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْقَاسِــمِ: أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْقَاسِمِ: زَيْدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِىُّ بِالْكُوفَةِ مِنْ أَصْلِ سَمَاعِهِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَــــيْنِ بْنِ أَبِى الْحُنَيْنِ حَدَّثَنَا سَــعِيدُ بْنُ مَنْصُــورٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِى عَمْرٍو عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضــي الله عنه: أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســــلم قَالَ لأَبِى طَلْحَةَ حِينَ أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَى خَيْبَرَ: الْتَمِسْ لِى غُلاَمًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِى. فَخَرَجَ بِى أَبُو طَلْحَةَ مُرْدِفِى وَأَنَا غُلاَمٌ قَدْ رَاهَقْتُ فَكَانَ إِذَا نَزَلَ خَدَمْتُهُ فَسَــــمِعْتُهُ كَثِيرًا مِمَّا يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ وَظَلَعِ الدَّيْنِ وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ. فَلَمَّا فُتِحَ الْحِصْنُ ذُكِرَ لَهُ جَمَالُ صَــفِيَّةَ وَكَانَتْ عَرُوسًــا وَقُتِلَ زَوْجُهَا فَاصْــطَفَاهَا رَسُــولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِنَفْسِهِ فَلَمَّا كُنَّا بِسُدِّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ فَبَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم وَاتَّخَذَ حَيْسًــا فِى نِطَعٍ صَــغِيرٍ وَكَانَتْ وَلِيمَةً فَرَأَيْتُ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم يُحَوِّى لَهَا بِعَبَاءَةٍ خَلْفَهُ وَيَجْلِسُ عِنْدَ نَاقَتِهِ فَيَضَــعُ رُكْبَتَهُ فَتَجِىءُ صَــفِيَّةُ فَتَضَــعُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ ثُمَّ تَرْكَبُ فَلَمَّا بَدَا لَنَا أُحُدٌ قَالَ رَسُــــولُ اللَّهِ صــــلى الله عليه وســــلم: هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ. فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ اللَّهُمَّ وَإِنِّى أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِى صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ فِى الصَّــحِيحِ عَنْ سَــعِيدِ بْنِ مَنْصُــورٍ وَأَخْرَجَاهُ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ يَعْقُوبَ.

قَالَ الشَّـافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى غَزْوَةِ الْمُرَيْسِـيعِ بِامْرَأَةٍ أَوِ امْرَأَتَيْنِ مِنْ نِسَـائِهِ وَالْغَزْوُ بِالنِّسَـاءِ أَوْلَى لَوْ كَانَ فِيهِ مَكْرُوهٌ أَنْ يُتَوَقَّى. قَالَ الشَّـيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَدْ مَضَـتِ الأَحَادِيثُ فِى ذَلِكَ فِى كِتَابِ الْقَسْمِ وَمَضَـتْ أَحَادِيثُ فِى غَزْوِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم بِالنِّسَاءِ فِى هَذَا الْكِتَابِ.

▲ باب: بَيْعِ السَّبْىِ وَغَيْرِهِ فِى دَارِ الْحَرْبِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِىُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ خَيْبَرَ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ وَعَنِ النِّسَاءِ الْحَبَالَى أَنْ يُوطَأْنَ حَتَّى يَضَعْنَ مَا فِى بُطُونِهِنَّ وَعَنْ كُلِّ ذِى نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ وَعَنْ بَيْعِ الْخُمُسِ حَتَّى يُقْسَمَ وَقَالَ فِى مَوْضِعٍ آخَرَ وَعَنْ شِرَى الْمَغْنَمِ حَتَّى يُقْسَمَ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى أَنْ يُوقَعَ عَلَى الْحَبَالَى حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَقَالَ: زَرْعُ غَيْرِكَ. وَعَنْ بَيْعِ الْمَغَانِمِ قَبْلَ أَنْ تُقْسَمَ وَعَنْ أَكْلِ الْحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ وَعَنْ كُلِّ ذِى نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ دَلِيلُهُ أَنَّهَا إِذَا قُسِمَتْ جَازَ بَيْعُهَا. وَقَدْ مَضَتِ الدِّلاَلَةُ عَلَى جَوَازِ قَسْمِهَا فِى دَارِ الْحَرْبِ.

▲ باب: التَّفْرِيقِ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَوَلَدِهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلاَّبُ حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنُ خَالِدٍ الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حَرْبٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبِى خَالِدٍ الدَّالاَنِىِّ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِى شَبِيبٍ عَنْ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ بَاعَ جَارِيَةً وَوَلَدَهَا فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا فَنَهَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ ذَلِكَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حَرْبٍ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِ إِسْنَادِهِ أَنَّهُ فَرَّقَ بَيْنَ جَارِيَةٍ وَوَلَدِهَا فَنَهَاهُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم وَرَدَّ الْبَيْعَ. {ج} قَالَ أَبُو دَاوُدَ: مَيْمُونٌ لَمْ يُدْرِكْ عَلِيًّا رضي الله عنه.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ أَخْبَرَنَا عَوْنُ بْنُ سَلاَّمٍ عَنْ أَبِى مَرْيَمَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِى شَبِيبٍ عَنْ عَلِىٍّ رضي الله عنه قَالَ: أَصَبْتُ جَارِيَةً مِنَ السَّبْىِ مَعَهَا ابْنٌ لَهَا فَأَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهَا وَأُمْسِكُ ابْنَهَا فَقَالَ لِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: بِعْهُمَا جَمِيعًا أَوْ أَمْسِكْهُمَا جَمِيعًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ بْنِ أَعْيَنَ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى ابْنُ أَبِى ذِئْبٍ وَأَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ ابْنُ أَبِى ذِئْبٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ الأَنْصَارِىَّ رضي الله عنه قَدِمَ بِسَبْىٍ

مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَصُفُّوا فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ فَإِذَا امْرَأَةٌ تَبْكِى فَقَالَ: مَا يُبْكِيكِ؟. قَالَتْ: بِيعَ ابْنِى فِى عَبْسٍ. فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم لأَبِى أُسَيْدٍ: لَتَرْكَبَنَّ فَلَتَجِيئَنَّ بِهِ كَمَا بِعْتَ بِالثَّمَنِ. فَرَكِبَ أَبُو أُسَيْدٍ فَجَاءَ بِهِ. هَذَا وَإِنْ كَانَ فِيهِ إِرْسَالٌ فَهُوَ مُرْسَلٌ حَسَنٌ شَاهِدٌ لَمَّا تَقَدَّمَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى حُيَىّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعَافِرِىُّ عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِى أَيُّوبَ الأَنْصَارِىِّ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ وَالِدَةٍ وَوَلَدِهَا فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحِبَّتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَرُوِىَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَبِى أَيُّوبَ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِى وَأَبُو صَادِقِ بْنُ أَبِى الْفَوَارِسِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِجَازَةً حَدَّثَنَا أَبُو عُتْبَةَ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِى أَيُّوبَ الأَنْصَارِىِّ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الْوَلَدِ وَأُمِّهِ فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحِبَّتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى ابْنُ أَبِى ذِئْبٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضُمَيْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ضُمَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَرَّ بِأُمِّ ضُمَيْرَةَ وَهِىَ تَبْكِى فَقَالَ: مَا يُبْكِيكِ أَجَائِعَةٌ أَنْتِ أَمْ عَارِيَةٌ أَنْتِ؟. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فُرِّقَ بَيْنِى وَبَيْنَ

ابْنِى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لاَ يُفَرَّقُ بَيْنَ وَالِدَةٍ وَوَلَدِهَا. ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى الَّذِى عِنْدَهُ ضُمَيْرَةَ فَدَعَاهُ فَابْتَاعَهُ مِنْهُ بِبَكْرَةٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَمِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ أَشْعَثَ عَنِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه اسْتَعْمَلَ شُرَحْبِيلَ بْنَ السِّمْطِ عَلَى الْمَدائِنِ وَأَبُوهُ بِالشَّامِ فَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ رضي الله عنه: إِنَّكَ تَأْمُرُ أَنْ لاَ يُفَرَّقَ بَيْنَ السَّبَايَا وَبَيْنَ أَوْلاَدِهِنَّ فَإِنَّكَ قَدْ فَرَّقْتَ بَيْنِى وَبَيْنَ ابْنِى فَكَتَبَ إِلَيْهِ فَأَلْحَقَهُ بِأَبِيهِ. وَبِإِسْنَادِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَبِإِسْنَادِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: أَمَرَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه أَنْ يُشْتَرَى لَهُ رَقِيقٌ وَقَالَ: لاَ تُفَرِّقَنَّ بَيْنَ الْوَالِدِ وَوَلَدِهِ. وَرُوِىَ هَذَا مَوْصُولاً. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ حَمْشَاذٍ أَخْبَرَنِى يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَبِى اللَّيْثِ حَدَّثَهُمْ حَدَّثَنَا الأَشْجَعِىُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِىِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ عَنْ حَكِيمِ بْنِ عِقَالٍ قَالَ: نَهَانِى عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه أَنْ أُفَرِّقَ بَيْنَ الْوَالِدِ وَوَلَدِهِ فِى الْبَيْعِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنِ ابْنِ أَبِى ذِئْبٍ عَمَّنْ سَمِعَ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: لاَ يُفَرَّقُ بَيْنَ الأَمَةِ وَوَلَدِهَا فِى الْقِسْمَةِ تَقَعُ فَقَالَ لَهُ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَإِنْ لَمْ يَعْتَدِلِ الْقَسْمُ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رضي الله عنه: وَإِنْ لَمْ يَعْتَدِلِ الْقَسْمُ.

▲ باب: مَنْ قَالَ لاَ يُفَرَّقُ بَيْنَ الأَخَوَيْنِ فِى الْبَيْعِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْجَهْمِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ الْخَفَّافُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه قَالَ: أَمَرَنِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ أَبِيعَ غُلاَمَيْنِ أَخَوَيْنِ فَبِعْتُهُمَا وَفَرَّقْتُ بَيْنَهُمَا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: أَدْرِكْهُمَا فَارْتَجِعْهُمَا وَلاَ تَبِعْهُمَا إِلاَّ جَمِيعًا وَلاَ تُفَرِّقْ بَيْنَهُمَا.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ. وَرَوَاهُ الزَّعْفَرَانِىُّ عَنْ عَبْدِ وَرَوَاهُ الزَّعْفَرَانِىُّ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ سَعِيدٍ عَنِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ الْخَفَّافُ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: أَمَرَنِى. كَذَا وَجَدْتُهُ فِى أَصْلِ كِتَابِهِ عَنْ سَعِيدٍ وَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ رَجُلٍ عَنِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْخَرَاسَانِىِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ رَجُلٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم نَحْوَهُ. قَالَ ابْنُ الْخُرَاسَانِىِّ وَهُوَ الصَّوَابُ. قَالَ الشَّيْخُ وَهَذَا أَشْبَهُ وَسَائِرُ أَصْحَابِ شُعْبَةَ لَمْ يَذْكُرُوهُ عَنْ شُعْبَةَ وَسَائِرُ أَصْحَابِ سَعِيدٍ قَدْ ذَكَرُوهُ عَنْ سَعِيدٍ هَكَذَا. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ: أَخْبَرَنَاهُ أَبُو

الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ سَوَاءٍ عَنِ ابْنِ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ وَقَدْ رَوَاهُ الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِى شَبِيبٍ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه.

حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنِ الْحَجَّاجِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِى شَبِيبٍ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: وَهَبَ لِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غُلاَمَيْنِ أَخَوَيْنِ فَبِعْتُ أَحَدَهُمَا فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: مَا فَعَلَ الْغُلاَمَانِ؟. قُلْتُ: بِعْتُ أَحَدَهُمَا. قَالَ: رُدَّهُ. كَذَا رَوَاهُ الْحَجَّاجُ. {ج} وَالْحَجَّاجُ لاَ يُحْتَجُّ بِهِ وَحَدِيثُ أَبِى خَالِدٍ الدَّالاَنِىِّ عَنِ الْحَكَمِ أَوْلَى أَنْ يَكُونَ مَحْفُوظًا لِكَثْرَةِ شَوَاهِدِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَاجِيَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ السَّرَّاجُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِىِّ عَنْ طُلَيْقِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَلْعُونٌ مَنْ فَرَّقَ. كَذَا قَالَهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ وَقِيلَ عَنْهُ فِيهِ عَنْ طَلْقِ بْنِ مُحَمَّدٍ. وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ طُلَيْقِ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ أَبِى بُرْدَةَ عَنْ أَبِى مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الْوَالِدِ وَبَيْنَ وَلَدِهِ وَبَيْنَ الأَخِ وَبَيْنَ أَخِيهِ.

{ج} قَالَ الشَّيْخُ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعٍ هَذَا لاَ يُحْتَجُّ بِهِ.

وَقَدْ قِيلَ عَنْهُ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ طُلَيْقِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِى بُرْدَةَ عَنْ أَبِى مُوسَى رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فِى الْوَالِدِ وَوَلَدِهِ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا أُتِىَ بِالسَّبْىِ أَعْطَى أَهْلَ الْبَيْتِ جَمِيعًا وَكَرِهَ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَهُمْ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ وَشَيْبَانُ وَقَيْسٌ كُلُّهُمْ عَنْ جَابِرٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: أُتِىَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِسَبْىٍ فَجَعَلَ يُعْطِى أَهْلَ الْبَيْتِ كَمَا هُمْ جَمِيعًا وَكَرِهَ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَهُمْ. جَابِرٌ هَذَا هُوَ ابْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِىُّ تَفَرَّدَ بِهِ بِهَذَيْنِ الإِسْنَادَيْنِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ

عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ فَرُّوخٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنْ لاَ يُفَرَّقَ بَيْنَ أَخَوَيْنِ مَمْلُوكَيْنِ فِى الْبَيْعِ.

▲ باب: الْوَقْتِ الَّذِى يَجُوزُ فِيهِ التَّفْرِيقُ

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ حَتَّى يَبْلُغَ الْوَلَدُ سَبْعَ سِنِينَ أَوْ ثَمَانَ سِنِينَ وَقَاسَ ذَلِكَ عَلَى وَقْتِ التَّخْيِيرِ بَيْنَ الأَبَوَيْنِ وَمَا رُوِىَ عَنْ عَلِىٍّ رضي الله عنه فِى ذَلِكَ وَقَالَ فِى رِوَايَةِ حَرْمَلَةَ حَتَّى يَبْلُغَ. قَالَ الشَّيْخُ وَقَدْ رُوِىَ قَالَ الشَّيْخُ وَقَدْ رُوِىَ فِيهِ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ الْخُرَاسَانِىُّ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْعَسْكَرِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَسَّانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّنُوخِىُّ قَالَ سَمِعْتُ مَكْحُولاً يَقُولُ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ رضي الله عنه يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ الأُمِّ وَوَلَدِهَا فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَى مَتَى؟ قَالَ: حَتَّى يَبْلُغَ الْغُلاَمُ وَتَحِيضَ الْجَارِيَةُ. {ج} أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ قَالاَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو هَذَا هُوَ الْوَاقِعِىُّ وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ رَمَاهُ عَلِىُّ بْنُ الْمَدِينِىِّ بِالْكَذِبِ وَلَمْ يَرْوِهِ عَنْ سَعِيدٍ غَيْرُهُ.

▲ باب: بَيْعِ السَّبْىِ مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: سَبَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نِسَاءَ بَنِى قُرَيْظَةَ وَذَرَارِيَّهُمْ وَبَاعَهُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَاشْتَرَى أَبُو الشَّحْمِ الْيَهُودِىُّ أَهْلَ بَيْتٍ عَجُوزًا وَوَلَدِهَا

مِنَ النَّبِيّ صلى الله عليه وسلم وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِمَا بَقِىَ مِنَ السَّــبْىِ أَثْلاَثًا ثُلُثًا إِلَى تِهَامَةَ وَثُلُثًا إِلَى نَجْدٍ وَثُلُثًا إِلَى طَرِيقِ الشَّــامِ فَبِيعُوا بِالْخَيْلِ وَالسِّلاَحِ وَالإِبِلِ وَالْمَالِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ فِى قِصَّةِ قُرَيْظَةَ قَالَ: ثُمَّ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَعْدَ بْنَ زَيْدٍ أَخَا بَنِى عَبْدِ الأَشْهَلِ بِسَبَايَا بَنِى قُرَيْظَةَ إِلَى نَجْدٍ فَابْتَاعَ لَهُ بِهِمْ خَيْلاً وَسِلاَحًا.

قَالَ الشَّافِعِىُّ: وَكَذَلِكَ النِّسَاءُ الْبَوَالِغُ قَدِ اسْتَوْهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَارِيَةً بَالِغًا مِنْ أَصْحَابِهِ فَفَدَى بِهَا رَجُلَيْنِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا الأَسْــفَاطِىُّ يَعْنِى الْعَبَّاسَ بْنَ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ حَدَّثَنِى إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ أَبِى بَكْرٍ رضــي الله عنه وَأَمَّرَهُ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم فَغَزَوْنَا فَزَارَةَ فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنَ الْمَاءِ أَمَرَنَا أَبُو بَكْرٍ رضــي الله عنه فَعَرَّسْنَا فَلَمَّا صَلَّيْنَا الصُّبْحَ أَمَرَنَا أَبُو بَكْرٍ رضــي الله عنه فَشَــنَنَّا الْغَارَةَ فَنَزَلْنَا عَلَى الْمَاءِ قَالَ سَلَمَةُ فَنَظَرْتُ إِلَى عُنُقٍ مِنَ النَّاسِ فِيهِمُ الذُّرِّيَّةُ وَالنِّسَاءُ فَخَشِيتُ أَنْ يَسْبِقُونِى إِلَى الْجَبَلِ فَأَخَذْتُ آثَارَهُمْ فَرَمَيْتُ بِسَهْمٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجَبَلِ فَقَامُوا فَجِئْتُ أَسُوقُهُمْ إِلَى أَبِى بَكْرٍ رضــي الله عنه وَفِيهِمُ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِى فَزَارَةَ عَلَيْهَا قِشْــعٌ مِنْ أَدَمٍ وَمَعَهَا ابْنَةٌ لَهَا مِنْ أَحْسَــنِ الْعَرَبِ فَنَفَّلَنِى أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه ابْنَتَهَا فَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا حَتَّى قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَلَمْ أَكْشِفْ لَهَا ثَوْبًا وَلَقِيَنِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى السُّوقِ فَقَالَ:

يَا سَلَمَةُ هَبْ لِى الْمَرْأَةَ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ أَعْجَبَتْنِى وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَتَرَكَنِى حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْغَدِ لَقِيَنِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى السُّوقِ فَقَالَ لِى: يَا سَلَمَةُ هَبْ لِى الْمَرْأَةَ لِلَّهِ أَبُوكَ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ أَعْجَبَتْنِى وَاللَّهِ مَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا وَهِىَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَبَعَثَ بِهَا إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ فَفَدَى بِهَا رِجَالاً مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِأَيْدِيهِمْ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ يُونُسَ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَرَأَيْتَ صِلَةَ أَهْلِ الْحَرْبِ بِالْمَالِ وَإِطْعَامَهُمُ الطَّعَامَ أَلَيْسَ بِأَقْوَى لَهُمْ فِى كَثِيرٍ مِنَ الْحَالاَتِ مِنْ بَيْعِ عَبْدٍ أَوْ عَبْدَيْنِ مِنْهُمْ فَقَدْ أَذِنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لأَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِى بَكْرٍ رضي الله عنهما فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّى أَتَتْنِى وَهِىَ رَاغِبَةٌ فِى عَهْدِ قُرَيْشٍ أَفَأَصِلُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ: أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِى بَكْرٍ رضي الله عنهما قَالَتْ: أَتَتْنِى أُمِّى رَاغِبَةٌ فِى عَهْدِ قُرَيْشٍ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَصِلُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. أَخْرَجَاهُ فِى الصَّحِيحِ كَمَا مَضَى.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَأَذِنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَكَسَا ذَا قَرَابَةٍ لَهُ مُشْرِكًا بِمَكَّةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله

عنه رَأَى حُلَّةَ سِيَرَاءَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوِ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَتَلْبَسَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوُفُودِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ فِى الآخِرَةِ. ثُمَّ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْهَا حُلَلٌ فَأَعْطَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه مِنْهَا حُلَّةً فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَوْتَنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِى حُلَّةِ عُطَارِدٍ مَا قُلْتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنِّى لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا. فَكَسَاهَا عُمَرُ رضي الله عنه أَخًا لَهُ مُشْرِكًا بِمَكَّةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا)

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ النَّضْرَوِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عُثْمَانَ الْبَتِّى عَنِ الْحَسَنِ فِى قَوْلِهِ (وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا) قَالَ: كَانُوا مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ.

▲ باب: الْوَلَدُ تَبَعٌ لأَبَوَيْهِ حَتَّى يُعْرِبَ عَنْهُ اللِّسَانُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنَادِى حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدِّبُ حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ سَرِيَّةً يَوْمَ حُنَيْنٍ فَقَاتَلُوا الْمُشْرِكِينَ فَأَفْضَى بِهِمُ الْقَتْلُ إِلَى الذُّرِّيَّةِ

فَلَمَّا جَاءُوا قَالَ النَّبِىُّ صـــلى الله عليه وســـلم: مَا حَمَلَكُمْ عَلَى قَتْلِ الذُّرِّيَّةِ. قَالُوا: يَا رَسُـــولَ اللَّهِ إِنَّمَا كَانُوا أَوْلاَدَ الْمُشْـــرِكِينَ قَالَ: وَهَلْ خِيَارُكُمْ إِلاَّ أَوْلاَدُ الْمُشْـــرِكِينَ وَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا مِنْ نَسَـــمَةٍ تُولَدُ إِلاَّ عَلَى الْفِطْرَةِ حَتَّى يُعْرِبَ عَنْهَا لِسَانُهَا.

قَالَ الشَّـــافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِى رِوَايَةِ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْهُ: هِىَ الْفِطْرَةُ الَّتِى فَطَرَ اللَّهُ عَلَيْهَا الْخَلْقَ فَجَعَلَهُمْ مَا لَمْ يُفْصِحُوا بِالْقَوْلِ لاَ حُكْمَ لَهُمْ فِى أَنْفُسِهِمْ إِنَّمَا الْحُكْمُ لَهُمْ بِآبَائِهِمْ.

▲ باب: الْحَمِيلُ لاَ يُورَثُ إِذَا عُتِقَ حَتَّى تَقُومَ بِنَسَبِهِ بَيِّنَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

قَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لاَدَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَـــلَمَةَ عَنْ عَلِىِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه كَانَ لاَ يُوَرِّثُ الْحَمِيلَ. قَالَ وَأَخْبَرَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا قَالَ وَأَخْبَرَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا أَشْـعَثُ بْنُ سَـوَّارٍ عَنِ الشَّـعْبِىِّ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه كَتَبَ إِلَى شُرَيْحٍ أَنْ لاَ يُوَرِّثَ الْحَمِيلَ إِلاَّ بِبَيِّنَةٍ وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ فِى خِرْقَتِهَا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُجَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنْ شُـرَيْحٍ قَالَ: كَتَبَ إِلَىَّ عُمَرَ رضــي الله عنه لاَ تُوَرِّثِ الْحَمِيلَ إِلاَّ بِبَيِّنَةٍ.

قَالَ وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ قَالَ وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبْجَرَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ شُرَيْحٍ مِثْلَهُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه اسْتَشَارَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى الْحَمِيلِ فَقَالُوا فِيهِ فَقَالَ عُثْمَانُ: مَا نَرَى أَنْ نُورِّثَ مَالَ اللَّهِ إِلاَّ بِالْبَيِّنَاتِ. قَالَ وَأَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ قَالَ وَأَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِى ثَابِتٍ أَنَّ عُثْمَانَ رضي الله عنه قَالَ: لاَ يُوَرَّثُ الْحَمِيلُ إِلاَّ بِبَيِّنَةٍ.

وَهَذِهِ الأَسَانِيدُ عَنْ عُمَرَ وَعُثْمَانَ رضي الله عنهما كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ.

▲ باب: الْمُبَارَزَةِ

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: لاَ بَأْسَ بِالْمُبَارَزَةِ قَدْ بَارَزَ يَوْمَ بَدْرٍ عُبَيْدَةُ وَحَمْزَةُ وَعَلِيٌّ رضي الله عنهمْ بِأَمْرِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِى هَاشِمٍ عَنْ أَبِى مِجْلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رضي الله عنه يُقْسِمُ قَسَمًا أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ (هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِى رَبِّهِمْ) نَزَلَتْ فِى الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ حَمْزَةَ وَعَلِيٍّ وَعُبَيْدَةَ بْنِ الْحَارِثِ رضي الله عنهمْ وَعُتْبَةَ وَشَيْبَةَ ابْنَىْ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ زُرَارَةَ وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ يَعْقُوبَ الدَّوْرَقِيِّ عَنْ هُشَيْمٍ. وَرَوَاهُ الثَّوْرِىُّ عَنْ أَبِى وَرَوَاهُ الثَّوْرِىُّ عَنْ أَبِى هَاشِمٍ زَادَ

فِيهِ اخْتَصَـمُوا فِى الْحَجِّ يَوْمَ بَدْرٍ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْـــمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِىٍّ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ عَنْ أَبِى هَاشِــمٍ فَذَكَرَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُــفَ الأَصْــبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَــعِيدٍ ابْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ حَارِثَةَ عَنْ عَلِىٍّ رضـي الله عنه فِى قِصَّـةِ بَدْرٍ قَالَ: فَبَرَزَ عُتْبَةُ وَأَخُوهُ وَابْنُهُ الْوَلِيدُ حَمِيَّةً فَقَالَ: مَنْ يُبَارِزُ؟ فَخَرَجَ مِنَ الأَنْصَــارِ شَــبَبَةٌ فَقَالَ عُتْبَةُ: لاَ نُرِيدُ هَؤُلاَءِ وَلَكِنْ يُبَارِزُنَا مِنْ بَنِى عَمِّنَا مِنْ بَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: قُمْ يَا عَلِىُّ قُمْ يَا حَمْزَةُ قُمْ يَا عُبَيْدَةُ بْنَ الْحَارِثِ. فَقَتَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عُتْبَةَ وَشَـيْبَةَ ابْنَىْ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ وَجُرِحَ عُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَتَلْنَا مِنْهُمْ سَبْعِينَ وَأَسَرْنَا سَبْعِينَ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْــحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِى يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ح وَحَدَّثَنِى الزُّهْرِىُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ وَعَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى بَكْرٍ وَغَيْرُهُمْ مِنْ عُلَمَائِنَا فَذَكَرُوا قِصَّــةَ بَدْرٍ وَفِيهَا: ثُمَّ خَرَجَ عُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَشَـيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ فَدَعَوْا إِلَى الْبِرَازِ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فِتْيَةٌ مِنَ الأَنْصَـــــارِ ثَلاَثَةٌ فَقَالُوا: مِمَّنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: رَهْطٌ مِنَ الأَنْصَــارِ قَالُوا مَا بِنَا إِلَيْكُمْ حَاجَةٌ ثُمَّ نَادَى مُنَادِيهِمْ يَا مُحَمَّدُ أَخْرِجْ إِلَيْنَا أَكْفَاءَنَا مِنْ قَوْمِنَا فَقَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم: قُمْ يَا حَمْزَةُ قُمْ يَا عَلِىُّ قُمْ يَا عُبَيْدَةُ. فَلَمَّا قَامُوا وَدَنَوْا مِنْهُمْ قَالُوا: مَنْ أَنْتُمْ؟ قَالَ

حَمْزَةُ: أَنَا حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ. وَقَالَ عُبَيْدَةُ: أَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ. فَقَالُوا: نَعَمْ أَكْفَاءٌ كِرَامٌ. فَبَارَزَ عُبَيْدَةُ عُتْبَةَ فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ كِلاَهُمَا أَثْبَتَ صَاحِبَهُ وَبَارَزَ حَمْزَةُ شَيْبَةَ فَقَتَلَهُ مَكَانَهُ وَبَارَزَ عَلِيٌّ الْوَلِيدَ فَقَتَلَهُ مَكَانَهُ ثُمَّ كَرَّا عَلَى عُتْبَةَ فَذَفَّفَا عَلَيْهِ وَاحْتَمَلاَ صَاحِبَهُمَا فَحَازُوهُ إِلَى الرَّحْلِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَبَارَزَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ مَرْحَبًا يَوْمَ خَيْبَرَ بِأَمْرِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَبَارَزَ يَوْمَئِذٍ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّام رضي الله عنه يَاسِرًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ أَحَدُ بَنِى حَارِثَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ مَرْحَبٌ الْيَهُودِىُّ مِنْ حِصْنِ خَيْبَرَ قَدْ جَمَعَ سِلاَحَهُ وَهُوَ يَرْتَجِزُ وَيَقُولُ: مَنْ يُبَارِزُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ لِهَذَا؟. فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَنَا لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا وَاللَّهِ الْمَوْتُورُ الثَّائِرُ قَتَلُوا أَخِى بِالأَمْسِ. قَالَ: قُمْ إِلَيْهِ اللَّهُمَّ أَعِنْهُ عَلَيْهِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِى كَيْفِيَّةِ قِتَالِهِمَا قَالَ: وَضَرَبَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ حَتَّى قَتَلَهُ. قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ ثُمَّ خَرَجَ يَاسِرٌ فَبَرَزَ لَهُ الزُّبَيْرُ رضي الله عنه فَقَالَتْ صَفِيَّةُ رضي الله عنها لَمَّا خَرَجَ إِلَيْهِ الزُّبَيْرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَقْتُلُ ابْنِى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: بَلْ ابْنُكِ يَقْتُلُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. فَخَرَجَ الزُّبَيْرُ وَهُوَ يَرْتَجِزُ ثُمَّ الْتَقَيَا فَقَتَلَهُ الزُّبَيْرُ قَالَ وَكَانَ ذَكَرَ أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه هُوَ قَتَلَ يَاسِرًا كَذَا فِى هَذِهِ الرِّوَايَةِ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ هُوَ قَتَلَ مَرْحَبًا. وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو

الْفَضْـلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَـلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّـمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَـعِيدٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنِى إِيَاسُ بْنُ سَـلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ قَالَ حَدَّثَنِى أَبِى قَالَ قَدِمْنَا مَعَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ قَالَ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى عَلِيٍّ رضـي الله عنه يَدْعُوهُ وَهُوَ أَرْمَدُ فَقَالَ: لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ الْيَوْمَ رَجُلاً يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. قَالَ: فَجِئْتُ بِهِ أَقُودُهُ قَالَ فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فِى عَيْنَيْهِ فَبَرَأَ فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ قَالَ فَبَرَزَ مَرْحَبٌ وَهُوَ يَقُولُ قَدْ عَلِمَتْ خَيْبَرُ أَنِّى مَرْحَبُ شَـاكِى السِّـلاَحِ بَطَلٌ مُجَرِّبُ إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ قَالَ: فَبَرَزَ لَهُ عَلِيٌّ رضـي الله عنه وَهُوَ يَقُولُ: أَنَا الَّذِى سَمَّتْنِى أُمِّى حَيْدَرَهْ كَلَيْثِ غَابَاتٍ كَرِيهِ الْمَنْظَرَهْ أُوفِيهُمُ بِالصَّـاعِ كَيْلَ السَّنْدَرَهْ فَضَرَبَ مَرْحَبًا فَفَلَقَ رَأْسَـهُ فَقَتَلَهُ وَكَانَ الْفَتْحُ. أَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ فِى الصَّـحِيحِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْغَضَائِرِىُّ بِبَغْدَادَ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ الْمُسَـيَّبِ بْنِ مُسْـلِمٍ الأَزْدِىِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ فَذَكَرَ الْقِصَّـةَ فِى خَيْبَرَ وَذَكَرَ خُرُوجَ مَرْحَبٍ وَرَجَزَهُ وَقَوْلَ عَلِيٍّ رضـي الله عنه بِمَعْنَاهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: أَكِيلُهُمْ بِالصَّـاعِ كَيْلَ السِّـنْدَرَهْ قَالَ: فَاخْتَلَفَا ضَـرْبَتَيْنِ فَبَدَرَهُ عَلِيٌّ رضـي الله عنه فَضَـرَبَهُ فَقَدَّ الْحَجَرَ وَالْمِغْفَرَ وَرَأْسَهُ وَوَقَعَ فِى الأَضْرَاسِ وَأَخَذَ الْمَدِينَةَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ الْعُكْلِيُّ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ فَذَكَرَ بَعْضَ الْقِصَّةِ قَالَ ثُمَّ دَعَا بِاللِّوَاءِ فَدَعَا عَلِيًّا رضي الله عنه وَهُوَ يَشْتَكِى عَيْنَيْهِ فَمَسَحَهُمَا ثُمَّ دَفَعَ إِلَيْهِ اللِّوَاءَ فَفُتِحَ لَهُ فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُرَيْدَةَ يَقُولُ حَدَّثَنِى أَبِى أَنَّهُ كَانَ صَاحِبُ مَرْحَبٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِىٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا السَّاجِىُّ وَبَدْرُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُسَيْنٍ الأَشْقَرُ حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ أَبِى قَابُوسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِىٍّ رضي الله عنه قَالَ: جِئْتُ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم بِرَأْسِ مَرْحَبٍ.

وَرَوَاهُ صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ حَسَنٍ الأَشْقَرِ بِمَعْنَاهُ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَبَارَزَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَلِىُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه عَمْرَو بْنَ عَبْدِ وُدٍّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: خَرَجَ يَعْنِى يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ وُدٍّ فَنَادَى: مَنْ يُبَارِزُ؟ فَقَامَ عَلِىٌّ رضي الله عنه وَهُوَ مُقَنَّعٌ فِى الْحَدِيدِ فَقَالَ: أَنَا لَهَا يَا نَبِىَّ اللَّهِ. فَقَالَ: إِنَّهُ عَمْرٌو اجْلِسْ. وَنَادَى عَمْرٌو: أَلاَ رَجُلٌ وَهُوَ يُؤَنِّبُهُمْ وَيَقُولُ: أَيْنَ جَنَّتُكُمُ الَّتِى تَزْعُمُونَ أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنْكُمْ دَخَلَهَا أَفَلاَ يَبْرُزُ إِلَىَّ رَجُلٌ؟ فَقَامَ عَلِىٌّ رضي الله عنه فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: اجْلِسْ. ثُمَّ نَادَى الثَّالِثَةَ وَذَكَرَ شِعْرًا فَقَامَ عَلِىٌّ فَقَالَ: يَا

رَسُـــولَ اللَّهِ أَنَا. فَقَالَ: إِنَّهُ عَمْرٌو. قَالَ: وَإِنْ كَانَ عَمْرًا فَأَذِنَ لَهُ رَسُـــولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَمَشَـى إِلَيْهِ حَتَّى أَتَاهُ وَذَكَرَ شِـعْرًا فَقَالَ لَهُ عَمْرٌو: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا عَلِيٌّ. قَالَ: ابْنُ عَبْدِ مَنَافٍ؟ فَقَالَ: أَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ. فَقَالَ: غَيْرُكَ يَا ابْنَ أَخِى مِنْ أَعْمَامِكَ مَنْ هُوَ أَسَنُّ مِنْكَ فَإِنِّى أَكْرَهُ أَنْ أُهْرِيقَ دَمَكَ. فَقَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: لَكِنِّى وَاللَّهِ مَا أَكْرَهُ أَنْ أُهْرِيقَ دَمَكَ فَغَضِبَ فَنَزَلَ وَسَلَّ سَيْفَهُ كَأَنَّهُ شُـعْلَةُ نَارٍ ثُمَّ أَقْبَلَ نَحْوَ عَلِيٍّ رضـي الله عنه مُغْضَبًا وَاسْـتَقْبَلَهُ عَلِيٌّ رضـي الله عنه بِدَرَقَتِهِ فَضَـرَبَهُ عَمْرٌو فِى الدَّرَقَةِ فَقَدَّهَا وَأَثْبَتَ فِيهَا السَّـيْفَ وَأَصَـابَ رَأْسَـهُ بِشَـجَّةٍ وَضَـرَبَهُ عَلِيٌّ رضـي الله عنه عَلَى حَبْلِ الْعَاتِقِ فَسَـقَطَ وَثَارَ الْعَجَاجُ وَسَـمِعَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم التَّكْبِيرَ فَعَرَفَ أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه قَدْ قَتَلَهُ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى نَقْلِ الرُّءُوسِ

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـــرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـــلِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَمِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ أَبِى شُجَاعٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ وَشُـــرَحْبِيلَ ابْنَ حَسَـــنَةَ بَعَثَا عُقْبَةَ بَرِيدًا إِلَى أَبِى بَكْرٍ الصِّـــدِّيقِ رضـــي الله عنه بِرَأْسِ يَنَّاقَ بِطْرِيقِ الشَّـــامِ فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى أَبِى بَكْرٍ رضـــي الله عنه أَنْكَرَ ذَلِكَ فَقَالَ لَهُ عُقْبَةُ: يَا خَلِيفَةَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَإِنَّهُمْ يَصْـنَعُونَ ذَلِكَ بِنَا. قَالَ: أَفَاسْتِنَانٌ بِفَارِسَ وَالرُّومِ لاَ يُحْمَلُ إِلَيَّ رَأْسٌ فَإِنَّمَا يَكْفِى الْكِتَابُ وَالْخَبَرُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ حَدَّثَنِى الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عُلَىِّ بْنِ رَبَاحٍ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ حُدَيْجٍ يَقُولُ: هَاجَرْنَا عَلَى عَهْدِ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ إِذْ طَلَعَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ قُدِمَ عَلَيْنَا بِرَأْسِ يَنَّاقَ الْبِطْرِيقِ وَلَمْ يَكُنْ لَنَا بِهِ حَاجَةٌ إِنَّمَا هَذِهِ سُنَّةُ الْعَجَمِ. قَالَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِىِّ أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه أُتِىَ بِرَأْسٍ فَقَالَ: بَغَيْتُمْ. قَالَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مَعْمَرٍ حَدَّثَنِى صَاحِبٌ لَنَا عَنِ الزُّهْرِىِّ قَالَ: لَمْ يُحْمَلْ إِلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم رَأْسٌ إِلَى الْمَدِينَةِ قَطُّ وَلاَ يَوْمَ بَدْرٍ وَحُمِلَ إِلَى أَبِى بَكْرٍ رضي الله عنه رَأْسٌ فَكَرِهَ ذَلِكَ قَالَ وَأَوَّلُ مَنْ حُمِلَتْ إِلَيْهِ الرُّءُوسُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ. قَالَ الشَّيْخُ وَالَّذِى رَوَى قَالَ الشَّيْخُ وَالَّذِى رَوَى أَبُو دَاوُدَ فِى الْمَرَاسِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَرَّاحِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ أُسَامَةَ عَنْ بَشِيرِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِى نَضْرَةَ قَالَ: لَقِىَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم الْعَدُوَّ فَقَالَ: مَنْ جَاءَ بِرَأْسٍ فَلَهُ عَلَى اللَّهِ مَا تَمَنَّى. فَجَاءَهُ رَجُلاَنِ بِرَأْسٍ فَاخْتَصَمَا فِيهِ فَقَضَى بِهِ لأَحَدِهِمَا. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْفَسَوِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِىٍّ اللُّؤْلُؤِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ فَذَكَرَهُ فَهَذَا حَدِيثٌ مُنْقَطِعٌ.

وَفِيهِ إِنْ ثَبَتَ تَحْرِيضٌ عَلَى قَتْلِ الْعَدُوِّ وَلَيْسَ فِيهِ نَقْلُ الرَّأْسِ مِنْ بِلاَدِ الشِّرْكِ إِلَى بِلاَدِ الإِسْلاَمِ.

▲ باب: لاَ تُبَاعُ جِيفَةُ مُشْرِكٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــــنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَــــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْــحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُــفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِـــى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا: أَنَّ الْمُسْلِمِينَ أَصَابُوا رَجُلاً مِنْ عُظَمَاءِ الْمُشْرِكِينَ فَقَتَلُوهُ فَسَأَلُوهُمْ أَنْ يَشْتَرُوهُ فَنَهَاهُمُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَبِيعُوا جِيفَةَ مُشْرِكٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ الْفَضْــلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَــهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرْبِىُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَــمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـــي الله عنهمَا: أَنَّ رَجُلاً مِنَ الْمُشْرِكِينَ قُتِلَ يَوْمَ الأَحْزَابِ فَبَعَثَ الْمُشْرِكُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم أَنِ ابْعَثْ إِلَيْنَا بِجَسَدِهِ وَنُعْطِيكَ اثْنَىْ عَشَـرَ أَلْفًا فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لاَ خَيْرَ فِى جَسَدِهِ وَلاَ فِى ثَمَنِهِ.

▲ باب: السَّوَادِ

أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ

قَالَ الشَّـافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلاَ أَعْرِفُ مَا أَقُولُ فِى أَرْضِ السَّوَادِ إِلاَّ ظَنًّا مَقْرُونًا إِلَى عِلْمٍ وَذَلِكَ أَنِّى وَجَدْتُ أَصَــحَّ حَدِيثٍ يَرْوِيهِ الْكُوفِيُّونَ عِنْدَهُمْ فِى السَّــوَادِ لَيْسَ فِيهِ بَيَانٌ وَوَجَدْتُ أَحَادِيثَ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ تُخَالِفُهُ مِنْهَا أَنَّهُمْ يَقُولُونَ السَّوَادُ صُلْحٌ وَيَقُولُونَ السَّوَادُ عَنْوَةٌ وَيَقُولُونَ بَعْضُ السَّوَادِ صُلْحٌ وَبَعْضُهُ عَنْوَةٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا أَبُو زُبَيْدٍ عَنْ أَشْعَثَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: السَّوَادُ مِنْهُ صُلْحٌ وَمِنْهُ عَنْوَةٌ فَمَا كَانَ مِنْهُ عَنْوَةٌ فَهُوَ لِلْمُسْلِمِينَ وَمَا كَانَ مِنْهُ صُلْحًا فَلَهُمْ أَمْوَالُهُمْ. وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ يَحْيَى عَنِ وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ يَحْيَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عُبَيْدٍ أَبِى الْحَسَنِ الْمُزَنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ قَالَ: لاَ تُبَاعُ أَرْضٌ دُونَ الْجَبَلِ إِلاَّ أَرْضَ بَنِى صَلُوبَا وَأَرْضَ الْحِيرَةِ فَإِنَّ لَهُمْ عَهْدًا. قَالَ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ كُنَّا نَسْمَعُ أَنَّ مَا دُونَ الْجَبَلِ فَمَا وَرَاءَهُ صُلْحٌ. قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنِ الْحَجَّاجِ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ ابْنِ مَعْقِلٍ قَالَ: لَيْسَ لأَهْلِ السَّوَادِ عَهْدٌ إِلاَّ أَرْضَ الْحِيرَةِ وَاللُّيَّسِ وَبَانِقْيَا. قَالَ شَرِيكٌ: إِنَّ أَهْلَ بَانِقْيَا كَانُوا دَلُّوا جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى مَخَاضَةٍ وَأَهْلُ اللُّيَّسِ كَانُوا أَنْزَلُوا أَبَا عُبَيْدَةَ وَدَلُّوهُ عَلَى شَىْءٍ قَالَ يَحْيَى أَظُنُّهُ يَعْنِى غَدْرَهُ لِلْعَدُوِّ. قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ أَشْعَثَ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: صَالَحَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ أَهْلَ الْحِيرَةِ وَأَهْلَ عَيْنِ التَّمْرِ قَالَ وَكَتَبَ بِذَلِكَ إِلَى أَبِى بَكْرٍ رضي الله عنه فَأَجَازَهُ قَالَ يَحْيَى قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ فَأَهْلُ عَيْنِ التَّمْرِ مِثْلُ أَهْلِ الْحِيرَةِ إِنَّمَا هُوَ شَىْءٌ عَلَيْهِمْ وَلَيْسَ عَلَى أَرْضِهِمْ شَىْءٌ قَالَ نَعَمْ. حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: انْتَهَيْنَا إِلَى أَهْلِ الْحِيرَةِ فَصَالَحْنَاهُمْ عَلَى أَلْفِ دِرْهَمٍ وَرَحْلٍ قَالَ قُلْتُ لأَبِى مَا صَنَعْتُمْ بِذَلِكَ الرَّحْلِ قَالَ صَاحِبٌ لَنَا لَمْ يَكُنْ لَهُ رَحْلٌ كَذَا فِى كِتَابِى أَلْفِ دِرْهَمٍ وَقَالَ غَيْرُهُ سَبْعِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ.

حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ عَنْ أَشْعَثَ عَنِ الْحَكَمِ قَالَ كَانُوا يُرَخِّصُونَ أَنْ يَشْتَرُوا مِنْ أَرْضِ الْحِيرَةِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمْ صُلْحٌ. حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ حَسَنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَهْلُ الْحِيرَةِ إِنَّمَا صُولِحُوا عَلَى مَالٍ يَقْتَسِمُوهُ بَيْنَهُمْ وَلَيْسَ عَلَى رُءُوسِ الرِّجَالِ شَىْءٌ. حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا حَسَنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ جَابِرٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لأَهْلِ الأَنْبَارِ عَهْدٌ أَوْ قَالَ عَقْدٌ. حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَامِرٍ قَالَ: لَيْسَ لأَهْلِ السَّوَادِ عَهْدٌ إِنَّمَا نَزَلُوا عَلَى حُكْمٍ. قَالَ وَحَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ قَالَ وَحَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّبَيْدِىُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ الأَسَدِىِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّهُ سُئِلَ فِى زَمَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَهْلِ السَّوَادِ أَلَهُمْ عَهْدٌ؟ قَالَ: لَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَهْدٌ فَلَمَّا رُضِىَ مِنْهُمْ بِالْخَرَاجِ صَارَ لَهُمُ الْعَهْدُ. حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا حَسَنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى قَالَ: قَدْ رَدَّ إِلَيْهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَرَضِيهِمْ وَصَالَحَهُمْ عَلَى الْخَرَاجِ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ قَالَ كَتَبَ عُمَرُ إِلَى سَعْدٍ رضي الله عنهما حِينَ افْتَتَحَ الْعِرَاقَ: أَمَّا بَعْدُ فَقَدْ بَلَغَنِى كِتَابُكَ تَذْكُرُ أَنَّ النَّاسَ سَأَلُوكَ أَنْ تَقْسِمَ بَيْنَهُمْ مَغَانِمَهُمْ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فَإِذَا جَاءَكَ كِتَابِى هَذَا فَانْظُرْ مَا أَجْلَبَ النَّاسُ عَلَيْكَ إِلَى الْعَسْكَرِ مِنْ كُرَاعٍ أَوْ مَالٍ فَاقْسِمْهُ بَيْنَ مَنْ حَضَرَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَاتْرُكِ الأَرَضِينَ وَالأَنْهَارَ لِعُمَّالِهَا فَيَكُونُ ذَلِكَ فِى أُعْطَيَاتِ الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّكَ إِنْ قَسَمْتَهَا بَيْنَ مَنْ حَضَرَ لَمْ يَكُنْ لِمَنْ بَعْدَهُمْ شَىْءٌ. حَدَّثَنَا

يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَـرِّبٍ عَنْ عُمَرَ رضـي الله عنه: أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَقْسِـمْ أَهْلَ السَّـوَادِ بَيْنَ الْمُسْـلِمِينَ وَأَمَرَ بِهِمْ أَنْ يُحْصَـوْا فَوَجَدُوا الرَّجُلَ الْمُسْـلِمَ يُصِـيبُهُ ثَلاَثَةٌ مِنَ الْفَلاَّحِينَ يَعْنِى الْعُلُوجَ فَشَاوَرَ أَصْحَابَ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فِى ذَلِكَ فَقَالَ عَلِىٌّ رضـي الله عنه دَعْهُمْ يَكُونُونَ مَادَّةً لِلْمُسْـلِمِينَ فَبَعَثَ عُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ فَوَضَـعَ عَلَيْهِمْ ثَمَانِيَةً وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعَةً وَعِشْـرِينَ وَاثْنَىْ عَشَـرَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ حَدَّثَنِى عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِى حَرَّةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَصْـفَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه مِنْ هَذَا السَّـوَادِ عَشْـرَةَ أَصْـنَافٍ أَصْفَى أَرْضَ مَنْ قُتِلَ فِى الْحَرْبِ وَمَنْ هَرَبَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَعْنِى إِلَيْهِمْ وَكُلَّ أَرْضٍ لِكِسْـرَى وَكُلَّ أَرْضٍ كَانَتْ لأَحَدٍ مِنْ أَهْلِهِ وَكُلَّ مَغِيضِ مَاءٍ وَكُلَّ دَيْرِ بَرِيدٍ قَالَ وَنَسِـيتُ أَرْبَعًا قَالَ وَكَانَ خَرَاجُ مَنْ أَصْـفَى سَـبْعَةَ آلاَفِ أَلْفٍ فَلَمَّا كَانَتِ الْجَمَاجِمُ أَحْرَقَ النَّاسُ الدِّيوَانَ وَأَخَذَ كُلُّ قَوْمٍ مَا يَلِيهِمْ. حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا قَيْسُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِى أَسَـدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَصْـفَى حُذَيْفَةُ أَرْضَ كِسْـرَى وَأَرْضَ آلِ كِسْـرَى وَمَنْ كَانَ كِسْـرَى أَصْـفَى أَرْضَـهُ وَأَرْضَ مَنْ قُتِلَ وَمَنْ هَرَبَ وَالآجَامَ وَمَغِيضَ الْمَاءِ. حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا قَيْسُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِى ثَابِتٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ الْحِمَّانِىِّ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضـي الله عنه بِالرَّحْبَةِ فَقَالَ: لَوْلاَ أَنْ يَضْـرِبَ بَعْضُـكُمْ وُجُوهَ بَعْضٍ لَقَسَـمْتُ السَّـوَادَ بَيْنَكُمْ. حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَمْرُو حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِى الْمِقْدَامِ

عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِى ثَابِتٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ يَزِيدَ الْحِمَّانِىِّ عَنْ عَلِىٍّ رضي الله عنه نَحْوَهُ. حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ قُرَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ قُرَّانَ الأَسَدِىِّ عَنْ أَبِى سِنَانٍ الشَّيْبَانِىِّ عَنْ عَمِيرَةَ عَنْ عَلِىٍّ رضي الله عنه قَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَقْسِمَ السَّوَادَ يَنْزِلُ أَحَدُكُمُ الْقَرْيَةَ فَيَقُولُ قَرْيَتِى لَتَكْفُونِّى أَوْ قَالَ لَتَدْعُونِّى أَوْ لأَقْسِمَنَّهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ وَيَقُولُونَ إِنَّ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِىَّ وَهَذَا أَثْبَتُ حَدِيثٍ عِنْدَهُمْ فِيهِ أَخْبَرَنَاهُ الثِّقَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَتْ بَجِيلَةُ رُبُعَ النَّاسِ فَقَسَمَ لَهُمْ رُبُعَ السَّوَادِ فَاسْتَغَلُّوهُ ثَلاَثًا أَوْ أَرْبَعَ سِنِينَ أَنَا شَكَكْتُ ثُمَّ قَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه وَمَعِى فُلاَنَةُ بِنْتُ فُلاَنٍ امْرَأَةٌ مِنْهُمْ قَدْ سَمَّاهَا لاَ يَحْضُرُنِى ذِكْرُ اسْمَهَا فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: لَوْلاَ أَنِّى قَاسِمٌ مَسْئُولٌ لَتَرَكْتُكُمْ عَلَى مَا قُسِمَ لَكُمْ وَلَكِنْ أَرَى أَنْ تَرُدُّوا عَلَى النَّاسِ. قَالَ الشَّافِعِىُّ وَكَانَ فِى حَدِيثِهِ وَعَاضَنِى مِنْ حَقِّى فِيهِ نَيِّفًا وَثَمَانِينَ دِينَارًا وَكَانَ فِى حَدِيثِهِ فَقَالَتْ فُلاَنَةُ شَهِدَ أَبِى الْقَادِسِيَّةَ وَثَبَتَ سَهْمُهُ وَلاَ أُسَلِّمُهُ حَتَّى تُعْطِيَنِى كَذَا وَتُعْطِيَنِى كَذَا فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ.

وَرَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ فَذَكَرَ قِصَّةَ جَرِيرٍ وَرَوَاهُ هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ فَذَكَرَهَا وَذَكَرَ قِصَّةَ الْمَرْأَةِ وَذَكَرَ أَنَّهَا أُمُّ كُرْزٍ وَذَكَرَ أَنَّهَا قَالَتْ: وَإِنِّى لَسْتُ أُسَلِّمُ حَتَّى تَحْمِلَنِى عَلَى نَاقَةٍ ذَلُولٍ وَعَلَيْهَا قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ وَتَمْلأَ كَفَّىَّ ذَهَبًا فَفَعَلَ ذَلِكَ وَكَانَتِ الدَّنَانِيرُ نَحْوًا مِنْ ثَمَانِينَ دِينَارًا. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو نَصْرٍ: أَخْبَرَنَاهُ أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ:

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَمِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ قَالَ: لَمَّا وَفَدَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى عُمَرَ وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ وَنَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه لِجَرِيرٍ: يَا جَرِيرُ وَاللَّهِ لَوْ مَا أَنِّى قَاسِمٌ مَسْئُولٌ لَكُنْتُمْ عَلَى مَا قُسِمَ لَكُمْ وَلَكِنِّى أَرَى أَنْ أَرُدَّهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَرَدَّهُ وَكَانَ جَعَلَ رُبُعَ السَّوَادِ لِبَجِيلَةَ فَأَخَذُوا الْخَرَاجَ ثَلاَثَ سِنِينَ فَرَدَّهُ وَأَعْطَاهُ ثَمَانِينَ دِينَارًا. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى زَائِدَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ قَالَ: كُنَّا رُبُعَ النَّاسِ يَوْمَ الْقَادِسِيَّةِ فَأَعْطَانَا عُمَرُ رضي الله عنه رُبُعَ السَّوَادِ فَأَخَذْنَاهُ ثَلاَثَ سِنِينَ ثُمَّ وَفَدَ جَرِيرٌ إِلَى عُمَرَ رضي الله عنه بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ أَمَا وَاللَّهِ لَوْلاَ أَنِّى قَاسِمٌ مَسْئُولٌ لَكُنْتُمْ عَلَى مَا قُسِمَ لَكُمْ فَأَرَى أَنْ تَرُدَّهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَفَعَلَ وَأَجَازَهُ بِثَمَانِينَ دِينَارًا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حَرْبٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ قَالَ: أَعْطَى عُمَرُ رضي الله عنه جَرِيرًا وَقَوْمَهُ رُبُعَ السَّوَادِ فَأَخَذَهُ سَنَتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا ثُمَّ إِنَّ جَرِيرًا وَفَدَ إِلَى عُمَرَ مَعَ عَمَّارٍ رضي الله عنهمْ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رضي الله عنه: يَا جَرِيرُ لَوْلاَ أَنِّى قَاسِمٌ مَسْئُولٌ لَكُنْتُمْ عَلَى مَا كُنْتُمْ عَلَيْهِ وَلَكِنْ أَرَى أَنْ تَرُدَّهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَرَدَّهُ عَلَيْهِمْ وَأَعْطَاهُ عُمَرُ رضي الله عنه ثَمَانِينَ دِينَارًا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدٍ حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْحَسَـنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَـــلَمَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِى هِنْدٍ عَنِ الشَّـعْبِىِّ قَالَ قَالَ عُمَرُ رضــي الله عنه لِجَرِيرٍ: هَلْ لَكَ أَنْ تَأْتِىَ الْعِرَاقَ وَلَكَ الرُّبُعُ أَوِ الثُّلُثُ بَعْدَ الْخُمُسِ مِنْ كُلِّ أَرْضٍ وَشَـــىْءٍ. هَذَا مُنْقَطِعٌ وَالَّذِى قَبْلَهُ مَوْصُـــولٌ وَلَيْسَ فِى الآثَارِ الَّتِى رَوَيْنَاهَا وَلَمْ نَرْوِهَا فِى سَـــوَادِ الْعِرَاقِ أَصَحَّ مِنْهُ كَمَا

قَالَ الشَّـافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدٍ حَدَّثَنَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّـــافِعِىُّ: وَفِى هَذَا الْحَدِيثِ دَلاَلَةٌ إِذْ أَعْطَى جَرِيرًا الْبَجَلِىَّ عِوَضًـا مِنْ سَـهْمِهِ وَالْمَرْأَةَ عِوَضًـا مِنْ سَـهْمِ أَبِيهَا أَنَّهُ اسْـتَطَابَ أَنْفُسَ الَّذِينَ أَوْجَفُوا عَلَيْـهِ فَتَرَكُوا حُقُوقَهُمْ مِنْـهُ فَجَعَلَـهُ وَقْفًا لِلْمُسْـــلِمِينَ وَهَذَا حَلاَلٌ لِلإِمَامِ لَوِ افْتَتَحَ الْيَوْمَ أَرْضَ عَنْوَةٍ فَأَحْصَـى مَنِ افْتَتَحَهَا وَطَابُوا أَنْفُسًـا عَنْ حُقُوقِهِمْ مِنْهَـا أَنْ يَجْعَلَهَـا الإِمَـامُ وَقْفًا وَحُقُوقُهُمْ مِنْهَـا الأَرْبَعَـةُ الأَخْمَاسِ وَيُوفِى أَهْلَ الْخُمُسِ حَقَّهُمْ إِلاَّ أَنْ يَدَعَ الْبَالِغُونَ مِنْهُمْ حُقُوقَهُمْ فَيَكُونُ ذَلِكَ لَهُ وَالْحُكْمُ فِى الأَرْضِ كَالْحُكْمِ فِى الْمَالِ وَقَدْ سَبَى النَّبِىُّ صـلى الله عليه وسـلم هَوَازِنَ وَقَسَـمَ أَرْبَعَةَ الأَخْمَاسِ بَيْنَ الْمُوجِفِينَ ثُمَّ جَاءَتْهُ وُفُودُ هَوَازِنَ مُسْـلِمِينَ فَسَـــأَلُوهُ أَنْ يَمُنَّ عَلَيْهِمْ بِأَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ مَا أَخَذَ مِنْهُمْ فَخَيَّرَهُمْ بَيْنَ الأَمْوَالِ وَالسَّبْىِ فَقَالُوا خَيَّرْتَنَا بَيْنَ أَحْسَـابِنَا وَأَمْوَالِنَا فَنَخْتَارُ أَحْسَـابَنَا فَتَرَكَ لَهُمْ رَسُـولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَقَّهُ وَحَقَّ أَهْلِ بَيْتِهِ وَسَمِعَ بِذَلِكَ الْمُهَاجِرُونَ فَتَرَكُوا لَهُ حُقُوقَهُمْ وَسَمِعَ بِذَلِكَ الأَنْصَارُ فَتَرَكُوا لَهُ حُقُوقَهُمْ وَبَقِىَ قَوْمٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الآخِرِينَ وَالْفَتْحِيِّينَ فَأَمَرَ فَعُرِّفَ عَلَى كُلِّ عَشْـرَةٍ وَاحِدٌ ثُمَّ قَالَ: ائْتُونِى بِطِيبِ

أَنْفُسِ مَنْ بَقِىَ فَمَنْ كَرِهَ فَلَهُ عَلَىَّ كَذَا وَكَذَا مِنَ الإِبِلِ. إِلَى وَقْتٍ ذَكَرَهُ فَجَاءُوهُ بِطِيبِ أَنْفُسِهِمْ إِلاَّ الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ وَعُيَيْنَةَ بْنَ بَدْرٍ فَإِنَّهُمَا أَبَيَا لِيُعَيِّرَا هَوَازِنَ فَلَمْ يُكْرِهْهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى ذَلِكَ حَتَّى كَانَا هُمَا تَرَكَا بَعْدُ بِأَنْ خُدِعَ عُيَيْنَةُ عَنْ حَقِّهِ وَسَلَّمَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَقَّ مَنْ طَابَ نَفْسُهُ عَنْ حَقِّهِ. قَالَ الشَّافِعِىُّ وَهَذَا أَوْلَى الأُمُورِ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عِنْدَنَا فِى السَّوَادِ وَفُتُوحِهِ إِنْ كَانَتْ عَنْوَةً وَهَذَا الَّذِى ذَكَرَهُ الشَّافِعِىُّ مِنْ أَمْرِ هَوَازِنَ قَدْ مَضَى فِى حَدِيثِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَفِى رِوَايَةِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الدَّامَغَانِىُّ بِبَيْهَقَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: هَارُونُ بْنُ يُوسُفَ الْقَطِيعِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِى خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: مُثِّلَتْ لِى الْحِيرَةُ كَأَنْيَابِ الْكِلاَبِ وَإِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَهَا. فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَبْ لِى ابْنَةَ بُقَيْلَةَ. قَالَ: هِىَ لَكَ. فَأَعْطَوْهُ إِيَّاهَا فَجَاءَ أَبُوهَا فَقَالَ: أَتَبِيعُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: بِكَمْ احْكُمْ مَا شِئْتَ. قَالَ: أَلْفُ دِرْهَمٍ. قَالَ: قَدْ أَخَذْتُهَا. قَالُوا لَهُ: لَوْ قُلْتَ ثَلاَثِينَ أَلْفًا لأَخَذَهَا. قَالَ: وَهَلْ عَدَدٌ أَكْثَرُ مِنْ أَلْفٍ؟ تَفَرَّدَ بِهِ ابْنُ أَبِى عُمَرَ عَنْ سُفْيَانَ هَكَذَا وَقَالَ غَيْرُهُ عَنْهُ عَنْ عَلِىِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ وَالْمَشْهُورُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ خُرَيْمِ بْنِ أَوْسٍ وَهُوَ الَّذِى جَعَلَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم هَذِهِ الْمَرْأَةَ وَقَدْ رُوِّينَاهُ فِى كِتَابِ دَلاَئِلِ النُّبُوَّةِ فِى آخِرِ غَزْوَةِ تَبُوكَ.

▲ باب: قَدْرِ الْخَرَاجِ الَّذِى وُضِعَ عَلَى السَّوَادِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ النَّرْسِىُّ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ لاَحِقِ بْنِ حُمَيْدٍ قَالَ: لَمَّا بَعَثَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ وَعُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ رضي الله عنهمْ إِلَى الْكُوفَةِ بَعَثَ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ عَلَى الصَّلاَةِ وَعَلَى الْجُيُوشِ وَبَعَثَ ابْنَ مَسْعُودٍ عَلَى الْقَضَاءِ وَعَلَى بَيْتِ الْمَالِ وَبَعَثَ عُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ عَلَى مَسَاحَةِ الأَرْضِ وَجَعَلَ بَيْنَهُمْ كُلَّ يَوْمٍ شَاةً شَطْرَهَا وَسَوَاقِطَهَا لِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ وَالنِّصْفَ بَيْنَ هَذَيْنِ ثُمَّ قَالَ أَنْزَلْتُكُمْ وَإِيَّاىَ مِنْ هَذَا الْمَالِ كَمَنْزِلَةِ وَالِى مَالِ الْيَتِيمِ (مَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ) وَمَا أَرَى قَرْيَةً يُؤْخَذُ مِنْهَا كُلَّ يَوْمٍ شَاةً إِلاَّ كَانَ ذَلِكَ سَرِيعًا فِى خَرَابِهَا قَالَ فَوَضَعَ عُثْمَانُ بْنُ حُنَيْفٍ عَلَى جَرِيبِ الْكَرْمِ عَشَرَةَ دَرَاهِمَ وَعَلَى جَرِيبِ النَّخْلِ أَظُنُّهُ قَالَ ثَمَانِيَةً وَعَلَى جَرِيبِ الْقَضْبِ سِتَّةَ دَرَاهِمَ وَعَلَى جَرِيبِ الْبُرِّ أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ وَعَلَى جَرِيبِ الشَّعِيرِ دِرْهَمَيْنِ وَعَلَى رُءُوسِهِمْ عَنْ كُلِّ رَجُلٍ أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ كُلَّ سَنَةٍ وَعَطَّلَ مِنْ ذَلِكَ النِّسَاءَ وَالصِّبْيَانَ وَفِيمَا يُخْتَلَفُ بِهِ مِنْ تِجَارَاتِهِمْ نِصْفَ الْعُشُرِ قَالَ ثُمَّ كَتَبَ بِذَلِكَ إِلَى عُمَرَ رضي الله عنه فَأَجَازَ ذَلِكَ وَرَضِىَ بِهِ وَقِيلَ لِعُمَرَ رضي الله عنه كَيْفَ نَأْخُذُ مِنْ تُجَّارِ الْحَرْبِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْنَا. فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: كَيْفَ يَأْخُذُونَ مِنْكُمْ إِذَا أَتَيْتُمْ بِلاَدَهُمْ؟ قَالُوا: الْعُشْرَ. قَالَ: فَكَذَلِكَ خُذُوا مِنْهُمْ.

وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَـــعِيدِ بْنِ أَبِى عَرُوبَةَ وَقَالَ: وَعَلَى جَرِيبِ النَّخْلِ ثَمَانِيَةً وَعَلَى جَرِيبِ الْقَصْبِ سِتَّةً لَمْ يَشُكَّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ بِشْـرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى عَنِ الْحَكَمِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه بَعَثَ عُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ فَمَسَحَ السَّوَادَ فَوَضَـعَ عَلَى كُلِّ جَرِيبٍ عَامِرٍ أَوْ غَامِرٍ حَيْثُ يَنَالُهُ الْمَاءُ قَفِيزًا وَدِرْهَمًا قَالَ وَكِيعٌ يَعْنِى الْحِنْطَةَ وَالشَّـعِيرَ وَوَضَـعَ عَلَى كُلِّ جَرِيبِ الْكَرْمِ عَشْـرَةَ دَرَاهِمَ وَعَلَى جَرِيبِ الرِّطَابِ خَمْسَـةَ دَرَاهِمَ. قَالَ وَحَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ قَالَ وَحَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَـالِحٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه: أَنَّهُ وَضَـعَ عَلَى النَّخْلِ عَلَى الدَّقَلَتَيْنِ دِرْهَمًا وَعَلَى الْفَارِسِيَّةِ دِرْهَمًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِـى وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَـنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ سُـهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم: مَنَعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيزَهَا وَمَنَعَتِ الشَّـامُ مُدْيَهَا وَدِينَارَهَا وَمَنَعَتْ مِصْـرُ إِرْدَبَّهَا وَدِينَارَهَا وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ. شَـهِدَ عَلَى ذَلِكَ لَحْمُ أَبِى هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ قَالَ يَحْيَى يُرِيدُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ذَكَرَ الْقَفِيزَ وَالدِّرْهَمَ قَبْلَ أَنْ يَضَعَهُ عُمَرُ رضي الله عنه عَلَى الأَرْضِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّـحِيحِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ يَعِيشَ وَإِسْـحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ.

▲ باب: مَنْ رَأَى قِسْمَةَ الأَرَاضِـى الْمَغْنُومَةِ وَمَنْ لَمْ يَرَهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِـى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـــحَاقَ أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِى إِسْـــحَاقَ الْفَزَارِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ حَدَّثَنِى ثَوْرٌ قَالَ حَدَّثَنِى سَـــالِمٌ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ أَنَّهُ سَـمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضـــي الله عنه يَقُولُ: افْتَتَحْنَا خَيْبَرَ فَلَمْ نَغْنَمْ ذَهَبًا وَلاَ فِضَّــــةَ إِنَّمَا غَنَمِنَا الإِبِلَ وَالْبَقَرَ وَالْمَتَاعَ وَالْحَوَائِطَ ثُمَّ انْصَـرَفْنَا مَعَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم إِلَى وَادِى الْقُرَى وَمَعَهُ عَبْدٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ مِدْعَمٌ وَهَبَهُ لَهُ أَحَدُ بَنِى الضِّبَابِ فَبَيْنَمَا هُوَ يَحُطُّ رَحْلَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ حَتَّى أَصَابَ ذَلِكَ الْعَبْدَ فَقَالَ النَّاسُ هَنِيئًا لَهُ الشَّـــهَادَةُ فَقَالَ رَسُـــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم: بَلْ وَالَّذِى نَفْسِـى بِيَدِهِ إِنَّ الشَّـمْلَةَ الَّتِى أَصَـابَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ لَمْ تُصِـبْهَا الْمَقَاسِـمُ لَتَشْـتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا. فَجَاءَ رَجُلٌ حِينَ سَـمِعَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ صـلى الله عليه وسلم بِشِرَاكٍ أَوْ بِشِرَاكَيْنِ فَقَالَ هَذَا شَـىْءٌ كُنْتُ أَصَبْتُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: شِرَاكٌ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــــحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِـى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَـلَمَةَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فِيمَا يَحْسِـبُ أَبُو سَـلَمَةَ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضـي الله عنهمَا: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم قَاتَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ حَتَّى أَلْجَأَهُمْ إِلَى قَصْـــرِهِمْ فَغَلَبَ عَلَى الأَرْضِ وَالزَّرْعِ وَالنَّخْلِ فَصَـالَحُوهُ عَلَى أَنْ يُجْلَوْا مِنْهَا وَلَهُمْ مَا حَمَلَتْ رِكَابُهُمْ وَلِرَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم الصَّـفْرَاءُ وَالْبَيْضَـاءُ وَيَخْرُجُونَ مِنْهَا وَاشْـتَرَطَ عَلَيْهِمْ أَنْ لاَ يَكْتُمُوا وَلاَ يُغَيِّبُوا شَـيْئًا فَإِنْ فَعَلُوا فَلاَ ذِمَّةَ لَهُمْ وَلاَ عَهْدَ فَغَيَّبُوا مَسْـكًا فِيهِ مَالٌ وَحُلِيٌّ لِحُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ كَانَ احْتَمَلَهُ مَعَهُ إِلَى خَيْبَرَ حِينَ أُجْلِيَتِ النَّضِـــيرُ فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم لِعَمِّ حُيَيٍّ مَا فَعَلَ مَسْـكُ حُيَيٍّ الَّذِى جَاءَ بِهِ مِنَ النَّضِـــيرِ فَقَالَ أَذْهَبَتْهُ النَّفَقَاتُ وَالْحُرُوبُ فَقَالَ الْعَهْدُ قَرِيبٌ وَالْمَالُ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ فَدَفَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى الزُّبَيْرِ فَمَسَّهُ بِعَذَابٍ وَقَدْ كَانَ حُيَيٌّ قَبْلَ ذَلِكَ دَخَلَ خَرِبَةً فَقَالَ قَدْ رَأَيْتُ حُيَيًّا يَطُوفُ فِى خَرِبَةٍ هَا هُنَا فَذَهَبُوا فَطَافُوا فَوَجَدُوا الْمَسْـكَ فِى الْخَرِبَةِ فَقَتَلَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم ابْنِى حُقَيْقٍ وَأَحَدُهُمَا زَوْجُ صَـفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ وَسَـبَى رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم نِسَـاءَهُمْ وَذَرَارِيَّهُمْ وَقَسَـمَ أَمْوَالَهُمْ بِالنَّكْثِ الَّذِى نَكَثُوا وَأَرَادَ أَنْ يُجْلِيَهُمْ مِنْهَا فَقَالُوا يَا مُحَمَّدُ دَعْنَا نَكُونُ فِى هَذِهِ الأَرْضِ نُصْـــلِحُهَا وَنَقُومُ عَلَيْهَا وَلَمْ يَكُنْ لِرَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم وَلاَ لأَصْـحَابِهِ غِلْمَانٌ يَقُومُونَ عَلَيْهَا وَكَانُوا لاَ يَفْرُغُونَ أَنْ يَقُومُوا عَلَيْهَا فَأَعْطَاهُمْ خَيْبَرَ عَلَى أَنَّ لَهُمُ الشَّـطْرَ مِنْ كُلِّ زَرْعٍ وَنَخْلٍ وَشَـىْءٍ مَا بَدَا لِرَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ يَأْتِيهِمْ كُلَّ عَامٍ فَيَخْرُصُـهَا عَلَيْهِمْ ثُمَّ يُضَـمِّنُهُمُ الشَّـطْرَ فَشَكَوْا إِلَى رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم شِـدَّةَ خَرْصِـهِ وَأَرَادُوا أَنْ يَرْشُـوهُ فَقَالَ يَا أَعْدَاءَ اللَّهِ تُطْعِمُونِى السُّـحْتَ وَاللَّهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ أَحَبِّ

النَّاسِ إِلَيَّ وَلأَنْتُمْ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ عِدَّتِكُمْ مِنَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ وَلاَ يَحْمِلُنِى بُغْضِى إِيَّاكُمْ وَحُبِّى إِيَّاهُ عَلَى أَنْ لاَ أَعْدِلَ بَيْنَكُمْ فَقَالُوا بِهَذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ قَالَ وَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِعَيْنِ صَفِيَّةَ خُضْرَةً فَقَالَ: يَا صَفِيَّةُ مَا هَذِهِ الْخُضْرَةُ؟. فَقَالَتْ: كَانَ رَأْسِى فِى حَجْرِ ابْنِ حُقَيْقٍ وَأَنَا نَائِمَةٌ فَرَأَيْتُ كَأَنَّ قَمَرًا وَقَعَ فِى حَجْرِى فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ فَلَطَمَنِى وَقَالَ تَمَنِّينَ مَلِكَ يَثْرِبَ قَالَتْ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ أَبْغَضِ النَّاسِ إِلَيَّ قَتَلَ زَوْجِى وَأَبِى فَمَا زَالَ يَعْتَذِرُ إِلَيَّ وَيَقُولُ إِنَّ أَبَاكِ أَلَّبَ عَلَيَّ الْعَرَبَ وَفَعَلَ وَفَعَلَ حَتَّى ذَهَبَ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِى وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُعْطِى كُلَّ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ ثَمَانِينَ وَسْقًا مِنْ تَمْرٍ كُلَّ عَامٍ وَعِشْرِينَ وَسْقًا مِنْ شَعِيرٍ فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه غَشُوا الْمُسْلِمِينَ وَأَلْقَوُا ابْنَ عُمَرَ مِنْ فَوْقِ بَيْتٍ فَفَدَعُوا يَدَيْهِ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه مَنْ كَانَ لَهُ سَهْمٌ مِنْ خَيْبَرَ فَلْيَحْضُرْ حَتَّى نَقْسِمَهَا بَيْنَهُمْ فَقَسَمَهَا بَيْنَهُمْ فَقَالَ رَئِيسُهُمْ لاَ تُخْرِجْنَا دَعْنَا نَكُونُ فِيهَا كَمَا أَقَرَّنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه لِرَئِيسِهِمْ أَتُرَاهُ سَقَطَ عَنِّى قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَيْفَ بِكَ إِذَا رَقَصَتْ بِكَ رَاحِلَتُكَ نَحْوَ الشَّامِ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا وَقَسَمَهَا عُمَرُ رضي الله عنه بَيْنَ مَنْ كَانَ شَهِدَ خَيْبَرَ مِنْ أَهْلِ الْحُدَيْبِيَةِ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالُوا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم حِينَ ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى سِتَّةٍ وَثَلاَثِينَ سَهْمًا جَمَعَ كُلُّ سَهْمٍ مِائَةَ سَهْمٍ فَكَانَ النِّصْفُ سِهَامًا لِلْمُسْلِمِينَ وَسَهْمَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَعَزَلَ النِّصْفَ لِلْمُسْلِمِينَ لِمَا يَنُوبُهُ مِنَ الأُمُورِ وَالنَّوَائِبِ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَهَذَا لأَنَّهُ افْتَتَحَ بَعْضَ خَيْبَرَ عَنْوَةً وَبَعْضَهَا صُلْحًا فَمَا قَسَمَ بَيْنَهُمْ هُوَ مَا افْتَتَحَهُ عَنْوَةً وَمَا تَرَكَهُ لِنَوَائِبِهِ هُوَ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ لَمْ يُوجَفْ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلاَ رِكَابٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ جُوَيْرِيَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم افْتَتَحَ بَعْضَ خَيْبَرَ عَنْوَةً.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِىٍّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: لَوْلاَ آخِرُ الْمُسْلِمِينَ مَا افْتُتِحَتْ قَرْيَةٌ إِلاَّ قَسَمْنَاهَا كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَيْبَرَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ صَدَقَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِىٍّ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ: لَوْلاَ أَنِّى أَتْرُكَ

النَّاسَ بَبَّانًا لاَ شَـــىْءَ لَهُمْ مَا فُتِحَتْ قَرْيَةٌ إِلاَّ قَسَـــمْتُهَا كَمَا قَسَـــمَ رَسُـــولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَيْبَرَ.

قَالَ الشَّـــيْخُ: وَهَذَا عِنْدَنَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يَسْـــتَطِيبُ قُلُوبَهُمْ ثُمَّ يَقِفُهَا لِلْمُسْـــلِمِينَ نَظَرًا لَهُمْ. وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـــرٍ وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـــرِ بْنُ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْـــلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ سَـــمِعْتُ نَافِعًا مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ يَقُولُ: أَصَـــابَ النَّاسُ فَتْحًا بِالشَّـــامِ فِيهِمْ بِلاَلٌ وَأَظُنُّهُ ذَكَرَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ رضي الله عنهمَا فَكَتَبُوا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه إِنَّ هَذَا الْفَىْءَ الَّذِى أَصَبْنَا لَكَ خُمُسُهُ وَلَنَا مَا بَقِىَ لَيْسَ لأَحَدٍ مِنْهُ شَىْءٌ كَمَا صَنَعَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم بِخَيْبَرَ فَكَتَبَ عُمَرُ رضي الله عنه إِنَّهُ لَيْسَ عَلَى مَا قُلْتُمْ وَلَكِنِّى أَقِفُهَا لِلْمُسْـــلِمِينَ فَرَاجَعُوهُ الْكِتَابَ وَرَاجَعَهُمْ يَأْبَوْنَ وَيَأْبَى فَلَمَّا أَبَوْا قَامَ عُمَرُ رضـــي الله عنـه فَدَعَـا عَلَيْهِمْ فَقَالَ اللَّهُمَّ اكْفِنِى بِلاَلاً وَأَصْحَابَ بِلاَلٍ قَالَ فَمَا حَالَ الْحَوْلُ عَلَيْهِمْ حَتَّى مَاتُوا جَمِيعًا.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَوْلُهُ رضي الله عنه إِنَّهُ لَيْسَ عَلَى مَا قُلْتُمْ لَيْسَ يُرِيدُ بِهِ إِنْكَارَ مَا احْتَجُّوا بِهِ مِنْ قِسْـمَةِ خَيْبَرَ فَقَدْ رُوِّينَاهُ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِىِّ صـــلى الله عليه وسلم وَيُشْبِهُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ لَيْسَتِ الْمَصْلَحَةُ فِيمَا قُلْتُمْ وَإِنَّمَا الْمَصْلَحَةُ فِى أَنْ أَقِفَهَا لِلْمُسْـلِمِينَ وَجَعَلَ يَأْبَى قِسْـمَتَهَا لِمَا كَانَ يَرْجُو مِنْ تَطْيِيبِهِمْ ذَلِكَ لَـهُ وَجَعَلُوا يَـأْبَوْنَ لِمَـا كَـانَ لَهُمْ مِنَ الْحَقِّ فَلَمَّـا أَبَوْا لَمْ يُبْرِمْ عَلَيْهِمُ الْحُكْمَ بِإِخْرَاجِهَا مِنْ أَيْدِيهِمْ وَوَقْفِهَا وَلَكِنْ دَعَـا عَلَيْهِمْ حَيْـثُ خَـالَفُوهُ فِيمَـا رَأَى مِنَ الْمَصْـــلَحَةِ وَهُمْ لَوْ وَافَقُوهُ وَافَقَهُ أَفْنَاءُ النَّاسِ وَأَتْبَاعُهُمْ وَالْحَدِيثُ مُرْسَـــلٌ وَاللَّهُ

أَعْلَمُ وَقَدْ رُوِّينَا فِى كِتَابِ الْقَسْمِ فِى فَتْحِ مِصْرَ أَنَّهُ رَأَى ذَلِكَ وَرَأَى الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ رضي الله عنه قِسْمَتَهَا كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَيْبَرَ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا قُرَادٌ أَبُو نُوحٍ حَدَّثَنَا الْمُرَجَّا بْنُ رَجَاءٍ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِى رَافِعٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: أَيُّمَا قَرْيَةٍ افْتَتَحَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَهِىَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَأَيُّمَا قَرْيَةٍ افْتَتَحَهَا الْمُسْلِمُونَ عَنْوَةً فَخُمُسُهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَبَقِيَّتُهَا لِمَنْ قَاتَلَ عَلَيْهَا. قَالَ أَبُو الْفَضْلِ الدُّورِىُّ: أَبُو سَلَمَةَ هَذَا هُوَ عِنْدِى صَاحِبُ الطَّعَامِ أَوْ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ.

قَالَ الشَّيْخُ قَدْ رُوِّينَاهُ فِى كِتَابِ الْقَسْمِ مِنْ حَدِيثِ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه بِمَعْنَاهُ.

▲ باب: الأَرْضِ إِذَا كَانَتْ صُلْحًا رِقَابُهَا لأَهْلِهَا وَعَلَيْهَا خَرَاجٌ يُؤَدُّونَهُ فَأَخَذَهَا مِنْهُمْ مُسْلِمٌ بِكِرَاءٍ

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ لاَ بَأْسَ كَمَا تُسْتَأْجَرُ مِنْهُمْ إِبِلُهُمْ وَبُيُوتُهُمْ وَرَقِيقُهُمْ وَمَا دُفِعَ إِلَيْهِمْ أَوْ إِلَى السُّلْطَانِ بِوَكَالَتِهِمْ فَلَيْسَ بِصَغَارٍ عَلَيْهِ إِنَّمَا هُوَ دَيْنٌ عَلَيْهِ يُؤَدِّيهِ قَالَ الشَّافِعِىُّ وَالْحَدِيثُ الَّذِى يُرْوَى عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم: لاَ يَنْبَغِى لِمُسْلِمٍ أَنْ يُؤَدِّىَ خَرَاجًا وَلاَ لِمُشْرِكٍ أَنْ يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. إِنَّمَا هُوَ خَرَاجُ الْجِزْيَةِ

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَقَدِ اتَّخَذَ أَرْضَ الْخَرَاجِ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْوَرَعِ وَالدِّينِ وَكَرِهَهُ قَوْمٌ احْتِيَاطًا. قَالَ الشَّيْخُ أَمَّا الْكَرَاهِيَةُ قَالَ الشَّيْخُ أَمَّا الْكَرَاهِيَةُ فَلِمَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكَّارِ بْنِ بِلاَلٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ سُمَيْعٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ حَدَّثَنِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُعَاذٍ رضـــــي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: مَنْ عَقَدَ الْجِزْيَةَ فِى عُنُقِهِ فَقَدْ بَرِئَ مِمَّا عَلَيْهِ رَسُـــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وسلم.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيُّ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ حَدَّثَنِى عُمَارَةُ بْنُ أَبِى الشَّعْثَاءِ حَدَّثَنِى سِنَانُ بْنُ قَيْسٍ حَدَّثَنِى شَبِيبُ بْنُ نُعَيْمٍ حَدَّثَنِى يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ حَدَّثَنِى أَبُو الدَّرْدَاءِ رضـي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: مَنْ أَخَذَ أَرْضًـــا بِجِزْيَتِهَا فَقَدِ اسْـتَقَالَ هِجْرَتَهُ وَمَنْ نَزَعَ صَـغَارَ كَافِرٍ مِنْ عُنُقِهِ فَجَعَلَهُ فِى عُنُقِهِ فَقَدْ وَلَّى الإِسْـلاَمَ ظَهْرَهُ. قَالَ سِـنَانٌ فَسَمِعَ مِنِّى خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ لِى أَشَـبِيبٌ حَدَّثَكَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَإِذَا قَدِمْتُ فَسَـلْهُ فَلْيَكْتُبْ إِلَيَّ بِالْحَدِيثِ قَالَ فَكَتَبَ لَهُ فَلَمَّا قَدِمْتُ سَـأَلَنِى ابْنُ مَعْدَانَ الْقِرْطَاسَ فَأَعْطَيْتُهُ فَلَمَّا قَرَأَهُ تَرَكَ مَا فِى يَدَيْهِ مِنَ الأَرْضِ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ قَالَ أَبُو دَاوُدَ هَذَا يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ الْيَزَنِيُّ لَيْسَ هُوَ صَـاحِبُ شُـعْبَةَ قَالَ الشَّـيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَانِ الْحَدِيثَانِ إِسْـنَادُهُمَا إِسْـنَادٌ شَـامِيٌّ وَالْبُخَارِيُّ وَمُسْـلِمٌ لَمْ يَحْتَجَّ بِمِثْلِهِمَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـــيْنِ بْنُ الْفَضْـــلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُـــفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَحَجَّاجٌ قَالاَ حَدَّثَنَا شُـــعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ هُوَ ابْنُ أَبِى ثَابِتٍ قَالَ سَـمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضــي الله عنهما وَسَـأَلَهُ

رَجُلٌ فَقَالَ إِنِّى أَكُونُ بِالسَّـوَادِ فَأَتَقَبَّلُ وَلاَ أُرِيدُ أَنْ أَزْدَادَ إِنَّمَا أُرِيدُ أَنْ أَدْفَعَ عَنْ نَفْسِـــــى فَقَرأَ هَذِهِ الآيَةَ (قَاتِلُوا الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ) إِلَى (حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَـاغِرُونَ) لاَ تَنْزِعِ الصَّـغَارَ مِنْ أَعْنَاقِهِمْ فَتَجْعَلَهُ فِى عُنُقِكَ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ الْمُزَكِّى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضـي الله عنهمَا كَانَ إِذَا سُـئِلَ عَنِ الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الإِسْـــلاَمِ يَأْخُذُ الأَرْضَ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ بِمَا عَلَيْهَا مِنَ الْخَرَاجِ يَقُولُ: لاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَوْ لاَ يَنْبَغِى لِمُسْلِمٍ أَنْ يَكْتُبَ عَلَى نَفْسِهِ الذُّلَّ وَالصَّـغَارَ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهمَا قَالَ: مَا يَسُرُّنِى أَنَّ الأَرْضَ كُلَّهَا لِى بِجِزْيَةِ خَمْسَةِ دَرَاهِمَ أُقِرَّ فِيهَا بِالصَّغَارِ عَلَى نَفْسِى.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدٍ حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْحَسَـنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ بْنُ سَـعِيدٍ عَنْ جَابِرٍ عَنِ الْقَاسِـمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: مَنْ أَقَرَّ بِالطَّسْقِ فَقَدْ أَقَرَّ بِالصَّغَارِ.

▲ باب: مَنْ كَرِهَ شِرَاءَ أَرْضِ الْخَرَاجِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّـــلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَـــنِ الْكَارِزِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَـــعِيدٍ عَنْ سَـــعِيدِ بْنِ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سُـــفْيَانَ الْعُقَيْلِىِّ عَنْ أَبِى

عِيَاضٍ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: لاَ تَشْتَرُوا رَقِيقَ أَهْلِ الذِّمَّةِ فَإِنَّهُمْ أَهْلُ خَرَاجٍ يُؤَدِّى بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ وَأَرَضِيهِمْ فَلاَ تَبْتَاعُوهَا وَلاَ يُقِرَّنَّ أَحَدُكُمْ بِالصَّغَارِ بَعْدَ إِذْ نَجَّاهُ اللَّهُ مِنْهُ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: أَرَادَ فِيمَا نُرَى أَنَّهُ إِذَا كَانَتْ لَهُ مَمَالِيكُ وَأَرْضٌ وَأَمْوَالٌ ظَاهِرَةٌ كَانَتْ أَكْثَرَ لِجِزْيَتِهِ وَهَكَذَا كَانَتْ سُنَّةُ عُمَرَ رضي الله عنه فِيهِمْ إِنَّمَا كَانَ يَضَعُ الْجِزْيَةَ عَلَى قَدْرِ الْيَسَارِ وَالْعُسْرِ فَلِهَذَا كَرِهَ أَنْ يُشْتَرَى رَقِيقُهُمْ وَأَمَّا شِرَاءُ الأَرْضِ فَإِنَّهُ ذَهَبَ فِيهِ إِلَى الْخَرَاجِ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَلاَ تَرَاهُ يَقُولُ وَلاَ يُقِرَّنَّ أَحَدُكُمْ بِالصَّغَارِ بَعْدَ إِذْ نَجَّاهُ اللَّهُ مِنْهُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَقَدْ رَخَّصَ فِى ذَلِكَ بَعْدَ عُمَرَ رِجَالٌ مِنْ أَكَابِرِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ بِرَاذَانَ وَخَبَّابُ بْنُ الأَرَتِ وَغَيْرُهُمَا. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَشْتَرِىَ مِنْ أَرْضِ الْخَرَاجِ شَيْئًا وَيَقُولُ عَلَيْهَا خَرَاجُ الْمُسْلِمِينَ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ كُلَيْبِ بْنِ وَائِلٍ قَالَ قُلْتُ لاِبْنِ عُمَرَ: اشْتَرَيْتُ أَرْضًا. قَالَ: الشِّرَاءُ حَسَنٌ. قَالَ قُلْتُ فَإِنِّى أُعْطِى مِنْ كُلِّ جَرِيبِ أَرْضٍ دِرْهَمًا وَقَفِيزًا مِنْ طَعَامٍ قَالَ فَلاَ تَجْعَلْ فِى عُنُقِكَ صَغَارًا.

▲ باب: مَنْ رَخَّصَ فِى شِرَاءِ أَرْضِ الْخَرَاجِ

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْحَجَّاجِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: اشْتَرَى عَبْدُ اللَّهِ أَرْضًا مِنْ أَرْضِ الْخَرَاجِ قَالَ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهَا يَعْنِى دِهْقَانَهَا أَنَا أَكْفِيكَ إِعْطَاءَ خَرَاجِهَا وَالْقِيَامَ عَلَيْهَا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ مُجَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: اشْتَرَى عَبْدُ اللَّهِ أَرْضَ خَرَاجٍ مِنْ دِهْقَانٍ وَعَلَى أَنْ يَكْفِيَهُ خَرَاجَهَا. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنِى حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى قَالَ: اشْتَرَى الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رضي الله عنهما مَلْحَةً أَوْ مِلْحًا وَاشْتَرَى الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ رضي الله عنه شَرِيدَيْنِ مِنْ أَرْضِ الْخَرَاجِ وَقَالَ قَدْ رَدَّ إِلَيْهِمْ عُمَرُ رضي الله عنه أَرْضَهُمْ وَصَالَحَهُمْ عَلَى الْخَرَاجِ الَّذِى وَضَعَهُ عَلَيْهِمْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنِ الْحَجَّاجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنٍ: أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ رضي الله عنهما اشْتَرِيَا قِطْعَةً مِنْ أَرْضِ الْخَرَاجِ. قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبَّادٌ عَنْ حَجَّاجٍ قَالَ بَلَغَنَا: أَنَّ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه اشْتَرَى قِطْعَةً مِنْ أَرْضِ الْخَرَاجِ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو

الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنِى عَبْدُ الرَّحِيمِ عَنْ أَشْعَثَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ شُرَيْحٍ: أَنَّهُ اشْتَرَى أَرْضًا مِنْ أَرْضِ الْحِيرَةِ يُقَالُ لَهَا زَبَّا. قَالَ وَقَالَ الْحَكَمُ وَكَانُوا قَالَ وَقَالَ الْحَكَمُ وَكَانُوا يُرَخِّصُونَ فِى شِرَاءِ أَرْضِ الْحِيرَةِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمْ صُلْحٌ. قَالَ يَحْيَى وَسَأَلْتُ حَسَنَ قَالَ يَحْيَى وَسَأَلْتُ حَسَنَ بْنَ صَالِحٍ فَكَرِهَ شِرَاءَ أَرْضِ الْخَرَاجِ الَّتِى أُخِذَتْ عَنْوَةً فَوُضِعَ عَلَيْهَا الْخَرَاجُ وَلَمْ يَرَ بَأْسًا بِشِرَاءِ أَرْضِ أَهْلِ الصُّلْحِ.

▲ باب: مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الصُّلْحِ سَقَطَ الْخَرَاجُ عَنْ أَرْضِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ حَمْدَانَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَى عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَذَكَرَهُ فَقَالَ فِيهِ وَلاَ خَرَاجَ عَلَى مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ وَقَدْ رُوِّينَا فِيهِ حَدِيثًا مُسْنَدًا لَيْسَ عَلَيْهِمْ فِيهِ إِلاَّ صَدَقَةٌ وَقَدْ مَضَى ذَلِكَ مَعَ غَيْرِهِ فِى كِتَابِ الزَّكَاةِ.

▲ باب: الأَرْضِ إِذَا أُخِذَتْ عَنْوَةً فَوُقِفَتْ لِلْمُسْلِمِينَ بِطِيبِ أَنْفُسِ الْغَانِمِينَ لَمْ يَجُزْ بَيْعُهَا وَإِذَا أَسْلَمَ مَنْ هِىَ فِى يَدِهِ لَمْ يَسْقُطْ خَرَاجُهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ هُوَ ابْنُ حَرْبٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَامِرٍ قَالَ: اشْتَرَى عُتْبَةُ بْنُ فَرْقَدٍ أَرْضًا مِنْ أَرْضِ الْخَرَاجِ ثُمَّ أَتَى عُمَرَ رضي الله عنه فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: مِمَّنْ اشْتَرَيْتَهَا؟ قَالَ:

مَنْ أَهْلِهَا. قَالَ: فَهَؤُلاَءِ أَهْلُهَا لِلْمُسْـلِمِينَ أَبِعْتُمُوهُ شَـيْئًا قَالُوا: لاَ. قَالَ: اذْهَبْ فَاطْلُبْ مَالَكَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدٍ حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْحَسَـنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا قَيْسٌ عَنْ أَبِى إِسْـمَاعِيلَ عَنِ الشَّـعْبِىِّ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ قَالَ: اشْـتَرَيْتُ عَشْـرَةَ أَجْرِبَةٍ مِنْ أَرْضِ السَّـوَادِ عَلَى شَـاطِئِ الْفُرَاتِ لِقَضْـبِ دَوَابِّ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ رضـي الله عنه قَالَ اشْـتَرَيْتَهَا مِنْ أَصْـحَابِهَا قَالَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ رُحْ إِلَىَّ قَالَ فَرُحْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ يَا هَؤُلاَءَ أَبِعْتُمُوهُ شَيْئًا قَالُوا لاَ قَالَ ابْتَغِ مَالَكَ حَيْثُ وَضَـعْتَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدٍ حَدَّثَنَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْحَسَـنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا حَسَـنُ بْنُ صَـالِحٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَسْلَمَتِ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ نَهَرِ الْمَلِكِ قَالَ فَقَالَ عُمَرُ أَوْ كَتَبَ عُمَرُ رضـي الله عنه: إِنِ اخْتَارَتْ أَرْضَـهَا وَأَدَّتْ مَا عَلَى أَرْضِـهَا فَخَلُّوا بَيْنَهَا وَبَيْنَ أَرْضِـهَا وَإِلاَّ خَلُّوا بَيْنَ الْمُسْـلِمِينَ وَبَيْنَ أَرْضِـيهِمْ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدٍ حَدَّثَنَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْحَسَـنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ الأَسَـدِىِّ عَنْ أَبِى عَوْنٍ الثَّقَفِىِّ قَالَ: كَانَ عُمَرُ وَعَلِىٌّ رضي الله عنهمَا إِذَا أَسْلَمَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ السَّـوَادِ تَرَكَاهُ يَقُومُ بِخَرَاجِهِ فِى أَرْضِـهِ. قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا شَـرِيكٌ وَقَيْسٌ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَامِرٍ قَالَ أَسْـلَمَ الرُّفَيْلُ فَأَعْطَاهُ عُمَرُ رضـي الله عنه أَرْضَـهُ بِخَرَاجِهَا وَفَرَضَ لَهُ أَلْفَيْنِ. قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ عَنْ شَـيْخٍ مِنْ بَنِى زُهْرَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى

سَعْدٍ يُقْطِعُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ أَرْضًا فَأَقْطَعَهُ أَرْضًا لِبَنِى الرُّفَيْلِ فَأَتَى ابْنُ الرُّفَيْلِ عُمَرَ رضي الله عنه فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا صَالَحْتُمُونَا؟ قَالَ: عَلَى أَنْ تُؤَدُّوا إِلَيْنَا الْجِزْيَةَ وَلَكُمْ أَرْضُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ وَأَوْلاَدُكُمْ. قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْطَعْتَ أَرْضِى لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: فَكَتَبَ إِلَى سَعْدٍ رُدَّ عَلَيْهِ أَرْضَهُ ثُمَّ دَعَاهُ إِلَى الإِسْلاَمِ فَأَسْلَمَ فَفَرَضَ لَهُ عُمَرُ رضي الله عنه سَبْعَمِائَةٍ وَجَعَلَ عَطَاءَهُ فِى خَثْعَمَ وَقَالَ إِنْ أَقَمْتَ فِى أَرْضِكَ أَدَّيْتَ عَنْهَا مَا كُنْتَ تُؤَدِّى. وَهَذَا فِى إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ.

فَإِنْ ثَبَتَ كَانَ قَوْلُهُ وَلَكُمْ أَرْضُكُمْ مَحْمُولاً عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ وَلَكُمْ أَرْضُكُمُ الَّتِى كَانَتْ لَكُمْ تَزْرَعُونَهَا وَتُعْطُونَ خَرَاجَهَا وَذَلِكَ فِيمَا أُخِذَ عَنْوَةً أَلاَ تَرَاهُ لَمْ يُسْقِطْ عَنْهُ خَرَاجَهَا حِينَ أَسْلَمَ وَفِى الصُّلْحِ يَسْقُطُ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَالَ إِنِّى قَدْ أَسْلَمْتُ فَضَعْ عَنْ أَرْضِى الْخَرَاجَ فَقَالَ لاَ إِنَّ أَرْضَكَ أُخِذَتْ عَنْوَةً. قَالَ: وَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ إِنَّ أَرْضَ كَذَا وَكَذَا يُطِيقُونَ مِنَ الْخَرَاجِ أَكْثَرَ مِمَّا عَلَيْهِمْ فَقَالَ: لاَ سَبِيلَ إِلَيْهِمْ إِنَّمَا صَالَحْنَاهُمْ صُلْحًا. قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ أَبِى الْحَكَمِ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ: أَسْلَمَ دِهْقَانٌ مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ فِى عَهْدِ عَلِيٍّ رضي الله عنه فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ رضي الله عنه إِنْ أَقَمْتَ فِى أَرْضِكَ رَفَعْنَا الْجِزْيَةَ عَنْ رَأْسِكَ وَأَخَذْنَا مِنْ أَرْضِكَ وَإِنْ تَحَوَّلْتَ عَنْهَا فَنَحْنُ أَحَقُّ بِهَا. قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا قَالَ

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْمَسْعُودِيِّ عَنْ أَبِى عَوْنٍ قَالَ: أَسْلَمَ دِهْقَانٌ مِنْ أَهْلِ عَيْنِ التَّمْرِ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ رضي الله عنه: أَمَّا جِزْيَةُ رَأْسِكَ فَنَرْفَعُهَا وَأَمَّا أَرْضُكَ فَلِلْمُسْلِمِينَ فَإِنْ شِئْتَ فَرَضْنَا لَكَ وَإِنْ شِئْتَ جَعَلْنَاكَ قَهْرَمَانًا لَنَا فَمَا أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْهَا مِنْ شَىْءٍ أَتَيْتَنَا بِهِ.

▲ باب: الأَسِيرِ يُؤْخَذُ عَلَيْهِ الْعَهْدُ أَنْ لاَ يَهْرَبَ

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فَمَتَى قَدَرَ عَلَى الْخُرُوجِ مِنْهَا فَلْيَخْرُجْ لأَنَّ يَمِينَهُ يَمِينُ مُكْرَهٍ قَالَ وَلَعَلَّهُ لَيْسَ بِوَاسِعٍ لَهُ أَنْ يُقِيمَ مَعَهُمْ إِذَا قَدَرَ عَلَى التَّنَحِّى عَنْهُمْ.

قَالَ الشَّيْخُ وَهَذَا لِمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ الرَّزَّازُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ قَالاَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِى خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَرِيَّةً إِلَى خَثْعَمٍ فَاعْتَصَمَ نَاسٌ مِنْهُمْ بِالسُّجُودِ فَأَسْرَعَ فِيهِمُ الْقَتْلَ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَأَمَرَ لَهُمْ بِنِصْفِ الْعَقْلِ وَقَالَ أَنَا بَرِىءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مُقِيمٍ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُشْرِكِينَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلِمَ؟ قَالَ: لاَ تَرَايَا نَارَاهُمَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِدْرِيسَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ تُسَاكِنُوا الْمُشْرِكِينَ وَلاَ تُجَامِعُوهُمْ فَمَنْ سَاكَنَهُمْ أَوْ جَامَعَهُمْ فَلَيْسَ مِنَّا.

▲ باب: الأَسِيرِ يُؤَمَنُ فَلاَ يَكُونُ لَهُ أَنْ يَغْتَالَهُمْ فِى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ

قَالَ الشَّـــافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ لأَنَّهُمْ إِذَا آمَنُوهُ فَهُمْ فِى أَمَانٍ مِنْهُ. وَقَدْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ وَقَدْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَـــنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الأَصْـبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضـي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلاَنٍ. أَخْرَجَاهُ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ عَنِ السُّدِّىِّ عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ شَدَّادٍ رضي الله عنه حَدَّثَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ الْخُزَاعِىُّ رضـــي الله عنه أَنَّ رَسُـــولَ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم قَالَ: إِذَا آمَنَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ عَلَى نَفْسِـــهِ ثُمَّ قَتَلَهُ فَأَنَا بَرِىءٌ مِنَ الْقَاتِلِ وَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ كَافِرًا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ شَـدَّادٍ قَالَ: كُنْتُ أَبْطَنَ شَـىْءٍ بِالْمُخْتَارِ يَعْنِى الْكَذَّابَ قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: دَخَلْتَ وَقَدْ قَامَ جِبْرِيلُ قَبْلُ مِنْ هَذَا الْكُرْسِـىِّ قَالَ فَأَهْوَيْتُ إِلَى قَائِمِ السَّـيْفِ فَقُلْتُ مَا أَنْتَظِرُ أَنْ أَمْشِـىَ بَيْنَ رَأْسِ هَذَا وَجَسَـدِهِ حَتَّى ذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ الْخُزَاعِىُّ رضـــي الله عنه أَنَّ النَّبِىَّ صـــلى الله عليه وســـلم قَالَ: إِذَا آمَنَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ عَلَى دَمِهِ ثُمَّ قَتَلَهُ رُفِعَ لَهُ لِوَاءُ الْغَدْرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَكَفَفْتُ عَنْهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَـــعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَـــالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ عَنِ ابْنِ الْهَادِ عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فِى غَزْوَةِ خَيْبَرَ خَرَجَتْ سَـرِيَّةٌ فَأَخَذُوا إِنْسَـانًا مَعَهُ غَنَمٌ يَرْعَاهَا فَجَاءُوا بِهِ إِلَى رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم فَكَلَّمَهُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُكَلِّمَهُ بِهِ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: إِنِّى قَدْ آمَنْتُ بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ فَكَيْفَ بِالْغَنَمِ يَا رَسُـــولَ اللَّهِ فَإِنَّهَا أَمَانَةٌ وَهِىَ لِلنَّاسِ الشَّاةُ وَالشَّاتَانِ وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ قَالَ: احْصُبْ وُجُوهَهَا تَرْجِعْ إِلَى أَهْلِهَا. فَأَخَذَ قَبْضَةً مِنْ حَصْبَاءٍ أَوْ تُرَابٍ فَرَمَى بِهِ وُجُوهَهَا فَخَرَجَتْ تَشْتَدُّ حَتَّى دَخَلَتْ كُلُّ شَاةٍ إِلَى أَهْلِهَا ثُمَّ تَقَدَّمَ إِلَى الصَّـفِّ فَأَصَـابَهُ سَـهْمٌ فَقَتَلَهُ وَلَمْ يُصَـلِّ لِلَّهِ سَـجْدَةً قَطُّ قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: أَدْخِلُوهُ الْخِبَاءَ. فَأُدْخِلَ خِبَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم دَخَلَ عَلَيْهِ ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: لَقَدْ حَسُـنَ إِسْـلاَمُ صَـاحِبِكُمْ لَقَدْ دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَإِنَّ عِنْدَهُ لَزَوْجَتَيْنِ لَهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ. لَمْ أَكْتُبْهُ مَوْصُـــولاً إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ وَقَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ.

وَرُوِىَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ بْنِ يَسَـارٍ عَنْ أَبِيهِ مُرْسَـلاً. وَرُوِىَ عَنْ أَبِى الْعَاصِ وَرُوِىَ عَنْ أَبِى الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ فِيهِ قِصَّـــةٌ شَـــبِيهَةٌ بِهَذِهِ إِلاَّ أَنَّهَا بِإِسْـــنَادٍ مُرْسَـــلٍ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْـــحَاقَ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ قَالَ: خَرَجَ أَبُو

الْعَاصِ بْنُ الرَّبِيعِ تَاجِرًا إِلَى الشَّـــامِ وَكَانَ رَجُلاً مَأْمُونًا وَكَانَتْ مَعَهُ بَضَـــائِعُ لِقُرَيْشٍ فَأَقْبَلَ قَافِلاً فَلَقِيَهُ سَرِيَّةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَاسْتَاقُوا عِيرَهُ وَأَفْلَتَ وَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِمَا أَصَابُوا فَقَسَمَهُ بَيْنَهُمْ وَأَتَى أَبُو الْعَاصِ حَتَّى دَخَلَ عَلَى زَيْنَبَ رضي الله عنها فَاسْتَجَارَ بِهَا وَسَأَلَهَا أَنْ تَطْلُبَ لَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَدَّ مَالِهِ عَلَيْهِ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم السَّرِيَّةَ فَسَأَلَهُمْ فَرَدُّوا عَلَيْهِ ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ فَأَدَّى عَلَى النَّاسِ مَا كَانَ مَعَهُ مِنْ بَضَـــــائِعِهِمْ حَتَّى إِذَا فَرَغَ قَالَ: يَا مَعْشَـــرَ قُرَيْشٍ هَلْ بَقِيَ لأَحَدٍ مِنْكُمْ مَعِي مَالٌ لَمْ أَرُدَّهُ عَلَيْهِ؟ قَالُوا: لاَ فَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا قَدْ وَجَدْنَاكَ وَفِيًّا كَرِيمًا. فَقَالَ: أَمَّا وَاللَّهِ مَا مَنَعَنِى أَنْ أُسْـــلِمَ قَبْلَ أَنْ أَقْدَمَ عَلَيْكُمْ إِلاَّ تَخَوُّفًا أَنْ تَظُنُّوا أَنِّى إِنَّمَا أَسْـــلَمْتُ لأَذْهَبَ بِأَمْوَالِكُمْ فَإِنِّى أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

قَالَ الشَّـــافِعِيُّ فِى الْمُسْـلِمِ إِذَا أُسِـرَ وَلَمْ يُؤَمِّنُوهُ وَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَيْهِ أَنَّهُمْ آمِنُونَ مِنْهُ فَلَهُ أَخْذُ مَا قَدَرَ عَلَيْهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَإِفْسَـادُهُ وَالْهَرَبُ مِنْهُمْ. قَالَ الشَّـيْخُ قَدْ رُوِّينَا حَدِيثَ عِمْرَانَ بْنِ حُصَـــيْنٍ رضـــي الله عنه فِى الْمَرْأَةِ الْمُسْـــلِمَةِ الَّتِى أَخَذَتِ النَّاقَةَ وَهَرَبَتْ عَلَيْهَا.

▲ باب: الأَسِيرِ يَسْتَعِينُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ عَلَى قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ

قَالَ الشَّـــافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَدْ قِيلَ يُقَاتِلُهُمْ قَدْ قَاتَلَ الزُّبَيْرُ وَأَصْـــحَابٌ لَهُ بِبِلاَدِ الْحَبَشَـةِ مُشْـرِكِينَ عَنْ مُشْـرِكِينَ وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ يَمْتَنِعُ عَنْ قِتَالِهِمْ لِمَعَانٍ ذَكَرَهَا الشَّـافِعِيُّ كَانَ مَذْهَبًا وَلاَ نَعْلَمُ خَبَرَ الزُّبَيْرِ رضـي الله عنه يَثْبُتُ وَلَوْ ثَبَتَ كَانَ

النَّجَاشِـىُّ مُسْلِمًا كَانَ آمَنَ بِرَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم وَصَـلَّى لِنَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم عَلَيْهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْـــحَاقَ حَدَّثَنِى الزُّهْرِىُّ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِىِّ صـلى الله عليه وسـلم أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا ضَـاقَتْ عَلَيْنَا مَكَّةُ فَذَكَرَتِ الْحَدِيثَ فِى هِجْرَتِهِمْ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَـةِ وَمَا كَانَ مِنْ بِعْثَةِ قُرَيْشٍ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِى رَبِيعَةَ إِلَى النَّجَاشِـــىِّ لِيُخْرِجَهُمْ مِنْ بِلاَدِهِ وَيَرُدَّهُمْ عَلَيْهِمْ وَمَا كَانَ مِنْ دُخُولِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِى طَالِبٍ وَأَصْـحَابِهِ رضـي الله عنهمْ عَلَى النَّجَاشِـىِّ قَالَ فَقَالَ النَّجَاشِـىُّ: هَلْ مَعَكُمْ شَـىْءٌ مِمَّا جَاءَ بِهِ؟ فَقَالَ لَهُ جَعْفَرٌ: نَعَمْ فَقَرَأَ عَلَيْهِ صَـــدْرًا مِنْ (كهيعص) فَبَكَى وَاللَّهِ النَّجَاشِـــىُّ حَتَّى أَخْضَـلَ لِحْيَتَهُ وَبَكَتْ أَسَـاقِفَتُهُ حَتَّى أَخْضَـلُوا مَصَـاحِفَهُمْ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْكَلاَمَ لَيَخْرُجُ مِنَ الْمِشْـكَاةِ الَّتِى جَاءَ بِهَا مُوسَـى انْطَلِقُوا رَاشِـدِينَ ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ فِى تَصْوِيرِهِمَا لَهُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ فِى عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ أَنَّهُ عَبْدٌ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ وَعِنْدَهُ بَطَارِقَتُهُ فَقَالَ مَا تَقُولُونَ فِى عِيسَـى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّـلاَمُ فَقَالَ لَهُ جَعْفَرٌ نَقُولُ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُـولُهُ وَكَلِمَتُهُ وَرُوحُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ الْعَذْرَاءِ الْبَتُولِ فَدَلَّى النَّجَاشِىُّ يَدَهُ إِلَى الأَرْضِ فَأَخَذَ عُوَيْدًا بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ فَقَالَ مَا عَدَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ مَا قُلْتَ هَذَا الْعُوَيْدَ ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَتْ: فَلَمْ يَنْشَـبْ أَنْ خَرَجَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْحَبَشَـةِ يُنَازِعُهُ فِى مُلْكِهِ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُنَا حَزِنًا حُزْنًا قَطُّ كَانَ أَشَـدَّ مِنْهُ فَرَقًا مِنْ أَنْ يَظْهَرَ ذَلِكَ الْمَلِكُ عَلَيْهِ فَيَأْتِى مَلِكٌ

لاَ يَعْرِفُ مِنْ حَقِّنَا مَا كَانَ يَعْرِفُ فَجَعَلْنَا نَدْعُو اللَّهَ وَنَسْتَنْصِرُهُ لِلنَّجَاشِيِّ فَخَرَجَ إِلَيْهِ سَائِرًا فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ مَنْ رَجُلٌ يَخْرُجُ فَيَحْضُرَ الْوَقْعَةَ حَتَّى يَنْظُرَ عَلَى مَنْ تَكُونُ فَقَالَ الزُّبَيْرُ رضي الله عنه وَكَانَ مِنْ أَحْدَثِهِمْ سِنًّا أَنَا فَنَفَخُوا لَهُ قِرْبَةً فَجَعَلَهَا فِي صَدْرِهِ ثُمَّ خَرَجَ يَسْبَحُ عَلَيْهَا فِى النِّيلِ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الشِّقَّةِ الأُخْرَى إِلَى حَيْثُ الْتَقَى النَّاسُ فَحَضَرَ الْوَقْعَةَ فَهَزَمَ اللَّهُ ذَلِكَ الْمَلِكَ وَقَتَلَهُ وَظَهَرَ النَّجَاشِىُّ عَلَيْهِ فَجَاءَنَا الزُّبَيْرُ رضي الله عنه فَجَعَلَ يُلِيحُ إِلَيْنَا بِرِدَائِهِ وَيَقُولُ أَلاَ أَبْشِرُوا فَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ النَّجَاشِىَّ فَوَاللَّهِ مَا فَرِحْنَا بِشَىْءٍ فَرَحَنَا بِظُهُورِ النَّجَاشِىِّ.

▲ باب: الأَسِيرِ يُؤْخَذُ عَلَيْهِ أَنْ يَبْعَثَ إِلَيْهِمْ بِفِدَاءٍ أَوْ يَعُودَ فِى إِسَارِهِمْ

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ رُوِىَ عَنِ الأَوْزَاعِىِّ يَعُودُ فِى إِسَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُعْطِهِمُ الْمَالَ قَالَ وَمَنْ ذَهَبَ مَذْهَبَ الأَوْزَاعِىِّ وَمَنْ قَالَ بِقَوْلِهِ فَإِنَّمَا يَحْتَجُّ فِيمَا أُرَاهُ بِمَا رُوِىَ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ رَوَى أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم صَالَحَ أَهْلَ الْحُدَيْبِيَةِ أَنْ يَرُدَّ مَنْ جَاءَهُ مِنْهُمْ بَعْدَ الصُّلْحِ مُسْلِمًا فَجَاءَهُ أَبُو جَنْدَلٍ فَرَدَّهُ إِلَى أَبِيهِ وَأَبُو بَصِيرٍ فَرَدَّهُ فَقَتَلَ أَبُو بَصِيرٍ الْمَرْدُودَ مَعَهُ ثُمَّ جَاءَ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ قَدْ وَفَيْتَ لَهُمْ وَنَجَّانِى اللَّهُ مِنْهُمْ فَلَمْ يَرُدَّهُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم وَلَمْ يَعِبْ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَتَرَكَهُ فَكَانَ بِطَرِيقِ الشَّامِ يَقْطَعُ عَلَى كُلِّ مَالٍ لِقُرَيْشٍ حَتَّى سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَضُمَّهُ إِلَيْهِ لِمَا نَالَهُمْ مِنْ أَذَاهُ. قَالَ الشَّافِعِىُّ وَهَذَا حَدِيثٌ قَدْ رَوَاهُ بَعْضُ أَهْلِ الْمَغَازِى كَمَا وَصَفْتُ وَلاَ يَحْضُرُنِى ذِكْرُ إِسْنَادِهِ. قَالَ الشَّيْخُ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو قَالَ الشَّيْخُ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ

بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ الزُّهْرِىِّ أَخْبَرَنِى عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَذَكَرَ حَدِيثَ صُلْحِ الْحُدَيْبِيَةِ وَذَكَرَ فِيهِ قِصَّةَ أَبِى جَنْدَلٍ وَأَبِى بَصِيرٍ بِنَحْوٍ مِنْ هَذَا وَأَتَمَّ مِنْهُ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَإِنَّمَا رَدَّ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم أَبَا جَنْدَلٍ إِلَيْهِمْ لأَنَّهُ كَانَ لاَ يُخَافُ عَلَيْهِ فِى الرَّدِّ لِمَكَانَ أَبِيهِ وَكَذَلِكَ أَشَارَ عَلَى أَبِى بَصِيرٍ بِالرُّجُوعِ إِلَيْهِمْ فِى الاِبْتِدَاءِ لِذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَسَيَرِدُ كَلاَمُ الشَّافِعِىِّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِى كِتَابِ الْجِزْيَةِ.

وَفِى مِثْلِ هَذَا مَا وَفِى مِثْلِ هَذَا مَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِى حَامِدٍ الْمُقْرِئُ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِى وَأَبُو صَادِقٍ الْعَطَّارُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَشَجِّ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِىِّ بْنِ أَبِى رَافِعٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا رَافِعٍ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ أَقْبَلَ بِكِتَابٍ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أُلْقِىَ فِى قَلْبِىَ الإِسْلاَمُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى وَاللَّهِ لاَ أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنِّى لاَ أَخِيسُ بِالْعَهْدِ وَلاَ أَحْبِسُ الْبُرُدَ وَلَكِنِ ارْجِعْ فَإِنْ كَانَ فِى قَلْبِكَ الَّذِى فِى قَلْبِكَ الآنَ فَارْجِعْ. قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِمْ ثُمَّ أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَأَسْلَمْتُ قَالَ بُكَيْرُ وَأَخْبَرَنِى أَنَّ أَبَا رَافِعٍ كَانَ قِبْطِيًّا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَقَدْ

سَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ حَدَّثَنَا حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ رضي الله عنه قَالَ: مَا مَنَعَنِى أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلاَّ أَنِّى خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِى: حُسَيْلٌ قَالَ فَأَخَذَنَا كُفَّارُ قُرَيْشٍ فَقَالُوا إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا فَقُلْنَا مَا نُرِيدُهُ مَا نُرِيدُ إِلاَّ الْمَدِينَةَ فَأَخَذُوا عَلَيْنَا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لَنَنْصَرِفَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلاَ نُقَاتِلُ مَعَهُ فَأَتَيْنَا النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ فَقَالَ: انْصَرِفَا نَفِى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ وَنَسْتَعِينُ بِاللَّهِ عَلَيْهِمْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَهَذَا لأَنَّهُ لَمْ يُؤَدِّ انْصِرَافُهُمَا إِلَى تَرْكِ فَرْضٍ إِذْ لَمْ يَكُنْ خُرُوجُهُمَا وَاجِبًا عَلَيْهِمَا وَلاَ إِلَى ارْتِكَابِ مَحْظُورٍ وَالْعَوْدُ إِلَيْهِمْ وَالإِقَامَةُ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ مِمَّا لاَ يَجُوزُ إِذَا كَانَ يَخَافُ الْفِتْنَةَ عَلَى نَفْسِهِ فِى الْعَوْدِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: مَا يَجُوزُ لِلأَسِيرِ أَوْ مَنْ قُدِّمَ لِيُقْتَلَ وَالرَّجُلِ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ فِى مَالِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا بَعْضُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الزُّهْرِىِّ: أَنَّ مُسْرِفًا قَدَّمَ يَزِيدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ يَوْمَ الْحَرَّةِ لِيَضْرِبَ عُنُقَهُ فَطَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا فَسَأَلُوا أَهْلَ الْعِلْمِ فَقَالُوا لَهَا نِصْفُ الصَّدَاقِ وَلاَ مِيرَاثَ لَهَا. وَبِإِسْنَادِهِ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا وَبِإِسْنَادِهِ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَامَّةَ صَدَقَاتِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه تَصَدَّقَ بِهَا وَفَعَلَ أُمُورًا وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ يَوْمَ الْجَمَلِ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رضـي الله عنه وَرُوِىَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَابْنِ الْمُسَـــيَّبِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُمَا قَالاَ: إِذَا كَانَ الرَّجُلُ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِـــهِ يُقَاتِلُ فَمَا صَــنَعَ فَهُوَ جَائِزٌ. وَرُوِىَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ: عَطِيَّةُ الْحُبْلَى جَائِزَةٌ حَتَّى تَجْلِسَ بَيْنَ الْقَوَابِلِ. وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَابْنُ الْمُسَيَّبِ: عَطِيَّةُ الْحَامِلِ جَائِزَةٌ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَبِهَذَا كُلِّهُ نَقُولُ. قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثُ الزُّبَيْرِ رضـي الله عنه قَدْ رُوِّينَاهُ فِى كِتَابِ الْوَصَايَا بِطُولِهِ.

▲ باب: صَلاَةِ الأَسِيرِ إِذَا قُدِّمَ لِيُقْتَلَ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَـــنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الأَصْـبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِـىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَــعْدٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَسِــيدِ بْنِ جَارِيَةَ حَلِيفِ بَنِى زُهْرَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَشَرَةَ رَهْطٍ عَيْنًا وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتِ بْنِ أَبِى الأَقْلَحِ وَهُوَ جَدُّ عَاصِمٍ يَعْنِى ابْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه فَانْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَّةِ بَيْنَ عُسْـفَانَ وَمَكَّةَ ذُكِرُوا لِحَىٍّ مِنْ هُذَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ فَنَفَرُوا لَهُمْ بِمَائَةِ رَجُلٍ رَامٍ فَاتَّبَعُوا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَأْكَلَهُمُ التَّمْرَ فَقَالُوا هَذِهِ تَمْرُ يَثْرِبَ فَلَمَّا أَحَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ رضـي الله عنهم لَجَئُوا إِلَى قَرْدَدٍ يَعْنِى فَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ فَقَالُوا: انْزِلُوا وَلَكُمُ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ أَنْ لاَ يُقْتَلَ مِنْكُمْ أَحَدٌ فَقَالَ عَاصِـمٌ: أَمَّا أَنَا فَوَاللَّهِ لاَ أَنْزِلُ فِى ذِمَّةِ كَافِرٍ الْيَوْمَ اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّكَ السَّـــلاَمَ فَقَاتَلُوهُمْ فَقُتِلَ مِنْهُمْ سَـــبْعَةٌ وَنَزَلَ ثَلاَثَةٌ عَلَى الْعَهْدِ

وَالْمِيثَاقِ فَلَمَّا اسْتَمْكَنُوا مِنْهُمْ حَلُّوا أَوْتَارَ قِسِيِّهِمْ وَكَتَّفُوهُمْ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ مِنْهُمْ أَحَدُ الثَّلاَثَةِ قَالَ هُوَ وَاللَّهِ أَوَّلُ الْغَدْرِ فَعَالَجُوهُ فَقَتَلُوهُ وَانْطَلَقُوا بِخُبَيْبِ بْنِ عَدِيٍّ وَزَيْدِ بْنِ الدَّثِنَةِ فَانْطَلَقُوا بِهِمَا إِلَى مَكَّةَ فَبَاعُوهُمَا وَذَلِكَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ فَاشْتَرَى بَنُو الْحَارِثِ خُبَيْبًا وَكَانَ قَتَلَ الْحَارِثَ يَوْمَ بَدْرٍ قَالَتِ ابْنَةُ الْحَارِثِ: فَكَانَ خُبَيْبٌ أَسِيرًا عِنْدَنَا فَوَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ كَانَ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ قِطْفًا مِنْ عِنَبٍ وَمَا بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ مِنْ ثَمَرَةٍ وَإِنْ هُوَ إِلاَّ رِزْقٌ رَزَقَهُ اللَّهُ خُبَيْبًا قَالَتْ فَاسْتَعَارَ مِنِّى مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهِ لِلْقَتْلِ قَالَتْ فَأَعَرْتُهُ إِيَّاهُ وَدَرَجَ بُنَىٌّ لِى وَأَنَا غَافِلَةٌ فَرَأَيْتُهُ مُجْلِسَهُ عَلَى صَدْرِهِ قَالَتْ فَفَزِعْتُ فَزْعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ قَالَتْ فَفَطِنَ بِى فَقَالَ أَتَحْسَبِينِى أَنِّى قَاتِلُهُ مَا كُنْتُ لأَفْعَلَهُ قَالَتْ فَلَمَّا أَجْمَعُوا عَلَى قَتْلِهِ قَالَ لَهُمْ دَعُونِى أُصَلِّى رَكْعَتَيْنِ قَالَتْ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فَقَالَ: لَوْلاَ أَنْ تَحْسَبُوا أَنَّ بِى جَزَعًا لَزِدْتُ قَالَ فَكَانَ خُبَيْبٌ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الصَّلاَةَ لِمَنْ قُتِلَ صَبْرًا ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا وَاقْتُلْهُمْ بَدَدًا وَلاَ تُبْقِ مِنْهُمْ أَحَدًا وَأَنْشَأَ يَقُولُ: فَلَسْتُ أُبَالِى حَيْثُ أُقْتَلُ مُسْلِمًا عَلَى أَىِّ حَالٍ كَانَ فِى اللَّهِ مَصْرَعِى وَذَلِكَ فِى جَنْبِ الإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعِ قَالَ: وَبَعَثَ الْمُشْرِكُونَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ لِيُؤْتَوْا مِنْ لَحْمِهِ بِشَىْءٍ وَكَانَ قَتَلَ رَجُلاً مِنْ عُظَمَائِهِمْ فَبَعَثَ اللَّهُ مِثْلَ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ فَحَمَتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا أَنْ يَأْخُذُوا مِنْ لَحْمِهِ شَيْئًا. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِى ابْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِى عُمَرُ بْنُ جَارِيَةَ الثَّقَفِىُّ حَلِيفُ بَنِى زُهْرَةَ

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ مُخْتَصَرًا دُونَ الشِّعْرِ وَدُونَ قِصَّةِ عَاصِمٍ فِى آخِرِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بِطُولِهِ قَالَ وَأَخْبَرَنِى ابْنُ أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةَ وَهُوَ عَمْرُو بْنُ أَبِى سُفْيَانَ بْنِ أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِىُّ وَقِيلَ عُمَرُ بْنُ أَسِيدٍ قَالَ الْبُخَارِىُّ الأَوَّلُ أَصَحُّ يَعْنِى عَمْرَو بْنَ أَبِى سُفْيَانَ بْنِ أَسِيدٍ أَصَحُّ وَكَذَلِكَ قَالَهُ شُعَيْبُ بْنُ أَبِى حَمْزَةَ وَمَعْمَرٌ وَيُونُسُ وَغَيْرُهُمْ عَنِ الزُّهْرِىِّ.

▲ باب: الْمُسْلِمِ يَدُلُّ الْمُشْرِكِينَ عَلَى عَوْرَةِ الْمُسْلِمِينَ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الشَّرْقِىِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمِ بْنِ حَيَّانَ الطُّوسِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِىُّ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى رَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالْمِقْدَادَ فَقَالَ: انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ. فَخَرَجْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا فَإِذَا نَحْنُ بِظَعِينَةٍ فَقُلْنَا أَخْرِجِى الْكِتَابَ فَقَالَتْ مَا مَعِىَ كِتَابٌ فَقُلْنَا لَهَا لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِى بَلْتَعَةَ إِلَى أُنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِمَّنْ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ بِبَعْضِ أَمْرِ

النَّبِيّ صـــلى الله عليه وســلم فَقَالَ: مَا هَذَا يَا حَاطِبُ؟. قَالَ: لاَ تَعْجَلْ عَلَىَّ إِنِّى كُنْتُ امْرَأً مُلْصَـــقًا فِى قُرَيْشٍ وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِـــهَا وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَاتِهِمْ وَلَمْ يَكُنْ لِى بِمَكَّةَ قَرَابَةٌ فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِى ذَلِكَ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا وَاللَّهِ مَا فَعَلْتُهُ شَـــكًّا فِى دِينِى وَلاَ رِضًـــا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الإِسْـلاَمِ فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: إِنَّهُ قَدْ صَـدَقَ. فَقَالَ عُمَرُ رضــي الله عنه: يَا رَسُـولَ اللَّهِ دَعْنِى أَضْـرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ فَقَالَ النَّبِيُّ صـلى الله عليه وسـلم: إِنَّهُ قَدْ شَـهِدَ بَدْرًا وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهُ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِـــئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ. وَنَزَلَتْ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَتَّخِذُوا عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ سُفْيَانَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَـيْمٌ عَنْ حُصَـيْنٍ عَنْ سَـعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىِّ وَحَيَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ السُّلَمِىِّ: أَنَّهُمَا كَانَا يَتَنَازَعَانِ فِى عَلِىٍّ وَعُثْمَانَ رضــي الله عنهما وَكَانَ حَيَّانُ يُحِبُّ عَلِيًّا رضــي الله عنه وَكَانَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحِبُّ عُثْمَانَ رضــــي الله عنه فَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ يَعْنِى عَلِيًّا رضي الله عنه قَالَ كَتَبَ حَاطِبُ بْنُ أَبِى بَلْتَعَةَ إِلَى مَكَّةَ أَنَّ مُحَمَّدًا يُرِيدُ أَنْ يَغْزُوَكُمْ بِأَصْـــحَابِهِ فَخُذُوا حِذْرَكُمْ وَدَفَعَ كِتَابَهُ إِلَى امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا سَـــارَةُ فَجَعَلَتْهُ فِى إِزَارِهَا فِى ذُؤَابَةٍ مِنْ ذَوَائِبِهَا فَانْطَلَقَتْ فَأَطْلَعَ اللَّهُ رَسُولَهُ صلى الله عليه وسلم عَلَى ذَلِكَ قَالَ عَلِىٌّ فَبَعَثَنِى وَمَعِى الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ وَأَبُو مَرْثَدٍ الْغَنَوِىُّ وَكُلُّنَا فَارِسٌ قَالَ: انْطَلِقُوا فَإِنَّكُمْ سَـــتَلْقَوْنَهَا بِرَوْضَـــةِ

كَذَا وَكَذَا فَفَتِّشُـــوهَا فَإِنَّ معَهَا كِتَابًا إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ مِنْ حَاطِبٍ. فَانْطَلَقْنَا فَوَافَقْنَاهَا فَقُلْنَا هَاتِى الْكِتَابَ الَّذِى مَعَكِ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ فَقَالَتْ مَا مَعِىَ كِتَابٌ قَالَ قُلْتُ مَا كَذَبْتُ وَلاَ كُذِّبْتُ لَتُخْرِجِنَّهُ أَوْ لأُجَرِّدَنَّكِ فَلَمَّا عَرَفَتْ أَنِّى فَاعِلٌ أَخْرَجَتِ الْكِتَابَ فَأَخَذْنَاهُ فَانْطَلَقْنَا بِهِ إِلَى رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَفَتَحَهُ فَقَرَأَهُ فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبٍ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُرِيدُكُمْ فَخُذُوا حِذْرَكُمْ وَتَأَهَّبُوا أَوْ كَمَا قَالَ فَلَمَّا قَرَأَ الْكِتَابَ أَرْسَـــلَ إِلَى حَاطِبٍ فَقَالَ لَهُ: أَكَتَبْتَ هَذَا الْكِتَابَ؟. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟. قَالَ: يَا رَسُـــولَ اللَّهِ أَمَّا وَاللَّهِ مَا كَفَرْتُ مُنْذُ أَسْـلَمْتُ وَإِنِّى لِمُؤْمِنٌ بِاللَّهِ وَرَسُـولِهِ وَمَا حَمَلَنِى عَلَى مَا صَـــنَعْتُ مِنْ كِتَابِى إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْـــحَابِكَ إِلاَّ وَلَهُ هُنَاكَ بِمَكَّةَ مَنْ يَدْفَعُ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَلَمْ يَكُنْ لِى هُنَاكَ أَحَدٌ يَدْفَعُ عَنْ أَهْلِى وَمَالِى فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَ الْقَوْمِ يَدًا وَإِنِّى لأَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ سَيُظْهِرُ رَسُولَهُ عَلَيْهِمْ قَالَ فَصَدَّقَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَبِلَ قَوْلَهُ قَالَ فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه فَقَالَ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ دَعْنِى فَأَضْـرِبَ عُنُقَهُ فَإِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهَ وَالْمُؤْمِنِينَ. فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم: يَا عُمَرُ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَـبٍ عَنْ هُشَـيْمٍ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ وَغَيْرِهِ عَنْ حُصَيْنٍ.

قَالَ الشَّـافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ رُوِىَ عَنِ النَّبِىِّ صـلى الله عليه وسـلم أَنَّهُ قَالَ: تَجَافَوْا لِذَوِى الْهَيْئَاتِ. وَقِيلَ فِى الْحَدِيثِ: مَا لَمْ يَكُنْ حَدًّا. فَإِذَا كَانَ هَذَا مِنَ

الرَّجُلِ ذِى الْهَيْئَةِ وَقِيلَ بِجَهَالَةٍ كَمَا كَانَ هَذَا مِنْ حَاطِبٍ بِجَهَالَةٍ وَكَانَ غَيْرُ مُتَّهَمٍ أَحْبَبْتُ أَنْ يَتَجَافَى لَهُ وَإِذَا كَانَ مِنْ غَيْرِ ذِى الْهَيْئَةِ كَانَ لِلإِمَامِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ تَعْزِيرُهُ.

▲ باب: الْجَاسُوسِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَعْقُوبَ الإِيَادِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الشَّافِعِىُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرْبِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنِ ابْنِ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَيْنٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَهُوَ فِى سَفَرٍ قَالَ فَجَلَسَ فَتَحَدَّثَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ ثُمَّ انْسَلَّ فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: اطْلُبُوهُ فَاقْتُلُوهُ. قَالَ: فَسَبَقْتُهُمْ إِلَيْهِ فَقَتَلْتُهُ وَأَخَذْتُ سَلَبَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ حَدَّثَنَا السَّرِىُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ الدَّلاَّلُ فِى مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ عَنِ الْفُرَاتِ بْنِ حَيَّانَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِهِ وَكَانَ عَيْنًا لأَبِى سُفْيَانَ وَحَلِيفًا أَظُنُّهُ قَالَ لِرَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ فَمَرَّ عَلَى حَلْقَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ إِنِّى مُسْلِمٌ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ إِنِّى مُسْلِمٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ مِنْهُمْ رِجَالاً نَكِلُهُمْ إِلَى إِيمَانِهِمْ مِنْهُمُ الْفُرَاتُ بْنُ حَيَّانَ.

▲ باب: الأَسِيرِ يُسْتَطْلَعُ مِنْهُ خَبَرُ الْمُشْرِكِينَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَدَبَ أَصْحَابَهُ فَانْطَلَقَ إِلَى بَدْرٍ فَإِذَا هُمْ بِرَوَايَا قُرَيْشٍ فِيهَا عَبْدٌ أَسْوَدُ لِبَنِى الْحَجَّاجِ فَأَخَذَهُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَجَعَلُوا يَسْأَلُونَهُ أَيْنَ أَبُو سُفْيَانَ فَيَقُولُ وَاللَّهِ مَا لِى بِشَىْءٍ مِنْ أَمْرِهِ عِلْمٌ وَلَكِنْ هَذِهِ قُرَيْشٌ قَدْ جَاءَتْ فِيهِمْ أَبُو جَهْلٍ وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ ابْنَا رَبِيعَةَ وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ فَإِذَا قَالَ لَهُمْ ذَلِكَ ضَرَبُوهُ فَيَقُولُ دَعُونِى دَعُونِى أُخْبِرْكُمْ فَإِذَا تَرَكُوهُ قَالَ وَاللَّهِ مَا لِى بِأَبِى سُفْيَانَ مِنْ عِلْمٍ وَلَكِنْ هَذِهِ قُرَيْشٌ قَدْ أَقْبَلَتْ فِيهِمْ أَبُو جَهْلٍ وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ ابْنَا رَبِيعَةَ وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ قَدْ أَقْبَلُوا وَالنَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّى وَهُوَ يَسْمَعُ ذَلِكَ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ إِنَّكُمْ لَتَضْرِبُونَهُ إِذَا صَدَقَكُمْ وَتَدَعُونَهُ إِذَا كَذَبَكُمْ هَذِهِ قُرَيْشٌ قَدْ أَقْبَلَتْ لِتَمْنَعَ أَبَا سُفْيَانَ. قَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: هَذَا مَصْرَعُ فُلاَنٍ غَدًا. وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى الأَرْضِ وَهَذَا مَصْرَعُ فُلاَنٍ غَدًا. وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى الأَرْضِ وَهَذَا مَصْرَعُ فُلاَنٍ غَدًا. وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى الأَرْضِ فَقَالَ: وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ مَا جَاوَزَ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ مَوْضِعِ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَمَرَ بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأُخِذَ بِأَرْجُلِهِمْ فَسُحِبُوا فَأُلْقُوا فِى قَلِيبِ بَدْرٍ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ حَمَّادٍ.

▲ باب: بَعْثِ الْعُيُونِ وَالطَّلاَئِعِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِى ابْنَ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بُسَيْسَةَ عَيْنًا يَنْظُرُ مَا صَنَعَتْ عِيرُ أَبِى سُفْيَانَ قَالَ فَجَاءَ وَمَا فِى الْبَيْتِ أَحَدٌ غَيْرِى وَغَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَحَدَّثَهُ الْحَدِيثَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ أَبِى النَّضْرِ كَمَا مَضَى. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ اللَّخْمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِيُّ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالاَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الأَحْزَابِ: مَنْ يَأْتِينِى بِخَبَرِ الْقَوْمِ. فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَأْتِينِى بِخَبَرِ الْقَوْمِ. فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَأْتِينِى بِخَبَرِ الْقَوْمِ. فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ الثَّوْرِيِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ

صـــلى الله عليه وســـلم النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ فَقَالَ النَّبِىُّ صـــلى الله عليه وســـلم: لِكُلِّ نَبِىٍّ حَوَارِىٌّ وَحَوَارِىَّ الزُّبَيْرُ. قَالَ سُفْيَانُ وَزَادَ فِيهِ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: وَحَوَارِىَّ الزُّبَيْرُ وَابْنُ عَمَّتِى.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنِ ابْنِ الْمَدِينِيِّ وَرَوَاهُ مُسْـلِمٌ عَنْ عَمْرٍو النَّاقِدِ عَنْ سُفْيَانَ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ وَأَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِىِّ عَنْ أَبِيـهِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه فَقَالَ رَجُلٌ: لَوْ أَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَاتَلْتُ مَعَهُ وَأَبْلَيْتُ فَقَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ: أَنْتَ كُنْتَ تَفْعَلُ ذَاكَ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم لَيْلَةَ الأَحْزَابِ فِى لَيْلَةٍ ذَاتَ رِيحٍ شَـدِيدَةٍ وَقُرٍّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَلاَ رَجُلٌ يَأْتِينِى بِخَبَرِ الْقَوْمِ يَكُونُ مَعِى يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ ثُمَّ الثَّانِيَةَ مِثْلَهُ ثُمَّ قَالَ: يَا حُذَيْفَةُ قُمْ فَأْتِنَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ. فَلَمْ أَجِدْ بُدًّا إِذْ دَعَانِى بِاسْـــمِى أَنْ أَقُومَ فَقَالَ: ائْتِنِى بِخَبَرِ الْقَوْمِ وَلاَ تَذْعَرْهُمْ عَلَىَّ. قَالَ: فَمَضَـــيْتُ كَأَنَّمَا أَمْشِـــى فِى حَمَّامٍ حَتَّى أَتَيْتُهُمْ فَإِذَا أَبُو سُفْيَانَ يَصْلِى ظَهْرَهُ بِالنَّارِ فَوَضَعْتُ سَهْمِى فِى كَبِدِ قَوْسِى وَأَرَدْتُ أَنْ أَرْمِيَهُ ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لاَ تَذْعَرْهُمْ عَلَىَّ. وَلَوْ رَمَيْتُهُ لأَصَـبْتُهُ قَالَ: فَرَجَعْتُ كَأَنَّمَا أَمْشِـى فِى حَمَّامٍ فَأَتَيْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم ثُمَّ أَصَـابَنِى الْبَرْدُ حِينَ فَرَغْتُ وَقُرِرْتُ فَأَخْبَرْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى

اللهُ عليه وسلم فَأَلْبَسَنِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ فَضْلِ عَبَاءَةٍ كَانَتْ عَلَيْهِ يُصَلِّى فِيهَا فَلَمْ أَزَلْ نَائِمًا حَتَّى الصُّبْحِ فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحْتُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: قُمْ يَا نَوْمَانُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

▲ باب: فَضْلِ الْحَرَسِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلاَّمٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنِى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْعَنَزِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ: الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ الْحَلَبِىُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلاَّمٍ أَخْبَرَنِى زَيْدُ بْنُ سَلاَّمٍ حَدَّثَنِى أَبُو كَبْشَةَ السَّلُولِىُّ: أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ ابْنَ الْحَنْظَلِيَّةِ رضي الله عنه يَذْكُرُ أَنَّهُمْ سَارُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ حُنَيْنٍ فَأَطْنَبُوا السَّيْرَ حَتَّى كَانَ عَشِيَّةً فَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَجَاءَ رَجُلٌ فَارِسٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى انْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ حَتَّى طَلَعْتُ جَبَلَ كَذَا وَكَذَا فَإِذَا أَنَا بِهَوَازِنَ عَلَى بَكْرَةِ أَبِيهِمْ بِظُعُنِهِمْ وَنَعَمِهِمْ وَشَائِهِمْ فَاجْتَمَعُوا إِلَى حُنَيْنٍ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: تِلْكَ غَنِيمَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ. فَقَالَ أَنَسُ بْنُ أَبِى مَرْثَدٍ الْغَنَوِىُّ رضي الله عنه: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: ارْكَبْ. فَرَكِبَ فَرَسًا لَهُ فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: اسْتَقْبِلْ هَذَا الشِّعْبَ حَتَّى تَكُونَ فِى أَعْلاَهُ وَلاَ نُغَرَّنَّ مِنْ قِبَلِكَ اللَّيْلَةَ. فَلَمَّا أَصْبَحْنَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه

وسلم إِلَى مُصَلاَّهُ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ: هَلْ حَسَسْتُمْ فَارِسَكُمْ. فَقَالَ رَجُلٌ: مَا حَسَسْنَا فَثُوِّبَ بِالصَّلاَةِ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَلْتَفِتُ إِلَى الشِّعْبِ حَتَّى قَضَى صَلاَتَهُ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَبْشِرُوا فَقَدْ جَاءَ فَارِسُكُمْ. قَالَ: فَجَعَلْنَا نَنْظُرُ إِلَى خِلاَلِ الشَّجَرِ فِى الشِّعْبِ فَإِذَا هُوَ قَدْ جَاءَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّى انْطَلَقْتُ حَتَّى كُنْتُ فِى أَعْلَى هَذَا الشِّعْبِ حَيْثُ أَمَرَنِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلَمَّا أَصْبَحْتُ اطَّلَعْتُ عَلَى الشِّعْبَيْنِ فَنَظَرْتُ فَلَمْ أَرَ أَحَدًا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: نَزَلْتَ اللَّيْلَةَ. قَالَ: لاَ إِلاَّ مُصَلِّيًا أَوْ قَاضِىَ حَاجَةٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: قَدْ أَوْجَبْتَ فَلاَ عَلَيْكَ أَنْ لاَ تَعْمَلَ بَعْدَهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِذٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِلَيْلَةٍ أَفْضَلَ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ حَارِسٌ حَرَسَ فِى أَرْضِ خَوْفٍ لَعَلَّهُ أَنْ لاَ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ. رَفَعَهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ وَوَقَفَهُ وَكِيعٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُمَيْرٍ عَنْ أَبِى عَلِيٍّ الْجَنْبِيِّ عَنْ أَبِى رَيْحَانَةَ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى غَزْوَةٍ فَأَوْفَى بِنَا عَلَى شَرَفٍ فَأَصَابَنَا بَرْدٌ شَدِيدٌ حَتَّى إِذَا كَانَ أَحَدُنَا يَحْفِرُ الْحَفِيرَ ثُمَّ يَدْخُلُ

فِيهِ وَيُغَطِّى عَلَيْهِ بِحَجَفَتِهِ فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ذَلِكَ مِنَ النَّاسِ قَالَ: أَلاَ رَجُلٌ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ أَدْعُو اللَّهَ لَهُ بِدُعَاءٍ يُصِيبُ بِهِ فَضْلاً. فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَدَعَا لَهُ. قَالَ أَبُو رَيْحَانَةَ رضي الله عنه فَقُلْتُ: أَنَا فَدَعَا لِى بِدُعَاءٍ هُوَ دُونَ مَا دَعَا بِهِ لِلأَنْصَارِىِّ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: حُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ دَمَعَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ سَهِرَتْ فِى سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ وَنَسِيتُ الثَّالِثَةَ قَالَ أَبُو شُرَيْحٍ وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ وَسَمِعْتُهُ بَعْدُ أَنَّهُ قَالَ: حُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ غُضَّتْ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ أَوْ عَيْنٍ فُقِئَتْ فِى سَبِيلِ اللَّهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدُوَيْهِ بْنِ سَهْلٍ الْمَرْوَزِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَّادٍ الآمُلِىُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَمِيلٍ الْجُمَحِىُّ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ قَيْسِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ حَارِسَ الْحَرَسِ. وَرُوِىَ عَنِ الدَّرَاوَرْدِىِّ عَنْ وَرُوِىَ عَنِ الدَّرَاوَرْدِىِّ عَنْ صَالِحٍ عَنْ عُمَرَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم أَخْبَرَنَاهُ عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الأَهْوَازِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ بَحْرٍ حَدَّثَنَا الدَّرَاوَرْدِىُّ فَذَكَرَهُ.

▲ باب: صَلاَةِ الْحَرَسِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى صَدَقَةُ بْنُ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ جَابِرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجْنَا

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ مِنْ نَخْلٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَنْزِلاً فَقَالَ: مَنْ رَجُلٌ يَكْلَؤُنَا لَيْلَتَنَا هَذِهِ. فَانْتَدَبَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالاَ: نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: فَكُونَا بِفَمِ الشِّعْبِ. فَلَمَّا أَنْ خَرَجَا إِلَى فَمِ الشِّعْبِ قَالَ الأَنْصَارِىُّ لِلْمُهَاجِرِىِّ أَىُّ اللَّيْلِ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أَكْفِيكَهُ أَوَّلَهُ أَوْ آخِرَهُ. قَالَ: بَلِ اكْفِنِى أَوَّلَهُ فَاضْطَجَعَ الْمُهَاجِرِىُّ فَنَامَ وَقَامَ الأَنْصَارِىُّ يُصَلِّى. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

▲ باب: مَنْ أَرَادَ غَزْوَةً فَوَرَّى بِغَيْرِهَا

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُرِيدُ غَزْوَةً يَغْزُوهَا إِلاَّ وَرَّى بِغَيْرِهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ اللَّيْثِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ السَّيَّارِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِلاَلٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِىِّ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ:: كَانَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم قَلَّ مَا يُرِيدُ غَزْوَةً

يَغْزُوهَا إِلاَّ وَرَّى بِغَيْرِهَا حَتَّى كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوكَ فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى حَرٍّ شَدِيدٍ وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا وَاسْتَقْبَلَ عَدُوًّا كَثِيرًا فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أُهْبَةَ عَدُوِّهِمْ وَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِى يُرِيدُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ يُونُسَ نَحْوَ إِسْنَادِ عُقَيْلٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ ثَوْرٍ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا أَرَادَ غَزْوَةً وَرَّى بِغَيْرِهَا وَكَانَ يَقُولُ: الْحَرْبُ خَدْعَةٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ بِلاَلٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ وَيَحْيَى بْنُ الرَّبِيعِ الْمَكِّيُّ قَالاَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الْحَرْبُ خَدْعَةٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ صَدَقَةَ بْنِ الْفَضْلِ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ وَزُهَيْرٍ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَنَّهُ سَمَّى الْحَرْبَ خَدْعَةً.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِــى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْــحَاقَ الصَّــغَانِىُّ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ سَــمِعْتُ ثَابِتًا الْبُنَانِىَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَيْبَرَ قَالَ الْحَجَّاجُ بْنُ عِلاَطٍ: يَا رَسُـــولَ اللَّهِ إِنَّ لِى بِمَكَّةَ مَالاً وَإِنَّ لِى بِهَا أَهْلاً وَإِنِّى أُرِيدُ أَنْ آتِيَهُمْ فَأَنَا فِى حِلٍّ إِنْ أَنَا نِلْتُ مِنْكَ شَـيْئًا فَأَذِنَ لَهُ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم أَنْ يَقُولَ مَا شَـاءَ قَالَ فَأَتَى امْرَأَتَهُ حِينَ قَدِمَ فَقَالَ: اجْمَعِى لِى مَا كَانَ عِنْدَكِ فَإِنِّى أُرِيدُ أَنْ أَشْـتَرِىَ مِنْ غَنَائِمِ مُحَمَّدٍ وَأَصْـحَابِهِ فَإِنَّهُمْ قَدِ اسْـتُبِيحُوا وَأُصِـيبَتْ أَمْوَالُهُمْ قَالَ وَفَشَـا ذَلِكَ بِمَكَّةَ فَانْقَمَعَ الْمُسْـلِمُونَ وَأَظْهَرَ الْمُشْـرِكُونَ فَرَحًا وَسُـرُورًا وَبَلَغَ الْخَبَرُ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَعَقِرَ وَجَعَلَ لاَ يَسْــتَطِيعُ أَنْ يَقُومَ قَالَ مَعْمَرٌ فَأَخْبَرَنِى عُثْمَانُ الْجَزَرِىُّ عَنْ مِقْسَــمٍ قَالَ فَأَخَذَ الْعَبَّاسُ ابْنًا لَهُ يُقَالَ لَهُ قُثَمُ وَاسْتَلْقَى فَوَضَعَهُ عَلَى صَدْرِهِ وَهُوَ يَقُولُ حِبِّى قُثَمْ شَبِيهُ ذِى الأَنْفِ الأَشَمْ نَبِىِّ ذِى النَّعَمْ بِرَغْمِ مَنْ رَغَمْ قَالَ مَعْمَرٌ قَالَ ثَابِتٌ قَالَ أَنَسٌ فِى حَدِيثِهِ: ثُمَّ أَرْسَـلَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ غُلاَمًا لَهُ إِلَى الْحَجَّاجِ بْنِ عِلاَطٍ وَيْلَكَ مَاذَا جِئْتَ بِهِ وَمَاذَا تَقُولُ فَمَا وَعَدَ اللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا جِئْتَ بِهِ قَالَ فَقَالَ الْحَجَّاجُ بْنُ عِلاَطٍ لِغُلاَمِهِ: اقْرَأْ عَلَى أَبِى الْفَضْـلِ السَّـلاَمَ وَقُلْ لَهُ فَلْيَخْلُ لِى فِى بَعْضِ بُيُوتِهِ لآتِيَهُ فَإِنَّ الْخَبَرَ عَلَى مَا يَسُــــرُّهُ فَجَاءَ غُلاَمُهُ فَلَمَّا بَلَغَ بَابَ الدَّارِ قَالَ: أَبْشِرْ يَا أَبَا الْفَضْلِ قَالَ: فَوَثَبَ الْعَبَّاسُ فَرَحًا حَتَّى قَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْـهِ وَأَخْبَرَهُ بِمَـا قَـالَ الْحَجَّـاجُ فَـأَعْتَقَـهُ ثُمَّ جَـاءَهُ الْحَجَّـاجُ فَأَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم قَدِ افْتَتَحَ خَيْبَرَ وَغَنِمَ أَمْوَالَهُمْ

وَجَرَتْ سِهَامُ اللَّهِ فِى أَمْوَالِهِمْ وَاصْطَفَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ وَاتَّخَذَهَا لِنَفْسِهِ وَخَيَّرَهَا أَنْ يُعْتِقَهَا وَتكُونَ زَوْجَتَهُ أَوْ تَلْحَقَ بِأَهْلِهَا فَاخْتَارَتْ أَنْ يُعْتِقَهَا وَتَكُونَ زَوْجَتَهُ وَلَكِنِّى جِئْتُ لِمَالٍ كَانَ لِى هَا هُنَا أَرَدْتُ أَنْ أَجْمَعَهُ فَأَذْهَبَ بِهِ فَاسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَذِنَ لِى أَنْ أَقُولَ مَا شِئْتُ فَأَخْفِ عَنِّى ثَلاَثًا ثُمَّ اذْكُرْ مَا بَدَا لَكَ قَالَ فَجَمَعَتِ امْرَأَتُهُ مَا كَانَ عِنْدَهَا مِنْ حُلِيٍّ أَوْ مَتَاعٍ فَدَفَعَتْهُ إِلَيْهِ ثُمَّ انْشَمَرَ بِهِ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ بِثَلاَثٍ أَتَى الْعَبَّاسُ امْرَأَةَ الْحَجَّاجِ فَقَالَ: مَا فَعَلَ زَوْجُكِ فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهُ قَدْ ذَهَبَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَقَالَتْ لاَ يَحْزُنْكَ اللَّهُ يَا أَبَا الْفَضْلِ لَقَدْ شَقَّ عَلَيْنَا الَّذِى بَلَغَكَ قَالَ أَجَلْ فَلاَ يُحْزِنُنِى اللَّهُ لَمْ يَكُنْ بِحَمْدِ اللَّهِ إِلاَّ مَا أَحْبَبْنَا فَتَحَ اللَّهُ خَيْبَرَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَجَرَتْ فِيهَا سِهَامُ اللَّهِ وَاصْطَفَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَفِيَّةَ لِنَفْسِهِ فَإِنْ كَانَ لَكِ فِى زَوْجِكِ حَاجَةً فَالْحَقِى بِهِ قَالَتْ: أَظُنُّكَ وَاللَّهِ صَادِقًا قَالَ: فَإِنِّى صَادِقٌ وَالأَمْرُ عَلَى مَا أُخْبِرُكِ قَالَ ثُمَّ ذَهَبَ حَتَّى أَتَى مَجْلِسَ قُرَيْشٍ وَهُمْ يَقُولُونَ إِذَا مَرَّ بِهِمْ: لاَ يُصِيبُكَ إِلاَّ خَيْرٌ يَا أَبَا الْفَضْلِ قَالَ: لَمْ يُصِبْنِى إِلاَّ خَيْرٌ بِحَمْدِ اللَّهِ قَدْ أَخْبَرَنِى الْحَجَّاجُ بْنُ عِلاَطٍ أَنَّ خَيْبَرَ فَتَحَهَا اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم وَجَرَتْ فِيهَا سِهَامُ اللَّهِ وَاصْطَفَى صَفِيَّةَ لِنَفْسِهِ وَقَدْ سَأَلَنِى أَنْ أُخْفِىَ عَلَيْهِ ثَلاَثًا وَإِنَّمَا جَاءَ لِيَأْخُذَ مَالَهُ وَمَا كَانَ لَهُ مِنْ شَىْءٍ هَا هُنَا ثُمَّ يَذْهَبُ قَالَ فَرَدَّ اللَّهُ الْكَآبَةَ الَّتِى كَانَتْ فِى الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ قَالَ وَخَرَجَ الْمُسْلِمُونَ مَنْ كَانَ دَخَلَ بَيْتَهُ مُكْتَئِبًا حَتَّى أَتَوُا الْعَبَّاسَ رضي الله عنه فَأَخْبَرَهُمْ وَسُرَّ الْمُسْلِمُونَ وَرَدَّ اللَّهُ مَا كَانَ فِيهِمْ مِنْ غَيْظٍ وَحُزْنٍ.

▲ باب: الْخُرُوجِ يَوْمَ الْخَمِيسِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ السَّـــيَّارِىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِلاَلٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَـــنِ بْنِ شَـــقِيقٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِىِّ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَـالِكٍ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه كَانَ يَقُولُ: قَلَّ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَخْرُجُ فِى سَفَرٍ إِذَا خَرَجَ إِلاَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ.

▲ باب: الاِبْتِكَارِ فِى السَّفَرِ

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُـــفَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى بُكَيْرٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالاَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِى يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ قَالَ سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ حَدِيدٍ يُحَدِّثُ عَنْ صَـخْرٍ الْغَامِدِىِّ رضـي الله عنه أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِى فِى بُكُورِهَا. قَالَ: وَكَانَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم إِذَا بَعَثَ سَـرِيَّةً بَعَثَهَا مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ وَكَانَ صَـخْرٌ رَجُلاً تَاجِرًا وَكَانَ يُرْسِـلُ غِلْمَانَهُ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ فَكَثُرَ مَالُهُ حَتَّى كَانَ لاَ يَدْرِى أَيْنَ يَضَـــعُهُ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى دَاوُدَ.

▲ باب: مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنِ انْضِمَامِ الْعَسْكَرِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ صَـــالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الْحِمْصِــىُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ

مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَلاَءِ بْنِ زَبْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُسْلِمَ بْنَ مِشْكَمٍ أَبَا عُبَيْدِ اللَّهِ أَوْ قَالَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ حَدَّثَنَا أَبُو ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيُّ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَنْزِلاً تَفَرَّقُوا فِى الشِّعَابِ وَالأَوْدِيَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ تَفَرُّقَكُمْ فِى هَذِهِ الشِّعَابِ وَالأَوْدِيَةِ إِنَّمَا ذَلِكُمْ مِنَ الشَّيْطَانِ. فَلَمْ يَنْزِلُوا بَعْدَ ذَلِكَ مَنْزِلاً إِلاَّ انْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ حَتَّى يُقَالَ لَوْ بُسِطَ عَلَيْهِمْ ثَوْبٌ لَعَمَّهُمْ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ أَسِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَثْعَمِيِّ عَنْ فَرْوَةَ بْنِ مُجَاهِدٍ اللَّخْمِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غَزْوَةَ كَذَا وَكَذَا فَضَيَّقَ النَّاسُ الْمَنَازِلَ وَقَطَعُوا الطَّرِيقَ فَبَعَثَ نَبِيُّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُنَادِيًا يُنَادِى فِى النَّاسِ: إِنَّ مَنْ ضَيَّقَ مَنْزِلاً أَوْ قَطَعَ طَرِيقًا فَلاَ جِهَادَ لَهُ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِىُّ حَدَّثَنِى أَسِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِنَحْوِهِ. وَرَوَاهُ بَقِيَّةُ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ وَرَوَاهُ بَقِيَّةُ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ عَنْ أَسِيدٍ عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِمَعْنَاهُ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ فَذَكَرَهُ.

▲ باب: كَرَاهِيَةِ تَمَنِّى لِقَاءِ الْعَدُوِّ وَمَا يَفْعَلُ وَيَقُولُ عِنْدَ اللِّقَاءِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَبَلَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـــي الله عنه أَنَّ النَّبِىَّ صـــلى الله عليه وســـلم قَالَ: لاَ تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْـــبِرُوا. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ فِى الصَّحِيحِ فَقَالَ وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ الْحُلْوَانِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِـى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـــحَاقَ أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِى إِسْـحَاقَ عَنْ مُوسَـى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَـالِمٍ أَبِى النَّضْـرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَكَانَ كَاتِبًا لَـهُ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْـهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى أَوْفَى رضي الله عنه حِينَ خَرَجَ إِلَى الْحَرُورِيَّةِ فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وســـلم فِى بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِى لَقِىَ فِيهَا الْعَدُوَّ انْتَظَرَ حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ قَامَ فِى النَّاسِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ لاَ تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْـبِرُوا وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلاَلِ السُّـيُوفِ. ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ وَمُجْرِىَ السَّـحَابِ وَهَازِمَ الأَحْزَابِ اهْزِمْهُمْ وَانْصُـرْنَا عَلَيْهِمْ. قَالَ وَقَالَ أَبُو النَّضْرِ وَبَلَغَنَا: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم دَعَا فِى مِثْلِ ذَلِكَ فَقَالَ: أَنْتَ رَبُّنَا وَرَبُّهُمْ وَنَحْنُ عَبِيدُكَ وَهُمْ عَبِيدُكَ وَنَوَاصِـــينَا وَنَوَاصِيهِمْ بِيَدِكَ فَاهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو وَأَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَـــى بْنِ عُقْبَةَ دُونَ بَلاَغِ أَبِى

النَّضْـرِ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ: الْحُسَـيْنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ سَـلَمَةَ الْهَمَذَانِيُّ بِهَا أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَاسِى الْمَتُّوثِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِى بُرْدَةَ عَنْ أَبِى مُوسَـى رضـي الله عنه: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم كَانَ إِذَا خَافَ قَوْمًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّى أَجْعَلُكَ فِى نُحُورِهِمْ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى قُمَاشٍ يَعْنِى مُحَمَّدَ بْنَ عِيسَى أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ عَائِشَـةَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَـلَمَةَ كِلاَهُمَا عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِىِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ صُهَيْبٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ بِشَـىْءٍ لاَ نَفْهَمُهُ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تُحَرِّكُ شَفَتَيْكَ بِشَـىْءٍ لاَ نَفْهَمُهُ فَقَالَ: إِنَّ نَبِيًّا مِنَ الأَنْبِيَاءِ أَعْجَبَهُ كَثْرَةُ قَوْمِهِ فَقَالَ مَنْ يَفِى لِهَؤُلاَءِ أَوْ مَنْ يَقُومُ لِهَؤُلاَءِ قَالَ فَقِيلَ لَهُ خَيِّرْ أَصْـحَابَكَ بَيْنَ أَنْ نُسَـلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا فَيَسْـتَبِيحَ بَيْضَـتَهُمْ أَوِ الْجُوعَ أَوِ الْمَوْتَ فَخَيَّرَهُمْ فَاخْتَارُوا الْمَوْتَ قَالَ فَمَاتَ مِنْهُمْ فِى ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ سَـبْعُونَ أَلْفًا. قَالَ فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم: وَأَنَا أَقُولُ اللَّهُمَّ بِكَ أُقَاتِلُ وَبِكَ أُحَاوِلُ وَبِكَ أُصَاوِلُ وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِكَ. وَسَائِرُ مَا وَرَدَ مِنَ الدُّعَاءِ فِى هَذَا قَدْ مَضَى فِى كِتَابِ الْحَجِّ وَفِى كِتَابِ الدَّعَوَاتِ.

▲ باب: أَيِّ وَقْتٍ يُسْتَحَبُّ اللِّقَاءُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ النُّعْمَانَ يَعْنِى ابْنَ مُقَرِّنٍ رضي الله عنه قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَخَّرَ الْقِتَالَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ وَتَهُبَّ الرِّيَاحُ وَيَنْزِلَ النَّصْرُ.

▲ باب: الصَّمْتِ عِنْدَ اللِّقَاءِ

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَكْرَهُونَ رَفْعَ الصَّوْتِ عِنْدَ ثَلاَثٍ عِنْدَ الْقِتَالِ وَفِى الْجَنَائِزِ وَفِى الذِّكْرِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَكْرَهُونَ الصَّوْتَ عِنْدَ الْقِتَالِ. قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ هَمَّامٍ قَالَ حَدَّثَنِى مَطَرٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِى بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِمِثْلِ ذَلِكَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادِ بْنِ أَنْعُمَ عَنْ أَبِى عَبْدِ

الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضـــي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســلم: لاَ تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَــلُوا الْعَافِيَةَ فَإِنْ لَقِيتُمُوهُمْ فَاثْبُتُوا وَأَكْثِرُوا ذِكْرَ اللَّهِ فَإِنْ أَجْلَبُوا وَصَيَّحُوا فَعَلَيْكُمْ بِالصَّمْتِ.

▲ باب: التَّكْبِيرِ عِنْدَ الْحَرْبِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو نَصْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى أَخْبَرَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو مَعْمَرٍ الْهُذَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: صَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَيْبَرَ بُكْرَةً وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَسَاحِى فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَاءُوا يَسْعَوْنَ إِلَى الْحِصْنِ وَقَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ. ثَلاَثَ مَرَّاتٍ: خَرِبَتْ خَيْبَرَ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ.

▲ باب: الرُّخْصَةِ فِى الرَّجَزِ عِنْدَ الْحَرْبِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـــلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِىُّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ الْيَمَامِىُّ عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَـــلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُـــولِ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســلم فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ وَفِيهِ حِينَ أَغَارُوا عَلَى سَــرْحِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ثُمَّ قُمْتُ عَلَى ثَنِيَّةٍ فَاسْتَقْبَلْتُ الْمَدِينَةَ فَنَادَيْتُ ثَلاَثَةَ أَصْوَاتٍ: يَا صَبَاحَاهْ ثُمَّ خَرَجْتُ فِى آثَارِ الْقَوْمِ أَرْمِيهِمْ بِالنَّبْلِ

وَأَرْتَجِزُ أَنَا ابْنُ الأَكْوَعْ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضَّـعْ وَفِيهِ قَالَ: خَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ فَجَعَلَ عَمِّى عَامِرٌ يَقُولُ: تَاللَّهِ لَوْلاَ اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَمَا تَصَدَّقْنَا وَمَا صَلَّيْنَا وَنَحْنُ عَنْ فَضْـلِكَ مَا اسْـتَغْنَيْنَا فَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لاَقَيْنَا وَأَنْزِلَنْ سَـكِينَةً عَلَيْنَا فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: مَنْ هَذَا؟. قَالُوا: عَامِرٌ قَالَ: غَفَرَ لَكَ رَبُّكَ. وَفِيهِ فَلَمَّا قَدِمْنَا خَيْبَرَ خَرَجَ مَرْحَبٌ يَخْطِرُ بِسَـــيْفِهِ وَهُوَ يَقُولُ: قَدْ عَلِمَتْ خَيْبَرَ أَنِّى مَرْحَبُ شَـاكِ السِّـلاَحِ بَطَلَ مُجَرِّبُ إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ فَبَرَزَ لَهُ عَمِّى فَقَالَ: قَدْ عَلِمَتْ خَيْبَرُ أَنِّى عَامِرُ شَاكِ السِّلاَحِ بَطَلٌ مُغَامِرُ ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ فِى رُجُوعِ سَيْفِ عَامِرٍ عَلَى نَفْسِهِ وَخُرُوجِ عَلِيٍّ رضـي الله عنه وَرَجَزِهِ وَقَتْلِهِ إِيَّاهُ وَقَدْ مَضَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـــيْنِ بْنُ الْفَضْـــلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ سَـلْمَانَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَـى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو حُذَيْفَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رضـي الله عنه يَقُولُ وَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عُمَارَةَ أَوَلَّيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ قَالَ: أَمَّا أَنَا فَأَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم أَنَّهُ لَمْ يُوَلِّ وَلَكِنْ عَجِلَ سَـرَعَانُ الْقَوْمِ فَرَشَـقَتْهُمْ هَوَازِنُ وَأَبُو سُـفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ آخِذٌ بِرَأْسِ بَغْلَتِهِ الْبَيْضَـاءِ وَهُوَ يَقُولُ: أَنَا النَّبِىُّ لاَ كَذِبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى الْقَطَّانِ عَنْ سُفْيَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْـحَاقَ فِى قِصَّــةِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضـــي الله عنه وَقِتَالِهِ فِى غَزْوَةِ مُؤْتَةَ قَالَ وَهُوَ يَقُولُ: يَا حَبَّذَا الْجَنَّةُ وَاقْتِرَابُهَا طَيِّبَةٌ بَارِدَةٌ شَـرَابُهَا وَالرُّومُ رُومٌ قَدْ دَنَا عَذَابُهَا عَلَىَّ إِنْ لاَقَيْتُهَا ضِرَابُهَا وَعَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ وَعَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ قَالَ حِينَ أَخَذَ الرَّايَةَ يَوْمَئِذٍ: أَقْسَـمْتُ يَا نَفْسِ لَتَنْزِلِنَّهْ طَائِعَةً أَوْ لَتُكْرَهِنَّهْ إِنْ أَجْلَبَ النَّاسُ وَشَــدُّوا الرَّنَّهْ مَا لِى أَرَاكِ تَكْرَهِينَ الْجَنَّهْ قَدْ طَالَ مَا قَدْ كُنْتِ مُطْمَئِنَّهْ هَلْ أَنْتِ إِلاَّ نُطْفَةٌ فِى شَـــنَّهْ قَالَ ابْنُ إِسْـــحَاقَ وَقَالَ أَيْضًـــا: يَا نَفْسِ إِلاَّ تُقْتَلِى تَمُوتِى هَذَا حِمَامُ الْمَوْتِ قَدْ صَـــلِيتِ وَمَا تَمَنَّيْتِ فَقَدْ أُعْطِيتِ إِنْ تَفْعَلِى فِعْلَهُمَا هُدِيتِ وَإِنْ تَأَخَّرْتِ فَقَدْ شَقِيتِ يُرِيدُ جَعْفَرًا وَزَيْدًا رضي الله عنهمَا قَالَ ثُمَّ أَخَذَ سَيْفَهُ فَتَقَدَّمَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ الْفَضْـلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ السَّـمَّاكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ عَنْ أَبِى إِسْـحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ هُنَيْدَةَ رَجُلاً مِنْ خُزَاعَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ يَأْخُذُ هَذَا السَّـيْفَ بِحَقِّهِ. قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا قَالَ: فَأَخَذَهُ فَلَمَّا لَقِىَ الْعَدُوَّ جَعَلَ يَقُولُ: إِنِّى امْرُؤٌ بَايَعَنِى خَلِيلِى وَنَحْنُ عِنْدَ أَسْـــفَلِ النَّخِيلِ أَنْ لاَ أَقُومَ الدَّهْرَ فِى الْكَيُولِ أَضْـرِبْ بِسَـيْفِ اللَّهِ وَالرَّسُـولِ زَادَ غَيْرُهُ فِيهِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ رضي الله عنه.

▲ باب: الصَّفِّ عِنْدَ الْقِتَالِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ الْغَسِيلِ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِى أُسَيْدٍ وَالْمُنْذِرِ بْنِ أَبِى أُسَيْدٍ ح قَالَ إِبْرَاهِيمُ وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْغَسِيلِ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِى أُسَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ بَدْرٍ حِينَ صَفَّنَا لِقُرَيْشٍ وَصَفُّوا لَنَا: إِذَا أَكْثَبُوكُمْ فَارْمُوهُمْ بِالنَّبْلِ. هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الْفَضْلِ وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ فِى حَدِيثِهِ: إِذَا كَثَبُوكُمْ. يَعْنِى أَكْثَرُوكُمْ: فَارْمُوهُمْ بِالنَّبْلِ وَاسْتَبْقُوا نَبْلَكُمْ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّحِيحُ: إِذَا أَكْثَبُوكُمْ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ وَعَنْ أَبِى يَحْيَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ أَبِى أَحْمَدَ.

▲ باب: سَلِّ السُّيُوفِ عِنْدَ اللِّقَاءِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَجِيحٍ وَلَيْسَ بِالْمَلَطِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ أَبِى أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ بَدْرٍ: إِذَا أَكْثَبُوكُمْ فَارْمُوهُمْ بِالنَّبْلِ وَلاَ تَسُلُّوا السُّيُوفَ حَتَّى يَغْشُوكُمْ.

▲ باب: التَّرَجُّلِ عِنْدَ شِدَّةِ الْبَأْسِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ رضي الله عنه: يَا أَبَا عُمَارَةَ أَكُنْتُمْ فَرَرْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ

مَا وَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلَكِنَّهُ خَرَجَ شُبَّانُ أَصْحَابِهِ وَأَخِفَّاؤُهُمْ حُسَّرًا لَيْسَ عَلَيْهِمْ سِلاَحٌ أَوْ كَثِيرُ سِلاَحٍ فَلَقُوا قَوْمًا رُمَاةً لاَ يَكَادُ يَسْقُطُ لَهُمْ سَهْمٌ جَمْعُ هَوَازِنَ وَبَنِى نَصْرٍ فَرَشَقُوهُمْ رَشْقًا لاَ يَكَادُونَ يُخْطِئُونَ فَأَقْبَلُوا هُنَاكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَقُودُ بِهِ فَنَزَلَ وَاسْتَنْصَرَ وَقَالَ: أَنَا النَّبِيُّ لاَ كَذِبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ثُمَّ صَفَّهُمْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زُهَيْرٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

▲ باب: الْخُيَلاَءِ فِى الْحَرْبِ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ مِنَ الْغَيْرَةِ مَا يُحِبُّهَا اللَّهُ وَمِنْهَا مَا يُبْغِضُ اللَّهُ فَأَمَّا الْغَيْرَةُ الَّتِى يُحِبُّ اللَّهُ فَالْغَيْرَةُ فِى الرِّيبَةِ وَأَمَّا الْغَيْرَةُ الَّتِى يُبْغِضُ فَالْغَيْرَةُ فِى غَيْرِ رِيبَةٍ وَأَمَّا الْخُيَلاَءُ الَّتِى يُحِبُّهَا اللَّهُ فَاخْتِيَالُ الرَّجُلِ بِنَفْسِهِ عِنْدَ الْقِتَالِ وَاخْتِيَالُهُ عِنْدَ الصَّدَقَةِ وَالْخُيَلاَءُ الَّتِى يُبْغِضُ اللَّهُ فَاخْتِيَالُ الرَّجُلِ بِنَفْسِهِ فِى الْفَخْرِ وَالْخُيَلاَءِ.

باب: الْغَزْوِ مَعَ أَئِمَّةِ الْجَوْرِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ تَمِيمِ بْنِ سَيَّارٍ الطَّبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى زَائِدَةَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِىِّ أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِى نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى نُعَيْمٍ وَلَيْسَ فِى رِوَايَةِ الأَزْرَقِ: الأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ زَكَرِيَّا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالاَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى نُشْبَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ثَلاَثٌ مِنْ أَصْلِ الإِيمَانِ الْكَفُّ عَمَّنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ لاَ يُكَفِّرُهُ بِذَنْبٍ وَلاَ يُخْرِجُهُ مِنَ الإِسْلاَمِ بِعَمَلٍ وَالْجِهَادُ مَاضٍ مُنْذُ بَعَثَنِى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى أَنْ يُقَاتِلَ آخِرُ أُمَّتِى الدَّجَّالَ لاَ يُبْطِلُهُ جَوْرُ جَائِرٍ وَلاَ عَدْلُ عَادِلٍ وَالإِيمَانُ بِالأَقْدَارِ.

وَحَدِيثُ مَكْحُولٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: الْجِهَادُ وَاجِبٌ عَلَيْكُمْ مَعَ كُلِّ أَمِيرٍ بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا. قَدْ مَضَى فِى بَابِ الإِمَامَةِ وَكِتَابِ الْجَنَائِزِ.

▲ باب: مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْجُيُوشِ وَالسَّرَايَا

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَحْبُورٍ الدَّهَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ بِلاَلٍ الْبَزَّازُ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ أَحْمَدُ بْنُ الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِى قَالَ سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ يَزِيدَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: خَيْرُ الأَصْحَابِ أَرْبَعَةٌ وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعُمِائَةٍ وَخَيْرُ الْجُيُوشِ أَرْبَعَةُ آلاَفٍ وَلَنْ يُغْلَبَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا مِنْ قِلَّةٍ. تَفَرَّدَ بِهِ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ مَوْصُولاً.

وَرَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ عَنْ يُونُسَ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مُنْقَطِعًا قَالَ أَبُو دَاوُدَ أَسْنَدَهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَهُوَ خَطَأٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ وَأَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ عَنْ حُيَيِّ بْنِ مِخْمَرٍ الْوَصَّابِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ دِمَشْقَ عَنْ أَكْثَمَ بْنِ الْجَوْنِ الْخُزَاعِيِّ ثُمَّ الْكَعْبِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: يَا أَكْثَمُ بْنَ الْجَوْنِ اغْزُ مَعَ غَيْرِ قَوْمِكَ يَحْسُنْ خُلُقُكَ وَتَكْرُمْ عَلَى رُفَقَائِكَ يَا أَكْثَمُ بْنَ الْجَوْنِ خَيْرُ الرُّفَقَاءِ أَرْبَعَةٌ وَخَيْرُ الطَّلاَئِعِ

أَرْبَعُونَ وَخَيْرُ السَّــــرَايَا أَرْبَعُمِائَةٍ وَخَيْرُ الْجُيُوشِ أَرْبَعَةُ آلاَفٍ وَلَنْ يُؤْتَى اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا مِنْ قِلَّةٍ يَا أَكْثَمُ بْنَ الْجَوْنِ لاَ تُرَافِقِ الْمِائَتَيْنِ.

▲ باب: فِى فَضْلِ الْجِهَادِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَىُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُــولِهِ. قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ الْجِهَادُ فِى سَــبِيلِ اللَّهِ. قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ حَجٌّ مَبْرُورٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــــحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ وَغَيْرِهِ وَرَوَاهُ مُسْــــلِمٌ عَنْ مَنْصُــورِ بْنِ أَبِى مُزَاحِمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْــمَاعِيلُ بْنُ إِسْــحَاق حَدَّثَنَا مُسَــدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِى زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: انْتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ مُجَاهِدًا فِى سَبِيلِهِ لاَ يُخْرِجُهُ إِلاَّ إِيمَانٌ بِى وَتَصْــدِيقٌ بِرَسُــولِى فَهُوَ عَلَىَّ ضَــامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى بَيْتِهِ الَّذِى خَرَجَ مِنْهُ نَائِلاً مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ. وَقَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى وَقَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم: مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكْلَمُ فِى اللَّهِ إِلاَّ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلْمُهُ يَدْمَى اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ وَالرِّيحُ رِيحُ مِسْكٍ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى

أُمَّتِى مَا تَخَلَّفْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِى سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكِنْ لاَ أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ وَلاَ يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتَّبِعُونِى وَلاَ تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِى. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنِّى أَغْزُو فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلُ ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ. حَدِيثُ الْكَلْمِ

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ وَرَوَى الْبَاقِىَ عَنْ حَرَمِىِّ بْنِ حَفْصٍ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ عُمَارَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ الْخَوَارِزْمِىُّ الْحَافِظُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ النَّضْرِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: تَكَفَّلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِى سَبِيلِهِ لاَ يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلاَّ جِهَادٌ فِى سَبِيلِهِ وَتَصْدِيقُ كَلِمَتِهِ بِأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِى خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ. وَعَنِ النَّبِىِّ صلى الله وَعَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: وَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِنْ قَعَدْتُ خِلاَفَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِى سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكِنْ لاَ أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلَهُمْ وَلاَ يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتَّبِعُونِى وَلاَ تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَقْعُدُوا بَعْدِى. وَعَنِ النَّبِىِّ صلى الله وَعَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: وَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنْ أُقَاتِلَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلَ ثُمَّ أُحْيَا فَأُقْتَلَ ثُمَّ أُحْيَا فَأُقْتَلَ ثُمَّ أُحْيَا فَأُقْتَلَ ثُمَّ أُحْيَا. كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ ثَلاَثًا أُشْهِدُ اللَّهَ الْحَدِيثُ الأَوَّلُ

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَقَدْ أَخْرَجَا بَاقِيَهُ مِنْ أَوْجُهٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ بِشْــرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْــحَاقَ الصَّــغَانِىُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ أَنَّ أَبَا حَصِــــينٍ حَدَّثَهُ أَنَّ ذَكْوَانَ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضـــي الله عنه حَدَّثَهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِى عَمَلاً يَعْدِلُ الْجِهَادَ قَالَ: لاَ أَجِدُهُ. ثُمَّ قَالَ فَقَالَ: هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ الْمَسْجِدَ فَتَقُومَ لاَ تَفْتُرَ وَتَصُــومَ لاَ تُفْطِرَ. قَالَ: لاَ أَسْــتَطِيعُ ذَلِكَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ فَرَسَ الْمُجَاهِدِ يَسْتَنُّ فِى طِوَلِهِ فَيُكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٍ. لَفْظُ حَدِيثِ جَعْفَرٍ

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ عَفَّانَ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُفْيَانَ الطُّوسِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُنِيبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنَا مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّكُمْ لاَ تَسْتَطِيعُونَ. قُلْنَا: بَلَى قَالَ: إِنَّكُمْ لاَ تَسْتَطِيعُونَهُ. قَالَ فَلاَ أَدْرِى فِى الثَّالِثَةِ أَمْ فِى الرَّابِعَةِ: مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ بِآيَاتِ اللَّهِ لاَ يَفْتُرُ مِنْ صَلاَةٍ وَلاَ صِيَامٍ حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ إِلَى أَهْلِهِ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ فِى الصَّــحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَرِيرٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ

بْنِ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِىُّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِى ابْنَ سَلاَّمٍ عَنْ زَيْدٍ هُوَ ابْنُ سَلاَّمٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلاَّمٍ قَالَ حَدَّثَنِى النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ رَجُلٌ: لاَ أُبَالِى أَنْ لاَ أَعْمَلَ عَمَلاً بَعْدَ الإِسْلاَمِ إِلاَّ أَنْ أَعْمُرَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامِ وَقَالَ الآخِرُ: الْجِهَادُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِمَّا قُلْتُمْ فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه ثُمَّ قَالَ: لاَ تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَلَكِنِّى إِذَا صَلَّيْتُ الْجُمُعَةَ دَخَلْتُ فَاسْتَفْتَيْتُهُ فِيمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَجَاهَدَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ لاَ يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ) الآيَةَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِىٍّ الْحُلْوَانِىِّ عَنْ أَبِى تَوْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِى حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِىِّ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: مَوْضِعُ سَوْطٍ فِى الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا الْغَدْوَةُ يَغْدُوهَا الْعَبْدُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ أَوِ الرَّوْحَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنِ الْقَعْنَبِىِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَفِى الْبَابِ عَنْ أَبِى أَيُّوبَ الأَنْصَارِىِّ وَأَبِى هُرَيْرَةَ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأُمَوِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عُمَرُ بْنُ مَالِكٍ الشَّـــرْعَبِىُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى جَعْفَرٍ عَنْ صَـفْوَانَ بْنِ سُـلَيْمٍ عَنْ سَـلْمَانَ الأَغَرِّ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِسَرِيَّةٍ تَخْرُجُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَخْرُجُ اللَّيْلَةَ أَمْ نَمْكُثُ حَتَّى نُصْبِحَ فَقَالَ: أَوَلاَ تُحِبُّونَ أَنْ تَبِيتُوا فِى خِرَافٍ مِنْ خِرَافِ الْجَنَّةِ. وَالْخَرِيفُ الْحَدِيقَةُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى أَبُو هَانِئٍ الْخَوْلاَنِىُّ عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِىِّ عَنْ أَبِى سَـعِيدٍ الْخُدْرِىِّ رضـي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ مَنْ رَضِىَ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالإِسْـلاَمِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ. قَالَ: فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَـعِيدٍ فَقَالَ: أَعِدْهَا عَلَىَّ يَا رَسُـولَ اللَّهِ فَفَعَلَ ثُمَّ قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: وَأُخْرَى يُرْفَعُ بِهَا الْعَبْدُ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِى الْجَنَّةِ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّـمَاءِ وَالأَرْضِ. قَالَ: وَمَا هِىَ يَا رَسُـولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِى سَـبِيلِ اللَّهِ الْجِهَادُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ الْجِهَادُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّـحِيحِ عَنْ سَـعِيدِ بْنِ مَنْصُـورٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَـيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِىٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَـارٍ أَوِ ابْنِ أَبِى عَمْرَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَقَامَ الصَّلاَةَ

وَآتَى الزَّكَاةَ وَصَامَ رَمَضَانَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ يَعْنِى الْجَنَّةَ هَاجَرَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مَاتَ فِى أَرْضِهِ الَّتِى وُلِدَ فِيهَا. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلاَ نُنْبِئُ النَّاسَ بِذَلِكَ قَالَ: إِنَّ فِى الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِى سَبِيلِهِ فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَسَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ فَإِنَّهُ وَسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ فَحَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ فُلَيْحٌ الثَّانِيَةَ فَذَكَرَهُ عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ بِنَحْوِهِ وَلَمْ يَشُكَّ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ صَالِحٍ عَنْ فُلَيْحٍ وَلَم يَشُكَّ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِى شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ حَدَّثَنِى عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِىُّ رضي الله عنه أَنَّهُ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَىُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ فِى سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ. فَقَالَ: ثُمَّ مَنْ قَالَ: مُؤْمِنٌ فِى شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ يَتَّقِى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الْيَمَانِ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ أَوْجُهٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَنَزِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَطَّارُ الْحِيرِىُّ وَأَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِىُّ قَالُوا أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ الذُّهْلِىُّ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِى حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْجَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ رَجُلٌ مُمْسِكٌ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ يَطِيرُ عَلَى مَتْنِهِ كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً أَوْ فَزْعَةً طَارَ عَلَيْهِ يَبْتَغِى الْقَتْلَ وَالْمَوْتَ مَظَانَّهُ أَوْ رَجُلٌ فِى غُنَيْمَةٍ فِى رَأْسِ شَعَفَةٍ مِنْ هَذِهِ الشَّعَفِ أَوْ بَطْنِ وَادٍ مِنْ هَذِهِ الأَوْدِيَةِ يُقِيمُ الصَّلاَةَ وَيُؤْتِى الزَّكَاةَ وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلاَّ فِى خَيْرٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَرَوَاهُ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ وَيَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ كِلَيْهِمَا عَنْ أَبِى حَازِمٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ عَنْ بَعْجَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ وَقَالَ فِى شِعْبَةٍ مِنْ هَذِهِ الشِّعَابِ. حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حِمْدَانَ الْقَطِيعِىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ أَبُو مُسْلِمٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ إِنْ أُعْطِىَ رَضِىَ وَإِنْ مُنِعَ سَخِطَ تَعِسَ وَانْتَكَسَ وَإِذَا شِيكَ فَلاَ انْتَقَشَ طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ أَشْعَثُ رَأْسُهُ مُغْبَرَّةٌ قَدَمَاهُ إِنْ كَانَ فِى السِّيَاقَةِ كَانَ فِى السِّيَاقَةِ وَإِنْ كَانَ فِى الْحِرَاسَةِ كَانَ فِى الْحِرَاسَةِ إِنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ طُوبَى لَهُ ثُمَّ طُوبَى لَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْزُوقٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِيُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ أَخْبَرَنِى أَبِى حَدَّثَنِى الأَوْزَاعِىُّ حَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ أَبِى كَثِيرٍ حَدَّثَنِى أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ: أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالُوا لَوْ أَرْسَلْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَسُولاً يَسْأَلُهُ عَنْ أَحَبِّ الأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ قَالَ فَلَمْ يَذْهَبْ إِلَيْهِ أَحَدٌ مِنَّا وَهِبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ قَالَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أُولَئِكَ النَّفَرَ رَجُلاً رَجُلاً حَتَّى جَمَعَهُمْ وَنَزَلَتْ فِيهِمْ هَذِهِ السُّورَةُ (سَبَّحَ لِلَّهِ) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كُلَّهَا قَالَ أَبُو سَلَمَةَ قَرَأَهَا عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ كُلَّهَا قَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِى كَثِيرٍ وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا أَبُو سَلَمَةَ كُلَّهَا قَالَ الأَوْزَاعِىُّ وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا يَحْيَى كُلَّهَا قَالَ الْعَبَّاسُ قَالَ أَبِى وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا الأَوْزَاعِىُّ كُلَّهَا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِىُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الأَوْزَاعِىِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ حَدَّثَنِى أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ قَالَ: اجْتَمَعْنَا فتَذَاكَرْنَا فَقُلْنَا: أَيُّكُمْ يَأْتِى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَيَسْأَلُهُ أَىُّ الأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ قَالَ ثُمَّ تَفَرَّقْنَا وَهِبْنَا أَنْ يَأْتِيَهُ مِنَّا أَحَدٌ فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَجَمَعَنَا

فَجَعَلَ يُومِئُ بَعْضُنَا إِلَى بَعْضٍ فَقَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم (سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِى السَّمَوَاتِ وَمَا فِى الأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) إِلَى آخِرِ السُّورَةِ قَالَ يَحْيَى فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا أَبُو سَلَمَةَ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخرِهَا قَالَ أَبُو سَلَمَةَ فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَّمٍ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا قَالَ الأَوْزَاعِىُّ فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا يَحْيَى مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا الأَوْزَاعِىُّ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا قَالَ مُعَاوِيَةُ وَقَرَأَهَا أَبُو إِسْحَاقَ عَلَيْنَا مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّغَانِىُّ وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا مُعَاوِيَةُ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: وَلَم يَقْرَأْ عَلَيْنَا الصَّغَانِىُّ السُّورَةَ بِتَمَامِهَا وَقَرَأَ أَبُو الْعَبَّاسِ مِنْ أَوَّلِهَا شَيْئًا وَقَرَأَ الْقَاضِى مِنْ أَوَّلِهَا شَيْئًا وَقَرَأَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ عَلَيْنَا السُّورَةَ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخرِهَا وَقَرَأَهَا الشَّيْخُ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ رَحِمَهُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ قَالَ كَانَ الْحَدِيثُ يَبْلُغُنِى عَنْ أَبِى ذَرٍّ رضي الله عنه فَكُنْتُ أَشْتَهِى لِقَاءَهُ فَلَقِيتُهُ فَقُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّهُ كَانَ يَبْلُغُنِى عَنْكَ الْحَدِيثَ فَكُنْتُ أَشْتَهِى لِقَاءَكَ قَالَ: لِلَّهِ أَبُوكَ فَقَدْ لَقِيتَ فَهَاتِ فَقُلْتُ: حَدِيثٌ بَلَغَنِى أَنَّكَ تُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَدَّثَكُمْ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ ثَلاَثَةً وَيُبْغِضُ ثَلاَثَةً. قَالَ: مَا إِخَالُنِى أَنْ أَكْذِبَ عَلَى خَلِيلِى صلى الله عليه وسلم قُلْتُ: فَمَنِ الثَّلاَثَةُ الَّذِينَ يُحِبُّ اللَّهُ؟ قَالَ: رَجُلٌ لَقِىَ الْعَدُوَّ فَقَاتَلَ وَإِنَّكُمْ لَتَجِدُّونَ ذَلِكَ فِى الْكِتَابِ عِنْدَكُمْ (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِى سَبِيلِهِ صَفًّا) قُلْتُ: وَمَنْ؟ قَالَ: رَجُلٌ لَهُ جَارُ سَوْءٍ فَهُوَ يُؤْذِيهِ

فَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُ فَيَكْفِيهِ اللَّهُ إِيَّاهُ بِحَيَاةٍ أَوْ مَوْتٍ. قَالَ: وَمَنْ؟ قَالَ: رَجُلٌ كَانَ مَعَ قَوْمٍ فِى سَفَرٍ فَنَزَلُوا فَعَرَّسُوا وَقَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الْكَرَى وَالنُّعَاسُ وَوَضَعُوا رُءُوسَهُمْ فَنَامُوا وَقَامَ فَتَوَضَّأَ فَصَلَّى رَهْبَةً لِلَّهِ وَرَغْبَةً إِلَيْهِ. قُلْتُ: فَمَنِ الثَّلاَثَةُ الَّذِينَ يُبْغِضُ؟ قَالَ: الْبَخِيلُ الْمَنَّانُ وَالْمُخْتَالُ الْفَخُورُ وَإِنَّكُمْ لَتَجِدُونَ ذَلِكَ فِى كِتَابِ اللَّهِ (إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ) قَالَ: فَمَنِ الثَّالِثُ؟ قَالَ: التَّاجِرُ الْحَلاَّفُ أَوِ الْبَائِعُ الْحَلاَّفُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ أَبِى الْخَيْرِ عَنْ أَبِى الْخَطَّابِ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ عَامَ تَبُوكٍ خَطَبَ النَّاسَ وَهُوَ مُضِيفٌ ظَهْرَهُ إِلَى نَخْلَةٍ فَقَالَ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ وَشَرِّ النَّاسِ إِنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلاً عَمِلَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ أَوْ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ أَوْ عَلَى قَدَمَيْهِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْتُ وَإِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلاً فَاجِرًا جَرِيئًا يَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ لاَ يَرْعَوِى إِلَى شَىْءٍ مِنْهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِىُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأُمَوِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى هِلاَلٍ عَنِ ابْنِ أَبِى ذُبَابٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَرَّ بِشِعْبٍ فِيهِ عُيَيْنَةٌ مِنْ مَاءٍ عَذْبٍ فَأَعْجَبَهُ طِيبُهُ وَحُسْنُهُ فَقَالَ:

لَوِ اعْتَزَلْتُ النَّاسَ وَأَقَمْتُ فِى هَذَا الشِّــعْبِ ثُمَّ قَالَ: لاَ أَفْعَلُ حَتَّى أَسْــتَأْمِرَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: لاَ تَفْعَلْ فَإِنَّ مُقَامَ أَحَدِكُمْ فِى سَــبِيلِ اللَّهِ أَفْضَــلُ مِنْ صَــلاَتِهِ فِى أَهْلِهِ سِــتِّينَ عَامًا أَلاَ تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ اغْزُوا فِى سَــبِيلِ اللَّهِ مَنْ قَاتَلَ فِى سَــبِيلِ اللَّهِ فُوَاقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مُقَامُ الرَّجُلِ فِى الصَّــفِّ فِى سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَــلُ مِنْ عِبَادَةِ رَجُلٍ سِــتِّينَ سَــنَةً. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ أَبِى مَعْنٍ عَنْ أَبِى صَــالِحٍ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ قَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضــي الله عنه فِى مَسْــجِدِ الْخَيْفِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ حَدِيثًا سَــمِعْتُهُ مِنْ رَسُــولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كُنْتُ أَكْتُمُكُمُوهُ ضِنًّا بِكُمْ قَدْ بَدَا لِى أَنْ أُبْدِيَهُ نَصِيحَةً لَكُمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: يَوْمُ الْمُجَاهِدِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ كَأَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ فَلْيَنْظُرْ كُلُّ امْرِئٍ مِنْكُمْ لِنَفْسِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ إِسْــحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَــرِيكٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْجُمَاهِرِ: مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّنُوخِيُّ حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنِى الْعَلاَءُ بْنُ الْحَارِثِ عَنِ الْقَاسِــمِ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِى أُمَامَةَ رضــي الله عنه أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِى فِى السِّــيَاحَةِ

فَقَالَ: إِنَّ سِـيَاحَةَ أُمَّتِى الْجِهَادُ فِى سَـبِيلِ اللَّهِ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَـــرِيكٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْجُمَاهِرِ حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ يَعْنِى ابْنَ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ الْحَارِثِ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِى أُمَامَةَ رضـي الله عنه: أَنَّ رَجُلاً أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم فَقَالَ ائْذَنْ لِى فِى الزِّنَا قَالَ فَهَمَّ مَنْ كَانَ قُرْبَ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَتَنَاوَلُوهُ فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: دَعُوهُ. ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِىُّ صــلى الله عليه وســلم: ادْنُهْ أَتُحِبُّ أَنْ يُفْعَلَ ذَلِكَ بِأُخْتِكَ. قَالَ: لاَ قَالَ: فَبِابْنَتِكَ. قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ بِكَذَا وَكَذَا كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ: لاَ فَقَالَ لَهُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: فَاكْرَهْ مَا كَرِهَ اللَّهُ وَأَحِبَّ لأَخِيكَ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُبَغِّضَ إِلَىَّ النِّسَاءَ قَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: اللَّهُمَّ بَغِّضْ إِلَيْهِ النِّسَاءَ. قَالَ: فَانْصَرَفَ الرَّجُلُ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ بَعْدَ لَيَالٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا مِنْ شَـىْءٍ أَبْغَضَ إِلَىَّ مِنَ النِّسَاءِ فَائْذَنْ لِى بِالسِّيَاحَةِ فَقَالَ النَّبِىُّ صــلى الله عليه وســلم: إِنَّ سِـيَاحَةَ أُمَّتِى الْجِهَادُ فِى سَـبِيلِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا الإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ حَدَّثَنَا الإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ: سَــــهْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُــلَيْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُــفَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا أَبِى وَشُــــعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ قَالاَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ الْهَادِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أَبِى يَزِيدَ عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ أَبِى اللَّجْلاَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضــي الله عنه أَنَّهُ سَــمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: لاَ يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِى سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِى جَوْفِ عَبْدٍ أَبَدًا وَلاَ يَجْتَمِعُ الشُّحُّ وَالإِيمَانُ فِى قَلْبِ عَبْدٍ أَبَدًا.

▲ باب: فَضْلِ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِى سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْغَضَائِرِىُّ بِبَغْدَادَ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمُنَادِى حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ أَبِى الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ عَنْ أَبِى نَجِيحٍ السُّلَمِىِّ رضي الله عنه قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَصْرَ الطَّائِفِ فَسَمِعْتُ نَبِىَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فَبَلَغَ فَلَهُ دَرَجَةٌ فِى الْجَنَّةِ. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا نَبِىَّ اللَّهِ إِنْ رَمَيْتُ فَبَلَغْتُ فَلِى دَرَجَةٌ فِى الْجَنَّةِ. قَالَ: نَعَمْ. فَرَمَى فَبَلَغَ قَالَ وَبَلَّغْتُ يَوْمَئِذٍ سِتَّةَ عَشَرَ سَهْمًا قَالَ وَسَمِعْتُ نَبِىَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِى سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ كَانَ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ رَجُلاً مُسْلِمًا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَاعِلٌ وِقَاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهِ عَظْمًا مِنْ عِظَامِهِ مِنَ النَّارِ وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ أَعْتَقَتِ امْرَأَةً مُسْلِمَةً فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ وِقَاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهَا عَظْمًا مِنْ عِظَامِ مُحَرِّرِهَا مِنَ النَّارِ.

وَرَوَاهُ أَيْضًا أَسَدُ بْنُ وَدَاعَةَ عَنْ أَبِى نَجِيحٍ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْقَاسِمِ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

صــلى الله عليه وســلم يَقُولُ: مَنْ رَمَى الْعَدُوَّ بِسَــهْمٍ فَبَلَّغَ سَــهْمَهُ أَخْطَأَ أَوْ أَصَابَ فَعِدْلُ رَقَبَةٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى عَلِيُّ بْنُ عِيسَــى الْحِيرِىُّ حَدَّثَنَا مُسَــدَّدُ بْنُ قَطَنٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَــيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِى الْجَعْدِ عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ السَّمْطِ قَالَ قُلْنَا لِكَعْبِ بْنِ مُرَّةَ السُّلَمِىِّ رضي الله عنه حَدِّثْنَا وَاحْذَرْ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِى الإِسْلاَمِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِى سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ وَأَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ وَأَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْقَطَّانِ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْحُسَيْنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ بُرْهَانَ وَأَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ الزُّهْرِىِّ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ سَـمِعْتُ سَـعْدَ بْنَ أَبِى وَقَّاصٍ رضـي الله عنه يَقُولُ: نَثَلَ لِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ يَعْنِى نَفَضَ كِنَانَتَهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَقَالَ: ارْمِ فِدَاكَ أَبِى وَأُمِّى.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِىُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا قَبِيصَـــةُ ح وَأَخْبَرَنَا سُـــلَيْمَانُ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَـعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَـدَّادِ بْنِ الْهَادِ عَنْ عَلِىٍّ رضـي الله

عنه قَالَ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم جَمَعَ أَبَوَيْهِ إِلاَّ لِسَعْدٍ فَإِنَّهُ قَالَ: ارْمِ فِدَاكَ أَبِى وَأُمِّى.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قَبِيصَةَ وَمُسَدَّدٍ عَنْ يَحْيَى عَنِ الثَّوْرِيِّ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَلِيمٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِىُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَتَتَرَّسُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِتُرْسٍ وَاحِدٍ وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ حَسَنَ الرَّمْيِ وَكَانَ إِذَا رَمَى يُشْرِفُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَيَنْظُرُ إِلَى مَوْضِعِ نَبْلِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ.

▲ باب: فَضْلِ الْمَشْيِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّنُوخِىُّ أَبُو الْجُمَاهِرِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى زِيَادٍ الْمَوْصِلِىُّ حَدَّثَنِى إِسْحَاقُ بْنُ زَيْدٍ الْخَطَّابِىُّ وَكَانَ يَسْكُنُ حَرَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الصُّورِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنِى يَزِيدُ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ أَخْبَرَنِى عَبَايَةُ بْنُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ حَدَّثَنِى أَبُو عَبْسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَا اغْبَرَّتْ قَدَمَا عَبْدٍ فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَتَمَسَّهُمَا النَّارُ أَبَدًا. لَفْظُهُمَا وَاحِدٌ

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ إِسْـحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُبَارَكِ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَــنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا عُتْبَةُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ حَرْمَلَةَ عَنْ أَبِى الْمُصَـبِّحِ الْحِمْصِـيِّ قَالَ: كُنَّا نَسِـيرُ فِى صَـائِفَةٍ وَعَلَى النَّاسِ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَثْعَمِيُّ فَأَتَى عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضـي الله عنه وَهُوَ يَمْشِــــى يَقُودُ بَغْلاً لَهُ فَقَالَ لَهُ: أَلاَ تَرْكَبُ وَقَدْ حَمَلَكَ اللَّهُ فَقَالَ جَابِرٌ رضـي الله عنه سَـمِعْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يَقُولُ: مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِى سَـــبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَهُمَا اللَّهُ عَلَى النَّارِ. أُصْـــلِحُ لِى دَابَّتِى وَأَسْتَغْنِى عَنْ قَوْمِى فَوَثَبَ النَّاسُ عَنْ دَوَابِّهِمْ فَمَا رَأَيْتُ نَازِلاً أَكْثَرَ مِنْ يَوْمِئِذٍ.

▲ باب: فَضْلِ الشَّهَادَةِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِىُّ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضـي الله عنه أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَيَتَمَنَّى أَنْ يَخْرُجَ مِنْهَا وَإِنْ لَهُ مَا عَلَى الأَرْضِ مِنْ شَـــىْءٍ إِلاَّ الشَّـــهِيدَ فَإِنَّهُ يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ فَيُقْتَلَ عَشْــــرَ مِرارٍ لِمَا رَأَى مِنَ الْكَرَامَةِ. لَفْظُ حَدِيثِ الْعَقَدِىِّ وَفِى رِوَايَةِ الطَّيَالِسِىِّ: مَا مِنْ عَبْدٍ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا إِلاَّ الشَّهِيدَ فَإِنَّهُ يَوَدُّ لَوْ أَنَّهُ رَجَعَ فَقُتِلَ عَشْـرَ مَرَّاتٍ لِمَا يَرَى مِنْ فَضْـلِ الشَّـهَادَةِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْـــلِمٌ فِى الصَّـــحِيحِ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُـــعْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو

الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَرْوَاحِ الشُّهَدَاءِ فَقَالَ قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: أَرْوَاحُهُمْ كَطَيْرٍ خُضْرٍ لَهَا قَنَادِيلُ مُعَلَّقَةٌ فِى الْعَرْشِ تَسْرَحُ حَيْثُ شَاءَتْ ثُمَّ تَأْوِى إِلَى قَنَادِيلِهَا فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذِ اطَّلَعَ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ اطِّلاَعَةً فَيَقُولُ مَا تَشْتَهُونَ فَيَقُولُونَ وَمَا نَشْتَهِى وَنَحْنُ فِى الْجَنَّةِ نَسْرَحُ حَيْثُ شِئْنَا فَإِذَا رَأَوْا أَنْ لاَ بُدَّ مِنْ أَنْ يَسْأَلُوا قَالُوا تُرَدُّ أَرْوَاحُنَا فِى أَجْسَادِنَا فَنُقَاتِلُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَنُقْتَلُ مَرَّةً أُخْرَى فَإِذَا رَأَى أَنْ لاَ يَسْأَلُوهُ شَيْئًا تَرَكَهُمْ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ وَفِى رِوَايَةِ الْمُقْرِئِ قَالَ: سَأَلْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه عَنْ هَذِهِ الآيَةِ (وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِى سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ فَرِحِينَ) قَالَ: أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ ثُمَّ ذَكَرَ مَعْنَاهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِى مُعَاوِيَةَ وَعَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْهَرَوِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ

قَالَ: سَأَلْنَا عَبْدُ اللَّهِ رضي الله عنه عَنْ هَذِهِ الآيَةِ فَذَكَرَهَا وَقَالَ: أَرْوَاحُهُمْ فِى جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأُحُدٍ جَعَلَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمْ فِى جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ تَرِدُ أَنْهَارَ الْجَنَّةِ تَأْكُلُ مِنْ ثِمَارِهَا وَتَأْوِى إِلَى قَنَادِيلَ مِنْ ذَهَبٍ مُعَلَّقَةٍ فِى ظِلِّ الْعَرْشِ فَلَمَّا وَجَدُوا طِيبَ مَأْكَلِهِمْ وَمَشْرَبِهِمْ وَمَقِيلِهِمْ قَالُوا مَنْ يُبَلِّغُ إِخْوَانَنَا عَنَّا أَنَّا أَحْيَاءٌ فِى الْجَنَّةِ نُرْزَقُ لِئَلاَّ يَزْهَدُوا فِى الْجِهَادِ وَلاَ يَنْكُلُوا عِنْدَ الْحَرْبِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَا أُبَلِّغُهُمْ عَنْكُمْ قَالَ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِى سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ) إِلَى آخِرِ الآيَاتِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا عَوْفٌ حَدَّثَتْنَا حَسْنَاءُ بِنْتُ مُعَاوِيَةَ قَالَتْ حَدَّثَنَا عَمِّى قَالَ قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ مَنْ فِى الْجَنَّةِ؟ قَالَ: النَّبِىُّ فِى الْجَنَّةِ وَالشَّهِيدُ وَالْمَوْلُودُ وَالْوَئِيدُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِى أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا يُهَرَاقُ مِنْ دَمِ الشَّهِيدِ تُغْفَرُ

لَهُ ذُنُوبُهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَـــنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِـــىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا صَـفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو السَّـكْسَـكِىُّ عَنْ أَبِى الْمُثَنَّى الْمُلَيْكِيِّ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ السُّلَمِيِّ رضي الله عنه وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم قَالَ: الْقَتْلَى ثَلاَثَةٌ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ خَرَجَ بِنَفْسِـهِ وَمَالِهِ فَلَقِىَ الْعَدُوَّ فَقَاتَلَ حَتَّى يُقْتَلُ فَذَلِكَ الْمُمْتَحَنُ فِى خَيْمَةِ اللَّهِ تَحْتَ عَرْشِهِ لاَ يَفْضُلُهُ النَّبِيُّونَ إِلاَّ بِدَرَجَةِ النُّبُوَّةِ وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ قَرَفَ عَلَى نَفْسِـــهِ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا لَقِىَ الْعَدُوَّ فَقَاتَلَ حَتَّى يُقْتَلُ فَتِلْكَ مُمَصْـمِصَـةٌ مَحَتْ ذُنُوبَهُ وَخَطَايَاهُ إِنَّ السَّـيْفَ مَحَّاءٌ لِلْخَطَايَا وَقِيلَ لَهُ ادْخُلْ مِنْ أَىِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شِئْتَ فَإِنَّهَا ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ وَلِجَهَنَّمَ سَـبْعَةُ أَبْوَابٍ بَعْضُـهَا أَفْضَـلُ مِنْ بَعْضٍ يَعْنِى أَبْوَابَ الْجَنَّةِ وَرَجُلٌ مُنَافِقٌ خَرَجَ بِنَفْسِـهِ وَمَالِهِ فَقَاتَلَ حَتَّى يُقْتَلُ فَذَاكَ فِى النَّارِ إِنَّ السَّـيْفَ لاَ يَمْحُو النِّفَاقَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُـفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِىِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضـي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم قَالَ: عَجِبَ رَبُّنَا مِنْ رَجُلَيْنِ رَجُلٍ ثَارَ عَنْ وِطَائِهِ وَلِحَافِهِ مِنْ بَيْنَ حِبِّهِ وَأَهْلِهِ إِلَى صَـلاَتِهِ رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِى وَشَـفَقَةً مِمَّا عِنْدِى وَرَجُلٍ غَزَا فِى سَـبِيلِ اللَّهِ فَانْهَزَمَ فَعَلِمَ مَا عَلَيْهِ فِى الاِنْهِزَامِ وَمَا لَـهُ فِى الرُّجُوعِ فَرَجَعَ حَتَّى أُهَرِيقَ دَمُـهُ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَلاَئِكَتِهِ انْظُرُوا إِلَى عَبْدِى رَجَعَ رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِى وَشَـــفَقَةً مِمَّا عِنْدِى حَتَّى أُهَرِيقَ دَمُـهُ. وَرُوِىَ فِى مَعْنَـاهُ عَنْ أَبِى الـدَّرْدَاءِ مَرْفُوعًـا. أَخْبَرَنَـا أَبُو

طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الدَّرَابْجِرْدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: الشَّهِيدُ لاَ يَجِدُ أَلَمَ الْقَتْلِ إِلاَّ كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ أَلَمَ الْقَرْصَةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِى عُثْمَانُ بْنُ أَبِى سُلَيْمَانَ عَنْ عَلِيٍّ الأَزْدِيِّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبْشِيٍّ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم سُئِلَ أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيمَانٌ لاَ شَكَّ فِيهِ وَجِهَادٌ لاَ غُلُولَ فِيهِ وَحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ. قِيلَ: أَىُّ الصَّلاَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: طُولُ الْقِيَامِ. قِيلَ: فَأَىُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: جُهْدٌ مِنْ مُقِلٍّ. قِيلَ: فَأَىُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ. قِيلَ: فَأَىُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ جَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ. قِيلَ: فَأَىُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ؟ قَالَ: مَنْ أُهْرِيقَ دَمُهُ وَعُقِرَ جَوَادُهُ.

▲ باب: الشَّهِيدِ يُشَفَّعُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ رَبَاحٍ الذِّمَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِى عَمِّى نِمْرَانُ بْنُ عُتْبَةَ الذِّمَارِيُّ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ الدَّرْدَاءِ وَنَحْنُ أَيْتَامٌ فَقَالَتْ: أَبْشِرُوا فَإِنِّى سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله

عليه وسلم: يَشْفَعُ الشَّهِيدُ فِى سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ صَوَابُهُ رَبَاحُ بْنُ الْوَلِيدِ.

▲ باب: فَضْلِ مَنْ يُجْرَحُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ وَابْنِ عَجْلاَنَ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لاَ يُكْلَمُ أَحَدٌ فِى سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِى سَبِيلِهِ إِلاَّ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ دَمًا اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ النَّاقِدِ وَزُهَيْرٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ. حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَالُوَيْهِ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: كُلُّ كَلْمٍ يُكْلَمُهُ الْمُسْلِمُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا إِذَا طُعِنَتْ تَفَجَّرُ دَمًا فَاللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ وَالْعَرْفُ عَرْفُ الْمِسْكِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

▲ باب: فَضْلِ مَنْ قَتَلَ كَافِرًا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرٍو الْحِيرِىُّ وَأَبُو بَكْرٍ الْوَرَّاقُ قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِىُّ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لاَ يَجْتَمِعَانِ فِى النَّارِ اجْتِمَاعًا يَضُرُّ أَحَدُهُمَا. قِيلَ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: مُؤْمِنٌ قَتَلَ كَافِرًا ثُمَّ سَدَّدَ. لَفْظُ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلاَءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لاَ يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِى النَّارِ أَبَدًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ.

▲ باب: الرَّجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فَيَدْخُلاَنِ الْجَنَّةَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِىُّ وَأَبُو الْحُسَيْنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ قَالاَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

يَضْـــحَكُ اللَّهُ مِنْ رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ كِلاَهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ. قَالُوا: وَكَيْفَ ذَاكَ يَا رَسُــولَ اللَّهِ؟ قَالَ: يُقْتَلُ هَذَا فَيَلِجُ الْجَنَّةَ ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الآخَرِ فَيَهْدِيهِ إِلَى الإِسْلاَمِ ثُمَّ يُجَاهِدُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَيُسْتَشْهَدُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ مَعْمَرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـــي الله عنه أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم قَالَ: يَضْـحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ كِلاَهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُ هَذَا فِى سَـبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُقَاتِلُ فَيُسْتَشْهَدُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُـفَ عَنْ مَالِكٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ.

▲ باب: فَضْلِ مَنْ مَاتَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْـــرِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ نَصْـرٍ الإِمَامُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـرِ بْنُ قَتَادَةَ الأَنْصَـارِىُّ وَأَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْعَطَّارُ الْحِيرِىُّ وَأَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِـــىُّ قَالُوا أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ إِسْـــحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضــي الله عنه: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى

الله عليه وسلم كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَتُطْعِمُهُ وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمًا فَأَطْعَمَتْهُ ثُمَّ جَلَسَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ قَالَتْ فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: نَاسٌ مِنْ أُمَّتِى عُرِضُوا عَلَىَّ غُزَاةً فِى سَبِيلِ اللَّهِ يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الأَسِرَّةِ أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ. يَشُكُّ أَيَّهُمَا قَالَ قَالَتْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِى مِنْهُمْ فَدَعَا لَهَا ثُمَّ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَأْسَهُ فَنَامَ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ قَالَتْ فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: نَاسٌ مِنْ أُمَّتِى عُرِضُوا عَلَىَّ غُزَاةً فِى سَبِيلِ اللَّهِ. كَمَا قَالَ فِى الأُولَى قَالَتْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِى مِنْهُمْ قَالَ: أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ. فَرَكِبَتِ أُمُّ حَرَامٍ بِنْتُ مِلْحَانَ الْبَحْرَ فِى زَمَنِ مُعَاوِيَةَ فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ فَهَلَكَتْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ وَغَيْرِهِ عَنْ مَالِكٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا ح قَالَ وَأَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِىُّ حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ قَالاَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ حَدَّثَتْنِى أُمُّ حَرَامٍ بِنْتُ مِلْحَانَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ فِى بَيْتِهَا يَوْمًا ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ

يَضْحَكُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَضْحَكَكَ؟ قَالَ: عُرِضَ عَلَيَّ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِى يَرْكَبُونَ ظَهْرَ هَذَا الْبَحْرِ كَالْمُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ. قُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِى مِنْهُمْ فَدَعَا لَهَا ثُمَّ نَامَ ثُمَّ قَامَ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِى مِنْهُمْ قَالَ: أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ. فَتَزَوَّجَهَا عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ فَغَزَا بِهَا فِى الْبَحْرِ فَلَمَّا رَجَعُوا قُرِّبَتْ لَهَا بَغْلَةٌ لِتَرْكَبَهَا فَصَرَعَتْهَا فَدَقَّتْ عُنُقَهَا فَمَاتَتْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى النُّعْمَانِ عَنْ حَمَّادٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ خَلَفِ بْنِ هِشَامٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأُمَوِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِىُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتِيكٍ أَخِى بَنِى سَلِمَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُجَاهِدًا فِى سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ ثُمَّ ضَمَّ أَصَابِعَهُ الثَّلاَثَ وَأَيْنَ الْمُجَاهِدُونَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ؟ مَنْ خَرَجَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَخَرَّ عَنْ دَابَّتِهِ فَمَاتَ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَإِنْ لَدَغَتْهُ دَابَّةٌ فَمَاتَ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ. قَالَ: وَإِنَّهَا لَكَلِمَةٌ مَا سَمِعْتُهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ أَوَّلَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَعْنِى بِحَتْفِ أَنْفِهِ عَلَى فِرَاشِهِ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ قُتِلَ قَعْصًا فَقَدِ اسْتَوْجَبَ الْجَنَّةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ عَنِ ابْنِ ثَوْبَانَ عَنْ أَبِيهِ يَرُدُّهُ إِلَى مَكْحُولٍ إِلَى ابْنِ غَنْمٍ الأَشْعَرِىِّ أَنَّ أَبَا مَالِكٍ الأَشْعَرِىِّ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ:

إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ مَنِ انْتَدَبَ خَارِجًا فِى سَبِيلِ اللَّهِ ابْتِغَاءَ وَجْهِهِ وَتَصْدِيقَ وَعْدِهِ وَإِيمَانًا بِرِسَالاَتِهِ عَلَى اللَّهِ ضَامِنٌ فَإِمَّا يَتَوَفَّاهُ اللَّهُ فِى الْجَيْشِ بِأَىِّ حَتْفٍ شَاءَ فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ وَإِمَّا يَسِيحُ فِى ضَمَانِ اللَّهِ وَإِنْ طَالَتْ غَيْبَتُهُ ثُمَّ يَرُدُّهُ إِلَى أَهْلِهِ سَالِمًا مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ. قَالَ: وَمَنْ فَصَلَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَمَاتَ أَوْ قُتِلَ يَعْنِى فَهُوَ شَهِيدٌ أَوْ وَقَصَهُ فَرَسُهُ أَوْ بَعِيرُهُ أَوْ لَدَغَتْهُ هَامَّةٌ أَوْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ بِأَىِّ حَتْفٍ شَاءَ اللَّهُ فَإِنَّهُ شَهِيدٌ وَلَهُ الْجَنَّةُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ: عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ مُسْهِرٍ الْغَسَّانِىُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِى الأَوْزَاعِىُّ حَدَّثَنِى سُلَيْمَانُ بْنُ حَبِيبٍ عَنْ أَبِى أُمَامَةَ الْبَاهِلِىِّ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ثَلاَثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ رَجُلٌ خَرَجَ غَازِيًا فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ فَيُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ وَرَجُلٌ رَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ فَيُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ وَرَجُلٌ دَخَلَ بَيْتَهُ بِسَلاَمٍ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ الْبَزَّارُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ قَيْسِ بْنِ رَافِعٍ الْقَيْسِىِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: أَنَّهُ مَرَّ بِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى بَابِهِ يُشِيرُ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: مَا شَأْنُكَ يَا

أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ تُحَدِّثُ نَفْسَكَ قَالَ وَمَا لِى يُرِيدُ عَدُوُّ اللَّهِ أَنْ يُلْهِيَنِى عَنْ كَلاَمٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ تُكَابِدُ دَهْرَكَ الآنَ فِى بَيْتِكَ أَلاَ تَخْرُجَ إِلَى الْمَجْلِسِ فَتُحَدِّثَ وَأَنَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ جَاهَدَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ وَمَنْ جَلَسَ فِى بَيْتِهِ لاَ يَغْتَابُ أَحَدًا بِسُوءٍ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ مَرِيضًا كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ وَمَنَ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ وَمَنْ دَخَلَ عَلَى إِمَامٍ يُعَزِّرُهُ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ. فَيُرِيدُ عَدُوُّ اللَّهِ أَنْ يُخْرِجَنِى مِنْ بَيْتِى إِلَى الْمَجْلِسِ.

▲ باب: مَنْ أَتَاهُ سَهْمُ غَرْبٍ فَقَتَلَهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِىُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ أُمَّ الرُّبَيِّعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ وَهِىَ أُمُّ حَارِثَةَ ابْنِ سُرَاقَةَ أَتَتِ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: يَا نَبِىَّ اللَّهِ أَلاَ تُخْبِرُنِى عَنْ حَارِثَةَ وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ أَصَابَهُ سَهْمُ غَرْبٍ فَإِنْ كَانَ فِى الْجَنَّةِ صَبَرْتُ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ الْبُكَاءَ قَالَ: يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا جِنَانٌ فِى الْجَنَّةِ وَإِنَّ ابْنَكِ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الأَعْلَى. قَالَ قَتَادَةُ: الْفِرْدَوْسُ رَبْوَةٌ فِى الْجَنَّةِ وَأَوْسَطُهَا وَأَفْضَلُهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

▲ باب: مَنْ يُسْلِمُ فَيُقْتَلُ مَكَانَهُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ الْحَافِظُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدَانَ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّكَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: عَمِلَ هَذَا يَسِيرًا وَأُجِرَ كَثِيرًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ جَنَابٍ عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ مُقَنَّعٌ بِالْحَدِيدِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُقَاتِلُ أَوْ أُسْلِمُ؟ قَالَ: لاَ بَلْ أَسْلِمْ ثُمَّ قَاتِلْ. فَأَسْلَمَ فَقَاتَلَ فَقُتِلَ فَقَالَ: هَذَا عَمِلَ قَلِيلاً وَأُجِرَ كَثِيرًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ شَبَابَةَ عَنْ إِسْرَائِيلَ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ عَمْرَو بْنَ أُقَيْشٍ كَانَ لَهُ رِبًا فِى الْجَاهِلِيَّةِ فَكَرِهَ أَنْ يُسْلِمَ حَتَّى يَأْخُذَهُ فَجَاءَ يَوْمَ

أُحُدٍ فَقَالَ أَيْنَ بَنُو عَمِّى فَقَالُوا بِأُحُدٍ فَقَالَ أَيْنَ فُلاَنٌ قَالُوا بِأُحُدٍ قَالَ: أَيْنَ فُلاَنٌ قَالُوا: بِأُحُدٍ فَلَبِسَ لأْمَتَهُ وَرَكِبَ فَرَسَهُ ثُمَّ تَوَجَّهَ قِبَلَهُمْ فَلَمَّا رَآهُ الْمُسْلِمُونَ قَالُوا: إِلَيْكَ عَنَّا يَا عَمْرُو فَقَالَ: إِنِّى قَدْ آمَنْتُ فَقَاتَلَ حَتَّى جُرِحَ فَحُمِلَ إِلَى أَهْلِهِ جَرِيحًا فَجَاءَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ لأُخْتِهِ: سَلِيهِ حَمِيَّةً لِقَومِكَ أَمْ غَضَبًا لَهُمْ أَمْ غَضَبًا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ فَقَالَ: بَلْ غَضَبًا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ فَمَاتَ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَا صَلَّى لِلَّهِ صَلاَةً.

▲ باب: بَيَانِ النِّيَّةِ الَّتِى يُقَاتِلُ عَلَيْهَا لِيَكُونَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ وَصَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ أَبِى مُوسَى الأَشْعَرِىِّ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُعْرَفَ فَمَنْ فِى سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِىَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ وَأَخْرَجَهُ هُوَ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ الْمُخَرِّمِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أَبِى مُوسَى الأَشْعَرِىِّ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً

وَيُقَاتِلُ رِيَاءً فَأَىُّ ذَلِكَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِىَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ أَبِى مُوسَى الأَشْعَرِىِّ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِى مُعَاوِيَةَ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِىُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِىُّ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنِى بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ أَبِى بَحْرِيَّةَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: الْغَزْوُ غَزْوَانِ فَأَمَّا مَنِ ابْتَغَى وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَطَاعَ الإِمَامَ وَأَنْفَقَ الْكَرِيمَةَ وَبَاشَرَ الشَّرِيكَ وَاجْتَنَبَ الْفَسَادَ فَإِنَّ نَوْمَهُ وَنُبْهَهُ أَجْرٌ كُلُّهُ وَأَمَّا مَنْ غَزَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَسُمْعَةً وَعَصَى الإِمَامَ وَأَفْسَدَ فِى الأَرْضِ فَإِنَّهُ لَنْ يَرْجِعَ بِكَفَافٍ. لَفْظُ حَدِيثِ الْحَضْرَمِىِّ وَفِى رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ عَنْ أَبِى بَحْرِيَّةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ وَقَالَ فِى آخِرِهِ: وَعَصَى الإِمَامَ وَلَمْ يُنْفِقِ الْكَرِيمَةَ لَمْ يَرْجِعْ بِالْكَفَافِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِىُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِىٍّ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى الْوَضَّاحِ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ حَنَانِ بْنِ خَارِجَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِى عَنِ الْجِهَادِ وَالْغَزْوِ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو إِنْ قَاتَلْتَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا بَعَثَكَ اللَّهُ صَابِرًا مُحْتَسِبًا وَإِنْ قَاتَلْتَ مُرَائِيًا مُكَاثِرًا بَعَثَكَ اللَّهُ مُرَائِيًا مُكَاثِرًا يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَلَى أَىِّ حَالٍ قَاتَلْتَ أَوْ قُتِلْتَ بَعَثَكَ اللَّهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِىٍّ الإِيَادِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ خَلاَّدٍ النَّصِيبِىُّ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فَقَالَ لَهُ نَاتِلٌ أَخُو أَهْلِ الشَّامِ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ حَدِّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: أَوَّلُ النَّاسِ يُقْضَى فِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلاَثَةٌ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ أُتِىَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا فَقَالَ مَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ قَاتَلْتُ فِى سَبِيلِكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ قَالَ كَذَبْتَ إِنَّمَا أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ فُلاَنٌ جَرِىءٌ فَقَدْ قِيلَ فَأُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِىَ فِى النَّارِ وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأُتِىَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا فَقَالَ مَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَقَرَأْتُ الْقُرْآنَ وَعَلَّمْتُهُ فِيكَ قَالَ كَذَبْتَ إِنَّمَا أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ فُلاَنٌ عَالِمٌ وَفُلاَنٌ قَارِئٌ فَقَدْ قِيلَ فَأُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ إِلَى النَّارِ وَرَجُل

آتَاهُ اللَّهُ مِنْ أَنْوَاعِ الْمَالِ فَأُتِىَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا فَقَالَ مَا عَمِلْتَ فِيهَا فَقَالَ مَا تَرَكْتُ مِنْ شَىْءٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهِ إِلاَّ أَنْفَقْتُ فِيهِ لَكَ قَالَ كَذَبْتَ إِنَّمَا أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ فُلاَنٌ جَوَادٌ فَقَدْ قِيلَ فَأُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِىَ فِى النَّارِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ يَعْنِى ابْنَ سِيرِينَ عَنْ أَبِى الْعَجْفَاءِ قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ رضي الله عنه النَّاسَ قَالَ وَأُخْرَى تَقُولُونَهَا لِمَنْ قُتِلَ فِى مَغَازِيكُمْ هَذِهِ قُتِلَ فُلاَنٌ شَهِيدًا وَمَاتَ فُلاَنٌ شَهِيدًا وَلَعَلَّهُ يَكُونُ قَدْ أَوْقَرَ دَفَّتَىْ رَاحِلَتِهِ ذَهَبًا أَوْ وَرِقًا يَبْتَغِى الدُّنْيَا أَوْ قَالَ التِّجَارَةَ فَلاَ تَقُولُوا ذَلِكُمْ وَلَكِنْ قُولُوا كَمَا قَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: مَنْ قُتِلَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مَاتَ فَهُوَ فِى الْجَنَّةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِىٍّ الْغَزَّالُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ: الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنِ ابْنِ أَبِى ذِئْبٍ عَنِ الْقَاسِمِ هُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَشَجِّ عَنِ ابْنِ مِكْرَزٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ شَقِيقٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مِكْرَزٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلاً قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ يُرِيدُ الْجِهَادَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ وَهُوَ يَبْتَغِى عَرَضًا مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله

عليه وسلم: لاَ أَجْرَ لَهُ. فَسَأَلَهُ الثَّانِيَةَ وَالثَّالِثَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لاَ أَجْرَ لَهُ. لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ شَقِيقٍ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَهَذِهِ الأَخْبَارُ وَمَا أَشْبَهَهَا تَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ فِيمَنْ لاَ يَنْوِى بِغَزْوِهِ إِلاَّ الدُّنْيَا وَمَا يَرْجِعُ إِلَى أَسْــــبَابِهَا. فَأَمَّا مَنْ يَبْتَغِى الأَجْرَ فَأَمَّا مَنْ يَبْتَغِى الأَجْرَ وَيَرْجُو أَنْ يُصِيبَ غَنِيمَةً فَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو صَــالِحٍ حَدَّثَنِى مُعَاوِيَةُ بْنُ صَــالِحٍ أَنَّ ضَــمْرَةَ بْنَ حَبِيبٍ حَدَّثَهُ عَنِ ابْنِ زُغْبٍ الإِيَادِىِّ قَالَ: نَزَلَ بِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَوَالَةَ صَاحِبُ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم وَقَدْ بَلَغَنَا أَنَّهُ فُرِضَ لَهُ فِى الْمِائَتَيْنِ فَأَبَى إِلاَّ مِائَةً قَالَ قُلْتُ لَهُ أَحَقٌّ مَا بَلَغَنَا أَنَّهُ فُرِضَ لَكَ فِى مِائَتَيْنِ فَأَبَيْتَ إِلاَّ مِائَةً وَاللَّهِ مَا مَنَعَهُ وَهُوَ نَازِلٌ عَلَىَّ أَنْ يَقُولَ لاَ أُمَّ لَكَ أَوَلاَ يَكْفِى ابْنَ حَوَالَةَ مِائَةٌ كُلَّ عَامٍ ثُمَّ أَنْشَــــأَ يُحَدِّثُنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعَثَنَا عَلَى أَقْدَامِنَا حَوْلَ الْمَدِينَةِ لِنَغْنَمَ فَقَدِمْنَا وَلَمْ نَغْنَمْ شَــيْئًا فَلَمَّا رَأَى رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم الَّذِى بِنَا مِنَ الْجَهْدِ قَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم: اللَّهُمَّ لاَ تَكِلْهُمْ إِلَىَّ فَأَضْعُفَ عَنْهُمْ وَلاَ تَكِلْهُمْ إِلَى النَّاسِ فَيَهُونُوا عَلَيْهِمْ أَوْيَسْــتَأْثِرُوا عَلَيْهِمْ وَلاَ تَكِلْهُمْ إِلَى أَنْفُسِــهِمْ فَيَعْجَزُوا عَنْهَا وَلَكِنْ تَوَحَّدْ بِأَرْزَاقِهِمْ. ثُمَّ قَالَ: لَتُفْتَحَنَّ لَكُمُ الشَّــامُ ثُمَّ لَتَقْتَسِــمُنَّ كُنُوزَ فَارِسَ وَالرُّومِ وَلَيَكُونَنَّ لأَحَدِكُمْ مِنَ الْمَالِ كَذَا وَكَذَا حَتَّى إِنَّ أَحَدَكُمْ لِيُعْطَى مِائَةَ دِينَارٍ فَيَسْخَطُهَا. ثُمَّ وَضَــعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِــــى فَقَالَ: يَا ابْنَ حَوَالَةَ إِذَا رَأَيْتَ الْخِلاَفَةَ قَدْ نَزَلَتِ الأَرْضَ

الْمُقَدَّسَةَ فَقَدْ أَتَتِ الزَّلاَزِلُ وَالْبَلاَبِلُ وَالأُمُورُ الْعِظَامُ وَالسَّاعَةُ أَقْرَبُ إِلَى النَّاسِ مِنْ يَدِى هَذِهِ مِنْ رَأْسِكَ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى السَّرِيَّةِ تُخْفِقُ وَهُوَ أَنْ تَغْزُوَ فَلاَ تَغْنَمَ شَيْئًا

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّرْقُفِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا حَيْوَةُ عَنْ أَبِى هَانِئٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِىِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ ح وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا حَيْوَةُ وَابْنُ لَهِيعَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو هَانِئٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِىَّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ غَنِيمَةً إِلاَّ تَعَجَّلُوا ثُلُثَىْ أَجْرِهِمْ مِنَ الآخِرَةِ وَيَبْقَى لَهُمُ الثُّلُثُ وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ. لَيْسَ فِى حَدِيثِ ابْنِ يُوسُفَ مِنَ الآخِرَةِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنِ الْمُقْرِئِ عَنْ حَيْوَةَ.

▲ باب: تَمَنِّى الشَّهَادَةِ وَمَسْأَلَتِهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو مُحَمَّدٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِى شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ أَخْبَرَنِى سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَوْلاَ أَنَّ رِجَالاً مِنَ

الْمُؤْمِنِينَ لاَ تَطِيبُ أَنْفُسُــــهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّى وَلاَ أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِى سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنِّى أُقْتَلُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلَ ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلَ ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الْيَمَانِ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُـرَيْحٍ أَنَّ سَـهْلَ بْنَ أَبِى أُمَامَةَ بْنِ سَـهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّـهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ فِى الصَّــحِيحِ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةَ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ وَأَخْرَجَهُ أَيْضًــا مِنْ حَدِيثِ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُــورٍ الرَّمَادِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ قَالَ سُــلَيْمَانُ بْنُ مُوسَــى حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ يُخَامِرَ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ رضــي الله عنه حَدَّثَهُمْ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ قَاتَلَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فُوَاقَ نَاقَةٍ فَقَدْ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ وَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ صَــادِقًا ثُمَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَ فَلَهُ أَجْرُ شَــهِيدٍ وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِى سَــبِيلِ اللَّهِ أَوْ نُكِبَ نَكْبَةً فَإِنَّهَا تَجِىءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرِ مَا كَانَتْ لَوْنُهَا كَالزَّعْفَرَانِ وَرِيحُهَا كَالْمِسْكِ وَمَنْ جُرِجَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَعَلَيْهِ طَابَعُ الشُّهَدَاءِ.

وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ النَّرْسِىُّ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ يُخَامِرَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَّازُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ الأَنْطَاكِىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَزَارِىُّ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ يُخَامِرَ عَنْ أَبِيهِ مَالِكِ بْنِ يُخَامِرَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا مِنْ قَلْبِهِ فَمَاتَ أَوْ قُتِلَ فَلَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِى سَبِيلِ اللَّهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَدْمَى اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ وَالرِّيحُ رِيحُ مِسْكٍ.

وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَعِيدٍ الْمَوْصِلِىُّ حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ يُخَامِرَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ قَاتَلَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ فُوَاقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ. ثُمَّ ذَكَرَ مَا بَعْدَهُ نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

▲ باب: الشَّجَاعَةِ وَالْجُبْنِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَمُسَدَّدٌ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَحْسَنَ النَّاسِ وَكَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ وَكَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ قَالَ وَفَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً فَانْطَلَقُوا قِبَلَ الصَّوْتِ قَالَ فَتَلَقَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى فَرَسٍ لأَبِى طَلْحَةَ عُرْيٍ مَا عَلَيْهِ شَىْءٌ وَالسَّيْفُ فِى عُنُقِهِ قَالَ: لَنْ تُرَاعُوا. فَإِذَا هُوَ قَدِ اسْتَبْرَأَ الْخَبَرَ وَسَبَقَهُمْ وَقَالَ: وَجَدْنَاهُ بَحْرًا. أَوْ قَالَ: إِنَّهُ لَبَحْرٌ. قَالَ: وَكَانَ فَرَسًا ثَبِطًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَبِى الرَّبِيعِ.

وَرُوِّينَا عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِى وَقَّاصٍ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجُبْنِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ: مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرُوَيْهِ الْمَرْوَزِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِىُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى الأَسَدِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِى مَسَرَّةَ حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ عَنْ مُوسَى بْنِ

عُلَيّ بْنِ رَبَاحٍ قَالَ سَـمِعْتُ أَبِى يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ سَـمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه يَقُولُ قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم: شَرُّ مَا فِى الرَّجُلِ شُحٌّ هَالِعٌ وَجُبْنٌ خَالِعٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَـاذٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الضَّـبِّيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ أَخْبَرَنَا شُـعْبَةُ عَنْ أَبِى إِسْـحَاقَ عَنْ حَسَّـانَ بْنِ فَائِدٍ عَنْ عُمَرَ رضـي الله عنه قَالَ: الشَّـجَاعَةُ وَالْجُبْنُ غَرَائِزُ فِى النَّاسِ تَلْقَى الرَّجُلَ يُقَاتِلُ عَمَّنْ لاَ يَعْرِفُ وَتَلْقَى الرَّجُلَ يَفِرُّ عَنْ أَبِيهِ وَالْحَسَـبُ الْمَالُ وَالْكَرَمُ التَّقْوَى لَسْتَ بِأَخْيَرَ مِنْ فَارِسِيٍّ وَلاَ عَجَمِيٍّ إِلاَّ بِالتَّقْوَى.

▲ باب: فَضْلِ النَّفَقَةِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُزَنِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَـى حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِى شُـعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ أَخْبَرَنِى حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه قَالَ سَـمِعْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِى شَىْءٍ مِنَ الأَشْيَاءِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ دُعِىَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّـةِ يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ وَلِلْجَنَّةِ أَبْوَابٌ فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّـلاَةِ دُعِىَ مِنْ بَابِ الصَّـلاَةِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِىَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِىَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِىَ مِنْ بَابِ الصِّيَامِ بَابِ الرَّيَّانِ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا عَلَى مَنْ يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الأَبْوَابِ مِنْ ضَـرُورَةٍ وَقَالَ يَا رَسُـولَ اللَّهِ هَلْ يُدْعَى مِنْهَا كُلِّهَا أَحَدٌ؟ فَقَالَ: نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ يَا أَبَا بَكْرٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ أَبِى الْيَمَانِ وَأَخْرَجَهُ مُسْـــلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ السَّمَّاكِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمُنَادِى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّـــهْمِىُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ يَعْنِى ابْنَ حَسَّانَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ: لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ رضـي الله عنه يَقُودُ جَمَلاً لَهُ أَوْ يَسُـوقُهُ فِى عُنُقِهِ قِرْبَةٌ فَقُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ مَا مَالُكَ؟ قَالَ: لِى عَمَلِى. فَقُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ مَا مَالُكَ؟ قَالَ: لِى عَمَلِى قَالَ قُلْتُ يَا أَبَا ذَرٍّ مَا مَالُكَ قَالَ لِى عَمَلِى ثَلاَثَ مَرَّاتٍ. قَالَ قُلْتُ: أَلاَ تُحَدِّثُنِى شَيْئًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلاَثَةٌ. يَعْنِى مِنَ الْوَلَدِ: لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ إِلاَّ أَدْخَلَهُمَا الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ وَمَا مِنْ مُسْلِمٍ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ مِنْ مَالِهِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ إِلاَّ ابْتَدَرَتْهُ حَجَبَةُ الْجَنَّةِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَـــى الْوَاسِـــطِىُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَنْصُورٍ وَيُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ زَادَ: إِلاَّ اسْتَقْبَلَتْهُ حَجَبَةُ الْجَنَّةِ كُلُّهُمْ يَدْعُوهُ إِلَى مَا قِبَلِهِ. قُلْتُ: كَيْفَ ذَاكَ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ رِجَالاً فَرَحْلَيْنِ وَإِنْ كَانَتْ إِبِلاً فَبِعِيرَيْنِ وَإِنْ كَانَتْ غَنَمًا فَشَـــاتَيْنِ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ بَشَّـــارِ بْنُ أَبِى سَيْفٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا

عُبَيْدَةَ رضـي الله عنه يَقُولُ سَـمِعْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسـلم يَقُولُ: مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِى سَـبِيلِ اللَّهِ فَاضِـلَـةً فَسَـبْعُمِائَةٍ وَمَنْ أَنْفَقَ عَلَى نَفْسِـهِ أَوْ قَالَ عَلَى أَهْلِهِ أَوْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ أَمَاطَ أَذًى فَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِقْهَا وَمَنِ ابْتَلاَهُ اللَّهُ بِبَلاَءٍ فِى جَسَدِهِ فَلَهُ حِطَّةٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا بَشَّارُ بْنُ أَبِى سَـيْفٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عِيَاضِ بْنِ غُطَيْفٍ قَالَ يَزِيدُ وَأَخْبَرَنَا هِشَـامُ بْنُ حَسَّـانَ عَنْ وَاصِـلٍ مَوْلَى أَبِى عُيَيْنَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عِيَاضِ بْنِ غُطَيْفٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِى عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ فِى مَرَضِـهِ الَّذِى مَاتَ فِيهِ وَعِنْدَهُ امْرَأَتُهُ تُحَيْفَةُ وَوَجْهُهُ مِمَّا يَلِى الْحَائِطَ فَقُلْنَا كَيْفَ بَاتَ أَبُو عُبَيْدَةَ؟ فَقَالَتْ: بَاتَ بِأَجْرٍ فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا فَقَالَ: مَا بِتُّ بِأَجْرٍ فَسَـاءَنَا ذَلِكَ وَسَكَتْنَا فَقَالَ أَلاَ تَسْأَلُونَ عَمَّا قُلْتُ فَقُلْنَا مَا سَرَّنَا ذَلِكَ فَنَسْأَلَكَ عَنْهُ فَقَالَ إِنِّى سَـمِعْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسـلم يَقُولُ: مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاضِـلَـةً فِى سَـبِيلِ اللَّهِ فَبِسَـبْعِمِائَةِ ضِـعْفٍ وَمَنْ أَنْفَقَ عَلَى نَفْسِـهِ وَأَهْلِهِ أَوْ مَازَ أَذًى عَنِ الطَّرِيقِ أَوْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَحَسَنَةٌ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِقْهَا وَمَنِ ابْتَلاَهُ اللَّهُ بِبَلاَءٍ فِى جَسَدِهِ فَهُوَ لَهُ حِطَّةٌ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُـفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ أَخْبَرَنَا مَهْدِىُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا وَاصِلٌ مَوْلَى أَبِى عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِى سَـيْفٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَجُلٌ مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ الشَّـامِ عَنْ

عِيَاضِ بْنِ غُطَيْفٍ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا يُوسُــفُ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ قَالاَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا وَاصِــلٌ مَوْلَى أَبِى عُيَيْنَةَ عَنْ بَشَّــارِ بْنِ أَبِى سَــــيْفٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عِيَاضِ بْنِ غُطَيْفٍ عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

وَرَوَاهُ سُــلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ أَنَّ غُضَــيْفَ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُمْ عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ قَالَ: الْوَصَبُ يُكَفِّرُ بِهِ مِنَ الْخَطَايَا. قَالَ الْبُخَارِىُّ الصَّحِيحُ غُضَيْفُ بْنُ الْحَارِثِ الشَّامِىُّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَائِدَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِى عَمْرٍو الشَّــيْبَانِىِّ عَنْ أَبِى مَسْــعُودٍ: عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو رضــي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ فَقَالَ هِىَ لِى يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعُمِائَةٍ كُلُّهَا مَخْطُومَةٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ عَنْ أَبِى أُسَامَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَشَجِّ عَنْ بُسْرِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِىِّ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا وَمَنْ خَلَفَهُ فِى أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ وَأَخْرَجَاهُ كَمَا مَضَى. حَدَّثَنَا الشَّيْخُ الإِمَامُ أَبُو حَدَّثَنَا الشَّيْخُ الإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ: سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا أَبِى وَشُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ قَالاَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ الْهَادِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِى الْوَلِيدِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سُرَاقَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ أَظَلَّ رَأْسَ غَازِى أَظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ جَهَّزَ غَازِيًا حَتَّى يَسْتَقِلَّ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يَرْجِعَ وَمَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُذْكَرُ فِيهِ اسْمُ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِى الْجَنَّةِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو الْعَبَّاسِ الشَّاذْيَاخِىُّ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ فَذَكَرُوا الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ وَزَادُوا قَالَ وَقَالَ الْوَلِيدُ فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ فَقَالَ قَدْ بَلَغَنِى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ فَذَكَرْتُهُ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ وَلِزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فَكِلاَهُمَا قَدْ قَالَ بَلَغَنِى هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ نُبَيْحٍ الْعَنَزِىِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَغْزُوَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ إِنَّ مِنْ إِخْوَانِكُمْ قَوْمًا لَيْسَ لَهُمْ مَالٌ وَلاَ عَشِيرَةٌ فَلْيَضُمَّ أَحَدُكُمْ إِلَيْهِ

الرَّجُلَيْنِ أَوِ الثَّلاَثَةَ فَمَا لأَحَدِنَا مِنْ ظَهْرِ جَمَلٍ إِلاَّ عُقْبَةً كَعُقْبَةِ أَحَدِهِمْ. قَالَ: فَضَمَمْتُ إِلَيَّ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلاَثَةً مَا لِى إِلاَّ عُقْبَةٌ كَعُقْبَةِ أَحَدِهِمْ.

▲ باب: فَضْلِ الذِّكْرِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَسَعِيدُ بْنُ أَبِى أَيُّوبَ عَنْ زَبَّانَ بْنِ فَائِدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ الصَّلاَةَ وَالصِّيَامَ وَالذِّكْرَ تُضَاعَفُ عَلَى النَّفَقَةِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ بِسَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ زَبَّانَ بْنِ فَائِدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ قَرَأَ أَلْفَ آيَةٍ فِى سَبِيلِ اللَّهِ كَتَبَهُ اللَّهُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ.

▲ باب: فَضْلِ الصَّوْمِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَسَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ قَالاَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَسُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا النُّعْمَانَ بْنَ أَبِى عَيَّاشٍ الزُّرَقِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ صَامَ يَوْمًا فِى سَبِيلِ اللَّهِ بَاعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ إِسْــحَاقَ بْنِ نَصْــرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ.

▲ باب: تَشْيِيعِ الْغَازِى وَتَوْدِيعِهِ

حَدَّثَنَا الشَّيْخُ الإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ: سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الدِّمَشْــــقِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّنُوخِيُّ حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا الْمُطْعِمُ بْنُ الْمِقْدَامِ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى الْغَزْوِ فَشَــيَّعَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضـــي الله عنهمَا فَلَمَّا أَرَادَ فِرَاقَنَا قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ مَعِى مَا أُعْطِيكُمَاهُ وَلَكِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ إِذَا اسْتُوْدِعَ شَيْئًا حَفِظَهُ وَأَنَا أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكُمَا وَأَمَانَاتِكُمَا وَخَواتِيمَ أَعْمَالِكُمَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ زَبَّانَ بْنِ فَائِدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لأَنْ أُشَيِّعَ مُجَاهِدًا فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَأَكْنُفَهُ عَلَى رَحْلِهِ غَدْوَةً أَوْ رَوْحَةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَــــنِ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَيْضِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَابِرٍ الرُّعَيْنِىَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضـي الله عنه شَيَّعَ جَيْشًا فَمَشَى مَعَهُمْ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى اغْبَرَّتْ أَقْدَامُنَا

فِى سَــــبِيلِ اللَّهِ فَقِيلَ لَهُ وَكَيْفَ اغْبَرَّتْ وَإِنَّمَا شَــــيَّعْنَاهُمْ فَقَالَ: إِنَّا جَهَّزْنَاهُمْ وَشَيَّعْنَاهُمْ وَدَعَوْنَا لَهُمْ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى حُرْمَةِ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا سَـعِيدُ بْنُ مَنْصُــورٍ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنْ قَعْنَبٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم: حُرْمَةُ نِسَــاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلاً فِى أَهْلِهِ إِلاَّ نُصِــبَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقِيلَ هَذَا خَلَفَكَ فِى أَهْلِكَ فَخُذْ مِنْ حَسَـنَاتِهِ مَا شِـئْتَ. فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَقَالَ: مَا ظَنُّكُمْ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْــحَاقَ أَخْبَرَنَا بِشْــرُ بْنُ مُوسَــى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ حَدَّثَنَا قَعْنَبٌ التَّمِيمِىُّ وَكَانَ ثِقَةٌ خِيَارًا فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ يَا فُلاَنُ هَذَا فُلاَنُ بْنُ فُلاَنٍ خَانَكَ فَخُذْ مِنْ حَسَنَاتِهِ مَا شِئْتَ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ فِى الصَّـحِيحِ عَنْ سَـعِيدِ بْنِ مَنْصُـورٍ وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِىِّ وَمِسْعَرٍ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ.

▲ باب: الاِسْتِئْذَانِ فِى الْقُفُولِ بَعْدَ النَّهْىِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتٍ الْمَرْوَزِىُّ حَدَّثَنِى عَلِيُّ بْنُ حُسَــــيْنٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِىِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضــي الله عنهمَا قَالَ (عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ

أَذِنْتَ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَــــدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ لاَ يَسْـــتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِـــهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ إِنَّمَا يَسْـــــتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِى رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ) نَسَـــخَتْهَا الَّتِى فِى النُّورِ (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُــولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْــتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْـتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُـولِهِ فَإِذَا اسْـتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَـأْنِهِمْ فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَطِيَّةُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَبِمَعْنَاهُ قَالَ قَتَادَةُ قَالَ رَخَّصَ لَهُ هَا هُنَا بَعْدَ مَا قَالَ لَهُ (عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ)

▲ باب: الإِذْنِ بِالْقُفُولِ وَكَرَاهِيَةِ الطَّرْقِ

قَدْ مَضَـــــى فِى ذَلِكَ حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِمَا فِى آخِرِ كِتَابِ الْحَجِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــــحَاقَ الْمُزَكِّى وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَــــنِ الْقَاضِـــى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ قَدِمَ مِنْ غَزْوِهِ قَالَ: لاَ تَطْرُقُوا النِّسَاءَ. وَأَرْسَلَ مَنْ يُؤْذِنُ النَّاسَ أَنَّهُ قَادِمٌ الْغَدَ.

▲ باب: الْبِشَارَةِ فِى الْفُتُوحِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى خَالِدٍ حَدَّثَنِى قَيْسُ بْنُ أَبِى حَازِمٍ قَالَ قَالَ لِى جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ لِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَلاَ تُرِيحُنِى مِنْ ذِى الْخَلَصَةِ. وَكَانُوا يُسَمُّونَهَا كَعْبَةَ الْيَمَانِيَةِ قَالَ فَانْطَلَقْتُ فِى خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ وَكُنْتُ لاَ أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِى صَدْرِى حَتَّى إِنِّى لأَنْظُرُ إِلَى أَثَرِ أَصَابِعِهِ فِى صَدْرِى فَقَالَ: اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا. قَالَ: فَانْطَلَقَ فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا بِالنَّارِ ثُمَّ بَعَثَ حُصَيْنَ بْنَ رَبِيعَةَ إِلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم يُبَشِّرُهُ فَقَالَ: وَالَّذِى بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا مِثْلَ الْجَمَلِ الأَجْرَبِ فَبَارَكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّقَّاءِ وَأَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهمَا: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم خَلَفَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رضي الله عنهمَا عَلَى رُقَيَّةَ ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَرضي الله عنها أَيَّامَ بَدْرٍ فَجَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ رضي الله عنه عَلَى الْعَضْبَاءِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى

الله عليه وسلم بِالْبِشَارَةِ قَالَ أُسَامَةُ: فَسَمِعَتُ الْهَيْعَةَ فَخَرَجْتُ فَإِذَا زَيْدٌ قَدْ جَاءَ بِالْبِشَارَةِ فَوَاللَّهِ مَا صَدَّقْتُ حَتَّى رَأَيْنَا الأُسَارَى فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِعُثْمَانَ رضي الله عنه بِسَهْمِهِ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى إِعْطَاءِ الْبُشَرَاءِ

حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَائِدَ كَعْبٍ حِينَ عَمِىَ مِنْ بَنِيهِ قَالَ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى غَزْوَةِ تَبُوكَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ فِى تَوْبَتِهِ وَإِيذَانِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبَيْهِ قَالَ: سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَى جَبَلِ سَلْعٍ يَا كَعْبُ بْنَ مَالِكٍ أَبْشِرْ قَالَ فَخَرَرْتُ سَاجِدًا وَعَرَفْتُ أَنَّهُ قَدْ جَاءَ الْفَرَجُ فَلَمَّا جَاءَنِى الَّذِى سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِى نَزَعْتُ ثَوْبَىَّ فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ بِبُشْرَاهُ وَوَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا وَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ.

▲ باب: اسْتِقْبَالِ الْغُزَاةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم مِنْ تَبُوكَ خَرَجَ النَّاسُ يَتَلَقَّوْنَهُ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ فَخَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ وَأَنَا غُلاَمٌ فَتَلَقَّيْنَاهُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ الصِّبْيَانِ نَتَلَقَّى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ مَقْدَمَهُ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ. وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: أَذْكُرُ مَقْدَمَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم لَمَّا قَدِمَ مِنْ تَبُوكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

▲ باب: الصَّلاَةِ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِى سَفَرٍ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ لِى: ادْخُلِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ وَقَدْ مَضَى سَائِرُ الأَحَادِيثِ الَّتِى رُوِيَتْ فِى آدَابِ السَّفَرِ فِى آخِرِ كِتَابِ الْحَجِّ وَالأَحَادِيثُ الَّتِى رُوِيَتْ فِى الإِعْدَادِ لِلْجِهَادِ فِى كِتَابِ السَّبْقِ وَالرَّمْيِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

▲ باب: قِتَالِ الْيَهُودِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ إِمْلاَءً وَقِرَاءَةً أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيّ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرْوِىُّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: تُقَاتِلُونَ الْيَهُودَ حَتَّى يَخْتَبِئَ أَحَدُهُمْ وَرَاءَ الْحَجَرِ فَيَقُولُ يَا عَبْدَ اللَّهِ الْمُسْلِمَ هَذَا يَهُودِىٌّ وَرَائِى فَاقْتُلْهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَرْوِيِّ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ نَافِعٍ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى فَضْلِ قِتَالِ الرُّومِ وَقِتَالِ الْيَهُودِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلاَّمٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ فَرَجِ بْنِ فَضَالَةَ عَنْ عَبْدِ الْخَبِيرِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يُقَالُ لَهَا أُمُّ خَلاَّدٍ وَهِىَ مُتَنَقِّبَةٌ تَسْأَلُ عَنِ ابْنٍ لَهَا وَهُوَ مَقْتُولٌ فَقَالَ لَهَا بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جِئْتِ تَسْأَلِينَ عَنِ ابْنِكِ وَأَنْتِ مُتَنَقِّبَةٌ فَقَالَتْ: إِنْ أُرْزَإِ ابْنِى فَلَنْ أُرْزَأَ حَيَائِى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ابْنُكِ لَهُ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ. قَالَتْ: وَلِمَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: لأَنَّهُ قَتَلَهُ أَهْلُ الْكِتَابِ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى قِتَالِ الَّذِينَ يَنْتَعِلُونَ الشَّعَرَ وَقِتَالِ التُّرْكِ

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا

سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا أَقْوَامًا نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ. حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ وَلاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارَ الأَعْيُنِ ذُلْفَ الأُنُوفِ كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ. رَوَاهُمَا الْبُخَارِىُّ فِى الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُفْيَانَ وَرَوَاهُمَا مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ عَنْ سُفْيَانَ.

وَرَوَاهُ شُعَيْبُ بْنُ أَبِى حَمْزَةَ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ فَقَالَ: حَتَّى تُقَاتِلُوا التُّرْكَ صِغَارَ الأَعْيُنِ حُمْرَ الْوُجُوهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنَا الْمَنِيعِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ الأَوَّلَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِى مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادٍ: بَلَغَنِى أَنَّ أَصْحَابَ بَابَكَ كَانَتْ نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ. حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَالُوَيْهِ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنِى أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا خُوزَ وَكَرْمَانَ قَوْمًا مِنَ الأَعَاجِمِ حُمْرَ الْوُجُوهِ فُطْسَ الأُنُوفِ صِغَارَ الأَعْيُنِ كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــــحِيحِ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْــــمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِى الْحَسَـنُ بْنُ سُـفْيَانَ حَدَّثَنَا شَـيْبَانُ بْنُ أَبِى شَـيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ هُوَ ابْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا الْحَسَــنُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ قَالَ قَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلـى الله عليه وســلم: تُقَاتِلُونَ بَيْنَ يَدَىِ السَّــاعَةِ قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّــعَرُ وَتُقَاتِلُونَ قَوْمًا عِرَاضَ الْوُجُوهِ كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ سُــلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ وَأَبِى النُّعْمَانِ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى النَّهْىِ عَنْ تَهْيِيجِ التُّرْكِ وَالْحَبَشَةِ

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَـارِيُّ أَخْبَرَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَـدَّثَنَـا أَبُو دَاوُدَ حَـدَّثَنَـا عِيسَــى بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّمْلِيُّ حَدَّثَنَا ضَـمْرَةُ عَنِ الشَّـيْبَانِيِّ عَنْ أَبِى سُـكَيْنَةَ رَجُلٌ مِنَ الْمُحَرَّرِينَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْـحَابِ النَّبِيِّ صـلـى الله عليه وسـلم أَنَّهُ قَالَ: دَعُوا الْحَبَشَةَ مَا وَدَعُوكُمْ وَاتْرُكُوا التُّرْكَ مَا تَرَكُوكُمْ.

وَأَخْبَرَنَـا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَـارِيُّ أَخْبَرَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَـدَّثَنَـا أَبُو دَاوُدَ حَـدَّثَنَـا الْقَاسِـمُ بْنُ أَحْمَدَ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُوسَــى بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِى أُمَامَةَ بْنِ سَـهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضــي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ صــلـى الله عليه وسـلم قَالَ: اتْرُكُوا الْحَبَشَــةَ مَا تَرَكُوكُمْ فَإِنَّهُ لاَ يَسْتَخْرِجُ كَنْزَ الْكَعْبَةِ إِلاَّ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى قِتَالِ الْهِنْدِ

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا خَلَفٌ عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ سَيَّارِ بْنِ أَبِى سَيَّارٍ الْعَنَزِىِّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى عَلِيٍّ السَّقَّاءُ وَأَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ أَبِى الْحَكَمِ عَنْ جَبْرِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: وَعَدَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غَزْوَةَ الْهِنْدِ فَإِنْ أَدْرَكْهَا أُنْفِقْ فِيهَا مَالِى وَنَفْسِى فَإِنِ اسْتُشْهِدْتُ كُنْتُ مِنْ أَفْضَلِ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ رَجَعْتُ فَأَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْمُحَرَّرُ. زَادَ الْمُقْرِئُ فِى رِوَايَتِهِ ثُمَّ قَالَ مُسَدَّدٌ سَمِعْتُ ابْنَ دَاوُدَ يَقُولُ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِىُّ: وَدِدْتُ أَنِّى شَهِدْتُ بَارْبِدَ بِكُلِّ غَزْوَةٍ غَزَوْتُهَا فِى بِلاَدِ الرُّومِ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِىٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ وَجَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَاصِمٍ قَالاَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَلِيحٍ الْبَهْرَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِىُّ عَنْ لُقْمَانَ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى بْنِ عَدِىٍّ الْبَهْرَانِىِّ عَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: عِصَابَتَانِ مِنْ أُمَّتِى أَحْرَزَهُمَا اللَّهُ مِنَ النَّارِ عِصَابَةٌ تَغْزُو الْهِنْدَ وَعِصَابَةٌ تَكُونُ مَعَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ.

▲ باب: إِظْهَارِ دِينِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَلَى الأَدْيَانِ

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (هُوَ الَّذِى أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَو كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ) أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلاَ كِسْرَى بَعْدَهُ وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلاَ قَيْصَرَ بَعْدَهُ وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَتُنْفِقُنَّ كُنُوزَهُمَا فِى سَبِيلِ اللَّهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ عَمْرٍو النَّاقِدِ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ وَغَيْرِهِ عَنِ الزُّهْرِىِّ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِى هُرَيْرَةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ جَرِيرٍ وَرُوِّينَا فِى ذَلِكَ فِى حَدِيثِ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فِى كِسْرَى بِمَعْنَاهُ وَمَنْ وَجْهٍ آخَرَ فِى كِسْرَى وَقَيْصَرَ بِمَعْنَاهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ

أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ أَخْبَرَنَا إِسْــرَائِيلُ أَخْبَرَنَا سَــعْدٌ الطَّائِىُّ أَخْبَرَنَا مُحِلُّ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ رضــي الله عنه قَالَ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِىِّ صــلى الله عليه وســلم فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ فِيهِ قَالَ النَّبِىُّ صـــلى الله عليه وســـلم: وَلَئِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتُفْتَحَنَّ كُنُوزُ كِسْرَى. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ؟ قَالَ: كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ. قَالَ عَدِىٌّ: وَكُنْتُ مِمَّنِ افْتَتَحَ كُنُوزَ كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ النَّضْــرِ بْنِ شُــمَيْلٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَـــعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهِ: وَلَمَّا أُتِى كِسْرَى بِكِتَابِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم مَزَّقَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: تَمَزَّقَ مُلْكُهُ. وَحَفِظْنَا أَنَّ قَيْصَرَ أَكْرَمَ كِتَابَ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم وَوَضَعَهُ فِى مِسْكٍ فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وســـلم ثَبَتَ مُلْكُهُ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّــــفَّارُ حَدَّثَنَا ابْنُ مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِــهَابٍ أَنَّهُ قَالَ أَخْبَرَنِى عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْــعُودٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضــي الله عنهمَا أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بَعَثَ رَجُلاً بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْـــرَى فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْــرَى فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْــرَى خَرَّقَهُ فَحَسِــبْتُ أَنَّ سَــعِيدَ بْنَ

الْمُسَيَّبِ قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُمَزَّقُوا كُلَّ مُمَزَّقٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ وَغَيْرِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ: مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرُوَيْهِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَرْوَزِيُّ قَدِمَ عَلَيْنَا نَيْسَابُورَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَنْبٍ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الإِسْلاَمِ وَبَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَيْهِ مَعَ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ وَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى لِيَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ فَدَفَعَهُ عَظِيمُ بُصْرَى إِلَى قَيْصَرَ وَكَانَ قَيْصَرُ لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ مَشَى مِنْ حِمْصَ إِلَى إِيلِيَاءَ شُكْرًا لِمَا أَبْلاَهُ اللَّهُ فَلَمَّا أَنْ جَاءَ قَيْصَرَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ حِينَ قَرَأَهُ الْتَمِسُوا لِى هَا هُنَا أَحَدًا مِنْ قَوْمِهِ أَسْأَلُهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرَنِى أَبُو سُفْيَانَ: أَنَّهُ كَانَ بِالشَّامِ فِى رِجَالِ قُرَيْشٍ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَوَجَدَنَا رَسُولُ قَيْصَرَ بِبَعْضِ الشَّامِ فَانْطَلَقَ بِى وَبِأَصْحَابِى حَتَّى قَدِمْنَا إِيلِيَاءَ فَأُدْخِلْنَا عَلَيْهِ فَإِذَا هُوَ فِى مَجْلِسِ مُلْكِهِ وَعَلَيْهِ التَّاجُ وَإِذَا حَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّومِ فَقَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: سَلْهُمْ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ الَّذِى يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِىٌّ. قَالَ أَبُو سُفْيَانَ فَقُلْتُ: أَنَا أَقْرَبُهُمْ إِلَيْهِ نَسَبًا قَالَ: مَا قَرَابَةُ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ قَالَ فَقُلْتُ: هُوَ ابْنُ عَمِّى قَالَ: وَلَيْسَ فِى الرَّكْبِ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ مِنْ بَنِى عَبْدِ مَنَافٍ

غَيْرِى فَقَالَ قَيْصَــرُ: أَدْنُوهُ مِنِّى ثُمَّ أَمَرَ بِأَصْـحَابِى فَجُعِلُوا خَلْفَ ظَهْرِى عِنْدَ كَتِفِى ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: قُلِ لأَصْـحَابِهِ إِنِّى سَـائِلٌ هَذَا الرَّجُلَ عَنِ الَّذِى يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِىٌّ فَإِنْ كَذَبَ فَكَذِّبُوهُ. قَالَ أَبُو سُــفْيَانَ: وَاللَّهِ لَوْلاَ الْحَيَاءُ يَوْمَئِذٍ أَنْ يَأْثُرَ أَصْــحَابِى عَنِّى الْكَذِبَ كَذَبْتُ عَنْهُ حِينَ سَــأَلَنِى عَنْهُ وَلَكِنِّى اسْـتَحْيَيْتُ أَنْ يَأْثِرُوا الْكَذِبَ عَنِّى فَصَــدَقْتُهُ عَنْهُ ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: قُلْ لَهُ كَيْفَ نَسَـبُ هَذَا الرَّجُلِ فِيكُمْ؟ قَالَ قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو نَسَــــبٍ. قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَبْلَهُ؟ قَالَ قُلْتُ: لاَ قَالَ: فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ عَلَى الْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قَالَ قُلْت: لاَ قَالَ: فَهَلْ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ قَالَ قُلْتُ: لاَ. قَالَ: فَأَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ قَالَ قُلْتُ: بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ قَالَ: فَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ قَالَ قُلْتُ: بَلْ يَزِيدُونَ. قَالَ: فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ قَالَ قُلْتُ: لاَ قَالَ: فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قَالَ قُلْتُ: لاَ وَنَحْنُ الآنَ مِنْهُ فِى مُدَّةٍ نَحْنُ نَخَافُ أَنْ يَغْدِرَ. قَالَ أَبُو سُــفْيَانَ: وَلَمْ يُمْكِنِّى كَلِمَةٌ أُدْخِلُ فِيهَا شَــيْئًا أَنْتَقِصُــــهُ بِهِ لاَ أَخَافُ أَنْ تُؤْثَرَ عَنِّى غَيْرَهَا قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلَكُمْ؟ قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: فَكَيْفَ كَانَتْ حَرْبُكُمْ وَحَرْبُهُ؟ قَالَ قُلْتُ: كَانَتْ دُوَلاً وَسِجَالاً يُدَالُ عَلَيْنَا الْمَرَّةَ وَنُدَالُ عَلَيْهِ الأُخْرَى قَالَ: فَمَاذَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ قَالَ: يَأْمُرُنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ لاَ نُشْــرِكَ بِهِ شَــيْئًا وَيَنْهَانَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا وَيَأْمُرُنَا بِالصَّــلاَةِ وَالصِّــدْقِ وَالْعَفَافِ وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَأَدَاءِ الأَمَانَةِ. قَالَ فَقَالَ لِتَرْجُمَانِهِ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ لَهُ قُلْ لَهُ: إِنِّى سَــأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فِيكُمْ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ ذُو نَسَبٍ وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِى نَسَبِ قَوْمِهَا وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَبْلَهُ فَزَعَمْتَ أَنْ لاَ فَقُلْتُ لَوْ كَانَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ

قُلْتُ رَجُلٌ يَأْتَمُّ بِقَوْلٍ قَدْ قِيلَ قَبْلَهُ وَسَــأَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ فَزَعَمْتَ أَنْ لاَ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدَعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٌ فَزَعَمْتَ أَنْ لاَ فَقُلْتُ لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ يَطْلُبُ مُلْكَ آبَائِهِ وَسَأَلْتُكَ أَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ فَزَعَمْتَ أَنَّ ضُعَفَاءَهُمُ اتَّبَعُوهُ وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ وَكَذَلِكَ الإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَــخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ فَزَعَمْتَ أَنْ لاَ وَكَذَلِكَ الإِيمَانُ حِينَ تُخَالِطُ بَشَاشَتُهُ الْقُلُوبَ لاَ يَسْخَطُهُ أَحَدٌ وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ فَزَعَمْتَ أَنْ لاَ وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لاَ يَغْدِرُونَ وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلَكُمْ فَزَعَمْتَ أَنْ قَدْ فَعَلَ وَأَنَّ حَرْبَكُمْ وَحَرْبَهُ يَكُونُ دُوَلاً يُدَالُ عَلَيْكُمُ الْمَرَّةَ وَتُدَالُونَ عَلَيْهِ الأُخْرَى وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى وَتَكُونُ لَهَا الْعَاقِبَةُ وَسَأَلْتُكَ بِمَاذَا يَأْمُرُكُمْ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلاَ تُشْــرِكُوا بِهِ شَــيْئًا وَيَنْهَاكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُكُمْ وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّــلاَةِ وَالصِّدْقِ وَالْعَفَافِ وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَأَدَاءِ الأَمَانَةِ وَهَذِهِ صِفَةُ نَبِيٍّ قَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ وَلَكِنْ لَمْ أَظُنُّ أَنَّهُ مِنْكُمْ وَإِنْ يَكُنْ مَا قُلْتَ حَقًّا فَيُوشِــكُ أَنْ يَمْلِكَ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ وَلَوْ أَرْجُو أَنْ أَخْلُصَ إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ لُقِيَّهُ وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ قَدَمَيْهِ. قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَمَرَ بِهِ فَقُرِئَ فَإِذَا فِيهِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ سَلاَمٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَاعِيَةِ الإِسْلاَمِ أَسْلِمْ تَسْلَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ وَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَعَلَيْكَ إِثْمُ الأَرِيسِيِّينَ وَ (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ

أَنْ لاَ نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلاَ يَتَّخِذُ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونَ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ). قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَلَمَّا أَنْ قَضَى مَقَالَتَهُ عَلَتْ أَصْوَاتُ الَّذِينَ حَوْلَهُ مِنْ عُظَمَاءِ الرُّومِ وَكَثُرَ لَغَطُهُمْ فَلاَ أَدْرِى مَاذَا قَالُوا وَأُمِرَ بِنَا فَأُخْرِجْنَا فَلَمَّا أَنْ خَرَجْتُ مَعَ أَصْحَابِى وَخَلَوْتُ بِهِمْ قُلْتُ لَهُمْ لَقَدْ أَمِرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِى كَبْشَةَ هَذَا مَلِكُ بَنِى الأَصْفَرِ يَخَافُهُ. قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَاللَّهِ مَا زِلْتُ ذَلِيلاً مُسْتَيْقِنًا بِأَنَّ أَمْرَهُ سَيَظْهَرُ حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ قَلْبِى الإِسْلاَمَ وَأَنَا كَارِهٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمْزَةَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَأَغْزَى أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه الشَّامَ عَلَى ثِقَةٍ مِنْ فَتْحِهَا لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَفَتَحَ بَعْضَهَا وَتَمَّ فَتْحُهَا فِى زَمَنِ عُمَرَ رضي الله عنه وَفَتَحَ عُمَرُ رضي الله عنه الْعِرَاقَ وَفَارِسَ قَالَ الشَّيْخُ وَهَذَا الَّذِى ذَكَرَهُ الشَّافِعِيُّ بَيِّنٌ فِى التَّوَارِيخِ وَسِيَاقُ تِلْكَ الْقَصَصِ مِمَّا يَطُولُ بِهِ الْكِتَابُ قَالَ الشَّافِعِيُّ رضي الله عنه: فَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ دِينَهُ الَّذِى بَعَثَ بِهِ رَسُولَهُ صلى الله عليه وسلم عَلَى الأَدْيَانِ بِأَنْ أَبَانَ لِكُلِّ مَنْ سَمِعَهُ أَنَّهُ الْحَقُّ وَمَا خَالَفَهُ مِنَ الأَدْيَانِ بَاطِلٌ وَأَظْهَرَهُ بِأَنَّ جِمَاعَ الشِّرْكِ دِينَانِ دِينُ أَهْلِ الْكِتَابِ وَدِينُ الأُمِّيِّينَ فَقَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الأُمِّيِّينَ حَتَّى دَانُوا بِالإِسْلاَمِ طَوْعًا وَكُرْهًا وَقَتَلَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَسَبَى حَتَّى دَانَ بَعْضُهُمْ بِالإِسْلاَمِ وَأَعْطَى بَعْضٌ الْجِزْيَةَ صَاغِرِينَ وَجَرَى عَلَيْهِمْ حُكْمُهُ صلى الله عليه وسلم وَهَذَا ظُهُورُ الدِّينِ كُلِّهِ.

قَالَ الشَّـــافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ يُقَالُ لَيُظْهِرَنَّ اللَّهُ دِينَهُ عَلَى الأَدْيَانِ حَتَّى لاَ يُدَانَ اللَّهُ إِلاَّ بِهِ وَذَلِكَ مَتَى شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْـحَاقَ قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ فَأَمَّا قَيْصَرُ فَوَضَعَهُ وَأَمَّا كِسْرَى فَمَزَّقَهُ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: أَمَّا هَؤُلاَءِ فَيُمَزَّقُونَ وَأَمَّا هَؤُلاَءِ فَسَتَكُونُ لَهُمْ بَقِيَّةٌ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَوَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم النَّاسَ فَتْحَ فَارِسَ وَالشَّامِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ: أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْـلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْـتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنِى أَبُو عَلْقَمَةَ نَصْرُ بْنُ عَلْقَمَةَ يَرُدُّ الْحَدِيثَ إِلَى جُبَيْرِ بْنُ نُفَيْرٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَوَالَةَ رضي الله عنه: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ الْعُرْىَ وَالْفَقْرَ وَقِلَّةَ الشَّىْءِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَبْشِرُوا فَوَاللَّهِ لأَنَّا بِكَثْرَةِ الشَّىْءِ أَخْوَفُنِى عَلَيْكُمْ مِنْ قِلَّتِهِ وَاللَّهِ لاَ يَزَالُ هَذَا الأَمْرُ فِيكُمْ حَتَّى يَفْتَحُ اللَّهُ أَرْضَ فَارِسَ وَأَرْضَ الرُّومِ وَأَرْضَ حِمْيَرَ وَحَتَّى تَكُونُوا أَجْنَادًا ثَلاَثَةً جُنْدًا بِالشَّـامِ وَجُنْدًا بِالْعِرَاقِ وَجُنْدًا بِالْيَمَنِ وَحَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ الْمِائَةَ فَيَسْخَطُهَا. قَالَ ابْنُ حَوَالَةَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَسْتَطِيعُ الشَّامَ وَبِهِ الرُّومُ ذَوَاتُ الْقُرُونِ قَالَ: وَاللَّهِ لَيَفْتَحَنَّهَا اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَلَيَسْـتَخْلِفَنَّكُمْ فِيهَا حَتَّى تَظَلَّ الْعِصَابَةُ الْبِيضُ مِنْهُمْ قُمُصُهُمْ الْمُلْحِمَةُ أَقْفَاؤُهُمْ قِيَامًا عَلَى الرُّوَيْجِلِ الأَسْوَدِ

مِنْكُمُ الْمَخْلُوقِ مَا أَمَرَهُمْ مِنْ شَىْءٍ فَعَلُوهُ وَإِنَّ بِهَا الْيَوْمَ رِجَالاً لأَنْتُمْ أَحْقَرُ فِى أَعْيُنِهِمْ مِنَ الْقِرْدَانِ فِى أَعْجَازِ الإِبِلِ. قَالَ ابْنُ حَوَالَةَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اخْتَرْ لِى إِنْ أَدْرَكَنِى ذَلِكَ قَالَ: إِنِّى أَخْتَارُ لَكَ الشَّامَ فَإِنَّهُ صِفْوَةُ اللَّهِ مِنْ بِلاَدِهِ وَإِلَيْهِ يَجْتَبِى صِفْوَتَهُ مِنْ عِبَادِهِ يَا أَهْلَ الْيَمَنِ عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ فَإِنَّ صِفْوَةَ اللَّهِ مِنْ أَرْضِهِ الشَّامَ أَلاَ فَمَنْ أَبَى فَلْيَسْتَقِ فِى غُدَرِ الْيَمَنِ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ تَكَفَّلَ لِى بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ. قَالَ أَبُو عَلْقَمَةَ فَسَمِعَتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: فَعَرَفَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَعْتَ هَذَا الْحَدِيثِ فِى جَزْءِ بْنِ سُهَيْلٍ السُّلَمِىِّ وَكَانَ عَلَى الأَعَاجِمِ فِى ذَلِكَ الزَّمَانِ فَكَانَ إِذَا رَاحُوا إِلَى مَسْجِدٍ نَظَرُوا إِلَيْهِ وَإِلَيْهِمْ قِيَامًا حَوْلَهُ فَعَجِبُوا لِنَعْتِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِيهِ وَفِيهِمْ قَالَ أَبُو عَلْقَمَةَ: أَقْسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى هَذَا الْحَدِيثِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ لاَ نَعْلَمُ أَنَّهُ أَقْسَمَ فِى حَدِيثٍ مِثْلِهِ.

وَقَدْ مَضَى فِى هَذَا الْكِتَابِ عَنِ ابْنِ زُغْبٍ الإِيَادِىِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم: لَيُفْتَحَنَّ لَكُمُ الشَّامُ ثُمَّ لَتَقْسِمُنَّ كُنُوزَ فَارِسَ وَالرُّومِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ فِى قِصَّةِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ حِينَ فَرَغَ مِنَ الْيَمَامَةِ قَالَ: فَكَتَبَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه إِلَى خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَهُوَ بِالْيَمَامَةِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ أَبِى بَكْرٍ خَلِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَالَّذِينَ مَعَهُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ وَالتَّابِعِينَ بِإِحْسَانٍ سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ فَإِنِّى أَحْمَدُ إِلَيْكُمُ اللَّهَ

الَّذِى لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ أَمَّا بَعْدُ فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى أَنْجَزَ وَعْدَهُ وَنَصَـــرَ عَبْدَهُ وَأَعَزَّ وَلِيَّهُ وَأَذَلَّ عَدُوَّهُ وَغَلَبَ الأَحْزَابَ فَرَدًا فَإِنَّ اللَّهَ الَّذِى لاَ إِلَهَ هُوَ قَالَ (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّـالِحَاتِ لَيَسْـتَخْلِفَنَّهُمْ فِى الأَرْضِ كَمَا اسْـتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِى ارْتَضَى لَهُمْ) وَكَتَبَ الآيَةَ كُلَّهَا وَقَرَأَ الآيَةَ وَعْدًا مِنْهُ لاَ خُلْفَ لَهُ وَمَقَالاً لاَ رَيْبَ فِيهِ وَفَرَضَ الْجِهَادَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ) حَتَّى فَرَغَ مِنَ الآيَاتِ فَاسْـتَتِمُّوا مَوْعِدَ اللَّهِ إِيَّاكُمْ وَأَطِيعُوهُ فِيمَا فَرَضَ عَلَيْكُمْ وَإِنْ عَظُمَتْ فِيهِ الْمَؤُونَةُ وَاشْتَدَّتِ الرَّزِيَّةُ وَبَعُدَتِ الشُّـقَّةُ وَفُجِعْتُمْ فِى ذَلِكَ بِالأَمْوَالِ وَالأَنْفُسِ فَإِنَّ ذَلِكَ يَسِـيرٌ فِى عَظِيمِ ثَوَابِ اللَّهِ فَاغْزُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ فِى سَـــبِيلِ اللَّهِ (خِفَافًا وَثِقَالاً وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِـكُمْ) كَتَبَ الآيَةَ أَلاَ وَقَدْ أَمَرْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْمَسِـيرِ إِلَى الْعِرَاقِ فَلاَ يَبْرَحْهَا حَتَّى يَأْتِيَهُ أَمْرِى فَسِـيرُوا مَعَهُ وَلاَ تَتَثَاقَلُوا عَنْهُ فَإِنَّهُ سَـبِيلٌ يُعَظِّمُ اللَّهُ فِيهِ الأَجْرَ لِمَنْ حَسُنَتْ فِيهِ نِيَّتُهُ وَعَظُمَتْ فِى الْخَيْرِ رَغْبَتُهُ فَإِذَا وَقَعْتُمُ الْعِرَاقَ فَكُونُوا بِهَا حَتَّى يَأْتِيَكُمْ أَمْرِى كَفَانَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مُهِمَّاتِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَالسَّــلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ.

قَالَ الشَّيْخُ: ثُمَّ بَيَّنٌ فِى التَّوَارِيخِ وُرُودُ كِتَابِهِ عَلَيْهِ بِالْمَسِيرِ إِلَى الشَّامِ وَإِمْدَادِ مَنْ بِهَا مِنْ أُمَرَاءِ الأَجْنَادِ وَمَا كَانَ مِنَ الظَّفَرِ لِلْمُسْـــلِمِينَ يَوْمَ أَجْنَادِينَ فِى أَيَّامِ أَبِى بَكْرٍ الصِّـــدِّيقِ رضـــي الله عنه وَمَا كَانَ مِنْ خُرُوجِ هِرَقْلَ مُتَوَجِّهًا نَحْوَ الرُّومِ وَمَا كَانَ مِنَ الْفُتُوحِ بِهَا وَبِالْعِرَاقِ وَبِأَرْضِ فَارِسَ وَهَلاَكِ كِسْـــرَى وَحَمْلِ كُنُوزِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فِى أَيَّامِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْــرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُــورٍ النَّضْــرَوِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَــعِيدُ بْنُ مَنْصُــورٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِى قَوْلِهِ تَعَالَى (لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ) قَالَ: خُرُوجُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِمُ السَّلاَمُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِى قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ (حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا) يَعْنِى حَتَّى يَنْزِلَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ فَيُسْلِمُ كُلُّ يَهُودِيٍّ وَكُلُّ نَصْرَانِيٍّ وَكُلُّ صَاحِبِ مِلَّةٍ وَتَأْمَنُ الشَّــاةُ الذِّئْبَ وَلاَ تَقْرِضُ فَأْرَةٌ جِرَابًا وَتَذْهَبُ الْعَدَاوَةُ مِنَ الأَشْــيَاءِ كُلِّهَا وَذَلِكَ ظُهُورُ الإِسْلاَمِ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الإِسْفَرَائِينِىُّ ابْنُ السَّقَّاءِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بُطَّةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأُمَوِىُّ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِى قَوْلِهِ تَعَالَى (لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْــرِكُونَ) قَالَ: إِذَا نَزَلَ عِيسَــى ابْنُ مَرْيَمَ لَمْ يَكُنْ فِى الأَرْضِ إِلاَّ الإِسْلاَمُ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْــمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى مُوسَــى هُوَ ابْنُ الْعَبَّاسِ الْجُوَيْنِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِىُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضى الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمُ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلاً فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ وَيَقْتُلَ الْخِنْزِيرَ

وَيَضَـعَ الْجِزْيَةَ وَيَفِيضَ الْمَالُ حَتَّى لاَ يَقْبَلَهُ أَحَدٌ حَتَّى تَكُونَ السَّـجْدَةُ الْوَاحِدَةُ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرَأُوا إِنْ شِـئْتُمْ (وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا)

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ الْحُلْوَانِيِّ وَغَيْرِهِ عَنْ يَعْقُوبَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو صَادِقٍ الصَّيْدَلاَنِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: لاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِى يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. قَالَ: وَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ تَعَالَ صَلِّ لَنَا فَيَقُولُ لاَ إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أُمَرَاءُ لِتَكْرِمَةِ اللَّهِ هَذِهِ الأُمَّةَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ شُجَاعٍ وَغَيْرِهِ عَنْ حَجَّاجٍ. حَدَّثَنَا السَّيِّدُ أَبُو الْحَسَنِ حَدَّثَنَا السَّيِّدُ أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَالُوَيْهِ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَآهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ وَذَلِكَ حِينَ (لاَ يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِى إِيمَانِهَا خَيْرًا).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ كِلاَهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَبِى أَسْمَاءَ عَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ زَوَى لِىَ الأَرْضَ حَتَّى رَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا وَأَعْطَانِى الْكَنْزَيْنِ الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ وَإِنَّ مُلْكَ أُمَّتِى سَيَبْلُغُ مَا زُوِىَ لِى مِنْهَا وَإِنِّى سَأَلْتُ رَبِّى عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لاَ يُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ عَامَّةٍ وَأَنْ لاَ يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَيُهْلِكَهُمْ وَأَنْ لاَ يَلْبِسَهُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنِّى إِذَا أَعْطَيْتُ عَطَاءً فَلاَ مَرَدَّ لَهُ إِنِّى أَعْطَيْتُكَ لأُمَّتِكَ أَنْ لاَ يَهْلَكُوا بِسَنَةٍ عَامَّةٍ وَأَنْ لاَ أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَيَسْتَبِيحَهُمْ وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِ أَقْطَارِهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَبَعْضُهُمْ يَسْبِى بَعْضًا وَبَعْضُهُمْ يَفْتِنُ بَعْضًا وَإِنَّهُ سَيَرْجِعُ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِى إِلَى الشِّرْكِ وَعِبَادَةِ الأَوْثَانِ وَإِنَّ مِنْ أَخْوَفِ مَا أَخَافُ الأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ وَإِنَّهُ إِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِيهِمْ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ فِى أُمَّتِى كَذَّابُونَ دَجَّالُونَ قَرِيبًا مِنْ ثَلاَثِينَ وَإِنِّى خَاتَمُ الأَنْبِيَاءِ لاَ نَبِىَّ بَعْدِى وَلاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِى عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةٌ حَتَّى يَأْتِىَ أَمْرُ اللَّهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَغَيْرِهِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِى حَامِدٍ الْمُقْرِئُ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِى وَأَبُو صَادِقِ بْنُ أَبِى الْفَوَارِسِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ أَخْبَرَنِى أَبِى قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ جَابِرٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ حَدَّثَنِى الْمِقْدَادُ بْنُ الأَسْوَدِ الْكِنْدِىُّ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: لاَ يَبْقَى عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ بَيْتُ مَدَرٍ وَلاَ وَبِرٍ إِلاَّ أَدْخَلَهُ اللَّهُ كَلِمَةَ الإِسْلاَمِ إِمَّا بِعِزِّ عَزِيزٍ وَإِمَّا بِذُلِّ ذَلِيلٍ إِمَّا يُعِزُّهُمُ اللَّهُ فَيَجْعَلُهُمْ مِنْ أَهْلِهِ فَيَعِزُّوا بِهِ وَإِمَّا يُذِلُّهُمْ فَيَدِينُونَ لَهُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ أَبُو الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنِى سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ الْكَلاَعِىُّ عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِىِّ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: لَيَبْلُغَنَّ هَذَا الأَمْرُ مَا بَلَغَ اللَّيْلُ وَلاَ يَتْرُكُ اللَّهُ بَيْتَ مَدَرٍ وَلاَ وَبَرٍ إِلاَّ أَدْخَلَهُ اللَّهُ هَذَا الدِّينَ بِعِزِّ عَزِيزٍ يُعِزُّ بِهِ الإِسْلاَمَ أَوْ ذُلِّ ذَلِيلٍ يُذِلُّ بِهِ الْكُفْرَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ الْعَلاَءِ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: لاَ يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللاَّتُ وَالْعُزَّى. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ

كُنْتُ لأَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ حِينَ أَنْزَلَ (هُوَ الَّذِى أَرْسَــلَ رَسُــولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ) أَنَّ ذَلِكَ تَامٌّ قَالَ: إِنَّهُ سَــيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَــاءَ اللَّهُ ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً فَتَوَفَّى مَنْ كَانَ فِى قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَيَبْقَى مَنْ لاَ خَيْرَ فِيهِ فَيَرْجِعُونَ إِلَى دِينِ آبَائِهِمْ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّـحِيحِ مِنْ حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ وَأَبِى بَكْرٍ الْحَنَفِيِّ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ

قَالَ الشَّــافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَنْتَابُ الشَّــامَ انْتِيَابًا كَثِيرًا وَكَانَ كَثِيرٌ مِنْ مَعَاشِـــهَا مِنْهُ وَتَأْتِى الْعِرَاقَ فَيُقَالُ لَمَّا دَخَلَتْ فِى الإِسْـــلاَمِ ذَكَرَتْ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم خَوْفَهَا مِنِ انْقِطَاعِ مَعَاشِهَا بِالتِّجَارَةِ مِنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ إِذَا فَارَقَتِ الْكُفْرَ وَدَخَلَتْ فِى الإِسْــلاَمِ مَعَ خِلاَفِ مَلِكِ الشَّــامِ وَالْعِرَاقِ لأَهْلِ الإِسْلاَمِ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلاَ كِسْرَى بَعْدَهُ. فَلَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ الْعِرَاقِ كِسْرَى يَثْبُتُ لَهُ أَمْرٌ بَعْدَهُ وَقَالَ: إِذَا هَلَكَ قَيْصَـرُ فَلاَ قَيْصَــرَ بَعْدَهُ. فَلَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ الشَّــامِ قَيْصَــرٌ بَعْدَهُ وَأَجَابَهُمْ عَلَى مَا قَالُوا لَهُ وَكَانَ كَمَا قَالَ لَهُمْ صـــلى الله عليه وســلم وَقَطَعَ اللَّهُ الأَكَاسِــرَةَ عَنِ الْعِرَاقِ وَفَارِسَ وَقَيْصَرَ وَمَنْ قَامَ بِالأَمْرِ بَعْدَهُ عَنِ الشَّامِ وَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِى كِسْرَى: مُزِّقَ مُلْكُهُ. فَلَمْ يَبْقَ لِلأَكَاسِرَةِ مُلْكٌ وَقَالَ فِى قَيْصَرَ: ثَبَتَ مُلْكُهُ. فَثَبَتَ لَهُ مُلْكٌ بِبِلاَدِ الرُّومِ إِلَى الْيَوْمِ وَتَنَحَّى مُلْكُهُ عَنِ الشَّــامِ وَكُلُّ هَذَا مُؤْتَفِقٌ يُصَـدِّقُ بَعْضُــهُ بَعْضًــا. أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ فَذَكَرَ هَذَا الْكَلاَمَ وَمَا قَبْلَهُ فِى هَذَا الْبَابِ. قَالَ الشَّـــيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ الشَّـــيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَقَدْ رُوِىَ عَنِ ابْنِ

عَبَّاسٍ فِى الآيَةِ تَفْسِيرٌ آخَرُ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفِيُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا فِى قَوْلِهِ تَعَالَى (لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ) قَالَ: يُظْهِرُ اللَّهُ نَبِيَّهُ صلى الله عليه وسلم عَلَى أَمْرِ الدِّينِ كُلِّهِ فَيُعْطِيهِ إِيَّاهُ وَلاَ يُخْفِى عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْهُ وَكَانَ الْيَهُودُ وَالْمُشْرِكُونَ يَكْرَهُونَ ذَلِكَ.

▲ باب: مَنْ لاَ تُؤْخَذُ مِنْهُ الْجِزْيَةُ مِنْ أَهْلِ الأَوْثَانِ

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ (فَإِذَا انْسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ) وَقَالَ (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ)

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِى سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَمَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ عَصَمَ مِنِّى مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلاَّ بِحَقِّهِ حِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ أَوْجُهٍ أُخَرَ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـــيْنِ بْنُ بِشْـــرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَنْبَأَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْبَخْتَرِيِّ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِى سُـفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ وَعَنْ أَبِى صَـالِحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنهمَا قَالاَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَإِذَا قَالُوهَا مَنَعُوا مِنِّى دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا وَحِسَـابُهُمْ عَلَى اللَّهِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّـحِيحِ مِنْ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنِ الأَعْمَشِ بِالإِسْـــنَادَيْنِ جَمِيعًا. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُـــفَ الأَصْـبَهَانِىُّ أَنْبَأَنَا أَبُو سَـعِيدٍ ابْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا سَـعْدَانُ بْنُ نَصْـرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ نَوْفَلٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ مُزَيْنَةَ يُقَالُ لَهُ ابْنُ عِصَامٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِىَّ صـلى الله عليه وسـلم كَانَ إِذَا بَعَثَ سَـرِيَّةً قَالَ: إِذَا سَـمِعْتُمْ مُؤَذِّنًا أَوْ رَأَيْتُمْ مَسْجِدًا فَلاَ تَقْتُلُوا أَحَدًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَنْبَأَنَا أَبُو الْفَضْـلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَـــلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَـــعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ قَالَ أَخْبَرَنِى عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْـعُودٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه قَالَ: لَمَّا تُوُفِّىَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم وَاسْـتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ رضـي الله عنه بَعْدَهُ وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لأَبِى بَكْرٍ رضي الله عنهمَا: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَمَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ عَصَمَ مِنِّى مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلاَّ بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي

الله عنه: وَاللَّهِ لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّــــلاَةِ وَالزَّكَاةِ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِى عِقَالاً كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ. قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضــي الله عنه فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلاَّ أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَــرَحَ صَــدْرَ أَبِى بَكْرٍ رضــي الله عنه لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ. أَخْرَجَاهُ فِى الصَّــحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَــعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ أَنْبَأَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا مِثْلُ الْحَدِيثَيْنِ قَبْلَهُ فِى الْمُشْرِكِينَ مُطْلَقًا وَإِنَّمَا يُرَادُ بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ مُشْرِكُو أَهْلِ الأَوْثَانِ وَلَمْ يَكُنْ بِحَضْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلاَ قُرْبِهِ أَحَدٌ مِنْ مُشْــــرِكِى أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ يَهُودُ بِالْمَدِينَةِ وَكَانُوا حُلَفَاءَ الأَنْصَـــارِ وَلَمْ تَكُنِ الأَنْصَارُ اسْتَجْمَعَتْ أَوَّلَ مَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِسْلاَمًا فَوَادَعَتْ يَهُودُ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم وَلَمْ تَخْرُجْ إِلَى شَــىْءٍ مِنْ عَدَاوَتِهِ بِقَوْلٍ يَظْهَرُ وَلاَ فِعْلٍ حَتَّى كَانَتْ وَقْعَةُ بَدْرٍ فَتَكَلَّمَ بَعْضُــــهَا بِعَدَاوَتِهِ وَالتَّحْرِيضِ عَلَيْهِ فَقَتَلَ رَسُــــولُ اللَّهِ صــــلى الله عليه وســــلم فِيهِمْ وَلَمْ يَكُنْ بِالْحِجَازِ عَلِمْتُهُ إِلاَّ يَهُودِىٌّ أَوْ نَصَـــارَى قَلِيلٌ بِنَجْرَانَ وَكَانَتِ الْمَجُوسُ بِهَجَرَ وَبِلاَدِ الْبَرْبَرِ وَفَارِسَ نَائِينَ عَنِ الْحِجَازِ دُونَهُمْ مُشْرِكُونَ أَهْلُ الأَوْثَانِ كَثِيرٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى أَنْبَأَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِى شُــــعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَظُنُّهُ عَنْ أَبِيهِ وَكَانَ ابْنُ أَحَدِ الثَّلاَثَةِ الَّذِينَ تِيبَ عَلَيْهِمْ أَنَّ كَعْبَ بْنَ الأَشْرَفِ الْيَهُودِىَّ كَانَ شَاعِرًا وَكَانَ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَيُحَرِّضُ عَلَيْهِ كُفَّارَ قُرَيْشٍ فِى

شِعْرِهِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَأَهْلُهَا أَخْلاَطٌ مِنْهُمُ الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ تَجْمَعُهُمْ دَعْوَةُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَمِنْهُمُ الْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ يُعْبُدُونَ الأَوْثَانَ وَمِنْهُمُ الْيَهُودُ وَهُمْ أَهْلُ الْحَلْقَةِ وَالْحُصُونِ وَهُمْ حُلَفَاءُ لِلْحَيَّيْنِ الأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ اسْتِصْلاَحَهُمْ كُلَّهُمْ وَكَانَ الرَّجُلُ يَكُونُ مُسْلِمًا وَأَبُوهُ مُشْرِكٌ وَالرَّجُلُ يَكُونُ مُسْلِمًا وَأَخُوهُ مُشْرِكٌ وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ حِينَ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَصْحَابَهُ أَشَدَّ الأَذَى فَأَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ وَالْمُسْلِمِينَ بِالصَّبْرِ عَلَى ذَلِكَ وَالْعَفْوِ عَنْهُمْ فَفِيهِمْ أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ (وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا) إِلَى آخِرِ الآيَةِ وَفِيهِمْ أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ (وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا) فَلَمَّا أَبَى كَعْبُ بْنُ الأَشْرَفِ أَنْ يَنْتَزِعَ عَنْ أَذَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَذَى الْمُسْلِمِينَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ رضي الله عنه أَنْ يَبْعَثَ رَهْطًا لِيَقْتُلُوهُ فَبَعَثَ إِلَيْهِ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ الأَنْصَارِيَّ وَأَبَا عَبْسٍ الأَنْصَارِيَّ وَالْحَارِثَ ابْنَ أَخِى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِى خَمْسَةِ رَهْطٍ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِى قَتْلِهِ قَالَ: فَلَمَّا قَتَلُوهُ فَزِعَتِ الْيَهُودُ وَمَنْ كَانَ مَعَهُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَغَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ أَصْبَحُوا فَقَالُوا: إِنَّهُ طُرِقَ صَاحِبُنَا اللَّيْلَةَ وَهُوَ سَيِّدٌ مِنْ سَادَتِنَا فَقُتِلَ فَذَكَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الَّذِى كَانَ يَقُولُ فِى أَشْعَارِهِ وَيَنْهَاهُمْ بِهِ وَدَعَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه

وســــلم إِلَى أَنْ يَكْتُبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُسْــــلِمِينَ كِتَابًا يَنْتَهُوا إِلَى مَا فِيهِ فَكَتَبَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُسْلِمِينَ عَامًا صَحِيفَةً كَتَبَهَا رَسُــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم تَحْتَ الْعَذْقِ الَّذِى فِى دَارِ بِنْتِ الْحَارِثِ فَكَانَتْ تِلْكَ الصَّحِيفَةُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى مُحَمَّدٍ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سَــعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَوْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا أَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قُرَيْشًا يَوْمَ بَدْرٍ فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ جَمَعَ الْيَهُودَ فِى سُــوقِ قَيْنُقَاعَ فَقَالَ: يَا مَعْشَــرَ يَهُودَ أَسْلِمُوا قَبْلَ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلَ مَا أَصَابَ قُرَيْشًا. فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ لاَ يَغُرَّنَّكَ مِنْ نَفْسِـكَ أَنَّكَ قَتَلْتَ نَفَرًا مِنْ قُرَيْشٍ كَانُوا أَغْمَارًا لاَ يَعْرِفُونَ الْقِتَالَ إِنَّكَ لَوْ قَاتَلْتَنَا لَعَرَفْتَ أَنَا نَحْنُ النَّاسُ وَإِنَّكَ لَمْ تَلْقَ مِثْلَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِى ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِمْ (قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَـتُغْلَبُونَ وَتُحْشَـرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِى فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ) أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وســـلم بِبَدْرٍ (وَأُخْرَى كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ رَأْىَ الْعَيْنِ) إِلَى قَوْلِهِ (لَعِبْرَةً لأُولِى الأَبْصَارِ)

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ وَصَالِحُ بْنُ أَبِى أُمَامَةَ بْنِ سَـهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالاَ: بَعَثَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم حِينَ فَرَغَ مِنْ

بَدْرٍ بَشِــــيرَيْنِ إِلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ كَعْبَ بْنَ الأَشْـــرَفِ فَقَالَ: وَيْلَكُمْ أَحَقٌّ هَذَا هَؤُلاَءِ مُلُوكُ الْعَرَبِ وَسَــادَةُ النَّـاسِ يَعْنِى قَتْلَى قُرَيْشٍ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى مَكَّـةَ فَجَعَـلَ يَبْكِى عَلَى قَتْلَى قُرَيْشٍ وَيُحَرِّضُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

▲ باب: مَنْ تُؤْخَذُ مِنْهُ الْجِزْيَةُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَهُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى

قَالَ الشَّــافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ (قَاتِلُوا الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُــولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ)

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِىُّ أَنْبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُـلَيْمَانَ الأَنْبَارِىُّ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُـفْيَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُـلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُـولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَى سَرِيَّةٍ أَوْ جَيْشٍ أَوْصَاهُ بِتَقْوَى اللَّهِ فِى خَاصَّةِ نَفْسِهِ وَبِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا وَقَالَ: إِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْـرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى إِحْدَى ثَلاَثِ خِصَـالٍ أَوْ خِلاَلٍ فَأَيَّتَهُنَّ أَجَابُوكَ إِلَيْهَا فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمُ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْـلاَمِ فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ وَأَعْلِمْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ أَنَّ لَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَأَنَّ عَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ فَإِنْ أَبَوْا وَاخْتَارُوا دَارَهُمْ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ مِثْلَ أَعْرَابِ الْمُسْـلِمِينَ يَجْرِى عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِى كَانَ يَجْرِى عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَلاَ يَكُونُ لَهُمْ فِى الْفَىْءِ وَالْغَنِيمَةِ نَصِيبٌ إِلاَّ أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَادْعُهُمْ إِلَى إِعْطَاءِ الْجِزْيَةِ

فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ فَإِنْ أَبَوْا فَاسْــــتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ وإِذَا حَاصَــرْتَ أَهْلَ حِصْــنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلاَ تُنْزِلْهُمْ فَإِنَّكُمْ لاَ تَدْرُونَ مَا يَحْكُمُ اللَّهُ فِيهِمْ وَلَكِنْ أَنْزِلُوهُمْ عَلَى حُكْمِكُمْ ثُمَّ اقْضُــوا فِيهِمْ بَعْدُ مَا شِئْتُمْ.

قَالَ سُــــفْيَانُ قَالَ عَلْقَمَةُ فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِمُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ فَقَالَ حَدَّثَنِى مُسْلِمٌ هُوَ ابْنُ هَيْصَمٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مِثْلَ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْصَــاهُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ زَادَ فِيهِ: وإِذَا حَاصَــرْتَ أَهْلَ حِصْــنٍ فَأَرَادُوكَ عَلَى أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّــةَ اللَّهِ وَذِمَّــةَ نَبِيِّكَ فَلاَ تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّــةَ اللَّهِ وَذِمَّــةَ نَبِيِّكَ وَلَكِنِ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ آبَائِكَ وَذِمَمَ أَصْــــحَابِكَ فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ وَذِمَمَ آبَائِكُمْ أَهْوَنُ عَلَيْكُمْ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُــولِهِ. وَلَمْ يَذْكُرْ إِسْــنَادَ حَدِيثِ مُقَاتِلٍ

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ فِى الصَّــحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَــيْبَةَ عَنْ وَكِيعٍ دُونَ إِسْــنَادِ مُقَاتِلٍ وَرَوَاهُ عَنْ إِسْــــحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ وَذَكَرَ فِيهِ إِسْــــنَادَ مُقَاتِلٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَنْبَأَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِى عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ بُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ دَعَاهُ فَأَوْصَاهُ فِى خَاصَّةِ نَفْسِهِ وَبِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِزِيَادَتِهِ فِى مَتْنِهِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ الشَّاعِرِ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَنْبَأَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ فَذَكَرَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُزَنِىُّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَنْبَأَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَرَوِىُّ قَالاَ أَنْبَأَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِى شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ أَخْبَرَنِى حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَنِى أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فِيمَنْ يُؤَذِّنَ يَوْمَ النَّحْرِ بِمِنًى أَنْ لاَ يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَأَنْ لاَ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ وَيَوْمُ الْحَجِّ الأَكْبَرِ يَوْمُ النَّحْرِ وَإِنَّمَا قِيلَ الْحَجُّ الأَكْبَرُ مِنْ أَجْلِ قَوْلِ النَّاسِ الْحَجُّ الأَصْغَرُ فَنَبَذَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه إِلَى النَّاسِ فِى ذَلِكَ الْعَامِ فَلَمْ يَحُجَّ فِى الْعَامِ الْقَابِلِ الَّذِى حَجَّ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَجَّةَ الْوَدَاعِ مُشْرِكٌ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِى الْعَامِ الَّذِى نَبَذَ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ إِلَى الْمُشْرِكِينَ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلاَ يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ) إِلَى قَوْلِهِ (عَلِيمٌ حَكِيمٌ) فَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يُوَافُونَ بِالتِّجَارَةِ فَيَنْتَفِعُ بِهَا

الْمُسْــــلِمُونَ فَلَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى الْمُشْـــرِكِينَ أَنْ يَقْرَبُوا الْمَسْــــجِدَ الْحَرَامَ وَجَدَ الْمُسْــلِمُونَ فِى أَنْفُسِـــهِمْ مِمَّا قُطِعَ عَنْهُمْ مِنَ التِّجَارَةِ الَّتِى كَانَ الْمُشْـــرِكُونَ يُوَافُونَ بِهَا فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْـلِهِ إِنْ شَـــاءَ) ثُمَّ أَحَلَّ فِى الآيَةِ الَّتِى تَتْبَعُهَا الْجِزْيَةَ وَلَمْ تَكُنْ تُؤْخَذُ قَبْلَ ذَلِكَ فَجَعَلَهَا عِوَضًـــا مِمَّا مَنَعَهُمْ مِنْ مُوَافَاةِ الْمُشْـــرِكِينَ بِتِجَارَاتِهِمْ فَقَالَ (قَاتِلُوا الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُـــولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ) فَلَمَّا أَحَلَّ اللَّهُ ذَلِكَ لِلْمُسْـلِمِينَ عَرَفُوا أَنَّهُ قَدْ عَاضَـهُمْ أَفْضَـلَ مِمَّا كَانُوا وَجَدُوا عَلَيْهِ مِمَّا كَانَ الْمُشْرِكُونَ يُوَافُونَ بِهِ مِنَ التِّجَارَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ أَبِى الْيَمَانِ إِلَى قَوْلِهِ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مُشْـــرِكٌ دُونَ مَا بَعْدَهُ وَأَظُنُّهُ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَـــنِ الْقَاضِـــى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَـيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِى قَوْلِهِ (قَاتِلُوا الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ) إِلَى قَوْلِهِ (حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَـــاغِرُونَ) قَالَ: نَزَلَ هَذَا حِينَ أُمِرَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم وَأَصْحَابُهُ بِغَزْوَةِ تَبُوكَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَنْبَأَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْـــحَاقَ قَالَ: فَلَمَّا انْتَهَى رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم إِلَى تَبُوكَ أَتَاهُ يُحَنَّةُ بْنُ رُوبَةَ صَـاحِبُ أَيْلَةَ

فَصَـــالَحَ رَسُـــولَ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم وَأَعْطَاهُ الْجِزْيَةَ وَأَتَاهُ أَهْلُ جَرْبَاءَ وَأَذْرُحَ فَأَعْطَوْهُ الْجِزْيَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ أَنْبَأَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ حَمْدَانَ أَنْبَأَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: يُقَاتَلُ أَهْلُ الأَوْثَانِ عَلَى الإِسْـــلاَمِ وَيُقَاتَلُ أَهْلُ الْكِتَابِ عَلَى الْجِزْيَةِ.

▲ باب: مَنْ لَحِقَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ قَبْلَ نُزُولِ الْفُرْقَانِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ شُـعْبَةَ عَنْ أَبِى بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِى قَوْلِهِ تَعَالَى (لاَ إِكْرَاهَ فِى الدِّينِ) قَالَ: كَانَتِ الْمَرْأَةُ مِنَ الأَنْصَارِ لاَ تَكَادُ يَعِيشُ لَهَا وَلَدٌ فَتَحْلِفُ لَئِنْ عَاشَ لَهَا وَلَدٌ لَتُهَوِّدَنَّهُ فَلَمَّا أُجْلِيَتْ بَنُو النَّضِـــيرِ إِذَا فِيهِمْ نَاسٌ مِنْ أَبْنَاءِ الأَنْصَارِ فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْنَاؤُنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (لاَ إِكْرَاهَ فِى الدِّينِ) قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: مَنْ شَاءَ لَحِقَ بِهِمْ وَمَنْ شَاءَ دَخَلَ فِى الإِسْلاَمِ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِى السُّنَنِ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ شُعْبَةَ.

وَرَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ عَنْ وَرَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِى بِشْرٍ فَأَرْسَلَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَنْبَأَنَا أَبُو مَنْصُورٍ النَّضْرَوِىُّ أَنْبَأَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِى بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فِى قَوْلِهِ تَعَالَى (لاَ إِكْرَاهَ فِى الدِّينِ) قَالَ: نَزَلَتْ فِى الأَنْصَـــارِ قُلْتُ: خَاصَّـــةً. قَالَ: خَاصَّـــةً كَانَتِ الْمَرْأَةُ مِنْهُمْ إِذَا كَانَتْ نَزْرَةً أَوْ مِقْلاَةً تَنْذِرُ لَئِنْ وَلَدَتْ وَلَدًا لَتَجْعَلَنَّهُ فِى

الْيَهُودِ تَلْتَمِسُ بِذَلِكَ طُولَ بَقَائِهِ فَجَاءَ الإِسْــــلاَمُ وَفِيهِمْ مِنْهُمْ فَلَمَّا أُجْلِيَتِ النَّضِــيرُ قَالَتِ الأَنْصَــارُ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ أَبْنَاؤُنَا وَإِخْوَانُنَا فِيهِمْ فَسَــكَتَ عَنْهُمْ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَنَزَلَتْ (لاَ إِكْرَاهَ فِى الدِّينِ) فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم: قَدْ خُيِّرَ أَصْــــحَابُكُمْ فَإِنِ اخْتَارُوكُمْ فَهُمْ مِنْكُمْ وَإِنِ اخْتَارُوهُمْ فَأَجْلُوهُمْ مَعَهُمْ.

▲ باب: مَنْ قَالَ تُؤْخَذُ مِنْهُمُ الْجِزْيَةُ عَرَبًا كَانُوا أَوْ عَجَمًا

قَالَ الشَّــافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَخَذَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم الْجِزْيَةَ مِنْ أُكَيْدِرِ دُومَةَ وَهُوَ رَجُلٌ يُقَالُ مِنْ غَسَّانَ أَوْ كِنْدَةَ.

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ حَـدَّثَنَـا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَـدَّثَنَـا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَــهْلُ بْنُ عُثْمَانَ الْعَسْــكَرِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْــــحَاقَ عَنْ عَاصِــــمِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى سُلَيْمَانَ: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى أُكَيْدِرِ دُومَةَ فَأَخَذُوهُ فَأَتَوْهُ بِهِ فَحَقَنَ لَهُ دَمَهُ وَصَالَحَهُ عَلَى الْجِزْيَةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْــــحَاقَ حَدَّثَنِى يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى بَكْرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى أُكَيْدِرِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ رَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ كَانَ مَلِكًا عَلَى دُومَـةَ وَكَانَ نَصْــرَانِيًّا فَقَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم لِخَالِدٍ: إِنَّكَ سَــتَجِدُهُ يَصِــيدُ الْبَقَرَ. فَخَرَجَ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ حِصْــنِهِ مَنْظَرَ الْعَيْنِ وَفِى لَيْلَةٍ مُقْمِرَةٍ صَــافِيَةٍ وَهُوَ عَلَى سَــطْحٍ وَمَعَهُ امْرَأَتُهُ فَأَتَتِ الْبَقَرُ تَحُكُّ بِقُرُونِهَا بَابَ

الْقَصْـــرِ فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: هَلْ رَأَيْتَ مِثْلَ هَذَا قَطُّ؟ قَالَ: لاَ وَاللَّهِ قَالَتْ: فَمَنْ يَتْرُكُ مِثْلَ هَذَا قَالَ: لاَ أَحَدٌ فَنَزَلَ فَأَمَرَ بِفَرَسِـــهِ فَأُسْـــرِجَ وَرَكِبَ مَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ فِيهِمْ أَخٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ حَسَّـــانُ فَخَرَجُوا مَعَهُ بِمَطَارِدِهِمْ فَتَلَقَّتْهُمْ خَيْلُ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَأَخَذَتْهُ وَقَتَلُوا أَخَاهُ حَسَّـانَ وَكَانَ عَلَيْهِ قُبَاءُ دِيبَاجٍ مُخَوَّصٌ بِالذَّهَبِ فَاسْتَلَبَهُ إِيَّاهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَبَعَثَ بِهِ إِلَى رَسُـولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَبْلَ قُدُومِهِ عَلَيْهِ ثُمَّ إِنَّ خَالِدًا قَدِمَ بِالأُكَيْدِرِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَحَقَنَ لَهُ دَمَهُ وَصَـالَحَهُ عَلَى الْجِزْيَةِ وَخَلَّى سَـبِيلَهُ فَرَجَعَ إِلَى قَرْيَتِهِ.

قَالَ الشَّـافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَأَخَذَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم الْجِزْيَةَ مِنْ أَهْلِ ذِمَّةِ الْيَمَنِ وَعَامَّتُهُمْ عَرَبٌ وَمِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ وَفِيهِمْ عَرَبٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ عَاصِـمٍ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ مَسْـرُوقٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضـــي الله عنه قَالَ: بَعَثَنِى رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم إِلَى الْيَمَنِ وَأَمَرَنِى أَنْ آخُذَ مِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِينَارًا أَوْ عِدْلَهُ مَعَافِرَ. قَالَ يَحْيَى بْنُ آدَمَ: وَإِنَّمَا هَذِهِ الْجِزْيَةُ عَلَى أَهْلِ الْيَمَنِ وَهُمْ قَوْمٌ عَرَبٌ لأَنَّهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ أَلاَ تَرَى أَنَّهُ قَالَ: لاَ يُفْتَنُ يَهُودِىٌّ عَنْ يَهُودِيَّتِهِ. يَعْنِى فِى رِوَايَتِهِ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ بِذَلِكَ.

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَـارِىُّ أَنْبَـأَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَـا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَـا مُصَـــرِّفُ بْنُ عَمْرٍو الْيَامِىُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ أَنْبَأَنَا أَسْــبَاطُ بْنُ نَصْـــرٍ

الْهَمْدَانِىُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِىِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ: صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَهْلَ نَجْرَانَ عَلَى أَلْفَىْ حُلَّةٍ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَنْبَأَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ: قَدْ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْجِزْيَةَ مِنْ أُكَيْدِرِ الْغَسَّانِىِّ وَيَرْوُونَ أَنَّهُ صَالَحَ رِجَالاً مِنَ الْعَرَبِ عَلَى الْجِزْيَةِ فَأَمَّا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه وَمَنْ بَعْدَهُ مِنَ الْخُلَفَاءِ إِلَى الْيَوْمِ فَقَدْ أَخَذُوا الْجِزْيَةَ مِنْ بَنِى تَغْلِبَ وَتَنُوخَ وَبَهْرَاءَ وَخِلْطٍ مِنْ خِلْطِ الْعَرَبِ وَهُمْ إِلَى السَّاعَةِ مُقِيمُونَ عَلَى النَّصْرَانِيَّةِ يُضَاعَفُ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ وَذَلِكَ جِزْيَةٌ وَإِنَّمَا الْجِزْيَةُ عَلَى الأَدْيَانِ لاَ عَلَى الأَنْسَابِ وَلَوْلاَ أَنْ نَأْثَمَ بِتَمَنِّى بَاطِلٍ وَدِدْنَا أَنَّ الَّذِى قَالَ أَبُو يُوسُفَ كَمَا قَالَ وَأَنْ لاَ يُجْرَى صَغَارٌ عَلَى عَرَبِىٍّ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَجَلُّ فِى أَعْيُنِنَا مِنْ أَنْ نُحِبَّ غَيْرَ مَا قَضَى بِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَنْبَأَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقُرَشِىُّ حَدَّثَنِى سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَوْمَ الْمَرْجِ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبِى يَقُولُ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ لَوْلاَ أَنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَيَمْنَعُ الدِّينَ بِنَصَارَى مِنْ رَبِيعَةَ عَلَى شَاطِئِ الْفُرَاتِ. مَا تَرَكْتُ عَرَبِيًّا إِلاَّ قَتَلْتُهُ أَوْ يُسْلِمَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ فِى قِصَّةِ وُرُودِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ مِنْ جِهَةِ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه الْحِيرَةَ وَمُحَاوَرَةِ هَانِئِ بْنِ قَبِيصَةَ إِيَّاهُ فَقَالَ خَالِدٌ: أَدْعُوكُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ وَإِلَى أَنْ تَشْهَدُوا أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَتُقِيمُوا الصَّلاَةَ وَتُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَتُقِرُّوا بِأَحْكَامِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَنَّ لَكُمْ مِثْلَ مَا لَهُمْ وَعَلَيْكُمْ مِثْلَ مَا عَلَيْهِمْ فَقَالَ هَانِئٌ: فَإِنْ لَمْ أَشَأْ ذَلِكَ فَمَهْ قَالَ: فَإِنْ أَبَيْتُمْ ذَلِكَ أَدَّيْتُمُ الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ قَالَ فَإِنْ أَبَيْنَا ذَلِكَ قَالَ: فَإِنْ أَبَيْتُمْ ذَلِكَ وَطِئْتُكُمْ بِقَوْمٍ الْمَوْتُ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنَ الْحَيَاةِ إِلَيْكُمْ فَقَالَ هَانِئٌ: أَجِّلْنَا لَيْلَتَنَا هَذِهِ فَنَنْظُرَ فِى أَمْرِنَا قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ فَلَمَّا أَصْبَحَ الْقَوْمُ غَدَا هَانِئٌ فَقَالَ: إِنَّهُ قَدِ اجْتَمَعَ أَمْرُنَا عَلَى أَنْ نُؤَدِّىَ الْجِزْيَةَ فَهَلُمَّ فَلأُصَالِحَكَ فَقَالَ لَهُ خَالِدٌ: كَيْفَ وَأَنْتُمْ قَوْمٌ عَرَبٌ تَكُونُ الْجِزْيَةُ وَالذُّلُّ أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ الْقِتَالِ وَالْعِزِّ فَقَالَ: نَظَرْنَا فِيمَا يُقْتَلُ مِنَّا فَإِذَا هُمْ لاَ يَرْجِعُونَ وَنَظَرْنَا إِلَى مَا يُؤْخَذُ مِنَّا مِنَ الْمَالِ فَقَلَّمَا نَلْبَثُ حَتَّى يُخْلِفَهُ اللَّهُ لَنَا قَالَ: فَصَالَحَهُمْ خَالِدٌ عَلَى تِسْعِينَ أَلْفًا.

باب: مَنْ زَعَمَ إِنَّمَا تُؤْخَذُ الْجِزْيَةُ مِنَ الْعَجَمِ

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَنْبَأَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى سُوَيْدٍ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ النَّهْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَنْبَأَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: عَادَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَبَا طَالِبٍ وَعِنْدَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَعِنْدَ رَأْسِهِ مَقْعَدُ رَجُلٍ فَلَمَّا رَآهُ أَبُو جَهْلٍ قَامَ فَجَلَسَ فَقَالَ: ابْنُ أَخِيكَ يَذْكُرُ آلِهَتَنَا فَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: مَا شَأْنُ قَوْمِكَ يَشْكُونَكَ قَالَ: يَا عَمِّ أُرِيدُهُمْ عَلَى كَلِمَةٍ تَدِينُ لَهُمُ الْعَرَبُ وَتُؤَدِّى إِلَيْهِمُ الْعَجَمُ الْجِزْيَةَ. قَالَ: مَا هِىَ؟ قَالَ: شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. فَقَامُوا وَقَالُوا: أَجَعَلَ الآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا قَالَ وَنَزَلَ (ص وَالْقُرْآنِ ذِى الذِّكْرِ) حَتَّى إِذَا بَلَغَ (إِنَّ هَذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ) لَفْظُ حَدِيثِ الْمُقْرِئِ.

▲ باب: ذِكْرِ كُتُبٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى قَبْلَ نُزُولِ الْقُرْآنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِى صُحُفِ مُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِى وَفَّى)

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلَيْسَ يُعْرَفُ تِلاَوَةُ كِتَابِ إِبْرَاهِيمَ وَذَكَرَ زَبُورَ دَاوُدَ وَقَالَ (وَإِنَّهُ لَفِى زُبُرِ الأَوَّلِينَ)

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ أَنْبَأَنَا عِمْرَانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِى الْمَلِيحِ عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: نَزَلَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ أَوَّلَ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ وَأُنْزِلَتِ التَّوْرَاةُ لِسِتٍّ مَضَيْنَ مِنْ رَمَضَانَ وَأُنْزِلَ الإِنْجِيلُ لِثَلاَثَ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ وَأُنْزِلَ الزَّبُورُ لِثَمَانِ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ وَالْقُرْآنُ لأَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ.

وَفِيمَا رَوَى الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِىِّ قَالَ: أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى مِائَةً وَأَرْبَعَةَ كُتُبٍ مِنَ السَّمَاءِ.

▲ باب: الْمَجُوسُ أَهْلُ كِتَابٍ وَالْجِزْيَةُ تُؤْخَذُ مِنْهُمْ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَنْبَأَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَنْبَأَنَا الشَّافِعِىُّ أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِى سَعْدٍ: سَعِيدِ بْنِ الْمَرْزُبَانِ عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ قَالَ فَرْوَةُ بْنُ نَوْفَلٍ الأَشْجَعِىُّ: عَلاَمَ تُؤْخَذُ الْجِزْيَةُ مِنَ الْمَجُوسِ وَلَيْسُوا بِأَهْلِ كِتَابٍ فَقَامَ إِلَيْهِ الْمُسْتَوْرِدُ فَأَخَذَ يُلَبِّبُهِ فَقَالَ: يَا عَدُوَّ اللَّهِ تَطْعَنُ عَلَى أَبِى بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما وَعَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ يَعْنِى عَلِيًّا رضي الله عنه وَقَدْ أَخَذُوا مِنْهُمُ الْجِزْيَةَ فَذَهَبَ بِهِ إِلَى الْقَصْرِ فَخَرَجَ عَلِىٌّ رضي الله عنه عَلَيْهِمَا فَقَالَ: الْبِدَاءَ فَجَلَسَا فِى ظِلِّ الْقَصْرِ فَقَالَ عَلِىٌّ رضي الله عنه: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِالْمَجُوسِ كَانَ لَهُمْ عِلْمٌ يُعَلِّمُونَهُ وَكِتَابٌ يَدْرُسُونَهُ وَإِنَّ مَلِكَهُمْ سَكِرَ فَوَقَعَ عَلَى ابْنَتِهِ أَوْ أُخْتِهِ فَاطَّلَعَ عَلَيْهِ بَعْضُ أَهْلِ مَمْلَكَتِهِ فَلَمَّا صَحَا جَاءُوا يُقِيمُونَ عَلَيْهِ الْحَدَّ فَامْتَنَعَ مِنْهُمْ فَدَعَا أَهْلَ مَمْلَكَتِهِ فَلَمَّا أَتَوْهُ قَالَ: تَعْلَمُونَ دِينًا خَيْرًا مِنْ دِينِ آدَمَ وَقَدْ كَانَ يُنْكِحُ بَنِيهِ مِنْ بَنَاتِهِ وَأَنَا عَلَى دِينِ آدَمَ مَا يَرْغَبُ بِكُمْ عَنْ دِينِهِ قَالَ: فَبَايَعُوهُ وَقَاتَلُوا الَّذِينَ خَالَفُوهُمْ حَتَّى قَتَلُوهُمْ فَأَصْبَحُوا وَقَدْ أُسْرِىَ عَلَى كِتَابِهِمْ فَرُفِعَ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِهِمْ وَذَهَبَ الْعِلْمُ الَّذِى فِى صُدُورِهِمْ فَهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ وَقَدْ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رضي الله عنهما مِنْهُمُ الْجِزْيَةَ.

{ج} وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو: مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ الْعَاصِمِىَّ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ: مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ يَقُولُ: وَهِمَ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِى هَذَا الإِسْنَادِ رَوَاهُ عَنْ أَبِى سَعْدٍ الْبَقَّالِ فَقَالَ عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ وَنَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ هُوَ اللَّيْثِىُّ وَإِنَّمَا هُوَ عِيسَى بْنُ عَاصِمٍ الأَسَدِىُّ

كُوفِىٌّ قَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ وَالْغَلَطُ فِيهِ مِنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ لاَ مِنَ الشَّــــافِعِىِّ فَقَدْ رَوَاهُ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ غَيْرُ الشَّافِعِىِّ فَقَالَ عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ إِمْلاَءً أَنْبَأَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا الْحَسَــــنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ سَمِعَ بَجَالَةَ بْنَ عَبَدَةَ يَقُولُ: كُنْتُ كَاتِبًا لِجَزْءِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَمِّ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ فَأَتَاهُ كِتَابُ عُمَرَ رضــي الله عنه: اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَفَرِّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِى مَحْرَمٍ مِنَ الْمَجُوسِ وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ رضــــي الله عنه أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ حَتَّى شَــهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضــي الله عنه: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِىِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُفْيَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَــعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَنْبَأَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُــلَيْمَانَ أَنْبَأَنَا الشَّــافِعِىُّ أَنْبَأَنَا سُــفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فَذَكَرَهُ بِإِسْــنَادِهِ مُخْتَصَرًا فِى الْجِزْيَةِ.

قَالَ الشَّــافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: حَدِيثُ بَجَالَةَ مُتَّصِـلٌ ثَابِتٌ لأَنَّهُ أَدْرَكَ عُمَرَ رضــي الله عنه وَكَانَ رَجُلاً فِى زَمَانِهِ كَاتِبًا لِعُمَّالِهِ وَحَدِيثُ نَصْــرِ بْنِ عَاصِــمٍ عَنْ عَلِىٍّ رضــي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ صــلى الله عليه وسلم مُتَّصِـلٌ وَبِهِ نَأْخُذُ وَقَدْ رُوِىَ مِنْ حَدِيثِ الْحِجَازِ حَدِيثَانِ مُنْقَطِعَانِ بِأَخْذِ الْجِزْيَةِ مِنَ الْمَجُوسِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــــحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَــــنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا

أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَنْبَأَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَنْبَأَنَا الشَّافِعِىُّ أَنْبَأَنَا مَالِكٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه ذَكَرَ الْمَجُوسَ فَقَالَ: مَا أَدْرِى كَيْفَ أَصْنَعُ فِى أَمْرِهِمْ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَنْبَأَنَا الرَّبِيعُ أَنْبَأَنَا الشَّافِعِىُّ أَنْبَأَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ الْبَحْرَيْنِ وَأَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه أَخَذَهَا مِنَ الْبَرْبَرِ. زَادَ ابْنُ وَهْبٍ فِى رِوَايَتِهِ: وَأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ فَارِسَ. قَالَ الشَّيْخُ: وَابْنُ شِهَابٍ إِنَّمَا أَخَذَ حَدِيثَهُ هَذَا عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَابْنُ الْمُسَيَّبِ حَسَنُ الْمُرْسَلِ كَيْفَ وَقَدِ انْضَمَّ إِلَيْهِ مَا تَقَدَّمَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِى سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ وَأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ السَّوَادِ وَأَنَّ عُثْمَانَ رضي الله عنه أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ بَرْبَرَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ الْيَمَامِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَنْبَأَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِى هِنْدٍ عَنْ قُشَيْرِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبَدَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَسْبَذِيِّينَ مِنْ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَهُمْ مَجُوسُ أَهْلِ هَجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَمَكَثَ عِنْدَهُ ثُمَّ خَرَجَ فَسَأَلْتُهُ مَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ فِيكُمْ؟ قَالَ: شَرًّا قُلْتُ: مَهْ قَالَ الإِسْلاَمُ أَوِ الْقَتْلُ. قَالَ وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه قَبِلَ مِنْهُمُ الْجِزْيَةَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا: وَأَخَذَ النَّاسُ بِقَوْلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَتَرَكُوا مَا سَمِعْتُ أَنَا مِنَ الأَسْبَذِيِّ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: نِعْمَ مَا صَنَعُوا تَرَكُوا رِوَايَةَ الأَسْبَذِيِّ الْمَجُوسِيِّ وَأَخَذُوا بِرِوَايَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رضي الله عنه عَلَى أَنَّهُ قَدْ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ بِمَا قَالَ الأَسْبَذِىُّ ثُمَّ يَأْتِيهِ الْوَحْىُ بِقَبُولِ الْجِزْيَةِ مِنْهُمْ فَيَقْبَلُهَا كَمَا قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَنْبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَتَّابٍ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِى عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ رضي الله عنه وَهُوَ حَلِيفُ بَنِى عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ كَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ رضي

الله عنه إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِى بِجِزْيَتِهَا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم هُوَ صَالَحَ أَهْلَ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَّرَ عَلَيْهِمُ الْعَلاَءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَسَمِعَتِ الأَنْصَارُ بِقُدُومِهِ فَوَافَتْ صَلاَةَ الصُّبْحِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلَمَّا انْصَرَفَ تَعَرَّضُوا لَهُ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ رَآهُمْ وَقَالَ: أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ بِقُدُومِ أَبِى عُبَيْدَةَ وَإِنَّهُ جَاءَ بِشَىْءٍ. فَقَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: أَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا مَا يَسُرُّكُمْ فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَتَنَافَسُوهَا وَتُلْهِيَكُمْ كَمَا أَلْهَتْهُمْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى أُوَيْسٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَنْبَأَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنِ الْحَسَنِ الْحُلْوَانِىِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا هِلاَلُ بْنُ الْعَلاَءِ الرَّقِّىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِىُّ وَزِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ: بَعَثَ عُمَرُ رضي الله عنه النَّاسَ مِنْ أَفْنَاءِ الأَمْصَارِ يُقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِى إِسْلاَمِ الْهُرْمُزَانِ قَالَ فَقَالَ: إِنِّى مُسْتَشِيرُكَ فِى مَغَازِىَّ هَذِهِ فَأَشِرْ عَلَىَّ فِى مَغَازِى الْمُسْلِمِينَ قَالَ: نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الأَرْضُ مَثَلُهَا وَمَثَلُ مَنْ فِيهَا مِنَ

النَّاسِ مِنْ عَدُوِّ الْمُسْـــلِمِينَ مَثَلُ طَائِرٍ لَهُ رَأْسٌ وَلَهُ جَنَاحَانِ وَلَهُ رِجْلاَنِ فَإِنْ كُسِرَ أَحَدُ الْجَنَاحَيْنِ نَهَضَتِ الرِّجْلاَنِ بِجَنَاحٍ وَالرَّأْسُ وَإِنْ كُسِرَ الْجَنَاحُ الآخَرُ نَهَضَتِ الرِّجْلاَنِ وَالرَّأْسُ وَإِنْ شُدِخَ الرَّأْسُ ذَهَبَتِ الرِّجْلاَنِ وَالْجَنَاحَانِ وَالرَّأْسِ فَالرَّأْسُ كِسْـرَى وَالْجَنَاحُ قَيْصَــرُ وَالْجَنَاحُ الآخَرُ فَارِسُ فَمُرِ الْمُسْـــلِمِينَ أَنْ يَنْفِرُوا إِلَى كِسْــــرَى فَقَالَ بَكْرٌ وَزِيَادٌ جَمِيعًا عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ: فَنَدَبَنَا عُمَرُ رضــي الله عنه وَاسْــتَعْمَلَ عَلَيْنَا رَجُلاً مِنْ مُزَيْنَةَ يُقَالُ لَهُ النُّعْمَانُ بْنُ مُقَرِّنٍ رضــي الله عنه وَحَشَـرَ الْمُسْـلِمِينَ مَعَهُ قَالَ: وَخَرَجْنَا فِيمَنْ خَرَجَ مِنَ النَّـاسِ حَتَّى إِذَا دَنَوْنَـا مِنَ الْقَوْمِ وَأَدَاةُ النَّـاسِ وَسِـــــلاَحُهُمُ الْجَحَفُ وَالرِّمَـاحُ الْمُكَسَّرَةُ وَالنَّبْلُ قَالَ: فَانْطَلَقْنَا نَسِيرُ وَمَا لَنَا كَثِيرُ خُيُولٍ أَوْ مَا لَنَا خُيُولٌ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَرْضِ الْعَدُوِّ وَبَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ نَهَرٌ خَرَجَ عَلَيْنَا عَامِلٌ لِكِسْــــرَى فِى أَرْبَعِينَ أَلْفًا حَتَّى وَقَفُوا عَلَى النَّهَرِ وَوَقَفْنَا مِنْ حِيَالِهِ الآخَرِ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَخْرِجُوا إِلَيْنَا رَجُلاً يُكَلِّمُنَا فَأُخْرِجَ إِلَيْهِ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُـعْبَةَ وَكَانَ رَجُلاً قَدِ اتَّجَرَ وَعَلِمَ الأَلْسِــــنَةَ قَالَ فَقَامَ تُرْجُمَانُ الْقَوْمِ فَتَكَلَّمَ دُونَ مَلِكِهِمْ قَالَ فَقَالَ لِلنَّاسِ: لِيُكَلِّمْنِى رَجُلٌ مِنْكُمْ فَقَالَ الْمُغِيرَةُ: سَلْ عَمَّا شِئْتَ فَقَالَ: مَا أَنْتُمْ فَقَالَ: نَحْنُ نَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ كُنَّا فِى شَـقَاءٍ شَـدِيدٍ وَبَلاَءٍ طَوِيلٍ نَمَصُّ الْجِلْدَ وَالنَّوَى مِنَ الْجُوعِ وَنَلْبَسُ الْوَبَرَ وَالشَّـعَرَ وَنَعْبُدُ الشَّـجَرَ وَالْحَجَرَ فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ رُبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الأَرْضِ إِلَيْنَا نَبِيًّا مِنْ أَنْفُسِنَا نَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ فَأَمَرَنَا نَبِيُّنَا رَسُـولُ رَبِّنَا صـلى الله عليه وسـلم أَنْ نُقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ أَوْ تُؤَدُّوا الْجِزْيَةَ وَأَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا عَنْ رِسَــالَةِ رَبِّنَا أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَـــارَ إِلَى جَنَّةٍ وَنَعِيمٍ لَمْ يَرَ مِثْلَهُ قَطُّ وَمَنْ بَقِىَ مِنَّا مَلَكَ رِقَابَكُمْ قَالَ فَقَالَ الرَّجُلُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ

بَعْدَ غَدٍ حَتَّى نَأْمُرَ بِالْجِسْرِ يُجْسَرُ قَالَ: فَافْتَرَقُوا وَجَسَرُوا الْجِسْرَ ثُمَّ إِنَّ أَعْدَاءَ اللَّهِ قَطَعُوا إِلَيْنَا فِى مِائَةِ أَلْفٍ سِـــتُّونَ أَلْفًا يَجُرُّونَ الْحَدِيدَ وَأَرْبَعُونَ أَلْفًا رُمَاةُ الْحَدَقِ فَأَطَافُوا بِنَا عَشَـــرَ مَرَّاتٍ قَالَ: وَكُنَّا اثْنَىْ عَشَـــرَ أَلْفًا فَقَالُوا هَاتُوا لَنَا رَجُلاً يُكَلِّمُنَا فَأَخْرَجْنَا الْمُغِيرَةَ فَأَعَادَ عَلَيْهِمْ كَلاَمَهُ الأَوَّلَ فَقَالَ الْمَلِكُ: أَتَدْرُونَ مَا مَثَلُنَا وَمَثَلُكُمْ قَالَ الْمُغِيرَةُ: مَا مَثَلُنَا وَمَثَلُكُمْ قَالَ: مَثَلُ رَجُلٍ لَهُ بُسْـــتَانٌ ذُو رَيَاحِينَ وَكَانَ لَهُ ثَعْلَبٌ قَدْ آذَاهُ فَقَالَ لَهُ رَبُّ الْبُسْـــتَانِ يَا أَيُّهَا الثَّعْلَبُ لَوْلاَ أَنْ يُنْتِنَ حَـائِطِى مِنْ جِيفَتِكَ لَهَيَّأْتُ مَـا قَدْ قَتَلَكَ وَإِنَّـا لَوْلاَ أَنْ تُنْتِنَ بِلاَدُنَـا مِنْ جِيَفِكُمْ لَكِنَّا قَدْ قَتَلْنَاكُمْ بِالأَمْسِ قَالَ لَهُ الْمُغِيرَةُ: هَلْ تَدْرِى مَا قَالَ الثَّعْلَبُ لِرَبِّ الْبُسْـتَانِ قَالَ: مَا قَالَ لَهُ قَالَ قَالَ لَهُ: يَا رَبَّ الْبُسْـتَانِ أَنْ أَمُوتَ فِى حَائِطِكَ ذَا بَيْنَ الرَّيَاحِينِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَخْرُجَ إِلَى أَرْضٍ قَفْرٍ لَيْسَ بِهَا شَـىْءٌ وَإِنَّهُ وَاللَّهِ لَوْ لَمْ يَكُنْ دِينٌ وَقَدْ كُنَّا مِنْ شَـــقَاءِ الْعَيْشِ فِيمَا ذَكَرْتُ لَكَ مَا عُدْنَا فِى ذَلِكَ الشَّــقَاءِ أَبَدًا حَتَّى نُشَــارِكَكُمْ فِيمَا أَنْتُمْ فِيهِ أَوْ نَمُوتَ فَكَيْفَ بِنَا وَمَنْ قُتِلَ مِنَّا صَـــارَ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ وَجَنَّتِهِ وَمَنْ بَقِىَ مِنَّا مَلَكَ رِقَابَكُمْ قَالَ جُبَيْرٌ: فَأَقَمْنَا عَلَيْهِمْ يَوْمًا لاَ نُقَاتِلُهُمْ وَلاَ يُقَاتِلُنَا الْقَوْمُ قَالَ فَقَامَ الْمُغِيرَةُ إِلَى النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ رضـــي الله عنه فَقَالَ: يَا أَيُّهَا الأَمِيرُ إِنَّ النَّهَارَ قَدْ صَـــنَعَ مَا تَرَى وَاللَّهِ لَوْ وُلِّيتُ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ مِثْلَ الَّذِى وُلِّيتَ مِنْهُمْ لأَلْحَقْتُ النَّاسَ بَعْضَـــهُمْ بِبَعْضٍ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ بِمَا أَحَبَّ فَقَالَ النُّعْمَانُ: رُبَّمَا أَشْـهَدَكَ اللَّهُ مِثْلَهَا ثُمَّ لَمْ يُنَدِّمْكَ وَلَمْ يُخْزِكَ وَلَكِنِّى شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَثِيرًا كَـانَ إِذَا لَمْ يُقَـاتِلْ فِى أَوَّلِ النَّهَـارِ انْتَظَرَ حَتَّى تَهُبَّ الأَرْوَاحُ وَتَحْضُـــرَ الصَّلَوَاتُ أَلاَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّى لَسْتُ لِكُلِّكُمْ أُسْمِعُ فَانْظُرُوا إِلَى رَايَتِى هَذِهِ فَإِذَا

حَرَّكْتُهَا فَاسْــتَعِدُّوا مَنْ أَرَادَ أَنْ يَطْعَنَ بِرُمْحِهِ فَلْيُيَسِّــرْ وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَضْــرِبَ بِعَصَــاهُ فَلْيُيَسِّــرْ عَصَــاهُ وَمَنْ أَرَادْ أَنْ يَطْعَنَ بِخِنْجَرِهِ فَلْيُيَسِّــرْهُ وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَضْرِبَ بِسَيْفِهِ فَلْيُيَسِّرْ سَيْفَهُ أَلاَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّى مُحَرِّكُهَا الثَّانِيَةَ فَاسْتَعِدُّوا ثُمَّ إِنِّى مُحَرِّكُهَا الثَّالِثَةَ فَشُـــدُّوا عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ فَإِنْ قُتِلْتُ فَالأَمِيرُ أَخِى فَإِنْ قُتِلَ أَخِى فَالأَمِيرُ حُذَيْفَةُ فَإِنْ قُتِلَ حُذَيْفَةُ فَالأَمِيرُ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُــعْبَةَ قَالَ وَحَدَّثَنِى زِيَادٌ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: قَتَلَهُمُ اللَّهُ فَنظَرْنَا إِلَى بَغْلٍ مُوقَرٍ عَسَــلاً وَسَـمْنًا قَدْ كُدِسَـتِ الْقَتْلَى عَلَيْهِ فَمَا أُشَــبِّهُهُ إِلاَّ كَوْمًا مِنْ كَوْمِ السَّــمَكِ يُلْقَى بَعْضُــهُ عَلَى بَعْضٍ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ الْقَتْلُ فِى الأَرْضِ وَلَكِنْ هَذَا شَــىْءٌ صَــنَعَهُ اللَّهُ وَظَهَرَ الْمُسْــلِمُونَ وَقُتِلَ النُّعْمَانُ وَأَخُوهُ وَصَـــارَ الأَمْرُ إِلَى حُذَيْفَةَ فَهَذَا حَدِيثُ زِيَادٍ وَبَكْرٍ. قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْحَنَفِىُّ قَالَ: كَتَبَ حُذَيْفَةُ إِلَى عُمَرَ رضـــي الله عنهمَا: أَنَّهُ أُصِـــيبَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ وَفِيمَنْ لاَ يُعْرَفُ أَكْثَرُ فَلَمَّا قَرَأَ الْكِتَابَ رَفَعَ صَوْتَهُ ثُمَّ بَكَى وَبَكَى فَقَالَ: بَلِ اللَّهُ يَعْرِفُهُمْ ثَلاَثًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ مُخْتَصَرًا عَنِ الْفَضْلِ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الرَّقِّيِّ.

وَفِيـهِ دَلاَلَـةٌ عَلَى أَخْذِ الْجِزْيَـةِ مِنَ الْمَجُوسِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ فَقَدْ كَانَ كِسْـــرَى وَأَصْحَابُهُ مَجُوسًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ الْوَاسِطِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ عَنْ أَبِى جَمْرَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـــي الله عنهمَا قَالَ: إِنَّ أَهْلَ فَارِسَ لَمَّا مَاتَ نَبِيُّهُمْ كَتَبَ لَهُمْ إِبْلِيسُ الْمَجُوسِيَّةَ.

▲ باب: الْفَرْقِ بَيْنَ نِكَاحِ نِسَاءِ مَنْ يُؤْخَذُ مِنْهُ الْجِزْيَةُ وَذَبَائِحِهِمْ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ الأَصْـــبَهَانِيُّ أَنْبَأَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ حَمْدَانَ أَنْبَأَنَا الْحَسَــنُ بْنُ سُـفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَـيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: كَتَبَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم إِلَى مَجُوسِ هَجَرَ يَعْرِضُ عَلَيْهِمُ الإِسْـلاَمَ فَمَنْ أَسْـــلَمَ قَبِلَ مِنْهُ وَمَنْ أَبَى ضُـــرِبَتْ عَلَيْهِ الْجِزْيَةُ عَلَى أَنْ لاَ تُؤْكَلَ لَهُمْ ذَبِيحَةٌ وَلاَ تُنْكَحَ لَهُمُ امْرَأَةٌ. هَذَا مُرْسَلٌ وَإِجْمَاعُ أَكْثَرِ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِ يُؤَكِّدُهُ وَلاَ يَصِحُّ مَا رُوِىَ عَنْ حُذَيْفَةَ فِى نِكَاحِ مَجُوسِيَّةٍ وَالرِّوَايَةُ فِى نَصَارَى بَنِى تَغْلِبَ عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ رضي الله عنهما تَرِدُ فِى مَوْضِعِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

▲ باب: كَمِ الْجِزْيَةُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ وَأَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنَ الْبَقَرِ مِنْ كُلِّ ثَلاَثِينَ بَقَرَةٍ تَبِيعًا وَمِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ بَقَرَةً مُسِنَّةً وَمِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِينَارًا أَوْ عِدْلَهُ ثَوْبَ مَعَافِرَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ حَـدَّثَنَـا أَبُو مُعَاوِيَـةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ مُعَاذٍ رضـــي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صـــلى الله عليه وسـلم لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى الْيَمَنِ أَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنَ الْبَقَرِ مِنْ كُلِّ ثَلاَثِينَ تَبِيعًا أَوْ تَبِيعَةً وَمِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ مُسِنَّةً وَمِنْ كُلِّ حَالِمٍ يَعْنِى مُحْتَلِمٍ دِينَارًا أَوْ عِدْلَهُ مِنَ الْمَعَافِرِىِّ ثِيَابٌ تَكُونُ بِالْيَمَنِ.

قَالَ وَحَدَّثَنَا النُّفَيْلِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ مُعَاذٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم مِثْلَهُ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ فِى بَعْضِ النُّسَخِ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بَلَغَنِى عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهُ كَانَ يُنْكِرُ هَذَا الْحَدِيثَ إِنْكَارًا شَدِيدًا قَالَ الشَّيْخُ: إِنَّمَا الْمُنْكَرُ رِوَايَةُ أَبِى مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ مُعَاذٍ فَأَمَّا رِوَايَةُ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ فَإِنَّهَا مَحْفُوظَةٌ قَدْ رَوَاهَا عَنِ الأَعْمَشِ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ وَشُعْبَةُ وَمَعْمَرٌ وَجَرِيرٌ وَأَبُو عَوَانَةَ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ قَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ مُعَاذٍ وَقَالَ بَعْضُهُمْ أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ أَوْ مَا فِى مَعْنَاهُ.

وَأَمَّا حَدِيثُ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فَالصَّوَابُ كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: الْحَسَنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ الْمُؤَمَّلِ حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ: عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَنْبَأَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ وَالأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالاَ قَالَ مُعَاذٌ رضي الله عنه: بَعَثَنِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى الْيَمَنِ فَأَمَرَنِى أَنْ آخُذَ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ بَقَرَةً ثَنِيَّةً وَمِنْ كُلِّ ثَلاَثِينَ تَبِيعًا أَوْ تَبِيعَةً وَمِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِينَارًا أَوْ عِدْلَهُ مَعَافِرَ. هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ حَدِيثُ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِى وَائِلٍ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ مَسْرُوقٍ وَحَدِيثُهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ مُنْقَطِعٌ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ مَسْرُوقٍ.

وَقَدْ رُوِّينَاهُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِى النَّجُودِ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــــحَاقَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَنْبَأَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ أَنْبَأَنَا الشَّـــافِعِىُّ أَنْبَأَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِى إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِى حَكِيمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ إِنَّ عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْكُمْ دِينَارًا كُلَّ سَنَةٍ أَوْ قِيمَتَهُ مِنَ الْمَعَافِرِ يَعْنِى أَهْلَ الذِّمَّةِ مِنْهُمْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا وَأَبُو بَكْرٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَنْبَأَنَا الرَّبِيعُ أَنْبَأَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنِى مُطَرِّفُ بْنُ مَازِنٍ وَهِشَامُ بْنُ يُوسُفَ بِإِسْنَادٍ لاَ أَحْفَظُهُ غَيْرَ أَنَّهُ حَسَــنٌ: أَنَّ النَّبِىَّ صـــلى الله عليه وســلم فَرَضَ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ دِينَارًا كُلَّ سَنَةٍ فَقُلْتُ لِمُطَرِّفِ بْنِ مَازِنٍ فَإِنَّهُ يُقَالُ وَعَلَى النِّسَاءِ أَيْضًا فَقَالَ لَيْسَ أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم أَخَذَ مِنَ النِّسَاءِ ثَابِتًا عِنْدَنَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَــعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَــنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الضَّبِّىُّ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضـــي الله عنه بِالْيَمَنِ عَلَى كُلِّ حَالِمٍ أَوْ حَالِمَةٍ دِينَارًا أَوْ قِيمَتَهُ وَلاَ يُفْتَنُ يَهُودِىٌّ عَنْ يَهُودِيَّتِهِ. قَالَ يَحْيَى وَلَمْ أَسْــمَعْ أَنَّ عَلَى النِّسَـــاءِ جِزْيَةً إِلاَّ فِى هَذَا الْحَدِيثِ. قَالَ الشَّيْخُ وَهَذَا مُنْقَطِعٌ وَلَيْسَ فِى رِوَايَةِ أَبِى وَائِلٍ عَنْ مَسْــرُوقٍ عَنْ مُعَاذٍ حَالِمَةٍ وَلاَ فِى رِوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُعَاذٍ إِلاَّ شَــيْئًا رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ مَسْــرُوقٍ عَنْ مُعَاذٍ.

{ج} وَمَعْمَرٌ إِذَا رَوَى عَنْ غَيْرِ الزُّهْرِيِّ يَغْلَطُ كَثِيرًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَقَدْ حَمَلَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ إِنْ كَانَ مَحْفُوظًا عَلَى أَخْذِهَا مِنْهَا إِذَا طَابَتْ بِهَا نَفْسًا.

وَرَوَاهُ أَبُو شَيْبَةَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ عَنِ الْحَكَمِ مَوْصُولاً. {ج} وَأَبُو شَيْبَةَ ضَعِيفٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَنْبَأَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ إِمْلاَءً أَنْبَأَنَا حَامِدُ بْنُ شُعَيْبٍ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِى مُزَاحِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو شَيْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَتَبَ إِلَى مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه: أَنَّ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَهُ مَا لِلْمُسْلِمِينَ وَعَلَيْهِ مَا عَلَيْهِمْ وَمَنْ أَقَامَ عَلَى يَهُودِيَّتِهِ أَوْ نَصْرَانِيَّتِهِ فَعَلَى كُلِّ حَالِمٍ دِينَارًا أَوْ عِدْلَهُ مِنَ الْمَعَافِرِ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى حُرٍّ أَوْ مَمْلُوكٍ وَفِى كُلِّ ثَلاَثِينَ مِنَ الْبَقَرِ تَبِيعٌ أَوْ تَبِيعَةٌ وَفِى كُلِّ أَرْبَعِينَ بَقَرَةٌ مُسِنَّةٌ وَفِى كُلِّ أَرْبَعِينَ مِنَ الإِبِلِ ابْنَةُ لَبُونٍ وَفِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ أَوْ سُقِىَ فَيْحًا الْعُشْرُ وَفِيمَا سُقِىَ بِالْغَرْبِ نِصْفُ الْعُشْرِ. هَذَا لاَ يَثْبُتُ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَنْبَأَنَا الرَّبِيعُ أَنْبَأَنَا الشَّافِعِىُّ قَالَ فَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ خَالِدٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ وَعَدَدًا مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْيَمَنِ فَكُلُّهُمْ حَكَى لِى عَنْ عَدَدٍ مَضَوْا قَبْلَهُمْ يَحْكُونَ عَنْ عَدَدٍ مَضَوْا قَبْلَهُمْ كُلُّهُمْ ثِقَةٌ: أَنَّ صُلْحَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم لَهُمْ كَانَ لأَهْلِ ذِمَّةِ الْيَمَنِ عَلَى دِينَارٍ كُلَّ سَنَةٍ وَلاَ يُثْبِتُونَ أَنَّ النِّسَاءَ كُنَّ فِيمَنْ يُؤْخَذُ مِنْهُ الْجِزْيَةُ وَقَالَ عَامَّتُهُمْ: وَلَمْ تُؤْخَذْ مِنْ زُرُوعِهِمْ وَقَدْ كَانَتْ لَهُمْ زُرُوعٌ وَلاَ مِنْ مَوَاشِيهِمْ شَيْئًا عَلِمْنَاهُ. وَقَالَ لِى بَعْضُهُمْ: قَدْ جَاءَنَا بَعْضُ الْوُلاَةِ فَخَمَسَ

زُرُوعَهُمْ أَوْ أَرَادَهَا فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ فَكُلُّ مَنْ وَصَفْتُ أَخْبَرَنِى: أَنَّ عَامَّةَ ذِمَّةِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ حِمْيَرَ قَالَ: وَسَأَلْتُ عَدَدًا كَثِيرًا مِنْ ذِمَّةِ أَهْلِ الْيَمَنِ مُتَفَرِّقِينَ فِى بُلْدَانِ الْيَمَنِ فَكُلُّهُمْ أَثْبَتَ لِى لاَ يَخْتَلِفُ قَوْلُهُمْ أَنَّ مُعَاذًا أَخَذَ مِنْهُمْ دِينَارًا عَنْ كُلِّ بَالِغٍ مِنْهُمْ وَسَمَّوُا الْبَالِغَ حَالِمًا قَالُوا وَكَانَ فِى كِتَابِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم مَعَ مُعَاذٍ أَنَّ عَلَى كُلِّ حَالِمٍ دِينَارًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مُسْلِمُ بْنُ عَلِىٍّ عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَرَضَ الْجِزْيَةَ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ دِينَارًا دِينَارًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَنْبَأَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ قَالَ: هَذَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عِنْدَنَا الَّذِى كَتَبَهُ لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ فَذَكَرَهُ وَفِى آخِرِهِ: وَإِنَّهُ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ يَهُودِىٍّ أَوْ نَصْرَانِىٍّ إِسْلاَمًا خَالِصًا مِنْ نَفْسِهِ فَدَانَ دِينَ الإِسْلاَمِ فَإِنَّهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَهُ مَا لَهُمْ وَعَلَيْهِ مَا عَلَيْهِمْ وَمَنْ كَانَ عَلَى نَصْرَانِيَّتِهِ أَوْ يَهُودِيَّتِهِ فَإِنَّهُ لاَ يُفْتَنُ عَنْهَا وَعَلَى كُلِّ حَالِمٍ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ دِينَارٌ وَافٍ أَوْ عِوَضُهُ مِنَ الثِّيَابِ فَمَنْ أَدَّى ذَلِكَ فَإِنَّ لَهُ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ وَمَنْ مَنَعَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ عَدُوُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ. هَذَا مُنْقَطِعٌ وَلَيْسَ فِى الرِّوَايَةِ الْمَوْصُولَةِ.

وَرُوِىَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ مُنْقَطِعًا أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَنْبَأَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْبَغْدَادِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عُلاَثَةَ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِى الأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ حَزْمٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ: مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرُوَيْهِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَرْوَزِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْمَعَافِرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو يَزَنَ الْحِمْيَرِىُّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُفَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُفَيْرِ بْنِ زُرْعَةَ بْنِ سَيْفِ بْنِ ذِى يَزَنَ حَدَّثَنِى عَمِّى أَحْمَدُ بْنُ حُبَيْشِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنِى أَبِى عُفَيْرٍ حَدَّثَنِى أَبِى عَبْدُ الْعَزِيزِ حَدَّثَنِى أَبِى عُفَيْرٍ حَدَّثَنِى أَبِى زُرْعَةَ بْنُ سَيْفِ بْنِ ذِى يَزَنَ قَالَ: كَتَبَ إِلَىَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كِتَابًا هَذَا نُسْخَتُهُ فَذَكَرَهَا وَفِيهَا: وَمَنْ يَكُنْ عَلَى يَهُودِيَّتِهِ أَوْ عَلَى نَصْرَانِيَّتِهِ فَإِنَّهُ لاَ يُغَيَّرُ عَنْهَا وَعَلَيْهِ الْجِزْيَةُ عَلَى كُلِّ حَالِمٍ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ دِينَارٌ أَوْ قِيمَتُهُ مِنَ الْمَعَافِرِ. وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ فِى رُوَاتِهَا مَنْ يُجْهَلُ وَلَمْ يَثْبُتْ بِمِثْلِهَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ حَدِيثٌ فَالَّذِى يُوَافِقُ مِنْ أَلْفَاظِهَا وَأَلْفَاظِ مَا قَبْلَهَا رِوَايَةُ مَسْرُوقٍ مَقُولٌ بِهِ وَالَّذِى يَزِيدُ عَلَيْهَا وَجَبَ التَّوَقُّفُ فِيهِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى يَحْيَى عَنْ أَبِى الْحُوَيْرِثِ قَالَ: ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى نَصَارَى بِمَكَّةَ دِينَارًا لِكُلِّ سَنَةٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَنْبَأَنَا الرَّبِيعُ أَنْبَأَنَا الشَّافِعِىُّ أَنْبَأَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِى الْحُوَيْرِثِ: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم ضَرَبَ عَلَى نَصْرَانِىٍّ بِمَكَّةَ يُقَالُ لَهُ مَوْهَبٌ دِينَارًا كُلَّ سَنَةٍ وَأَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم ضَرَبَ عَلَى نَصَارَى أَيْلَةَ ثَلاَثَمِائَةِ دِينَارٍ كُلَّ سَنَةٍ وَأَنْ يُضِيفُوا مَنْ مَرَّ بِهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلاَثًا وَأَنْ لاَ يَغُشُّوا مُسْلِمًا.

قَالَ وَأَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ أَنْبَأَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُمْ كَانُوا ثَلاَثَمِائَةٍ فَضَرَبَ عَلَيْهِمُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَئِذٍ ثَلاَثَمِائَةِ دِينَارٍ كُلَّ سَنَةٍ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: ثُمَّ صَالَحَ أَهْلَ نَجْرَانَ عَلَى حُلَلٍ يُؤَدُّونَهَا إِلَيْهِ فَدَلَّ صُلْحُهُ إِيَّاهُمْ عَلَى غَيْرِ الدَّنَانِيرِ عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ مَا صُولِحُوا عَلَيْهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَنْبَأَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُصَرِّفُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا يُونُسُ يَعْنِى ابْنَ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ الْهَمْدَانِىُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِىِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ: صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَهْلَ نَجْرَانَ عَلَى أَلْفَىْ حُلَّةٍ النِّصْفُ فِى صَفَرَ وَالنِّصْفُ فِى رَجَبٍ يُؤَدُّونَهَا إِلَى الْمُسْلِمِينَ وَعَارِيَّةِ ثَلاَثِينَ دِرْعًا وَثَلاَثِينَ فَرَسًا وَثَلاَثِينَ بَعِيرًا وَثَلاَثِينَ مِنْ كُلِّ صِنْفٍ مِنْ أَصْنَافِ السِّلاَحِ يَغْزُونَ بِهَا وَالْمُسْلِمُونَ ضَامِنُونَ لَهَا حَتَّى يَرُدُّوهَا عَلَيْهِمْ إِنْ كَانَ بِالْيَمَنِ كَيْدٌ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ سَمِعْتُ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَمِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ مِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ يَذْكُرُ أَنَّ قِيمَةَ مَا أُخِذَ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ أَكْثَرُ مِنْ دِينَارٍ.

▲ باب: الزِّيَادَةِ عَلَى الدِّينَارِ بِالصُّلْحِ

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَنْبَأَنَا أَبُو الْفَضْلِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَمِيرُوَيْهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه كَتَبَ إِلَى أُمَرَاءِ أَهْلِ الْجِزْيَةِ أَنْ لاَ يَضَعُوا الْجِزْيَةَ إِلاَّ عَلَى مَنْ جَرَتْ أَوْ مَرَّتْ عَلَيْهِ الْمَوَاسِى وَجِزْيَتُهُمْ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا عَلَى أَهْلِ الْوَرِقِ مِنْهُمْ وَأَرْبَعَةُ دَنَانِيرَ عَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ وَعَلَيْهِمْ أَرْزَاقُ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْحِنْطَةِ مُدْىٌ وَثَلاَثَةُ أَقْسَاطِ زَيْتٍ لِكُلِّ إِنْسَانٍ كُلَّ شَهْرٍ مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ وَأَهْلِ الْجَزِيرَةِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ إِرْدَبٌّ لِكُلِّ إِنْسَانٍ كُلَّ شَهْرٍ وَمِنَ الْوَدَكِ وَالْعَسَلِ شَىْءٌ لَمْ نَحْفَظْهُ وَعَلَيْهِمْ مِنَ الْبَزِّ الَّتِى كَانَ يَكْسُوهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ النَّاسَ شَىْءٌ لَمْ نَحْفَظْهُ وَيُضِيفُونَ مَنْ نَزَلَ بِهِمْ مِنْ أَهْلِ الإِسْلاَمِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ وَعَلَى أَهْلِ الْعِرَاقِ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا لِكُلِّ إِنْسَانٍ وَكَانَ عُمَرُ رضي الله عنه لاَ يَضْرِبُ الْجِزْيَةَ عَلَى النِّسَاءِ وَكَانَ يَخْتِمُ فِى أَعْنَاقِ رِجَالِ أَهْلِ الْجِزْيَةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِىٍّ الأَصْبَهَانِىُّ الْحَافِظُ أَنْبَأَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ حَمْدَانَ أَنْبَأَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه كَتَبَ إِلَى عُمَّالِهِ أَنْ لاَ يَضْرِبُوا الْجِزْيَةَ عَلَى النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ وَلاَ يَضْرِبُوهَا إِلاَّ عَلَى مَنْ جَرَتْ عَلَيْهِ الْمَوَاسِى وَيُخْتَمُ فِى أَعْنَاقِهِمْ وَيُجْعَلُ جِزْيَتُهُمْ عَلَى رُءُوسِهِمْ عَلَى أَهْلِ الْوَرِقِ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا وَمَعَ ذَلِكَ أَرْزَاقُ الْمُسْلِمِينَ وَعَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ أَرْبَعَةُ دَنَانِيرَ

وَعَلَى أَهْلِ الشَّـــامِ مِنْهُمْ مُدْىُ حِنْطَةٍ وَثَلاَثَةُ أَقْسَــاطِ زَيْتٍ وَعَلَى أَهْلِ مِصْـــرَ إِرْدَبٌّ حِنْطَةٍ وَكِسْوَةٌ وَعَسَلٌ لاَ يَحْفَظُهُ نَافِعٌ كَمْ ذَلِكَ وَعَلَى أَهْلِ الْعِرَاقِ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا حِنْطَةً. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: وَذَكَرَ كِسْوَةً لاَ أَحْفَظُهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـــرِ بْنُ قَتَادَةَ أَنْبَأَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَأَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو الْفَتْحِ نَاصِـــرُ بْنُ الْحُسَـــيْنِ الْعُمَرِىُّ أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى شُـــرَيْحٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِىُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِى الْحَكَمُ قَالَ سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونَ يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضـــي الله عنه فَذَكَرَهُ قَالَ: ثُمَّ أَتَاهُ عُثْمَانُ بْنُ حُنَيْفٍ فَجَعَلَ يُكَلِّمُهُ مِنْ وَرَاءِ الْفُسْـــطَاطِ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَئِنْ وَضَـــعْتَ عَلَى كُلِّ جَرِيبٍ مِنْ أَرْضٍ دِرْهَمًا وَقَفِيزًا مِنْ طَعَامٍ وَزِدْتَ عَلَى كُلِّ رَأْسٍ دِرْهَمَيْنِ لاَ يَشُـــقُّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَلاَ يَجْهَدُهُمْ قَالَ نَعَمْ فَكَانَ ثَمَانِيَةً وَأَرْبَعِينَ فَجَعَلَهَا خَمْسِينَ.

وَرَوَى الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِى الْقَدِيمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ عُمَرَ رضـــي الله عنه كَانَ إِذَا اسْـــتَغْنَى أَهْلُ السَّـــوَادِ زَادَ عَلَيْهِمْ وَإِذَا افْتَقَرُوا وَضَعَ عَنْهُمْ وَهَذَا مُنْقَطِعٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ أَنْبَأَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ حَمْدَانَ أَنْبَأَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّـــيْبَانِيِّ عَنْ أَبِى عَوْنٍ: مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: وَضَـــعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضـــــي الله عنه يَعْنِى فِى الْجِزْيَةِ عَلَى رُءُوسِ الرِّجَالِ عَلَى الْغَنِيِّ

ثَمَانِيَةً وَأَرْبَعِينَ دِرْهَمًا وَعَلَى الْوَسَطِ أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ وَعَلَى الْفَقِيرِ اثْنَى عَشَرَ دِرْهَمًا.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ قَتَادَةُ عَنْ أَبِى مِجْلَزٍ عَنْ عُمَرَ. وَكِلاَهُمَا مُرْسَلٌ.

▲ باب: الضِّيَافَةُ فِى الصُّلْحِ

قَدْ مَضَى حَدِيثُ أَبِى الْحُوَيْرِثِ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم مُنْقَطِعًا: أَنَّهُ جَعَلَ عَلَى نَصَارَى أَيْلَةَ جِزْيَةً دِينَارٌ عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ وَضِيَافَةُ مَنْ مَرَّ بِهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

وَالاِعْتِمَادُ فِى ذَلِكَ عَلَى مَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَنْبَأَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَنْبَأَنَا الشَّافِعِىُّ أَنْبَأَنَا مَالِكٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِىُّ أَنْبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنْجِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه ضَرَبَ الْجِزْيَةَ عَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ أَرْبَعَةَ دَنَانِيرَ وَعَلَى أَهْلِ الْوَرِقِ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا وَمَعَ ذَلِكَ أَرْزَاقُ الْمُسْلِمِينَ وَضِيَافَةُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَنْبَأَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَنْبَأَنَا الشَّافِعِىُّ أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَرَضَ عَلَى أَهْلِ السَّوَادِ ضِيَافَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَمَنْ حَبَسَهُ مَرَضٌ أَوْ مَطَرٌ أَنْفَقَ مِنْ مَالِهِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَحَدِيثُ أَسْلَمَ بِضِيَافَةِ ثَلاَثٍ أَشْبَهُ لأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَعَلَ الضِّيَافَةَ ثَلاَثًا وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَعَلَهَا عَلَى قَوْمٍ ثَلاَثًا وَعَلَى قَوْمٍ يَوْمًا وَلَيْلَةً وَلَمْ يَجْعَلْ عَلَى آخَرِينَ ضِيَافَةً كَمَا يَخْتَلِفُ صُلْحُهُ لَهُمْ فَلاَ يَرُدُّ بَعْضُ الْحَدِيثِ بَعْضًا.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى الْمَعْرُوفِ الإِسْفَرَائِينِىُّ بِهَا أَنْبَأَنَا أَبُو سَعِيدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَنْبَأَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه كَانَ يَشْتَرِطُ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ ضِيَافَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَأَنْ يُصْلِحُوا قَنَاطِرَ وَإِنْ قُتِلَ بَيْنَهُمْ قَتِيلٌ فَعَلَيْهِمْ دِيَتُهُ وَقَالَ غَيْرُهُ عَنْ هِشَامٍ: وَإِنْ قُتِلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِأَرْضِهِمْ فَعَلَيْهِمْ دِيَتُهُ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى الضِّيَافَةِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِىُّ قَالَ لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى سَعِيدٍ الْمَقْبُرِىِّ عَنْ أَبِى شُرَيْحٍ الْعَدَوِىِّ رضي الله عنه قَالَ سَمِعَتْ أُذُنَاىَ وَأَبْصَرَتْ عَيْنَاىَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا جَائِزَتُهُ؟ قَالَ: يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ وَالضِّيَافَةُ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ فَمَا كَانَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ وَلاَ يَثْوِى عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ أَبِى الْوَلِيدِ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ قُرِئَ عَلَى الْحَارِثِ بْنِ مِسْكِينٍ وَأَنَا شَاهِدٌ حَدَّثَكُمْ أَشْهَبُ قَالَ وَسُئِلَ مَالِكٌ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ. قَالَ: يُكْرِمُهُ وَيُتْحِفُهُ وَيَحْفَظُهُ يَوْمًا وَلَيْلَةً وَثَلاَثَةَ أَيَّامٍ ضِيَافَةً.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ بِشْــرَانَ أَنْبَأَنَا إِسْــمَاعِيلُ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُــورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ عَنْ سَـعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِى نَضْـرَةَ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: حَقُّ الضِّيَافَةِ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ فَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ.

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَنْبَأَنَا الْحَسَــــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْــــحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُــــفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَــــعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِى سَــــلَمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـــــي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الضِّيَافَةُ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ فَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى ضِيَافَةِ مَنْ نَزَلَ بِهِ

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَنْبَأَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَــــاذَانَ وَأَحْمَدُ بْنُ سَــلَمَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَــعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ أَبِى الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضـــي الله عنه قَالَ قُلْنَا: يَا رَسُــولَ اللَّهِ إِنَّكَ

تَبْعَثُنَا فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلاَ يَقْرُونَنَا فَمَا تَرَى؟ فَقَالَ رَسُـــولُ اللَّهِ صَـــلى الله عليه وســـلم: إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِى لِلضَّـــيْفِ فَاقْبَلُوا فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِى يَنْبَغِى لَهُمْ. رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَـــنِ بْنِ فُورَكَ أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الأَصْـــبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِـــىُّ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ عَنْ مَنْصُـورٍ قَالَ سَـمِعْتُ الشَّـعْبِىَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِى كَرِيمَةَ رضـي الله عنه سَـمِعَ النَّبِىَّ صـلى الله عليه وسـلم يَقُولُ: لَيْلَةُ الضَّـيْفِ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ مَنْ أَصْبَحَ الضَّيْفُ بِفِنَائِهِ فَهُوَ عَلَيْهِ حَقٌّ أَوْ قَالَ دَيْنٌ إِنْ شَاءَ اقْتَضَاهُ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْجُودِىِّ الشَّـامِىُّ قَالَ سَـمِعْتُ سَـعِيدَ بْنَ الْمُهَاجِرِ يُحَدِّثُ عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ رضـــــي الله عنه وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَا مِنْ رَجُلٍ ضَافَ قَوْمًا وَأَصْبَحَ الضَّـيْفُ مَحْرُومًا إِلاَّ كَانَ عَلَى كُلِّ مُسْـلِمٍ نَصْـرُهُ حَتَّى يَأْخُذَ بِقِرَى لَيْلَتِهِ مِنْ زَرْعِهِ وَمَالِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّـــكَّرِىُّ بِبَغْدَادَ أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّرْقُفِىُّ حَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ يَعْلَى ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـــنِ وَأَبُو سَـعِيدٍ: مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَـــى قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا

الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى بْنِ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِىُّ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا غَيْلاَنُ بْنُ جَامِعٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: خَرَجَ قَوْمٌ مِنَ الأَنْصَارِ مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَتَوْا عَلَى حَيٍّ مِنْ بَنِى أَسَدٍ وَقَدْ أَرْمَلُوا فَسَأَلُوهُمُ الْبَيْعَ وَقَدْ رَاحَ عَلَيْهِمْ مَالٌ لَهُمْ حَسَنٌ قَالُوا: مَا عِنْدَنَا بَيْعٌ فَسَأَلُوهُمُ الْقِرَى قَالُوا: مَا نَطِيقُ قِرَاكُمْ فَلَمْ يَزَلْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الأَعْرَابِ حَتَّى اقْتَتَلُوا فَتَرَكَتْ لَهُمُ الأَعْرَابُ الْبُيُوتَ وَمَا فِيهَا فَأَخَذُوا لِكُلِّ عَشْرَةٍ مِنْهُمْ شَاةً قَالَ: فَأَتَوْا عُمَرَ رضي الله عنه فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ: لَوْ كُنْتُ تَقَدَّمْتُ فِى هَذَا لَفَعَلْتُ وَفَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا ثُمَّ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الأَمْصَارِ وَأَهْلِ الذِّمَّةِ بِنُزْلِ لَيْلَةٍ لِلضَّيْفِ. قَالَ قَيْسٌ فَأَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى لَيْلَى أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَسَمَ غَنَمًا بَيْنَ أَصْحَابِهِ فَأَعْطَى كُلَّ عَشْرَةٍ شَاةً وَإِنَّهَا كَانَتْ سُنَّةٌ. قَالَ: وَقَدْ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَئِذٍ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ بِخَيْبَرَ قَالَ قَيْسٌ وَأَخْبَرَنِى ابْنُ أَبِى لَيْلَى: أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه كَتَبَ بِنُزْلِ لَيْلَةٍ فِى الْمُسْلِمِينَ وَالْمُعَاهِدِينَ قَالَ ابْنُ أَبِى لَيْلَى: قَدْ أَذْكُرُ أَنَّ أَهْلَ الأَرْضِ كَانُوا يَسْتَقْبِلُونَنَا بِنُزْلِ لَيْلَةٍ يَقُولُ بِالْفَارِسِيَّةِ بَشَامْ قَالَ التَّرْقُفِىُّ فِى رِوَايَتِهِ يَقُولُونَ شَامْ أَىْ عَشَاءً.

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ حَدَّثَنِى الأَحْوَصُ بْنُ حَكِيمٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى مَرْيَمَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه إِلَى أُمَرَاءِ الأَجْنَادِ فَذَكَرَهُ قَالَ: وَأَيُّمَا رُفْقَةٍ

مِنَ الْمُهَاجِرِينَ آوَاهُمُ اللَّيْلُ إِلَى قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الْمُعَاهِدِينَ مِنْ مُسَــــافِرِينَ فَلَمْ يَأْتُوهُمْ بِالْقِرَى فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُمُ الذِّمَّةُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَنْبَأَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِى عِمْرَانَ الْجَوْنِىِّ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نُصِيبُ مِنْ ثِمَارِ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَأَعْلاَفِهِمْ وَلاَ نُشَارِكُهُمْ فِى نِسَائِهِمْ وَلاَ أَمْوَالِهِمْ وَكُنَّا نُسَخِّرُ الْعِلْجَ يَهْدِينَا الطَّرِيقَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَنْبَأَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ زَيْدِ بْنِ صَعْصَعَةَ قَالَ قُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّا نَأْتِى الْقَرْيَةَ بِالسَّوَادِ فَنَسْتَفْتِحُ الْبَابَ فَإِنْ لَمْ يُفْتَحْ لَنَا كَسَرْنَا الْبَابَ فَأَخَذْنَا الشَّاةَ فَذَبَحْنَاهَا قَالَ: وَلِمَ تَفْعَلُونَ ذَاكَ؟ قُلْتُ: إِنَّا نُرَاهُ لَنَا حَلاَلاً قَالَ فَتَلاَ هَذِهِ الآيَةَ (ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِى الأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ)

وَهَذَا إِنْ كَانَ فِى الْمُعَاهِدِينَ فَلأَنَّهُمْ لَمْ يُصَالِحُوهُمْ عَلَى الضِّيَافَةِ فَلَمْ يَحِلَّ لَهُمْ تَنَاوُلُهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: مَنْ تُرْفَعُ عَنْهُ الْجِزْيَةُ

قَدْ مَضَى حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم: أَنَّهُ أَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ حَالِمٍ يَعْنِى مُحْتَلِمٍ دِينَارًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنِ

الْحَسَنِ بْنِ الْحُرِّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَسْلَمَ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أُمَرَاءِ أَهْلِ الْجِزْيَةِ أَنْ لاَ يَضْـرِبُوا الْجِزْيَةَ إِلاَّ عَلَى مَنْ جَرَتْ عَلَيْهِ الْمُوسَــى. قَالَ: وَكَانَ لاَ يَضْـــرِبُ الْجِزْيَةَ عَلَى النِّسَــاءِ وَالصِّـــبْيَانِ. قَالَ يَحْيَى وَهَذَا الْمَعْرُوفُ عِنْدَ أَصْحَابِنَا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الأَصْــــبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ حَمْدَانَ أَخْبَرَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ سُــفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَــيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ رضي الله عنه إِلَى أُمَرَاءِ الْجِزْيَةِ أَنْ لاَ تَضَـــعُوا الْجِزْيَةَ إِلاَّ عَلَى مَنْ جَرَتِ عَلَيْهِ الْمَوَاسِى وَلاَ تَضَـعُوا الْجِزْيَةَ عَلَى النِّسَاءِ وَالصِّـبْيَانِ. وَكَانَ عُمَرُ رضـي الله عنه يَخْتِمُ أَهْلَ الْجِزْيَةِ فِى أَعْنَاقِهِمْ.

▲ باب: الذِّمِّيِّ يُسْلِمُ فَتُرْفَعُ عَنْهُ الْجِزْيَةُ وَلاَ يُعَشَّرُ مَالُهُ إِذَا اخْتَلَفَ بِالتِّجَارَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحْبُورٍ الدَّهَّانُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّــلْتِ حَدَّثَنَا أَبُو كُدَيْنَةَ عَنْ قَابُوسِ بْنِ أَبِى ظَبْيَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضــي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ صــلى الله عليه وسـلم قَالَ: لَيْسَ عَلَى مُؤْمِنٍ جِزْيَةٌ وَلاَ يَجْتَمِعُ قِبْلَتَانِ فِى جَزِيرَةِ الْعَرَبِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَرِيرٌ عَنْ قَابُوسَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ: هِلاَلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحَفَّارُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا الْحُسَـــيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَيَّاشٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ السَّـرِىِّ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ حَرْبِ بْنِ هِلاَلٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ

بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَــــدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّـائِبِ عَنْ حَرْبِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ جَدِّهِ أَبِى أُمِّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّمَا الْعُشُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَلَيْسَتْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عُشُورٌ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى الأَحْوَصِ وَفِى رِوَايَةِ جَرِيرٍ قَالَ عَنْ حَرْبِ بْنِ هِلاَلٍ عَنْ أَبِى أُمِّهِ رَجُلٍ مِنْ بَنِى تَغْلِبَ أَنَّهُ سَـمِعَ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يَقُولُ: لَيْسَ عَلَى الْمُسْـلِمِينَ عُشُـورٌ إِنَّمَا الْعُشُـورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى.

وَرَوَاهُ عَبْدُ السَّـــلاَمِ بْنُ حَرْبٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ حَرْبِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ الثَّقَفِىِّ عَنْ جَدِّهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِى تَغْلِبَ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِىَّ صـلى الله عليه وسـلم فَأَسْلَمْتُ وَعَلَّمَنِى الإِسْـلاَمَ وَعَلَّمَنِى كَيْفَ آخُذُ الصَّـدَقَةَ مِنْ قَوْمِى مِمَّنْ أَسْلَمَ ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ كُلُّ مَا عَلَّمْتَنِى قَدْ حَفِظْتُ إِلاَّ الصَّــدَقَةَ أَفَأُعَشِّــرُهُمْ قَالَ: لاَ إِنَّمَا الْعُشْــرُ عَلَى النَّصَــارَى وَالْيَهُودِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ فَذَكَرَهُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِىُّ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ حَرْبِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِىِّ صــلى الله عليه وســلم بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِى الأَحْوَصِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: خَرَاجٌ مَكَانَ الْعُشُورِ.

وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ عَنْ سُــفْيَانَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ حَرْبٍ عَنْ خَالٍ لَهُ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ عَنْ خَالِهِ قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ أَعْشُــرُ قَوْمِى قَالَ: إِنَّمَا الْعُشُــورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى.

وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَــــلَمَةَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ حَرْبِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَخْوَالِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَــمُّ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ نُصَــيْرٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّــائِبِ عَنْ حَرْبِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم: لَيْسَ عَلَى الْمُسْـلِمِينَ عُشُــورٌ إِنَّمَا الْعُشُــورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَـارَى. قَالَ الْعَبَّاسُ هَكَذَا قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ أَبِى جَدِّهِ.

قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِى بَكْرٍ عَنْ نُصَــيْرٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ حَرْبِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِى جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صــــلى الله عليه وســـلم قَالَ وَقَالَ أَبُو حَمْزَةَ عَنْ عَطَاءٍ حَدَّثَنَا الْحَارِثِ الثَّقَفِيّ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ وَكَانَ مِمَّنْ وَفَدَ إِلَى النَّبِيِّ صــــلى الله عليه وسلم.

وَهَذَا إِنْ صَــحَّ فَإِنَّمَا أَرَادَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ تَعْشِــيرَ أَمْوَالِهِمْ إِذَا اخْتَلَفُوا بِالتِّجَارَةِ فَإِذَا أَسْلَمُوا رُفِعَ ذَلِكَ عَنْهُمْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّــــلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَـــنِ الْكَارِزِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَـــلَمَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ حَدَّثَنِى مَسْـــرُوقٌ: أَنَّ رَجُلاً مِنَ الشُّـعُوبِ أَسْلَمَ فَكَانَتْ تُؤْخَذُ مِنْهُ الْجِزْيَةُ فَأَتَى عُمَرَ رضـي الله عنه فَأَخْبَرَهُ فَكَتَبَ أَنْ لاَ تُؤْخَذَ مِنْهُ الْجِزْيَةُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الشُّعُوبُ الْعَجَمُ هَا هُنَا.

▲ جماع أَبْوَابِ الشَّـــــرَائِطِ الَّتِى يَأْخُذُهَا الإِمَامُ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ وَمَا يَكُونُ مِنْهُمْ نَقْضًا لِلْعَهْدِ

▲ باب: يُشْـتَرَطُ عَلَيْهِمْ أَنْ لاَ يَذْكُرُوا رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم إِلاَّ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَـدَّثَنَـا أَبُو دَاوُدَ حَـدَّثَنَـا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ مُغِيرَةَ عَنِ الشَّـعْبِىِّ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه: أَنَّ يَهُودِيَّةً كَانَتْ تَشْتُمُ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم وَتَقَعُ فِيهِ فَخَنَقَهَا رَجُلٌ حَتَّى مَاتَتْ فَأَبْطَلَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم دَمَهَا.

أَخْبَرَنَـا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَـارِسِـــىُّ أَخْبَرَنَـا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَصْـفَهَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُـلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـمَاعِيلَ قَالَ قَالَ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ عِمْرَانَ حَدَّثَنِى كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ أَنَّ غَرَفَةَ بْنَ الْحَارِثِ الْكِنْدِىَّ مَرَّ بِهِ نَصْـــرَانِىٌّ فَدَعَاهُ إِلَى الإِسْـلاَمِ فَتَنَاوَلَ النَّبِىَّ صـلى الله عليه وسـلم وَذَكَرَهُ فَرَفَعَ غَرَفَةُ يَدَهُ فَدَقَّ أَنْفَهُ فَرُفِعَ إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فَقَالَ عَمْرٌو أَعْطَيْنَاهُمُ الْعَهْدَ فَقَالَ غَرَفَةُ: مَعَاذَ

اللَّهِ أَنْ نَكُونَ أَعْطَيْنَاهُمْ عَلَى أَنْ يُظْهِرُوا شَتْمَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِنَّمَا أَعْطَيْنَاهُمْ عَلَى أَنْ نُخَلِّيَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ كَنَائِسِهِمْ يَقُولُونَ فِيهَا مَا بَدَا لَهُمْ وَأَنْ لاَ نُحَمِّلَهُمْ مَا لاَ يُطِيقُونَ وَإِنْ أَرَادَهُمْ عَدُوٌّ قَاتَلْنَاهُمْ مِنْ وَرَائِهِمْ وَنُخَلِّيَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَحْكَامِهِمْ إِلاَّ أَنْ يَأْتُونَا رَاضِينَ بِأَحْكَامِنَا فَنَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِحُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ رَسُولِهِ وَإِنْ غَيَّبُوا عَنَّا لَمْ نَعْرِضْ لَهُمْ فِيهَا. قَالَ عَمْرٌو: صَدَقْتَ. وَكَانَ غَرَفَةُ لَهُ صُحْبَةٌ.

▲ باب: يُشْتَرَطُ عَلَيْهِمْ أَنَّ أَحَدًا مِنْ رِجَالِهِمْ إِنْ أَصَابَ مُسْلِمَةً بِزِنًا أَوِ اسْمِ نِكَاحٍ أَوْ قَطَعَ الطَّرِيقَ عَلَى مُسْلِمٍ أَوْ فَتَنَ مُسْلِمًا عَنْ دِينِهِ أَوْ أَعَانَ الْمُحَارِبِينَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَقَدْ نَقَضَ عَهْدَهُ

قَالَ الشَّافِعِيُّ فِى رِوَايَةِ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَغْدَادِيِّ عَنْهُ لَمْ يَخْتَلِفْ أَهْلُ السِّيرَةِ عِنْدَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَجَمَاعَةُ مَنْ رَوَى السِّيرَةَ: أَنَّ بَنِى قَيْنُقَاعَ كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُوَادَعَةٌ وَعَهْدٌ فَأَتَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ إِلَى صَائِغٍ مِنْهُمْ لِيَصُوغَ لَهَا حُلِيًّا وَكَانَتِ الْيَهُودُ مُعَادِيَةً لِلأَنْصَارِ فَلَمَّا جَلَسَتْ عِنْدَ الصَّائِغِ عَمَدَ إِلَى بَعْضِ حَدَائِدِهِ فَشَدَّ بِهِ أَسْفَلَ ذَيْلِهَا وَجَنْبِهَا وَهِىَ لاَ تَشْعُرُ فَلَمَّا قَامَتِ الْمَرْأَةُ وَهِىَ فِى سُوقِهِمْ نَظَرُوا إِلَيْهَا مُتَكَشِّفَةً فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ مِنْهَا وَيَسْخَرُونَ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَنَابَذَهُمْ وَجَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ نَقْضًا لِلْعَهْدِ. وَذَكَرَ حَدِيثَ بَنِى النَّضِيرِ وَمَا صَنَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فِى الْيَهُودِيِّ الَّذِى اسْتَكْرَهَ الْمَرْأَةَ فَوَطِئَهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِىُّ حَدَّثَنَا جَدِّى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: هَذَا حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ خَرَجَ إِلَى بَنِى النَّضِيرِ يَسْتَعِينُهُمْ فِى عَقْلِ الْكِلاَبِيَّيْنِ وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى بَنِى النَّضِيرِ يَسْتَعِينُهُمْ فِى عَقْلِ الْكِلاَبِيَّيْنِ وَكَانُوا زَعَمُوا قَدْ دَسُّوا إِلَى قُرَيْشٍ حِينَ نَزَلُوا بِأُحُدٍ فِى قِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَحَضُّوهُمْ عَلَى الْقِتَالِ وَدَلُّوهُمْ عَلَى الْعَوْرَةِ فَلَمَّا كَلَّمَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى عَقْلِ الْكِلاَبِيَّيْنِ قَالُوا اجْلِسْ أَبَا الْقَاسِمِ حَتَّى تَطْعَمَ وَتَرْجِعَ بِحَاجَتِكَ وَنَقُومَ فَنَتَشَاوَرَ وَنُصْلِحَ أَمْرَنَا فِيمَا جِئْتَنَا لَهُ فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَمَنْ مَعَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ فِى ظِلِّ جِدَارٍ يَنْتَظِرُ أَنْ يُصْلِحُوا أَمْرَهُمْ فَلَمَّا خَلَوْا وَالشَّيْطَانُ مَعَهُمْ لاَ يُفَارِقُهُمُ ائْتَمَرُوا بِقَتْلِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالُوا: لَنْ تَجِدُوهُ أَقْرَبَ مِنْهُ الآنَ فَاسْتَرِيحُوا مِنْهُ تَأْمَنُوا فِى دِيَارِكُمْ وَيُرْفَعُ عَنْكُمُ الْبَلاَءُ فَقَالَ رَجُلٌ: إِنْ شِئْتُمْ ظَهَرْتُ فَوْقَ الْبَيْتِ وَدَلَّيْتُ عَلَيْهِ حَجَرًا فَقَتَلْتُهُ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ فَأَخْبَرَهُ بِمَا ائْتَمَرُوا مِنْ شَأْنِهِ فَعَصَمَهُ اللَّهُ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَأَنَّهُ يُرِيدُ يَقْضِى حَاجَةً وَتَرَكَ أَصْحَابَهُ فِى مَجْلِسِهِمْ وَانْتَظَرَهُ أَعْدَاءُ اللَّهِ فَرَاثَ عَلَيْهِمْ وَأَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَسَأَلُوهُ عَنْهُ فَقَالَ: لَقِيتُهُ قَدْ دَخَلَ أَزِقَّةَ الْمَدِينَةِ فَقَالُوا لأَصْحَابِهِ: عَجِلَ أَبُو الْقَاسِمِ أَنْ نُقِيمَ أَمْرَنَا فِى حَاجَتِهِ الَّتِى جَاءَ بِهَا ثُمَّ قَامَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَرَجَعُوا وَنَزَلَ الْقُرْآنُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالَّذِى جَاءَ أَعْدَاءُ اللَّهِ فَقَالَ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ

قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ) فَلَمَّا أَظْهَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ عَلَى مَا أَرَادُوا بِهِ وَعَلَى خِيَانَتِهِمْ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ أَمَرَ بِإِجْلاَئِهِمْ وَإِخْرَاجِهِمْ مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسِيرُوا حَيْثُ شَاءُوا إِلَى آخَرِ الْحَدِيثِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِى جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ الأَزْدِىُّ عَنْ مُجَالِدٍ عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِىِّ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه وَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بِالشَّامِ فَأَتَاهُ نَبَطِىٌّ مَضْرُوبٌ مُشَجَّجٌ مُسْتَعْدِى فَغَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا فَقَالَ لِصُهَيْبٍ: انْظُرْ مَنْ صَاحِبُ هَذَا فَانْطَلَقَ صُهَيْبٌ فَإِذَا هُوَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الأَشْجَعِىُّ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ غَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا فَلَوْ أَتَيْتَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ فَمَشَى مَعَكَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنِّى أَخَافُ عَلَيْكَ بَادِرَتَهُ فَجَاءَ مَعَهُ مُعَاذٌ رضي الله عنه فَلَمَّا انْصَرَفَ عُمَرُ مِنَ الصَّلاَةِ قَالَ: أَيْنَ صُهَيْبٌ؟ فَقَالَ: أَنَا هَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: أَجِئْتَ بِالرَّجُلِ الَّذِى ضَرَبَهُ قَالَ: نَعَمْ فَقَامَ إِلَيْهِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ فَقَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ فَاسْمَعْ مِنْهُ وَلاَ تَعْجَلْ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَا لَكَ وَلِهَذَا. قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ رَأَيْتُهُ يَسُوقُ بِامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ فَنَخَسَ الْحِمَارَ لِيَصْرَعَهَا فَلَمْ تُصْرَعْ ثُمَّ دَفَعَهَا فَخَرَّتْ عَنِ الْحِمَارِ فَغَشِيَهَا فَفَعَلْتُ مَا تَرَى قَالَ: ائْتِنِى بِالْمَرْأَةِ لِتُصَدِّقَكَ فَأَتَى عَوْفٌ الْمَرْأَةَ فَذَكَرَ الَّذِى قَالَ لَهُ عُمَرُ رضي الله عنه قَالَ أَبُوهَا وَزَوْجُهَا: مَا أَرَدْتَ بِصَاحِبَتِنَا فَضَحْتَهَا فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: وَاللَّهِ لأَذْهَبَنَّ

مَعَهُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَلَمَّا أَجْمَعَتْ عَلَى ذَلِكَ قَالَ أَبُوهَا وَزَوْجُهَا: نَحْنُ نُبَلِّغُ عَنْكِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَأَتَيَا فَصَدَّقَا عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ بِمَا قَالَ ، قَالَ فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه لِلْيَهُودِيِّ: وَاللَّهِ مَا عَلَى هَذَا عَاهَدْنَاكُمْ فَأَمَرَ بِهِ فَصُلِبَ ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ فُوا بِذِمَّةِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم فَمَنْ فَعَلَ مِنْهُمْ هَذَا فَلاَ ذِمَّةَ لَهُ. قَالَ سُوَيْدُ بْنُ غَفَلَةَ فَإِنَّهُ لأَوَّلُ مَصْلُوبٍ رَأَيْتُهُ.

تَابَعَهُ ابْنُ أَشْوَعَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ.

▲ باب: يُشْتَرَطُ عَلَيْهِمْ أَنْ لاَ يُحْدِثُوا فِى أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ كَنِيسَةً وَلاَ مَجْمَعًا لِصَلَوَاتِهِمْ وَلاَ صَوْتَ نَاقُوسٍ وَلاَ حَمْلَ خَمْرٍ وَلاَ إِدْخَالَ خِنْزِيرٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْحُسَيْنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ بَرْهَانَ وَأَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ قَالُوا أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ حَرَامِ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: أَنْ أَدِّبُوا الْخَيْلَ وَلاَ يُرْفَعَنَّ بَيْنَ ظَهْرَانَيْكُمُ الصَّلِيبُ وَلاَ تُجَاوِرَنَّكُمُ الْخَنَازِيرُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مُسْلِمٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ: عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنُ طَاهِرٍ الْبَغْدَادِيُّ الإِمَامُ وَأَبُو الْقَاسِمِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَمْدَانَ الْفَارِسِيُّ وَأَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ قَالُوا أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ السُّلَمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ حَنَشٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

رضـــي الله عنهما قَالَ: كُلُّ مِصْــرٍ مَصَّــرَهُ الْمُسْــلِمُونَ لاَ يُبْنَى فِيهِ بِيعَةٌ وَلاَ كَنِيسَةٌ وَلاَ يُضْرَبُ فِيهِ بِنَاقُوسٍ وَلاَ يُبَاعُ فِيهِ لَحْمُ خِنْزِيرٍ.

▲ باب: لاَ تُهْدَمُ لَهُمْ كَنِيسَةٌ وَلاَ بِيعَةٌ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُصَــرِّفُ بْنُ عَمْرٍو الْيَامِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ أَخْبَرَنَا أَسْـبَاطُ بْنُ نَصْــرٍ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِــيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضــي الله عنهمَا قَالَ: صَــالَحَ رَسُولُ اللَّهِ صلــى الله عليه وسلم أَهْلَ نَجْرَانَ عَلَى أَلْفَىْ حُلَّةٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ كَمَا مَضَــى قَالَ فِيهِ: عَلَى أَنْ لاَ تُهْدَمَ لَهُمْ بِيعَةٌ وَلاَ يُخْرَجَ لَهُمْ قَسٌّ وَلاَ يُفْتَنُونَ عَنْ دِينِهِمْ مَا لَمْ يُحْدِثُوا حَدَثًا أَوْ يَأْكُلُوا الرِّبَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ بِشْــرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْــمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو قِلاَبَةَ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُــلَيْمَانَ قَالَ سَــمِعْتُ أَبِى يُحَدِّثُ عَنْ حَنَشٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضــــــي الله عنهمَا قَالَ: أَيُّمَا مِصْــرٍ اتَّخَذَهُ الْعَرَبُ فَلَيْسَ لِلْعَجَمِ أَنْ يَبْتَنُوا فِيهِ بِيعَةً أَوْ قَالَ كَنِيسَــةً وَلاَ يَضْرِبُوا فِيهِ بِنَاقُوسٍ وَلاَ يُدْخِلُوا فِيهِ خَمْرًا وَلاَ خِنْزِيرًا وَأَيُّمَا مِصْرٍ اتَّخَذَهُ الْعَجَمُ فَعَلَى الْعَرَبِ أَنْ يَفُوا لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ فِيهِ وَلاَ يُكَلِّفُوهُمْ مَا لاَ طَاقَةَ لَهُمْ بِهِ.

▲ باب: الإِمَامُ يَكْتُبُ كِتَابَ الصُّلْحِ عَلَى الْجِزْيَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــــنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَــــخْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْمُطَّوِّعِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ ثَعْلَبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِى الْعَيْزَارِ عَنْ سُــفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَالْوَلِيدِ بْنِ نُوحٍ وَالسَّــرِيِّ بْنِ مُصَـرِّفٍ يَذْكُرُونَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَـرِّفٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

بْنِ غَنْمٍ قَالَ: كَتَبْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضـــي الله عنه حِينَ صَـــالَحَ أَهْلَ الشَّـامِ بِسْـمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا كِتَابٌ لِعَبْدِ اللَّهِ عُمَرَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ نَصَارَى مَدِينَةِ كَذَا وَكَذَا إِنَّكُمْ لَمَّا قَدِمْتُمْ عَلَيْنَا سَأَلْنَاكُمُ الأَمَانَ لأَنْفُسِنَا وَذَرَارِيِّنَا وَأَمْوَالِنَا وَأَهْلِ مِلَّتِنَا وَشَرَطْنَا لَكُمْ عَلَى أَنْفُسِنَا أَنْ لاَ نُحْدِثَ فِى مَدِينَتِنَا وَلاَ فِيمَا حَوْلَهَا دَيْرًا وَلاَ كَنِيسَـــةً وَلاَ قَلاَّيَةً وَلاَ صَــوْمَعَةَ رَاهِبٍ وَلاَ نُجَدِّدَ مَا خَرِبَ مِنْهَا وَلاَ نُحْيِىَ مَا كَانَ مِنْهَا فِى خِطَطِ الْمُسْـلِمِينَ وَأَنْ لاَ نَمْنَعَ كَنَائِسَـنَا أَنْ يَنْزِلَهَا أَحَدٌ مِنَ الْمُسْـلِمِينَ فِى لَيْلٍ وَلاَ نَهَارٍ وَنُوَسِّـعَ أَبْوَابَهَا لِلْمَارَّةِ وَابْنِ السَّـبِيلِ وَأَنْ نُنْزِلَ مَنْ مَرَّ بِنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ نُطْعِمَهُمْ وَأَنْ لاَ نُؤْمِنَ فِى كَنَائِسِـنَا وَلاَ مَنَازِلِنَا جَاسُوسًا وَلاَ نَكْتُمُ غِشًّا لِلْمُسْلِمِينَ وَلاَ نُعَلِّمَ أَوْلاَدَنَا الْقُرْآنَ وَلاَ نُظْهِرَ شِـرْكًا وَلاَ نَدْعُو إِلَيْهِ أَحَدًا وَلاَ نَمْنَعَ أَحَدًا مِنْ قَرَابَتِنَا الدُّخُولَ فِى الإِسْـلاَمِ إِنْ أَرَادَهُ وَأَنْ نُوَقِّرَ الْمُسْـلِمِينَ وَأَنْ نَقُومَ لَهُمْ مِنْ مَجَالِسِـنَا إِنْ أَرَادُوا جُلُوسًـا وَلاَ نَتَشَـبَّهُ بِهِمْ فِى شَـىْءٍ مِنْ لِبَاسِـهِمْ مِنْ قَلَنْسُـوَةٍ وَلاَ عِمَامَةٍ وَلاَ نَعْلَيْنِ وَلاَ فَرْقِ شَعَرٍ وَلاَ نَتَكَلَّمَ بِكَلاَمِهِمْ وَلاَ نَتَكَنَّى بِكُنَاهُمْ وَلاَ نَرْكَبَ السُّرُوجَ وَلاَ نَتَقَلَّدَ السُّيُوفَ وَلاَ نَتَّخِذَ شَـيْئًا مِنَ السِّـلاَحِ وَلاَ نَحْمِلَهُ مَعَنَا وَلاَ نَنْقُشَ خَوَاتِيمَنَا بِالْعَرَبِيَّةِ وَلاَ نَبِيعَ الْخُمُورَ وَأَنْ نَجُزَّ مَقَادِيمَ رُءُوسِـنَا وَأَنْ نَلْزَمَ زِيَّنَا حَيْثُمَا كُنَّا وَأَنْ نَشُـدَّ الزَّنَانِيرَ عَلَى أَوْسَـاطِنَا وَأَنْ لاَ نُظْهِرَ صُـلُبَنَا وَكُتُبَنَا فِى شَـىْءٍ مِنْ طَرِيقِ الْمُسْـلِمِينَ وَلاَ أَسْـوَاقِهِمْ وَأَنْ لاَ نُظْهِرَ الصُّـلُبَ عَلَى كَنَائِسِـنَا وَأَنْ لاَ نَضْـرِبَ بِنَاقُوسٍ فِى كَنَائِسِـنَا بَيْنَ حَضْـرَةِ الْمُسْـلِمِينَ وَأَنْ لاَ نُخْرِجَ سَـعَانِينًا وَلاَ بَاعُوثًا وَلاَ نَرْفَعَ أَصْـوَاتَنَا مَعَ أَمْوَاتِنَا وَلاَ نُظْهِرَ النِّيرَانَ مَعَهُمْ فِى شَـىْءٍ مِنْ طَرِيقِ الْمُسْـلِمِينَ وَلاَ تُجَاوِرَهُمْ مَوْتَانَا وَلاَ نَتَّخِذَ مِنَ الرَّقِيقِ مَا جَرَى عَلَيْهِ سِـهَامُ

الْمُسْـلِمِينَ وَأَنْ نُرْشِـدَ الْمُسْـلِمِينَ وَلاَ نَطَّلِعَ عَلَيْهِمْ فِى مَنَازِلِهِمْ فَلَمَّا أَتَيْتُ عُمَرَ رضـي الله عنه بِالْكِتَابِ زَادَ فِيهِ: وَأَنْ لاَ نَضْـرِبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْـلِمِينَ شَـرَطْنَا لَهُمْ ذَلِكَ عَلَى أَنْفُسِـنَا وَأَهْلِ مِلَّتِنَا وَقَبِلْنَا عَنْهُمُ الأَمَانَ فَإِنْ نَحْنُ خَالَفْنَا شَـيْئًا مِمَّا شَـرَطْنَاهُ لَكُمْ فَضَـمِنَّاهُ عَلَى أَنْفُسِـنَا فَلاَ ذِمَّةَ لَنَا وَقَدْ حَلَّ لَكُمْ مَا يَحِلُّ لَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْمُعَانَدَةِ وَالشِّقَاقِ.

▲ باب: يُشْتَرَطُ عَلَيْهِمْ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ هَيْئَاتِهِمْ وَهَيْئَاتِ الْمُسْلِمِينَ

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ حَـدَّثَنَـا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَـدَّثَنَـا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا قَبِيصَـةُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سُـفْيَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَسْـلَمَ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ رضـــي الله عنه إِلَى أُمَرَاءِ الأَجْنَادِ أَنِ اخْتِمُوا رِقَابَ أَهْلِ الْجِزْيَةِ فِى أَعْنَاقِهِم.

وَاحْتَجَّ أَصْحَابُنَا فِى ذَلِكَ أَيْضًا بِمَا حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ الشَّـــرْقِىِّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُوسَـــى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ صَـفْوَانَ بْنِ سُـلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَـارٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ فِى الصَّـحِيحِ فَقَالَ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْـحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِى أُسَـــامَةَ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى زِيَادٌ أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـــي الله عنه عَنْ رَسُـولِ

اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِى وَالْمَاشِى عَلَى الْقَاعِدِ وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ.

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَأَخْبَرَنِى قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَأَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: الْمَاشِيَانِ إِذَا اجْتَمَعَا فَأَيُّهُمَا بَدَأَ بِالسَّلاَمِ فَهُوَ أَفْضَلُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ رَوْحٍ دُونَ قَوْلِ جَابِرٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْزُوقٍ عَنْ رَوْحٍ بِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفِرْيَابِىُّ قَالَ ذَكَرَ سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّكُمْ لاَقُونَ الْيَهُودَ غَدًا فَلاَ تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلاَمِ فَإِنْ سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا وَعَلَيْكَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدُهُمْ إِنَّمَا يَقُولُ السَّامُ عَلَيْكَ فَقُلْ عَلَيْكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ

رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالُوا السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَفَهِمْتُهَا فَقُلْتُ: عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ قَالَتْ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: مَهْلاً يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِى الأَمْرِ كُلِّهِ. قَالَتْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: فَقَدْ قُلْتُ عَلَيْكُمْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَأَخْرجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ مَعْمَرٍ.

قَالَ أَصْحَابُنَا وَهَذِهِ السُّنَنُ لاَ يُمْكِنُ اسْتِعْمَالُهَا إِلاَّ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ بِهِمْ وَلَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَعْرِفُهُمْ فَلاَ بُدَّ مِنْ غِيَارٍ يَتَمَيَّزُونَ بِهِ عَنِ الْمُسْلِمِينَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِى عَاصِمُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى عَمْرٍو السَّيْبَانِىِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِىِّ رضي الله عنه أَنَّهُ مَرَّ بِرَجُلٍ هَيْئَتُهُ هَيْئَةُ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فَسَلَّمَ فَرَدَّ عَلَيْهِ عُقْبَةُ وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ فَقَالَ لَهُ الْغُلاَمُ: أَتَدْرِى عَلَى مَنْ رَدَدْتَ فَقَالَ: أَلَيْسَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ فَقَالُوا: لاَ وَلَكِنَّهُ نَصْرَانِىٌّ فَقَامَ عُقْبَةُ فَتَبِعَهُ حَتَّى أَدْرَكَهُ فَقَالَ: إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ لَكِنْ أَطَالَ اللَّهُ حَيَاتَكَ وَأَكْثَرَ مَالَكَ. وَرُوِّينَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَعْنَاهُ فِى الاِبْتِدَاءِ بِالسَّلاَمِ.

▲ باب: لاَ يَأْخُذُونَ عَلَى الْمُسْــــلِمِينَ سَـــــرَوَاتِ الطُّرُقِ وَلاَ الْمَجَالِسِ فِى الأَسْوَاقِ

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَــــيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ ذَكَرَ سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَــالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضــي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم: إِذَا لَقِيتُمُ الْمُشْرِكِينَ فِى الطَّرِيقِ فَلاَ تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّـلاَمِ وَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ سُفْيَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الزِّيَادِىُّ أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ الطُّوسِـــــىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُنِيبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ أَخْبَرَنَا سُــهَيْلُ بْنُ أَبِى صَــالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضــي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَلاَ تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّــلاَمِ وَاضْـطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْـيَقِ الطُّرُقِ. قَالَ: هَذَا لِلنَّصَارَى فِى النَّعْتِ وَنَحْنُ نُرَاهُ لِلْمُشْرِكِينَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَرِيرٍ.

▲ باب: لاَ يَدْخُلُونَ مَسْجِدًا بِغَيْرِ إِذْنٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِــمِ: زَيْدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَلَوِىُّ وَأَبُو الْقَاسِــمِ: عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النَّجَّارِ الْمُقْرِئُ بِالْكُوفَةِ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَمَّادٍ عَنْ أَسْبَاطٍ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عِيَاضٍ الأَشْعَرِىِّ عَنْ أَبِى مُوسَى رضي الله عنه: أَنَّ عُمَرَ رضـــــي الله عنه أَمَرَهُ أَنْ يَرْفَعَ إِلَيْهِ مَا أَخَذَ وَمَا أَعْطَى فِى أَدِيمٍ وَاحِدٍ وَكَانَ لأَبِى مُوسَــى كَاتِبٌ نَصْــرَانِىٌّ يَرْفَعَ إِلَيْهِ ذَلِكَ فَعَجِبَ عُمَرُ رضـــي الله

عنه وَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَحَافِظٌ وَقَالَ: إِنَّ لَنَا كِتَابًا فِى الْمَسْـــجِدِ وَكَانَ جَاءَ مِنَ الشَّامِ فَادْعُهُ فَلْيَقْرَأْ قَالَ أَبُو مُوسَى: إِنَّهُ لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ. فَقَالَ عُمَرُ: أَجُنُبٌ هُوَ؟ قَالَ: لاَ بَلْ نَصْرَانِىٌّ قَالَ: فَانْتَهَرَنِى وَضَرَبَ فَخِذِى وَقَالَ: أَخْرِجَهُ وَقَرَأَ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَـارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُـهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَهْدِى الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

▲ باب: لاَ يَأْخُذُ الْمُسْـــلِمُونَ مِنْ ثِمَارِ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَلاَ أَمْوَالِهِمْ شَـــيْئًا بِغَيْرِ أَمْرِهِمْ إِذَا أَعْطَوْا مَا عَلَيْهِمْ وَمَا وَرَدَ مِنَ التَّشْدِيدِ فِى ظُلْمِهِمْ وَقَتْلِهِمْ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ شُعْبَةَ أَخْبَرَنَا أَرْطَاةُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ سَمِعْتُ حَكِيمَ بْنَ عُمَيْرٍ أَبَا الأَحْوَصِ يُحَدِّثُ عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَـارِيَةَ السُّـلَمِىِّ رضـي الله عنه قَالَ: نَزَلْنَا مَعَ النَّبِىِّ صـــلى الله عليه وســـلم خَيْبَرَ وَمَعَهُ مَنْ مَعَهُ مِنْ أَصْـحَابِهِ وَكَانَ صَـاحِبُ خَيْبَرَ رَجُلاً مَارِدًا مُنْكَرًا فَأَقْبَلَ إِلَى النَّبِىِّ صـلى الله عليه وســـلم فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَلَكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا حُمُرَنَا وَتَأْكُلُوا ثِمَارَنَا وَتَضْـــرِبُوا نِسَاءَنَا فَغَضِبَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم وَقَالَ: يَا ابْنَ عَوْفٍ ارْكَبْ فَرَسَكَ ثُمَّ نَادِ إِنَّ الْجَنَّةَ لاَ تَحِلُّ إِلاَّ لِمُؤْمِنٍ وَأَنِ اجْتَمَعُوا لِلصَّـــلاَةِ. قَالَ: فَاجْتَمَعُوا ثُمَّ صَـلَّى بِهِمُ النَّبِىُّ صـلى الله عليه وسـلم ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: أَيَحْسَـبُ أَحَدُكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ قَدْ يَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُحَرِّمْ شَيئًا إِلاَّ مَا فِى هَذَا الْقُرْآنِ أَلاَ وَإِنِّى وَاللَّهِ قَدْ أَمَرْتُ وَوَعَظْتُ وَنَهَيْتُ عَنْ أَشْـــيَاءَ إِنَّهَا لَمِثْلُ الْقُرْآنِ أَوْ أَكْثَرُ

وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُحِلَّ لَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتَ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ بِإِذْنٍ وَلاَ ضَرْبَ نِسَائِهِمْ وَلاَ أَكْلَ ثِمَارِهِمْ إِذَا أَعْطَوْكُمُ الَّذِى عَلَيْهِمْ.

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِىُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّكُمْ لَعلَّكُمْ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا وَتَظْهَرُونَ عَلَيْهِمْ فَيُفَادُونَكُمْ بِأَمْوَالِهِمْ دُونَ أَنْفُسِهِمْ وَأَبْنَائِهِمْ وَتُصَالِحُونَهُمْ عَلَى صُلْحٍ فَلاَ تُصِيبُوا مِنْهُمْ فَوْقَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ لاَ يَحِلُّ لَكُمْ. قَالَ الثَّقَفِىُّ صَحِبْتُ الْجُهَنِىَّ فِى غَزَاةٍ أَوْ سَفَرٍ فَكَانَ مِنْ أَعَفِّ النَّاسِ عَنِ الأَعْدَاءِ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ أَبِى عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ هِلاَلٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لَعلَّكُمْ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا فَتَظْهَرُوا عَلَيْهِمْ فَيَتَّقُونَكُمْ بِأَمْوَالِهِمْ دُونَ أَنْفُسِهِمْ وَأَبْنَائِهِمْ. قَالَ سَعِيدٌ فِى حَدِيثِهِ: فَيُصَالِحُونَكُمْ عَلَى صُلْحٍ. ثُمَّ اتَّفَقَا: فَلاَ تُصِيبُوا مِنْهُمْ فَوْقَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ لاَ يَصْلُحُ لَكُمْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى أَبُو صَخْرٍ الْمَدَنِىُّ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ سُلَيْمٍ أَخْبَرَهُ عَنْ ثَلاَثِينَ مِنْ أَبْنَاءِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

عَنْ آبَائِهِمْ دِنْيَةً عَنْ رَسُـــولِ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم قَالَ: أَلاَ مَنْ ظَلَمَ مُعَاهَدًا وَانْتَقَصَـــهُ وَكَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَـيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَأَشَـارَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بِإِصْـبَعِهِ إِلَى صَدْرِهِ: أَلاَ وَمَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ رِيحَ الْجَنَّةِ وَإِنْ رِيحَهَا لَتُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ خَرِيفًا.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْـمَاعِيلِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِى الْمَنِيعِيُّ وَالْحَسَـنُ بْنُ سُـفْيَانَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَـيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْحَسَـنِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضـي الله عنهمَا قَالَ قَالَ رَسُـــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم: مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا بِغَيْرِ حَقٍّ لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنَّهُ لَيُوجَدُ رِيحُهَا مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قَيْسِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْغَفَّارِ عَنِ الْحَسَنِ.

وَخَالَفَهُ مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ فَرَوَاهُ عَنِ الْحَسَـــنِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِى أُمَيَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضـــي الله عنهمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنَّ رِيحَهَا لَتُوجَدُ مِنْ كَذَا وَكَذَا. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْـــمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِى أَبُو أَحْمَدَ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو فَذَكَرَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْــرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُــفَ الْفِرْيَابِىُّ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ حَدَّثَنِى الْحَكَمُ بْنُ الأَعْرَجِ عَنِ الأَشْــعَثِ بْنِ ثَرْمُلَةَ الْعِجْلِيِّ عَنْ أَبِى بَكْرَةَ رضــي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسـلم: مَنْ قَتَلَ نَفْسًــا مُعَاهَدَةً بِغَيْرِ حِلِّهَا فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ أَنْ يَشُمَّ رِيحَهَا.

▲ باب: النَّهْىِ عَنِ التَّشْدِيدِ فِى جِبَايَةِ الْجِزْيَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَـنِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِــهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ رضي الله عنه وَجَدَ رَجُلاً وَهُوَ عَلَى حِمْصَ يُشَمِّسُ نَاسًا مِنَ الْقِبْطِ فِى أَدَاءِ الْجِزْيَةِ فَقَالَ مَا هَذَا إِنِّى سَــمِعْتُ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِى الدُّنْيَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الْحَسَــنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَم حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ الأَحْمَرُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ أَخْبَرَنِى رَجُلٌ مِنْ ثَقِيفَ قَالَ: اسْــتَعْمَلَنِى عَلِيُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ رضــي الله عنه عَلَى بُزُرْجِ سَـابُورَ فَقَالَ: لاَ تَضْـرِبَنَّ رَجُلاً سَـوْطًا فِى جِبَايَةِ دِرْهَمٍ وَلاَ تَبِيعَنَّ لَهُمْ رِزْقًا وَلاَ كِسْوَةَ شِتَاءٍ وَلاَ صَيْفٍ وَلاَ دَابَّةً يَعْتَمِلُونَ عَلَيْهَا وَلاَ تُقِمْ رَجُلاً قَائِمًا فِى طَلَبِ دِرْهَمٍ قَالَ قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِذًا

أَرْجِعَ إِلَيْكَ كَمَا ذَهَبْتُ مِنْ عِنْدِكَ قَالَ: وَإِنْ رَجَعْتَ كَمَا ذَهَبْتَ وَيْحَكَ إِنَّمَا أُمِرْنَا أَنْ نَأْخُذَ مِنْهُمُ الْعَفْوَ يَعْنِى الْفَضْلَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ إِبْرَاهِيمَ سَأَلَهُ مَا فِى أَمْوَالِ أَهْلِ الذِّمَّةِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: الْعَفْوُ يَعْنِى الْفَضْلَ.

▲ باب: لاَ يَأْخُذُ مِنْهُمْ فِى الْجِزْيَةِ خَمْرًا وَلاَ خِنْزِيرًا

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَمَّنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ رضي الله عنه وَهُوَ يُقَلِّبُ يَدَهُ هَكَذَا فَقُلْتُ لَهُ: مَا لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: عُوَيْمِلٌ لَنَا بِالْعِرَاقِ خَلَطَ فِى فَىْءِ الْمُسْلِمِينَ أَثْمَانَ الْخَمْرِ وَأَثْمَانَ الْخَنَازِيرِ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ أَنْ يَأْكُلُوهَا فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا. قَالَ سُفْيَانُ يَقُولُ: لاَ تَأْخُذُوا فِى جِزْيَتِهِمُ الْخَمْرَ وَالْخَنَازِيرَ وَلَكِنْ خَلُّوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ بَيْعِهَا فَإِذَا بَاعُوهَا فَخُذُوا أَثْمَانَهَا فِى جِزْيَتِهِمْ.

▲ باب: الْوَصَاةِ بِأَهْلِ الذِّمَّةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى حَرْمَلَةُ بْنُ عِمْرَانَ

التُّجِيبِىُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ الْمَهْرِىِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رضي الله عنه يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذْكَرُ فِيهَا الْقِيرَاطُ فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا فَإِذَا رَأَيْتُمْ رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلاَنِ عَلَى مَوْضِعِ لَبِنَةٍ فَاخْرُجْ مِنْهَا. قَالَ: فَمَرَّ بِرَبِيعَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُرَحْبِيلَ ابْنِ حَسَنَةَ يَتَنَازَعَانِ فِى مَوْضِعِ لَبِنَةٍ فَخَرَجَ مِنْهَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ الأَيْلِىِّ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُوَيْهِ الْعَسْكَرِىُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلاَنِسِىُّ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ جُوَيْرِيَةَ بْنَ قُدَامَةَ التَّمِيمِىَّ يَقُولُ: حَجَجْتُ فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَسَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَخْطُبُ فَقَالَ: إِنِّى رَأَيْتُ دِيكًا نَقَرَنِى نَقْرَةً أَوْ نَقْرَتَيْنِ قَالَ فَمَا كَانَتْ إِلاَّ جُمُعَةً أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ حَتَّى أُصِيبَ ثُمَّ أَذِنَ لأَصْحَابِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ أَذِنَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ثُمَّ أَذِنَ لأَهْلِ الشَّامِ ثُمَّ أَذِنَ لأَهْلِ الْعِرَاقِ فَكُنَّا فِى آخِرِ مَنْ دَخَلَ فَإِذَا عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ أَوْ بُرْدٌ أَسْوَدُ قَدْ عُصِبَ عَلَى طَعْنَتِهِ وَإِذَا الدَّمُ يَسِيلُ فَقُلْنَا: أَوْصِنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: أُوصِيكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّكُمْ لَنْ تَضِلُّوا مَا اتَّبَعْتُمُوهُ وَأُوصِيكُمْ بِالْمُهَاجِرِينَ فَإِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ وَيَقِلُّونَ وَأُوصِيكُمْ بِالأَنْصَارِ فَإِنَّهُمْ شِعْبُ الإِسْلاَمِ الَّذِى لَجَأَ إِلَيْهِ وَأُوصِيكُمْ بِالأَعْرَابِ فَإِنَّهُمْ أَصْلُكُمْ وَمَادَّتُكُمْ وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى فَإِنَّهُمْ إِخْوَانُكُمْ وَعَدُوُّ عَدُوِّكُمْ وَأُوصِيكُمْ بِذِمَّةِ اللَّهِ فَإِنَّهُمْ ذِمَّةُ نَبِيِّكُمْ صلى الله عليه وسلم وَرِزْقُ عِيَالِكُمْ ثُمَّ قَالَ: قُومُوا عَنِّى.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِى إِيَاسٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ حُصَيْنَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: أُوصِى الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِى بِأَهْلِ الذِّمَّةِ خَيْرًا أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ وَأَنْ لاَ يُكَلَّفُوا فَوْقَ طَاقَتِهِمْ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ.

▲ باب: لاَ يَقْرَبُ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَهُوَ الْحَرَمُ كُلُّهُ مُشْرِكٌ

قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلاَ يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا) أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُزَنِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِى شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ أَخْبَرَنِى حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَنِى أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فِيمَنْ يُؤَذِّنُ يَوْمَ النَّحْرِ بِمِنًى أَنْ لاَ يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَأَنْ لاَ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ وَيَوْمُ الْحَجِّ الأَكْبَرِ يَوْمَ النَّحْرِ وَإِنَّمَا قِيلَ الْحَجُّ الأَكْبَرُ مِنْ أَجْلِ قَوْلِ النَّاسِ الْحَجُّ الأَصْغَرُ فَنَبَذَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه إِلَى النَّاسِ فِى ذَلِكَ الْعَامِ فَلَمْ يَحُجَّ فِى الْعَامِ الْقَابِلِ الَّذِى حَجَّ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَجَّةَ الْوَدَاعِ مُشْرِكٌ وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِى الْعَامِ الَّذِى نَبَذَ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه إِلَى الْمُشْرِكِينَ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلاَ يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا) الآيَةَ وَذَكَرَ بَاقِىَ الْحَدِيث

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الْيَمَانِ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِى أُسَامَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ

بْنُ مُوسَــى حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْــحَاقَ عَنْ زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ عَنْ عَلِيٍّ رضــي الله عنه قَالَ: أُرْسِــلْتُ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ بِأَرْبَعٍ لاَ يَطُوفَنَّ بِالْكَعْبَةِ عُرْيَانٌ وَلاَ يَقْرَبَنَّ الْمَسْــجِدَ الْحَرَامَ مُشْــرِكٌ بَعْدَ عَامِهِ وَلاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ وَمَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم عَهْدٌ فَعَهْدُهُ إِلَى مُدَّتِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُـورٍ النَّضْـرُوِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُـورٍ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنْ أَبِى إِسْـحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ قَالَ: سَـأَلْنَا عَلِيًّا رضـي الله عنه بِأَيِّ شَـىْءٍ بُعِثْتَ قَالَ: بِأَرْبَعٍ فَذَكَرَهُنَّ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: وَلاَ يَجْتَمِعُ مُسْلِمٌ وَمُشْرِكٌ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا فِى الْحَجِّ وَزَادَ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَهْدٌ فَأَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ.

▲ باب: لاَ يَسْكُنُ أَرْضَ الْحِجَازِ مُشْرِكٌ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: الْحَسَـنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ الإِسْفَرَائِينِىُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا الْمُرَّارُ بْنُ حَمُّويْهِ الْهَمَذَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْكِنَانِىُّ قَالَ مُوسَــى وَهُوَ أَبُو غَسَّــانَ الْكِنَانِىُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضـي الله عنهما قَالَ: لَمَّا فُدِعْتُ بِخَيْبَرَ قَامَ عُمَرُ رضـي الله عنه خَطِيبًا فِى النَّاسِ فَقَالَ: إِنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم عَامَلَ يَهُودَ خَيْبَرَ عَلَى أَمْوَالِهَا وَقَالَ: نُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ اللَّهُ. وَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى مَالِهِ هُنَاكَ فَعُدِىَ عَلَيْهِ فِى اللَّيْلِ فَفُدِعَتْ يَدَاهُ وَلَيْسَ لَنَا عَدُوٌّ هُنَاكَ غَيْرُهُمْ وَهُمْ تُهْمَتُنَا وَقَدْ رَأَيْتُ إِجْلاَءَهُمْ فَلَمَّا أَجْمَعَ عَلَى ذَلِكَ أَتَاهُ أَحَدُ بَنِى أَبِى الْحُقَيْقِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ تُخْرِجُنَا وَقَدْ أَقَرَّنَا مُحَمَّدٌ وَعَامَلَنَا عَلَى

الأَمْوَالِ وَشَـرَطَ ذَلِكَ لَنَا فَقَالَ عُمَرُ رضـي الله عنه: أَظَنَنْتَ أَنِّى نَسِـيتُ قَوْلَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: كَيْفَ بِكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْ خَيْبَرَ تَعْدُو بِكَ قَلُوصُـــكَ لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ. فَأَجْلاَهُمْ وَأَعْطَاهُمْ قِيمَةَ مَا لَهُمْ مِنَ الثَّمَرِ مَالاً وَإِبِلاً وَعُرُوضًا مِنْ أَقْتَابٍ وَحِبَالٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى أَحْمَدَ وَهُو مُرَّارُ بْنُ حَمُّوَيْهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبِسْطَامِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا ابْنُ بَزِيعٍ وَأَبُو الأَشْعَثِ قَالاَ حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِى نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه أَجْلَى الْيَهُودَ وَالنَّصَـارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ وَكَانَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وســلم لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا وَكَانَتْ الأَرْضُ إِذَا ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلَّهِ وَلِرَسُـولِهِ وَلِلْمُسْـلِمِينَ فَسَـأَلَ الْيَهُودُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم أَنْ يُقِرَّهُمْ بِهَا عَلَى أَنْ يَكْفُوا الْعَمَلَ وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أُقِرُّكُمْ عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا. فَأُقِرُّوا بِهَا وَأَجْلاَهُمْ عُمَرُ رضي الله عنه فِى إِمَارَتِهِ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الأَشْعَثِ أَحْمَدَ بْنِ الْمِقْدَامِ.

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُـفَ الأَصْـبَهَانِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْـرِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا الْحَسَـنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سُـلَيْمَانَ بْنِ أَبِى مُسْـلِمٍ قَالَ سَـمِعْتُ سَـعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقُولُ: يَوْمُ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ ثُمَّ بَكَى ثُمَّ قَالَ اشْـتَدَّ وَجَعُ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَقَالَ:

ائْتُونِى أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لاَ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا. فَتَنَازَعُوا وَلاَ يَنْبَغِى عِنْدَ نَبِىٍّ تَنَازُعٌ فَقَالَ: ذَرُونِى فَالَّذِى أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِى إِلَيْهِ. وَأَمَرَهُمْ بِثَلاَثٍ فَقَالَ: أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مِمَّا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ. وَالثَّالِثَةُ نُسِّيتُهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِمَا عَنْ سُفْيَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى الزُّهْرِىُّ الْقَاضِى بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغُ قَالاَ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لَئِنْ عِشْتُ لأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ حَتَّى لاَ أَتْرُكَ فِيهَا إِلاَّ مُسْلِمًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ رَوْحٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رضي الله عنه قَالَ: آخِرُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: أَخْرِجُوا يَهُودَ الْحِجَازِ وَأَهْلَ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَاعْلَمُوا أَنَّ شَرَّ النَّاسِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا قُبُورَهُمْ مَسَاجِدَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِىُّ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى حَكِيمٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ: بَلَغَنِى أَنَّهُ كَانَ مِنْ آخَرِ مَا تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ قَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ لاَ يَبْقَيَنَّ دِينَانِ بِأَرْضِ الْعَرَبِ.

قَالَ وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِى جَزِيرَةِ الْعَرَبِ. قَالَ مَالِكٌ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَفَحَصَ عَنْ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه حَتَّى أَتَاهُ الثَّلْجُ وَالْيَقِينُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِى جَزِيرَةِ الْعَرَبِ. فَأَجْلَى يَهُودَ خَيْبَرَ. قَالَ مَالِكٌ: وَقَدْ أَجْلَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَهُودَ نَجْرَانَ وَفَدَكَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِىُّ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ قَابُوسَ بْنِ أَبِى ظَبْيَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لاَ يَكُونُ قِبْلَتَانِ فِى بَلَدٍ وَاحِدٍ.

وَرُوِّينَاهُ عَنْ أَبِى كُدَيْنَةَ عَنْ قَابُوسَ بْنِ أَبِى ظَبْيَانَ بِإِسْنَادِهِ: لاَ يَجْتَمِعُ قِبْلَتَانِ فِى جَزِيرَةِ الْعَرَبِ. قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ أَجْلَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَهُودَ بَنِى النَّضِيرِ ثُمَّ يَهُودَ الْمَدِينَةِ وَرُوِّينَاهُ فِى حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو السَّـــرِىِّ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَامِدٍ بِالطَّابَرَانِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْحَنْظَلِىُّ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَـرَةَ عَنْ مُوسَـى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضـي الله عنهما: أَنَّ يَهُودَ بَنِى النَّضِيرِ وَقُرَيْظَةَ حَارَبُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَجْلَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَنِى النَّضِيرِ وَأَقَرَّ قُرَيْظَةَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ وَأَجْلَى رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ بَنِى قَيْنُقَاعَ وَهُمْ قَوْمُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَـــلاَمٍ وَبَنِى حَارِثَةَ وَكُلَّ يَهُودِىٍّ كَانَ بِالْمَدِينَةِ وَكَانَ الْيَهُودُ وَالنَّصَـارَى وَمَنْ سِـوَاهُمْ مِنَ الْكُفَّارِ لاَ يُقَرُّونَ فِيهَا فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ وَلاَ أَدْرِى أَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ بِهِمْ أَمْ لاَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ الْخَوْلاَنِىُّ قَالَ قُرِئَ عَلَى شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ أَخْبَرَكَ أَبُوكَ قَالَ حَدَّثَنِى سَعِيدُ بْنُ أَبِى سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ فِى الْمَسْجِدِ إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ. فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا إِلَى بَيْتِ الْمِدْرَاسِ فَقَامَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم فَنَادَاهُمْ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ يَهُودَ أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا. قَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِـمِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: ذَلِكَ أُرِيدُ أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا. قَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم: ذَلِكَ أُرِيدُ. ثُمَّ قَالَهَا الثَّالِثَةَ وَقَالَ: اعْلَمُوا أَنَّ الأَرْضَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَإِنِّى أُرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ مِنْ هَذِهِ الأَرْضِ فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ شَـيْئًا مِنْ مَالِهِ فَلْيَبِعْهُ

وَإِلاَّ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا الأَرْضُ لِلَّهِ وَلِرَسُــولِهِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ فِى الصَّـــحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ كِلاَهُمَا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى تَفْسِيرِ أَرْضِ الْحِجَازِ وَجَزِيرَةِ الْعَرَبِ

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَـارِىُّ أَخْبَرَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَـدَّثَنَـا أَبُو دَاوُدَ حَـدَّثَنَـا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ قَالَ قَالَ سَـعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: جَزِيرَةُ الْعَرَبِ مَا بَيْنَ الْوَادِى إِلَى أَقْصَى الْيَمَنِ إِلَى تُخُومِ الْعِرَاقِ إِلَى الْبَحْرِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّـلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ الْكَارِزِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ قَالَ: جَزِيرَةُ الْعَرَبِ مَـا بَيْنَ حَفَرِ أَبِى مُوسَــى إِلَى أَقْصَــى الْيَمَنِ فِى الطُّولِ وَأَمَّا الْعَرْضُ فَمَا بَيْنَ رَمْلِ يَبْرِينَ إِلَى مُنْقَطَعِ السَّمَاوَةِ.

قَالَ وَقَالَ الأَصْـمَعِىُّ: جَزِيرَةُ الْعَرَبِ مِنْ أَقْصَــى عَدَنِ أَبْيَنَ إِلَى رِيفِ الْعِرَاقِ فِى الطُّولِ وَأَمَّا الْعَرْضُ فَمِنْ جُدَّةَ وَمَا وَالاَهَا مِنْ سَــاحِلِ الْبَحْرِ إِلَى أَطْرَافِ الشَّامِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا بِشْـرُ بْنُ مُوسَــى قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَعْنِى الْمُقْرِئَ: جَزِيرَةُ الْعَرَبِ مِنْ لَدُنِ الْقَادِسِـيَّةِ إِلَى لَدُنِ قَعْرِ عَدَنَ إِلَى الْبَحْرَيْنِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ قُرِئَ عَلَى الْحَارِثِ بْنِ مِسْكِينٍ وَأَنَا شَـاهِدٌ أَخْبَرَكَ أَشْـهَبُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ قَالَ مَالِكٌ: عُمَرُ رضـــــي الله عنه أَجْلَى أَهْلَ نَجْرَانَ وَلَمْ يُجْلَوْا مِنْ تَيْمَاءَ لأَنَّهَا

لَيْسَـــــتْ مِنْ بِلاَدِ الْعَرَبِ فَأَمَّا الْوَادِى فَإِنِّى أَرَى إِنَّمَا لاَ يُجْلَى مَنْ فِيهَا مِنَ الْيَهُودِ أَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْهَا مِنْ أَرْضِ الْعَرَبِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ: وَإِنْ سَأَلَ مَنْ يُؤْخَذُ مِنْهُ الْجِزْيَةُ أَنْ يُعْطِيَهَا وَيُجْرَى عَلَيْهِ الْحُكْمُ عَلَى أَنْ يَسْـــكُنَ الْحِجَازَ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ لَهُ وَالْحَجَازُ مَكَّةُ والْمَدِينَةُ وَالْيَمَامَةُ وَمَخَالِيفُهَا كُلُّهَا. قَالَ الشَّـافِعِىُّ: وَلَمْ أَعْلَمْ أَحَدًا أَجْلَى أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ مِنَ الْيَمَنِ وَقَدْ كَانَتْ بِهَا ذِمَّةٌ وَلَيْسَـــتِ الْيَمَنُ بِحِجَازٍ فَلاَ يُجْلِيهِمْ أَحَدٌ مِنَ الْيَمَنِ وَلاَ بَأْسَ أَنْ يُصَالِحَهُمْ عَلَى مُقَامِهِمْ بِالْيَمَنِ.

قَالَ الشَّـيْخُ: قَدْ جَعَلُوا الْيَمَنَ مِنْ أَرْضِ الْعَرَبِ وَالْجَلاَءُ وَقَعَ عَلَى أَهْلِ نَجْرَانَ وَذِمَّةُ أَهْلِ الْحِجَازِ دُونَ ذِمَّةِ أَهْلِ الْيَمَنِ لأَنَّهَا لَيْسَـــتْ بِحِجَازٍ لاَ لأَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْهَا مِنْ أَرْضِ الْعَرَبِ وَفِى الْحَدِيثِ تَخْصِيصٌ وَفِى حَدِيثِ سَمُرَةَ عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رضي الله عنه دَلِيلٌ أَوْ شِبْهُ دَلِيلٍ عَلَى مَوْضِعِ الْخُصُوصِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الأَصْبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا الْوَاقِدِىُّ حَدَّثَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم مِنْ خَيْبَرَ إِلَى وَادِى الْقُرَى فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِى فَتْحِ وَادِى الْقُرَى قَالَ: فَأَقَامَ رَسُـــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وسـلم بِوَادِى الْقُرَى أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ وَقَسَـمَ مَا أَصَـابَ عَلَى أَصْحَابِهِ بِوَادِى الْقُرَى وَتَرَكَ الأَرْضَ وَالنَّخْلَ بِأَيْدِى يَهُودَ وَعَامَلَهُمْ عَلَيْهَا فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ بْنُ

الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَخْرَجَ يَهُودَ خَيْبَرَ وَفَدَكَ وَلَمْ يُخْرِجْ أَهْلَ تَيْمَاءَ وَوَادِى الْقُرَى لأَنَّهُمَا دَاخِلَتَانِ فِى أَرْضِ الشَّـــامِ وَنَرَى أَنَّ مَا دُونَ وَادِى الْقُرَى إِلَى الْمَدِينَةِ حِجَازٌ وَأَنَّ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الشَّـامِ. قَالَ الشَّـيْخُ هَذَا الْكَلاَمُ الأَخِيرُ أَظُنُّهُ مِنْ قَوْلِ الْوَاقِدِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ سَـمِعْتُ أَبَا زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنَ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِىَّ يَقُولُ سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ يَعْنِى النَّيْسَابُورِىَّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَلِىَّ بْنَ الْحُسَيْنِ الرَّازِىَّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنِ يَحْيَى الْمَدَنِىَّ يَقُولُ سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: جَزِيرَةُ الْعَرَبِ الْمَدِينَةُ وَمَكَّةُ وَالْيَمَنُ فَأَمَّا مِصْـرُ فَمَنْ بِلاَدِ الْمَغْرِبِ وَالشَّامُ مِنْ بِلاَدِ الرُّومِ وَالْعِرَاقُ مِنْ بِلاَدِ فَارِسَ.

▲ باب: الذِّمِّىِّ يَمُرُّ بِالْحِجَازِ مَارًّا لاَ يُقِيمُ بِبَلَدٍ مِنْهَا أَكْثَرَ مِنْ ثَلاَثِ لَيَالٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنْجِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَسْـلَمَ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه ضَرَبَ لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ بِالْمَدِينَةِ إِقَامَةَ ثَلاَثِ لَيَالٍ يَتَسَوَّقُونَ بِهَا وَيَقْضُونَ حَوَائِجَهُمْ وَلاَ يُقِيمُ أَحَدٌ مِنْهُمْ فَوْقَ ثَلاَثِ لَيَالٍ.

▲ باب: مَا يُؤْخَذُ مِنَ الذِّمِّىِّ إِذَا تَجَرَ فِى غَيْرِ بَلَدِهِ وَالْحَرْبِىِّ إِذَا دَخَلَ بِلاَدَ الإِسْلاَمِ بِأَمَانٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ بِلاَلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الرَّبِيعِ الْمَكِّىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: بَعَثَنِى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه عَلَى الْعُشُورِ فَقُلْتُ: تَبْعَثُنِى عَلَى

الْعُشُــورِ مِنْ بَيْنِ عَمَلِكَ فَقَالَ: أَلاَ تَرْضَـــى أَنْ أُوَهِّلَكَ عَلَى مَا جَعَلَنِى عَلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه أَمَرَنِى أَنْ آخُذَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رُبْعَ الْعُشْرِ وَمِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ نِصْفَ الْعُشْرِ وَمِمَّنْ لاَ ذِمَّةَ لَهُ الْعُشْرَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ بِشْـرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا سَــعْدَانُ بْنُ نَصْــرٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه فَأَبْطَأْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ لأَرَى أَنِّى لَوْ أَمَرْتُكَ أَنْ تَعُضَّ عَلَى حَجَرٍ كَذَا وَكَذَا ابْتِغَاءَ مَرْضَــاتِى لَفَعَلْتَ اخْتَرْتُ لَكَ خَيْرَ عَمَلٍ فَكَرِهْتَهُ إِنِّى أَكْتُبُ لَكَ سُــنَّةَ عُمَرَ قُلْتُ: فَاكْتُبْ لِى سُــنَّةَ عُمَرَ رضـــي الله عنه قَالَ: فَكَتَبَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمٌ وَمِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ مِنْ كُلِّ عِشْرِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمٌ وَمِمَّنْ لاَ ذِمَّةَ لَهُ مِنْ كُلِّ عَشْــرَةِ دَرَاهِمَ دِرْهَمٌ. قَالَ قُلْتُ: مَنْ لاَ ذِمَّةَ لَهُ قَالَ: الرُّومُ كَانُوا يَقْدَمُونَ الشَّامَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا بِشْــرُ بْنُ مُوسَــى حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا أَبُو حَنِيفَةَ عَنِ الْهَيْثَمِ وَكَانَ صَــيْرَفِيًّا بِالْكُوفَةِ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِــيرِينَ أَخِى مُحَمَّدِ بْنِ سِــيرِينَ قَالَ: جَعَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَلَى صَـدَقَةِ الْبَصْـرَةِ فَقَالَ لِى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِى عَلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضـــي الله عنه فَقُلْتُ: لاَ أَعْمَلُ لَكَ حَتَّى تَكْتُبَ لِى عَهْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ الَّذِى عَهِدَ إِلَيْكَ فَكَتَبَ لِى أَنْ خُذْ مِنْ أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ رُبْعَ الْعُشْـرِ وَمِنْ أَمْوَالِ أَهْلِ الذِّمَّةِ إِذَا اخْتَلَفُوا بِهَا لِلتِّجَارَةِ نِصْفَ الْعُشْرِ وَمِنْ أَمْوَالِ أَهْلِ الْحَرْبِ الْعُشْرَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى قَالا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه كَانَ يَأْخُذُ مِنَ النَّبَطِ مِنَ الْحِنْطَةِ وَالزَّيْتِ نِصْفَ الْعُشْرِ يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَكْثُرَ الْحَمْلُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَيَأْخُذُ مِنَ الْقِطْنِيَّةِ الْعُشْرَ.

وَأَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ عَامِلاً مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَلَى سُوقِ الْمَدِينَةِ فِى زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه وَكَانَ يَأْخُذُ مِنَ النَّبَطِ الْعُشْرَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ: أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ شِهَابٍ عَلَى أَىِّ وَجْهٍ أَخَذَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه مِنَ النَّبَطِ الْعُشْرَ؟ فَقَالَ: كَانَ ذَلِكَ يُؤْخَذُ مِنْهُمْ فِى الْجَاهِلِيَّةِ فَأَلْزَمَهُمْ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كُنْتُ أُعَاشِرُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ زَمَانَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَكَانَ يَأْخُذُ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ أَنْصَافَ عُشُورِ أَمْوَالِهِمْ فِيمَا تَجَرُوا فِيهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا قَيْسٌ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: كَتَبَ أَبُو مُوسَى إِلَى عُمَرَ رضي الله عنهما: إِنَّ تُجَّارَ الْمُسْلِمِينَ إِذَا دَخَلُوا دَارَ الْحَرْبِ أَخَذُوا مِنْهُمُ

الْعُشْرَ قَالَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: خُذْ مِنْهُمْ إِذَا دَخَلُوا إِلَيْنَا مِثْلَ ذَلِكَ الْعُشْرَ وَخُذُوا مِنَ تُجَّارِ أَهْلِ الذِّمَّةِ نِصْفَ الْعُشْرِ وَمِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ مِائَتَيْنِ خَمْسَةً وَمَا زَادَ فَمِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمًا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ مُغَلِّسٍ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ أَبِى مِجْلَزٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى عُمَرَ فِى أُنَاسٍ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ يَدْخُلُونَ أَرْضَنَا أَرْضَ الإِسْلاَمِ فَيُقِيمُونَ قَالَ فَكَتَبَ إِلَيَّ عُمَرُ رضي الله عنه: إِنْ أَقَامُوا سِتَّةَ أَشْهُرٍ فَخُذْ مِنْهُمُ الْعُشْرَ وَإِنْ أَقَامُوا سَنَةً فَخُذْ مِنْهُمْ نِصْفَ الْعُشْرَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَبْسِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ قَالَ: مَا كُنَّا نَعْشُرُ مُسْلِمًا وَلاَ مُعَاهَدًا قَالَ قُلْتُ: فَمَنْ كُنْتُمْ تَعْشُرُونَ؟ قَالَ: تُجَّارَ أَهْلِ الْحَرْبِ كَمَا يَعْشُرُونَا إِذَا أَتَيْنَاهُمْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ نُصَيْرٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ حَرْبِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عُشُورٌ إِنَّمَا الْعُشُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى. قَالَ الْعَبَّاسُ هَكَذَا قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ أَبِى جَدِّهِ كَذَا فِى هَذِهِ الرِّوَايَةِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى جَدِّهِ وَذَكَرَهَا الْبُخَارِيُّ فِى التَّارِيخِ دُونَ ذِكْرِ أَبِيهِ وَقَدْ مَضَى سَائِرُ طُرُقِهِ وَذَكَرْنَا حَدِيثَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِى ذَلِكَ فِى

▲ باب: لاَ يُؤْخَذُ مِنْهُمْ ذَلِكَ فِى السَّــنَةِ إِلاَّ مَرَّةً وَاحِدَةً إِلاَّ أَنْ يَقَعَ الصُّــلْحُ عَلَى أَكْثَرِ مِنْهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ أَبِى حَصِينٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ قَالَ: كُنْتُ أَعْشُرُ بَنِى تَغْلِبَ كُلَّمَا أَقْبَلُوا وَأَدْبَرُوا فَانْطَلَقَ شَيْخٌ مِنْهُمْ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ: إِنَّ زِيَادًا يُعْشِرُنَا كُلَّمَا أَقْبَلْنَا وَأَدْبَرْنَا فَقَالَ: تُكْفَى ذَلِكَ ثُمَّ أَتَاهُ الشَّيْخُ بَعْدَ ذَلِكَ وَعُمَرُ رضي الله عنه فِى جَمَاعَةٍ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنَا الشَّيْخُ النَّصْرَانِىُّ فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: وَأَنَا الشَّيْخُ الْحَنِيفُ قَدْ كُفِيتَ قَالَ وَكَتَبَ إِلَىَّ أَنْ لاَ تَعْشُرْهُمْ فِى السَّنَةِ إِلاَّ مَرَّةً.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ رُزَيْقِ بْنِ حَيَّانَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَتَبَ إِلَيْهِ: وَمَنْ مَرَّ بِكَ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ فَخُذْ مِمَّا يُدِيرُونَ مِنَ التِّجَارَاتِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ مِنْ كُلِّ عِشْرِينَ دِينَارًا دِينَارًا فَمَا نَقَصَ فَبِحِسَابِ ذَلِكَ حَتَّى يَبْلُغَ عَشْرَةَ دَنَانِيرَ فَإِنْ نَقَصَتْ ثُلُثَ دِينَارٍ فَدَعْهَا وَلاَ تَأْخُذْ مِنْهَا شَيْئًا وَاكْتُبْ لَهُمْ بِمَا تَأْخُذُ مِنْهُمْ كِتَابًا إِلَى مِثْلِهِ مِنَ الْحَوْلِ.

▲ باب: السُّنَّةُ أَنْ لاَ تُقْتَلَ الرُّسُلُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعُطَارِدِىُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ فَحَدَّثَنِى سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُعَيْمِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ جَاءَهُ

رَسُولاَ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ بِكِتَابِهِ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ لَهُمَا: وَأَنْتُمَا تَقُولاَنِ مِثْلَمَا يَقُولُ. فَقَالاَ: نَعَمْ فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَوْلاَ أَنَّ الرُّسُلَ لاَ تُقْتَلُ لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ أَنَّهُ أَتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه فَقَالَ: مَا بَيْنِى وَبَيْنَ أَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ حِنَةٌ وَإِنِّى مَرَرْتُ بِمَسْجِدٍ لِبَنِى حَنِيفَةَ فَإِذَا هُمْ يُؤْمِنُونَ بِمُسَيْلِمَةَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ فَجِىءَ بِهِمْ فَاسْتَتَابَهُمْ غَيْرَ ابْنِ النَّوَّاحَةِ قَالَ لَهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: لَوْلاَ أَنَّكَ رَسُولٌ لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ. فَأَنْتَ الْيَوْمَ لَسْتَ بِرَسُولٍ فَأَمَرَ قَرَظَةَ بْنَ كَعْبٍ فَضَرَبَ عُنُقَهُ فِى السُّوقِ ثُمَّ قَالَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى ابْنِ النَّوَّاحَةِ قَتِيلاً بِالسُّوقِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لاِبْنِ النَّوَّاحَةِ: لَوْلاَ أَنَّكَ رَسُولٌ لَقَتَلْتُكَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِىُّ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: مَضَتِ السُّنَّةُ أَنْ لاَ تُقْتَلَ الرُّسُلُ.

▲ باب: الْحَرْبِيِّ إِذَا لَجَأَ إِلَى الْحَرَمِ وَكَذَلِكَ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ حَدٌّ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قُلْتُ لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ حَدَّثَكَ ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ مِغْفَرٌ فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَقَالَ: اقْتُلُوهُ. قَالَ: نَعَمْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَدْلُ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ طَلْحَةَ الْقَنَّادُ حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ عَنِ السُّدِّيِّ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ آمَنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم النَّاسَ إِلاَّ أَرْبَعَةَ نَفَرٍ وَامْرَأَتَيْنِ وَقَالَ: اقْتُلُوهُمْ وَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُتَعَلِّقِينَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ. عِكْرِمَةَ بْنَ أَبِى جَهْلٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ خَطَلٍ وَمِقْيَسَ بْنَ صُبَابَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِى سَرْحٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبِ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَخْزُومِىُّ حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: أَرْبَعَةٌ لاَ أُؤَمِّنُهُمْ فِى حِلٍّ وَلاَ حَرَمٍ الْحُوَيْرِثُ بْنُ نُقَيْدٍ وَمِقْيَسٌ وَهِلاَلُ بْنُ خَطَلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى

سَرْحٍ. فَأَمَّا الْحُوَيْرِثُ فَقَتَلَهُ عَلِىٌّ رضـي الله عنه وَأَمَّا مِقْيَسٌ فَقَتَلَهُ ابْنُ عَمٍّ لَهُ لَحًا وَأَمَّا هِلاَلُ بْنُ خَطَلٍ فَقَتَلَهُ الزُّبَيْرُ رضـــي الله عنه وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى سَرْحٍ فَاسْتَأْمَنَ لَهُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه وَكَانَ أَخَاهُ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَقَيْنَتَيْنِ كَانَتَا لِمِقْيَسٍ تُغَنِّيَانِ بِهِجَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قُتِلَتْ إِحْدَاهُمَا وَأَفْلَتَتِ الأُخْرَى فَأَسْلَمَتْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِىِّ عَنْ أَبِى شُرَيْحٍ الْعَدَوِىِّ أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ: ائْذَنْ لِى أَيُّهَا الأَمِيرُ أُحَدِّثْكَ قَوْلاً قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْغَدَ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ سَمِعَتْهُ أُذُنَاىَ وَوَعَاهُ قَلْبِى وَأَبْصَرَتْهُ عَيْنَاىَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ فَلاَ يَحِلُّ لاِمْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ فِيهَا دَمًا وَلاَ يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقُولُوا إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ وَإِنَّمَا أَذِنَ لِى سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالأَمْسِ وَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ. فَقِيلَ لأَبِى شُرَيْحٍ مَا قَالَ لَكَ عَمْرٌو فَقَالَ قَالَ عَمْرٌو: أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ إِنَّ الْحَرَمَ لاَ يُعِيذُ عَاصِيًا وَلاَ فَارًّا بِدَمٍ وَلاَ فَارًّا بِخَرْبَةٍ. رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ رضـــي الله عنه: إِنَّمَا مَعْنَى ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّهَا لَمْ تَحْلِلْ أَنْ

يُنْصَبَ عَلَيْهَا الْحَرْبُ حَتَّى تَكُونَ كَغَيْرِهَا فَقَدْ أَمَرَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم عِنْدَمَا قُتِلَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ وَخُبَيْبٌ بِقَتْلِ أَبِى سُفْيَانَ فِى دَارِ بِمَكَّةَ غِيلَةً إِنْ قُدِرَ عَلَيْهِ وَهَذَا فِى الْوَقْتِ الَّذِى كَانَت فِيهِ مُحَرَّمَةً فَدَلَّ عَلَى أَنَّهَا لاَ تَمْنَعُ أَحَدًا مِنْ شَىْءٍ وَجَبَ عَلَيْهِ وَإِنَّهَا إِنَّمَا تُمْنَعُ مِنْ أَنْ يُنْصَبَ عَلَيْهَا الْحَرْبُ كَمَا يُنْصَبُ عَلَى غَيْرِهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بُطَّةَ الأَصْبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْجَهَمِ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا الْوَاقِدِىُّ حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ الْوَاقِدِىُّ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى عُبَيْدَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِىِّ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَبِى عَوْنٍ وَزَادَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فَذَكَرَ قِصَّةً فِى بَعَثِ أَبِى سُفْيَانَ مَنْ يَقْتُلُ مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم غِيلَةً وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَطْلَعَ عَلَيْهِ نَبِيَّهُ وَأَسْلَمَ الرَّجُلُ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِعَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِىِّ وَسَلَمَةَ بْنِ أَسْلَمَ بْنِ حَرِيشٍ: اخْرُجَا حَتَّى تَأْتِيَا أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ فَإِنْ أَصَبْتُمَا مِنْهُ غِرَّةً فَاقْتُلاَهُ. ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةً فِى رُؤْيَةِ مُعَاوِيَةَ عَمْرًا وَإِخْبَارِهِ أَبَاهُ بِذَلِكَ وَأَنَّ عَمْرَو بْنَ أُمَيَّةَ وَسَلَمَةَ بْنَ أَسْلَمَ أَسْنَدَا فِى الْجَبَلِ وَتَغَيَّبَا فِى غَارٍ ثُمَّ إِنَّ عَمْرَو بْنَ أُمَيَّةَ خَرَجَ فَقَتَلَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ مَالِكٍ ابْنَ أَخِى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَجَاءَ إِلَى خُبَيْبِ بْنِ عَدِىٍّ وَهُوَ مَصْلُوبٌ فَأَنْزَلَهُ وَأَهَالَ عَلَيْهِ التُّرَابَ ثُمَّ ذَكَرَ رُجُوعَهُمَا مُنْفَرِدَيْنِ إِلَى الْمَدِينَةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الأَزْرَقُ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا

عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بَرْصَاءَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: لاَ تُغْزَى بَعْدَهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: مَنْ قَتَلَ أَوْ سَرَقَ فِى الْحِلِّ ثُمَّ دَخَلَ الْحَرَمَ فَإِنَّهُ لاَ يُجَالَسُ وَلاَ يُكَلَّمُ وَلاَ يُؤْوَى وَيُنَاشَدُ حَتَّى يَخْرُجَ فَإِذَا خَرَجَ أُقِيمَ عَلَيْهِ مَا أَصَابَ فَإِنْ قَتَلَ أَوْ سَرَقَ فِى الْحِلِّ ثُمَّ أُدْخِلَ الْحَرَمَ فَأَرَادُوا أَنْ يُقِيمُوا عَلَيْهِ مَا أَصَابَ أَخْرَجُوهُ مِنَ الْحَرَمِ إِلَى الْحِلِّ وَإِنْ قَتَلَ أَوْ سَرَقَ فِى الْحَرَمِ أُقِيمَ عَلَيْهِ فِى الْحَرَمِ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا رَأْىٌ مِنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما وَقَدْ تَرَكْنَاهُ بِالظَّوَاهِرِ الَّتِى وَرَدَتْ فِى إِقَامَةِ الْحُدُودِ دُونَ تَخْصِيصِ الْحَرَمِ بِتَرْكِهَا فِيهِ مِنْ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى هَدَايَا الْمُشْرِكِينَ لِلإِمَامِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ أُكَيْدِرَ دُومَةَ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم جُبَّةً فَلَبِسَهَا. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِى الصَّحِيحِ فَقَالَ وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا عَارِمٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو

النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ أَبِى عُثْمَانَ قَالَ حَدَّثَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ رضي الله عنهمَا قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثَلاَثِينَ وَمِائَةً فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ. فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوُهُ فَعُجِنَ ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ بِغَنَمٍ يَسُوقُهَا قَالَ: أَبَيْعٌ أَوْ عَطِيَّةٌ أَوْ قَالَ أَمْ هِبَةٌ. فَقَالَ: بَلْ بَيْعٌ قَالَ: فَاشْتَرَى مِنْهَا شَاةً فَصُنِعَتْ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشْوَى وَايْمُ اللَّهِ مَا مِنَ الثَّلاَثِينَ وَالْمِائَةِ إِلاَّ قَدْ حَزَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حُزَّةً مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهُ وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبَأَ لَهُ قَالَ وَجَعَلَ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ قَالَ فَأَكَلْنَا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا وَفَضَلَ فِى الْقَصْعَتَيْنِ فَحَمَلْنَاهُ عَلَى الْبَعِيرِ أَوْ كَمَا قَالَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَارِمٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِىُّ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الأَنْصَارِىِّ عَنِ الْعَبَّاسِ السَّاعِدِىِّ عَنْ أَبِى حُمَيْدٍ السَّاعِدِىِّ رضي الله عنه قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى تَبُوكَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ فِيهِ وَأَهْدَى مَلِكُ الأَيْلَةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَغْلَةً بَيْضَاءَ فَكَسَاهُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم بُرْدَةً وَكَتَبَ لَهُ بِبَحْرِهِمْ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سَهْلِ بْنِ بَكَّارٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ وُهَيْبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ: الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلاَّمٍ عَنْ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلاَّمٍ قَالَ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ الْهَوْزَنِىُّ قَالَ: لَقِيتُ بِلاَلاً مُؤَذِّنَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقُلْتُ: يَا بِلاَلُ حَدِّثْنِى كَيْفَ كَانَتْ نَفَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ فِيهِ: فَإِذَا إِنْسَانٌ يَسْعَى يَدْعُو يَا بِلاَلُ أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُهُ فَإِذَا أَرْبَعُ رَكَائِبَ مُنَاخَاتٍ عَلَيْهِنَّ أَحْمَالُهُنَّ فَاسْتَأْذَنْتُ فَقَالَ لِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَبْشِرْ فَقَدْ جَاءَكَ اللَّهُ بِقَضَائِكَ. ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ تَرَ إِلَى الرَّكَائِبِ الْمُنَاخَاتِ الأَرْبَعِ. فَقُلْتُ: بَلَى فَقَالَ: إِنَّ لَكَ رِقَابَهُنَّ وَمَا عَلَيْهِنَّ فَإِنَّ عَلَيْهِنَّ كِسْوَةً وَطَعَامًا أَهْدَاهُنَّ إِلَيَّ عَظِيمُ فَدَكَ فَاقْبِضْهُنَّ وَاقْضِ دَيْنَكَ. فَفَعَلْتُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ ثُوَيْرِ بْنِ أَبِى فَاخِتَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: أَهْدَى كِسْرَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَبِلَ مِنْهُ وَأَهْدَى قَيْصَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَبِلَ مِنْهُ وَأَهْدَتْ لَهُ الْمُلُوكُ فَقَبِلَ مِنْهُمْ.

قَالَ الشَّـافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِى الْقَدِيمِ: قَدْ أَهْدَى أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم أَدَمًا فَقَبِلَ مِنْهُ وَأَهْدَى إِلَيْهِ صَــاحِبُ الإِسْــكَنْدَرِيَّةِ مَارِيَةَ أُمَّ إِبْرَاهِيمَ فَقَبِلَهَا وَغَيْرُهُمَا قَدْ أَهْدَى إِلَيْهِ وَلَمْ يَجْعَلْ ذَلِكَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَـــنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ رضـــــي الله عنه قَالَ: أَهْدَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَاقَةً أَوْ هَدِيَّةً فَقَالَ: أَسْلَمْتَ؟. قُلْتُ: لاَ قَالَ: إِنِّى نُهِيتُ عَنْ زَبْدِ الْمُشْرِكِينَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ حَدَّثَنَا الْحَسَـنُ عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ رضـــي الله عنه قَالَ: أَهْدَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم هَدِيَّةً أَوْ قَالَ نَاقَةً فَقَالَ لِى: أَسْــلَمْتَ؟. قُلْتُ: لاَ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا وَقَالَ: إِنَّا لاَ نَقْبَلُ زَبْدَ الْمُشْــرِكِينَ. قُلْتُ لِلْحَسَنِ: مَا زَبْدُ الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: رِفْدُهُمْ.

قَالَ الشَّـيْخُ: يَحْتَمِلُ رَدُّهُ هَدِيَّتَهُ التَّحْرِيمَ وَيَحْتَمِلُ التَّنْزِيهَ وَقَدْ يُغِيظُهُ بِرَدِّ هَدِيَّتِهِ فَيَحْمِلُهُ ذَلِكَ عَلَى الإِسْــلاَمِ وَالأَخْبَارُ فِى قَبُولِهِ هَدَايَاهُمْ أَصَــحُّ وَأَكْثَرُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

▲ باب: نَصَارَى الْعَرَبِ تُضَعَّفُ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةَ

أَخْبَرَنَا أَبُو سَـــعِيدِ ابْنُ أَبِى عَمْرٍو الصَّــيْرَفِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَـنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ السَّفَّاحِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ كُرْدُوسٍ قَالَ:

صَالَحَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه بَنِى تَغْلِبَ عَلَى أَنْ يُضَاعِفَ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةَ وَلاَ يَمْنَعُوا أَحَدًا مِنْهُمْ أَنْ يُسْلِمَ وَأَنْ لاَ يَغْمِسُوا أَوْلاَدَهُمْ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ السَّفَّاحِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ كُرْدُوسٍ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّهُ صَالَحَ بَنِى تَغْلِبَ عَلَى أَنْ لاَ يَصْبَغُوا فِى دِينِهِمْ صَبِيًّا وَعَلَى أَنَّ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةَ مُضَاعَفَةً وَعَلَى أَنْ لاَ يُكْرَهُوا عَلَى دِينٍ غَيْرِ دِينِهِمْ فَكَانَ دَاوُدُ يَقُولُ: مَا لِبَنِى تَغْلِبَ ذِمَّةٌ قَدْ صَبَغُوا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حَرْبٍ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنِ السَّفَّاحِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ كُرْدُوسٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ التَّغْلِبِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ بَنِى تَغْلِبَ مَنْ قَدْ عَلِمْتَ شَوْكَتَهُمْ وَإِنَّهُمْ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ فَإِنْ ظَاهَرُوا عَلَيْكَ الْعَدُوَّ اشْتَدَّتْ مُؤْنَتُهُمْ فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُعْطِيَهُمْ شَيْئًا قَالَ فَأَفْعَلُ قَالَ: فَصَالَحَهُمْ عَلَى أَنْ لاَ يَغْمِسُوا أَحَدًا مِنْ أَوْلاَدِهِمْ فِى النَّصْرَانِيَّةِ وَتُضَاعَفُ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ قَالَ: وَكَانَ عُبَادَةُ يَقُولُ: قَدْ فَعَلُوا فَلاَ عَهْدَ لَهُمْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّافِعِيُّ عُقَيْبَ هَذَا الْحَدِيثِ وَهَكَذَا حَفِظَ أَهْلُ الْمَغَازِى وَسَاقُوهُ أَحْسَنَ مِنْ هَذَا السِّيَاقِ فَقَالُوا: رَامَهُمْ عَلَى الْجِزْيَةِ فَقَالُوا نَحْنُ عَرَبٌ لاَ نُؤَدِّى مَا يُؤَدِّى الْعَجَمُ وَلَكِنْ خُذْ مِنَّا كَمَا يَأْخُذُ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ يَعْنُونَ الصَّدَقَةَ فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: لاَ هَذَا فَرْضٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَقَالُوا: فَزِدْ مَا شِئْتَ بِهَذَا

الاِسْــمِ لاَ بِاسْــمِ الْجِزْيَةِ فَفَعَلَ فَتَرَاضَـــى هُوَ وَهُمْ عَلَى أَنْ ضَــعَّفَ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةَ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى ذَبَائِحِ نَصَارَى بَنِى تَغْلِبَ

أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَـــعْدٍ الْجَارِىِّ أَوْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَـــعْدٍ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضـــي الله عنه قَالَ: مَا نَصَــارَى الْعَرَبِ بِأَهْلِ كِتَابٍ وَمَا يَحِلُّ لَنَا ذَبَائِحُهُمْ وَمَا أَنَا بِتَارِكِهِمْ حَتَّى يُسْلِمُوا أَوْ أَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ.

قَالَ الشَّـافِعِىُّ: وَإِنَّمَا تَرَكْنَا أَنْ نُجْبِرَهُمْ عَلَى الإِسْـلاَمِ أَوْ نَضْـرِبَ أَعْنَاقَهُمْ لأَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنْ نَصَـارَى الْعَرَبِ وَأَنَّ عُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيًّا رضـــي الله عنهمْ قَدْ أَقَرُّوهُمْ وَإِنْ كَانَ عُمَرَ قَدْ قَالَ هَذَا كَذَلِكَ لاَ يَحِلُّ لَنَا نِكَاحُ نِسَـــائِهِمْ لأَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ إِنَّمَا أَحَلَّ لَنَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِى عَلَيْهِمْ نَزَلَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَـــعِيدٍ فِى كِتَابِ تَحْرِيمِ الْجَمْعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا الثَّقَفِىُّ وَهُوَ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ سِـيرِينَ قَالَ سَـأَلْتُ عَبِيدَةَ عَنْ ذَبَائِحِ نَصَـارَى بَنِى تَغْلِبَ فَقَالَ لاَ آكُلُ ذَبَائِحَهُمْ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَتَمَسَّكُوا مِنْ نَصْرَانِيَّتِهِمْ إِلاَّ بُشُرْبِ الْخَمْرِ. قَالَ الشَّافِعِىُّ هَكَذَا أَحْفَظُهُ وَلاَ أَحْسَــبُهُ أَوْ غَيْرَهُ إِلاَّ وَقَدْ بَلَغَ بِهَذَا الإِسْــنَادِ عَلِىَّ بْنَ أَبِى طَالِبٍ رضـــي الله عنه. قَالَ الشَّـيْخُ وَ عَنْ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ لاَ شَـكَّ فِيهِ فَقَدْ رَوَاهُ الشَّـافِعِىُّ فِى كِتَابِ الضَّحَايَا عَنِ الثَّقَفِىِّ بِلاَ شَكٍّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِيُّ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ هُوَ ابْنُ سِيرِينَ عَنْ عَبِيدَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه عَنْ ذَبَائِحِ نَصَارَى بَنِى تَغْلِبَ فَقَالَ: لاَ تَأْكُلُوهُ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَتَعَلَّقُوا مِنْ دِينِهِمْ بِشَىْءٍ إِلاَّ بِشُرْبِ الْخَمْرِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ الأَصْبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ الْبَجَلِيِّ عَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ الأَسَدِيِّ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: لَئِنْ بَقِيتُ لِنَصَارَى بَنِى تَغْلِبَ لأَقْتُلَنَّ الْمُقَاتِلَةَ وَلأَسْبِيَنَّ الذُّرِّيَّةَ فَإِنِّى كَتَبْتُ الْكِتَابَ بَيْنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَبَيْنَهُمْ عَلَى أَنْ لاَ يُنَصِّرُوا أَبْنَاءَهُمْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الْحَاسِبُ حَدَّثَنَا جُبَارَةُ حَدَّثَنِى عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامَ حَدَّثَنِى شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ حَدَّثَنِى ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ ذَبِيحَةِ نَصَارَى الْعَرَبِ. هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ وَقَدْ رُوِىَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما بِخِلاَفِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ ذَبَائِحِ نَصَارَى الْعَرَبِ فَقَالَ: لاَ بَأْسَ بِهَا وَتَلاَ هَذِهِ الآيَةَ (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُوَيْهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَّازُ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــــحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَــــنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِىُّ قَالَ وَالَّذِى يُرْوَى مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِى إِحْلاَلِ ذَبَائِحِهِمْ إِنَّمَا هُوَ مِنْ حَدِيثِ عِكْرِمَةَ أَخْبَرَنِيهِ ابْنُ الدَّرَاوَرْدِىِّ وَابْنُ أَبِى يَحْيَى عَنْ ثَوْرٍ الدِّيلِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضــي الله عنهما: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ ذَبَائِحِ نَصَــارَى الْعَرَبِ فَقَالَ قَوْلاً حَكَيَاهُ هُوَ إِحْلاَلُهَا وَتَلاَ (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) وَلَكِنَّ صَــــاحِبَنَا سَكَتَ عَنِ اسْمِ عِكْرِمَةَ وَثَوْرٌ لَمْ يَلْقَ ابْنَ عَبَّاسٍ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ يَعْنِى بِصَاحِبِنَا مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ لَمْ يَذْكُرْ عِكْرِمَةَ فِى أَكْثَرِ الرِّوَايَاتِ عَنْهُ وَكَأَنَّهُ كَانَ لاَ يَرَى أَنْ يُحْتَجَّ بِهِ وَثَوْرٌ الدِّيلِيُّ إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَلاَ يَنْبَغِى أَنْ يُحْتَجَّ بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ كَذَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِيمَا رَوَى عَنْهُ عِكْرِمَةُ وَنَحْنُ إِنَّمَا رَغِبْنَا عَنْهُ لِقَوْلِ عُمَرَ وَعَلِيٍّ رضي الله عنهما.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى تَعْشِيرِ أَمْوَالِ بَنِى تَغْلِبَ إِذَا اخْتَلَفُوا بِالتِّجَارَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا شَــرِيكٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ قَالَ: بَعَثَنِى عُمَرُ رضــي الله عنه إِلَى نَصَــارَى بَنِى تَغْلِبَ وَأَمَرَنِى أَنْ آخُذَ مِنْهُمْ نِصْــفَ عُشْــرِ أَمْوَالِهِمْ وَنَهَانِى أَنْ أُعَشِّــرَ مُسْــلِمًا أَوْ ذَا ذِمَّةٍ يُؤَدِّى الْخَرَاجَ.

قَالَ يَعْنِى فِيمَا أَظُنُّ بِقَوْلِهِ مُسْلِمًا يَقُولُ مَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ لأَنَّهُ إِنَّمَا أُرْسِلَ إِلَى نَصَارَى بَنِى تَغْلِبَ وَقَوْلُهُ أَوْ ذَا ذِمَّةٍ يُؤَدِّى الْخَرَاجَ يَقُولُ: إِنَّ أَهْلَ الذِّمَّةِ لاَ يُعْرَضُ لَهُمْ فِى مَوَاشِيهِمْ وَلاَ فِى عُشْرِ زُرُوعِهِمْ وَثِمَارِهِمْ إِلاَّ بَنِى تَغْلِبَ لأَنَّهُمْ صُولِحُوا عَلَى ذَلِكَ. قَالَ الشَّيْخُ: وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِى صُلْحِ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَانُوا فِى وِلاَيَتِهِ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ تَعْشِيرُ أَمْوَالِهِمُ الَّتِى يَتْجِرُونَ بِهَا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عُمَرَ أَنْ لاَ تَعْشُرَ بَنِى تَغْلِبَ فِى السَّنَةِ إِلاَّ مَرَّةً.

▲ باب: الْمُهَادَنَةِ عَلَى النَّظَرِ لِلْمُسْلِمِينَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ الزُّهْرِيُّ أَخْبَرَنِى عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ يُصَدِّقُ حَدِيثُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ قَالاَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ فِى بِضْعَ عَشْرَةَ مِائَةً مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِذِى الْحُلَيْفَةِ قَلَّدَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْهَدْىَ وَأَشْعَرَهُ وَأَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ وَبَعَثَ بَيْنَ يَدَيْهِ عَيْنًا لَهُ مِنْ خُزَاعَةَ يُخْبِرُهُ عَنْ قُرَيْشٍ وَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى إِذَا كَانَ بِوَادِى الأَشْطَاطِ قَرِيبٍ مِنْ عُسْفَانَ أَتَاهُ عَيْنُهُ الْخُزَاعِيُّ فَقَالَ: إِنِّى تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ قَدْ جَمَعُوا لَكَ الأَحَابِشَ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ: قَدْ جَمَعُوا لَكَ الأَحَابِيشَ وَجَمَعُوا لَكَ جُمُوعًا وَإِنَّهُمْ مُقَاتِلُوكَ

وَصَادُّوكَ عَنِ الْبَيْتِ فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: أَشِيرُوا عَلَىَّ أَتَرَوْنَ أَنْ نَمِيلَ إِلَى ذَرَارِىِّ هَؤُلاَءِ الَّذِينَ أَعَانُوهُمْ فَنُصِيبَهُمْ فَإِنْ قَعَدُوا قَعَدُوا مَوْتُورِينَ مَحْزُونِينَ وَإِنْ نَجَوْا تَكُنْ عُنُقًا قَطَعَهَا اللَّهُ أَوْ تَرَوْنَ أَنْ نَؤُمَّ الْبَيْتَ فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتَلْنَاهُ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ يَا نَبِىَّ اللَّهِ إِنَّمَا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ وَلَمْ نَجِئْ نُقَاتِلُ أَحَدًا وَلَكِنْ مَنْ حَال بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ قَاتَلْنَاهُ. فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: فَرُوحُوا إِذًا. قَالَ الزُّهْرِىُّ وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ كَانَ أَكْثَرَ مَشُورَةً لأَصْحَابِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. قَالَ الزُّهْرِىُّ فِى حَدِيثِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ: فَرَاحُوا حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ الطَّرِيقِ قَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْغَمِيمِ فِى خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةً فَخُذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ. فَوَاللَّهِ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدُ حَتَّى إِذَا هُوَ بِغَبْرَةِ الْجَيْشِ فَانْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقُرَيْشٍ وَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِى يُهْبَطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ فَقَالَ النَّاسُ حَلْ حَلْ فَأَلَحَّتْ فَقَالُوا خَلأَتِ الْقَصْوَاءُ خَلأَتِ الْقَصْوَاءُ فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: مَا خَلأَتِ الْقَصْوَاءُ وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ. ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لاَ يَسْأَلُونِى خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ اللَّهِ إِلاَّ أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا. ثُمَّ زَجَرَهَا فَوَثَبَتْ بِهِ قَالَ فَعَدَلَ عَنْهَا حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الْحُدَيْبِيَةِ عَلَى ثَمَدٍ قَلِيلِ الْمَاءِ إِنَّمَا يَتَبَرَّضُهُ النَّاسُ تَبَرُّضًا فَلَمْ يُلَبِّثْهُ النَّاسُ أَنْ نَزَحُوهُ فَشُكِىَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْعَطَشُ فَانْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيشُ لَهُمْ بِالرِّىِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ قَالَ: فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ

جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخُزَاعِىُّ فِى نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ وَكَانُوا عَيْبَةَ نُصْحِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ أَهْلِ تِهَامَةَ فَقَالَ: إِنِّى تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَىٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَىٍّ قَالَ أَحْمَدُ حَدَّثَنَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَقَالَ: إِنِّى تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَىٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَىٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُدَيْبِيَةِ مَعَهُمُ الْعُوذُ الْمَطَافِيلُ وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُّوكَ عَنِ الْبَيْتِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّا لَمْ نَجِئْ لِقِتَالِ أَحَدٍ وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ وَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ نَهِكَتْهُمُ الْحَرْبُ وَأَضَرَّتْ بِهِمْ فَإِنْ شَاءُوا مَادَدْتُهُمْ مُدَّةً وَيُخَلُّوا بَيْنِى وَبَيْنَ النَّاسِ فَإِنْ أَظْهَرْ فَإِنْ شَاءُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا وَإِلاَّ فَقَدْ جَمُّوا وَإِنْ أَبَوْا فَوَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لأُقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِى هَذَا حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِى أَوْ لَيُنَفِّذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ. قَالَ بُدَيْلٌ: سَأُبَلِّغُهُمْ مَا تَقُولُ فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى قُرَيْشًا فَقَالَ: إِنَّا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ عِنْدِ هَذَا الرَّجُلِ وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلاً فَإِنْ شِئْتُمْ نَعْرِضُهُ عَلَيْكُمْ فَقَالَ سُفَهَاؤُهُمْ: لاَ حَاجَةَ لَنَا فِى أَنْ تُحَدِّثَنَا عَنْهُ بِشَىْءٍ. وَقَالَ ذَوُو الرَّأْىِ مِنْهُمْ: هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا فَحَدَّثَهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم فَقَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِىُّ فَقَالَ: أَىْ قَوْمِ أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ قَالُوا: بَلَى قَالَ: أَوَلَسْتُ بِالْوَلَدِ قَالُوا: بَلَى قَالَ: فَهَلْ تَتَّهِمُونِى؟ قَالُوا: لاَ قَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّى اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عُكَاظٍ فَلَمَّا جَمَحُوا عَلَىَّ جِئْتُكُمْ بِأَهْلِى وَوَلَدِى وَمَنْ أَطَاعَنِى. قَالُوا: بَلَى قَالَ: فَإِنَّ هَذَا قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ فَاقْبَلُوهَا وَدَعُونِى آتِهِ فَقَالُوا: ائْتِهِ فَأَتَاهُ فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ لَهُ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلٍ فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ: أَىْ مُحَمَّدُ أَرَأَيْتَ إِنِ اسْتَأْصَلْتَ قَوْمَكَ هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتَاحَ أَصْلَهُ قَبْلَكَ

وَإِنْ تَكُنِ الأُخْرَى فَوَاللَّهِ إِنِّى لأَرَى وُجُوهًا وَأَرَى أَوْشَابًا مِنَ النَّاسِ خُلَقَاءَ أَنْ يَفِرُّوا وَيَدَعُوكَ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: امْصَصْ بَظْرَ اللاَّتِ أَنَحْنُ نَفِرُّ عَنْهُ وَنَدَعُهُ فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: أَمَا وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَوْلاَ يَدٌ كَانَتْ لَكَ عِنْدِى لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لأَجَبْتُكَ وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَلَمَّا كَلَّمَهُ أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم وَمَعَهُ السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمِغْفَرُ فَكُلَّمَا أَهْوَى عُرْوَةُ بِيَدِهِ إِلَى لِحْيَةِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ السَّيْفُ وَقَالَ: أَخِّرْ يَدَكَ عَنْ لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَرَفَعَ عُرْوَةُ يَدَهُ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَالَ: أَىْ غُدَرُ أَوَلَسْتُ أَسْعَى فِى غَدْرَتِكَ وَكَانَ الْمُغِيرَةُ صَحِبَ قَوْمًا فِى الْجَاهِلِيَّةِ فَقَتَلَهُمْ وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ ثُمَّ جَاءَ وَأَسْلَمَ فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: أَمَّا الإِسْلاَمُ فَأَقْبَلُ وَأَمَّا الْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِى شَىْءٍ. ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم بِعَيْنِهِ قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا تَنَخَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نُخَامَةً إِلاَّ وَقَعَتْ فِى كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَدَلَكَ بِهَا جِلْدَهُ وَوَجْهَهُ وَإِذَا أَمَرَهُمُ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ وَإِذَا تَكَلَّمُوا خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ وَمَا يُحِدُّونَ النَّظَرَ إِلَيْهِ تَعْظِيمًا لَهُ فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَىْ قَوْمِ وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ وَكِسْرَى وَالنَّجَاشِىِّ وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ يُعَظِّمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعَظِّمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ مُحَمَّدًا وَاللَّهِ إِنْ تَنَخَّمَ نُخَامَةً إِلاَّ وَقَعَتْ فِى كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ وَإِذَا أَمَرَهُمُ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ وَإِذَا تَكَلَّمُوا خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ

وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ فَاقْبَلُوهَا فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِى كِنَانَةَ: دَعُونِى آتِهِ قَالُوا: ائْتِهِ فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَأَصْحَابِهِ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: هَذَا فُلاَنٌ وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعَظِّمُونَ الْبُدْنَ فَابْعَثُوهَا لَهُ. فَبُعِثَتْ لَهُ وَاسْتَقْبَلَهُ الْقَوْمُ يُلَبُّونَ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا يَنْبَغِى لِهَؤُلاَءِ أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ قَالَ: رَأَيْتُ الْبُدْنَ قَدْ قُلِّدَتْ وَأُشْعِرَتْ فَلَمْ أَرَ أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مِكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ فَقَالَ: دَعُونِى آتِهِ فَقَالُوا: ائْتِهِ فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: هَذَا مِكْرَزٌ وَهْوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ. فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَبَيْنَا هُوَ يُكَلِّمُهُ صلى الله عليه وسلم إِذْ جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ مَعْمَرٌ فَأَخْبَرَنِى أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سُهَيْلٌ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: قَدْ سُهِّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ. قَالَ الزُّهْرِيُّ فِى حَدِيثِهِ فَجَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ: هَاتِ أَكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا فَدَعَا الْكَاتِبَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. فَقَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا الرَّحْمَنُ فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِى مَا هُوَ وَلَكِنِ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: لاَ نَكْتُبُهَا إِلاَّ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ. ثُمَّ قَالَ: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُهُ ا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ وَلاَ قَاتَلْنَاكَ وَلَكِنِ اكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: وَاللَّهِ إِنِّى لَرَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِى اكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ الزُّهْرِيُّ وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ: لاَ يَسْأَلُونِى خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ اللَّهِ إِلاَّ أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا.

فَقَالَ النَّبِيُّ صـــلى الله عليه وســلم: عَلَى أَنْ تُخَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَنَطُوفُ بِهِ. فَقَالَ سُــــهَيْلٌ: وَاللَّهِ لاَ تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَّا أُخِذْنَا ضَــــغْطَةً وَلَكِنْ لَكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَكَتَبَ فَقَالَ سُــــهَيْلٌ: عَلَى أَنْ لاَ يَأْتِيَكَ مِنَّا رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلاَّ رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا فَقَالَ الْمُسْـلِمُونَ: سُـبْحَانَ اللَّهِ كَيْفَ يُرَدُّ إِلَى الْمُشْـرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْــلِمًا؟ فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُــــهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو يَرْسُـفُ وَقَالَ يَحْيَى عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ يَرْصُـفُ فِى قُيُودِهِ وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْـفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِـهِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُسْـلِمِينَ فَقَالَ سُـهَيْلٌ: هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوَّلُ مَا أُقَاضِيكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَيَّ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ بَعْدُ. قَالَ: فَوَاللَّهِ إِذًا لاَ نُصَـالِحَكَ عَلَى شَـىْءٍ أَبَدًا فَقَالَ النَّبِيُّ صـلى الله عليه وسـلم: فَأَجِزْهُ لِى. قَالَ: مَا أَنَا بِمُجِيرِهِ قَالَ: بَلَى فَافْعَلْ. قَالَ: مَا أَنَّا بِفَاعِلٍ. قَالَ مِكْرَزٌ: بَلَى قَدْ أَجَزْنَاهُ لَكَ. فَقَالَ أَبُو جَنْدَلٍ: أَىْ مَعَاشِــــرَ الْمُسْلِمِينَ أُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا أَلاَ تَرَوْنَ مَا قَدْ أُتِيتُ وَكَانَ قَدْ عُذِّبَ عَذَابًا شَدِيدًا فِى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صــلى الله عليه وســلم فَقُلْتُ أَلَسْـتَ نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: بَلَى. قُلْتُ: أَلَسْـنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: بَلَى. قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِى الدَّنِيَّةَ فِى دِينِنَا إِذًا؟ قَالَ: إِنِّى رَسُولُ اللَّهِ وَلَسْتُ أَعْصِيهِ وَهُوَ نَاصِرِى. قُلْتُ: أَوَلَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَــــنَأْتِى الْبَيْتَ فَنَطُوفُ بِهِ قَالَ: بَلَى فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ. قُلْتُ: لاَ قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَوِّفٌ بِهِ. قَالَ: فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ رضــــي الله عنه فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَيْسَ هَذَا نَبِيُّ اللَّهِ حَقًّا؟ قَالَ: بَلَى قُلْتُ: أَلَسْــــنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: بَلَى قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِى الدَّنِيَّةَ فِى دِينِنَا إِذًا؟ قَالَ: أَيُّهَا

الرَّجُلُ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ يَعْصِيَ رَبَّهُ وَهُوَ نَاصِرُهُ فَاسْتَمْسِكْ بِغَرْزِهِ حَتَّى تَمُوتَ فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لَعَلَى الْحَقِّ قُلْتُ: أَوَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّهُ سَيَأْتِي الْبَيْتَ وَيَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: بَلَى أَفَأَخْبَرَكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ قُلْتُ: لاَ قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيهِ فَتَطُوفُ بِهِ قَالَ الزُّهْرِيُّ قَالَ عُمَرُ: فَعَمِلْتُ لِذَلِكَ أَعْمَالاً قَالَ: فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قَضِيَّةِ الْكِتَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لأَصْحَابِهِ: قُومُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ قَامَ فَدَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُول اللَّهِ أَتُحِبُّ ذَلِكَ اخْرُجْ ثُمَّ لاَ تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ وَتَدْعُوَ حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ فَقَامَ فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ وَنَحَرَ هَدْيَهُ وَدَعَا حَالِقَهُ يَعْنِى فَحَلَقَهُ فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَنَحَرُوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا ثُمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ) حَتَّى بَلَغَ (بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ) قَالَ: فَطَلَّقَ عُمَرُ يَوْمَئِذٍ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا لَهُ فِي الشِّرْكِ فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ وَالأُخْرَى صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ وَقَالَ يَحْيَى عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ فَقَدِمَ عَلَيْهِ أَبُو بَصِيرِ بْنُ أَسِيدٍ الثَّقَفِيُّ مُسْلِمًا مُهَاجِرًا فَاسْتَأْجَرَ الأَخْنَسُ بْنُ شَرِيقٍ رَجُلاً كَافِرًا مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ وَمَوْلًى مَعَهُ وَكَتَبَ مَعَهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَسْأَلُهُ الْوَفَاءَ قَالَ: فَأَرْسَلُوا فِي طَلَبِهِ رَجُلَيْنِ فَقَالُوا: الْعَهْدَ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا فِيهِ فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا بِهِ ذَا الْحُلَيْفَةِ فَنَزَلُوا يَأْكُلُوا مِنْ تَمْرٍ لَهُمْ فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لأَحَدِ

الرَّجُلَيْنِ: وَاللَّهِ إِنِّى لأَرَى سَيْفَكَ يَا فُلاَنُ هَذَا جَيِّدًا فَاسْتَلَّهُ الآخَرُ فَقَالَ: أَجَلْ وَاللَّهِ إِنَّهُ لَجَيِّدٌ لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ ثُمَّ جَرَّبْتُ قَالَ أَبُو بَصِيرٍ أَرِنِى أَنْظُرْ إِلَيْهِ فَأَمْكَنَهُ مِنْهُ فَضَرَبَهُ بِهِ حَتَّى بَرَدَ وَفَرَّ الآخَرُ حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ يَعْدُو فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لَقَدْ رَأَى هَذَا ذُعْرًا. فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: قُتِلَ وَاللَّهِ صَاحِبِى وَإِنِّى لَمَقْتُولٌ فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ: يَا نَبِىَّ اللَّهِ قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهُ ذِمَّتَكَ قَدْ رَدَدْتَنِى إِلَيْهِمْ ثُمَّ أَنْجَانِى اللَّهُ مِنْهُمْ فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: وَيْلُ أُمِّهِ مِسْعَرَ حَرْبٍ لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ. فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَرُدُّهُ إِلَيْهِمْ فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سِيفَ الْبَحْرِ قَالَ: وَيَنْفَلِتُ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلٍ فَلَحِقَ بِأَبِى بَصِيرٍ فَجَعَلَ لاَ يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلاَّ لَحِقَ بِأَبِى بَصِيرٍ حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عِصَابَةٌ قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ إِلاَّ اعْتَرَضُوا لَهَا فَقَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم تَنَاشَدُهُ اللَّهَ وَالرَّحِمَ لَمَّا أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ فَمَنْ أَتَاهُ فَهُوَ آمِنٌ فَأَرْسَلَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم إِلَيْهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (وَهُوَ الَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ) حَتَّى بَلَغَ (حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ) وَكَانَتْ حَمِيَّتُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يُقِرُّوا أَنَّهُ نَبِىُّ اللَّهِ وَلَمْ يُقِرُّوا بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْبَيْتِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَّابٍ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ فَذَكَرَ مَعْنَى هَذِهِ

الْقَصَّـةِ زَادَ ثُمَّ إِنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسـلم دَعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه لِيُرْسِلَهُ إِلَى قُرَيْشٍ وَهُوَ بِبَلْدَحَ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لاَ تُرْسِلْنِى إِلَيْهِمْ فَإِنِّى أَتَخَوَّفُهُمْ عَلَى نَفْسِى وَلَكِنْ أَرْسِلْ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَأُرْسِلَ إِلَيْهِمْ فَلَقِيَ أَبَانَ بْنَ سَـــعِيدِ بْنِ الْعَاصِ فَأَجَارَهُ وَحَمَلَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَى الْفَرَسِ حَتَّى جَاءَ قُرَيْشًـا فَكَلَّمَهُمْ بِالَّذِى أَمَرَهُ بِهِ رَسُـولُ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسـلم فَأَرْسَلُوا مَعَهُ سُـهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو لِيُصَـالِحَهُ عَلَيْهِمْ وَبِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ نَاسٌ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِهَا فَدَعَوْا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضـــي الله عنه لِيَطُوفَ بِالْبَيْتِ فَأَبَى أَنْ يَطُوفَ وَقَالَ: مَا كُنْتُ لأَطُوفَ بِهِ حَتَّى يَطُوفَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسلم وَمَعَهُ سُـهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو قَدْ أَجَارَهُ لِيُصَالِحَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَ قِصَّةَ الصُّلْحِ وَكِتَابَتِهِ قَالَ: ثُمَّ بَعَثَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسـلم بِالْكِتَابِ إِلَى قُرَيْشٍ مَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضـــي الله عنه ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّـــةً فِيمَا كَانَ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ مِنَ التَّرَامِى بِالْحِجَارَةِ وَالنَّبْلِ وَارْتِهَانِ الْمُشْـرِكِينَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضـــي الله عنه وَارْتِهَانِ الْمُسْـلِمِينَ سُـهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو وَدَعَا رَسُـولُ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسلم الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْبَيْعَةِ فَلَمَّا رَأَتْ قُرَيْشٌ ذَلِكَ رَعَبَهُمُ اللَّهُ فَأَرْسَلُوا مَنْ كَانُوا ارْتَهَنُوهُ وَدَعَوْا إِلَى الْمُوَادَعَةِ وَالصُّـلْحِ فَصَـالَحَهُمْ رَسُـولُ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسلم وَكَاتَبَهُمْ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى مُدَّةِ الْهُدْنَةِ

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَكَانَتِ الْهُدْنَةُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ عَشْرَ سِنِينَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِى الزُّهْرِىُّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ فِى قِصَّةِ الْحُدَيْبِيَةِ قَالَ: فَدَعَتْ قُرَيْشٌ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو فَقَالُوا اذْهَبْ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فَصَالِحْهُ وَلاَ يَكُونَنَّ فِى صُلْحِهِ إِلاَّ أَنْ يَرْجِعَ عَنَّا عَامَهُ هَذَا لاَ تَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَّهُ دَخَلَهَا عَلَيْنَا عَنْوَةً فَخَرَجَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو مِنْ عِنْدِهِمْ فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُقْبِلاً قَالَ: قَدْ أَرَادَ الْقَوْمُ الصُّلْحَ حِينَ بَعَثُوا هَذَا الرَّجُلَ. فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَرَى بَيْنَهُمَا الْقَوْلُ حَتَّى وَقَعَ الصُّلْحُ عَلَى أَنْ تُوضَعَ الْحَرْبُ بَيْنَهُمَا عَشْرَ سِنِينَ وَأَنْ يَأْمَنَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ وَأَنْ يَرْجِعَ عَنْهُمْ عَامَهُمْ ذَلِكَ حَتَّى إِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ قَدِمَهَا خَلَّوْا بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَكَّةَ فَأَقَامَ بِهَا ثَلاَثًا وَأَنَّهُ لاَ يَدْخُلُهَا إِلاَّ بِسِلاَحِ الرَّاكِبِ وَالسُّيُوفِ فِى الْقُرُبِ وَأَنَّهُ مَنْ أَتَانَا مِنْ أَصْحَابِكَ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهِ لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ وَإِنَّهُ مَنْ أَتَاكَ مِنَّا بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهِ رَدَدْتَهُ عَلَيْنَا وَإِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ عَيْبَةً مَكْفُوفَةً وَإِنَّهُ لاَ إِسْلاَلَ وَلاَ إِغْلاَلَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

وَرَوَى عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ الْعُمَرِىُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَتِ الْهُدْنَةُ بَيْنَ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم وَأَهْلِ مَكَّةَ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ أَرْبَعَ سِنِينَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِىٍّ أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَهْدِىٍّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ كَاسِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ فَذَكَرَهُ الْمَحْفُوظُ هُوَ الأَوَّلُ. {ج}

وَعَاصِـــــمُ بْنُ عُمَرَ هَذَا يَأْتِى بِمَا لاَ يُتَابَعُ عَلَيْهِ ضَـــعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَالْبُخَارِىُّ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الأَئِمَّةِ.

▲ باب: نُزُولِ سُورَةِ الْفَتْحِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَرْجِعَهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْـرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّـامَاتِىُّ حَدَّثَنَا نَصْـرُ بْنُ عَلِيٍّ وَأَبُو الأَشْـعَثِ قَالاَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا سَـــعِيدُ بْنُ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضـــي الله عنه حَدَّثَهُمْ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم (إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ) مَرْجِعَهُمْ مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ وَهُمْ يُخَالِطُهُمُ الْحُزْنُ وَالْكَآبَةُ وَقَدْ نَحَرَ الْهَدْىَ فَقَالَ: لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آيَاتٌ هِىَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا. فَقَالُوا: يَا رَسُـــولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْنَا مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِكَ فَمَا يَفْعَلُ بِنَا قَالَ فَنَزَلَتْ (لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتَهَا الأَنْهَارُ) حَتَّى بَلَغَ رَأْسَ الآيَةِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو أَحْمَدَ يَعْنِى ابْنَ إِسْـــحَاقَ الْحَافِظَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الأَسْـــفَاطِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رضـــي الله عنه (إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا) قَالَ فَتْحُ الْحُدَيْبِيَةِ فَقَالَ رَجُلٌ: هَنِيئًا مَرِيئًا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا لَكَ فَمَا لَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتَهَا الأَنْهَارُ) قَالَ شُـعْبَةُ: فَقَدِمْتُ الْكُوفَةَ فَحَدَّثْتُهُمْ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رضـــي الله عنه ثُمَّ

قَدِمْتُ الْبَصْـــرَةَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِقَتَادَةَ فَقَالَ: أَمَّا الأَوَّلُ فَعَنْ أَنَسٍ وَأَمَّا الثَّانِى (لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتَهَا الأَنْهَارُ) فَعَنْ عِكْرِمَةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِى عِيسَـى حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ سِـــيَاهٍ ح قَالَ وَأَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرٍو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ سِيَاهٍ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِى ثَابِتٍ عَنْ أَبِى وَائِلٍ قَالَ: قَامَ سَـهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ رضـي الله عنه يَوْمَ صِـفِّينَ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهِمُوا أَنْفُسَـكُمْ لَقَدْ كُنَّا مَعَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وســلم يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ وَلَوْ نَرَى قِتَالاً لَقَاتَلْنَا وَذَلِكَ فِى الصُّــلْحِ الَّذِى كَانَ بَيْنَ رَسُــولِ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســلم وَبَيْنَ الْمُشْــرِكِينَ قَالَ فَأَتَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: أَلَيْسَ قَتْلاَنَا فِى الْجَنَّةِ وَقَتْلاَهُمْ فِى النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: فَفِيمَ نُعْطِى الدَّنِيَّةَ فِى أَنْفُسِـــنَا وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ قَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ إِنِّى رَسُــولُ اللَّهِ وَلَنْ يُضَـيِّعَنِى اللَّهُ. قَالَ: فَانْطَلَقَ ابْنُ الْخَطَّابِ وَلَمْ يَصْبِرْ مُتَغَيِّظًا فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ؟ قَالَ: بَلَى قَالَ: أَلَيْسَ قَتْلاَنَا فِى الْجَنَّةِ وَقَتْلاَهُمْ فِى النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى قَالَ: فَعَلَى مَا نُعْطِى الدَّنِيَّةَ فِى دِينِنَا وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ قَالَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ إِنَّهُ رَسُـولُ اللَّهِ وَلَنْ يُضَـيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا. قَالَ: فَنَزَلَ

الْقُرْآنُ عَلَى مُحَمَّدٍ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَأَرْسَـلَ إِلَى عُمَرَ فَأَقْرَأَهُ إِيَّاهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَفَتْحٌ هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَطَابَتْ نَفْسُهُ وَرَجَعَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ السُّلَمِيُّ عَنْ يَعْلَى بْنِ عُبَيْدٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَمَا كَانَ فِى الإِسْلاَمِ فَتْحٌ أَعْظَمُ مِنْهُ كَانَتِ الْحَرْبُ قَدْ أَحْجَزَتِ النَّاسَ فَلَمَّا أَمِنُوا لَمْ يُكَلَّمْ بِالإِسْـــلاَمِ أَحَدٌ يَعْقِلُ إِلاَّ قَبِلَهُ فَلَقَدْ أَسْلَمَ فِى سَنَتَيْنِ مِنْ تِلْكَ الْهُدْنَةِ أَكْثَرَ مِمَّنْ أَسْلَمَ قَبْلَ ذَلِكَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِـى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِى الزُّهْرِىُّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ مَرْوَانَ وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ فِى قِصَّـةِ الْحُدَيْبِيَةِ وَفِيهَا مُدْرَجًا ثُمَّ انْصَـرَفَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم رَاجِعًا فَلَمَّا أَنْ كَانَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ نَزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْفَتْحِ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا (إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا) فَكَانَتِ الْقَضِـيَّةُ فِى سُـورَةِ الْفَتْحِ وَمَا ذَكَرَ اللَّهُ مِنْ بَيْعَةِ رَسُـولِهِ تَحْتَ الشَّـجَرَةِ فَلَمَّا أَمِنَ النَّاسُ وَتَفَاوَضُـوا لَمْ يُكَلَّمْ أَحَدٌ بِالإِسْـلاَمِ إِلاَّ دَخَلَ فِيهِ فَلَقَدْ دَخَلَ فِى تَيْنِكَ السَّـنَتَيْنِ فِى الإِسْـلاَمِ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَ فِيهِ قَبْلَ ذَلِكَ وَكَانَ صُلْحُ الْحُدَيْبِيَةِ فَتْحًا عَظِيمًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـــيْنِ بْنُ الْفَضْـــلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُـــفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ أَخْبَرَنَا إِسْـــرَائِيلُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رضـي الله عنه قَالَ: تَعُدُّونَ أَنْتُمُ الْفَتْحَ فَتْحَ مَكَّةَ وَقَدْ كَانَ فَتْحُ مَكَّةَ فِينَا فَتْحًا وَنَعُدُّ نَحْنُ الْفَتْحَ بَيْعَةَ الرِّضْـــوَانِ نَزَلْنَا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ وَهِىَ

بِئْرٌ فَوَجَدْنَا النَّاسَ قَدْ نَزَحُوهَا فَلَمْ يَدَعُوا فِيهَا قَطْرَةً فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَدَعَا بِدَلْوٍ فَنَزَعَ مِنْهَا ثُمَّ أَخَذَ مِنْهُ بِفِيهِ فَمَجَّهُ فِيهَا وَدَعَا اللَّهَ فَكَثُرَ مَاؤُهَا حَتَّى صَدَرْنَا وَرَكَائِبُنَا وَنَحْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مَالِكِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَغَيْرِهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ.

▲ باب: مُهَادَنَةِ الأَئِمَّةِ بَعْدَ رَسُولِ رَبِّ الْعِزَّةِ إِذَا نَزَلَتْ بِالْمُسْلِمِينَ نَازِلَةٌ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّمَا الإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ بِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَاجِيَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَلاَءِ بْنِ زَبْرٍ قَالَ سَمِعْتُ بُسْرَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيَّ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ الأَشْجَعِيَّ رضي الله عنه يَقُولُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهُوَ فِى قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ فَقَالَ لِى: يَا عَوْفُ اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ مَوْتِى ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ثُمَّ مُوتَانٌ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُعَاصِ الْغَنَمِ ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ فِيكُمْ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَظَلُّ سَاخِطًا ثُمَّ فِتْنَةٌ لاَ يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلاَّ دَخَلَتْهُ ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِى الأَصْفَرِ فَيَغْدِرُونَ فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا. قَالَ

الْوَلِيدُ فَذَاكَرْنَا هَذَا الْحَدِيثَ شَــيْخًا مِنْ شُــيُوخِ الْمَدِينَةِ فِى قَوْلِهِ ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَقَالَ الشَّـيْخُ أَخْبَرَنِى سَـعِيدٌ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه: أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَيَقُولُ مَكَانَ: فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ عُمْرَانُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحُمَيْدِيِّ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ دُونَ إِسْنَادِ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ السُّــوسِــيُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَـا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيـدِ بْنِ مَزْيَـدٍ أَخْبَرَنَـا أَبِى أَخْبَرَنِى الأَوْزَاعِىُّ حَدَّثَنِى حَسَّــانُ بْنُ عَطِيَّةَ قَالَ: مَالَ مَكْحُولٌ وَابْنُ أَبِى زَكَرِيَّا إِلَى خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ فَمِلْتُ مَعَهُمْ قَالَ فَحَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى ذِى مِخْبَرٍ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ فَأَتَيْنَاهُ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: سَيُصَالِحُكُمُ الرُّومُ صُلْحًا آمِنًا ثُمَّ تَغْزُونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا فَتُنْصَرُونَ وَتَسْلَمُونَ وَتَغْنَمُونَ ثُمَّ تَنْصَرِفُونَ فَتَنْزِلُونَ بِمَرْجٍ ذِى تُلُولٍ فَيَرْفَعُ رَجُلٌ مِنَ النَّصْرَانِيَّةِ الصَّلِيبَ فَيَقُولُ: غُلِبَ الصَّــلِيبُ فَيَغْضَــبُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْــلِمِينَ فَيَقُومُ إِلَيْهِ فَيَدُقُّهُ فَعِنْدَ ذَلِكَ تَغْضَبُ الرُّومُ وَيَجْمَعُونَ لِلْمَلْحَمَةِ.

▲ باب: الْمُهَادَنَةِ إِلَى غَيْرِ مُدَّةٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَــى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَـافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ رضــي الله عنـه أَجْلَى الْيَهُودَ

وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا فَكَانَتِ الأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ فَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودَ مِنْهَا فَسَأَلَتِ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِيُقِرَّهُمْ عَلَى أَنْ يَكْفُوهُ عَمَلَهَا وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: نُقِرُّكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا. فَقَرُّوا بِهَا حَتَّى أَجْلاَهُمْ عُمَرُ رضي الله عنه إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَاءَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ وَإِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ فَقَالَ وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانُ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ: نُقِرُّكُمْ عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ نَافِعٍ: أُقِرُّكُمْ فِيهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا. وَفِى رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ مَا بَدَا لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَفِى رِوَايَةِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم: نُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ اللَّهُ. وَكَذَلِكَ فِى رِوَايَةِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم مُرْسَلاً: أُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ اللَّهُ. وَرَوَاهُ صَالِحُ بْنُ أَبِى الأَخْضَرِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مَوْصُولاً وَقَدْ مَضَتْ هَذِهِ الرِّوَايَاتُ بِأَسَانِيدِهَا.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَإِنْ قِيلَ فَلِمَ لاَ يَقُولُ أُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ اللَّهُ يَعْنِى كُلَّ إِمَامٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قِيلَ الْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى أَنَّ أَمْرَ اللَّهِ كَانَ يَأْتِى رَسُولَهُ بِالْوَحْىِ وَلاَ يَأْتِى أَحَدًا غَيْرَهُ بِوَحْىٍ.

▲ باب: مُهَادَنَةِ مَنْ يَقْوَى عَلَى قِتَالِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ السَّمَّاكِ حَدَّثَنَا حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا سَعْدُوَيْهِ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه عَلَى الْمَوْسِمِ وَأَمَرَهُ أَنْ يُنَادِىَ بِهَؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ قَالَ فَبَيْنَا أَبُو بَكْرٍ نَازِلٌ فِى بَعْضِ الطَّرِيقِ إِذْ سَمِعَ رُغَاءَ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْقَصْوَاءَ فَخَرَجَ فَزِعًا وَظَنَّ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَإِذَا عَلِيٌّ رضي الله عنه فَدَفَعَ إِلَيْهِ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَتَى عَلِيٌّ الْمَوْسِمَ وَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يُنَادِىَ بِهَؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ فَانْطَلَقَا فَحَجَّا فَقَامَ عَلِيٌّ رضي الله عنه فَنَادَى فِى وَسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ بَرِىءٌ مِنْ كُلِّ مُشْرِكٍ (فَسِيحُوا فِى الأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى اللَّهِ) لاَ يَحُجَّنَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلاَ يَطُوفَنَّ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ وَلاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ مُؤْمِنٌ كَانَ يُنَادِى بِهَذَا فَإِذَا بَحَّ قَام أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فَنَادَى بِهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِى حَامِدٍ الْمُقْرِئُ وَأَبُو صَادِقٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَطَّارُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنِ الْمُحَرَّرِ بْنِ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَلِىٍّ رضي الله عنه حِينَ بَعَثَهُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم بِبَرَاءَةَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ قَالَ فَكُنْتُ أُنَادِى حَتَّى صَحِلَ صَوْتِى فَقِيل لَهُ

بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتَ تُنَادِى؟ فَقَالَ: أُمِرْنَا أَنْ نُنَادِىَ أَنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ مُؤْمِنٌ وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَهْدٌ فَأَجَلُهُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِذَا مَضَتِ الأَشْهُرُ فَإِنَّ اللَّهَ بَرِىءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولَهُ وَلاَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ وَلاَ يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ.

وَقَدْ مَضَى فِى حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه فِى هَذَا الْحَدِيثِ: وَمَنْ كَانَ لَهُ عَهْدٌ فَعَهْدُهُ إِلَى مُدَّتِهِ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَهْدٌ فَأَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رضي الله عنه: وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِصَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ تَسْيِيرَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ قَالَ الشَّيْخُ قَدْ مَضَى هَذَا فِى حَدِيثِ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِىِّ فِى كِتَابِ النِّكَاحِ.

▲ باب: لاَ خَيْرَ فِى أَنْ يُعْطِيَهُمُ الْمُسْلِمُونَ شَيْئًا عَلَى أَنْ يَكُفُّوا عَنْهُمْ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: لأَنَّ الْقَتْلَ لِلْمُسْلِمِينَ شَهَادَةٌ وَأَنَّ الإِسْلاَمَ أَعَزُّ مِنْ أَنْ يُعْطَى مُشْرِكٌ عَلَى أَنْ يَكُفَّ عَنْ أَهْلِهِ لأَنَّ أَهْلَهُ قَاتِلِينَ وَمَقْتُولِينَ ظَاهِرُونَ عَلَى الْحَقِّ.

قَالَ الشَّيْخُ قَدْ رُوِّينَا فِى حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ فِى قِصَّةِ الأَهْوَازِ أَنَّهُ قَالَ فَأَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا عَنْ رِسَالَةِ رَبِّنَا: أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى جَنَّةٍ وَنَعِيمٍ لَمْ يُرَ مِثْلُهُ قَطُّ وَمَنْ بَقِىَ مِنَّا مَلَكَ رِقَابَكُمْ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى

اللَّه عليه وسلم بَعَثَ خَالَهُ وَكَانَ اسْمُهُ حَرَامٌ أَخَا أُمِّ سُلَيْمٍ فِى سَبْعِينَ رَجُلاً فَقُتِلُوا يَوْمَ بِئْرِ مَعُونَةَ وَكَانَ رَئِيسُ الْمُشْرِكِينَ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ وَكَانَ أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: أُخَيِّرُكَ بَيْنَ ثَلاَثِ خِصَالٍ أَنْ يَكُونَ لَكَ أَهْلُ السَّهْلِ وَلِى أَهْلُ الْمَدَرِ وَأَكُونُ خَلِيفَتَكَ مِنْ بَعْدِكَ أَوْ أَغْزُوكَ بِغَطَفَانَ بِأَلْفِ أَشْقَرَ وَأَلْفِ شَقْرَاءَ. قَالَ: فَطُعِنَ فِى بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِى فُلاَنٍ فَقَالَ: غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْبِكْرِ فِى بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِى فُلاَنٍ ائْتُونِى بِفَرَسِى فَرَكِبَهُ فَمَاتَ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ فَانْطَلَقَ حَرَامٌ أَخُو أُمِّ سُلَيْمٍ وَرَجُلاَنِ مَعَهُ رَجُلٌ أَعْرَجُ وَرَجُلٌ مِنْ بَنِى فُلاَنٍ قَالَ: كُونَا يَعْنِى قَرِيبًا مِنِّى حَتَّى آتِيَهُمْ فَإِنْ آمَنُونِى كُنْتُمْ كَذَا وَإِنْ قَتَلُونِى أَتَيْتُمْ أَصْحَابَكُمْ فَأَتَاهُمْ حَرَامٌ فَقَالَ: أَتُؤْمِنُونِى أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالُوا نَعَمْ فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ وَأَوْمَئُوا إِلَى رَجُلٍ فَأَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ. قَالَ هَمَّامٌ أَحْسِبُهُ قَالَ فَأَنْفَذَهُ بِالرُّمْحِ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ فَلُحِقَ الرَّجُلُ فَقُتِلَ كُلُّهُمْ إِلاَّ الأَعْرَجَ كَانَ فِى رَأْسِ الْجَبَلِ قَالَ إِسْحَاقُ فَحَدَّثَنِى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ أُنْزِلَ عَلَيْنَا ثُمَّ كَانَ مِنَ الْمَنْسُوخِ إِنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِىَ عَنَّا وَأَرْضَانَا فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَبْعِينَ صَبَاحًا عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَبَنِى لِحْيَانَ وَعُصَيَّةَ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا حِبَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ حَدَّثَنِى ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: لَمَّا طُعِنَ حَرَامُ بْنُ مِلْحَانَ

وَكَانَ خَالَهُ يَوْمَ بِئْرِ مَعُونَةَ فَقَالَ بِالدَّمِ هَكَذَا فَنَضَـحَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَرَأْسِـهِ ثُمَّ قَالَ: فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حِبَّانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْـمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصُّوفِىُّ حَدَّثَنَا خَلَفٌ هُوَ ابْنُ سَالِمٍ الْمُخَرِّمِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فِى الْخُرُوجِ مِنْ مَكَّةَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِى الْهِجْرَةِ وَمَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ قَالَ فَقُتِلَ عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ يَوْمَ بِئْرِ مَعُونَةَ وَأُسِرَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِىُّ فَقَالَ لَهُ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ: مَنْ هَذَا وَأَشَارَ إِلَى قَتِيلٍ فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ: هَذَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ مَا قُتِلَ رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى إِنِّى لأَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الأَرْضِ قَالَ فَأَتَى النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم خَبَرُهُمْ فَنَعَاهُمْ وَقَالَ: إِنَّ أَصْحَابَكُمْ أُصِيبُوا وَإِنَّهُمْ قَدْ سَأَلُوا رَبَّهُمْ فَقَالُوا رَبَّنَا أَخْبِرْ عَنَّا إِخْوَانَنَا بِمَا رَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا قَالَ فَأَخْبَرَهُمْ عَنْهُمْ قَالَ: وَأُصِيبَ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ عُرْوَةُ بْنُ أَسْمَاءَ بْنِ الصَّلْتِ سُمِّىَ بِهِ عُرْوَةُ وَمُنْذِرُ بْنُ عُمَرَ وَسُمِّىَ بِهِ مُنْذِرٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِى أُسَامَةَ وَجَعَلَ آخِرَ الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِ عُرْوَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِىُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَبِى أَسْمَاءَ عَنْ ثَوْبَانَ رضي الله

عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لاَ يَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِى ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِىَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ وَغَيْرِهِ.

▲ باب: الرُّخْصَةِ فِى الإِعْطَاءِ فِى الْفِدَاءِ وَنَحْوِهِ لِلضَّرُورَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَبِى الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَدَى رَجُلاً بِرَجُلَيْنِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ كَمَا مَضَى.

وَمَضَى حَدِيثُ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ فِى الْمَرْأَةِ الَّتِى اسْتَوْهَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْهُ وَبَعَثَ بِهَا إِلَى مَكَّةَ وَفِى أَيْدِيهِمْ أَسْرَى فَفَدَاهُمْ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ.

حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ: مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّئِيسُ الْجُرْجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَبْدِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ: الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ أَبِى مُوسَى رضي الله عنه أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: أَطْعِمُوا الْجَائِعَ وَفُكُّوا الْعَانِىَ وَعُودُوا الْمَرِيضَ. قَالَ سُفْيَانُ وَالْعَانِى الأَسِيرُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ وَعَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ جَرِيرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّقَّاءِ وَأَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ أَبِى جُحَيْفَةَ قَالَ قُلْتُ لِعَلِيٍّ رضي الله عنه: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنَ الْوَحْىِ شَىْءٌ قَالَ: لاَ وَالَّذِى فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ مَا أَعْلَمُهُ إِلاَّ فَهْمًا يُعْطِيهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَجُلاً وَمَا فِى الصَّحِيفَةِ قُلْتُ: وَمَا فِى الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: الْعَقْلُ وَفَكَاكُ الأَسِيرِ وَلاَ يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِقَتْلِ مُشْرِكٍ. قَالَ زُهَيْرٌ فَقُلْتُ لِمُطَرِّفٍ: وَمَا فَكَاكُ الأَسِيرِ؟ قَالَ: أَنْ يُفَكَّ مِنَ الْعَدُوِّ. وَجَرَتْ بِذَلِكَ السُّنَّةُ. قَالَ مُطَرِّفٌ: الْعَقْلُ الْمَعْقُلَةُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ.

▲ باب: الْهُدْنَةِ عَلَى أَنْ يَرُدَّ الإِمَامُ مَنْ جَاءَ بَلَدَهُ مُسْلِمًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: صَالَحَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ عَلَى ثَلاَثَةِ أَشْيَاءَ عَلَى أَنَّ مَنْ أَتَاهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ رَدَّهُ إِلَيْهِمْ وَمَنْ أَتَاهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَرُدُّوهُ وَعَلَى أَنْ يَدْخُلَهَا مِنْ قَابِلٍ فَيُقِيمُ بِهَا ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ وَلاَ يَدْخُلَهَا إِلاَّ بِجُلُبَّانِ السِّلاَحِ السَّيْفِ وَالْقَوْسِ وَنَحْوِهِ فَجَاءَ أَبُو جَنْدَلٍ يَحْجُلُ فِى قُيُودِهِ فَرَدَّهُ إِلَيْهِمْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى حُذَيْفَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــــنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَــــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمَّا صَالَحَ قُرَيْشًا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ قَالَ لِعَلِيٍّ رضي الله عنه: اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. فَقَالَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو: لاَ نَعْرِفُ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِعَلِيٍّ رضي الله عنه: اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِعَلِيٍّ رضي الله عنه: اكْتُبْ هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُــولُ اللَّهِ. فَقَالَ سُــهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو: لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُــولُ اللَّهِ لَصَــدَّقْنَاكَ وَلَمْ نُكَذِّبْكَ اكْتُبِ اسْـمَكَ وَاسْـمَ أَبِيكَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِعَلِيٍّ رضي الله عنه: اكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. وَكَتَبَ مَنْ أَتَانَا مِنْكُمْ رَدَدْنَاهُ عَلَيْكُمْ وَمَنْ أَتَاكُمْ مِنَّا تَرَكْنَاهُ عَلَيْكُمْ فَقَالُوا: يَا رَسُــولَ اللَّهِ نُعْطِيهِمْ هَذَا قَالَ: مَنْ أَتَاهُمْ مِنَّا فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ وَمَنْ أَتَانَا مِنْهُمْ فَرَدَدْنَاهُ عَلَيْهِمْ جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ فَرَجًا وَمَخْرَجًا. أَخْرَجَهُ مُسْــلِمٌ فِى الصَّــحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عَفَّانَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِــى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى الزُّهْرِىُّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ مَرْوَانَ وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ فِى قِصَّةِ الْحُدَيْبِيَةِ وَخُرُوجِ سُــهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَأَنَّهُ لَمَّا انْتَهَى إِلَى رَسُــولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَرَى بَيْنَهُمَا الْقَوْلُ حَتَّى وَقَعَ الصُّلْحُ عَلَى أَنْ تُوضَعَ الْحَرْبُ بَيْنَهُمَا عَشْرَ سِنِينَ وَأَنْ يَأْمَنَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ

مِنْ بَعْضٍ وَأَنْ يَرْجِعَ عَنْهُمْ عَامَهَمْ ذَلِكَ حَتَّى إِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ قَدِمَهَا خَلَّوْا بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَكَّةَ فَأَقَامَ بِهَا ثَلاَثًا وَأَنَّهُ لاَ يَدْخُلَهَا إِلاَّ بِسِلاَحِ الرَّاكِبِ وَالسُّيُوفِ فِى الْقُرُبِ وَأَنَّهُ مَنْ أَتَانَا مِنْ أَصْحَابِكَ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهِ لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ وَأَنَّهُ مَنْ أَتَاكَ مِنَّا بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهِ رَدَدْتَهُ عَلَيْنَا. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِى كَتَبَةِ الصَّحِيفَةَ قَالَ: فَإِنَّ الصَّحِيفَةَ لَتُكْتَبُ إِذْ طَلَعَ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو يَرْسُفُ فِى الْحَدِيدِ وَقَدْ كَانَ أَبُوهُ حبَسَهُ فَأَفْلَتَ فَلَمَّا رَآهُ سُهَيْلٌ قَامَ إِلَيْهِ فَضَرَبَ وَجْهَهُ وَأَخَذَ يُلَبِّبُهُ يَتُلُّهُ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قَدْ وَلَجَتِ الْقَضِيَّةُ بِيْنِى وَبَيْنَكَ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيكَ هَذَا قَالَ: صَدَقْتَ. وَصَاحَ أَبُو جَنْدَلٍ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ أَأُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ يَفْتِنُونِى فِى دِينِى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لأَبِى جَنْدَلٍ: أَبَا جَنْدَلٍ اصْبِرْ وَاحْتَسِبْ فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ لَكَ وَلِمَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ فَرَجًا وَمَخْرَجًا إِنَّا قَدْ صَالَحْنَا هَؤُلاَءِ الْقَوْمَ وَجَرَى بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الْعَهْدُ وَإِنَّا لاَ نَغْدِرُ. فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَمْشِى إِلَى جَنْبِ أَبِى جَنْدَلٍ وَأَبُوهُ يَتُلُّهُ وَهُوَ يَقُولُ: أَبَا جَنْدَلٍ اصْبَرْ وَاحْتَسِبْ فَإِنَّمَا هُمُ الْمُشْرِكُونَ وَإِنَّمَا دَمُ أَحَدِهِمْ دَمُ كَلْبٍ وَجَعَلَ عُمَرُ رضي الله عنه يُدْنِى مِنْهُ قَائِمَ السَّيْفِ فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه رَجَوْتُ أَنْ يَأْخُذَهُ فَيَضْرِبَ بِهِ أَبَاهُ فَضَنَّ بِأَبِيهِ ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ فِى التَّحَلُّلِ مِنَ الْعُمْرَةِ وَالرُّجُوعِ قَالاَ: وَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْمَدِينَةَ وَاطْمَأَنَّ بِهَا أَفْلَتَ إِلَيْهِ أَبُو بَصِيرٍ عُتْبَةُ بْنُ أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِىُّ حَلِيفُ بَنِى زُهْرَةَ فَكَتَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِيهِ الأَخْنَسُ بْنُ شَرِيقٍ وَالأَزْهَرُ بْنُ عَبْدِ عَوْفٍ وَبَعَثَا بِكِتَابِهِمَا مَعَ مَوْلًى لَهُمَا وَرَجُلٍ مِنْ بَنِى عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ اسْتَأْجَرَاهُ لَيَرُدَّ عَلَيْهِمَا صَاحِبَهُمَا

أَبَا بَصِـيرٍ فَقَدِمَا عَلَى رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَدَفَعَا إِلَيْهِ كِتَابَهُمَا فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَبَا بَصِيرٍ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا بَصِيرٍ إِنَّ هَؤُلاَءِ الْقَوْمَ قَدْ صَـــالَحُونَا عَلَى مَا قَدْ عَلِمْتَ وَإِنَّا لاَ نَغْدِرُ فَالْحَقْ بِقَوْمِكَ. فَقَالَ: يَا رَسُـــولَ اللَّهِ تَرُدُّنِى إِلَى الْمُشْـــرِكِينَ يَفْتِنُونِى فِى دِينِى وَيَعْبَثُونَ بِى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: اصْبِرْ يَا أَبَا بَصِيرٍ وَاحْتَسِبْ فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ لَكَ وَلِمَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُسْـتَضْـعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَرَجًا وَمَخْرَجًا. قَالَ فَخَرَجَ أَبُو بَصِيرٍ وَخَرَجَا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِذِى الْحُلَيْفَةِ جَلَسُوا إِلَى سُورِ جِدَارٍ فَقَالَ أَبُو بَصِـيرٍ لِلْعَامِرِىِّ: أَصَــارِمٌ سَـيْفُكَ هَذَا يَا أَخَا بَنِى عَامِرٍ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: أَنْظُرُ إِلَيْهِ قَالَ: إِنْ شِئْتَ فَاسْتَلَّهُ فَضَرَبَ بِهِ عُنُقَهُ وَخَرَجَ الْمَوْلَى يَشْتَدُّ فَطَلَعَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ جَالِسٌ فِى الْمَسْجِدِ فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: هَذَا رَجُلٌ قَدْ رَأَى فَزَعًا. فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيْهِ قَالَ: وَيْحَكَ مَا لَكَ؟. قَالَ: قَتَلَ صَــاحِبُكُمْ صَــاحِبِى فَمَا بَرِحَ حَتَّى طَلَعَ أَبُو بَصِيرٍ مُتَوَشِّحًا السَّيْفَ فَوَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَفَتْ ذِمَّتُكَ وَأَدَّى اللَّهُ عَنْكَ وَقَدِ امْتَنَعْتُ بِنَفْسِى عَنِ الْمُشْرِكِينَ أَنْ يَفْتِنُونِى فِى دِينِى أَوْ أَنْ يَعْبَثُوا بِى فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: وَيْلُ أُمِّهِ مِحَشَّ حَرْبٍ لَوْ كَانَ مَعَهُ رِجَالٌ. فَخَرَجَ أَبُو بَصِــــيرٍ حَتَّى نَزَلَ بِالْعِيصِ وَكَانَ طَرِيقَ أَهْلِ مَكَّةَ إِلَى الشَّـــامِ فَسَـــمِعَ بِهِ مَنْ كَانَ بِمَكَّةَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَبِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِيهِ فَلَحِقُوا بِهِ حَتَّى كَانَ فِى عُصْبَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَرِيبٍ مِنَ السِّتِّينَ أَوِ السَّبْعِينَ فَكَانُوا لاَ يَظْفَرُونَ بِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ إِلاَّ قَتَلُوهُ وَلاَ تَمُرُّ عَلَيْهِمْ عِيرٌ إِلاَّ اقْتَطَعُوهَا حَتَّى كَتَبَتْ فِيهَا

قُرَيْشٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَسْأَلُونَهُ بِأَرْحَامِهِمْ لَمَا آوَاهُمْ فَلاَ حَاجَةَ لَنَا بِهِمْ فَفَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَدِمُوا عَلَيْهِ الْمَدِينَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَتَّابٍ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ فَذَكَرَ هَذِهِ الْقِصَّةَ قَالَ فِيهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: وَيْلُ أُمِّهِ مِسْعَرَ حَرْبٍ لَوْ كَانَ مَعَهُ أَحَدٌ. وَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ بِسَلَبِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: خَمِّسْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: إِنِّى إِذَا خَمَسْتُهُ لَمْ أُوفِ لَهُمْ بِالَّذِى عَاهَدْتُهُمْ عَلَيْهِ وَلَكِنْ شَأْنَكَ بِسَلَبِ صَاحِبِكَ وَاذْهَبْ حَيْثُ شِئْتَ. فَخَرَجَ أَبُو بَصِيرٍ مَعَهُ خَمْسَةُ نَفَرٍ كَانُوا قَدِمُوا مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى كَانُوا بَيْنَ الْعِيصِ وَذِى الْمَرْوَةِ مِنْ أَرْضِ جُهَيْنَةَ عَلَى طَرِيقِ عِيرَاتِ قُرَيْشٍ مِمَّا يَلِى سِيفَ الْبَحْرِ لاَ يَمُرُّ بِهِمْ عِيرٌ لِقُرَيْشٍ إِلاَّ أَخَذُوهَا وَقَتَلُوا أَصْحَابَهَا وَانْفَلَتَ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو فِى سَبْعِينَ رَاكِبًا أَسْلَمُوا وَهَاجَرُوا فَلَحِقُوا بِأَبِى بَصِيرٍ وَكَرِهُوا أَنْ يَقْدَمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى هُدْنَةِ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ ذَكَرَ مَا بَعْدَهُ بِمَعْنَى مَا تَقَدَّمَ وَأَتَمَّ مِنْهُ.

▲ باب: نَقْضِ الصُّلْحِ فِيمَا لاَ يَجُوزُ وَهُوَ تَرْكُ رَدِّ النِّسَاءِ إِنْ كُنَّ دَخَلْنَ فِى الصُّلْحِ

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: بَلَغَنَا أَنَّهُ قَاضَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُشْرِكِى قُرَيْشٍ عَلَى الْمُدَّةِ الَّتِى

جَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيمَا قَضَـــى بِهِ بَيْنَهُمْ فَأَخْبَرَنِى عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَـــمِعَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمِسْـــوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ يُخْبِرَانِ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمَّا كَاتَبَ سُـهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو يَوْمَئِذٍ كَانَ فِيمَا اشْـتَرَطَ سُـهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو عَلَى رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم أَنَّهُ لاَ يَأْتِيكَ مِنَّا أَحَدٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلاَّ رَدَدْتَـهُ إِلَيْنَـا فَخَلَّيْتَ بَيْنَنَا وَبَيْنَـهُ فَكَرِهَ الْمُؤْمِنُونَ ذَلِكَ وَأَلْغَطُوا بِـهِ أَوْ قَالَ كَلِمَةً أُخْرَى قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ لَمْ يُقِمْ شَـيْخُنَا هَذِهِ الْكَلِمَةَ وَرَأَيْتُهُ فِى نُسْخَةٍ وَامْتَعَظُوا وَأَبَى سُهَيْلٌ إِلاَّ ذَلِكَ فَكَاتَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَرَدَّ يَوْمَئِذٍ أَبَا جَنْدَلٍ إِلَى أَبِيهِ سُـهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَلَمْ يَأْتِهِ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ إِلاَّ رَدَّهُ فِى تِلْكَ الْمُدَّةِ وَإِنْ كَانَ مُسْـلِمًا وَجَاءَ الْمُؤْمِنَاتُ وَكَانَتْ أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِى مُعَيْطٍ مِمَّنْ خَرَجَ إِلَى رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يَوْمَئِذٍ وَهِىَ عَاتِقٌ فَجَاءَ أَهْلُهَا يَسْـأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم أَنْ يَرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَرْجِعْهَا إِلَيْهِمْ لِمَـا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِنَّ (إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَـاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَـامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِـإِيمَـانِهِنَّ فَـإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَـاتٍ فَلاَ تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لاَ هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلاَ هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ) قَالَ عُرْوَةُ فَأَخْبَرَتْنِى عَائِشَـةُ رضـي الله عنها: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ بِهَذِهِ الآيَةِ (يَا أَيُّهَا النَّبِىُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لاَ يُشْـرِكْنَ بِاللَّهِ شَـيْئًا وَلاَ يَسْـرِقْنَ وَلاَ يَزْنِينَ وَلاَ يُقْتُلْنَ أَوْلاَدَهُنَّ) الآيَةَ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَـةُ رضـي الله عنها: فَمَنْ أَقَرَّ بِهَذَا الشَّـرْطِ مِنْهُنَّ قَالَ لَهَا رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله

عليه وسلم: قَدْ بَايَعْتُكِ. كَلاَمًا يُكَلِّمُهَا بِهِ وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ فِى الْمُبَايَعَةِ مَا بَايَعَهُنَّ إِلاَّ بِقَوْلِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ ثَوْرٍ حَدَّثَهُمْ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى مَا مَضَى زَادَ ثُمَّ جَاءَ نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ مُهَاجِرَاتٌ الآيَةَ فَنَهَاهُمُ اللَّهُ أَنْ يَرُدُّوهُنَّ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَرُدُّوا الصَّدَاقَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى الزُّهْرِىُّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَقَدْ كَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ أَبِى هُنَيْدَةَ يَسْأَلُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ) فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُرْوَةُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ صَالَحَ أَهْلَ الْحُدَيْبِيَةِ وَشَرَطَ لَهُمْ أَنَّهُ مَنْ أَتَاهُ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهِ رَدَّهُ عَلَيْهِمْ فَلَمَّا هَاجَرَ الْمُسْلِمَاتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ هُ اللَّهُ بِامْتِحَانِهِنَّ فَإِنْ كُنَّ جِئْنَ رَغْبَةً فِى الإِسْلاَمِ لَمْ يَرُدَّهُنَّ عَلَيْهِمْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلاَ تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ) فَحَبَسَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم النِّسَاءَ وَرَدَّ الرِّجَالَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِى الزُّهْرِىُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى

بَكْرٍ قَالاَ: هَاجَرَتْ أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِى مُعَيْطٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ فَجَاءَ أَخَوَاهَا الْوَلِيدُ وَفُلاَنٌ ابْنَا عُقْبَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَطْلُبَانِهَا فَأَبَى أَنْ يَرُدَّهَا عَلَيْهِمَا.

وَقَدْ مَضَى فِى رِوَايَةِ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ فِى صُلْحِ حُدَيْبِيَةَ فَقَالَ سُهَيْلٌ: عَلَى أَنْ لاَ يَأْتِيَكَ مِنَّا رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلاَّ رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا.

وَفِى ذَلِكَ دَلاَلَةٌ عَلَى أَنَّ النِّسَاءَ لَمْ يَدْخُلْنَ فِى هَذَا الشَّرْطِ.

▲ باب: مَنْ جَاءَ مِنْ عَبِيدِ أَهْلِ الْهُدْنَةِ مُسْلِمًا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّسَوِىُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ شَاكِرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ قَالَ عَطَاءٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: وَإِنْ هَاجَرَ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ لِلْمُشْرِكِينَ أَهْلِ الْعَهْدِ لَمْ يُرَدُّوا وَرُدَّتْ أَثْمَانُهُمْ. أَخْرَجَهُ مُحَمَّدٌ فِى الصَّحِيحِ.

▲ باب: مَنْ جَاءَ مِنْ عَبِيدِ أَهْلِ الْحَرْبِ مُسْلِمًا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ قَانِعٍ قَاضِى الْحَرَمَيْنِ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو شُعَيْبٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّانِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْحَرَّانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِىُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ رِبْعِىِّ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ عِبْدَانُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ قَبْلَ الصُّلْحِ فَكَتَبَ إِلَيْهِ مَوَالِيهِمْ قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهِ مَا خَرَجُوا إِلَيْكَ رَغْبَةً فِى دِينِكَ وَإِنَّمَا خَرَجُوا هَرَبًا مِنَ الرِّقِّ فَقَالَ نَاسٌ صَدَقُوا يَا

رَسُولَ اللَّهِ رُدَّهُمْ إِلَيْهِمْ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَالَ: مَا أُرَاكُمْ تَنْتَهُونَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مَنْ يَضْرِبُ رِقَابَكُمْ عَلَى هَذَا. وَأَبَى أَنْ يَرُدَّهُمْ وَقَالَ: هُمْ عُتَقَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُكَدَّمِ الثَّقَفِىُّ قَالَ: لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَهْلَ الطَّائِفِ خَرَجَ إِلَيْهِ رَقِيقٌ مِنْ رَقِيقِهِمْ أَبُو بَكْرَةَ وَكَانَ عَبْدًا لِلْحَارِثِ بْنِ كَلَدَةَ وَالْمُنْبَعِثُ وَيُحَنِّسُ وَوَرْدَانُ فِى رَهْطٍ مِنْ رَقِيقِهِمْ فَأَسْلَمُوا فَلَمَّا قَدِمَ وَفْدُ أَهْلِ الطَّائِفِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَسْلَمُوا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ رُدَّ عَلَيْنَا رَقِيقَنَا الَّذِينَ أَتَوْكَ فَقَالَ: لاَ أُولَئِكَ عُتَقَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. وَرَدَّ عَلَى كُلِّ رَجُلٍ وَلاَءَ عَبْدِهِ فَجَعَلَهُ إِلَيْهِ. هَذَا مُنْقَطِعٌ.

وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى السُّكَّرِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْحَجَّاجِ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَعْتَقَ مَنْ خَرَجَ إِلَيْهِ يَوْمَ الطَّائِفِ مِنْ عُبَيْدِ الْمُشْرِكِينَ.

وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِى حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالاَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنِ الْحَجَّاجِ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ أَرْبَعَةَ أَعْبُدٍ وَثَبُوا إِلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم زَمَنَ الطَّائِفِ فَأَعْتَقَهُمْ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ عَبْدَيْنِ خَرَجَا مِنَ الطَّائِفِ فَأَسْلَمَا فَأَعْتَقَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَحَدُهُمَا أَبُو بَكْرَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّسَوِىُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ شَاكِرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ قَالَ عَطَاءٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: وَإِنْ هَاجَرَ عَبْدٌ مِنْهُمْ يَعْنِى أَهْلَ الْحَرْبِ أَوْ أَمَةٌ فَهُمَا حُرَّانِ وَلَهُمَا مَا لِلْمُهَاجِرِينَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ فِى الصَّحِيحِ.

▲ باب: مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا أَعْتَقَهُمْ بِالإِسْلاَمِ وَالْخُرُوجِ مِنْ بِلاَدٍ مَنْصُوبٍ عَلَيْهَا الْحَرْبُ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ عَبْدٌ فَبَايَعَ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم عَلَى الْهِجْرَةِ وَلَمْ يَشْعُرْ أَنَّهُ عَبْدٌ فَجَاءَ سَيِّدُهُ يُرِيدُهُ فَقَالَ لَهُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: بِعْنِيهِ. فَاشْتَرَاهُ بِعَبْدَيْنِ أَسْوَدَيْنِ ثُمَّ لَمْ يُبَايِعْ أَحَدًا بَعْدُ حَتَّى يَسْأَلَهُ أَعَبْدٌ هُوَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلَوْ كَانَ الإِسْلاَمُ يُعْتِقُهُ لَمْ يَشْتَرِ مِنْهُ حُرًّا وَلَكِنَّهُ أَسْلَمَ غَيْرَ خَارِجٍ مِنْ بِلاَدٍ مَنْصُوبٍ عَلَيْهَا الْحَرْبُ.

▲ باب: الْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ إِذَا كَانَ الْعَقْدُ مُبَاحًا وَمَا وَرَدَ مِنَ التَّشْدِيدِ فِى نَقْضِهِ

قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ).

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا وَمَنْ كَانَ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذا عَاهَدَ غَدَرَ وَإِذا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذا خَاصَمَ فَجَرَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ عَنِ الأَعْمَشِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ ح وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو كَشْمَرْدُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلاَنٍ. هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ وَفِى رِوَايَةِ مَالِكٍ: إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلاَنِ بْنِ فُلاَنٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ وَرَوَاهُ مُسْــلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَـدَّثَنَـا أَبُو دَاوُدَ حَـدَّثَنَـا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّمَرِيُّ حَدَّثَنَا شُــعْبَةُ عَنْ أَبِى الْفَيْضِ عَنْ سُــلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ رَجُلٌ مِنْ حِمْيَرَ قَالَ: كَانَ بَيْنَ مُعَاوِيَةَ وَبَيْنَ الرُّومِ عَهْدٌ وَكَانَ يَسِـــيرُ نَحْوَ بِلاَدِهِمْ حَتَّى إِذَا انْقَضَـــى الْعَهْدُ غَزَاهُمْ فَجَاءَ رَجُلٌ عَلَى فَرَسٍ أَوْ بِرْذَوْنٍ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَفَاءٌ لاَ غَدْرَ فَنَظَرُوا فَإِذَا عَمْرُو بْنُ عَبَسَــةَ رضـي الله عنه فَأَرْسَـلَ إِلَيْهِ مُعَاوِيَةُ رضـي الله عنه فَسَـأَلَهُ فَقَالَ سَـمِعْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يَقُولُ: مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ فَلاَ يَشُـدَّ عُقْدَةً وَلاَ يَحُلَّهَا حَتَّى يَنْقَضِىَ أَمَدُهَا أَوْ يَنْبِذَ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ. فَرَجَعَ مُعَاوِيَةُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِى الْفَيْضِ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: كَانَ بَيْنَ مُعَاوِيَةَ وَبَيْنَ الرُّومِ عَهْدٌ فَذَكَرَهُ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَيَحْيَى بْنُ أَبِى بُكَيْرٍ وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِىُّ وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَجَمَاعَةٌ عَنْ شُعْبَةَ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَـنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُيَيْنَةَ يَعْنِى ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَوْشَنٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى بَكْرَةَ رضـي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا فِى غَيْرِ كُنْهِهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْـحَاقَ ابْنُ الْخُرَاسَـانِيِّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَـلاَّمٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو

جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّــيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ الْغِفَارِيُّ قَالاَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا بَشِيرُ بْنُ مُهَاجِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَا نَقَضَ قَوْمٌ الْعَهْدَ قَطُّ إِلاَّ كَانَ الْقَتْلُ بَيْنَهُمْ وَلاَ ظَهَرَتِ الْفَاحِشَةُ فِى قَوْمٍ قَطُّ إِلاَّ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْمَوْتَ وَلاَ مَنَعَ قَوْمٌ الزَّكَاةَ إِلاَّ حَبَسَ اللَّهُ عَنْهُمُ الْقَطْرَ.

خَالَفَهُ الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ فَرَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما مِنْ قَوْلِهِ أَتَمَّ مِنْهُ وَرُوِىَ فِى ذَلِكَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْخَيْرِ: جَامِعُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْدِيٍّ الْوَكِيلُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْمُحَمَّدَابَاذِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو هِلاَلٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: لاَ إِيمَانَ لِمَنْ لاَ أَمَانَةَ لَهُ وَلاَ دِينَ لِمَنْ لاَ عَهْدَ لَهُ.

▲ باب: لاَ يُوفَى مِنَ الْعُهُودِ بِمَا يَكُونُ مَعْصِيَةً

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الأَيْلِىِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِىَ اللَّهَ فَلاَ يَعْصِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ وَغَيْرِهِ عَنْ مَالِكٍ.

قَالَ الشَّــافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَأَسَــرَ الْمُشْــرِكُونَ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَــارِ وَأَخَذُوا نَاقَةً لِلنَّبِيِّ صــلى الله عليه وســلم فَانْفَلَتَتْ الأَنْصَــارِيَّةُ عَلَى نَاقَةِ النَّبِيِّ صــلى الله عليه وسلم فَنَذَرَتْ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا أَنْ تَنْحَرَهَا فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: لاَ نَذْرَ فِى مَعْصِيَةٍ وَلاَ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــــحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَــــمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَبِى الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ كَمَا مَضَى.

قَالَ الشَّــافِعِيُّ وَقَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِى هُوَ خَيْرٌ وَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الأَسْــفَاطِيُّ يَعْنِى الْعَبَّاسَ بْنَ الْفَضْــلِ حَدَّثَنَا إِسْــمَاعِيلُ بْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ عَنْ سُــهَيْلِ بْنِ أَبِى صَــالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضــي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِى هُوَ خَيْرٌ وَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى أُوَيْسٍ.

قَالَ الشَّــــافِعِيُّ: فَأَعْلَمْ أَنَّ طَاعَةَ اللَّهِ أَنْ لاَ يَفِىَ بِالْيَمِينِ إِذَا كَانَ غَيْرُهَا خَيْرًا وَأَنْ يُكَفِّرَ بِمَا فَرَضَ اللَّهُ مِنَ الْكَفَّارَةِ وَكُلُّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا يُوفَى بِكُلِّ عَقْدِ نَذْرٍ وَعَهْدٍ لِمُسْلِمٍ أَوْ مُشْرِكٍ كَانَ مُبَاحًا لاَ مَعْصِيَةَ لِلَّهِ فِيهِ.

▲ باب: نَقْضِ أَهْلِ الْعَهْدِ أَوْ بَعْضِهِمُ الْعَهْدَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فِى قِصَّةِ بَنِى النَّضِيرِ وَمَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ مِنَ الْمَكْرِ بِالنَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ غَدَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْكَتَائِبِ فَحَصَرَهُمْ فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّكُمْ وَاللَّهِ لاَ تَأْمَنُونَ عِنْدِى إِلاَّ بِعَهْدٍ تُعَاهِدُونِى عَلَيْهِ. فَأَبَوْا أَنْ يُعْطُوهُ عَهْدًا فَقَاتَلَهُمْ يَوْمَهُمْ ذَلِكَ ثُمَّ غَدَا عَلَى بَنِى قُرَيْظَةَ بِالْكَتَائِبِ وَتَرَكَ بَنِى النَّضِيرِ وَدَعَاهُمْ إِلَى أَنْ يُعَاهِدُوهُ فَعَاهَدُوهُ فَانْصَرَفَ عَنْهُمْ وَغَدَا إِلَى بَنِى النَّضِيرِ بِالْكَتَائِبِ فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى نَزَلُوا عَلَى الْجَلاَءِ فَهَذَا عَهْدُ بَنِى قُرَيْظَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ وَحَدَّثَنِى يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ وَحَدَّثَنِى يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِىِّ وَعُثْمَانَ بْنِ يَهُوذَا أَحَدُ بَنِى عَمْرِو بْنِ قُرَيْظَةَ عَنْ رِجَالٍ مِنْ قَوْمِهِ قَالُوا: كَانَ الَّذِينَ حَزَّبُوا الأَحْزَابَ نَفَرٌ مِنْ بَنِى النَّضِيرِ وَنَفَرٌ مِنْ بَنِى وَائِلٍ وَكَانَ مِنْ بَنِى النَّضِيرِ حُيَىُّ بْنُ أَخْطَبَ وَكِنَانَةُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ أَبِى الْحُقَيْقِ وَأَبُو عَمَّارٍ وَمِنْ بَنِى وَائِلٍ حَىٌّ مِنَ الأَنْصَارِ مِنْ أَوْسِ اللَّهِ وَحَوْحُ بْنُ عَمْرٍو وَرِجَالٌ مِنْهُمْ خَرَجُوا حَتَّى قَدِمُوا عَلَى قُرَيْشٍ فَدَعَوْهُمْ إِلَى حَرْبِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَنَشِطُوا لِذَلِكَ ثُمَّ ذَكَرَ الْقِصَّةَ فِى خُرُوجِ أَبِى سُفْيَانَ بْنِ

حَرْبٍ وَالأَحْزَابِ قَالَ: وَخَرَجَ حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ حَتَّى أَتَى كَعْبَ بْنَ أَسَـــدٍ صَــاحِبَ عَقْدِ بَنِى قُرَيْظَةَ وَعَهْدِهِمْ فَلَمَّا سَـمِعَ بِهِ كَعْبٌ أَغْلَقَ حِصْـنَهُ دُونَهُ فَقَالَ: وَيْحَكَ يَا كَعْبُ افْتَحْ لِى حَتَّى أَدْخُلَ عَلَيْكَ فَقَالَ: وَيْحَكَ يَا حُيَيُّ إِنَّكَ امْرُؤٌ مَشْـــؤُومٌ وَإِنَّهُ لاَ حَاجَةَ لِى بِكَ وَلاَ بِمَا جِئْتَنِى بِهِ إِنِّى لَمْ أَرَ مِنْ مُحَمَّدٍ إِلاَّ صِـــدْقًا وَوَفَاءً وَقَدْ وَادَعَنِى وَوَادَعْتُهُ فَدَعْنِى وَارْجِعْ عَنِّى فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنْ غَلَّقْتَ دُونِى إِلاَّ عَنْ جَشِـــيشَـــتِكَ أَنْ آكُلَ مَعَكَ مِنْهَا فَأَحْفَظَهُ فَفَتَحَ لَهُ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ لَهُ: وَيْحَكَ يَا كَعْبُ جِئْتُكَ بِعِزِّ الدَّهْرِ بِقُرَيْشٍ مَعَهَا قَادَتُهَا حَتَّى أَنْزَلْتُهَا بِرُومَةَ وَجِئْتُكَ بِغَطَفَانَ عَلَى قَادَتِهَا وَسَـــادَتِهَا حَتَّى أَنْزَلْتُهَا إِلَى جَانِبِ أُحُدٍ جِئْتُكَ بِبَحْرٍ طَامٍ لاَ يَرُدُّهُ شَـــىْءٌ فَقَالَ: جِئْتَنِى وَاللَّهِ بِالذُّلِّ وَيْلَكَ فَدَعْنِى وَمَا أَنَا عَلَيْهِ فَإِنَّهُ لاَ حَاجَةَ لِى بِكَ وَلاَ بِمَا تَدْعُونِى إِلَيْهِ فَلَمْ يَزَلْ حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ يَفْتِلُـهُ فِى الذِّرْوَةِ وَالْغَارِبِ حَتَّى أَطَاعَ لَـهُ وَأَعْطَاهُ حُيَيٌّ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ لَئِنْ رَجَعَتْ قُرَيْشٌ وَغَطَفَانُ قَبْلَ أَنْ يُصِيبُوا مُحَمَّدًا لأَدْخُلَنَّ مَعَكَ فِى حِصْـنِكَ حَتَّى يُصِـيبَنِى مَا أَصَـابَكَ فَنَقَضَ كَعْبٌ الْعَهْدَ وَأَظْهَرَ الْبَرَاءَةَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَمَا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ. قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَبَرُ كَعْبٍ وَنَقْضُ بَنِى قُرَيْظَةَ بَعَثَ إِلَيْهِمْ سَـعْدَ بْنَ عُبَادَةَ وَسَـعْدَ بْنَ مُعَاذٍ وَخَوَّاتَ بْنَ جُبَيْرٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَـةَ لِيَعْلَمُوا خَبَرَهُمْ فَلَمَّا انْتَهَوْا إِلَيْهِمْ وَجَدُوهُمْ عَلَى أَخْبَثِ مَا بَلَغَهُمْ قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ شَيْخٍ مِنْ بَنِى قُرَيْظَـةَ فَذَكَرَ قِصَّـةَ سَبَبِ إِسْـلاَمِ ثَعْلَبَةَ وَأَسِيدٍ ابْنَىْ سَـعْيَةَ وَأَسَدِ بْنِ عُبَيْدٍ وَنُزُولِهِمْ عَنْ حِصْــنِ بَنِى قُرَيْظَـةَ وَإِسْـــلاَمِهِمْ وَخَرَجَ فِى تِلْكَ اللَّيْلَةِ فِيمَا

زَعَمَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَمْرُو بْنُ سَعْدِيّ الْقُرَظِىُّ فَمَرَّ بِحَرَسِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَعَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَلَمَّا رَآهُ قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: أَنَا عَمْرُو بْنُ سَعْدِيّ وَكَانَ عَمْرٌو قَدْ أَبَى أَنْ يَدْخُلَ مَعَ بَنِى قُرَيْظَةَ فِى غَدْرِهِمْ وَقَالَ: لاَ أَغْدِرُ بِمُحَمَّدٍ أَبَدًا فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ حِينَ عَرَفَهُ: اللَّهُمَّ لاَ تَحْرِمْنِى عَثَرَاتِ الْكِرَامِ ثُمَّ خَلَّى سَبِيلَهُ فَخَرَجَ حَتَّى بَاتَ فِى مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تِلْكَ اللَّيْلَةَ ثُمَّ ذَهَبَ فَلَمْ يُدْرَ أَيْنَ ذَهَبَ مِنَ الأَرْضِ فَذُكِرَ شَأْنُهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: ذَلِكَ رَجُلٌ نَجَّاهُ اللَّهُ بِوَفَائِهِ. وَذَكَرَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ فِى هَذِهِ الْقِصَّةِ: أَنَّ حُيِيًّا لَمْ يَزَلْ بِهِمْ حَتَّى شَأَمَهُمْ فَاجْتَمَعَ مَلَؤُهُمْ عَلَى الْغَدْرِ عَلَى أَمْرِ رَجُلٍ وَاحِدٍ غَيْرَ أَسَدٍ وَأَسِيدٍ وَثَعْلَبَةَ خَرَجُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا: مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهمَا: أَنَّ يَهُودَ النَّضِيرِ وَقُرَيْظَةَ حَارَبُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَجْلَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَنِى النَّضِيرِ وَأَقَرَّ قُرَيْظَةَ وَمَنَّ عَلَيْهِمْ حَتَّى حَارَبَتْ قُرَيْظَةَ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَتَلَ رِجَالَهُمْ وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَوْلاَدَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ إِلاَّ بَعْضَهُمْ لَحِقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَمَّنَهُمْ وَأَسْلَمُوا. أَخْرَجَاهُ فِى الصَّحِيحِ كَمَا مَضَى.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَكَذَلِكَ إِنْ نَقَضَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَاتَلَ كَانَ لِلإِمَامِ قِتَالُ جَمَاعَتِهِمْ قَدْ أَعَانَ عَلَى خُزَاعَةَ وَهُمْ فِى عَقْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

ثَلاَثَةُ نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَشَهِدُوا قِتَالَهُمْ فَغَزَا النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم قُرَيْشًا عَامَ الْفَتْحِ بِغَدْرِ النَّفَرِ الثَّلاَثَةِ وَتَرْكِ الْبَاقِينَ مَعُونَةَ خُزَاعَةَ وَإِيوَائِهِمْ مَنْ قَاتَلَ خُزَاعَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِى الزُّهْرِىُّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ جَمِيعًا قَالاَ: كَانَ فِى صُلْحِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قُرَيْشٍ أَنَّهُ مَنْ شَاءَ أَنْ يَدْخُلَ فِى عَقْدِ مُحَمَّدٍ وَعَهْدِهِ دَخَلَ وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَدْخُلَ فِى عَقْدِ قُرَيْشٍ وَعَهْدِهِمْ دَخَلَ فَتَوَاثَبَتْ خُزَاعَةُ فَقَالُوا نَحْنُ نَدْخُلُ فِى عَقْدِ مُحَمَّدٍ وَعَهْدِهِ وَتَوَاثَبَتْ بَنُو بَكْرٍ فَقَالُوا نَحْنُ نَدْخُلُ فِى عَقْدِ قُرَيْشٍ وَعَهْدِهِمْ فَمَكَثُوا فِى تِلْكِ الْهُدْنَةِ نَحْوَ السَّبْعَةِ أَوِ الثَّمَانِيَةِ عَشَرَ شَهْرًا ثُمَّ إِنَّ بَنِى بَكْرٍ الَّذِينَ كَانُوا دَخَلُوا فِى عَقْدِ قُرَيْشٍ وَعَهْدِهِمْ وَثَبُوا عَلَى خُزَاعَةَ الَّذِينَ دَخَلُوا فِى عَقْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَعَهْدِهِ لَيْلاً بِمَاءٍ لَهُمْ يُقَالُ لَهُ الْوَتِيرُ قَرِيبٍ مِنْ مَكَّةَ فَقَالَتْ قُرَيْشٌ مَا يَعْلَمُ بِنَا مُحَمَّدٌ وَهَذَا اللَّيْلُ وَمَا يَرَانَا أَحَدٌ فَأَعَانُوهُمْ عَلَيْهِمْ بِالْكُرَاعِ وَالسِّلاَحِ فَقَاتَلُوهُمْ مَعَهُمْ لِلضِّغْنِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَإِنَّ عَمْرَو بْنَ سَالِمٍ رَكِبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عِنْدَمَا كَانَ مِنْ أَمْرِ خُزَاعَةَ وَبَنِى بَكْرٍ بِالْوَتِيرِ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُخْبِرُهُ الْخَبَرَ وَقَدْ قَالَ أَبْيَاتَ شِعْرٍ فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْشَدَهُ إِيَّاهَا اللَّهُمَّ إِنِّى نَاشِدٌ مُحَمَّدَا حِلْفَ أَبِينَا وَأَبِيهِ الأَتْلَدَا كُنَّا

وَالِدًا وَكُنْتَ وَلَدَا ثُمَّتَ أَسْلَمْنَا وَلَمْ نَنْزِعْ يَدَا فَانْصُرْ رَسُولَ اللَّهِ نَصْرًا عَتَدَا وَادْعُوا عِبَادَ اللَّهِ يَأْتُوا مَدَدَا فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ قَدْ تَجَرَّدَا إِنْ سِيمَ خَسْفًا وَجْهُهُ تَرَبَّدَا فِى فَيْلَقٍ كَالْبَحْرِ يَجْرِى مُزْبِدَا إِنَّ قُرَيْشًا أَخْلَفُوكَ الْمَوْعِدَا وَنَقَضُوا مِيثَاقَكَ الْمُؤَكَّدَا وَزَعَمُوا أَنْ لَسْتُ أَدْعُو أَحَدَا فَهُمْ أَذَلُّ وَأَقَلُّ عَدَدَا قَدْ جَعَلُوا لِى بِكَدَاءٍ مَرْصَدَا هُمْ بَيَّتُونَا بِالْوَتِيرِ هُجَّدَا فَقَتَلُونَا رُكَّعًا وَسُجَّدَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: نُصِرْتَ يَا عَمْرَو بْنَ سَالِمٍ. فَمَا بَرِحَ حَتَّى مَرَّتْ عَنَانَةٌ فِى السَّمَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ هَذِهِ السَّحَابَةَ لَتَسْتَهِلُّ بِنَصْرِ بَنِى كَعْبٍ. وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم النَّاسَ بِالْجِهَازِ وَكَتَمَهُمْ مَخْرَجَهُ وَسَأَلَ اللَّهَ أَنْ يُعَمِّىَ عَلَى قُرَيْشٍ خَبَرَهُ حَتَّى يَبْغَتَهُمْ فِى بِلاَدِهِمْ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَتَّابٍ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: ثُمَّ إِنَّ بَنِى نُفَاثَةَ مِنْ بَنِى الدِّيلِ أَغَارُوا عَلَى بَنِى كَعْبٍ وَهُمْ فِى الْمُدَّةِ الَّتِى بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَبَيْنَ قُرَيْشٍ وَكَانَتْ بَنُو كَعْبٍ فِى صُلْحِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَكَانَتْ بَنُو نُفَاثَةَ فِى صُلْحِ قُرَيْشٍ فَأَعَانَتْ بَنُو بَكْرٍ بَنِى نُفَاثَةَ وَأَعَانَتْهُمْ قُرَيْشٌ بِالسِّلاَحِ وَالرَّقِيقِ وَاعْتَزَلَهُمْ بَنُو مُدْلِجٍ وَوَفُّوا بِالْعَهْدِ قَالَ وَيَذْكُرُونَ أَنَّ مِمَّنْ أَعَانَهُمْ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ وَشَيْبَةُ بْنُ عُثْمَانَ وَسُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَأَغَارَتْ بَنُو الدِّيلِ عَلَى بَنِى عَمْرٍو وَعَامَّتُهُمْ زَعَمُوا النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ وَضُعَفَاءُ الرِّجَالِ فَأَثْخَنُوهُمْ وَقَتَلُوا مِنْهُمْ حَتَّى أَدْخَلُوهُمْ دَارَ بُدَيْلِ بْنِ وَرْقَاءَ

بِمَكَّةَ قَالَ فَخَرَجَ رَكْبٌ مِنْ بَنِى كَعْبٍ حَتَّى أَتَوْا رَسُـــولَ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم وَذَكَرُوا لَهُ الَّذِى أَصَـــابَهُمْ وَمَا كَانَ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَيْهِمْ فِى ذَلِكَ وَالَّذِى أَعَانُوا بِهِ عَلَيْهِمْ ثُمَّ ذَكَرَ جِهَازَ النَّبِىِّ صـلى الله عليه وسـلم وَدُخُولَ أَبِى بَكْرٍ رضـي الله عنه عَلَيْهِ قَالَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُرِيدُ أَنْ تَخْرُجَ مَخْرَجًا قَالَ: نَعَمْ. قَالَ لَعَلَّكَ تُرِيدُ ابْنَ الأَصْـــفَرِ قَالَ: لاَ. قَالَ: أَفَتُرِيدُ أَهْلَ نَجْدٍ قَالَ: لاَ. قَالَ: فَلَعَلَّكَ تُرِيدُ قُرَيْشًـا قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَلَيْسَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُمْ مُدَّةٌ قَالَ: أَلَمْ يَبْلُغْكَ مَا صَنَعُوا بِبَنِى كَعْبٍ. وَأَذَّنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى النَّاسِ بِالْغَزْوِ. وَأَمَّا الْحَكَمُ بَيْنَ الْمُعَاهِدِينَ فَقَدْ مَضَى ذِكْرُهُ فِى

▲ باب: كَرَاهِيَةِ الدُّخُولِ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ فِى كَنَائِسِـــهِمْ وَالتَّشَـــبُّهِ بِهِمْ يَوْمَ نَيْرُوزِهِمْ وَمِهْرَجَانِهِمْ

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُـــفَ السُّـلَمِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُـفَ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ قَالَ عُمَرُ رضـي الله عنه: لاَ تَعَلَّمُوا رَطَانَةَ الأَعَاجِمِ وَلاَ تَدْخُلُوا عَلَى الْمُشْرِكِينَ فِى كَنَائِسِهِمْ يَوْمَ عِيدِهِمْ فَإِنَّ السُّخْطَةَ تَنْزِلُ عَلَيْهِمْ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْفَارِسِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الأَصْفَهَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ فَارِسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـــمَاعِيلَ قَالَ قَالَ لِى ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ سَـمِعَ سُـلَيْمَانَ بْنَ أَبِى زَيْنَبَ وَعَمْرَو بْنَ الْحَارِثِ سَـمِعَ سَـعِيدَ بْنَ سَـلَمَةَ سَمِعَ أَبَاهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه قَالَ: اجْتَنِبُوا أَعْدَاءَ اللَّهِ فِى عِيدِهِمْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ ذَكَرَ سُفْيَانُ عَنْ عَوْفٍ عَنِ الْوَلِيدِ أَوْ أَبِى الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: مَنْ بَنَى بِبِلاَدِ الأَعَاجِمِ وَصَنَعَ نَيْرُوزَهُمْ وَمِهْرَجَانَهُمْ وَتَشَبَّهَ بِهِمْ حَتَّى يَمُوتَ وَهُوَ كَذَلِكَ حُشِرَ مَعَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ الشَّيْخُ الإِمَامُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو سُلَيْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَنَى هُوَ الصَّوَابُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ أَبِى الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: مَنْ بَنَى فِى بِلاَدِ الأَعَاجِمِ فَصَنَعَ نَوْرُوزَهُمْ وَمِهْرَجَانَهُمْ وَتَشَبَّهَ بِهِمْ حَتَّى يَمُوتَ وَهُوَ كَذَلِكَ حُشِرَ مَعَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَهَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِى عَدِيٍّ وَغُنْدَرٌ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ عَوْفٍ عَنْ أَبِى الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مِنْ قَوْلِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: أُتِىَ عَلِىٌّ رضي الله عنه بِهَدِيَّةِ النَّيْرُوزِ فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟ قَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَذَا يَوْمُ النَّيْرُوزِ. قَالَ: فَاصْنَعُوا كُلَّ يَوْمٍ فَيْرُوزَ.

قَالَ أَبُو أُسَامَةَ: كَرِهَ أَنْ يَقُولَ نَيْرُوزَ. قَالَ الشَّيْخُ وَفِى هَذَا كَالْكَرَاهَةِ لِتَخْصِيصِ يَوْمٍ بِذَلِكَ لَمْ يَجْعَلْهُ الشَّرْعُ مَخْصُوصًا بِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى أَبُو بَكْرٍ : مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِىُّ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى زَائِدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ سَلْمَى أُمِّ رَافِعٍ عَنْ أَبِى رَافِعٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِقَتْلِ الْكِلاَبِ فَقَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أُحِلَّ لَنَا مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ الَّتِى أَمَرْتَ بِقَتْلِهَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ).

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَّانِىُّ حَدَّثَنَا جَدِّى حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى خَالِدٍ عَنِ الْمُجَالِدِ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِى كِلاَبًا أَصْطَادُ بِهَا فَقَالَ: انْظُرُوا هَذِهِ الْجَوَارِحَ عَلِّمُوهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ وَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُزَكِّى أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّرَائِفِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِى قَوْلِهِ تَعَالَى (وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ) قَالَ: مِنَ

الْكِلاَبِ الْمُعَلَّمَةِ وَالْبَازِى وَكُلِّ طَيْرٍ يُعَلَّمُ لِلصَّيْدِ وَفِى قَوْلِهِ (مُكَلِّبِينَ) قَالَ يَقُولُ ضَوَارِىَ.

وَرُوِّينَا عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ: الْجَوَارِحُ الطَّيْرُ وَالْكِلاَبُ. وَعَنْ قَتَادَةَ فِى قَوْلِهِ (مُكَلِّبِينَ) قَالَ تُكَالِبُونَ الصَّــــيْدَ. وَرُوِّينَا عَنْ مُجَاهِدٍ فِى قَوْلِهِ (تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ) قَالَ يَعْنِى النَّبْلَ وَيُقَالُ أَيْدِيكُمْ أَيْضًـا صِـغَارُ الصَّـيْدِ الْفِرَاخُ وَالْبَيْضُ وَرِمَاحُكُمْ يُقَالُ كِبَارُ الصَّيْدِ.

▲ باب: الأَكْلِ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْكَ الْمُعَلَّمُ وَإِنْ قَتَلَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَــلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْــحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُــورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نُرْسِلُ الْكِلاَبَ الْمُعَلَّمَةَ فَيُمْسِكْنَ عَلَىَّ وَأَذْكُرُ اسْمَ اللَّهِ قَالَ: إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمَ وَذَكَرْتَ اسْــــمَ اللَّهِ فَكُلْ. قُلْتُ: وَإِنْ قَتَلْنَ قَالَ: وَإِنْ قَتَلْنَ مَا لَمْ يَشْـرَكْهَا كَلْبٌ لَيْسَ مَعَهَا. قُلْتُ لَهُ: فَإِنِّى أَرْمِى بِالْمِعْرَاضِ الصَّـيْدَ فَأُصِـيبُ. قَالَ: إِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ فَخَرَقَ فَكُلْهُ وَإِنْ أَصَابَهُ بِعَرْضِهِ فَلاَ تَأْكُلْهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ مَنْصُورٍ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ سَـــلْمَانَ الْفَقِيهُ قَالَ قُرِئَ عَلَى أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْبِرْتِىِّ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ فَقَالَ: مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ فَإِنَّ أَخْذَهُ ذَكَاتُهُ

وَإِنْ أَصَــبْتَ مَعَ كَلْبِكَ أَوْ كِلاَبِكَ كَلْبًا غَيْرَهُ فَلاَ تَأْكُلْ فَإِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْــمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى كِلاَبِ غَيْرِكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِى زَائِدَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِـى وَأَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا عَارِمٌ: مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْـلِ حَدَّثَنَا سَـعِيدُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَكَمِ الْبُنَانِىُّ: أَنَّ نَافِعَ بْنَ الأَزْرَقِ سَـأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضـي الله عنهمَا فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَرَأَيْتَ إِذَا أَرْسَـلْتُ كَلْبِى فَسَـمَّيْتُ فَقَتَلَ الصَّـيْدَ آكُلُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ نَـافِعٌ يَقُولُ اللَّهُ (إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ) تَقُولُ: أَنْتَ وَإِنْ قُتِلَ قَالَ: وَيْحَكَ يَا ابْنَ الأَزْرَقِ أَرَأَيْتَ لَوْ أَمْسَــكَ عَلَيَّ سِــنَّوْرٌ فَأَدْرَكْتُ ذَكَاتَهُ كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ بَأْسٌ وَاللَّهِ إِنِّى لأَعْلَمُ فِى أَيِّ كِلاَبٍ نَزَلَتْ نَزَلَتْ فِى كِلاَبِ بَنِى نَبْهَانَ مِنْ طَيِّئٍ وَيْحَكَ يَا ابْنَ الأَزْرَقِ لَيَكُونَنَّ لَكَ نَبَأٌ.

▲ باب: الْمُعَلَّمُ يَأْكُلُ مِنَ الصَّيْدِ الَّذِى قَدْ قَتَلَ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْـلِمٍ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُـلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى السَّفْرِ عَنِ الشَّـعْبِيِّ قَالَ سَـمِعْتُ عَدِىَّ بْنَ حَاتِمٍ رضـي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْمِعْرَاضِ فَقَالَ: إِذَا أَصَـابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ وَإِذَا أَصَـابَ بِعَرْضِـهِ فَقَتَلَ فَإِنَّهُ وَقِيذٌ فَلاَ تَأْكُلْ. قَالَ قُلْتُ: إِنِّى أُرْسِلُ كَلْبِى قَالَ: إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ. قَالَ قُلْتُ: فَإِنْ

أَكَلَ قَالَ: فَلاَ تَأْكُلْ فَإِنَّمَا حبَسَ عَلَى نَفْسِــــهِ وَلَمْ يَحْبِسْ عَلَيْكَ. قَالَ قُلْتُ: أُرْسِـلُ كَلْبِى وَأَجِدُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ قَالَ: لاَ تَأْكُلْ فَإِنَّمَا سَـمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى الآخَرِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ سُـلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ أُخَرَ عَنْ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ بِشْـرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْــرِىُّ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ يَحْيَى أَبُو غَسَّــانَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى زَائِدَةَ وَعَاصِمٌ الأَحْوَلُ عَنِ الشَّـعْبِىِّ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ رضـي الله عنه قَالَ: سَـأَلْتُ النَّبِىَّ صـلى الله عليه وسلم عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ فَقَالَ: مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ وَمَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَهُوَ وَقِيذٌ. وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ فَقَالَ: إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ وَأَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ فَلاَ تَأْكُلْ وَإِنْ وَجَدْتَ مَعَهُ كَلْبًا غَيْرَ كَلْبِكَ فَخَشِــيتَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَخَذَهُ مَعَهُ وَقَدْ قَتَلَهُ فَلاَ تَأْكُلْ فَإِنَّهُ إِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى غَيْرِهِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ بِشْـرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ حَدَّثَنَا إِسْـحَاقُ بْنُ يُوسُـفَ الأَزْرَقُ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ فَقَالَ: مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ فَكُلْهُ فَإِنَّ أَخْذَهُ ذَكَاتُهُ وَإِنْ وَجَدْتَ عِنْدَهُ كَلْبًا غَيْرَهُ فَخَشِــيتَ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ مَعَهُ وَقَدْ قَتَلَهُ فَلاَ تَأْكُلْهُ فَإِنَّكَ إِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْـمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى

غَيْرِهِ. وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ فقَالَ: مَا أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فَكُلْهُ وَمَا أَصَبْتَ بِعَرْضِهِ فَهُوَ وَقِيذٌ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الصَّيْدِ فَقَالَ: إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ فَإِنْ أَدْرَكْتَهُ وَلَمْ يَقْتُلْ فَاذْبَحْ وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ وَإِنْ أَدْرَكْتَهُ قَدْ قَتَلَ وَلَمْ يَأْكُلْ فَكُلْ فَقَدْ أَمْسَكَهُ عَلَيْكَ فَإِنْ وَجَدْتَهُ قَدْ أَكَلَ مِنْهُ فَلاَ تَطْعَمْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنَّمَا أَمْسَكَهُ عَلَى نَفْسِهِ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ أَخْرَجَاهُ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ زَكَرِيَّا وَعَاصِمٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى الْمُنَيْعِىُّ وَالْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ هُوَ ابْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ بَيَانٍ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنْ عَدِىِّ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قُلْتُ إِنَّا قَوْمٌ نَصِيدُ بِهَذِهِ الْكِلاَبِ قَالَ: إِذَا أَرْسَلْتَ كِلاَبَكَ الْمُعَلَّمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكَ وَإِنْ قَتَلْنَ إِلاَّ أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ فَإِنْ أَكَلَ فَلاَ تَأْكُلْ فَإِنِّى أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ وَإِنْ خَالَطَهَا كِلاَبٌ مِنْ غَيْرِهَا فَلاَ تَأْكُلْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ حَيَّانَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْجُنَيْدِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ عَدِيٍّ رضي الله عنه قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَكَلَ مِنْهُ قَالَ: إِنْ أَكَلَ مِنْهُ فَلاَ تَأْكُلْ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ: وَيُحْتَمَلُ الْقِيَاسُ أَنْ يَأْكُلَ وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ الْكَلْبُ وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ وَسَعْدِ بْنِ أَبِى وَقَّاصٍ وَبَعْضِ أَصْحَابِنَا وَإِنَّمَا تَرَكْنَا هَذَا لِلأَثَرِ الَّذِى ذَكَرَ الشَّعْبِىُّ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: فَإِنْ أَكَلَ فَلاَ تَأْكُلْ. وَإِذَا ثَبَتَ الْخَبَرُ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَجُزْ تَرْكُهُ لِشَىْءٍ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَأَمَّا الرِّوَايَةُ فِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ فَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: إِذَا أَرْسَلَ أَحَدُكُمْ كَلْبَهُ الْمُعَلَّمَ وَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ فَلْيَأْكُلْ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْهِ أَكَلَ مِنْهُ أَوْ لَمْ يَأْكُلْ. وَأَمَّا الرِّوَايَةُ فِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِى وَقَّاصٍ رضي الله عنه فَقَدْ ذَكَرَهَا عَنْهُ مَالِكٌ فِى الْمُوَطَّإِ مُنْقَطِعًا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ السَّرَّاجُ أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الْحَوْضِىُّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعْدٍ قَالَ: كُلْ وَإِنْ أَكَلَ نِصْفَهُ يَعْنِى الْكَلْبَ وَهَذَا أَيْضًا مُرْسَلٌ.

وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الأَرْدَسْتَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ الْعِرَاقِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهِلاَلِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِى ذِئْبٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَشَجِّ عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ حُمَيْدُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: سَأَلْتُ سَعْدًا قُلْتُ إِنَّ لَنَا كِلاَبًا ضَوَارِىَ فَيُمْسِكْنَ عَلَيْنَا وَيَأْكُلْنَ وَيُبْقِينَ قَالَ: كُلْ وَإِنْ لَمْ يُبْقِينَ إِلاَّ نِصْفَهُ. وَهَذَا مَوْصُولٌ وَرُوِىَ فِيهِ عَنْ عَلِىٍّ وَسَلْمَانَ الْفَارِسِىِّ وَأَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنهمْ وَرُوِىَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه بِخَلاَفِ أَقَاوِيلِهِمْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ سَلْمَانَ الْفَارِسِىَّ رضي الله عنه كَانَ يَقُولُ: إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمَ فَأَكَلَ ثُلُثَيْهِ وَبَقِىَ ثُلُثُهُ فَكُلْ مَا بَقِىَ.

وَعَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما كَانَ يَكْرَهُ ذَلِكَ وَيَقُولُ: لَوْ كَانَ مُعَلَّمًا مَا أَكَلَ. وَرُوِىَ فِى إِبَاحَةِ أَكْلِهِ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم إِنْ صَحَّ الْحَدِيثُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِى إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِىِّ عَنْ أَبِى ثَعْلَبَةَ رضي الله عنه قَالَ قَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم فِى صَيْدِ الْكَلْبِ: إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ وَكُلْ مَا رَدَّتْ يَدُكَ أَوْ قَالَ كُلْ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ يَدُكَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ الضَّرِيرُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ أَعْرَابِيًّا يُقَالُ لَهُ أَبُو ثَعْلَبَةَ رضي الله عنه قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِى كِلاَبًا مُكَلَّبَةً فَأَفْتِنِى فِى صَيْدِهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: إِذَا كَانَ لَكَ كِلاَبٌ مُكَلَّبَةٌ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكَ. قَالَ: ذَكِيٌّ أَوْ غَيْرُ ذَكِيٍّ قَالَ: وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ؟ قَالَ: وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ. هَذَا مُوَافِقٌ لِحَدِيثِ دَاوُدَ بْنِ عَمْرٍو إِلاَّ أَنَّ حَدِيثَ أَبِى ثَعْلَبَةَ رضي الله عنه مُخَرَّجٌ فِى الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيِّ عَنْ أَبِى إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِيِّ عَنْ أَبِى ثَعْلَبَةَ وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الأَكْلِ وَحَدِيثُ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيٍّ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ دَاوُدَ بْنِ عَمْرٍو الدِّمَشْقِيِّ وَمِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ هُذَيْلٍ: أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْكَلْبِ يَصْطَادُ قَالَ: كُلْ أَكَلَ أَوْ لَمْ يَأْكُلْ. فَصَارَ حَدِيثُ عَمْرٍو بِهَذَا مَعْلُولاً.

▲ باب: الْبُزَاةِ الْمُعَلَّمَةِ إِذَا أَكَلَتْ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَا عَلَّمْتَ مِنْ كَلْبٍ أَوْ بَازٍ ثُمَّ أَرْسَلْتَهُ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْكَ. قُلْتُ: وَإِنْ قَتَلَ؟ قَالَ: إِذَا قَتَلَهُ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنَّمَا أَمْسَكَهُ عَلَيْكَ. فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا

فِى الْمَنَعِ إِلاَّ أَنَّ ذِكْرَ الْبَازِى فِى هَذِهِ الرِّوَايَةِ لَمْ يَأْتِ بِهِ الْحُفَّاظُ الَّذِينَ قَدَّمْنَا ذِكْرَهُمْ عَنِ الشَّعْبِيِّ وَإِنَّمَا أَتَى بِهِ مُجَالِدٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَيُذْكَرُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ أَوْ بَازَكَ أَوْ صَقْرَكَ عَلَى الصَّيْدِ فَأَكَلَ مِنْهُ فَكُلْ وَإِنْ أَكَلَ نِصْفَهُ فَهَذَا جَمْعٌ بَيْنَهُمَا فِى الإِبَاحَةِ. وَيُذْكَرُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: إِذَا أَكَلَ الْكَلْبُ فَلاَ تَأْكُلْ وَإِذَا أَكَلَ الصَّقْرُ فَكُلْ لأَنَّ الْكَلْبَ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَضْرِبَهُ وَالصَّقْرُ لاَ تَسْتَطِيعُ فَهَذَا فَرْقٌ بَيْنَهُمَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَفِى حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ الأَفْطَسِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: إِذَا أَكَلَ الْبَازِى فَلاَ تَأْكُلْ. وَهَذَا بِخِلاَفِ الأَوَّلِ. وَرُوِىَ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ فِى الْبَازِى أَوِ الصَّقْرِ إِذَا أَكَلَ قَالَ: كَرِهَهُ عَطَاءٌ وَعَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: إِذَا أَكَلَ الْبَازُ وَالصَّقْرُ فَلاَ تَأْكُلْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الرَّفَّاءُ أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْفُقَهَاءِ الَّذِينَ يُنْتَهَى إِلَى قَوْلِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ كَانُوا يَقُولُونَ: مَا قَتَلَ الْكَلْبُ أَوِ الصَّقْرُ أَوِ الْبَازِى الْمُعَلَّمُ فَهُوَ حَلاَلٌ وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ.

▲ باب: تَسْمِيَةِ اللَّهِ عِنْدَ الإِرْسَالِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ هُوَ ابْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الصَّيْدِ قَالَ: إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ فَإِنْ

أَدْرَكْتَهُ لَمْ يَقْتُلْ فَاذْبَحْ وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ وَإِنْ أَدْرَكْتَهُ قَدْ قَتَلَ وَلَمْ يَأْكُلْ فَقَدْ أَمْسَكَهُ عَلَيْكَ فَإِنْ وَجَدْتَهُ قَدْ أَكَلَ مِنْهُ فَلاَ تَطْعَمْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ فَإِنْ خَالَطَ كَلْبَكَ كِلاَبٌ فَقَتَلْنَ وَلَمْ يَأْكُلْنَ فَلاَ تَأْكُلْ مِنْهُ فَإِنَّكَ لاَ تَدْرِى أَيُّهَا قَتَلَ وَإِذَا رَمَيْتَ سَهْمَكَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَاصِمٍ.

▲ باب: مَنْ تَرَكَ التَّسْمِيَةَ وَهُوَ مِمَّنْ تَحِلُّ ذَبِيحَتُهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ وَمُحَاضِرٌ الْمَعْنَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى إِبْرَاهِيمُ الْجَوْزِىُّ حَدَّثَنَا يُوسُفُ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ وَمُحَاضِرٌ قَالَ أَبُو خَالِدٍ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ هَا هُنَا أَقْوَامًا حَدِيثَ عَهْدٍ بِشِرْكٍ يَأْتُونَنَا بِلُحْمَانٍ لاَ نَدْرِى يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا أَمْ لاَ فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَكُلُوا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِى خَالِدٍ سُلَيْمَانَ بْنِ حَيَّانَ الأَحْمَرِ وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِىِّ وَأُسَامَةَ بْنِ حَفْصٍ عَنْ هِشَامٍ مَوْصُولاً.

قَالَ وَتَابَعَهُمُ الدَّرَاوَرْدِىُّ عَنْ هِشَامٍ قَالَ الشَّيْخُ وَتَابَعَهُمْ أَيْضًا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ وَمَسْلَمَةُ بْنُ قَعْنَبٍ وَيُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ وَعَبْدُ

اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْجُمَحِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَاصِمٍ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ يَأْتُونَ بِلُحْمَانٍ قَدْ ذَبَحُوهَا فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَيْفَ يَصْنَعُونَ فَقَالَ: سَمُّوا عَلَيْهَا اسْمَ اللَّهِ وَكُلُوهَا.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامٍ مُرْسَلاً دُونَ ذِكْرِ عَائِشَةَ بِمَعْنَى رِوَايَةِ مَنْ رَوَاهُ مَوْصُولاً.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ الطُّوسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا مَعْقِلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الْمُسْلِمُ يَكْفِيهِ اسْمُهُ فَإِنْ نَسِىَ أَنْ يُسَمِّىَ حِينَ يَذْبَحُ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ وَلْيَأْكُلْهُ. كَذَا رَوَاهُ مَرْفُوعًا.

وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَيْنٍ وَهُوَ عِكْرِمَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا أَخْبَرَنَاهُ أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ: الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ زَكَرِيَّا النَّضْرُوِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَيْنٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِيمَنْ ذَبَحَ وَنَسِىَ التَّسْمِيَةَ قَالَ: الْمُسْلِمُ فِيهِ اسْمُ اللَّهِ وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ التَّسْمِيَةَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرٌو عَنْ أَبِى الشَّعْثَاءِ وَهُوَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ أَخْبَرَنِى عَيْنٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: إِذَا ذَبَحَ الْمُسْلِمُ وَنَسِىَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ فَلْيَأْكُلْ فَإِنَّ الْمُسْلِمَ فِيهِ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ يَعْنِى بِعَيْنٍ عِكْرِمَةَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ النَّضْرُوِىُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى زِيَادٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ: مَنْ ذَبَحَ فَنَسِىَ أَنْ يُسَمِّىَ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلْيَأْكُلْ وَلاَ يَدَعْهُ لِلشَّيْطَانِ إِذَا ذَبَحَ عَلَى الْفِطْرَةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِىٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ وَالْحَسَنُ بْنُ الْحَارِثِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ سَالِمٍ عَنِ الأَوْزَاعِىِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ مِنَّا يَذْبَحُ وَيَنْسَى أَنْ يُسَمِّىَ فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: اسْمُ اللَّهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ. {ج} قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: عَامَّةُ حَدِيثِ مَرْوَانَ بْنِ سَالِمٍ مِمَّا لاَ يُتَابِعُهُ الثِّقَاتُ عَلَيْهِ قَالَ الشَّيْخُ: مَرْوَانُ بْنُ سَالِمٍ الْجَزَرِىُّ ضَعِيفٌ ضَعَّفَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَالْبُخَارِىُّ وَغَيْرُهُمَا وَهَذَا الْحَدِيثُ مُنْكَرٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَفِيمَا رَوَى أَبُو دَاوُدَ فِى الْمَرَاسِيلِ عَنْ مُسَدَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الصَّلْتِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ذَبِيحَةُ الْمُسْلِمِ حَلاَلٌ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ أَوْ لَمْ يَذْكُرْهُ إِنَّهُ إِنْ ذَكَرَ لَمْ يَذْكُرْ إِلاَّ اسْمَ اللَّهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْفَسَوِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ اللُّؤْلُؤِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ فَذَكَرَهُ.

▲ باب: سَبَبِ نُزُولِ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (وَلاَ تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ)

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: خَاصَمَتِ الْيَهُودُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: نَأْكُلُ مِمَّا قَتَلْنَا وَلاَ نَأْكُلُ مِمَّا قَتَلَ اللَّهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (وَلاَ تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ) أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ حَدَّثَنَا سِمَاكٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِى قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ (وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ) قَالُوا يَقُولُونَ: مَا ذَبَحَ اللَّهُ فَلاَ تَأْكُلُوهُ وَمَا ذَبَحْتُمْ أَنْتُمْ فَكُلُوهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (وَلاَ تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ)

▲ باب: الإِرْسَالِ عَلَى الصَّيْدِ يَتَوَارَى عَنْكَ ثُمَّ تَجِدُهُ مَقْتُولاً

فِيمَا رَوَى أَبُو فِيمَا رَوَى أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِىُّ فِى الْمَرَاسِيلِ عَنِ النُّفَيْلِيِّ عَنْ زُهَيْرٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ عَامِرٍ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صلى

الله عليه وسلم ظَبْيًا فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَصَبْتَ هَذَا؟. قَالَ: رَمَيْتُهُ أَمْسِ فَطَلَبْتُهُ فَأَعْجَزَنِى حَتَّى أَدْرَكَنِى الْمَسَاءُ فَرَجَعْتُ فَلَمَّا أَصْبَحْتُ اتَّبَعْتُ أَثَرَهُ فَوَجَدْتُهُ فِى غَارٍ أَوْ أَحْجَارٍ وَهَذَا مِشْقَصِى فِيهِ أَعْرِفُهُ قَالَ: بَاتَ عَنْكَ لَيْلَةً وَلاَ آمَنُ أَنْ تَكُونَ هَامَةٌ أَعَانَتْكَ عَلَيْهِ لاَ حَاجَةَ لِى فِيهِ.

وَعَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِى عَائِشَةَ عَنْ أَبِى رَزِينٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِصَيْدٍ فَقَالَ: إِنِّى رَمَيْتُهُ مِنَ اللَّيْلِ فَأَعْيَانِى وَوَجَدْتُ سَهْمِى فِيهِ مِنَ الْغَدِ وَقَدْ عَرَفْتُ سَهْمِى فَقَالَ: اللَّيْلُ خَلْقٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَظِيمٌ لَعَلَّهُ أَعَانَكَ عَلَيْهِ شَىْءٌ انْبِذْهَا عَنْكَ.

أَخْبَرَنَا بِهِمَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْفَسَوِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ اللُّؤْلُؤِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ فَذَكَرَهُمَا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْبَاغَنْدِىُّ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِى عَائِشَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى رَزِينٍ عَنْ أَبِى رَزِينٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: إِذَا غَابَ عَنْكَ الصَّيْدُ فَصَادَفْتَهُ. وَذَكَرَ هَوَامَّ الأَرْضِ. وَأَبُو رَزِينٍ هَذَا اسْمُهُ مَسْعُودٌ مَوْلَى شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ وَلَيْسَ بِأَبِى رَزِينٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَالْحَدِيثُ مُرْسَلٌ قَالَهُ الْبُخَارِىُّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الرُّحَيْلِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله

عنهمَا وَمَيْمُونٌ عِنْدَهُ فَقَالَ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِنِّى أَرْمِى الصَّيْدَ فَأُصْمِى وَأُنْمِى فَكَيْفَ تَرَى؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا: كُلْ مَا أَصْمَيْتَ وَدَعْ مَا أَنْمَيْتَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى الْهُذَيْلِ قَالَ: أَمَرَنِى نَاسٌ مِنْ أَهْلِى أَنَّ أَسْأَلَ لَهُمْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا عَنْ أَشْيَاءَ فَكَتَبْتُهَا فِى صَحِيفَةٍ فَأَتَيْتُهُ لأَسْأَلَهُ فَإِذَا عِنْدَهُ نَاسٌ يَسْأَلُونَهُ فَسَأَلُوهُ حَتَّى سَأَلُوهُ عَنْ جَمِيعِ مَا فِى صَحِيفَتِى وَمَا سَأَلْتُهُ عَنْ شَىْءٍ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ أَعْرَابِىٌّ فَقَالَ: إِنِّى مَمْلُوكٌ أَكُونُ فِى إِبِلِ أَهْلِى فَيَأْتِينِى الرَّجُلُ يَسْتَسْقِينِى أَفَأَسْقِيهِ قَالَ: لاَ. قَالَ: فَإِنْ خَشِيتُ أَنْ يَهْلَكَ. قَالَ: فَاسْقِهِ مَا يُبَلِّغُهُ ثُمَّ أَخْبِرْ بِهِ أَهْلَكَ قَالَ: فَإِنِّى رَجُلٌ أَرْمِى فَأُصْمِى وَأُنْمِى قَالَ: مَا أَصْمَيْتَ فَكُلْ وَمَا أَنْمَيْتَ فَلاَ تَأْكُلْ. قُلْتُ لِلْحَكَمِ: مَا الإِصْمَاءُ قَالَ: الإِقْعَاصُ قُلْتُ: فَمَا الإِنْمَاءُ قَالَ: مَا تَوَارَى عَنْكَ وَقَدْ رُوِىَ هَذَا مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا مَرْفُوعًا وَهُو ضَعِيفٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ: مَا أَصْمَيْتَ مَا قَتَلَتْهُ الْكِلاَبُ وَأَنْتَ تَرَاهُ وَمَا أَنْمَيْتَ مَا غَابَ عَنْكَ مَقْتَلُهُ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلاَ يَجُوزُ عِنْدِى فِيهِ إِلاَّ هَذَا إِلاَّ أَنْ يَكُونَ جَاءَ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم شَىْءٌ فَإِنِّى أَتَوَهَّمُهُ فَيَسْقُطَ كُلُّ شَىْءٍ خَالَفَ أَمْرَ

النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَلاَ يَقُومُ مَعَهُ رَأْىٌ وَلاَ قِيَاسٌ فَإِنَّ اللَّهَ قَطَعَ الْعُذْرَ لِقَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم.

قَالَ الشَّيْخُ وَهَذَا الَّذِى تَوَهَّمَهُ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى حَمْدَانُ بْنُ عَمْرٍو الْمَوْصِلِىُّ حَدَّثَنَا غَسَّانُ هُوَ ابْنُ الرَّبِيعِ الْمَوْصِلِىُّ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ هُوَ ابْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ فَسَمَّيْتَ فَأَمْسَكَ عَلَيْكَ فَقَتَلَ فَكُلْ فَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ فَلاَ تَأْكُلْ فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ وَإِذَا خَالَطَ كِلاَبًا لَمْ تَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا فَأَمْسَكْنَ وَقَتَلْنَ فَلاَ تَأْكُلْ فَإِنَّكَ لاَ تَدْرِى أَيُّهَا قَتَلَ وَإِنْ رَمَيْتَ الصَّيْدَ فَوَجَدْتَهُ بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ لَيْسَ بِهِ إِلاَّ أَثَرُ سَهْمِكَ فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْكُلْ فَكُلْ وَإِنْ وَقَعَ فِى الْمَاءِ فَلاَ تَأْكُلْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ يَزِيدَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الصَّيْدِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: وَإِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ فَإِنْ أَدْرَكْتَهُ فَكُلْ إِلاَّ أَنْ تَجِدَهُ قَدْ وَقَعَ فِى مَاءٍ فَإِنَّكَ لاَ تَدْرِى الْمَاءُ قَتَلَهُ أَوْ سَهْمُكَ فَإِنْ وَجَدْتَهُ بَعْدَ لَيْلَةٍ أَوْ لَيْلَتَيْنِ فَلَمْ تَجِدْ فِيهِ أَثَرًا غَيْرَ أَثَرِ سَهْمِكَ فَشِئْتَ أَنْ تَأْكُلَ مِنْهُ فَكُلْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ.

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنِ الشَّعْبِيِّ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ عَبْدُ الأَعْلَى عَنْ دَاوُدَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَدِيٍّ فَذَكَرَ مَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِى أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى حَدَّثَنَا دَاوُدُ هُوَ ابْنُ أَبِى هِنْدٍ عَنْ عَامِرٍ هُوَ الشَّعْبِيُّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَحَدَنَا يَرْمِى فَيَقْتَفِرُ أَثَرَهُ الْيَوْمَ وَالْيَوْمَيْنِ فَيَجِدُهُ مَيِّتًا وَفِيهِ سَهْمُهُ أَيَأْكُلُ قَالَ: نَعَمْ إِنْ شَاءَ. أَوْ قَالَ: يَأْكُلُ إِنْ شَاءَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ شُعَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ ح وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الأَزْرَقُ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ الطَّائِىِّ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى أَرْمِى الصَّيْدَ فَأَطْلُبُ الأَثَرَ بَعْدَ لَيْلَةٍ قَالَ: إِذَا رَأَيْتَ أَثَرَ سَهْمِكَ فِيهِ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ سَبُعٌ فَكُلْ. قَالَ شُعْبَةُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لأَبِى بِشْرٍ فَقَالَ قَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِذَا رَأَيْتَ سَهْمَكَ فِيهِ لَمْ تَرَ فِيهِ أَثَرًا غَيْرَهُ وَتَعْلَمُ أَنَّهُ قَتَلَهُ فَكُلْهُ.

وَأَخْبَرَنَا ابْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَّازُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ الْجَوْهَرِىُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ قَالَ شُعْبَةُ فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبَا بِشْرٍ فَقَالَ إِنَّمَا قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي

الله عنه عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم: إِذَا عَرَفْتَ سَهْمَكَ فِيهِ وَلَمْ تَرَ فِيهِ أَثَرَ غَيْرِهِ وَتَعْلَمُ أَنَّهُ قَتَلَهُ فَكُلْ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَهُشَيْمٌ عَنْ أَبِى بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْمِى الصَّيْدَ فَأَجِدُهُ مِنَ الْغَدِ فِيهِ سَهْمِى قَالَ: إِذَا وَجَدْتَ فِيهِ سَهْمَكَ وَعَلِمْتَ أَنَّهُ قَتَلَهُ وَلَمْ تَرَ فِيهِ أَثَرَ سَبُعٍ فَكُلْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِىِّ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِذَا رَمَيْتَ سَهْمَكَ فَغَابَ ثَلاَثَ لَيَالٍ فَأَدْرَكْتَهُ فَكُلْ مَا لَمْ يُنْتِنْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ الرَّازِىِّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ خَالِدٍ الْخَيَّاطِ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ بَحْرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِىُّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَصْرٍ الأَنْطَاكِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى ثَعْلَبَةَ الْخُشْنِىِّ

رضـي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى الَّذِى يُدْرِكُ صَيْدَهُ بَعْدَ ثَلاَثٍ قَالَ: يَأْكُلُهُ إِلاَّ أَنْ يُنْتِنَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِى خَلَفٍ عَنْ مَعْنٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ الضَّرِيرُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ أَعْرَابِيًّا يُقَالُ لَهُ أَبُو ثَعْلَبَةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْتِنِى فِى قَوْسِى قَالَ: كُلْ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ. قَالَ: ذَكِىٌّ وَغَيْرُ ذَكِىٍّ؟ قَالَ: وَإِنْ تَغَيَّبَ عَنِّى؟ قَالَ: وَإِنْ تَغَيَّبَ عَنْكَ مَا لَمْ يَصِلَّ أَوْ تَجِدْ فِيهِ أَثَرَ غَيْرِ سَهْمِكَ. قَالَ: أَفْتِنِى فِى آنِيَةِ الْمَجُوسِ إِذَا اضْطُرِرْتُ إِلَيْهَا قَالَ: اغْسِلْهَا وَكُلْ فِيهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِى عَاصِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى حَدَّثَنَا الأَنْصَارِىُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الأَخْنَسِ حَدَّثَنِى عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِى ثَعْلَبَةَ رضي الله عنه قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْتِنِى فِى قَوْسِى؟ قَالَ: كُلْ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ. قُلْتُ: فَإِنْ تَوَارَى عَنِّى؟ قَالَ: وَإِنْ تَوَارَى عَنْكَ بَعْدَ أَنْ لاَ تَرَى فِيهِ إِلاَّ أَثَرَ سَهْمِكَ أَوْ يَصِلَّ. قَالَ أَبُو مُوسَى يَعْنِى يَتَغَيَّرَ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَبَلَغَنِى عَنْ أَبِى سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِىِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ قَوْلُهُ: مَا لَمْ يَصِلَّ فَإِنَّهُ يُرِيدُ مَا لَمْ يُنْتِنْ وَتَتَغَيَّرْ رِيحُهُ يُقَالُ صَلَّ اللَّحْمُ وَأَصَلَّ لُغَتَانِ وَهَذَا عَلَى مَعْنَى الاِسْتِحْبَابِ دُونَ التَّحْرِيمِ لأَنَّ تَغَيُّرَ رِيحِهِ لاَ يُحَرِّمُ

أَكْلَهُ قَالَ: وَقَدْ رُوِىَ أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم أَكَلَ إِهَالَةً سَنِخَةً وَهِىَ الْمُتَغَيِّرَةُ الرِّيحِ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الأَشْيَبِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: لَقَدْ دُعِىَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى خُبْزِ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ كَمَا أَخْرَجَاهُ فِى كِتَابِ الرَّهْنِ وَحَدِيثِ الْبَهْزِىِّ فِى حِمَارِ الْوَحْشِ الْعَقِيرِ وَفِى الظَّبْىِ الْحَاقِفِ فِيهِ سَهْمٌ قَدْ مَضَى فِى كِتَابِ الْحَجِّ وَغَيْرِهِ.

أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ قَالاَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَلَمَةَ الضَّمْرِىِّ: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ حَتَّى أَتَى الرَّوْحَاءَ رَأَى حِمَارًا عَقِيرًا زَادَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ فِى حَدِيثِهِ فِى بَعْضِ أَفْنَائِهَا وَقَالاَ جَمِيعًا فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا حِمَارٌ عَقِيرٌ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: دَعُوهُ فَإِنَّ الَّذِى أَصَابَهُ سَيَجِىءُ. فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَهْزٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى أَصَبْتُ هَذَا فَشَأْنَكُمْ بِهِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه فَقَسَمَهُ بَيْنَ الرِّفَاقِ ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالأُثَايَةِ بَيْنَ الْعَرْجِ وَالرُّوَيْثَةِ إِذَا ظَبْىٌ حَاقِفٌ فِى ظِلٍّ فِيهِ سَهْمٌ

فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَجُلاً أَنْ يُقِيمَ عِنْدَهُ حَتَّى يُجِيزَ آخَرُ النَّاسِ لاَ يُعْرِضُ لَهُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِىُّ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِى مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ سَلَمَةَ الضَّمْرِىَّ أَخْبَرَهُ عَنِ الْبَهْزِىِّ: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ وَهُوَ مُحْرِمٌ حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ أَفْنَاءِ الرَّوْحَاءِ إِذَا حِمَارُ وَحْشٍ عَقِيرٌ فَذَكَرَهُ الْقَوْمُ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

▲ باب: الرَّجُلِ يُدْرِكُ صَيْدَهُ حَيًّا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ يَعْنِى الْجَارُودِىَّ حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ: الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ رضى الله عنه قَالَ قَالَ لِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ فَإِنْ أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَأَدْرَكْتَهُ حَيًّا فَاذْبَحْهُ وَإِنْ أَدْرَكْتَهُ قَدْ قَتَلَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ فَكُلْهُ وَإِنْ وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ كَلْبًا غَيْرَهُ وَقَدْ قَتَلَ فَلاَ تَأْكُلْ فَإِنَّكَ لاَ تَدْرِى أَيُّهُمَا قَتَلَهُ وَإِنْ رَمَيْتَ سَهْمَكَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ وَإِنْ غَابَ عَنْكَ يَوْمًا فَلَمْ تَجِدْ فِيهِ إِلاَّ أَثَرَ سَهْمِكَ فَكُلْ إِنْ شِئْتَ وَإِنْ وَجَدْتَهُ غَرِيقًا فِى الْمَاءِ فَلاَ تَأْكُلْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ شُجَاعٍ.

▲ باب: غَيْرِ الْمُعَلَّمِ إِذَا أَصَابَ صَيْدًا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَبِيعَةَ بْنَ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِىَّ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِىَّ رضي الله عنه يَقُولُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضَ صَيْدٍ أَصِيدُ بِالْكَلْبِ الْمُكَلَّبِ وَبِالْكَلْبِ الَّذِى لَيْسَ بِمُكَلَّبٍ فَأَخْبِرْنِى مَاذَا يَحِلُّ لَنَا مِمَّا يَحْرُمُ عَلَيْنَا مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ: أَمَّا مَا صَادَ كَلْبُكَ الْمُكَلَّبُ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ وَأَمَّا مَا صَادَ كَلْبُكَ الَّذِى لَيْسَ بِمُكَلَّبٍ فَأَدْرَكْتَ ذَكَاتَهُ فَكُلْ مِنْهُ وَمَا لَمْ تُدْرِكْ ذَكَاتَهُ فَلاَ تَأْكُلْ مِنْهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِئِ عَنْ حَيْوَةَ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَيْوَةَ فِى هَذَا الْحَدِيثِ: أَصِيدُ بِكَلْبِى الْمُعَلَّمِ وَبِكَلْبِى الَّذِى لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ.

▲ باب: الْمُسْلِمِ يُرْسِلُ كَلْبَهُ الْمُعَلَّمَ عَلَى صَيْدٍ فَخَالَطَهُ مَا لَمْ يُرْسِلْهُ مُسْلِمٌ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الصَّيْدِ فَقُلْتُ أُرْسِلُ كَلْبِى فَأَجِدُ مَعَ كَلْبِى

كَلْبًا آخَرَ لاَ أَدْرِى أَيُّهُمَا أَخَذَ فَقَالَ: لاَ تَأْكُلْهُ فَإِنَّكَ إِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيٍّ رضي الله عنه قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُرْسِلُ كَلْبِى عَلَى الصَّيْدِ فَذَكَرَهُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الصَّيْدِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ فِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: فَإِنْ خَالَطَ كَلْبُكَ كِلاَبًا فَقَتَلْنَ وَلَمْ يَأْكُلْنَ فَلاَ تَأْكُلْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنَّكَ لاَ تَدْرِى أَيُّهَا قَتَلَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ.

▲ باب: مَنْ رَمَى صَيْدًا أَوْ طَعَنَهُ أَوْ ضَرَبَهُ أَرْسَلَ كَلْبًا فَقَطَعَهُ قِطْعَتَيْنِ أَوْ قَطَعَ رَأْسَهُ أَوْ بَطْنَهُ أَوْ صُلْبَهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو عُتْبَةَ: أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنِى الزُّبَيْدِىُّ حَدَّثَنِى يُونُسُ بْنُ سَيْفٍ حَدَّثَنِى أَبُو إِدْرِيسَ: عَائِذُ اللَّهِ عَنْ أَبِى ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم

فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا فِى أَرْضِ صَيْدٍ فَأَرْمِى بِقَوْسِى فَمِنْهُ مَا أُدْرِكُ ذَكَاتَهُ وَمِنْهُ مَا لاَ أُدْرِكُ ذَكَاتَهُ وَأُرْسِلُ كَلْبِى الْمُكَلَّبَ فَمِنْهُ مَا أُدْرِكُ ذَكَاتَهُ وَمِنْهُ مَا لَمْ أُدْرِكْ ذَكَاتَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ وَكَلْبُكَ وَيَدُكَ فَكُلْ ذَكِيٌّ وَغَيْرُ ذَكِيٍّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ عَمْرَو بْنَ شُعَيْبٍ حَدَّثَهُ أَنَّ مَوْلًى لِشُرَحْبِيلَ ابْنِ حَسَنَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِىَّ وَحُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ صَاحِبَىْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولاَنِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: حِلٌّ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ.

▲ باب: مَا قُطِعَ مِنَ الْحَيِّ فَهُوَ مَيْتَةٌ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِى وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الْمَدِينَةَ وَالنَّاسُ يَجُبُّونَ أَسْنِمَةَ الإِبِلِ وَيَقْطَعُونَ أَلْيَاتِ الْغَنَمِ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: مَا قُطِعَ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِىَ حَيَّةٌ فَهُوَ مَيْتَةٌ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى صَيْدِ الْمَجُوسِيِّ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفِيُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَلِيِّ

بْنِ أَبِى طَلْحَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـــي الله عنهمَا قَالَ: كُلْ مِنْ صَــيْدِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلاَ تَأْكُلْ مِنْ صَيْدِ الْمَجُوسِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِى الْمَعْرُوفِ الإِسْفَرَائِينِىُّ بِهَا أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـــنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّـــوفِىُّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنِى الصُّوفِىُّ يَعْنِى أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَـنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْـلِمٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُؤَدِّبُ حَدَّثَنَا شَـرِيكٌ عَنْ حَجَّاجٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِى بَزَّةَ عَنْ سُـلَيْمَانَ الْيَشْكُرِيِّ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: نُهِينَا عَنْ صَيْدِ كَلْبِ الْمَجُوسِيِّ وَطَائِرِهِ.

وَرَوَاهُ أَيْضًـا وَكِيعٌ عَنْ شَـرِيكٍ. {ج} غَيْرَ أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ أَرْطَاةَ لاَ يُحْتَجُّ بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِى بُكَيْرٍ عَنْ شَـرِيكٍ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ عَنِ الْقَاسِـمِ بْنِ أَبِى بَزَّةَ وَأَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ سُـلَيْمَانَ الْيَشْـكُرِيِّ عَنْ جَابِرٍ رضـي الله عنه قَالَ: نَهَى عَنْ ذَبِيحَةِ الْمَجُوسِيِّ وَصَيْدِ كَلْبِهِ وَطَائِرِهِ. فِى هَذَا الإِسْنَادِ مَنْ لاَ يُحْتَجُّ بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى ذَكَاةِ مَا لاَ يَقْدِرُ عَلَى ذَبْحِهِ إِلاَّ بِرَمْيٍ أَوْ سِلاَحٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـحَاقَ الصَّـغَانِىُّ حَدَّثَنَا سَـعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ شُـعْبَةَ عَنْ سَـعِيدِ بْنِ مَسْـرُوقٍ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رضي الله عنه قَالَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لاَقُو الْعَدُوِّ غَدًا لَيْسَ مَعَنَا مُدًى قَالَ: مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْـــمُ اللَّهِ فَكُلْ لَيْسَ السِّـــنَّ

وَالظُّفُرَ أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ. قَالَ: وَأَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهْبًا فَنَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ فَسَعَوْا لَهُ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوهُ فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ لِهَذِهِ الإِبِلِ أَوْ قَالَ النَّعَمِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ فَمَا غَلَبَكُمْ بِهَا فَاصْنَعُوا بِهَا هَكَذَا. وَتَرَدَّى بَعِيرٌ فِى بِئْرٍ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا أَنْ يَنْحَرُوهُ إِلاَّ مِنْ قِبَلِ شَاكِلَتِهِ فَاشْتَرَى مِنْهُ ابْنُ عُمَرَ عَشِيرًا بِدِرْهَمَيْنِ وَقَالَ لَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو سَعِيدٍ فِى الْفَوَائِدِ تَعْشِيرًا. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ وَغَيْرِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ الثَّقَفِىُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ الثَّوْرِىُّ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ جَدِّهِ رَافِعٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِذِى الْحُلَيْفَةِ مِنْ تِهَامَةَ وَقَدْ جَاعَ الْقَوْمُ فَأَصَابُوا إِبِلاً وَغَنَمًا فَانْتَهَى إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَدْ نُصِبَتِ الْقُدُورُ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ ثُمَّ قَسَمَ بَيْنَهُمْ فَعَدَلَ عَشْرًا مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ قَالَ فَنَدَّ بَعِيرٌ مِنْ إِبِلِ الْقَوْمِ وَلَيْسَ فِى الْقَوْمِ إِلاَّ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ لِهَذِهِ الإِبِلِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا. وَعَنْ عَبَايَةَ عَنْ رَافِعٍ قَالَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لاَقُو الْعَدُوِّ غَدًا وَلَيْسَ مَعَنَا مُدًى أَفَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلْ مَا خَلاَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ

وَسَأُخْبِرُكَ عَنْ ذَلِكَ أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ زَائِدَةَ.

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْبَاغَنْدِىُّ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِذِى الْحُلَيْفَةِ فَأَصَابَ النَّاسُ إِبِلاً وَغَنَمًا وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ قَالَ عَبَايَةُ: ثُمَّ إِنَّ نَاضِحًا تَرَدَّى بِالْمَدِينَةِ فَذُبِحَ مِنْ قِبَلِ شَاكِلَتِهِ فَأَخَذَ مِنْهُ ابْنُ عُمَرَ عَشِيرًا بِدِرْهَمَيْنِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قَبِيصَةَ حَدِيثَ السِّنِّ وَأَخْرَجَاهُ بِطُولِهِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ سُفْيَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ الأَصْبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِىُّ عَنْ حَرَامٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ ابْنَىْ جَابِرٍ عَنْ أَبِيهِمَا أَنَّهُ قَالَ: مَرَّتْ عَلَيْنَا بَقَرَةٌ مُمْتَنِعَةٌ نَافِرَةٌ لاَ تَمُرُّ عَلَى أَحَدٍ إِلاَّ نَطَحَتْهُ وَشَدَّتْ عَلَيْهِ فَخَرَجْنَا نَكُدُّهَا حَتَّى بَلَغْنَا الصَّمَّاءَ وَمَعَنَا غُلاَمٌ قِبْطِىٌّ لِبَنِى حَرَامٍ وَمَعَهُ مُشْتَمِلٌ فَشَدَّتْ عَلَيْهِ لِتَنْطَحَهُ فَضَرَبَهَا أَسْفَلَ مِنَ الْمَنْحَرِ وَفَوْقَ مَرْجِعِ الْكَتِفِ فَرَكِبَتْ رَدْعَهَا فَلَمْ يُدْرَكْ لَهَا ذَكَاةٌ قَالَ جَابِرٌ فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم شَأْنَهَا فَقَالَ: إِذَا اسْتَوْحَشَتِ الإِنْسِيَّةُ وَتَمَنَّعَتْ فَإِنَّهُ يُحِلُّهَا مَا يُحِلُّ الْوَحْشِيَّةَ ارْجِعُوا إِلَى بَقَرَتِكُمْ فَكُلُوهَا. فَرَجَعْنَا إِلَيْهَا فَاجْتَزَرْنَاهَا.

أَخْبَرَنَا الإِمَامُ أَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الإِسْفَرَائِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِىُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو قِلاَبَةَ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِىُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِىُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِى الْعُشَرَاءِ الدَّارِمِىِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَا تَكُونُ الذَّكَاةُ إِلاَّ فِى الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ؟ قَالَ: وَأَبِيكَ لَوْ طَعَنْتَ فِى فَخِذِهَا لأَجْزَأَ عَنْكَ.

قَالَ الشَّيْخُ وَهَذَا فِى الْمُتَرَدِّى وَأَشْبَاهِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الأَرْدَسْتَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ الْعِرَاقِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ: مَا أَعْجَزَكَ مِنَ الْبَهَائِمِ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الصَّيْدِ أَنْ تَرْمِيَهُ.

قَالَ وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِى ثَابِتٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه فَقَالَ: إِنَّ بَعِيرًا لِى نَدَّ فَطَعَنْتُهُ بِرُمْحٍ فَقَالَ: أَهْدِ لِى عَجُزَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ غَضْبَانَ هُوَ ابْنُ يَزِيدَ الْبَجَلِىُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَدِمَ النَّاسُ الْكُوفَةَ فَأَعْرَسَ رَجُلٌ مِنَ الْحَىِّ فَاشْتَرَى جَزُورًا فَنَدَّتْ فَذَهَبَتْ ثُمَّ اشْتَرَى أُخْرَى فَخَشِىَ أَنْ تَنِدَّ فَعَرْقَبَهَا وَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ فَمَاتَتْ فَأَتَوْا عَبْدَ اللَّهِ رضي الله عنه فَسَأَلُوهُ فَأَمَرَهُمْ أَنْ

يَأْكُلُوا فَوَاللَّهِ مَا طَابَتْ أَنْفُسُ الْحَيِّ أَنْ يَأْكُلُوا مِنْهَا شَــيْئًا حَتَّى جَعَلُوا لَهُ مِنْهَا بِضْعَةً ثُمَّ أَتَوْهُ بِهَا فَأَكَلَ وَرَجَعَ الْحَيُّ إِلَى طَعَامِهِمْ فَأَكَلُوا.

باب: مَا يُذَكَّى بِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِى وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُـفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ وَفِى رِوَايَةِ أَبِى سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رضـــــي الله عنه قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ إِنَّا لاَقُو الْعَدُوِّ غَدًا وَلَيْسَــتْ مَعَنَا مُدًى أَنُذَكِّى بِاللِّيطِ؟ فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ عَلَيْهِ اسْمُ اللَّهِ فَكُلُوا إِلاَّ مَا كَانَ مِنْ سِنٍّ أَوْ ظُفُرٍ فَإِنَّ السِّنَّ عَظْمٌ مِنَ الإِنْسَانِ وَالظُّفُرُ مُدَى الْحَبَشِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ بَحْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ سَــعِيدِ بْنِ مَسْــرُوقٍ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ رَافِعٍ قَالَ سُـفْيَانُ ثُمَّ حَدَّثَنِيهِ بَعْدُ عُمَرُ بْنُ سَــعِيدِ بْنِ مَسْــرُوقٍ نْ أَبِيهِ عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قُلْنَا: يَا رَسُـــولَ اللَّهِ إِنَّا لاَقُو الْعَدُوِّ غَدًا وَلَيْسَ مَعَنَا مُدًى أَفَنُذَكِّى بِاللِّيطِ؟ فَقَالَ: مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلُوا إِلاَّ مَا كَانَ مِنْ ظُفُرٍ أَوْ سِنٍّ فَإِنَّ السِّنَّ عَظْمٌ مِنَ الإِنْسَان وَالظُّفُرَ مُدَى الْحَبَشِ. قَالَ: وَأَصَبْنَا إِبِلاً وَغَنَمًا فَكُنَّا نَعْدِلُ الْبَعِيرَ بِعَشْــرٍ مِنَ الْغَنَمِ فَنَدَّ عَلَيْنَا بَعِيرٌ مِنْهَا فَرَمَيْنَاهُ بِالنَّبْلِ حَتَّى

وَهَصْنَاهُ قَالَ فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنَّ لِهَذِهِ الإِبِلِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ فَإِذَا نَدَّ مِنْهَا شَىْءٌ فَاصْنَعُوا بِهِ ذَلِكَ وَكُلُوا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالاَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا وَلَيْسَ مَعَنَا مُدًى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَرِنْ أَوْ أَعْجِلْ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوا مَا لَمْ يَكُنْ سِنٌّ أَوْ ظُفُرٌ وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ. وَتَقَدَّمَ سَرَعَانُ النَّاسِ فَتَعَجَّلُوا فَأَصَابُوا مِنَ الْمَغَانِمِ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى آخِرِ النَّاسِ فَنَصَبُوا قُدُورًا فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْقُدُورِ فَأَمَرَ بِهَا فَأُكْفِئَتْ وَقَسَمَ بَيْنَهُمْ فَعَدَلَ بَعِيرًا بِعَشْرِ شِيَاهٍ وَنَدَّ بَعِيرٌ مِنْ إِبِلِ الْقَوْمِ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ خَيْلٌ فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ لِهَذِهِ الإِبِلِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ فَمَا فَعَلَ مِنْهَا هَذَا فَافْعَلُوا بِهِ مِثْلَ هَذَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ كَذَا قَالَ أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ وَسَائِرُ الرُّوَاةِ عَنْ سَعِيدٍ قَالُوا عَنْ عَبَايَةَ عَنْ جَدِّهِ وَقَدْ وَافَقَ حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكِرْمَانِىُّ أَبَا الأَحْوَصِ عَلَى رِوَايَتِهِ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـــرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ الْفَضْـــلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ الْخُزَاعِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو شُـــعَيْبٍ الْحَرَّانِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالاَ حَدَّثَنَا حَسَّــانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكِرْمَانِىُّ حَدَّثَنَا سَــعِيدُ بْنُ مَسْــرُوقٍ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِىِّ صـــلى الله عليه وسلم نَحْوَهُ.

▲ باب: الصَّيْدِ يُرْمَى فَيَقَعُ عَلَى الأَرْضِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـحَاقَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّـــرِىِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ قَالَ سَمِعْتُ رَبِيعَةَ بْنَ يَزِيدَ الدِّمَشْقِىَّ يَقُولُ أَخْبَرَنِى أَبُو إِدْرِيسَ: عَائِذُ اللَّهِ قَالَ سَـمِعْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُشَـنِىَّ رضـي الله عنه يَقُولُ: أَتَيْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ فِيهِ: وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكَ بِأَرْضِ صَـيْدٍ فَمَا أَصَبْتَ بِقَوْسِكَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّـحِيحِ عَنْ هَنَّادِ بْنِ السَّرِىِّ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ.

▲ باب: الصَّيْدِ يُرْمَى فَيَقَعُ عَلَى جَبَلٍ ثُمَّ يَتَرَدَّى مِنْهُ أَوْ يَقَعُ فِى الْمَاءِ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْـــبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ شُـعَيْبٍ حَدَّثَنَا شُـرَيْحٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَاصِـمٍ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ رضـي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الصَّيْدِ قَالَ: إِذَا رَمَيْتَ سَـهْمَكَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ فَإِنْ وَجَدْتَهُ قَدْ

قَتَلَ فَكُلْ وَإِنْ وَجَدْتَهُ قَدْ وَقَعَ فِى الْمَاءِ فَمَاتَ فَإِنَّكَ لاَ تَدْرِى الْمَاءُ قَتَلَهُ أَوْ سَهْمُكَ فَلاَ تَأْكُلْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الأَرْدَسْتَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ الْعِرَاقِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِذَا رَمَى أَحَدُكُمْ صَيْدًا فَتَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَمَاتَ فَلاَ تَأْكُلُوا فَإِنِّى أَخَافُ أَنْ يَكُونَ التَّرَدِّى قَتَلَهُ أَوْ وَقَعَ فِى مَاءٍ فَمَاتَ فَلاَ تَأْكُلْهُ فَإِنِّى أَخَافُ أَنْ يَكُونَ الْمَاءُ قَتَلَهُ.

▲ باب: الصَّيْدِ يُرْمَى بِحَجَرٍ أَوْ بُنْدُقَةٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدَّقَّاقُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ: رَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُغَفَّلٍ رضي الله عنه رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِهِ يَخْذِفُ فَقَالَ لاَ تَخْذِفْ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَكْرَهُ أَوْ قَالَ يَنْهَى عَنِ الْخَذْفِ فَإِنَّهُ لاَ يُصْطَادُ بِهِ الصَّيْدُ وَلاَ يُنْكَأُ بِهِ الْعَدُوُّ وَلَكِنَّهُ يَكْسِرُ السِّنَّ وَيَفْقَأُ الْعَيْنَ ثُمَّ رَآهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَخْذِفُ فَقَالَ لَهُ أُخْبِرُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَكْرَهُ أَوْ يَنْهَى عَنِ الْخَذْفِ ثُمَّ أَرَاكَ تَخْذِفُ لاَ أُكَلِّمُكَ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ وَعَنْ أَبِى دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنِ مَعْبَدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ كَهْمَسٍ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِىُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ صُهْبَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ الْمُزَنِىِّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنِ الْخَذْفَةِ وَقَالَ: لاَ يُصَادُ بِهَا صَيْدٌ وَلاَ يُنْكَأُ بِهَا عَدُوٌّ وَإِنَّ الْخَذْفَةَ تَكْسِرُ السِّنَّ وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ. أَخْرَجَاهُ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ بِمَعْنَاهُ وَهَذَا اللَّفْظُ أَبْيَنُ فِيمَا قَصَدْنَاهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْكَارِزِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِى النَّجُودِ عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَخَرَجْتُ فِى يَوْمِ عِيدٍ فَإِذَا رَجُلٌ مُتَلَبِّبٌ أَعْسَرَ أَيْسَرَ يَمْشِى مَعَ النَّاسِ كَأَنَّهُ رَاكِبٌ وَهُوَ يَقُولُ: هَاجِرُوا وَلاَ تُهَجِّرُوا وَاتَّقُوا الأَرْنَبَ أَنْ يَحْذِفَهَا أَحَدُكُمْ بِالْعَصَا وَلَكِنْ لِيُذَكِّ لَكُمُ الأَسَلُ الرِّمَاحُ وَالنَّبْلُ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: قَوْلُهُ هَاجِرُوا وَلاَ تُهَجِّرُوا يَقُولُ: أَخْلِصُوا النِّيَّةَ فِى الْهِجْرَةِ وَلاَ تَشَبَّهُوا بِالْمُهَاجِرِينَ عَلَى غَيْرِ نِيَّةٍ مِنْكُمْ فَهَذَا هُوَ التَّهَجُّرُ قَالَ: وَكَلاَمُ الْعَرَبِ أَعْسَرُ يَسَرُ وَهُوَ الَّذِى يَعْمَلُ بِيَدَيْهِ جَمِيعًا سَوَاءً.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَنْ زُهَيْرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِى الْمَقْتُولَةِ بِالْبُنْدُقَةِ: تِلْكَ الْمَوْقُوذَةُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ قَالَ: رَمَيْتُ طَائِرَيْنِ بِحَجَرٍ قَالَ فَأَصَبْتُهُمَا فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَمَاتَ فَطَرَحَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنه وَأَمَّا الآخَرُ فَذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ يُذَكِّيهُ بِقَدُومٍ فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُذَكِّيَهِ فَطَرَحَهُ أَيْضًا.

▲ باب: صَيْدِ الْمِعْرَاضِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ وَرَجُلٌ آخَرُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ النَّخَعِيِّ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْمِعْرَاضِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِذَا رَمَيْتَ فَسَمَّيْتَ فَخَرَقَ فَكُلْ وَإِنْ قَتَلَ وَإِذَا أَصَبْتَ بِعَرْضِهِ فَقَتَلَ فَلاَ تَأْكُلْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قَبِيصَةَ عَنْ سُفْيَانَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ كَمَا مَضَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ وَزَكَرِيَّا بْنُ أَبِى زَائِدَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ فَقَالَ: مَا

أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فَكُلْ وَمَا أَصَبْتَ بِعَرْضِهِ فَهُوَ وَقِيذٌ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ وَزَكَرِيَّا بْنِ أَبِى زَائِدَةَ وَغَيْرِهِمَا.

▲ باب: تَفْسِيرِ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالأَزْلاَمِ)

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّرَائِفِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِى هَذِهِ الآيَةِ قَالَ (وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ) يَعْنِى مَا أُهِلَّ لِلطَّوَاغِيتِ كُلِّهَا (وَالْمُنْخَنِقَةُ) الَّتِى تَنْخَنِقُ فَتَمُوتُ (وَالْمَوْقُوذَةُ) الَّتِى تُضْرَبُ بِالْخَشَبِ حَتَّى تَقِذَهَا فَتَمُوتُ (وَالْمُتَرَدِّيَةُ) الَّتِى تَتَرَدَّى مِنَ الْجَبَلِ فَتَمُوتُ (وَالنَّطِيحَةُ) الشَّاةُ تَنْطَحُ الشَّاةَ (وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ) يَقُولُ مَا أَخَذَ السَّبُعُ فَما أَدْرَكْتَ مِنْ هَذَا كُلِّهِ فَتَحَرَّكَ لَهُ ذَنَبٌ أَوْ تَطْرِفُ لَهُ عَيْنٌ فَاذْبَحْ وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَهُوَ حَلاَلٌ. وَقَالَ فِى مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ هَذَا التَّفْسِيرِ إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ قَالَ يَقُولُ مَا ذَكَّيْتُمْ مِنْ هَؤُلاَءِ وَبِهِ رُوحٌ فَكُلُوهُ فَهُوَ ذَبِيحٌ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَالنُّصُبُ أَنْصَابٌ كَانُوا يَذْبَحُونَ وَيُهِلُّونَ عَلَيْهَا وَفِى مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ هَذَا التَّفْسِيرِ قَالَ: هِىَ الأَصْنَامُ وَفِى قَوْلِهِ (وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالأَزْلاَمِ) يَعْنِى الْقِدَاحَ كَانُوا يَسْتَقْسِمُونَ بِهَا فِى الأُمُورِ (ذَلِكُمْ فِسْقٌ) يَعْنِى مَنْ أَكَلَ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ فَهُوَ فِسْقٌ.

▲ باب: مَا ذُبِحَ لِغَيْرِ اللَّهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَخْتُوَيْهِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّ مُعَلَّى بْنَ أَسَدٍ الْعَمِّيَّ حَدَّثَهُمْ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِى سَالِمٌ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَنَّهُ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلْدَحَ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْوَحْىُ فَقَدَّمَ إِلَيْهِ سُفْرَةً فِيهَا لَحْمٌ فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا ثُمَّ قَالَ: إِنِّى لاَ آكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ وَلاَ آكُلُ إِلاَّ مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُعَلَّى بْنِ أَسَدٍ.

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا عَمْرٌو هُوَ ابْنُ مَرْزُوقٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِى بَزَّةَ عَنْ أَبِى الطُّفَيْلِ قَالَ: سُئِلَ عَلِيٌّ رضي الله عنه هَلْ خَصَّكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِشَىْءٍ؟ قَالَ: مَا خَصَّنَا بِشَىْءٍ لَمْ يَعُمَّ بِهِ النَّاسَ كَافَّةً إِلاَّ مَا كَانَ فِى قِرَابِ سَيْفِى هَذَا قَالَ فَأَخْرَجَ صَحِيفَةً فَإِذَا فِيهَا: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الأَرْضِ وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى الْبَهِيمَةِ تُرِيدُ أَنْ تَمُوتَ فَتُذْبَحَ

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ رَجُلاً ذَبَحَ شَاةً وَهُوَ يَرَى أَنَّهَا قَدْ مَاتَتْ فَتَحَرَّكَتْ فَسَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فَقَالَ لَهُ: كُلْهَا. فَسَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَقَالَ لَهُ: لاَ تَأْكُلْهَا فَإِنَّ الْمَيْتَةَ قَدْ تَتَحَرَّكُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِى مُرَّةَ مَوْلَى عَقِيلٍ: أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ شَاةٍ ذُبِحَتْ فَتَحَرَّكَ بَعْضُهَا فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْكُلَهَا ثُمَّ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رضي الله عنه عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ زَيْدٌ: إِنَّ الْمَيْتَةَ أَظُنُّهُ قَالَ لَتَتَحَرَّكُ وَنَهَاهُ عَنْ ذَلِكَ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

رُوِىَ فِيهِ حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ عَنْ زَيْدٍ كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُوَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ حَاضِرَ بْنَ مُهَاجِرٍ أَبَا عِيسَى الْبَاهِلِىَّ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه: أَنَّ ذِئْبًا نَيَّبَ فِى شَاةٍ فَذَكَّوْهَا بِمَرْوَةٍ فَرَخَّصَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم بِأَكْلِهَا.

وَكَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِىُّ حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِى عَتَّابٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَأَلَ

رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ شَاةٍ نَيَّبَ فِيهَا الذِّئْبُ فَأُدْرِكَتْ وَبِهَا حَيَاةٌ فَذُكِّيَتْ فَأَمَرَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم بِأَكْلِهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِى حَارِثَةَ: أَنَّهُ كَانَ يَرْعَى لِقْحَةً بِشِعْبٍ مِنْ شِعَابِ أُحُدٍ فَأَخَذَهَا الْمَوْتُ فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا يَنْحَرُهَا بِهِ فَأَخَذَ وَتَدًا فَوَجَأَ بِهِ فِى لَبَّتِهَا حَتَّى أُهْرِيقَ دَمُهَا ثُمَّ جَاءَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا.

حَدَّثَنَا الإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ: سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَطَرٍ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى سُوَيْدٍ الْبَصْرِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَتْ لَنَا شَاةٌ أَرَادَتْ أَنْ تَمُوتَ فَذَبَحْنَاهَا فَقَسَمْنَاهَا فَجَاءَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ مَا فَعَلَتْ شَاتُكُمْ؟. قَالَتْ: أَرَادَتْ أَنْ تَمُوتَ فَذَبَحْنَاهَا فَقَسَمْنَاهَا وَلَمْ يَبْقَ عِنْدَنَا مِنْهَا إِلاَّ كَتِفٌ قَالَ: الشَّاةُ كُلُّهَا لَكُمْ إِلاَّ الْكَتِفَ.

وَيُذْكَرُ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: الذَّكَاةُ الْعَيْنُ تَطْرِفُ وَالذَّنَبُ يَتَحَرَّكُ وَالرِّجْلُ تَرْتَكِضُ وَبِمَعْنَاهُ قَالَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ وَطَاوُسٌ وَقَتَادَةُ.

▲ باب: الْحِيتَانِ وَمَيْتَةِ الْبَحْرِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ الْمَدِينِىِّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ الَّذِى حَفِظْنَاهُ مِنْ عَمْرٍو

بْنِ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى ثَلاَثِمِائَةِ رَاكِبٍ أَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ نَرْصُدُ عِيرَ قُرَيْشٍ فَأَقَمْنَا بِالسَّاحِلِ وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً أُخْرَى فَأَتَيْنَا السَّاحِلَ فَأَقَمْنَا بِهِ نِصْفَ شَهْرٍ فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبَطَ قَالَ فَسُمِّىَ ذَلِكَ الْجَيْشُ جَيْشَ الْخَبَطِ قَالَ فَأَلْقَى لَنَا الْبَحْرُ دَابَّةً يُقَالُ لَهَا الْعَنْبَرُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ وَادَّهَنَّا مِنْ وَدَكِهِ حَتَّى ثَابَتْ إِلَيْنَا أَجْسَامُنَا قَالَ فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلَعًا مِنْ أَضْلاَعِهِ فَنَصَبَهُ وَعَمَدَ إِلَى أَطْوَلِ رَجُلٍ مَعَهُ قَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً أُخْرَى وَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلَعًا مِنْ أَضْلاَعِهِ فَنَصَبَهُ وَأَخَذَ رَجُلاً وَبَعِيرًا فَمَرَّ مِنْ تَحْتِهِ قَالَ جَابِرٌ: وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ نَحَرَ ثَلاَثَ جَزَائِرَ ثُمَّ نَحَرَ ثَلاَثَ جَزَائِرَ ثُمَّ نَحَرَ ثَلاَثَ جَزَائِرَ ثُمَّ إِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ نَهَاهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ الْعَلاَءِ عَنْ سُفْيَانَ.

عَنْ وَرَوَاهُ الْحُمَيْدِىُّ عَنْ سُفْيَانَ فَلَمْ يَذْكُرِ السَّاحِلَ وَقَالَ: فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلَعًا مِنْ أَضْلاَعِهِ فَنَصَبَهُ ثُمَّ نَظَرَ أَطْوَلَ رَجُلٍ وَأَعْظَمَ جَمَلٍ فِى الْجَيْشِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ الْجَمَلَ ثُمَّ يَمُرُّ تَحْتَهُ فَفَعَلَ فَمَرَّ تَحْتَهُ فَأَتَيْنَا النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَأَخْبَرْنَاهُ فَقَالَ: هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَىْءٌ؟. قُلْنَا: لاَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ فَذَكَرَهُ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى

عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: غَزَوْنَا جَيْشَ الخَبَطِ وَأَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فَجُعْنَا جُوعًا شَدِيدًا فَأَلْقَى الْبَحْرُ حُوتًا مَيِّتًا لَمْ يُرَ مِثْلُهُ يُقَالُ لَهُ الْعَنْبَرُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصفَ شَهْرٍ فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ رضي الله عنه عَظْمًا مِنْ عِظَامِهِ فَمَرَّ الرَّاكِبُ تَحْتَهُ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَأَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رضي الله عنه يَقُولُ فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: كُلُوا فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: كُلُوا رِزْقًا أَخْرَجَهُ اللَّهُ أَطْعِمُونَا إِنْ كَانَ مَعَكُمْ فَأَتَاهُ بَعْضُهُمْ فَأَكَلَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ مَعَ زِيَادَةِ أَبِى الزُّبَيْرِ هَكَذَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَمَّرَ عَلَيْنَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ نَتَلَقَّى عِيرًا لِقُرَيْشٍ وَزَوَّدَنَا جِرَابًا مِنْ تَمْرٍ لَمْ يَجِدْ لَنَا غَيْرَهُ فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةً تَمْرَةً فَقُلْنَا: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِهَا؟ قَالَ: نَمَصُّهَا كَمَا يَمَصُّ الصَّبِيُّ ثُمَّ نَشْرَبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ فَيَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ وَكُنَّا نَضْرِبُ الْخَبَطَ بِعِصِيِّنَا ثُمَّ نَبُلُّهُ بِالْمَاءِ فَنَأْكُلُهُ فَأَصَبْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ مِثْلَ الْكَثِيبِ الضَّخْمِ دَابَّةً تُدْعَى الْعَنْبَرُ فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَيْتَةٌ ثُمَّ قَالَ: لاَ بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَفِى سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدِ اضْطُرِرْتُمْ فَكُلُوا فَأَكَلْنَا مِنْهُ شَهْرًا

وَنَحْنُ ثَلاَثُمِائَةٍ حَتَّى سَـــمِنَّا وَلَقَدْ كُنَّا نَغْتَرِفُ مِنْ وَقْبِ عَيْنِهِ بِالْقِلاَلِ الدُّهْنَ وَنَقْطَعُ مِنْهُ الْفِدَرَ كَالثَّوْرِ وَلَقَدْ أَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ مِنَّا ثَلاَثَةَ عَشَــرَ رَجُلاً فَأَقَامَهُمْ فِى وَقْبِ عَيْنِهِ وَأَخَذَ ضِـلَعًا مِنْ أَضْــلاَعِهَا فَأَقَامَهَا ثُمَّ رَحَلَ أَعْظَمَ بَعِيرٍ فَمَرَّ تَحْتَهَا وَتَزَوَّدْنَا مِنْ لَحْمِهِ وَشَائِقَ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وســـلم فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: هُوَ رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَــىْءٌ فَتُطْعِمُونَا. فَأَرْسَـلْنَا إِلَى رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم مِنْهُ فَأَكَلَ مِنْـهُ لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَفِى رِوَايَـةِ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ قَالَ: وَانْطَلَقْنَا عَلَى سَــاحِلِ الْبَحْرِ فَرُفِعَ لَنَا عَلَى سَــــاحِلِ الْبَحْرِ كَهَيْئَةِ الْكَثِيبِ الضَّـــخْمِ فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا دَابَّةُ الْعَنْبَرِ وَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا نَغْتَرِفُ مِنْ عَيْنِهِ بِالْقِلاَلِ الدُّهْنَ وَنَقْتَطِعُ مِنْهُ الْفِدَرَ كَالثَّوْرِ أَوْ كَقَدْرِ الثَّوْرِ وَقَالَ: فَأَقْعَدَهُمْ فِى عَيْنَيْهِ وَقَالَ فِى آخِرِهِ فَأَرْسَلْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَكَلَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ الْخُوَارِزْمِىُّ الْحَافِظُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدَانَ النَّيْسَـابُورِىُّ حَدَّثَنَا الْحَسَـنُ بْنُ عَلِىٍّ هُوَ ابْنُ زِيَادٍ السُّرِّىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنِى مَالِكٌ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضـي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وســلم بَعْثًا قِبَلَ السَّــاحِلِ وَأَمَّرَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَهُمْ ثَلاَثُمِائَةٍ قَالَ جَـابِرٌ وَأَنَـا فِيهِمْ فَخَرَجْنَـا حَتَّى إِذَا كُنَّـا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ فَنِىَ الزَّادُ فَـأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِأَزْوَادِ ذَلِكَ الْجَيْشِ فَجُمِعَ فَكَانَ مِزْوَدَىْ تَمْرٍ قَالَ: فَكَانَ يَقُوتُنَا كُلَّ يَوْمٍ يَعْنِى قَلِيلاً قَلِيلاً حَتَّى فَنِىَ فَلَمْ يَكُنْ يُصِـيبُنَا كُلَّ يَوْمٍ إِلاَّ تَمْرَةٌ فَقُلْتُ: مَا تُغْنِى

تَمْرَةٌ فَقَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَنِيَتْ ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ فَإِذَا بِحُوتٍ مِثْلِ الظَّرِبِ فَأَكَلَ مِنْهُ ذَلِكَ الْجَيْشُ ثَمَانَ عَشْـرَةَ لَيْلَةً ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضِـلَعَيْنِ مِنْ أَضْلاَعِهِ فَنُصِبَا ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فَرُحِلَتْ ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهَا وَلَمْ يُصِبْهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ إِسْـمَاعِيلَ بْنِ أَبِى أُوَيْسٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ مَالِكٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ يَعْنِى ابْنَ كَثِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ يَقُولُ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضـــي الله عنه يَقُولُ: بَعَثَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسـلم سَـرِيَّةً أَنَا فِيهِمْ إِلَى سِـيفِ الْبَحْرِ فَأَرْمَلْنَا الزَّادَ حَتَّى جَمَعْنَا مَا مَعَ كُلِّ إِنْسَـانٍ فَجَعَلْنَاهُ وَاحِدًا حَتَّى كَانَ يُعْطِى كُلَّ إِنْسَـانٍ قَدْرَ مَا يُصِـيبُهُ حَتَّى مَا كَانَ يُصِـيبُ إِنْسَـانًا إِلاَّ تَمْرَةٌ كُلَّ يَوْمٍ فَقَالَ رَجُلٌ لِجَابِرٍ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَمَا يُغْنِى عَنْ رَجُلٍ تَمْرَةٌ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِى قَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَنِيَتْ قَالَ جَابِرٌ: فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ إِذْ رَأَيْنَا سَوَادًا فَلَمَّا غَشِينَا إِذَا دَابَّةٌ مِنَ الْبَحْرِ قَدْ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ فَأَنَاخَ عَلَيْهَا الْعَسْكَرُ ثَمَانَ عَشْرَةَ لَيْلَةً يَأْكُلُونَ مِنْهَا مَا شَاءُوا حَتَّى أَرْبَعُوا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى كُرَيْبٍ عَنْ أَبِى أُسَامَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ

عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ مَوْلَى الأَزْرَقِ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ أَبِى بُرْدَةَ وَهُوَ مِنْ بَنِى عَبْدِ الدَّارِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَرْكَبُ الْبَحْرَ وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا أَفَنَتَوَضَّأُ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ.

حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِى الزِّنَادِ حَدَّثَنِى إِسْحَاقُ بْنُ حَازِمٍ عَنِ ابْنِ مِقْسَمٍ يَعْنِى عُبَيْدَ اللَّهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عَنِ الْبَحْرِ فَقَالَ: هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُنْقِذٍ حَدَّثَنِى إِدْرِيسُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنِى الْفَضْلُ بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ عَنْ عِصْمَةَ بْنِ مَالِكٍ الْخَطْمِىِّ عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ اللَّهَ ذَكَّى لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ. هَذَا إِسْنَادٌ غَيْرُ قَوِىٍّ وَقَدْ رُوِىَ عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِىُّ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنِ ابْنِ أَبِى بَشِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ ذَبَحَ لَكُمْ مَا فِى الْبَحْرِ فَكُلُوهُ كُلَّهُ فَإِنَّهُ ذَكِىٌّ.

وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ شَيْخًا يُكْنَى أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه يَقُولُ: مَا فِى الْبَحْرِ مِنْ شَىْءٍ إِلاَّ قَدْ ذَكَّاهُ اللَّهُ لَكُمْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِى الطُّفَيْلِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه سُئِلَ عَنْ مَيْتَةِ الْبَحْرِ فَقَالَ: هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحَلاَلُ مَيْتَتُهُ.

وَرُوِىَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَأَبِى الزُّبَيْرِ سَمِعَا شُرَيْحًا رَجُلاً أَدْرَكَ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: كُلُّ شَىْءٍ فِى الْبَحْرِ مَذْبُوحٌ.

وَرُوِىَ ذَلِكَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ شُرَيْحٍ مَرْفُوعًا وَرُوِىَ عَنْ جَابِرٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ مَرْفُوعًا وَفِى بَعْضِ مَا ذَكَرْنَا إِسْنَادَهُ كِفَايَةٌ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

▲ باب: السَّمَكِ يَصْطَادُهُ يَهُودِىٌّ أَوْ نَصْرَانِىٌّ أَوْ مَجُوسِىٌّ أَوْ وَثَنِىٌّ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ أَسْلَمَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كُلُّ مَا أَلْقَى الْبَحْرُ وَمَا صِيدَ مِنْهُ صَادَهُ يَهُودِىٌّ أَوْ نَصْرَانِىٌّ أَوْ مَجُوسِىٌّ قَالَ وَطَعَامُهُ مَا أَلْقَى.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ شَيْبَانَ ابْنِ الْبَغْدَادِىُّ الْهَرَوِىُّ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ

سِـــمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـــي الله عنهمَا قَالَ: كُلِ السَّمَكَ وَلاَ يَضُرُّكَ مَنْ صَادَهُ مِنَ النَّاسِ.

▲ باب: مَا لَفَظَ الْبَحْرُ وَطَفَا مِنْ مَيْتَةٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـــحَاقَ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضـــي الله عنهمَا قَالَ: غَزَوْنَا فَجُعْنَا حَتَّى إِنَّ الْجَيْشَ يَقْتَسِمُ التَّمْرَةَ وَالتَّمْرَتَيْنِ فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى شَطِّ الْبَحْرِ إِذْ رَمَى الْبَحْرُ بِحُوتٍ مَيِّتٍ فَاقْتَطَعَ النَّاسُ مِنْهُ مَا شَاءُوا مِنْ لَحْمٍ أَوْ شَحْمٍ وَهُوَ مِثْلُ الظَّرِبِ فَبَلَغَنِى أَنَّ النَّاسَ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُـــولِ اللَّهِ صـــلى الله عليه وسلم أَخْبَرُوهُ فَقَالَ لَهُمْ: أَمَعَكُمْ مِنْهُ شَىْءٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَانَ الرَّمْلِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ سَمِعَ عَمْرٌو جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: بَعَثَنَا النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم فِى ثَلاَثِمِائَةِ رَاكِبٍ وَأَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ نَطْلُبُ عِيرَ قُرَيْشٍ فَأَقَمْنَا عَلَى السَّـــاحِلِ حَتَّى فَنِىَ زَادُنَا فَأَكَلْنَا الْخَبَطَ ثُمَّ إِنَّ الْبَحْرَ أَلْقَى لَنَا دَابَّةً يُقَالُ لَهَا الْعَنْبَرُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْـــفَ شَـــهْرٍ حَتَّى صَلَحَتْ أَجْسَامُنَا وَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلَعًا مِنْ أَضْلاَعِهِ فَنَصَبَهُ وَنَظَرَ إِلَى أَطْوَلِ بَعِيرٍ فِى الْجَيْشِ وَأَطْوَلِ رَجُلٍ فَحَمَلَهُ عَلَيْهِ فَجَازَ تَحْتَهُ وَقَدْ كَانَ رَجُلٌ نَحَرَ ثَلاَثَ جَزَائِرَ ثُمَّ ثَلاَثًا ثُمَّ نَهَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ وَكَانَ يَرَوْنَهُ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ أَخْرَجَاهُ فِى الصَّحِيحِ كَمَا مَضَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِىُّ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِىٍّ ح قَالَ وَحَدَّثَنِى أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنِى يُوسُفُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالاَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِى بَشِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِى بَكْرٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: السَّمَكَةُ الطَّافِيَةُ حَلاَلٌ لِمَنْ أَرَادَ أَكْلَهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ بِهَذَا قَالَ: السَّمَكَةُ الطَّافِيَةُ عَلَى الْمَاءِ حَلاَلٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى الْمَعْرُوفِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الرَّازِىُّ بِنَيْسَابُورَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: الْجَرَادُ وَالنُّونُ ذَكِىٌّ كُلُّهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الأَرْدَسْتَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ الْعِرَاقِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: الْحِيتَانُ وَالْجَرَادُ ذَكِىٌّ كُلُّهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِىٍّ الْحَافِظُ الإِسْفَرَائِينِىُّ بِهَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ: زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ زِيَادٍ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ ثُمَامَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِى أَيُّوبَ

رضــي الله عنه: أَنَّهُ رَكِبَ فِى الْبَحْرِ فِى رَهْطٍ مِنْ أَصْـحَابِهِ فَوَجَدُوا سَـمَكَةً طَافِيَةً عَلَى الْمَاءِ فَسَـــأَلُوهُ عَنْهَا فَقَالَ: أَطَيِّبَةٌ هِىَ لَمْ تَغَيَّرْ؟ قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: فَكُلُوهَا وَارْفَعُوا نَصِـيبِى مِنْهَا وَكَانَ صَـائِمًا. هَكَذَا رَوَاهُ زَاهِرٌ وَرَوَاهُ الدَّارَقُطْنِىُّ عَنْ أَبِى بَكْرٍ فَقَالَ عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِى أَيُّوبَ وَإِنَّمَا هُوَ ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ فَيُشْبِهُ أَنْ تَكُونَ رِوَايَةُ زَاهِرٍ أَصَحُّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَرَوَاهُ أَيْضًـــا جَبَلَةُ بْنُ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِى أَيُّوبَ وَيُذْكَرُ عَنْ مُرِيحٍ وَبِشْـــرٍ ابْنَىِ الْخَوْلاَنِىِّ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاَهُمَا أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ وَأَبَا صِـــرْمَةَ الأَنْصَـــارِىَّ أَكَلاَ الطَّافِىَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَـــعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِىٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا السَّــاجِىُّ حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِى ابْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ عَنْ أَجْلَحَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى الْهُذَيْلِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضــي الله عنهمَا قَالَ: لاَ بَأْسَ بِالطَّافِى مِنَ السَّمَكِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَـنِ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَـنْجِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ أَبِى سَـــلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ وَزِيدِ بْنِ ثَابِتٍ رضـــي الله عنهمَا: أَنَّهُمَا كَانَا لاَ يَرَيَانِ بِأَكْلِ مَا لَفَظَ الْبَحْرُ بَأْسًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الأَرْدَسْتَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ الْعِرَاقِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَـنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ ثُوَيْبٍ قَالَ: رَمَى الْبَحْرُ بِسَمَكٍ كَثِيرٍ مَيِّتًا فَأَتَيْنَا

أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فَاسْتَفْتَيْنَاهُ فَأَمَرَنَا بِأَكْلِهِ فَرَغِبْنَا عَنْ فُتْيَا أَبِى هُرَيْرَةَ فَأَتَيْنَا مَرْوَانَ فَأَرْسَلَ إِلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه فَسَأَلَهُ فَقَالَ: حَلاَلٌ فَكُلُوهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ النَّضْرُوِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَدِمْتُ الْبَحْرَيْنِ فَسَأَلَنِى أَهْلُ الْبَحْرَيْنِ عَمَّا يَقْذِفُ الْبَحْرُ مِنَ السَّمَكِ فَأَمَرْتُهُمْ بِأَكْلِهِ فَلَمَّا قَدِمْتُ سَأَلْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: مَا أَمَرْتَهُمْ؟ قُلْتُ: أَمَرْتُهُمْ بِأَكْلِهِ فَقَالَ: لَوْ قُلْتَ غَيْرَ ذَلِكَ لَعَلَوْتُكَ بِالدِّرَّةِ ثُمَّ قَرَأَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه (أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ) قَالَ: صَيْدُهُ مَا اصْطِيدَ وَطَعَامُهُ مَا رَمَى بِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: أَقْبَلْتُ مِنَ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِالرَّبَذَةِ سَأَلَنِى نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ وَهُمْ مُحْرِمُونَ عَنْ صَيْدٍ وَجَدُوهُ عَلَى الْمَاءِ طَافٍ فَسَأَلُونِى عَنِ اشْتِرَائِهِ وَأَكْلِهِ فَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يَشْتَرُوهُ وَيَأْكُلُوهُ وَهُمْ مُحْرِمُونَ ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَكَأَنَّهُ وَقَعَ فِى قَلْبِى شَكٌّ مِمَّا أَمَرْتُهُمْ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَالَ: وَمَا أَمَرْتَهُمْ بِهِ؟ قَالَ قُلْتُ: أَمَرْتُهُمْ أَنْ يَشْتَرُوهُ وَيَأْكُلُوهُ قَالَ: لَوْ أَمَرْتَهُمْ بِغَيْرِ ذَلِكَ لَفَعَلْتُ أَىْ كَأَنَّهُ يَتَوَعَّدُهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ بِشْــرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْــمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عَاصِـمٍ أَخْبَرَنَا سُـلَيْمَانُ التَّيْمِىُّ عَنْ أَبِى مِجْلَزٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضــي الله عنهمَا فِى قَوْلِهِ (أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ) قَالَ: صَيْدُهُ مَا صِيدَ وَطَعَامُهُ مَا قَذَفَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْــرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُــورٍ: الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْـــلِ النَّضْــرُوِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَــعِيدُ بْنُ مَنْصُــورٍ حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ حَدَّثَنَا حُصَـيْنٌ عَنْ سَـعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضــي الله عنهمَا قَالَ: صَيْدُهُ مَا اصْطِيدَ وَطَعَامُهُ مَا لَفَظَ بِهِ الْبَحْرُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِى هُرَيْرَةَ سَــأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضـــي الله عنهمَا عَمَّا لَفَظَ الْبَحْرُ فَنَهَاهُ عَنْ أَكْلِهِ. قَالَ نَافِعٌ: ثُمَّ انْقَلَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَدَعَا بِالْمُصْـحَفِ فَقَرَأَ (أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ) قَالَ نَافِعٌ: فَأَرْسَلَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّهُ لاَ بَأْسَ بِهِ فَكُلْهُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ سَعْدٍ الْجَارِىِّ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضـــي الله عنهمَا عَنِ الْحِيتَانِ يَقْتُلُ بَعْضُـــهَا بَعْضًـــا أَوْ تَمُوتُ صَـرَدًا فَقَالَ: لَيْسَ بِهَا بَأْسٌ. قَالَ سَـعْدٌ: ثُمَّ سَـأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ.

▲ باب: مَنْ كَرِهَ أَكْلَ الطَّافِي

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَيْرُوزٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَسَّانِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَا ضَرَبَ بِهِ الْبَحْرُ أَوْ جَزَرَ عَنْهُ أَوْ صِيدَ فِيهِ فَكُلْ وَمَا مَاتَ فِيهِ ثُمَّ طَفَا فَلاَ تَأْكُلْ.

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ وَابْنُ جُرَيْجٍ وَزُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَغَيْرُهُمْ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ مَوْقُوفًا وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيّ وَأَبُو عَاصِمٍ وَمُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَغَيْرُهُمْ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيّ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ مَوْقُوفًا.

وَخَالَفَهُمْ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ فَرَوَاهُ عَنِ الثَّوْرِيّ مَرْفُوعًا وَهُوَ وَاهِمٌ فِيهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ اللَّخْمِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِذَا طَفَا السَّمَكُ عَلَى الْمَاءِ فَلاَ تَأْكُلْهُ وَإِذَا جَزَرَ عَنْهُ الْبَحْرُ فَكُلْهُ وَمَا كَانَ عَلَى حَافَّتَيْهِ فَكُلْهُ. قَالَ سُلَيْمَانُ لَمْ يَرْفَعْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سُفْيَانَ إِلاَّ أَبُو أَحْمَدَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَا أَلْقَى الْبَحْرُ أَوْ جَزَرَ عَنْهُ فَكُلُوهُ وَمَا مَاتَ فِيهِ وَطَفَا فَلاَ

تَأْكُلُوهُ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ سُــــفْيَانُ الثَّوْرِىُّ وَأَيُّوبُ وَحَمَّادٌ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ وَقَفُوهُ عَلَى جَابِرٍ قَالَ وَقَدْ أُسْـــــنِدَ هَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًـــــا مِنْ وَجْهٍ ضَــعِيفٍ عَنِ ابْنِ أَبِى ذِئْبٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِىِّ صــلى الله عليه وسلم. {ج} قَالَ الشَّـيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِىُّ كَثِيرُ الْوَهَمِ سِيِّئُ الْحِفْظِ.

وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ مَوْقُوفًا وَرَوَى أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِىُّ دِيثَ ابْنِ أَبِى ذِئْبٍ عَنِ الْحُسَــــيْنِ بْنِ يَزِيدَ الْكُوفِىِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنِ ابْنِ أَبِى ذِئْبٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رضـــي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ صـــــلى الله عليه وســـلم قَالَ: مَا اصْـــطَدْتُمُوهُ وَهُوَ حَىٌّ فَكُلُوهُ وَمَا وَجَدْتُمْ مَيِّتًا طَافِيًا فَلاَ تَأْكُلُوهُ. قَالَ أَبُو عِيسَى: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا يَعْنِى الْبُخَارِىَّ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: لَيْسَ هَذَا بِمَحْفُوظٍ وَيُرْوَى عَنْ جَابِرٍ خِلاَفُ هَذَا وَلاَ أَعْرِفُ لاِبْنِ أَبِى ذِئْبٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ شَــيْئًا قَالَ الشَّــيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَقَدْ رَوَاهُ أَيْضًـــا يَحْيَى بْنُ أَبِى أُنَيْسَــةَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ مَرْفُوعًا. {ج} وَيَحْيَى بْنُ أَبِى أُنَيْسَــةَ مَتْرُوكٌ لاَ يُحْتَجُّ بِهِ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا. {ج} وَعَبْدُ الْعَزِيزِ ضَعِيفٌ لاَ يُحْتَجُّ بِهِ.

وَرَوَاهُ بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الأَوْزَاعِىِّ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا. {ج} وَلاَ يُحْتَجُّ بِمَا يَنْفَرِدُ بِهِ بَقِيَّةُ فَكَيْفَ بِمَا يُخَالَفُ فِيهِ.

وَقَوْلُ الْجَمَاعَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ عَلَى خِلاَفِ قَوْلِ جَابِرٍ مَعَ مَا رُوِّينَا عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ فِى الْبَحْرِ: هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ.
وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى أَكْلِ الْجَرَادِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبِسْطَامِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَالْحَوْضِىُّ قَالُوا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِى يَعْفُورٍ سَمِعَ ابْنَ أَبِى أَوْفَى رضي الله عنه يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم سَبْعَ غَزَوَاتٍ نَأْكُلُ مَعَهُ الْجَرَادَ هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الْبِسْطَامِيِّ وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدَانَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِى أَوْفَى رضي الله عنه سُئِلَ عَنِ الْجَرَادِ فَقَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سِتَّ غَزَوَاتٍ أَوْ سَبْعَ غَزَوَاتٍ كُنَّا نَأْكُلُهُ.
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الْوَلِيدِ وَقَالَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَوْ سِتَّ.
أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِى طَاهِرٍ الْعَنْبَرِىُّ أَخْبَرَنَا جَدِّى يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ سَلَمَةَ الْجَارُودِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ بْنِ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِى يَعْفُورٍ قَالَ: سَأَلْتُ شَرِيكِى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِى أَوْفَى رضي الله عنه وَأَنَا مَعَهُ عَنِ الْجَرَادِ قَالَ: لاَ بَأْسَ بِهِ وَقَدْ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَبْعَ غَزَوَاتٍ فَكُنَّا نَأْكُلُهُ.
رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــحَاقَ وَأَبُو بَكْرٍ : أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَــنِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى سُــفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِى يَعْفُورٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى أَوْفَى قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَوْ سِتًّا فَكُنَّا نَأْكُلُ الْجَرَادَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ حَمْشَــاذَ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ أَبِى مُوسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ مَوْلَى بَنِى هَاشِمٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الْبَغْدَادِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ الزِّبْرِقَانِ حَدَّثَنَا سُــلَيْمَانُ التَّيْمِىُّ عَنْ أَبِى عُثْمَانَ النَّهْدِىِّ عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه قَالَ: سُئِلَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْجَرَادِ فَقَالَ: أَكْثَرُ جُنُودِ اللَّهِ لاَ آكُلُهُ وَلاَ أُحَرِّمُهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ رَوَاهُ الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى عُثْمَانَ عَنِ النَّبِىِّ صــلى الله عليه وسلم لَمْ يَذْكُرْ سَلْمَانَ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الأَنْصَارِىُّ عَنْ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْــرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْـمَاعِيلُ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْـلِمٍ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الأَنْصَارِىُّ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِى سُلَيْمَانُ التَّيْمِىُّ عَنْ أَبِى عُثْمَانَ النَّهْدِىِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَكْثَرُ جُنُودِ اللَّهِ فِى الأَرْضِ الْجَرَادُ لاَ آكُلُهُ وَلاَ أُحَرِّمُهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالاَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِى الْعَوَّامِ الْجَزَّارِ عَنْ أَبِى عُثْمَانَ النَّهْدِىِّ عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سُئِلَ فَقَالَ مِثْلَهُ وَقَالَ: أَكْثَرُ جُنْدِ اللَّهِ. قَالَ عَلِىٌّ اسْمُهُ فَائِدٌ يَعْنِى أَبَا الْعَوَّامِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِى الْعَوَّامِ عَنْ أَبِى عُثْمَانَ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَذْكُرْ سَلْمَانَ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنْ صَحَّ هَذَا فَفِيهِ أَيْضًا دَلاَلَةٌ عَلَى الإِبَاحَةِ فَإِنَّهُ إِذَا لَمْ يُحَرِّمْهُ فَقَدْ أَحَلَّهُ وَإِنَّمَا لَمْ يَأْكُلْهُ تَقَذُّرًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ الْمَيْتَتَانِ الْحُوتُ وَالْجَرَادُ وَالدَّمَانِ. أَحْسِبُهُ قَالَ: الْكَبِدُ وَالطِّحَالُ.

وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِى أُوَيْسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدِ اللَّهِ وَأُسَامَةَ بَنِى زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِمْ هَكَذَا مَرْفُوعًا وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ سَمِعْتُ حَيْوَةَ بْنَ شُرَيْحٍ يَقُولُ سَمِعْتُ

سِنَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِىَّ يَقُولُ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ الْجَرَادِ فَقَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى خَيْبَرَ وَمَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَفْعَةٌ فِيهَا جَرَادٌ قَدِ احْتَقَبَهَا وَرَاءَهُ فَيَرُدُّ يَدَهُ وَرَاءَهُ فَيَأْخُذُ مِنْهَا فَيُنَاوِلُنَا وَنَأْكُلُ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَنْظُرُ قَالَ أَنَسٌ: ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ فَكُنَّا نُؤْتَى بِهِ فَنَشْتَرِيهِ وَنُكْثِرُ وَنُجَفِّفُهُ فَوْقَ الأَجَاجِيرِ فَنَأْكُلُ مِنْهُ زَمَانًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا وَأَبُو بَكْرٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: سُئِلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَنِ الْجَرَادِ فَقَالَ: وَدِدْتُ أَنَّ عِنْدَنَا قَفْعَةً نَأْكُلُ مِنْهَا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا وَأَبُو بَكْرٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ اللَّجْلاَجَ حَدَّثَهُ أَنَّ وَاهِبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعَافِرِىَّ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ دَخَلَ هُوَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَلَى رَبِيبِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِمْ جَرَادًا مَقْلُوًّا بِسَمْنٍ فَقَالَتْ كُلْ يَا مِصْرِىُّ مِنْ هَذَا لَعَلَّ الصِّيرَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ هَذَا قَالَ قُلْتُ: إِنَّا لَنُحِبُّ الصِّيرَ فَقَالَتْ: كُلْ يَا مِصْرِىُّ إِنَّ نَبِيًّا مِنَ الأَنْبِيَاءِ سَأَلَ اللَّهَ لَحْمَ طَيْرٍ لاَ ذَكَاةَ لَهُ فَرَزَقَهُ اللَّهُ الْحِيتَانَ وَالْجَرَادَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو عُتْبَةَ: أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ حَدَّثَنَا نُمَيْرُ بْنُ يَزِيدَ الْقَيْنِىُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ صُدَىَّ بْنَ عَجْلاَنَ أَبَا أُمَامَةَ

الْبَاهِلِيَّ رضـي الله عنه يَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: إِنَّ مَرْيَمَ ابْنَةَ عِمْرَانَ سَـأَلَتْ رَبَّهَا أَنْ يُطْعِمَهَا لَحْمًا لاَ دَمَ لَهُ فَأَطْعَمَهَا الْجَرَادَ فَقَالَتِ اللَّهُمَّ أَعِشْـهُ بِغَيْرِ رَضَـاعٍ وَتَابِعْ بَيْنَهُ بِغَيْرِ شِـيَاعٍ. قُلْتُ: يَا أَبَا الْفَضْـلِ مَا الشِّيَاعُ؟ قَالَ: الصَّوْتُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو صَـادِقٍ الْعَطَّارُ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّـلَمِيُّ مِنْ أَصْـلِهِ وَأَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَمِيرَكُ النَّيْسَـابُورِيُّ وَأَبُو إِسْـحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُعَاوِيَـةَ الْعَطَّـارُ قَـالُوا حَـدَّثَنَـا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الْحَسَـنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعْدٍ الْبَقَّالُ عَنْ أَنَسٍ رضـي الله عنه قَالَ: كُنَّ أَزْوَاجُ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يَأْكُلْنَ الْجَرَادَ وَيَتَهَادَيْنَهُ بَيْنَهُنَّ. قَالَ يَزِيدُ فَقُلْتُ لِسَـعِيدٍ: سَـمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ بِشْـرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِـطِيُّ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِى هِنْدٍ عَنْ سَـعِيدِ بْنِ الْمُسَـيَّبِ: أَنَّ عُمَرَ وَابْنَ عُمَرَ وَالْمِقْدَادَ بْنَ سُوَيْدٍ وَصُهَيْبًا رضي الله عنهمْ أَكَلُوا جَرَادًا فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ أَنَّ عِنْدَنَا مِنْهُ قَفْعَةً أَوْ قَفْعَتَيْنِ. {غ} قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْقَفْعَةُ شَـيْءٌ شَبِيهٌ بِالزَّبِيلِ لَيْسَ بِالْكَبِيرِ يُعْمَلُ مِنْ خُوصٍ وَلَيْسَتْ لَهُ عُرًى.

وَقَدْ رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ رضـي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: الْحِيتَانِ وَالْجَرَادُ ذَكِيٌّ كُلُّهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَـعِيدٍ الصَّـيْرَفِيُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ سُـلَيْمَانَ بْنِ

بِلاَلٍ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَبِى عَوْنٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ الأَخْنَسِ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِىَّ رضي الله عنه كَانَ يَرَاهُمْ يَأْكُلُونَ الْجَرَادَ بَنِيهِ وَأَهْلَهُ فَلاَ يَنْهَاهُمْ وَلاَ يَأْكُلُ هُوَ قَالَتْ زَيْنَبُ: أُرَاهُ كَانَ يَقْذَرُهُ.

باب: مَا جَاءَ فِى الضِّفْدَعِ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ قَارِظٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: سَأَلَ طَبِيبٌ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم عَنْ ضِفْدَعٍ يَجْعَلُهَا فِى دَوَاءٍ فَنَهَاهُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم عَنْ قَتْلِهَا.

كتاب الضَّحَايَا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّرَائِفِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِى قَوْلِهِ (وَانْحَرْ) قَالَ يَقُولُ: فَاذْبَحْ يَوْمَ النَّحْرِ. وَرُوِّينَا عَنِ الْحَسَنِ وَمُجَاهِدٍ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعِكْرِمَةَ مَعْنَاهُ وَقَدْ قِيلَ فِى تَفْسِيرِهِ غَيْرُ ذَلِكَ وَقَدْ مَضَى ذَلِكَ فِى كِتَابِ الصَّلاَةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِىُّ وَأَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُوَيْهِ الْعَسْكَرِىُّ حَدَّثَنَا

جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلاَنِسِـيُّ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُـهَيْبٍ قَالَ سَـمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضـي الله عنه يَقُولُ: كَانَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يُضَحِّى بِكَبْشَـيْنِ قَالَ أَنَسٌ: وَأَنَا أُضَـحِّى بِكَبْشَيْنِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْـرِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُـفَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَـعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الْحَوْضِـيُّ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَرَ الْحَوْضِـيُّ حَدَّثَنَا هِشَـامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ضَحَّى بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ يُسَمِّى وَيُكَبِّرُ وَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا وَيَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى عُمَرَ الْحَوْضِيِّ مُخْتَصَرًا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ قَالاَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُوَيْهِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضـي الله عنه قَالَ: ضَـحَّى رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بِكَبْشَـيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ وَاضِـعًا قَدَمَهُ عَلَى صِـفَاحِهِمَا يُسَـمِّى وَيُكَبِّرُ فَذَبَحَهُمَا يَعْنِى بِيَدِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ آدَمَ وَأَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الضَّـبِّىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِىُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِىُّ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِى طَالِبٍ عَنْ عَلِىِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ) قَالَ: ذِبْحٌ هُمْ ذَابِحُوهُ حَدَّثَنِى أَبُو رَافِعٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا ضَحَّى اشْتَرَى كَبْشَيْنِ سَمِينَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ وَإِذَا خَطَبَ وَصَلَّى ذَبَحَ أَحَدَ الْكَبْشَيْنِ بِنَفْسِهِ بِالْمُدْيَةِ ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ هَذَا عَنْ أُمَّتِى جَمِيعًا مَنْ شَهِدَ لَكَ بِالتَّوْحِيدِ وَشَهِدَ لِى بِالْبَلاَغِ. ثُمَّ أَتَى بِالآخَرِ فَذَبَحَهُ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَذَا عَنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ. ثُمَّ يُطْعِمُهُمَا الْمَسَاكِينَ وَيَأْكُلُ هُوَ وَأَهْلُهُ مِنْهُمَا فَمَكَثْنَا سِنِينَ قَدْ كَفَانَا اللَّهُ الْغُرْمَ وَالْمُؤْنَةَ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ بَنِى هَاشِمٍ يُضَحِّى.

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّىُّ وَقَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ عَلِىِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِى رَافِعٍ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ بْنِ فَارِسٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا أَبُو رَمْلَةَ أَخْبَرَنَا مِخْنَفُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وُقُوفٌ بِعَرَفَةَ فَقَالَ: إِنَّ عَلَى كُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ فِى كُلِّ عَامٍ أَضْحَاةً وَعَتِيرَةً هَلْ تَدْرِى مَا الْعَتِيرَةُ؟. قَالَ: فَلاَ أَدْرِى مَا رَدُّوا. قَالَ: هِىَ الَّتِى يَقُولُ لَهَا النَّاسُ الرَّجَبِيَّةُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ آلِ الأَشْعَثِ عَنْ عَجُوزٍ

لَهُمْ قَالَتْ: أَخْبَرَنَا وَفْدُنَا وَفْدُ غَامِدٍ حَيْثُ قَدِمُوا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: عَلَى كُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أُضْحِيَّةٌ وَعَتِيرَةٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيَّاشٍ الْمِصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ وَجَدَ سَعَةً لأَنْ يُضَحِّىَ فَلَمْ يُضَحِّ فَلاَ يَحْضُرْ مُصَلاَّنَا.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْعَطَّارُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيَّاشٍ الْقِتْبَانِىِّ. بَلَغَنِى عَنْ أَبِى عِيسَى التِّرْمِذِىِّ أَنَّهُ قَالَ الصَّحِيحُ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ مَوْقُوفٌ قَالَ وَرَوَاهُ جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ وَغَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا وَحَدِيثُ زَيْدِ بْنِ حُبَابٍ غَيْرُ مَحْفُوظٍ قَالَ الشَّيْخ رَحِمَهُ اللَّهُ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مَوْقُوفًا وَابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيَّاشٍ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مَوْقُوفًا.

وَرَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيَّاشٍ عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ فَرْوَةَ الأَنْصَارِىِّ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: مَنْ وَجَدَ سَعَةً فَلَمْ يُضَحِّ فَلاَ يَقْرَبْنَا فِى مَسْجِدِنَا مَوْقُوفٌ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ حَدَّثَنِى عَمِّى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيَّاشٍ فَذَكَرَهُ.

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُرْجَانِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَظُنُّهُ الْبَغَوِىُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَا أُنْفِقَتِ الْوَرِقُ فِى شَىْءٍ أَفْضَلَ مِنْ نَحِيرَةٍ فِى يَوْمِ عِيدٍ. {ج} تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْخُوزِىِّ وَلَيْسَا بِالْقَوِيَّيْنِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا الْمُسَيَّبِىُّ يَعْنِى مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ الْمَدَنِىَّ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِى الْمُثَنَّى: سُلَيْمَانَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَا عَمِلَ آدَمِىٌّ مِنْ عَمَلٍ يَوْمَ النَّحْرِ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ إِهْرَاقِ دَمٍ وَإِنَّهُ لَيَأْتِى يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِى فَرْثِهِ بِقُرُونِهَا وَأَشْعَارِهَا وَأَظْلاَفِهَا وَإِنَّ الدَّمَ لَيَقَعُ مِنَ اللَّهِ بِمَكَانٍ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ فِى الأَرْضِ فَطِيبُوا بِهَا نَفْسًا. قَالَ الْبُخَارِىُّ فِيمَا حَكَى أَبُو عِيسَى عَنْهُ هُوَ حَدِيثٌ مُرْسَلٌ لَمْ يَسْمَعْ أَبُو الْمُثَنَّى مِنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ: رَوَاهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الأَعْلَى عَنِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِى الْمُثَنَّى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَوْ عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ هَكَذَا بِالشَّكِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَا عَمِلَ آدَمِىٌّ مِنْ عَمَلٍ يَوْمَ النَّحْرِ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هِرَاقَةِ دَمٍ. ثُمَّ ذَكَرَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــــنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا هِشَــامُ بْنُ عَلِيٍّ السِّــيرَافِيُّ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا سَــلاَّمُ بْنُ مِسْــكِينٍ عَنْ عَائِذِ اللَّهِ عَنْ أَبِى دَاوُدَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رضي الله عنه أَنَّهُمْ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم: مَا هَذِهِ الأَضَــاحِيُّ؟ قَالَ: سُــنَّةُ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ. قَالُوا: مَا لَنَا فِيهَا مِنَ الأَجْرِ؟ قَالَ: بِكُلِّ قَطْرَةٍ حَسَنَةٌ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْــلَمَةَ الْوَاسِــطِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا سَــلاَّمُ بْنُ مِسْكِينٍ عَنْ عَائِذِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَاشِعِيُّ عَنْ أَبِى دَاوُدَ السَّبِيعِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رضي الله عنه قَالَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذِهِ الأَضَاحِيُّ؟ قَالَ: سُنَّةُ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّــلاَمُ. قَالَ قُلْنَا: فَمَا لَنَا فِيهَا؟ قَالَ: بِكُلِّ شَــعَرَةٍ حَسَــنَةٌ. قَالَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالصُّوفُ قَالَ: بِكُلِّ شَعَرَةٍ مِنَ الصُّوفِ حَسَنَةٌ. {ج}

أَخْبَرَنَا أَبُو سَــعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ قَالَ سَــمِعْتُ ابْنَ حَمَّادٍ يَقُولُ قَالَ الْبُخَارِىُّ عَائِذُ اللَّهِ الْمُجَاشِــعِيُّ عَنْ أَبِى دَاوُدَ رَوَى عَنْهُ سَــلاَّمُ بْنُ مِسْــكِينٍ لاَ يَصِــحُّ حَدِيثُهُ قَالَ أَبُو أَحْمَدَ هَذَا الْحَدِيثُ يُعْرَفُ بِعَائِذِ اللَّهِ وَلَيْسَ يَرْوِيهِ عَنْهُ غَيْرُ سَلاَّمِ بْنِ مِسْكِينٍ وَأَبُو دَاوُدَ لَمْ يُسَمَّ هُوَ نُفَيْعُ بْنُ الْحَارِثِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَحْمُودٍ الأَصْــــبَهَانِىُّ قَدِمَ عَلَيْنَا أَخْبَرَنَا أَبُو حَفْصٍ: عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شَـــاهِينَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُــلَيْمَانَ الْبَاغَنْدِىُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَــعِيدٍ يَعْنِى ابْنَ مَسْــرُوقٍ الْكِنْدِىَّ حَدَّثَنَا الْمُسَــيَّبُ بْنُ شَــرِيكٍ عَنْ عُبَيْدٍ الْمُكْتِبِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّــلَمِىُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْــبَهَانِىُّ قَالاَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْخَلاَّلُ حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ سَهْلٍ حَدَّثَنَا الْمُسَيَّبُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدٌ الْمُكْتِبُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: نَسَخَ الأَضْحَى كُلَّ ذَبْحٍ وَصَوْمُ رَمَضَانَ كُلَّ صَوْمٍ وَالْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ كُلَّ غُسْلٍ وَالزَّكَاةُ كُلَّ صَدَقَةٍ.

{ج} قَالَ عَلِيٌّ خَالَفَهُ الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاضِحٍ عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ شَرِيكٍ وَكِلاَهُمَا ضَعِيفٌ وَالْمُسَيَّبُ بْنُ شَرِيكٍ مَتْرُوكٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاضِحٍ حَدَّثَنَا الْمُسَيَّبُ بْنُ شَرِيكٍ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ الْيَقْظَانِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: نَسَخَتِ الزَّكَاةُ كُلَّ صَدَقَةٍ فِى الْقُرْآنِ وَنَسَخَ غُسْلُ الْجَنَابَةِ كُلَّ غُسْلٍ وَنَسَخَ صَوْمُ رَمَضَانَ كُلَّ صَوْمٍ وَنَسَخَ الأَضْحَى كُلَّ ذَبْحٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِيُّ قَالاَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَشِّرٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ هُرَيْرٍ حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْتَدِينُ وَأُضَحِّى. قَالَ: نَعَمْ فَإِنَّهُ دَيْنٌ مَقْضِيٌّ.

{ج} قَالَ عَلِيٌّ: هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ وَهُرَيْرٌ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها وَلَمْ يُدْرِكْهَا.

▲ باب: الأُضْحِيَّةُ سُنَّةٌ نُحِبُّ لُزُومَهَا وَنَكْرَهُ تَرْكَهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحُسَــــيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُوَيْهِ الْعَسْـكَرِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلاَنِسِـيُّ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبَ بْنَ سُفْيَانَ الْبَجَلِيَّ رضـي الله عنه يَقُولُ: شَـهِدْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يَوْمَ النَّحْرِ يَقُولُ: مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّىَ فَلْيُعِدْ مَكَانَهَا وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ آدَمَ وَأَخْرَجَهُ مُسْــلِمٌ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ النَّضْـرِ الْحَرَشِـيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَـيْمٌ عَنْ دَاوُدَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضـي الله عنه: أَنَّ خَالَهُ أَبَا بُرْدَةَ بْنَ نِيَارٍ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ اللَّحْمُ فِيهِ مَكْرُوهٌ وَإِنِّى عَجَّلْتُ نَسِيكَتِى لأُطْعِمَ أَهْلِى وَجِيرَانِى وَأَهْلَ دَارِى فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: أَعِدْ نُسُـكًا. فَقَالَ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ إِنَّ عِنْدِى عَنَاقَ لَبَنٍ هِىَ خَيْرٌ مِنْ شَــاتَىْ لَحْمٍ فَقَالَ: هِىَ خَيْرُ نَسِــيكَتَيْكَ وَلاَ تَجْزِى جَذَعَةٌ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَاسْتَشْهَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَـخْتُوَيْهِ أَخْبَرَنِى أَبُو الْمُثَنَّى أَنَّ مُسَـدَّدًا حَدَّثَهُمْ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِــيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضــي الله عنه أَنَّ النَّبِىَّ صـلى الله عليه وسلم قَالَ يَوْمَ النَّحْرِ: مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّـلاَةِ فَلْيُعِدْ. فَقَامَ

رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ هَذَا يَوْمٌ يُشْــتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ وَذَكَرَ هَنَةً مِنْ جِيرَانِهِ كَأَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم صَــدَّقَهُ وَعِنْدِى جَذَعَةٌ أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْ شَاتَىْ لَحْمٍ قَالَ فَرَخَّصَ لَهُ قَالَ فَلاَ أَدْرِى أَبَلَغَتِ الرُّخْصَةُ مَنْ سِوَاهُ أَمْ لاَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ فَذَكَرَهُ بِإِسْــنَادِهِ مِثْلَهُ زَادَ: ثُمَّ انْكَفَأَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم إِلَى كَبْشَــيْنِ فَذَبَحَهُمَا فَقَامَ النَّاسُ إِلَى غُنَيْمَةٍ فَتَوَزَّعُوهَا أَوْ قَالَ تَجَزَّعُوهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ صَــدَقَةَ بْنِ الْفَضْـلِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ عُلَيَّةَ بِطُولِهِ وَعَنْ مُسَدَّدٍ مُخْتَصَرًا وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَــــعِيدٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ: أَنَّ عُوَيْمِرَ بْنَ أَشْــقَرَ ذَبَحَ ضَــحِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ يَغْدُوَ يَوْمَ الأَضْــحَى وَأَنَّهُ ذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَمَرَهُ أَنْ يَعُودَ لِضَحِيَّةٍ أُخْرَى.

وَبِإِسْــنَادِهِ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ أَبَا بُرْدَةَ بْنَ نِيَارٍ رضي الله عنه ذَبَحَ ضَحِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الأَضْحَى فَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَهُ أَنْ يَعُودَ لِضَحِيَّةٍ أُخْرَى. فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ: لاَ أَجِدُ إِلاَّ جَذَعًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: وَإِنْ لَمْ تَجِدْ إِلاَّ جَذَعًا فَاذْبَحْ. ذَكَرَ الشَّــافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ عَنْ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَاحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمَرَهُ أَنْ يَعُودَ لِضَحِيَّةٍ أَنَّ الضَّحِيَّةَ وَاجِبَةٌ وَاحْتَمَلَ أَمْرُهُ أَنْ يَكُونَ أَمَرَهُ أَنْ يَعُودَ إِنْ أَرَادَ أَنْ يُضَحِّىَ لأَنَّ الضَّحِيَّةَ قَبْلَ الْوَقْتِ لَيْسَتْ بِضَحِيَّةٍ تَجْزِيهِ فَيَكُونَ مِنْ عِدَادِ مِنْ ضَحَّى فَوَجَدْنَا الدَّلاَلَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّ الضَّحِيَّةَ لَيْسَتْ بِوَاجِبَةٍ لاَ يَحِلُّ تَرْكُهَا وَهِىَ سُنَّةٌ نُحِبُّ لُزُومَهَا وَنَكْرَهُ تَرْكَهَا لاَ عَلَى إِيجَابِهَا فَإِنَّ قِيلَ فَأَيْنَ السُّنَّةُ الَّتِى دَلَّتْ عَلَى أَنْ لَيْسَتْ بِوَاجِبَةٍ قِيلَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ فَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّىَ فَلاَ يَمَسَّ مِنْ شَعَرِهِ وَلاَ مِنْ بَشَرِهِ شَيْئًا.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَفِى هَذَا الْحَدِيثِ دِلاَلَةً عَلَى أَنَّ الضَّحِيَّةَ لَيْسَتْ بِوَاجِبَةٍ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: فَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّىَ. وَلَوْ كَانَتِ الضَّحِيَّةُ وَاجِبَةً أَشْبَهُ أَنْ يَقُولَ فَلاَ يَمَسَّ مِنْ شَعَرِهِ حَتَّى يُضَحِّىَ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَفِى الْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِى يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّىَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا. وَذَلِكَ مَذْكُورٌ فِى بَابِ قَدْرِ الأُضْحِيَّةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيَّاشٍ وَسَعِيدُ بْنُ أَبِى أَيُّوبَ أَنَّ عَيَّاشَ بْنَ عَبَّاسٍ

حَدَّثَهُمْ عَنْ عِيسَــــى بْنِ هِلاَلٍ الصَّـــدَفِيِّ حَدَّثَهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهمَا: أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أُمِرْتُ بِيَوْمِ الأَضْحَى عِيدًا جَعَلَهُ اللَّهُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ. فَقَالَ الرَّجُلُ: فَإِنْ لَمْ أَجِدْ إِلاَّ مَنِيحَةَ ابْنِى أَوْ شَـــاةَ ابْنِى وَأَهْلِى وَمَنِيحَتَهُمْ أَذْبَحُهَا؟ قَالَ: لاَ وَلَكِنْ قَلِّمْ أَظْفَارَكَ وَقُصَّ شَـــارِبَكَ وَاحْلِقْ عَانَتَكَ فَذَلِكَ تَمَامُ أُضْحِيَّتِكَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَأَنْبَأَنِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِجَازَةً حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ وَأَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ قَالاَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا سَـــعْدَانُ بْنُ نَصْـــرٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو جَنَابٍ الْكَلْبِىُّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ثَلاَثٌ هُنَّ عَلَىَّ فَرَائِضُ وَهُنَّ لَكُمْ تَطَوُّعٌ النَّحْرُ وَالْوِتْرُ وَرَكْعَتَا الضُّحَى.

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ حَدَّثَنَا ابْنُ بِنْتِ السُّـــدِّيِّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْـــبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ حَيَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ مُوسَـــى وَهُوَ ابْنُ بِنْتِ السُّدِّيِّ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا رَفَعَهُ قَالَ: كُتِبَ عَلَىَّ النَّحْرُ وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْكُمْ. زَادَ الأَصْـــــبَهَانِىُّ فِى رِوَايَتِهِ: وَأُمِرْتُ بِصَلاَةِ الضُّحَى وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِهَا. كَذَا قَالاَ عَنْ سِمَاكٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا ابْنُ نَاجِيَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ السُّدِّىُّ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـــي الله عنهمَا رَفَعَهُ قَالَ: كُتِبَ عَلَىَّ النَّحْرُ وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْكُمْ وَأُمِرْتُ بِصَلاَةِ الضُّحَى وَلَمْ تُؤْمَرُوا.

وَرَوَاهُ الْحَسَـــنُ بْنُ صَـــالِحٍ وَقَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ هُوَ ابْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِىُّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـــي الله عنهمَا عَنِ النَّبِىِّ صـــلى الله عليه وسلم وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَاحْتَجَّ بَعْضُ أَصْـــحَابِنَا بِمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَـــالِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِى سَـــلِمَةَ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَخْبَرَهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَّى لِلنَّاسِ يَوْمَ النَّحْرِ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ خُطْبَتِهِ وَصَلاَتِهِ دَعَا بِكَبْشٍ فَذَبَحَهُ هُوَ بِنَفْسِـهِ وَقَالَ: بِسْـمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُمَّ عَنِّى وَعَمَّنْ لَمْ يُضَـحِّ مِنْ أُمَّتِى.

وَرُوِىَ ذَلِكَ عَنْ أَبِى سَـــعِيدٍ الْخُدْرِىِّ وَأَبِى هُرَيْرَةَ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضـــي الله عنهمْ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم بِمَعْنَاهُ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَبَلَغَنَا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ وَعُمَرَ رضـي الله عنهمَا كَانَا لاَ يُضَحِّيَانِ كَرَاهِيَةَ أَنْ يُقْتَدَى بِهِمَا فَيَظُنُّ مَنْ رَآهُمَا أَنَّهَا وَاجِبَةٌ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِيهِ وَمُطَرِّفٍ وَإِسْمَاعِيلَ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنْ أَبِى سَرِيحَةَ الْغِفَارِىِّ قَالَ: أَدْرَكْتُ أَبَا بَكْرٍ أَوْ رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهمَا لاَ يُضَحِّيَانِ فِى بَعْضِ حَدِيثِهِمْ كَرَاهِيَةَ أَنْ يُقْتَدَى بِهِمَا. أَبُو سَرِيحَةَ الْغِفَارِىُّ هُوَ حُذَيْفَةُ بْنُ أَسِيدٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

وَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْفَتْحِ: هِلاَلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحَفَّارُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَيَّاشٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْعَثِ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ أَبِى خَالِدٍ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهمَا وَمَا يُضَحِّيَانِ عَنْ أَهْلِهِمَا خَشْيَةَ أَنْ يُسْتَنَّ بِهِمَا فَلَمَّا جِئْتُ بَلَدَكُمْ هَذَا حَمَلَنِى أَهْلِى عَلَى الْجَفَاءِ بَعْدَ مَا عَلِمْتُ السُّنَّةَ. {ج} كَذَا قَالَهُ مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَامِرٍ وَأَخْطَأَ فِيهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ فِيمَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْبُزَارِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْغَازِى حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِىٍّ قَالَ قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ إِنَّ مُعْتَمِرًا حَدَّثَنَا قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنْ أَبِى سَرِيحَةَ فَقَالَ هَذَا مِثْلَ حَدِيثِهِ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنْ عَمْرٍو الْجَمَلِىِّ يُرِيدُ عَمْرَو بْنَ مُرَّةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا عَامِرٌ فَذَكَرَهُ يُرِيدُ يَحْيَى أَنَّهُ أَخْطَأَ فِى هَذَا كَمَا أَخْطَأَ فِى ذَاكَ وَرِوَايَةُ سُفْيَانَ الثَّوْرِىِّ تُؤَكِّدُ قَوْلَ يَحْيَى.

قَالَ الشَّــــافِعِىُّ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَذَكَرَ مَعْنَى مَا أَخْبَرَنَا أَبُو صَــــالِحِ بْنُ أَبِى طَاهِرٍ الْعَنْبَرِىُّ أَخْبَرَنَا جَدِّى يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو أَخْبَرَنَا الْقَعْنَبِىُّ حَدَّثَنَا سَــلَمَةُ بْنُ بُخْتٍ عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضــي الله عنهمَا: كَانَ إِذَا حَضَـرَ الأَضْـحَى أَعْطَى مَوْلًى لَهُ دِرْهَمَيْنِ فَقَالَ اشْتَرِ بِهِمَا لَحْمًا وَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّهُ أَضْحَى ابْنِ عَبَّاسٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُــــفَ الْفِرْيَابِىُّ حَدَّثَنَا سُــــفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ أَبِى مَسْعُودٍ الأَنْصَارِىِّ رضي الله عنه قَالَ: إِنِّى لأَدَعُ الأَضْحَى وَإِنِّى لَمُوسِرٌ مَخَافَةَ أَنْ يَرَى جِيرَانِى أَنَّهُ حَتْمٌ عَلَىَّ.

وَأَخْبَرَنَا ابْنُ بِشْـرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ الْمِصْـرِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِىُّ عَنْ سُـفْيَانَ عَنْ مَنْصُـورٍ وَوَاصِـلٍ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ أَبِى مَسْـعُودٍ: عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو الأَنْصَــارِىِّ قَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَدَعَ الأُضْــحِيَّةَ وَإِنِّى لَمِنْ أَيْسَرِكُمْ مَخَافَةَ أَنْ تَحْسَبَ النَّفْسُ أَنَّهَا عَلَيْهَا حَتْمٌ وَاجِبٌ.

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ حَـدَّثَنَـا أَبُو الْعَبَّـاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَـدَّثَنَـا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُــعْبَةُ عَنْ عُقَيْلِ بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِى الْخَصِــيبِ رَجُلٌ مِنْ بَنِى قَيْسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ قَالَ: شَــــهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ رضــي الله عنهمَا وَسَـأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ شَـىْءٍ مِنْ أَمْرِ الأَضْـحَى فَقَالَ: أَكْرَهُ أَوِ اجْتَنِبْ شَــكَّ وَهْبٌ الْعَوْرَاءَ الْبَيِّنَ عَوَرُهَا وَالْعَرْجَاءَ الْبَيِّنَ عَرَجُهَا وَالْمَرِيضَــةَ الْبَيِّنَ مَرَضُــهَا وَالْمَهْزُولَةَ الْبَيِّنَ هُزَالُهَا ثُمَّ قَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: لَعَلَّكَ تَحْسِــبُهُ حَتْمًا. قُلْتُ: لاَ وَلَكِنَّهُ أَجْرٌ وَخَيْرٌ وَسُنَّةٌ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ الشَّــافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلاَ يَعْدُو الْقَوْلُ فِى الضَّـحَايَا هَذَا أَوْ تَكُونُ وَاجِبَةً فَهِىَ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ لاَ يَجْزِى غَيْرُ شَاةٍ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ.

▲ باب: السُّـنَّةِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُضَحِّـىَ أَنْ لاَ يَأْخُذَ مِنْ شَـعَرِهِ وَلاَ مِنْ ظُفُرِهِ إِذَا أَهَلَّ هِلاَلُ ذِى الْحِجَّةِ حَتَّى يُضَحِّىَ

أَخْبرَنَـا أَبُو زَكَرِيَّـا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُزَكِّى حَـدَّثَنَـا الْقَاضِــى أَبُو مُحَمَّدٍ: يَحْيَى بْنُ مَنْصُــورٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضـي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّىَ فَلاَ يَمَسَّ مِنْ شَـعَرِهِ وَلاَ بَشَـرِهِ شَـيْئًا. قِيلَ لِسُـفْيَانَ: فَإِنَّ بَعْضَـهُمْ لاَ يَرْفَعُهُ قَالَ: لَكِنِّى أَرْفَعُهُ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ فِى الصَّـــحِيحِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ كَامِلِ بْنِ خَلَفِ بْنِ شَــجَرَةَ الْقَاضِــى بِبَغْدَادَ وَأَبُو أَحْمَدَ: بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّــيْرَفِىُّ بِمَرْوٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو قِلاَبَةَ الرَّقَاشِـىُّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْـحَاقَ الْخُرَاسَـانِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ يَعْنِى الرَّقَاشِـىَّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضـي الله عنها قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ فَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّىَ فَلْيُمْسِكْ عَنْ شَعَرِهِ وَأَظْفَارِهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ الْعَنْبَرِىِّ وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ عُمَرُ أَوْ عَمْرُو بْنُ مُسْلِمٍ.

وَرَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ وَغَيْرُهُمَا عَنْ مَالِكٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُسْلِمٍ مَوْقُوفًا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ اللَّيْثِىُّ وَسَعِيدُ بْنُ أَبِى هِلاَلٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُسْلِمٍ الْجُنْدَعِىِّ مَرْفُوعًا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ أُكَيْمَةَ قَالَ: كُنَّا فِى الْحَمَّامِ قَبْلَ الأَضْحَى فَاطَّلَى فِيهِ أُنَاسٌ فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَمَّامِ إِنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَكْرَهُ هَذَا وَيَنْهَى عَنْهُ فَلَقِيتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِى هَذَا حَدِيثٌ قَدْ نُسِىَ وَتُرِكَ حَدَّثَتْنِى أُمُّ سَلَمَةَ زَوْجُ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ ذِبْحٌ يُرِيدُ أَنْ يَذْبَحَهُ فَإِذَا أَهَلَّ هِلاَلُ ذِى الْحِجَّةِ فَلاَ يَمَسَّ مِنْ شَعَرِهِ وَلاَ ظُفُرِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضَحِّىَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ وَأَبِى أُسَامَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ مُعَاذٌ عُمَرُ وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ عَمْرُو وَسَاقَ أَبُو أُسَامَةَ الْقِصَّةَ بِطُولِهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ: فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ مَا دَلَّ عَلَى أَنَّهُ اخْتِيَارٌ لاَ وَاجِبٌ يَعْنِى الأَخْذَ مِنَ الشَّعَرِ وَالظُّفُرِ قِيلَ لَهُ رَوَى مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

أَبِى بَكْرٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها قَالَتْ: أَنَا فَتَلْتُ قَلاَئِدَ هَدْىِ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بِيَدَىَّ ثُمَّ قَلَّدَهَا رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بِيَدِهِ ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِى فَلَمْ يَحْرُمْ عَلَى رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم شَىْءٌ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ حَتَّى نُحِرَ الْهَدْىُ.

قَالَ الشَّـافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَفِى هَذَا دَلاَلَةٌ عَلَى مَا وَصَـفْتُ وَعَلَى أَنَّ الْمَرْءَ لاَ يُحْرِمُ بِالْبَعْثَةِ بِهَدْيِهِ يَقُولُ الْبَعْثَةُ بِالْهَدْىِ أَكْثَرُ مِنْ إِرَادَةِ الضَّحِيَّةِ.

أَخْبَرَنَا بِالْحَدِيثِ الَّذِى احْتَجَّ بِهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: أَنَا فَتَلْتُ قَلاَئِدَ هَدْىِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِيَدَىَّ ثُمَّ قَلَّدَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِيَدَيْهِ ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِى بَكْرٍ رضـي الله عنه ثُمَّ لَمْ يَحْرُمُ عَلَى رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم شَـىْءٌ كَانَ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ حَتَّى نُحِرَ الْهَدْىُ. أَخْرَجَاهُ فِى الصَّـحِيحِ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ.

▲ باب: الرَّجُلِ يُضَحِّى عَنْ نَفْسِهِ وَعَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى حَيْوَةُ حَدَّثَنِى أَبُو صَخْرٍ عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم أَمَرَ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ يَطَأُ فِى سَـوَادٍ وَيَنْظُرُ فِى سَـوَادٍ وَيَبْرُكُ فِى

سَوَادٍ فَأُتِىَ بِهِ لِيُضَحِّىَ بِهِ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ هَلُمِّى الْمُدْيَةَ. ثُمَّ قَالَ: اشْحَذِيهَا بِحَجَرٍ. فَفَعَلَتْ فَأَخَذَهَا وَأَخَذَ الْكَبْشَ فَأَضْجَعَهُ وَذَبَحَهُ وَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ. ثُمَّ ضَحَّى بِهِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ.

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِىُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ ح وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَوْ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا ضَحَّى أَتَى بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ مَوْجِيَّيْنِ فَيَذْبَحُ أَحَدَهُمَا عَنْ أُمَّتِهِ مَنْ شَهِدَ لِلَّهِ بِالتَّوْحِيدِ وَشَهِدَ لَهُ بِالْبَلاَغِ وَيَذْبَحُ الآخَرَ عَنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ. وَفِى رِوَايَةِ الْفِرْيَابِىِّ: إِذَا ضَحَّى اشْتَرَى كَبْشَيْنِ سَمِينَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ مَوْجِيَّيْنِ فَذَكَرَهُ. وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِيهِ وَرَوَاهُ زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِى رَافِعٍ فَكَأَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُمَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم أَتَى بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ عَظِيمَيْنِ مَوْجِيَّيْنِ فَأَضْجَعَ أَحَدَهُمَا فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُمَّ هَذَا عَنْ مُحَمَّدٍ. ثُمَّ

أَضْـــجَعَ الآخَرَ فَقَالَ: بِسْــمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُمَّ هَذَا عَنْ مُحَمَّدٍ وَأُمَّتِهِ مِمَّنْ شَهِدَ لَكَ بِالتَّوْحِيدِ وَشَهِدَ لِى بِالْبَلاَغِ.

وَأَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ أَخْبَرَنَـا أَبُو أَحْمَدَ: بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّــــيْرَفِى بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا أَبُو قِلاَبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو الْعَقَدِىُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ عَنْ عَلِىِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِى رَافِعٍ مَوْلَى رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: كَانَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم إِذَا ضَـحَّى اشْـتَرَى كَبْشَـيْنِ سَـمِينَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ فَإِذَا خَطَبَ وَصَـلَّى قَامَ فِى مُصَــلاَّهُ فَذَبَحَ أَحَدَ الْكَبْشَـيْنِ هُوَ بِنَفْسِـهِ بِالْحَرْبَةِ وَيَقُولُ: هَذَا عَنْ أُمَّتِى جَمِيعًا مَنْ شَــهِدَ لَكَ بِالتَّوْحِيدِ وَشَــهِدَ لِى بِالْبَلاَغِ. ثُمَّ أُتِىَ بِالآخَرِ فَذَبَحَهُ قَالَ: اللَّهُمَّ هَذَا عَنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ. ثُمَّ يُطْعِمُهُمَا جَمِيعًا لِلْمَسَــاكِينِ وَيَأْكُلُ هُوَ وَأَهْلُهُ مِنْهُمَا فَمَكَثْنَا سِـنِينَ قَدْ كَفَى اللَّهُ الْمَؤُونَةَ وَالْغُرْمَ بِرَسُــولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ بَنِى هَاشِمٍ يُضَحِّى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِــى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو عُتْبَةَ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ زُفَرَ الْجُهَنِىُّ حَدَّثَنِى أَبُو الأَسَدِّ السُّـلَمِىُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كُنْتُ سَـابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَجَمَعَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا دِرْهَمًا فَاشْتَرَيْنَا أُضْحِيَّةً بِسَبْعَةِ دَرَاهِمَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ أَغْلَيْنَا بِهَا فَقَالَ النَّبِىُّ صـــلى الله عليه وســلم: إِنَّ أَفْضَــلَ الضَّــحَايَا أَغْلاَهَا وَأَنْفَسُهَا. فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَجُلاً يَأْخُذُ بِيَدٍ وَرَجُلاً

بِيَدٍ وَرَجُلاً بِرِجْلٍ وَرَجُلاً بِرِجْلٍ وَرَجُلاً بِقَرْنٍ وَرَجُلاً بِقَرْنٍ وَذَبَحَهَا السَّابِعُ وَكَبَّرْنَا عَلَيْهَا جَمِيعًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ النَّصِيبِىُّ كُنْيَتُهُ أَبُو عِمْرَانَ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ سَأَلَنِى حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ بِمَكَّةَ مُنْذُ عِشْرِينَ سَنَةً قَالَ بَقِيَّةُ وَسَمِعْتُهُ قَبْلَ أَنْ أُحَدِّثَهُمَا بِأَرْبَعِينَ سَنَةً فَقُلْتُ حَدَّثَنِى عُثْمَانُ بْنُ زُفَرَ قَالَ حَدَّثَنِى أَبُو الأَسَدِ السُّلَمِىُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كُنْتُ سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَمَرَنَا فَجَمَعَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا دِرْهَمًا فَاشْتَرَيْنَا أُضْحِيَّةً بِسَبْعَةِ دَرَاهِمَ وَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ بَقِيَّةُ قُلْتُ لِحَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ مَنِ السَّابِعُ؟ قَالَ: لاَ أَدْرِى قُلْتُ: رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّرْقُفِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ هُوَ ابْنُ أَبِى أَيُّوبَ حَدَّثَنِى أَبُو عَقِيلٍ: زُهْرَةُ بْنُ مَعْبَدٍ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: هُوَ صَغِيرٌ. فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ قَالَ: وَكَانَ يُضَحِّى بِالشَّاةِ الْوَاحِدَةِ عَنْ جَمِيعِ أَهْلِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْمُقْرِئِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ : مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَــــنْجِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ صَيَّادٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الأَنْصَارِىَّ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا نُضَـــحِّى بِالشَّـــاةِ الْوَاحِدَةِ فَيَذْبَحُهَا الرَّجُلُ عَنْهُ وَعَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ثُمَّ تَبَاهَى النَّاسُ بَعْدُ فَصَارَتْ مُبَاهَاةً.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــــيْنِ بْنُ الْفَضْــــلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُـــفْيَانَ حَدَّثَنِى عِيسَــــى بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ عَنْ رِشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَانَ يُضَحِّى عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ بِشَاةٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ بِشْــرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْــرِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِىُّ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ عَنْ بَيَانٍ عَنِ الشَّــعْبِىِّ عَنْ أَبِى سَــرِيحَةَ الْغِفَارِىِّ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِــيدٍ رضــي الله عنه قَالَ: حَمَلَنِى أَهْلِى عَلَى الْجَفَاءِ بَعْدَ مَا عَلِمْتُ مِنَ السُّنَّةِ كَانَ أَهْلُ الْبَيْتِ يُضَحُّونَ بِالشَّاةِ فَالآنَ يُبَخِّلُنَا جِيرَانُنَا يَقُولُونَ إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِ ضَحِيَّةٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ الْبَصْــــرِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَجِىءُ بِالشَّاةِ فَيَقُولُ أَهْلُهُ وَعَنَّا فَيَقُولُ وَعَنْكُمْ.

▲ باب لاَ يَجْزِى الْجِذْعُ إِلاَّ مِنَ الضَّـــأْنِ وَحْدِهَا وَيَجْزِى الثَّنِىُّ مِنَ الْمَعِزِ وَالإِبِلِ وَالْبَقَرِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَـــلْمَانَ حَدَّثَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ إِسْـــحَاقَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضـي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لاَ تَذْبَحُوا إِلاَّ مُسِنَّةً إِلاَّ أَنْ يَعْسُرَ عَلَيْكُمْ فَتَذْبَحُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّأْنِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحُسَـــيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِىُّ بِطُوسَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ مَحْمُوَيْهِ الْعَسْكَرِىُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلاَنِسِىُّ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ حَدَّثَنَا زُبَيْدٌ الإِيَامِىُّ قَالَ سَـمِعْتُ الشَّـعْبِىَّ يُحَدِّثُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضـي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِى يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَـلِّىَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَـابَ السُّنَّةَ وَمَنْ نَحَرَ قَبْلَ الصَّـلاَةِ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ فِى شَـىْءٍ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَـارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى قَدْ ذَبَحْتُ وَعِنْدِى جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِـــنَّةٍ فَقَالَ لَهُ: اجْعَلْهَا مَكَانَهَا وَلَنْ تُوفِىَ أَوْ لَنْ تَجْزِىَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَـدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّـــلاَمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ عَامِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ رضـــي الله عنه قَالَ: ضَــحَّى خَالِى أَبُو بُرْدَةَ

قَبْلَ الصَّلاَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: تِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عِنْدِى جَذَعَةٌ مِنَ الْمَعِزِ فَقَالَ: ضَحِّ بِهَا وَلاَ تَصْلُحُ لِغَيْرِكَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عِنْدِى دَاجِنٌ جَذَعَةٌ مِنَ الْمَعَزِ فَقَالَ: اذْبَحْهَا وَلاَ يَصْلُحُ لِغَيْرِكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِىُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِىُّ حَدَّثَنَا مَكِّىُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالاَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ بَعْجَةَ الْجُهَنِىِّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَضَاحِىَّ بَيْنَ أَصْحَابِهِ فَصَارَتْ لِعُقْبَةَ جَذَعَةٌ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ صَارَتْ لِى جَذَعَةٌ فَقَالَ: ضَحِّ بِهَا. لَفْظُ حَدِيثِ مَكِّىٍّ

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ فَضَالَةَ عَنْ هِشَامٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ هِشَامٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ أَبِى الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: أَعْطَانِى

رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غَنَمًا أَقْسِمُهَا ضَحَايَا عَلَى أَصْحَابِهِ فَبَقِىَ مِنْهَا عَتُودٌ فَذَكَرْتُهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: ضَحِّ بِهَا أَنْتَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِ. {غ} قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْعَتُودُ مِنْ أَوْلاَدِ الْمَعِزِ وَهُوَ مَا قَدْ شَبَّ وَقَوِىَ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا إِذَا كَانَ مِنَ الْمَعِزِ فَالْجَذَعَةُ مِنَ الْمَعِزِ لاَ تَجْزِى لِغَيْرِهِ فَكَأَنَّهَا كَانَتْ رُخْصَةً لَهُ وَقَدْ رُوِىَ ذَلِكَ فِى حَدِيثِ اللَّيْثِ.

وَذَلِكَ فِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُوشَنْجِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ أَبِى الْخَيْرِ: مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِىِّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: أَعْطَانِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غَنَمًا أَقْسِمُهَا ضَحَايَا بَيْنَ أَصْحَابِى فَبَقِىَ عَتُودٌ مِنْهَا فَقَالَ: ضَحِّ بِهَا أَنْتَ وَلاَ رُخْصَةَ لأَحَدٍ فِيهَا بَعْدَكَ.

فَهَذِهِ الزِّيَادَةُ إِذَا كَانَتْ مَحْفُوظَةً كَانَتْ رُخْصَةً لَهُ كَمَا رَخَّصَ لأَبِى بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ.

وَعَلَى مِثْلِ هَذَا يُحْمَلُ مَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ السَّلِيطِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صُدْرَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى عُمَارَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طُعْمَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِىِّ رضي الله عنه

قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى أَصْحَابِهِ غَنَمًا فَأَعْطَانِى عَتُودًا جَذَعًا فَقَالَ: ضَحِّ بِهِ. فَقُلْتُ: إِنَّهُ جَذَعٌ مِنَ الْمَعِزِ أُضَحِّى بِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ ضَحِّ بِهِ. فَضَحَّيْتُ بِهِ. لَفْظُ حَدِيثِ الْوَهْبِىِّ وَلَيْسَ فِى رِوَايَةِ أَبِى دَاوُدَ مِنَ الْمَعِزِ.

وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الْجَذَعُ مِنَ الضَّأْنِ يَجْزِى فِى الأَضَاحِىِّ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: ضَحَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِجِذَاعٍ مِنَ الضَّأْنِ.

وَرَوَاهُ وَكِيعٌ وَابْنُ وَهْبٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ اللَّيْثِىِّ عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَيْبٍ الْجُهَنِىِّ قَالَ سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنِ الْجَذَعِ مِنَ الضَّأْنِ فَقَالَ: فِيكُمُ السُّنَّةُ سَأَلَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِىُّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْجَذَعَ مِنَ الضَّأْنِ فَقَالَ ضَحِّ بِهِ.

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الْبَاغَنْدِىُّ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا فِى غَزَاةٍ مَعَنَا أَوْ عَلَيْنَا مُجَاشِعُ بْنُ مَسْعُودٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَعَزَّتِ

الْغَنَمُ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: يُوفِى الْجَذَعُ مِمَّا يُوفِى مِنْهُ الثَّنِىُّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجُلٍ قَالَ: كَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ مُجَاشِعٍ السُّلَمِىِّ فَعَزَّتِ الأَضَاحِىُّ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ إِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: يُوفِى الْجَذَعُ مِنَ الضَّأْنِ مَا تُوفِى الثَّنِيَّةُ. أُرَاهُ قَالَ: مِنَ الْمَعِزِ. شَكَّ سُفْيَانُ كَذَا فِى هَذِهِ الرِّوَايَةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلاَّبُ حَدَّثَنَا هِلاَلُ بْنُ الْعَلاَءِ الرَّقِّىُّ حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا فِى غَزَاةٍ مَعَ رَجُلٍ مِنْ بَنِى سُلَيْمٍ يُقَالُ لَهُ مُجَاشِعٌ فَعَزَّتِ الْغَنَمُ فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى إِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِنَّ الْجَذَعَ مِنَ الضَّأْنِ يَفِى مِمَّا تَفِى مِنْهُ الثَّنِيَّةُ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِى كِتَابِ السُّنَنِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ الثَّوْرِىِّ.

وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم يُقَالُ لَهُ مُجَاشِعُ بْنُ مَسْعُودٍ السُّلَمِىُّ عَزَّتِ الْغَنَمُ فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى إِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِنَّ الْجَذَعَ مِنَ الضَّأْنِ يُوفِى مِمَّا تُوفِى مِنْهُ الثَّنِيَّةُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم مِنْ جُهَيْنَةَ أَوْ مُزَيْنَةَ: أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قَبْلَ الأَضْحَى بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ فَكَانُوا يُعْطُونَ الشَّاتَيْنِ بِالثَّنِيَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: الْجَذَعَةُ تَجْزِى مِمَّا تَجْزِى مِنْهُ الثَّنِيَّةُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى يَحْيَى حَدَّثَتْنِى أُمِّى عَنْ أُمِّ بِلاَلٍ امْرَأَةٌ مِنْ أَسْلَمَ وَكَانَ أَبُوهَا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ضَحُّوا بِالْجَذَعِ مِنَ الضَّأْنِ فَإِنَّهُ جَائِزٌ.

وَرَوَاهُ أَبُو ضَمْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى يَحْيَى عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ أَخْبَرَتْنِى أُمُّ بِلاَلٍ بِنْتُ هِلاَلٍ أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: يَجُوزُ الْجَذَعُ مِنَ الضَّأْنِ أُضْحِيَّةً. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَوَّارٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ فَذَكَرَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ وَاقِدٍ الْعُمَرِىُّ أَخْبَرَنَا كِدَامُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كِدَامٍ عَنْ أَبِى كِبَاشٍ قَالَ: جَلَبْتُ غَنَمًا جُذْعَانًا إِلَى الْمَدِينَةِ فَكَسَدَتْ عَلَىَّ فَلَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: نِعْمَ أَوْ نِعْمَتِ الأُضْحِيَّةُ الْجَذَعُ مِنَ الضَّأْنِ. قَالَ: فَانْتَهَبَهَا النَّاسُ بَلَغَنِى عَنْ أَبِى عِيسَى التِّرْمِذِىِّ أَنَّهُ قَالَ قَالَ الْبُخَارِىُّ رَوَاهُ غَيْرُ عُثْمَانَ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِىُّ بِالْكُوفَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بُرْدٍ الأَنْطَاكِىُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحُنَيْنِىُّ قَالَ ذَكَرَهُ هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ إِلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الأَضْحَى فَقَالَ: كَيْفَ رَأَيْتَ نُسُكَنَا هَذَا؟. قَالَ: لَقَدْ بَاهَى بِهِ أَهْلُ السَّمَاءِ وَاعْلَمْ يَا مُحَمَّدُ أَنَّ الْجَذَعَ مِنَ الضَّأْنِ خَيْرٌ مِنَ السَّيِّدِ مِنَ الإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ ذِبْحًا أَفْضَلَ مِنْهُ لَفَدَى بِهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ.

وَرَوَاهُ أَيْضًا أَبُو جَعْفَرٍ السِّمْنَانِىُّ عَنْ إِسْحَاقَ زَادَ فِيهِ وَالْجِذْعُ مِنَ الضَّأْنِ خَيْرٌ مِنَ السَّيِّدِ مِنَ الْمَعزِ. {ج} وَإِسْحَاقُ يَنْفَرِدُ بِهِ وَفِى حَدِيثِهِ ضَعْفٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنِى يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ حَدَّثَهُ أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَتْ تَقُولُ: لأَنْ أُضَحِّىَ بِجَذَعٍ مِنَ الضَّأْنِ أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْ أَنْ أُضَحِّىَ بِمُسِنَّةٍ مِنَ الْمَعزِ.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم.

أَخْبَرَنَا الْفَقِيهُ أَبُو الْفَتْحِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الشُّــــرَيْحِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِــــمِ الْبَغَوِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَــــلَمَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَــيْنٍ رضــي الله عنه قَالَ: لَوْ يَرِدُ عَلَيْنَا أَلْفٌ مِنَ الشَّاءِ لَمَّا أُضَحِّى إِلاَّ بِجَذَعٍ مِنَ الضَّأْنِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْــحَاقَ الصَّــغَانِىُّ أَخْبَرَنَا إِسْــمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُسْــهِرٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِى ابْنَ أَبِى لَيْلَى عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ أَبِى الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أُهْدِىَ لِرَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم كَبْشَــانِ جَذَعَانِ أَمْلَحَانِ فَضَحَّى بِهِمَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــــنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَــــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَبِيرِ الْحَنَفِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهمَا: أَنَّ النَّبِىَّ صــلى الله عليه وســلم كَانَ يُضَــحِّى بِالْمَدِينَةِ بِالْجَزُورِ أَحْيَانًا وَبِالْكَبْشِ إِذَا لَمْ يَجِدْ جَزُورًا.

حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا جَدِّى أَبُو عَمْرٍو يَعْنِى إِسْمَاعِيلَ بْنَ نُجَيْدٍ السُّــلَمِىَّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْــلِمٍ الْكَجِّىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِــمٍ النَّبِيلُ عَنْ سُــفْيَانَ عَنِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَــمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضــي الله عنهمَا: أَنَّ النَّبِىَّ صـــــلى الله عليه وســـــلم أَهْدَى مِائَةَ بَدَنَةٍ فِيهَا جَمَلٌ لأَبِى جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ فِى أَنْفِهِ بُرَةٌ مِنْ فِضَّةٍ. قَدْ مَضَى سَائِرُ طُرُقِهِ فِى آخِرِ

▲ باب: مَا جَاءَ فِى أَفْضَلِ الضَّحَايَا

قَالَ الشَّـــافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِذَا كَانَتِ الضَّـــحَايَا إِنَّمَا هُوَ دَمٌ يُتَقَرَّبُ بِهِ فَخَيْرُ الدِّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ وَقَدْ زَعَمَ بَعْضُ الْمُفَسِّـرِينَ أَنَّ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ) اسْتِسْمَانُ الْهَدْيِ وَاسْتِحْسَانُهُ

قَالَ الشَّـافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَسُـئِلَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسـلم أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ فَقَالَ: أَغْلاَهَا ثَمَنًا وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُـفَ الأَصْـبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِى عِيسَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَـى حَدَّثَنَا هِشَـامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى مُرَاوِحٍ الْغِفَارِيِّ عَنْ أَبِى ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَـلُ؟ قَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِى سَبِيلِهِ. قُلْتُ: أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَـلُ قَالَ: أَغْلاَهَا ثَمَنًا وَأَنْفَسُـــهَا عِنْدَ أَهْلِهَا. قَالَ قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ قَالَ: تُعِينُ صَـانِعًا أَوْ تَصْـنَعُ لأَخْرَقَ. قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ قَالَ: تَدَعُ النَّاسَ مِنَ الشَّـرِّ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَـى وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ هِشَامٍ.

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفِ بْنِ هِشَـــامٍ حَدَّثَنَا خَلَفٌ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ زُفَرَ أَخْبَرَنِى أَبُو الأَسْوَدِ الأَنْصَارِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ خَلَفٌ وَسَمَّاهُ بَقِيَّةُ قَالَ: كُنْتُ سَـابِعَ سَـبْعَةٍ مَعَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسـلم فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِى

الأُضْـحِيَّةِ قَالَ فَقَالَ يَعْنِى النَّبِىَّ صـلى الله عليه وسـلم: إِنَّ أَحَبَّ الضَّـحَايَا إِلَى اللَّهِ أَغْلاَهَا وَأَسْمَنُهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـــيْدَلاَنِىُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ أَبِى إِسْـــحَاقَ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـــي الله عنهمَا (ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِنَ الضَّـــأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعزِ اثْنَيْنِ) قَالَ: الأَزْوَاجُ الثَّمَانِيَةُ مِنَ الإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالضَّأْنِ وَالْمَعِزِ عَلَى قَدْرِ الْمَيْسَرَةِ فَمَا عَظُمَتْ فَهُوَ أَفْضَلُ.

▲ باب: مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُضَحَّى بِهِ مِنَ الْغَنَمِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَـــنِ بْنِ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ أَخْبَرَنِى أَبُو صَخْرٍ عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسـلم: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم أَمَرَ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ يَطَأُ فِى سَوَادٍ وَيَنْظُرُ فِى سَوَادٍ وَيَبْرُكُ فِى سَوَادٍ فَأَتَى بِهِ لِيُضَحِّىَ بِهِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْـــمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى أَبُو الْقَاسِـــمِ الْبَغَوِىُّ حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَـــامٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم انْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ فَذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ : أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـــنِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَـــيْنِ الْحُنَيْنِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِى ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَاضِـــى أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَـــيْنِ حَدَّثَنَا الْفَضْـلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا حَفْصٌ يَعْنِى ابْنَ غِيَاثٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى سَـعِيدٍ الْخُدْرِىِّ رضـــي الله عنه قَالَ: ضَـحَّى رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بِكَبْشٍ أَقْرَنَ فَحِيلٍ يَأْكُلُ فِى سَـوَادٍ وَيَشْـرَبُ فِى سَـوَادٍ وَيَنْظُرُ فِى سَوَادٍ وَيَمْشِى فِى سَوَادٍ. لَفْظُ حَدِيثِ الْفَضْلِ.

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَلِيِّ الرُّوذْبَـارِىُّ أَخْبَرَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَـدَّثَنَـا أَبُو دَاوُدَ حَـدَّثَنَـا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا عِيسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ أَبِى عَيَّاشٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضـــي الله عنه قَالَ: ذَبَحَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الذَّبْحِ كَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ مَوْجِيَّيْنِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْـــحَاقَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ حَدَّثَنَا سُـــفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها أَوْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه الشَّـكُّ مِنْ سُـفْيَانَ قَالَ: كَانَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم إِذَا ضَـحَّى دَعَا بِكَبْشَيْنِ عَظِيمَيْنِ سَمِينَيْنِ أَمْلَحَيْنِ مَوْجِيَّيْنِ أَقْرَنَيْنِ فَذَبَحَ أَحَدَهُمَا عَنْ أُمَّتِهِ مَنْ شَـــهِدَ لَهُ بِالْبَلاَغِ وَشَـــهِدَ لِلَّهِ بِالتَّوْحِيدِ وَيَذْبَحُ الآخَرَ عَنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْـــبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنِى بَيَانُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ عُفَيْرِ بْنِ مَعْدَانَ

حَدَّثَنَا سُــلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ أَبِى أُمَامَةَ رضـــي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: خَيْرُ الضَّحَايَا الْكَبْشُ الأَقْرَنُ.

وَرُوِىَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَىٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّـامِتِ رضـي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: خَيْرُ الضَّحَايَا الْكَبْشُ الأَقْرَنُ وَخَيْرُ الْكَفَنِ الْحُلَّةُ. وَقَدْ مَضَى فِى

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَــــرِيكٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْجُمَاهِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِى ثِفَالٍ الْمُرِّىِّ عَنْ رَبَاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: دَمُ عَفْرَاءَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ دَمِ سَوْدَاوَيْنِ.

وَرَوَاهُ الثَّوْرِىُّ عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِىِّ عَنْ سُـلْمَى يَعْنِى ابْنَ عَتَّابٍ قَالَ سَـمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضـــي الله عنه قَالَ: لَدَمُ بَيْضَــاءَ أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْ دَمِ سَــوْدَاوَيْنِ. قَالَ الْبُخَارِىُّ وَيَرْفَعُهُ بَعْضُهُمْ وَلاَ يَصِحُّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُـفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِــى حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ أَخْبَرَنَا شُـعْبَةُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ سَمِعَ هُبَيْرَةَ وَعُمَارَةَ بْنَ عَبْدٍ قَالاَ سَمِعْنَا عَلِيًّا رضـي الله عنه وَهُوَ يَقُولُ: ثَنِيًّا فَصَــاعِدًا وَاسْــتَسْــمِنْ فَإِنْ أَكَلْتَ أَكَلْتَ طَيِّبًا وَإِنْ أَطْعَمْتَ أَطْعَمْتَ طَيِّبًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ حَمْشَاذٍ أَخْبَرَنِى يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَبِى اللَّيْثِ حَدَّثَهُمْ حَدَّثَنَا الأَشْـجَعِىُّ عَنْ سُـفْيَانَ عَنْ عَاصِـمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَـيْنٍ رضـي الله عنه قَالَ:

الثَّنِيُّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْهَرِمِ اللَّهُ أَحَقُّ بِالْفَتَاءِ وَالْكَرَمُ أَحَبُّهُ إِلَيَّ مِنَ الثَّنِيِّ أَحَبُّهُ إِلَيَّ أَنْ أُضَحِّيَ بِهِ. هَذَا مَوْقُوفٌ.

وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَتُّوَيْهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ جُنَادَةَ عَنْ سِنَانِ بْنِ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: اللَّهُ أَحَقُّ بِالْفَتَاءِ وَالْوَفَاءِ اشْتَرِهَا جَذَعَةً سَمِينَةً فَانْسُكْ بِهَا عَنْكَ. يَعْنِي ضَحِّ.

▲ باب: مَا وَرَدَ النَّهْيُ عَنِ التَّضْحِيَةِ بِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سُئِلَ مَاذَا يُتَّقَى مِنَ الضَّحَايَا؟ فَأَشَارَ بِيَدِهِ فَقَالَ: أَرْبَعًا. وَكَانَ الْبَرَاءُ يُشِيرُ بِيَدِهِ وَيَقُولُ وَيَدِى أَقْصَرُ مِنْ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: الْعَرْجَاءُ الْبَيِّنُ ظَلْعُهَا وَالْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوَرُهَا وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا وَالْعَجْفَاءُ الَّتِي لاَ تُنْقِى. {ج} أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ الْخُزَاعِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ قَالَ: عُبَيْدُ بْنُ فَيْرُوزَ هَذَا مِنْ أَهْلِ مِصْرَ وَلَمْ نَدْرِ أَلَقِيَهُ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَمْ لاَ فَنَظَرْنَا فَإِذَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ أَخْبَرَنَا عَلِيٌّ أَخْبَرَنَا أَبُو شُعَيْبٍ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ قَالَ فَحَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ. {ج} قَالَ عَلِيٌّ: ثُمَّ نَظَرْنَا فَإِذَا يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ. قَالَ عَلِيٌّ: فَإِذَا الْحَدِيثُ يَدُورُ عَلَى حَدِيثِ شُعْبَةَ.

مَا أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ فَيْرُوزَ قَالَ: سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رضي الله عنه مَا كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَوْ نَهَى عَنْهُ مِنَ الأَضَاحِيِّ؟ فَقَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم هَكَذَا وَيَدِى أَقْصَرُ مِنْ يَدِهِ: أَرْبَعٌ لاَ يَجْزِينَ الْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوَرُهَا وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا وَالْعَرْجَاءُ الْبَيِّنُ ظَلْعُهَا وَالْكَسِيرَةُ الَّتِى لاَ تُنْقِى. قُلْتُ: إِنِّى أَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ فِى السِّنِّ نَقْصٌ أَوْ فِى الأُذُنِ نَقْصٌ. فَقَالَ: فَمَا كَرِهْتَ مِنْهُ فَدَعْهُ وَلاَ تُحَرِّمْهُ عَلَى أَحَدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْفَضْلِ الْخُزَاعِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو شُعَيْبٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِى سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ سَمَاعَ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنْ عُبَيْدٍ. {ج} قَالَ عَلِيٌّ: ثُمَّ نَظَرْنَا فَإِذَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْــــرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا عَلِيٌّ أَخْبَرَنَا أَبُو شُـــعَيْبٍ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِى الْمَعْرُوفِ الإِسْفَرَائِينِىُّ بِهَا أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَـــيْنِ بْنِ نَصْــــرٍ الْحَذَّاءُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَـــعْدٍ حَدَّثَنَا سُـــلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْقَاسِمِ مَوْلَى خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ قَالَ: سَأَلْتُ الْبَرَاءَ رضــي الله عنه قُلْتُ حَدِّثْنِى مَا كَرِهَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم مِنَ الضَّــحَايَا؟ قَالَ: أَرْبَعٌ وَيَدِى أَقْصَــرُ مِنْ يَدِ رَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وسـلم قَالَ: أَرْبَعٌ لاَ تَجُوزُ الْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوَرُهَا وَالْمَرِيضَــةُ الْبَيِّنُ مَرَضُــهَا وَالْعَرْجَاءُ الْبَيِّنُ ظَلْعُهَا وَالْعَجْفَاءُ الَّتِى لاَ تُنْقِى. قَالَ عَلِيٌّ: فَإِذَا الْحَدِيثُ حَدِيثُ لَيْثٍ. قَالَ عَلِيٌّ قَالَ عُثْمَانُ فَقُلْتُ لِلَيْثِ بْنِ سَــعْدٍ: يَا أَبَا الْحَارِثِ إِنَّ شُــعْبَةَ يَرْوِى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سُــلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَــمِعَ عُبَيْدَ بْنَ فَيْرُوزَ؟ قَالَ: لاَ إِنَّمَا حَدَّثَنَا بِهِ سُـــلَيْمَانُ عَنِ الْقَاسِـــمِ مَوْلَى خَالِدٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ. قَالَ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ فَلَقِيتُ شُعْبَةَ فَقُلْتُ: إِنَّ لَيْثًا حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ وَجَعَلَ مَكَانَ: الْكَسِيرُ الَّتِى لاَ تُنْقِى الْعَجْفَاءُ الَّتِى لاَ تُنْقِى. قَالَ فَقَالَ شُـعْبَةُ هَكَذَا حَفِظْتُهُ كَمَا حَدَّثْتُ بِهِ. كَذَا رَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ.

وَقَدْ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ بْنُ عَبْدَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِى اللَّيْثُ بْنُ سَـــعْدٍ عَنْ سُـــلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ مَوْلَى بَنِى شَيْبَانَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضـي الله عنه قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم مَا يُتَّقَى مِنَ الضَّحَايَا؟ فَقَالَ: أَرْبَعٌ. وَأَشَارَ بِيَدِهِ فَقَالَ يَدِى أَقْصَرُ مِنْ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: الْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوَرُهَا وَالْعَرْجَاءُ الْبَيِّنُ ظَلْعُهَا وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا وَالْعَجْفَاءُ الَّتِى لاَ تُنْقِى. قَالَ فَقُلْتُ لِلْبَرَاءِ: فَإِنِّى أَكْرَهُ النَّقْصَ فِى الْقَرْنِ وَالأُذُنِ وَالسِّنِّ قَالَ: فَاكْرَهْ لِنَفْسِكَ مَا شِئْتَ وَلاَ تُحَرِّمْ ذَلِكَ عَلَى أَحَدٍ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِىُّ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ لَمْ يَذْكُرِ الْقَاسِمَ فِى إِسْنَادِهِ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَذَكَرَ شُعْبَةُ سَمَاعَ سُلَيْمَانَ مِنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ وَفِيمَا بَلَغَنِى عَنْ أَبِى عِيسَى التِّرْمِذِىِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِىُّ: أَنَّهُ كَانَ يَمِيلُ إِلَى تَصْحِيحِ رِوَايَةِ شُعْبَةَ وَلاَ يَرْضَى رِوَايَةَ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ح قَالَ وَحَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ بَحْرٍ حَدَّثَنَا عِيسَى هُوَ ابْنُ يُونُسَ الْمَعْنَى عَنْ ثَوْرٍ حَدَّثَنِى أَبُو حُمَيْدٍ الرُّعَيْنِىُّ أَخْبَرَنِى يَزِيدُ ذُو مِصْرَ قَالَ: أَتَيْتُ عُتْبَةَ بْنَ عَبْدٍ السُّلَمِىَّ فَقُلْتُ يَا أَبَا الْوَلِيدِ إِنِّى خَرَجْتُ أَلْتَمِسُ الضَّحَايَا فَلَمْ أَجِدْ شَيْئًا يُعْجِبُنِى غَيْرَ ثَرْمَاءَ فَكَرِهْتُهَا فَمَا تَقُولُ؟ قَالَ: أَفَلاَ جِئْتَنِى بِهَا. قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ تَجُوزُ عَنْكَ وَلاَ تَجُوزُ عَنِّى. قَالَ: نَعَمْ إِنَّكَ تَشُكُّ وَلاَ أَشُكُّ إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْمُصْفَرَةِ وَالْمُسْتَأْصَلَةِ وَالْبَخْقَاءِ وَالْمُشَيَّعَةِ وَالْكَسْرَاءِ فَالْمُصْفَرَةُ الَّتِى تُسْتَأْصَلُ أُذُنُهَا حَتَّى يَبْدُوَ سِمَاخُهَا وَالْمُسْتَأْصَلَةُ قَرْنُهَا مِنْ أَصْلِهِ وَالْبَخْقَاءُ الَّتِى تُبْخَقُ عَيْنُهَا وَالْمُشَيَّعَةُ الَّتِى لاَ تَتْبَعُ الْغَنَمَ عَجَفًا وَضَعْفًا وَالْكَسْرَاءُ الْكَسِيرُ.

أَخْبَرَنَا الْحُسَـــيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَوْذَبٍ بِوَاسِطٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِـــى أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَـى أَخْبَرَنَا إِسْـرَائِيلُ عَنْ أَبِى إِسْـحَاقَ عَنْ شُـرَيْحِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَلِىٍّ رضي الله عنه قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ نَسْـتَشْـرِفَ الْعَيْنَ وَالأُذُنَ وَأَنْ لاَ نُضَـحِّىَ بِمُقَابَلَةٍ وَلاَ مُدَابَرَةٍ وَلاَ شَـرْقَاءَ وَلاَ خَرْقَاءَ. {غ} قَالَ: الْمُقَابَلَةُ مَا قُطِعَ طَرَفُ أُذُنِهَا وَالْمُدَابَرَةُ مَا قُطِعَ مِنْ جَانِبِ الأُذُنِ وَالشَّرْقَاءُ الْمَشْقُوقَةُ وَالْخَرْقَاءُ الْمَثْقُوبَةُ الأُذُنَيْنِ.

أَخْبَرَنَـا أَبُو نَصْــــرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَـادَةَ أَخْبَرَنَـا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ السَّرَّاجُ حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَّانِىُّ أَخْبَرَنِى أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ الْحَرَّانِىُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ وَكَانَ رَجُلاً صَدُوقًا عَنْ عَلِىٍّ رضي الله عنه فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ زَادَ وَأَنْ لاَ نُضَحِّىَ بِالْعَوْرَاءِ. قَالَ زُهَيْرٌ قُلْتُ لأَبِى إِسْحَاقَ وَذَكَرَ عَضْبَاءَ قَالَ قُلْتُ: مَا الْمُقَابَلَةُ؟ قَالَ: يُقْطَعُ طَرَفَا الأُذُنِ. قُلْتُ: مَا الْمُدَابَرَةُ قَالَ: يُقْطَعُ مُؤَخَّرَا الأُذُنِ. قُلْتُ: مَا الشَّــرْقَاءُ قَالَ: تُشَــقُّ الأُذُنُ قُلْتُ: الْخَرْقَاءُ قَالَ: تَخْرِقُ أُذُنَهَا السِّمَةُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُــعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ جُرَىِّ بْنِ كُلَيْبٍ سَـمِعَ عَلِيًّا رضـي الله عنه يَقُولُ: نَهَى رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم أَنْ يُضَحَّى بِعَضْبَاءِ الأُذُنِ وَالْقَرْنِ.

قَالَ قَتَادَةُ وَسَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنِ الْعَضْبِ فَقَالَ: النِّصْفُ فَمَا زَادَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَبِى عَوَانَةَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيٍّ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ عَضْبَاءِ الأُذُنِ وَالْقَرْنِ. كَذَا فِى هَاتَيْنِ الرِّوَايَتَيْنِ وَالأُولَى أَمْثَلُهُمَا وَالأُخْرَى أَضْعَفُهُمَا وَقَدْ رُوِىَ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه مَوْقُوفًا خِلاَفُ ذَلِكَ فِى الْقَرْنِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَوْذَبٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ حُجَيَّةَ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ حُجَيَّةُ: كُنَّا عِنْدَ عَلِيٍّ رضي الله عنه فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: الْبَقَرَةُ فَقَالَ عَنْ سَبْعَةٍ قَالَ: الْقَرْنُ قَالَ: لاَ يَضُرُّكَ قَالَ: الْعَرْجَاءُ قَالَ: إِذَا بَلَغَتِ الْمَنْسَكَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالأُذُنَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا ابْنُ شَوْذَبٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ عَنْ حُجَيَّةَ بْنِ عَدِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْبَقَرَةِ فَقَالَ: مِنْ سَبْعَةٍ قَالَ: مَكْسُورَةُ الْقَرْنِ قَالَ: لاَ تَضُرُّكَ قَالَ: الْعَرْجَاءُ قَالَ: إِذَا بَلَغَتِ الْمَنْسَكَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالأُذُنَ.

فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالأَوَّلِ إِنْ صَحَّ التَّنْزِيهُ فِى الْقَرْنِ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلَيْسَ فِى الْقَرْنِ نَقْصٌ يَعْنِى لَيْسَ فِى نَقْصِهِ أَوْ فَقْدِهِ نَقْصٌ فِى اللَّحْمِ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى الصَّغِيرَةِ الأُذُنِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْكَارِزِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو جَمْرَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا: أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرَى بَأْسًا أَنْ يُضَحَّى بِالصَّمْعَاءِ. {غ} قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ قَالَ الأَصْمَعِىُّ: الصَّمْعَاءُ هِىَ الصَّغِيرَةُ الأُذُنِ.

▲ باب: وَقْتِ الأُضْحِيَّةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدٍ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى يَوْمِ نَحْرٍ فَقَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِى يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّىَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّىَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ عَجَّلَهُ لأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النُّسُكَ فِى شَىْءٍ. يَعْنِى فَقَامَ خَالِى أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُصَلِّىَ وَعِنْدِى جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ فَقَالَ: اجْعَلْهَا مَكَانَهَا أَوْ قَالَ اذْبَحْهَا وَلَنْ تُوفِىَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ.

وَأَخْبَرَنَا عَلِىٌّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ وَقَالَ: اجْعَلْهَا مَكَانَهَا وَلَنْ تَجْزِىَ أَوْ تُوفِىَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ وَحَجَّاجِ بْنِ مِنْهَالٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّـــمَدِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُكْرَمٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا مُوسَـــى بْنُ إِسْـمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ أَخْبَرَنَا فِرَاسٌ عَنْ عَامِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: مَنْ صَلَّى صَلاَتَنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا فَلاَ يَذْبَحْ حَتَّى يَنْصَرِفَ. فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَعَلْتُ فَقَالَ: هُوَ شَـــىْءٌ عَجَّلْتَهُ. قَالَ: فَإِنَّ عِنْدِى جَذَعَةٌ هِىَ خَيْرٌ مِنْ مُسِـــنَّتَيْنِ أَذْبَحُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ وَلاَ تَجْزِى عَنْ إِنْسَانٍ بَعْدَكَ. قَالَ عَامِرٌ: فَهِىَ خَيْرُ نَسِيكَتَيْنِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا مُسَـــدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: خَطَبَنَا رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّـلاَةِ فَقَالَ: مَنْ صَلَّى صَلاَتَنَا وَنَسَكَ مَنْسَكَنَا فَقَدْ أَصَابَ النُّسُكَ وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلاَةِ فَتِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ. فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ لَقَدْ نَسَكْتُ قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ إِلَى الصَّـــلاَةِ وَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلٍ وَشُـــرْبٍ فَتَعَجَّلْتُ وَأَكَلْتُ وَأَطْعَمْتُ أَهْلِى وَجِيرَانِى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: تِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ. قَالَ: فَإِنَّ عِنْدِى عَنَاقًا جَذَعَةً خَيْرٌ مِنْ شَـــاتَىْ لَحْمٍ فَهَلْ تَجْزِىَ عَنِّى؟ قَالَ: نَعَمْ وَلَنْ تَجْزِىَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ وَهَنَّادٍ عَنْ أَبِى الأَحْوَصِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ بِشْــرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ : مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِــطِىُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِى هِنْدٍ عَنْ عَامِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضــي الله عنه أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ يَذْبَحَنَّ أَحَدٌ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّىَ. فَقَامَ إِلَيْهِ خَالِى فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا الْيَوْمَ فِيهِ اللَّحْمُ كَثِيرٌ وَإِنِّى ذَبَحْتُ نَسِيكَتِى لِيَأْكُلَ أَهْلِى وَجِيرَانِى وَإِنَّ عِنْدِى عَنَاقَ لَبَنٍ خَيْرٌ مِنْ شَــــاةِ لَحْمٍ فَأَذْبَحُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ وَلاَ تَجْزِى جَذَعَةٌ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ وَهِىَ خَيْرُ نَسِــــيكَتَيْكَ. أَخْرَجَهُ مُسْــــلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ دَاوُدَ وَاسْتَشْهَدَ بِهِ الْبُخَارِىُّ.

وَقَالَ مُطَرِّفٌ عَنْ عَامِرٍ الشَّــعْبِىِّ عَنِ الْبَرَاءِ رضــــي الله عنه قَالَ قَالَ النَّبِىُّ صــلى الله عليه وســلم: مَنْ ضَـحَّى قَبْلَ الصَّـلاَةِ فَإِنَّمَا ذَبَحَ لِنَفْسِـهِ وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّـــلاَةِ فَقَدْ تَمَّ نُسُـكُهُ وَأَصَـــابَ سُـنَّةَ الْمُسْـلِمِينَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّـــلاَمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُطَرِّفٍ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ مُسَدَّدٍ عَنْ خَالِدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ : مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُــــعْبَةُ عَنْ سَــــلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ يُحَدِّثُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: ذَبَحَ أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّــلاَةِ فَقَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم: أَبْدِلْهَا. فَقَالَ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ لَيْسَ عِنْدِى إِلاَّ جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِــنَّةٍ قَالَ: اجْعَلْهَا مَكَانَهَا وَلَنْ

تَجْزِىَ أَوْ تُوفِىَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْــلِمٌ فِى الصَّــحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَــخْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِى ابْنَ عُبَيْدِ بْنِ حِسَــــابٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَهِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَأَمَرَ مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلاَةِ أَنْ يُعِيدَ ذِبْحًا قَالَ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَــــارِ فَقَالَ: إِنَّ جِيرَانِى بِهِمْ فَاقَةٌ أَوْ قَالَ خَاصَةٌ فَذَبَحْتُ قَبْلَ الصَّلاَةِ وَعِنْدِى عَنَاقٌ هِىَ أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْ شَاتَىْ لَحْمٍ قَالَ فَرَخَّصَ لَهُ فَإِنْ كَانَتْ رُخْصَــــةً لَهُ كَانَ ذَلِكَ وَإِلاَّ فَلاَ عِلْمَ لِى ثُمَّ انْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ يَعْنِى فَذَبَحَهُمَا وَتَفَرَّقَ النَّاسُ إِلَى غُنَيْمَةٍ فَتَجَزَّعُوهَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ حَامِدِ بْنِ عُمَرَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ إِلَىَّ قَوْلِهِ فَرَخَّصَ لَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُــف الأَصْــبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو سَــعِيدِ ابْنُ الأَعْرَابِىِّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ قَالاَ حَدَّثَنَا سَـعْدَانُ بْنُ نَصْـرٍ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الأَسْـوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَـمِعْتُ جُنْدَبَ بْنَ سُـفْيَانَ رضـي الله عنه يَقُولُ: شَـهِدْتُ الأَضْـحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ نَاسًا ذَبَحُوا قَبْلَ الصَّلاَةِ فَقَالَ: مَنْ ذَبَحَ مِنْكُمْ قَبْلَ الصَّلاَةِ فَلْيُعِدْ ذَبِيحَتَهُ وَمَنْ لاَ فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ. لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ الأَعْرَابِىِّ وَفِى رِوَايَةِ الصَّــفَّارِ فَعَلِمَ أَنَّ نَاسًــــا وَقَالَ: فَلْيُعِدْ أُضْحِيَّتَهُ وَمَنْ لاَ يَكُنْ فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَابْنِ أَبِى عُمَرَ عَنْ سُفْيَانَ.
فَفِى هَذِهِ الأَخْبَارِ دَلاَلَةٌ عَلَى أَنَّ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ صَلاَةِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَلَيْسَ مِنَ النُّسُكِ فِى شَىْءٍ.
وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ الرَّحَبِىُّ قَالَ: خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَعَ النَّاسِ فِى يَوْمِ عِيدِ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى فَأَنْكَرَ إِبْطَاءَ الإِمَامِ وَقَالَ: إِنَّا كُنَّا فَرَغْنَا سَاعَتَنَا هَذِهِ وَذَلِكَ حِينَ التَّسْبِيحِ.
وَرُوِّينَا عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِىِّ: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَغْدُو إِلَى الأَضْحَى وَالْفِطْرِ حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ فَتَتَامَّ طُلُوعُهَا.
فَالنَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يُصَلِّى صَلاَةَ الْعِيدِ فِى أَوَّلِ الْوَقْتِ فَمَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ صَلاَةِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم وَأَكَلَ وَأَطْعَمَ أَهْلَهُ وَجِيرَانَهُ كَمَا رُوِّينَا فِى حَدِيثِ أَبِى بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ كَانَ ذَبْحُهُ وَاقِعًا قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ وَقْتُهُ وَذَلِكَ لاَ يَجُوزُ فَلِذَلِكَ أَمَرَ بِالإِعَادَةِ فَمَنْ ضَحَّى بَعْدَ الْوَقْتِ الَّذِى تَحِلُّ فِيهِ الصَّلاَةُ وَيَمْضِى مِقْدَارُ صَلاَةِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم وَخُطْبَتَيْهِ أَجْزَأَتْ أُضْحِيَّتُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

▲ باب: مَنْ شَاءَ مِنَ الأَئِمَّةِ ضَحَّى فِى مُصَلاَّهُ وَمَنْ شَاءَ فِى مَنْزِلِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِى كَثِيرُ بْنُ

فَرْقَدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَذْبَحُ وَيَنْحَرُ بِالْمُصَلَّى.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَذْبَحُ أُضْحِيَّتَهُ بِالْمُصَلَّى. قَالَ نَافِعٌ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ لَفْظُ حَدِيثِ الْعَامِرِيِّ وَفِى حَدِيثِ أَبِى الأَزْهَرِ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْعَنْبَرِىُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهُجَيْمِىُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهمَا يَنْحَرُ فِى الْمَنْحَرِ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ مَنْحَرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: وَكَانَ الْقَاسِمُ يَنْحَرُ فِى أَهْلِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيِّ وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ دُونَ فِعْلِ الْقَاسِمِ.

▲ باب: الذَّكَاةِ فِى الْمَقْدُورِ عَلَيْهِ مَا بَيْنَ اللَّبَّةِ وَالْحَلْقِ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا

ابْنُ وَهْبٍ قَالَ سَــمِعْتُ سُــفْيَانَ بْنَ سَــعِيدٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِى تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِىِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا أَنَّهُ قَالَ: الذَّكَاةُ فِى الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الأَرْدَسْــتَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْــرٍ الْعِرَاقِىُّ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَــنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَــعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ: الذَّكَاةُ فِى الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ.

وَبِإِسْــنَادِهِ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ فُرَافِصَــةَ الْحَنَفِىِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضــي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: الذَّكَاةُ فِى الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ وَلاَ تُعْجِلُوا الأَنْفُسَ أَنْ تَزْهَقَ. وَقَدْ رُوِىَ هَذَا مِنْ وَجْهٍ ضَــعِيفٍ مَرْفُوعًا وَلَيْسَ بِشَىْءٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّار حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ الْمَرْوَزِىُّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ: سَــعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَانَ النَّيْسَــابُورِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْكَارِزِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ زَيْدٍ الصَّائِغُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِى هُرَيْرَةَ رضــي الله عنهمَا قَالاَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لاَ تَأْكُلُوا الشَّرِيطَةَ فَإِنَّهَا ذَبِيحَةُ الشَّيْطَانِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْحَسَــنُ بْنُ عِيسَــى مَوْلَى ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ بِهَذَا الإِسْــنَادِ قَالَ:

نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ شَرِيطَةِ الشَّيْطَانِ وَهِىَ الَّتِى تُذْبَحُ فَيُقْطَعُ الْجِلْدُ وَلاَ تُفْرَى الأَوْدَاجُ ثُمَّ تُتْرَكُ حَتَّى تَمُوتَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ عَنِ الْقَاسِمِ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِى أُمَامَةَ الْبَاهِلِىِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: كُلُّ مَا أَفْرَى الأَوْدَاجَ مَا لَمْ يَكُنْ قَرْضَ نَابٍ أَوْ حَزَّ ظُفُرٍ. قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: لَيْسَ فِى كِتَابِى عَنْ عَلِىِّ بْنِ يَزِيدَ قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهِ وَفِى هَذَا الإِسْنَادِ ضَعْفٌ.

▲ باب: الذَّبْحِ فِى الْغَنَمِ وَالْبَقَرِ وَالْفَرَسِ وَالطَّائِرِ وَالنَّحْرِ فِى الإِبِلِ قَدْ مَضَتْ أَحَادِيثُ فِى ذَبْحِ الْغَنَمِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى الْمَعْرُوفِ الْفَقِيهُ الإِسْفِرَائِينِىُّ بِهَا حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلٍ: بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الإِسْفِرَائِينِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْمَدِينِىِّ أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لاَ تَذْبَحُوا إِلاَّ مُسِنَّةً إِلاَّ أَنْ تَعْسُرَ عَلَيْكُمْ فَتَذْبَحُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّأْنِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ عَنْ زُهَيْرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عُثْمَانَ: سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَانَ النَّيْسَابُورِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ

رضـي الله عنه قَالَ: كُنَّا نَتَمَتَّعُ مَعَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَنَذْبَحُ الْبَقَرَةَ عَنْ سَـــبْعَةٍ. أَخْرَجَهُ مُسْـــلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِى سُلَيْمَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْـــمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلُّوَيْهِ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِى بَكْرٍ رضـي الله عنهما قَالَتْ: ذَبَحْنَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَنَحْنُ بِالْمَدِينَةِ فَأَكَلْنَاهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَحَدِيثُ ابْنِ عُيَيْنَةَ أَتَمُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ صُـــهَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا بِغَيْرِ حَقِّهِ سَـأَلَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْهُ. فَقِيلَ: وَمَا حَقُّهُ قَالَ: يَذْبَحُهُ فَيَأْكُلُهُ وَلاَ يَقْطَعُ رَأْسَهُ فَيَرْمِى بِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ صَـــالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا السَّرِىُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَنَسٍ رضـــي الله عنه فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِى الإِهْلاَلِ وَقَالَ: وَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَبْعَ بَدَنَاتٍ بِيَدِهِ قِيَامًا وَذَبَحَ بِالْمَدِينَةِ كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ.

▲ باب: جَوَازِ النَّحْرِ فِيمَا يُذْبَحُ وَالذَّبْحِ فِيمَا يُنْحَرُ

اسْـــتِدْلاَلاً بِمَا رُوِّينَا عَنْ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ: الذَّكَاةُ فِى الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ. وَقَالَ عَطَاءُ بْنُ أَبِى رَبَاحٍ: يَجْزِى الذَّبْحُ مِنَ النَّحْرِ وَالنَّحْرُ مِنَ الذَّبْحِ فِى الْبَقَرِ وَالإِبِلِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ هُوَ ابْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِى وَحَفْصُ وَوَكِيعٌ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَـــامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِى بَكْرٍ رضي الله عنهما قَالَتْ: نَحَرْنَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَكَلْنَاهُ وَقَالَ عَبْدَةُ: ذَبَحْنَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ وَتَابَعَهُ وَكِيعٌ وَابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامٍ فِى النَّحْرِ وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ عَنْ هِشَامٍ فِى النَّحْرِ وَعَنْ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدَةَ فِى الذَّبْحِ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ ثَلاَثَتِهِمْ فِى النَّحْرِ.

وَقَدْ مَضَى فِى كِتَابِ الْحَجِّ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها فِى قِصَّةِ الْحَجِّ قَالَتْ: فَدُخِلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ أَزْوَاجِهِ وَفِى رِوَايَةٍ ذَبَحَ. وَكَذَلِكَ اخْتَلَفَتِ الرِّوَايَةُ فِيهِ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ فَفِى رِوَايَةٍ نَحَرَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم عَنْ نِسَائِهِ بَقَرَةً وَفِى رِوَايَةٍ ذَبَحَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها بَقَرَةً.

▲ باب: كَرَاهَةِ النَّخْعِ وَالْفَرْسِ

أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ

قَالَ الشَّـافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَنَهَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه عَنِ النَّخْعِ وَأَنْ تُعْجَلَ الأَنْفُسُ أَنْ تُزْهَقَ

قَالَ الشَّـافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالنَّخْعُ أَنْ تُذْبَحَ الشَّـاةُ ثُمَّ يُكْسَـرَ قَفَاهَا مِنْ مَوْضِـعِ الْمَذْبَحِ لِنَخْعِهِ وَلِمَكَانِ الْكِسَـرِ فِيهِ أَوْ تُضْـرَبَ لِيُعَجَّلَ قَطْعُ حَرَكَتِهَا فَأَكْرَهُ هَذَا وَقَالَ: وَلَمْ يُحَرِّمْهَا ذَلِكَ لأَنَّهَا ذَكِيَّةٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّـلَمِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَـنِ الْكَارِزِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَـامٍ الدَّسْـتَوَائِىِّ وَحَجَّـاجِ بْنِ أَبِى عُثْمَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ عَنِ الْمَعْرُورِ الْكَلْبِىِّ عَنْ عُمَرَ رضـي الله عنه: أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْفَرْسِ فِى الذَّبِيحَةِ. {غ} قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ الْفَرْسُ هُوَ النَّخْعُ يُقَالُ مِنْهُ فَرَسْـتُ الشَّـاةَ وَنَخَعْتُهَا وَذَلِكَ أَنْ يُنْتَهَى بِالذَّبْحِ إِلَى النُّخَاعِ وَهُوَ عَظْمٌ فِى الرَّقَبَةِ وَيُقَالُ أَيْضًـا بَلْ هُوَ الَّذِى يَكُونُ فِى فَقَارِ الصُّلْبِ شَبِيهٌ بِالْمُخِّ وَهُوَ مُتَّصِلٌ بِالْقَفَا يَقُولُ فَنَهَى أَنْ يُنْتَهَى بِالذَّبْحِ إِلَى ذَلِكَ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: أَمَّا النَّخْعُ فَهُوَ عَلَى مَا قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَأَمَّا الْفَرْسُ فَقَدْ خُولِفَ فِيهِ يُقَالُ هُوَ الْكَسْرُ وَإِنَّمَا نَهَى أَنْ تُكْسَرَ رَقَبَةُ الذَّبِيحَةِ قَبْلَ أَنْ تَبْرُدَ وَمِمَّا يُبَيِّنُ ذَلِكَ أَنَّ فِى الْحَدِيثِ: وَلاَ تُعْجِلُوا الأَنْفُسَ حَتَّى تُزْهَقَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِىٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَـى الْحَاسِـبُ حَدَّثَنَا جُبَارَةُ حَدَّثَنِى عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامَ حَدَّثَنِى شَـهْرٌ

هُوَ ابْنُ حَوْشَبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الذَّبِيحَةِ أَنْ تُفْرَسَ قَبْلَ أَنْ تَمُوتَ. هَذَا إِسْنَادٌ فِيهِ ضَعْفٌ.

▲ باب: الذَّكَاةِ بِالْحَدِيدِ وَبِمَا يَكُونُ أَخَفَّ عَلَى الْمُذَكَّى وَمَا يُسْتَحَبُّ مِنْ حَدِّ الشِّفَارِ وَمُوَارَاتِهِ عَنِ الْبَهِيمَةِ وَإِرَاحَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ ح وَأَخْبَرَنَا الأُسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الإِسْفِرَائِينِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رِزْمُويْهِ حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ النَّسَوِيُّ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَبِى الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَصْلَتَيْنِ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَبِى الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنَّ اللَّهَ مِحْسَانٌ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ وَإِذَا ذَبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيُحْسِنْ ذَبِيحَتَهُ وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ الْحَنْظَلِيِّ.

وَرُوِّينَا فِى حَدِيثِ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم حِينَ أُتِىَ بِالْكَبْشِ لِيُضَحِّىَ بِهِ: يَا عَائِشَةُ هَلُمِّى الْمُدْيَةَ. ثُمَّ قَالَ: اشْحَذِيهَا بِحَجَرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الأَسْوَدِ: النَّضْرُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِحَدِّ الشِّفَارِ وَأَنْ تُوَارَى عَنِ الْبَهَائِمِ ثُمَّ قَالَ: إِذَا ذَبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجْهِزْ. كَذَا رَوَاهُ ابْنُ لَهِيعَةَ مَوْصُولاً جَيِّدًا.

وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى قُرَّةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَعَافِرِىُّ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهمَا قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِحَدِّ الشِّفَارِ وَأَنْ تُوَارَى عَنِ الْبَهَائِمِ وَقَالَ: إِذَا ذَبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجْهِزْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْفَارِسِىُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنِى يُوسُفُ بْنُ عَدِىٍّ حَدَّثَنِى عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى رَجُلٍ وَاضِعٍ رِجْلَهُ عَلَى صَفْحَةِ شَاةٍ وَهُوَ يَحُدُّ شَفْرَتَهُ وَهِىَ تَلْحَظُ إِلَيْهِ بِبَصَرِهَا فَقَالَ: أَفَلاَ قَبْلَ هَذَا أَتُرِيدُ أَنْ تُمِيتَهَا مَوْتَّا.

تَابَعَهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَاصِــمٍ وَقَالَ: أَتُرِيدُ أَنْ تُمِيتَهَا مَوْتَاتٍ. وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ عَنْ عَاصِمٍ فَأَرْسَلَهُ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ ابْنَ عَبَّاسٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَاصِــمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّ رَجُلاً حَدَّ شَفْرَةً وَأَخَذَ شَاةً لِيَذْبَحَهَا فَضَرَبَهُ عُمَرُ رضـــــي الله عنه بِالدِّرَّةِ وَقَالَ: أَتُعَذِّبُ الرُّوحَ أَلاَ فَعَلْتَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَأْخُذَهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِــــيرِينَ: أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه رَأَى رَجُلاً يُجَرُّ شَاةً لِيَذْبَحَهَا فَضَرَبَهُ بِالدِّرَّةِ وَقَالَ: سُقْهَا لاَ أُمَّ لَكَ إِلَى الْمَوْتِ سَوْقًا جَمِيلاً.

▲ باب: الذَّكَاةِ بِمَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَفَرَى الأَوْدَاجَ وَالْمَذْبَحَ وَلَمْ يُثَرِّدْ إِلاَّ الظُّفُرَ وَالسِّنَّ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِــى وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــحَاقَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى سُــفْيَانُ بْنُ سَـعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبَايَةَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رضـي الله عنه أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وســـلم: إِنَّا لَنَرْجُو أَوْ نَخْشَـــى أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ وَلَيْسَ مَعَنَا مُدًى أَفَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوا إِلاَّ السِّنَّ وَالظُّفُرَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قَبِيصَةَ عَنْ سُفْيَانَ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى الْقَطَّانِ عَنْ سُفْيَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ مُرِّىَّ بْنَ قَطَرِىٍّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَدِىَّ بْنَ حَاتِمٍ رضي الله عنه يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى أَجِدُ الصَّيْدَ فَلاَ أَجِدُ مَا أُذْبَحُهُ بِهِ إِلاَّ الْمَرْوَةَ وَالْعَصَا قَالَ: أَمْرِرِ الدَّمَ بِمَا شِئْتَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ.

وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ هُوَ ابْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ مُرِّىِّ بْنِ قَطَرِىٍّ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَحَدَنَا إِذَا أَصَابَ صَيْدًا وَلَيْسَ مَعَهُ شَفْرَةٌ أَيُذَكِّى بِمَرْوَةٍ أَوْ شُقَّةِ الْعَصَا. قَالَ: أَمْرِرِ الدَّمَ بِمَا شِئْتَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ الْعَدَوِىِّ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَحَدَنَا يَصِيدُ الصَّيْدَ وَلَيْسَ مَعَهُ شَىْءٌ يُذَكِّيهِ بِهِ إِلاَّ مَرْوَةٌ أَوْ شِقَّةُ عَصًا فَقَالَ: أَمْرِرِ الدَّمَ بِمَا شِئْتَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْـماعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى الْقَاسِـمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُـلَيْمَانَ قَالَ سَـمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ سَـمِعَ ابْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ يُخْبِرُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ رضـي الله عنه أَخْبَرَهُ: أَنَّ جَارِيَةً لَهُمْ كَانَتْ تَرْعَى بِسَـلْعٍ فَرَأَتْ شَـاةً مِنْ غَنَمِهَا بِهَا مَوْتٌ فَكَسَـرَتْ حَجَرًا فَذَبَحَتْهَا بِهِ فَقَالَ لأَهْلِهِ: لاَ تَأْكُلُوا مِنْهَا حَتَّى آتِىَ النَّبِىَّ صـلى الله عليه وسـلم فَأَسْـأَلَهُ أَوْ قَالَ أَرْسَـلَ إِلَيْهِ مَنْ يَسْـأَلُهُ فَأَتَى النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ أَوْ رَسُولُهُ فَقَالَ: يَا نَبِىَّ اللَّهِ إِنَّ جَارِيَةً لَنَا كَانَتْ تَرْعَى بِسَلْعٍ فَأَبْصَرَتْ شَـاةً مِنْ غَنَمِهَا بِهَا مَوْتٌ فَكَسَرَتْ حَجَرًا فَذَبَحَتْهَا بِهِ فَأَمَرَهُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم بِأَكْلِهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِى حَارِثَةَ: أَنَّهُ كَانَ يَرْعَى لِقْحَةً بِشِـعْبٍ مِنْ شِـعَابِ أُحُدٍ فَأَخَذَهَا الْمَوْتُ فَلَمْ يَجِدْ شَـيْئًا يَنْحَرُهَا بِهِ فَأَخَذَ وَتَدًا فَوَجَأَ بِهِ فِى لَبَّتِهَا حَتَّى أُهْرِيقَ دَمُهَا ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا.

وَرَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ قَالَ حَدَّثَنِى عَطَاءُ بْنُ يَسَـارٍ عَنْ أَبِى سَـعِيدٍ الْخُدْرِىِّ رضـي الله عنه: أَنَّ نَاقَةً كَانَتْ لِرَجُلٍ مِنَ الأَنْصَـارِ فِى قِبَلِ أُحُدٍ فَعُرِضَ لَهَا فَنَحَرَهَا بِوَتَدٍ فَسَـأَلَ النَّبِىَّ صـلى الله عليه وسلم عَنْ أَكْلِهَا فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْـلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا أَبُو سَـهْلِ

بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ فَذَكَرَهُ.

وَرَوَاهُ حَبَّانُ بْنُ هِلاَلٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ زَادَ فَقُلْتُ لَهُ: حَدِيدٌ قَالَ: لاَ بَلْ خَشَبٌ يَعْنِى الْوَتَدَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْكَارِزِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـي الله عنهمَا: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الذَّبِيحَةِ بِالْعُودِ فَقَالَ: كُلُّ مَا أَفْرَى الأَوْدَاجَ غَيْرَ مُثَرِّدٍ. {غ} قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ قَالَ أَبُو زِيَادٍ الْكِلاَبِىُّ التَّثْرِيدُ: أَنْ تُذْبَحَ الذَّبِيحَةُ بِشَىْءٍ لاَ حَدَّ لَهُ فَلاَ يُنْهِرُ الدَّمَ وَلاَ يُسِيلُهُ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَقَوْلُهُ مَا أَفْرَى الأَوْدَاجَ يَعْنِى مَا شَقَّقَهَا وَأَسَالَ مِنْهَا الدَّمَ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَقَدْ تَأَوَّلَ بَعْضُ النَّاسِ هَذَا الْحَدِيثَ أَنَّ قَوْلَهُ كُلْ مِنَ الأَكْلِ وَهَذَا خَطَأٌ وَلَوْ أَرَادَ مِنَ الأَكْلِ لَوَقَعَ الْمَعْنَى عَلَى الشَّفْرَةِ لأَنَّ الشَّفْرَةَ هِىَ الَّتِى تُفْرِى وَإِنَّمَا مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ كُلَّ شَىْءٍ أَفْرَى الأَوْدَاجَ مِنْ عُودٍ أَوْ حَجَرٍ بَعْدَ أَنْ يُفْرِيَهَا فَهُوَ ذَكِىٌّ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى طَعَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ (وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ) قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَكَانَ طَعَامُهُمْ عِنْدَ بَعْضِ مَنْ حَفِظْنَا عَنْهُ مِنْ أَهْلِ التَّفْسِيرِ ذَبَائِحَهُمْ وَكَانَتِ الآثَارُ تَدُلُّ عَلَى إِحْلاَلِ ذَبَائِحِهِمْ.

أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّرَائِفِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ: طَعَامُهُمْ ذَبَائِحُهُمْ. وَرُوِّينَاهُ عَنْ مُجَاهِدٍ وَمَكْحُولٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتٍ الْمَرْوَزِىُّ حَدَّثَنِى عَلِىُّ بْنُ حُسَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِىِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ (فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ) (وَلاَ تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ) فَنَسَخَ وَاسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ (طَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ)

▲ باب: مَا جَاءَ فِى طَعَامِهِمْ وَإِنْ كَانُوا حَرْبًا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ هُوَ ابْنُ هِلاَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رضي الله عنه قَالَ: أَصَبْتُ جِرَابًا مِنْ شَحْمٍ يَوْمَ خَيْبَرَ فَالْتَزَمْتُهُ فَقُلْتُ: لاَ أُعْطِى أَحَدًا الْيَوْمَ مِنْ هَذَا شَيْئًا فَالْتَفَتُّ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُتَبَسِّمٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ شَيْبَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ: إِنَّمَا أُحِلَّتْ ذَبَائِحُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى لأَنَّهُمْ آمَنُوا بِالتَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى ذَبِيحَةِ مَنْ أَطَاقَ الذَّبْحَ مِنِ امْرَأَةٍ وَصَبِيٍّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه: أَنَّ امْرَأَةً ذَبَحَتْ شَاةً بِحَجَرٍ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلَمْ يَرَ بِهَا بَأْسًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ صَدَقَةَ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ عَبْدَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَعْدٍ أَوْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ جَارِيَةً لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه كَانَتْ تَرْعَى غَنَمًا لَهُ بِالسِّلْعِ فَأُصِيبَتْ شَاةٌ مِنْهَا فَأَدْرَكَتْهَا فَذَبَحَتْهَا بِحَجَرٍ فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: لاَ بَأْسَ بِهَا فَكُلُوهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ أَبِى أُوَيْسٍ عَنْ مَالِكٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ أَبُو أَحْمَدَ وَأَخْبَرَنِى الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ فِى ذَبِيحَةِ الْمَرْأَةِ وَالصَّبِيِّ أَوِ الْغُلاَمِ إِذَا ذَكَرُوا اسْمَ اللَّهِ. هَذَا إِسْنَادٌ فِيهِ ضَعْفٌ.

وَقَدْ تَابَعَهُ الْوَاقِدِىُّ فِى ذَبِيحَةِ الْغُلاَمِ وَهُوَ أَيْضًا ضَعِيفٌ أَخْبَرَنَاهُ عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ الْمُؤَذِّنُ أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا الْوَاقِدِىُّ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِيِّ عَنْ عَامِرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ بِذَبِيحَةِ الْغُلاَمِ أَنْ تُؤْكَلَ إِذَا سَمَّى اللَّهَ.

وَرُوِّينَا عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ: لاَ بَأْسَ بِذَبِيحَةِ الصَّبِيِّ وَالْمَرْأَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ.

▲ باب: مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ مِنْ أَنْ يَتَوَلَّى ذَبْحَ نُسُكِهِ أَوْ يَشْهَدَهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَوَّارٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ وَذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ وَسَمَّى وَكَبَّرَ وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا. رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِفَاطِمَةَ: يَا فَاطِمَةُ قَوْمِى فَاشْهَدِى أُضْحِيَّتَكِ أَمَا إِنَّ لَكِ بِأَوَّلِ قَطْرَةٍ تَقْطُرُ مِنْ دَمِهَا مَغْفِرَةً لِكُلِّ ذَنْبٍ أَمَا إِنَّهُ يُجَاءُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلُحُومِهَا وَدِمَائِهَا سَبْعِينَ ضِعْفًا حَتَّى تُوضَعَ فِى مِيزَانِكِ. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِىُّ رضي الله

عنه: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَهَذِهِ لآلِ مُحَمَّدٍ خَاصَّةً فَهُمْ أَهْلٌ لِمَا خُصُّوا بِهِ مِنْ خَيْرٍ أَوْ لآلِ مُحَمَّدٍ وَالنَّاسُ عَامَّةً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: بَلْ هِيَ لآلِ مُحَمَّدٍ وَالنَّاسِ عَامَّةً. {ج} عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ ضَعِيفٌ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا مَعْقِلُ بْنُ مَالِكٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِى حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: يَا فَاطِمَةُ قُومِى فَاشْهَدِى أُضْحِيَّتَكِ فَإِنَّهُ يُغْفَرُ لَكِ بِأَوَّلِ قَطْرَةٍ تَقْطُرُ مِنْ دَمِهَا كُلُّ ذَنْبٍ عَمِلْتِيهِ وَقُولِى (إِنَّ صَلاَتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لاَ شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ). قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا لَكَ وَلأَهْلِ بَيْتِكَ خَاصَّةً فَأَهْلُ ذَلِكَ أَنْتُمْ أَمْ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً؟ قَالَ: بَلْ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً.

وَرَوَاهُ أَيْضًا عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ الْمُلاَئِىُّ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِفَاطِمَةَ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ وَيُذْكَرُ عَنْ أَبِى مُوسَى رضي الله عنه أَنَّهُ أَمَرَ بَنَاتِهِ أَنْ يُضَحِّينَ بِأَيْدِيهِنَّ.

▲ باب: النَّسِيكَةُ يَذْبَحُهَا غَيْرُ مَالِكِهَا

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَجْزَأَتْ لأَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم نَحَرَ بَعْضَ هَدْيِهِ وَنَحَرَ بَعْضَهُ غَيْرُهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم نَحَرَ بَعْضَ هَدْيِهِ بِيَدِهِ وَنَحَرَ بَعْضَهُ غَيْرُهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقَرِ. أَخْرَجَاهُ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَأَهْدَى هَدْيًا وَإِنَّمَا نَحَرَهُ مَنْ أَهْدَاهُ مَعَهُ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَعِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سِنَانِ بْنِ سَلَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ ذُؤَيْبًا أَبَا قَبِيصَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَبْعَثُ مَعَهُ بِالْبُدْنِ ثُمَّ يَقُولُ: إِنْ عَطِبَ مِنْهَا شَىْءٌ فَخَشِيتَ عَلَيْهَا مَوْتًا فَانْحَرْهَا ثُمَّ اغْمِسْ نَعْلَهَا فِى دَمِهَا ثُمَّ اضْرِبْ بِهِ صَفْحَتَهَا وَلاَ تَطْعَمْهَا أَنْتَ وَلاَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُفْقَتِكَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى غَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: غَيْرُ أَنِّى أَكْرَهُ أَنْ يَذْبَحَ شَيْئًا مِنَ النَّسَائِكِ مُشْرِكٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الأَرْدَسْتَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ الْعِرَاقِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِى جَعْفَرٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِىٍّ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَذْبَحُ نَسِيكَةَ الْمُسْلِمِ الْيَهُودِىُّ وَالنَّصْرَانِىُّ.

وَبِإِسْنَادِهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِى قَابُوسُ عَنْ أَبِى ظَبْيَانَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَذْبَحَ نَسِيكَةَ الْمُسْلِمِ الْيَهُودِىُّ وَالنَّصْرَانِىُّ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا قَابُوسُ بْنُ أَبِى ظَبْيَانَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا: لاَ يَذْبَحُ أُضْحِيَّتَكَ إِلاَّ مُسْلِمٌ وَإِذَا ذَبَحْتَ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ فُلاَنٍ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ: فَإِنْ ذَبَحَهَا مُشْرِكٌ تَحِلُّ ذَكَاتُهُ أَجْزَأَتْ مَعَ كَرَاهِيَتِى لَهَا.

قَالَ الشَّيْخُ: وَهَذَا لِمَا مَضَى فِى إِحْلاَلِ ذَبَائِحِهِمْ وَرُوِّينَا عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ أَنَّهُ لَمْ يَرَ بِهِ بَأْسًا.

▲ باب: ذَبَائِحِ نَصَارَى الْعَرَبِ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعْدِ الْفَلْجَةِ مَوْلَى عُمَرَ أَوِ ابْنِ سَعْدِ الْفَلْجَةِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: مَا نَصَارَى الْعَرَبِ بِأَهْلِ كِتَابٍ وَمَا تَحِلُّ لَنَا ذَبَائِحُهُمْ وَمَا أَنَا بِتَارِكِهِمْ حَتَّى يُسْلِمُوا أَوْ أَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا وَأَبُو بَكْرٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا الثَّقَفِىُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِىِّ عَنْ عَلِىٍّ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: لاَ تَأْكُلُوا ذَبَائِحَ نَصَارَى بَنِى تَغْلِبَ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَتَمَسَّكُوا مِنْ دِينِهِمْ إِلاَّ بِشُرْبِ الْخَمْرِ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى ذَبِيحَةِ الْمَجُوسِ

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ وَأَبُو بَكْرٍ الْمَشَّاطُ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِىٍّ الذُّهْلِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ

عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى مَجُوسِ هَجَرَ يَعْرِضُ عَلَيْهِمُ الإِسْلاَمَ فَمَنْ أَسْلَمَ قُبِلَ مِنْهُ وَمَنْ أَبَى ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْجِزْيَةُ عَلَى أَنْ لاَ تُؤْكَلَ لَهُمْ ذَبِيحَةٌ وَلاَ تُنْكَحَ لَهُمُ امْرَأَةٌ. هَذَا مُرْسَلٌ وَإِجْماعُ أَكْثَرِ الأُمَّةِ عَلَيْهِ يُؤَكِّدُهُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى حَاتِمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخَلِيلِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: لاَ بَأْسَ بِطَعَامِ الْمَجُوسِ إِنَّمَا نُهِىَ عَنْ ذَبَائِحِهِمْ.

رَوَاهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مُوسَى عَنِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَيْمُونٍ الْمَكِّيِّ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِى هَاشِمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَلَمَةَ مُحْتَجًّا بِهِ وَيَحْيَى بْنُ سَلَمَةَ فِيهِ ضَعْفٌ وَقَدْ قِيلَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخَلِيلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه وَرُوِىَ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى الْخَلِيلِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه.

▲ باب: السُّنَّةِ فِى أَنْ يَسْتَقْبِلَ بِالذَّبِيحَةِ الْقِبْلَةَ

قَالَهُ الزُّهْرِيُّ وَقَالَ: إِنْ جَهِلَ فَلاَ بَأْسَ أَنْ يَأْكُلَ إِذَا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهَا.

وَرُوِّينَا فِى حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: ذَبَحَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم كَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ يَوْمَ الْعِيدِ فَلَمَّا وَجَّهَهُمَا قَالَ: وَجَّهْتُ وَجْهِىَ لِلَّذِى فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيفًا. فَذَكَرَهُ وَذَلِكَ يَرِدُ. وَفِى رِوَايَةٍ أُخْرَى وَجَّهَهُمَا إِلَى الْقِبْلَةِ حِينَ ذَبَحَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الأَرْدَسْتَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ الْعِرَاقِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الْجَوْهَرِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّهُ كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ إِذَا ذَبَحَ.

وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَقَالَ فِى الْحَدِيثِ كَانَ يَسْتَقْبِلُ بِذَبِيحَتِهِ الْقِبْلَةَ وَرُوِىَ فِيهِ حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ عَنْ غَالِبٍ الْجَزَرِىِّ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

▲ باب: التَّسْمِيَةِ عَلَى الذَّبِيحَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَيَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يُضَحِّى بِكَبْشَيْنِ وَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا فَيَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ وَيَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى.

▲ باب: الصَّلاَةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عِنْدَ الذَّبِيحَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالتَّسْمِيَةُ عَلَى الذَّبِيحَةِ بِسْمِ اللَّهِ فَإِنْ زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ فَالزِّيَادَةُ خَيْرٌ وَلاَ أَكْرَهُ مَعَ تَسْمِيَتِهِ عَلَى الذَّبِيحَةِ أَنْ يَقُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ بَلْ أُحِبُّهُ لَهُ وَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يُكْثِرَ الصَّلاَةَ عَلَيْهِ

فَصَـــلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ فِى كُلِّ الْحَالاَتِ لأَنَّ ذِكْرَ اللَّهِ وَالصَّـــلاَةَ عَلَيْهِ إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَعِبَادَةٌ لَهُ يُؤْجَرُ عَلَيْهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَنْ قَالَهَا وَقَدْ ذَكَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

فَذَكَرَ مَعْنَى مَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ الْهَادِ عَنْ عَمْرٍو هُوَ ابْنُ أَبِى عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رضـــي الله عنه قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْـجِدَ فَرَأَيْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســلم خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ فَاتَّبَعْتُهُ أَمْشِى وَرَاءَهُ وَلاَ يَشْعُرُ حَتَّى دَخَلَ نَخْلاً فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَسَجَدَ فَأَطَالَ السُّـــجُودَ وَأَنَا وَرَاءَهُ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ تَوَفَّاهُ فَأَقْبَلْتُ أَمْشِى حَتَّى جِئْتُهُ فَطَأْطَأْتُ رَأْسِى أَنْظُرُ فِى وَجْهِهِ فَرَفَع رَأْسَهُ فَقَالَ: مَا لَكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ. فَقُلْتُ لَهُ: لَمَّا أَطَلْتَ السُّجُودَ يَا رَسُولَ اللَّهِ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ تَوَفَّى نَفْسَـــكَ فَجِئْتُ أَنْظُرُ فَقَالَ: إِنِّى لَمَّا دَخَلْتُ النَّخْلَ لَقِيتُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّـلاَمُ فَقَالَ إِنِّى أُبَشِّـرُكَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ مَنْ سَـلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَمَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ.

وَرُوِىَ ذَلِكَ أَيْضًــا عَنِ ابْنِ أَبِى سَـنْدَرٍ الأَسْـلَمِىِّ عَنْ مَوْلًى لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رضي الله عنه.

قَالَ الشَّــافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســلم: مَنْ نَسِــىَ الصَّـلاَةَ عَلَىَّ خُطِّئَ بِهِ طَرِيقُ الْجَنَّةِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَـهْلٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمِهْرَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَـــى بْنِ كَعْبٍ

التَّاجِرُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُــــلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ نَسِىَ الصَّلاَةَ عَلَىَّ خُطِّئَ بِهِ طَرِيقُ الْجَنَّةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَغَيْرُهُمَا قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُــــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِى قَوْلِهِ (وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ) لاَ أُذْكَرُ إِلاَّ ذُكِرْتَ أَشْــــهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَشْــــهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ الْفَضْــلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا أَبُو سَــهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ يَعْنِى ابْنَ هَاشِـمٍ حَدَّثَنَا سَــهْلُ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ أَبِى زَائِدَةَ حَدَّثَنِى الْمُبَارَكُ عَنِ الْحَسَــنِ (وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ) قَالَ: إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ ذُكِرَ رَسُولُهُ صلى الله عليه وسلم.

وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِى أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ إِسْــحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا إِسْــمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُــلَيْمَانُ بْنُ عِيسَــى أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ زَيْدٍ الْعَمِّىُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم: لاَ تَذْكُرُونِى عِنْدَ ثَلاَثٍ عِنْدَ تَسْـمِيَةِ الطَّعَامِ وَعِنْدَ الذَّبْحِ وَعِنْدَ الْعُطَاسِ. فَهَذَا مُنْقَطِعٌ. {ج} وَعَبْدُ الرَّحِيمِ وَأَبُوهُ ضَــعِيفَانِ وَسُــلَيْمَانُ بْنُ عِيسَــى السَّـجْزِىُّ فِى عِدَادِ مَنْ يَضَــعُ الْحَدِيثَ وَلَوْ عَرَفَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَالَهُ لَمَا اسْـتَجَازَ الرِّوَايَةَ عَنْهُ وَهُوَ فِيمَا ذَكَرَهُ شَـيْخُنَا

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهِ وَنَسَبَهُ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ أَيْضًا إِلَى وَضْعِ الْحَدِيثِ فِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ عَنْهُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ حَمَّادٍ يَقُولُ قَالَ السَّعْدِىُّ وَهُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَوْزَجَانِىُّ: سُلَيْمَانُ بْنُ عِيسَى الَّذِى يَرْوِى آدَابَ سُفْيَانَ كَذَّابٌ مُصَرِّحٌ.

▲ باب: قَوْلِ الْمُضَحِّى اللَّهُمَّ مِنْكَ وَإِلَيْكَ فَتَقَبَّلْ مِنِّى وَقَوْلِ الْمُضَحِّى عَنْ غَيْرِهِ اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ فُلاَنٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ قَالَ حَيْوَةُ أَخْبَرَنِى أَبُو صَخْرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ قُسَيْطٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ يَطَأُ فِى سَوَادٍ وَيَبْرُكُ فِى سَوَادٍ وَيَنْظُرُ فِى سَوَادٍ فَأُتِىَ بِهِ لِيُضَحِّىَ بِهِ قَالَ: يَا عَائِشَةُ هَلُمِّى الْمُدْيَةَ اشْحَذِيهَا بِحَجَرٍ. فَفَعَلَتْ ثُمَّ أَخَذَهَا وَأَخَذَ الْكَبْشَ فَأَضْجَعَهُ ثُمَّ ذَبَحَهُ ثُمَّ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ. ثُمَّ ضَحَّى بِهِ

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ الْقِطْرِىُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِى عَمْرٍو عَنِ الْمُطَّلِبِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي

الله عنه قَالَ: شَهِدْتُ أَضْحًى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْمُصَلَّى فَلَمَّا قَضَى خُطْبَتَهُ وَنَزَلَ عَنْ مِنْبَرِهِ أُتِىَ بِكَبْشِهِ فَذَبَحَهُ وَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ هَذَا عَنِّى وَعَمَّنْ لَمْ يُضَحِّ مِنْ أُمَّتِى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِىُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا عِيسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ أَبِى عَيَّاشٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: ذَبَحَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الذَّبْحِ كَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ مَوْجِيَّيْنِ فَلَمَّا وَجَّهَهُمَا قَالَ: إِنِّى وَجَّهْتُ وَجْهِىَ لِلَّذِى فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِنَّ صَلاَتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لاَ شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ عَنْ مُحَمَّدٍ وَأُمَّتِهِ بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ. ثُمَّ ذَبَحَ صلى الله عليه وسلم. لَفْظُ حَدِيثِ عِيسَى بْنِ يُونُسَ وَفِى رِوَايَةِ الْوَهْبِىِّ: ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَبْشَيْنِ يَوْمَ الْعِيدِ فَلَمَّا وَجَّهَهُمَا قَالَ فَذَكَرَ الدُّعَاءَ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ عَنْ مُحَمَّدٍ وَأُمَّتِهِ. وَسَمَّى وَذَبَحَ.

وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ وَقَالَ فِى الْحَدِيثِ وَجَّهَهُمَا إِلَى الْقِبْلَةِ حِينَ ذَبَحَ وَقِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خَالِدِ بْنِ أَبِى عِمْرَانَ عَنْ أَبِى عَيَّاشٍ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَقَدْ رُوِىَ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم مِنْ وَجْهٍ لاَ يَثْبُتُ مِثْلُهُ أَنَّهُ ضَحَّى بِكَبْشَيْنِ فَقَالَ فِى أَحَدِهِمَا بَعْدَ ذِكْرِ اللَّهِ: اللَّهُمَّ عَنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَفِى الآخَرِ اللَّهُمَّ عَنْ مُحَمَّدٍ وَأُمَّةِ مُحَمَّدٍ.

قَالَ الشَّيْخُ وَإِنَّمَا أَرَادَ مَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنِى جَامِعُ بْنُ سَوَادَةَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ: الْحُسَيْنُ بْنُ دِينَارٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ اللَّخْمِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِىُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَوْ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُضَحِّى بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ مُوْجِيَّيْنِ فَيَبْدَأُ بِأَحَدِهِمَا فَيَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ عَنْ مُحَمَّدٍ وَأُمَّتِهِ مَنْ شَهِدَ لَكَ بِالتَّوْحِيدِ وَشَهِدَ لِى بِالْبَلاَغِ. وَيَذْبَحُ الآخَرَ وَيَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ عَنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ. لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ بِشْرَانَ وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدَانَ: كَانَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا ضَحَّى اشْتَرَى كَبْشَيْنِ سَمِينَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ مَوْجِيَّيْنِ فَذَبَحَ أَحَدَهُمَا عَنْ أُمَّتِهِ مَنْ شَهِدَ لَهُ بِالتَّوْحِيدِ وَشَهِدَ لَهُ بِالْبَلاَغِ وَالآخَرَ عَنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ.

هَكَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِىِّ

وَرَوَاهُ زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ عَلِىِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِى رَافِعٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنِ النَّبِيِّ صــلى الله عليه وســلم. قَالَ الْبُخَارِيُّ: لَعَلَّهُ سَــمِعَ مِنْ هَؤُلاَءِ قَالَ الشَّيْخُ وَفِيمَا ذَكَرْنَا قَبْلَ حَدِيثِهِ كِفَايَةٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّــلاَمِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ عَنْ أَبِى ظَبْيَانَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـــي الله عنهمَا قَالَ قُلْتُ لَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ) قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنْحَرَ الْبَدَنَةَ فَأَقِمْهَا ثُمَّ قُلِ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ ثُمَّ سَمِّ ثُمَّ انْحَرْهَا قَالَ قُلْتُ: وَأَقُولُ ذَلِكَ فِى الأُضْحِيَّةِ قَالَ: وَالأُضْحِيَّةُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الأَرْدَسْـــتَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـــرٍ الْعِرَاقِيُّ حَدَّثَنَا سُـــفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَـــنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِى أَبُو بَكْرٍ الزُّبَيْدِيُّ عَنْ عَاصِمِ بْنِ شُرَيْبٍ قَالَ: أُتِىَ عَلِيُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ رضـي الله عنه يَوْمَ النَّحْرِ بِكَبْشٍ فَذَبَحَهُ وَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ وَمِنْ مُحَمَّدٍ لَكَ. ثُمَّ أَمِرَ بِهِ فَتُصُــدِّقَ بِهِ ثُمَّ أُتِىَ بِكَبْشٍ آخَرَ فَذَبَحَهُ فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ وَمِنْ عَلِيٍّ لَكَ. قَالَ ثُمَّ قَالَ: ائْتِنِى بِطَابِقٍ مِنْهُ وَتَصَدَّقْ بِسَائِرِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ النَّهْدِيُّ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ أَبِى الْحَسْنَاءِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ عَنْ حَنَشِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ رضـي الله عنه يُضَـحِّى بِكَبْشٍ عَنْ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم وَبِكَبْشٍ عَنْ نَفْسِـهِ قُلْنَا لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ تُضَـحِّى عَنْ رَسُـولِ اللَّهِ

صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: إِنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم أَمَرَنِى أَنْ أُضَـحِّىَ عَنْهُ أَبَدًا فَأَنَا أُضَـحِّى عَنْهُ أَبَدًا. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ عَنْ شَرِيكٍ تَفَرَّدَ بِهِ شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِإِسْنَادِهِ.

وَهُوَ إِنْ ثَبَتَ يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ التَّضْـحِيَةِ عَمَّنْ خَرَجَ مِنْ دَارِ الدُّنْيَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَمَّا عَنِ الْحَمْلِ فَقَدْ قَالَ الشَّافِعِىُّ: لاَ يُضَحَّى عَمَّا فِى الْبَطْنِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ لاَ يُضَحِّى عَمَّا فِى بَطْنِ الْمَرْأَةِ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى حِلاَقِ الشَّعَرِ بَعْدَ ذَبْحِ الأُضْحِيَّةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضـي الله عنهمَا ضَـحَّى مَرَّةً بِالْمَدِينَةِ قَالَ نَافِعٌ: فَأَمَرَنِى أَنْ أَشْتَرِىَ لَهُ كَبْشًا فَحِيلاً أَقْرَنَ ثُمَّ أَذْبَحَهُ يَوْمَ الأَضْـحَى فِى مُصَـلَّى النَّاسِ قَالَ نَافِعٌ فَفَعَلْتُ ثُمَّ حُمِلَ الْكَبْشُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَحَلَقَ رَأْسَـهُ حِينَ ذُبِحَ الْكَبْشُ وَكَانَ مَرِيضًـا لَمْ يَشْـهَدِ الْعِيدَ مَعَ النَّاسِ. قَالَ نَافِعٌ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضـي الله عنهمَا يَقُولُ: لَيْسَ حِلاَقُ الرَّأْسِ بِوَاجِبٍ عَلَى مَنْ ضَـحَّى إِذَا لَمْ يَحُجَّ وَقَدْ فَعَلَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ.

▲ باب: الرَّجُلِ يُوجِبُ شَاةً أُضْحِيَّةً لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يُبْدِلَهَا بِخَيْرٍ وَلاَ شَرٍّ مِنْهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الأَلْثَغُ الْمَخْرَمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنِ الْجَهْمِ بْنِ جَارُودٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه أَهْدَى بُخْتِيَّةً لَهُ قَدْ أَعْطَى بِهَا ثَلاَثَمِائَةِ دِينَارٍ فَأَرَادَ أَنْ يَبِيعَهَا وَيَشْتَرِىَ بِثَمَنِهَا بُدْنًا فَسَأَلَ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم عَنْ ذَلِكَ فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْحَرَهَا وَلاَ يَبِيعَهَا كَذَا قَالَ بُخْتِيَّةً لَهُ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى وَلَدِ الأُضْحِيَّةِ وَلَبَنِهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الأَرْدَسْتَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرٍ الْعِرَاقِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ أَبِى ثَابِتٍ عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ حَذَفٍ الْعَبْسِىِّ قَالَ: كُنَّا مَعَ عَلِىٍّ رضي الله عنه بِالرَّحْبَةِ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ هَمْدَانَ يَسُوقُ بَقَرَةً مَعَهَا وَلَدُهَا فَقَالَ: إِنِّى اشْتَرَيْتُهَا أُضَحِّى بِهَا وَإِنَّهَا وَلَدَتْ قَالَ فَلاَ تَشْرَبْ مِنْ لَبَنِهَا إِلاَّ فَضْلاً عَنْ وَلَدِهَا فَإِذَا كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ فَانْحَرْهَا هِىَ وَوَلَدَهَا عَنْ سَبْعَةٍ.

▲ باب: الرَّجُلِ يَشْتَرِى ضَحِيَّةً وَهِىَ تَامَّةٌ ثُمَّ عَرَضَ لَهَا نَقْصٌ وَبَلَغَتِ الْمَنْسَكَ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىٍّ الْوَرَّاقُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَابِرٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا

أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِىُّ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ جَابِرٍ عَنْ مُحَمَّدٍ هُوَ ابْنُ قَرَظَةَ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ رضي الله عنه قَالَ: اشْتَرَيْتُ شَاةً لأُضَحِّىَ بِهَا فَخَرَجْتُ فَأَخَذَ الذِّئْبُ أَلْيَتَهَا فَسَأَلْتُ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: ضَحِّ بِهَا. وَفِى رِوَايَةِ سُفْيَانَ: اشْتَرَيْنَا كَبْشًا لِنُضَحِّىَ بِهِ فَقَطَعَ الذِّئْبُ أَلْيَتَهُ أَوْ مِنْ أَلْيَتِهِ فَسَأَلْتُ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَأَمَرَنِى أَنْ أُضَحِّىَ بِهِ.

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ وَشَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِىِّ. {ج} إِلاَّ أَنَّ جَابِرًا غَيْرُ مُحْتَجٍّ بِهِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ قَالاَ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لاَ بَأْسَ بِالأُضْحِيَّةِ الْمَقْطُوعَةِ الذَّنَبِ. وَهَذَا مُخْتَصَرٌ مِنَ الْحَدِيثِ الأَوَّلِ.

فَقَدْ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ حَجَّاجٍ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم عَنْ شَاةٍ قَطَعَ الذِّئْبُ ذَنَبَهَا يُضَحِّى بِهَا قَالَ: ضَحِّ بِهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا مِسْعَرٌ عَنْ أَبِى حَصِينٍ: أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما رَأَى هَدَايَا لَهُ فِيهَا نَاقَةٌ

عَوْرَاءُ فَقَالَ: إِنْ كَانَ أَصَابَهَا بَعْدَمَا اشْتَرَيْتُمُوهَا فَأَمْضُوهَا وَإِنْ كَانَ أَصَابَهَا قَبْلَ أَنْ تَشْتَرُوهَا فَأَبْدِلُوهَا.

▲ باب: الرَّجُلِ يَشْتَرِى ضَحِيَّةً فَتَمُوتُ أَوْ تُسْرَقُ أَوْ تَضِلُّ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِى حَمْزَةَ قَالَ قَالَ نَافِعٌ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَقُولُ: أَيُّمَا رَجُلٍ أَهْدَى هَدِيَّةً فَضَلَّتْ فَإِنْ كَانَتْ نَذْرًا أَبْدَلَهَا وَإِنْ كَانَتْ تَطَوُّعًا فَإِنْ شَاءَ أَبْدَلَهَا وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهَا.

هَكَذَا رَوَاهُ مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ مَوْقُوفًا وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ الأَسْلَمِىُّ عَنْ نَافِعٍ مَرْفُوعًا وَالصَّوَابُ مَوْقُوفٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ تَمِيمِ بْنِ حُوَيْصٍ يَعْنِى الْمِصْرِىَّ قَالَ: اشْتَرَيْتُ شَاةً بِمِنًى أُضْحِيَّةً فَضَلَّتْ فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: لاَ يَضُرُّكَ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ: وَلَكِنَّهُ إِنْ وَجَدَهَا بَعْدَمَا أَوْجَبَهَا ذَبَحَهَا وَإِنْ مَضَتْ أَيَّامُ النَّحْرِ كَمَا يُصْنَعُ فِى الْبُدْنِ مِنَ الْهَدْىِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا ابْنُ نَاجِيَةَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ شُعَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ يَعْنِى ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّهَا سَاقَتْ بَدَنَتَيْنِ

فَضَـلَّتَا فَأَرْسَـلَ إِلَيْهَا ابْنُ الزُّبَيْرِ بَدَنَتَيْنِ مَكَانَهُمَا فَنَحَرَتْهُمَا ثُمَّ وَجَدَتِ الأُولَتَيْنِ فَنَحَرَتْهُمَا أَيْضًا ثُمَّ قَالَتْ: هَكَذَا السُّنَّةُ فِى الْبُدْنِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ فَذَكَرَهُ.

▲ باب: التَّضْحِيَةِ فِى اللَّيْلِ مِنْ أَيَّامِ مِنًى

أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَـنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِىِّ بْنِ حُسَـيْنٍ أَنَّهُ قَالَ لِقَيِّمٍ لَهُ جَدَّ نَخْلَهُ بِاللَّيْلِ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم نَهَى عَنْ جِدَادِ اللَّيْلِ وَصِـرَامِ اللَّيْلِ أَوْ قَالَ وَحَصَـادِ اللَّيْلِ. قَالَ سُـفْيَانُ يُقَالُ حَتَّى يَكُونَ بِالنَّهَارِ وَتَحْضُرُهُ الْمَسَاكِينُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى الْمَعْرُوفِ الإِسْـفَرَائِينِىُّ بِهَا أَخْبَرَنَا بِشْـرُ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَـيْنِ بْنِ نَصْـرٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ ابْنُ الْمَدِينِىِّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ لَمْ يُذْكَرِ الصِّرَامَ وَالْحَصَادَ قَالَ سُفْيَانُ فَسَأَلُوا جَعْفَرًا عَنِ الأَضْحَى بِاللَّيْلِ فَقَالَ: لاَ قَالَ سُفْيَانُ: هَذَا فِى حَالِ الْمَسَاكِينِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَـنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ أَشْـعَثَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنِ الْحَسَـنِ قَالَ: نُهِىَ عَنْ جِدَادِ اللَّيْلِ وَحَصَـادِ اللَّيْلِ وَالأَضْـحَى بِاللَّيْلِ وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنْ شِـدَّةِ حَالِ النَّاسِ كَانَ الرَّجُلُ يَفْعَلُهُ لَيْلاً فَنُهِىَ عَنْهُ ثُمَّ رُخِّصَ فِى ذَلِكَ.

▲ باب: النَّهْيِ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلاَثٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لاَ يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ مِنْ نُسُكِهِ بَعْدَ ثَلاَثٍ. كَذَا رَوَاهُ الشَّافِعِىُّ عَنْ سُفْيَانَ مَوْقُوفًا وَمِنْ حَدِيثِ مَعْمَرٍ مَرْفُوعًا وَالْحَدِيثُ عِنْدَ غَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ مَرْفُوعٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلاَءِ الْمَكِّىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه فَبَدَأَ بِالصَّلاَةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى أَنْ نَأْكُلَ مِنْ لُحُومِ نُسُكِنَا بَعْدَ ثَلاَثٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ الْعَلاَءِ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ وَغَيْرِهِ عَنِ الزُّهْرِىِّ مَرْفُوعًا.

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا رضي الله عنه يَقُولُ يَوْمَ الأَضْحَى: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ نَهَى أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ نُسُكِكُمْ بَعْدَ ثَلاَثٍ فَلاَ تَأْكُلُوهَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الأَضَاحِىِّ بَعْدَ ثَلاَثٍ. قَالَ سَالِمٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ لاَ يَأْكُلُ لُحُومَ الأَضَاحِىِّ فَوْقَ ثَلاَثٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ وَعَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ الزُّهْرِىِّ.

▲ باب: الرُّخْصَةِ فِى الأَكْلِ مِنْ لُحُومِ الضَّحَايَا وَالإِطْعَامِ وَالاِدِّخَارِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلاَمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم: أَنَّهُ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلاَثٍ ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: كُلُوا وَتَزَوَّدُوا وَادَّخِرُوا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: كُنَّا لاَ نَأْكُلُ مِنْ لَحْمِ بُدْنِنَا فَوْقَ

ثَلاَثٍ فَرَخَّصَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: كُلُوا وَتَزَوَّدُوا. فَأَكَلْنَا وَتَزَوَّدْنَا. قُلْتُ لِعَطَاءٍ قَالَ جَابِرٌ حَتَّى جِئْنَا الْمَدِينَةَ؟ قَالَ لاَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ وَقَالَ: نَعَمْ بَدَلَ قَوْلِهِ: لاَ. وَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ يَحْيَى كَمَا رَوَاهُ مُسَدَّدٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ بِلاَلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الرَّبِيعِ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا نَتَزَوَّدُ مِنْ لُحُومِ الْهَدْيِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى الْمَدِينَةِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَلِيٍّ وَغَيْرِهِ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ.

فَالتَّزَوُّدِ إِلَى الْمَدِينَةِ حَفِظَهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءٍ وَحَفِظَهُ أَيْضًا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِى سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ وَحَفِظَهُ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ أَبِى الزَّاهِرِيَّةِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أُضْحِيَّتَهُ فَقَالَ: يَا ثَوْبَانُ هَيِّئْ لَنَا هَذِهِ الشَّاةَ وَأَصْلِحْهَا. قَالَ: فَمَا زِلْتُ أُطْعِمُهُ مِنْهَا حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنِى الزُّبَيْدِىُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيه عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى السُّكَّرِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ التَّرْقُفِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنِ الزُّبَيْدِىِّ: مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا ثَوْبَانُ قَالَ قَالَ لِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَصْلِحْ هَذَا اللَّحْمَ. فَأَصْلَحْتُهُ قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ مِنْهُ حَتَّى بَلَغَ الْمَدِينَةَ زَادَ أَبُو مُسْهِرٍ فِى رِوَايَتِهِ فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِى مُسْهِرٍ وَقَالَ فِيهِ فِى حَجَّةِ الْوَادَعِ وَلاَ أُرَاهَا مَحْفُوظَةً وَرَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّارِمِىِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُبَارَكِ دُونَ هَذِهِ اللَّفْظَةِ.

حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْخَلِيلِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ السَّلِيطِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ ذَكَرَ سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا لُحُومَ الأَضَاحِىِّ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ وَإِنَّمَا أَرَدْتُ بِذَلِكَ لِيَتَّسِعَ أَهْلُ السَّعَةِ عَلَى مَنْ لاَ سَعَةَ لَهُ فَكُلُوا مَا بَدَا لَكُمْ وَادَّخِرُوا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم بِمِثْلِهِ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ الشَّاعِرِ عَنْ أَبِى عَاصِمٍ عَنْ سُفْيَانَ كَمَا مَضَى فِى كِتَابِ الأَشْرِبَةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا خَلاَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُعَرِّفٌ حَدَّثَنِى مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: نَهَيْتُكُمْ عَنْ ثَلاَثٍ وَأَنَا آمُرُكُمْ بِهِنَّ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا فَإِنَّ فِى زِيَارَتِهَا تَذْكِرَةً وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الأَشْرِبَةِ أَنْ تَشْرَبُوا فِى ظُرُوفِ الأَدَمِ فَاشْرَبُوا فِى كُلِّ وِعَاءٍ غَيْرَ أَنْ لاَ تَشْرَبُوا مُسْكِرًا وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِىِّ أَنْ تَأْكُلُوهَا بَعْدَ ثَلاَثٍ فَكُلُوهَا وَاسْتَنْفِعُوا بِهَا فِى أَسْفَارِكُمْ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ مُعَرِّفِ بْنِ وَاصِلٍ وَابْنِ بُرَيْدَةَ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ فَقَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِى سِنَانٍ: ضِرَارِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا ابْنُ مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ هُوَ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ خَبَّابٍ: أَنَّ أَبَا سَعِيدِ بْنَ مَالِكٍ الْخُدْرِىَّ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَقُدِّمَ إِلَيْهِ مِنْ لُحُومِ الأَضَاحِىِّ فَقَالَ: مَا أَنَا بِآكِلِهِ حَتَّى أَسْأَلَ فَانْطَلَقَ إِلَى أَخِيهِ لأُمِّهِ وَكَانَ بَدْرِيًّا قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ

فَقَالَ لَهُ: قَدْ حَدَثَ بَعْدَكَ أَمْرٌ نَقْضًا لِمَا كَانَ نُهِيَ عَنْهُ مِنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنِ اللَّيْثِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الأَزْهَرِ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِى أَبِى عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَبُو جَعْفَرٍ وَأَبِى: إِسْحَاقُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ مَوْلَى بَنِى عَدِيٍّ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ نَهَانَا أَنْ نَأْكُلَ لُحُومَ نُسُكِنَا فَوْقَ ثَلاَثٍ فَخَرَجْتُ فِى سَفَرٍ ثُمَّ قَدِمْتُ عَلَى أَهْلِى فَقَالَتْ: إِنَّهُ رُخِّصَ لِلنَّاسِ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ: فَلَمْ أُصَدِّقْهَا حَتَّى بَعَثْتُ إِلَى أَخِى قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ وَكَانَ بَدْرِيًّا أَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ قَالَ فَبَعَثَ إِلَيَّ: أَنْ كُلْ طَعَامَكَ فَقَدْ صَدَقَتْ قَدْ أَرْخَصَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِلْمُسْلِمِينَ فِى ذَلِكَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْبَغَوِيُّ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ إِيَاسٍ الْجُرَيْرِىُّ ح قَالَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى: مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ يَعْنِى الْجُرَيْرِىَّ عَنْ أَبِى نَضْرَةَ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ لاَ

تَأْكُلُوا لَحْمَ الأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ. فَشَكَوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّ لَهُمْ عِيَالاً وَحَشَمًا وَخَدَمًا فَقَالَ: كُلُوا وَأَطْعِمُوا وَاحْبِسُوا وَادَّخِرُوا.
رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى.
أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِى عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الأَضْحَى: مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلاَ يُصْبِحَنَّ فِى بَيْتِهِ مِنْ أُضْحِيَّتِهِ بَعْدَ ثَالِثَةٍ شَىْءٌ. فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَفْعَلُ فِى هَذَا الْعَامِ كَمَا فَعَلْنَا فِى الْعَامِ الْمَاضِى. فَقَالَ: لاَ كُلُوا وَأَطْعِمُوا وَادَّخِرُوا فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ كَانَ فِيهِ شِدَّةٌ أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا فَأَرَدْتُ أَنْ تَقْسِمُوا فِى النَّاسِ.
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى عَاصِمٍ الضَّحَّاكِ بْنِ مَخْلَدٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِى عَاصِمٍ وَقَالَ: فَأَرَدْتُ أَنْ يَفْشُوَ فِيهِمْ.
أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِى الْمَلِيحِ عَنْ نُبَيْشَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّا كُنَّا نَهَيْنَاكُمْ عَنْ لُحُومِهَا أَنْ تَأْكُلُوهَا فَوْقَ ثَلاَثٍ لِكَىْ تَسَعَكُمْ جَاءَ اللَّهُ بِالسَّعَةِ فَكُلُوا وَادَّخِرُوا وَاتَّجِرُوا أَلاَ وَإِنَّ هَذِهِ الأَيَّامَ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.
قَوْلُهُ اتَّجِرُوا أَصْلُهُ ائْتَجِرُوا واتَّجِرُوا عَلَى وَزْنِ افْتَعَلُوا يُرِيدُ الصَّدَقَةَ الَّتِى يُبْتَغَى أَجْرُهَا وَلَيْسَ مِنْ بَابِ التِّجَارَةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْــحَاقَ أَخْبَرَنَا الْحَسَــنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنِى أَخِى عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَــةَ رضــي الله عنها قَالَتْ: الضَّــحِيَّةُ كُنَّا نُمَلِّحُ مِنْهُ وَنَقْدَمُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صــلى الله عليه وسلم بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ: لاَ تَأْكُلُوا مِنْهُ إِلاَّ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ. وَلَيْسَتْ بِعَزِيمَةٍ وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ يُطْعِمُوا مِنْهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى أُوَيْسٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الأَضَاحِىِّ بَعْدَ ثَلاَثٍ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى بَكْرٍ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرَةَ فَقَالَتْ: صَدَقَ سَمِعْتُ عَائِشَــةَ رضــي الله عنها تَقُولُ: دَفَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حَضْرَةَ الأَضْحَى فِى زَمَانِ النَّبِيِّ صــلى الله عليه وسلم فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم: ادَّخِرُوا الثَّلاَثَ وَتَصَــدَّقُوا بِمَا بَقِىَ. قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قِيلَ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ لَقَدْ كَانَ النَّاسُ يَنْتَفِعُونَ مِنْ ضَــــحَايَاهُمْ يَجْمُلُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ وَيَتَّخِذُونَ مِنْهَا الأَسْقِيَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم: وَمَا ذَاكَ. أَوْ كَمَا قَالَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَهَيْتَ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلاَثٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَّةِ الَّتِى دَفَّتْ حَضْرَةَ الأَضْحَى فَكُلُوا وَتَصَدَّقُوا وَادَّخِرُوا. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ رَوْحٍ عَنْ مَالِكٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ بِشْــرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ أَخْبَرَنِى أَبِى عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَ سَأَلْتُهَا: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُــــفْيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّهُ قَالَ قِيلَ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وســـلم أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الأَضَـــاحِىِّ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ؟ قَالَتْ: مَا نَهَى عَنْهُ إِلاَّ مَرَّةً فِى عَامٍ جَاعَ النَّاسُ مِنْهُ فَأَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ الْغَنِىُّ الْفَقِيرَ وَلَقَدْ كُنَّا نُخْرِجُ الْكُرَاعَ بَعْدَ خَمْسَ عَشْرَةَ فَنَأْكُلُهُ فَقُلْتُ: وَلِمَ تَفْعَلُونَ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَضَحِكَتْ وَقَالَتْ مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم مِنْ خُبْزِ بُرٍّ مَأْدُومٍ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَــمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّـافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهِ: لَمَّا رَوَتْ عَائِشَــةُ رضــي الله عنها أَنَّ النَّبِىَّ صـلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْهُ لِلدَّافَّةِ ثُمَّ قَالَ: كُلُوا وَتَصَدَّقُوا وَادَّخِرُوا.

وَرَوَى جَابِرٌ مَا ذَكَرْنَا كَانَ يَجِبُ عَلَى مَنْ عَلِمَ الأَمْرَيْنِ مَعًا أَنْ يَقُولَ نَهَى النَّبِىُّ صــلى الله عليه وســلم عَنْهُ لِمَعْنًى فَإِذَا كَانَ مِثْلَهُ فَهُوَ مَنْهِىٌّ عَنْهُ وَإِذَا لَمْ يَكُنْ مِثْلَهُ لَمْ يَكُنْ مَنْهِيًّا عَنْهُ أَوْ يَقُولُ نَهَى النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم فِى وَقْتٍ ثُمَّ أَرْخَصَ فِيهِ بَعْدَهُ وَالآخَرُ مِنْ أَمْرِهِ نَاسِخٌ لِلأَوَّلِ.

قَالَ وَقَالَ الشَّـافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِى مَوْضِـعٍ آخَرَ يُشْـبِهُ أَنْ يَكُونَ نَهَى النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم عَنْ إِمْسَاكِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلاَثٍ إِذَا كَانَتِ الدَّافَّةُ عَلَى مَعْنَى الاِخْتِيَارِ لاَ عَلَى مَعْنَى الْفَرْضِ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى فِى الْبُدْنِ (فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا) وَهَذِهِ الآيَةُ فِى الْبُدْنِ الَّتِى يَتَطَوَّعُ بِهَا أَصْحَابُهَا.

▲ باب: إِطْعَامِ الْبَائِسِ الْفَقِيرِ وَإِطْعَامِ الْقَانِعِ وَالْمُعْتَرِّ وَمَا جَاءَ فِى تَفْسِيرِهِمْ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ) وَقَالَ (وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ)

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (الْقَانِعَ) هُوَ السَّائِلُ (وَالْمُعْتَرَّ) هُوَ الزَّائِرُ وَالْمَارُّ بِلاَ وَقْتٍ وَقَالَ فِى مَوْضِـعٍ آخَرَ (الْقَانِعَ) الْفَقِيرُ (وَالْمُعْتَرَّ) الزَّائِرُ وَقِيلَ الَّذِى يَتَعَرَّضُ الْعَطِيَّةَ مِنْهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ فِى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ) قَالَ: الَّذِى يَسْأَلُكَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ (الْقَانِعَ) السَّائِلُ (وَالْمُعْتَرَّ) الَّذِى يَعْتَرِيكَ يُرِيدُكَ وَلاَ يَسْأَلُكَ.

وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَمُجَاهِدٍ: (الْقَانِعَ) الْجَالِسُ فِى بَيْتِهِ (وَالْمُعْتَرَّ) الَّذِى يَعْتَرِيكَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ النَّضْرُوِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَمَنْصُورٌ عَنِ الْحَسَنِ فِى قَوْلِهِ (الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ) قَالَ: الْقَانِعُ الَّذِى يَقْنَعُ لِلرَّجُلِ يَسْأَلُهُ وَالْمُعْتَرُّ الَّذِى يَتَعَرَّضُ وَلاَ يَسْأَلُ.

وَحَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا مُغِيرَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَحَدُهُمَا الْمَارُّ وَالآخَرُ السَّائِلُ.

وَحَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ (الْقَانِعَ) السَّائِلُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِىِّ بْنِ السَّقَّاءِ الإِسْفَرَائِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بُطَّةَ الأَصْبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَمَوِىُّ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِى قَوْلِهِ (فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ) قَالَ: الْبَائِسُ الَّذِى يَسْأَلُ بِيَدِهِ إِذَا سَأَلَ قَالَ وَالْقَانِعُ الطَّامِعُ الَّذِى يَطْمَعُ فِى ذَبِيحَتِكَ مِنْ جِيرَانِكَ. قَالَ (وَالْمُعْتَرَّ) الَّذِى يَعْتَرِيكَ بِنَفْسِهِ وَلاَ يَسْأَلُكَ يَتَعَرَّضُ لَكَ. وَرُوِىَ فِى ذَلِكَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ الْهَرَوِىُّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا قَابُوسُ بْنُ أَبِى ظَبْيَانَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ قُلْنَا لاِبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَرَأَيْتَ الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ مَا الْقَانِعُ وَالْمُعْتَرُّ؟ قَالَ: أَمَّا (الْقَانِعَ) فَالْقَانِعُ بِمَا أَرْسَلْتَ إِلَيْهِ فِى بَيْتِهِ (وَالْمُعْتَرَّ) الَّذِى يَعْتَرِيكَ.

▲ باب: لاَ يَبِيعُ مِنْ أُضْحِيَّتِهِ شَيْئًا وَلاَ يُعْطِى أَجْرَ الْجَازِرِ مِنْهَا

حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْــــتَمْلِىُّ أَخْبَرَنَا بِشْــــرُ بْنُ أَحْمَدَ الإِسْــفَرَائِينِىُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَــيْنِ الْبَيْهَقِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا مُسَدَّدٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِىِّ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ عَلِىٍّ رضــي الله عنه قَالَ: أَمَرَنِى رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم أَنْ أَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ وَأَنْ أَقْسِــمَ جُلُودَهَا وَجِلاَلَهَا وَأَمَرَنِى أَنْ لاَ أُعْطِىَ الْجَازِرَ مِنْهَا شَيْئًا وَقَالَ: نَحْنُ نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا. وَفِى رِوَايَةِ أَبِى خَيْثَمَةَ: وَأَنْ أَتَصَدَّقَ بِلَحْمِهَا وَجُلُودِهَا وَأَجِلَّتِهَا وَأَنْ لاَ أُعْطِىَ أَجْرَ الْجَازِرِ مِنْهَا قَالَ: نَحْنُ نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ فِى الصَّــحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَعَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَــيْبَةَ وَغَيْرِهِ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْــــحَاقَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزِّبْرِقَانِ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ بَاعَ جِلْدَ أُضْحِيَّتِهِ فَلاَ أُضْحِيَّةَ لَهُ.

▲ باب: الاِشْتِرَاكِ فِى الْهَدْيِ وَالأُضْحِيَّةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ: سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَانَ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ أَبِى حَامِدٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَوَّارٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِىِّ رضي الله عنه قَالَ: نَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْحُدَيْبِيَةِ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ. لَفْظُ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَقُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ نَشْتَرِكَ فِى الإِبِلِ وَالْبَقَرِ كُلُّ سَبْعَةٍ مِنَّا فِى بَدَنَةٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ هُوَ الشَّيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: كُنَّا مَعَ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فِى الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَاشْتَرَكْنَا فِى الْجَزُورِ سَبْعَةً فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: الْبَقَرَةُ يُشْتَرَكُ فِيهَا قَالَ: مَا هِىَ إِلاَّ مِنَ الْبُدْنِ. وَحَضَرَ جَابِرٌ الْحُدَيْبِيَةَ فَقَالَ: اشْتَرَكْنَا كُلُّ سَبْعَةٍ فِى بَدَنَةٍ فَنَحَرْنَا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ بَدَنَةً.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونٍ الْحَرْبِىُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الْبَقَرَةُ عَنْ سَبْعَةٍ وَالْبَدَنَةُ عَنْ سَبْعَةٍ. وَإِجْمَاعُ هَؤُلاَءِ الأَئِمَّةِ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ثُمَّ رِوَايَةُ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ عَلَى أَنَّ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ أَوْلَى مِنْ رِوَايَةِ الثَّوْرِىِّ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه فِى الْبَدَنَةِ عَنْ عَشْرَةٍ.

وَرُوِّينَا عَنْ عَلِىٍّ وَحُذَيْفَةَ وَأَبِى مَسْعُودٍ الأَنْصَارِىِّ وَعَائِشَةَ رضي الله عنهمْ أَنَّهُمْ قَالُوا: الْبَقَرَةُ عَنْ سَبْعَةٍ.

باب: الأُضْحِيَّةِ فِى السَّفَرِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ ح قَالَ وَأَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالاَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ حَدَّثَنَا أَبُو الزَّاهِرِيَّةِ: حُدَيْرُ بْنُ كُرَيْبٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرِ بْنِ مَالِكٍ الْحَضْرَمِىِّ عَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ذَبَحَ أُضْحِيَّتَهُ فِى السَّفَرِ ثُمَّ قَالَ: يَا ثَوْبَانُ أَصْلِحْ لَحْمَهَا. فَلَمْ أَزَلْ أُصْلِحُهُ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ.

▲ باب: مَنْ قَالَ الأَضْـــحَى جَائِزٌ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَيَّامَ مِنًى كُلَّهَا لأَنَّهَا أَيَّامُ النُّسُكِ

أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْحَافِظُ الإِسْـــفَرَائِينِىُّ بِهَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ زِيَادٍ النَّيْسَـــابُورِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا سَـــعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنِى سُـــلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: كُلُّ عَرَفَاتٍ مَوْقِفٌ وَارْفَعُوا عَنْ عُرَيْنِيَاتٍ وَكُلُّ مُزْدَلِفَةَ مَوْقِفٌ وَارْفَعُوا عَنْ مُحَسِّرٍ وَكُلُّ فِجَاجِ مِنًى مَنْحَرٌ وَكُلُّ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ذَبْحٌ.

ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ وَهُوَ مُرْسَلٌ.

وَقَدْ رُوِىَ كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَـــعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِىٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـــنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّـــوفِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو نَصْـــرٍ التَّمَّارُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى حُسَـيْنٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضـــي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسلم: عَرَفَاتُ مَوْقِفٌ وَارْفَعُوا عَنْ عُرَنَةَ وَكُلُّ مُزْدَلِفَةَ مَوْقِفٌ وَارْفَعُوا عَنْ مُحَسِّرٍ وَكُلُّ فِجَاجِ مِنًى مَنْحَرٌ وَفِى كُلِّ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ذَبْحٌ.

وَرَوَاهُ سُـوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ضَـعِيفٌ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ النَّقْلِ عَنْ سَـعِيدٍ كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْـــبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَـــاعِدٍ وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَـــابُورِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُـــورٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

بُكَيْرٍ الْحَضْـــرَمِيُّ حَدَّثَنَا سُـــوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ سَـــعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّنُوخِيِّ عَنْ سُـــلَيْمَانَ بْنِ مُوسَـــى عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ رضـي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: أَيَّامُ التَّشْـرِيقِ كُلُّهَا ذَبْحٌ.

وَرُوِىَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ سُـــلَيْمَانَ كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَـــابُورِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَـــى الْخَشَّابُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِى سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَيْدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى أَنَّ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ حَدَّثَهُ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضـــي الله عنه أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: كُلُّ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ذَبْحٌ.

وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِى أُسَامَةَ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضـي الله عنه أَخْبَرَهُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قَدْ سَمَّاهُ نَافِعٌ فَنَسِيتُهُ أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ غِفَارٍ: قُمْ فَأَذِّنْ أَنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ مُؤْمِنٌ وَأَنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُـرْبٍ. أَيَّامُ مِنًى زَادَ سُـلَيْمَانُ بْنُ مُوسَـى: وَذَبْحٍ. يَقُولُ أَيَّامُ ذَبْحٍ ابْنُ جُرَيْجٍ يَقُولُهُ.

وَرَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى الصَّدَفِىُّ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ مَرَّةً عَنْ أَبِى سَـعِيدٍ وَمَرَّةً عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنهمَا عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم: أَيَّامُ التَّشْـرِيقِ كُلُّهَا ذَبْحٌ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَـعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ

بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ حَدَّثَنَا دُحَيْمٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى فَذَكَرَهُ وَقَالَ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا دُحَيْمٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ عَنِ الصَّدَفِىِّ فَذَكَرَهُ وَقَالَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه. {ج} قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: وَهَذَا سَوَاءٌ قَالَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه وَسَوَاءٌ قَالَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ جَمِيعًا غَيْرُ مَحْفُوظَيْنِ لاَ يَرْوِيهِمَا غَيْرُ الصَّدَفِىِّ قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَالصَّدَفِىُّ ضَعِيفٌ لاَ يُحْتَجُّ بِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِىٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ زِيَادٍ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَمْرٍو الْحَضْرَمِىِّ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: الأَضْحَى ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ.

قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ مَطَرٍ أَنَّ الْحَسَنَ وَعَطَاءً قَالاَ: يُضَحَّى إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ هُوَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ قَالَ عَطَاءٌ: يَذْبَحُ فِى أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: الأَضْحَى ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ.

قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ هُوَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ قَالَ عَطَاءٌ: يَذْبَحُ فِى أَيَّامِ مِنًى كُلِّهَا وَفِى يَوْمِ النَّفْرِ الآخِرِ.

قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـــحَاقَ حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ حَدَّثَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُهَاجِرٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: الأَضْـــحَى يَوْمُ النَّحْرِ وَثَلاَثَةُ أَيَّامٍ بَعْدَهُ.

قَالَ وَحَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِئٍ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَـــى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنِ النُّعْمَانِ عَنْ سُـــلَيْمَانَ بْنِ مُوسَـــى أَنَّهُ قَالَ: النَّحْرُ أَرْبَعَةُ أَيَّامٍ. فَقَالَ مَكْحُولٌ: صَدَقَ.

▲ باب: مَنْ قَالَ الأَضْحَى يَوْمُ النَّحْرِ وَيَوْمَيْنِ بَعْدَهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـــيْنِ بْنُ بِشْـــرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ قَالَ نَافِعٌ: سَـأَلَ أَبُو سَـلَمَةَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضـــي الله عنهما بَعْدَ النَّحْرِ بِيَوْمٍ فَقَالَ: إِنِّى بَدَا لِى أَنْ أُضَـحِّىَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضـــي الله عنهمَا: مَنْ شَـاءَ فَلْيُضَحِّ الْيَوْمَ ثُمَّ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضـــــي الله عنهمَا كَانَ يَقُولُ: الأَضْحَى يَوْمَانِ بَعْدَ يَوْمِ الأَضْحَى.

قَالَ وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه كَانَ يَقُولُ: الأَضْحَى يَوْمَانِ بَعْدَ يَوْمِ الأَضْحَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: الذَّبْحُ بَعْدَ النَّحْرِ يَوْمَانِ.

▲ باب: مَنْ قَالَ الضَّحَايَا إِلَى آخِرِ الشَّهْرِ لِمَنْ أَرَادْ أَنْ يَسْتَأْنِىَ ذَلِكَ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْـــبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِىٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرٍ حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلاَلٍ حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِى أَبُو سَلَمَةَ وَسُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهُ بَلَغَهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الضَّــحَايَا إِلَى آخِرِ الشَّــهْرِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَسْــتَأْنِىَ ذَلِكَ. لَفْظُ حَدِيثِ الأَصْـبَهَانِىِّ وَفِى رِوَايَةِ أَبِى حَامِدٍ أَنَّ نَبِىَّ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم قَالَ: الضَّـــحَايَا إِلَى هِلاَلِ الْمُحَرَّمِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَسْـــتَأْنِىَ ذَلِكَ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِى الْمَرَاسِيلِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِىٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ يَقُولُ: إِنْ كَانَ الْمُسْــلِمُونَ يَشْــتَرِى أَحَدُهُمُ الأُضْــحِيَّةَ فَيُسَــمِّنُهَا فَيَذْبَحُهَا بَعْدَ الأَضْـحَى آخِرَ ذِى الْحِجَّةِ. حَدِيثُ أَبِى سَـلَمَةَ وَسُـلَيْمَانَ مُرْسَـلٌ وَحَدِيثُ أَبِى أُمَامَةَ حِكَايَةٌ عَمَّنْ لَمْ يُسَمِّ.

وَقَدْ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الْمَرْوَزِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِى الشَّرْحِ: رُوِىَ فِى بَعْضِ الأَخْبَارِ الأُضْحِيَّةُ إِلَى رَأْسِ الْمُحَرَّمِ فَإِنْ صَحَّ ذَلِكَ فَالأَمْرُ يَتَّسِعُ فِيهِ إِلَى غُرَّةِ الْمُحَرَّمِ وَإِنْ لَمْ يَصِحَّ فَالْخَبَرُ الصَّحِيحُ: أَيَّامُ مِنًى أَيَّامُ نَحْرٍ. وَعَلَى هَذَا بَنَى الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِى كِلاَهُمَا نَظَرٌ هَذَا لإِرْسَالِهِ وَمَا مَضَى لاِخْتِلاَفِ الرُّوَاةِ فِيهِ عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى وَحَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى أَوْلاَهُمَا أَنْ يُقَالَ بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ جماع أَبْوَابِ الْعَقِيقَةِ

▲ باب: الْعَقِيقَةُ سُنَّةٌ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ سَلْمَانُ رَفَعَهُ قَالَ: مَعَ الْغُلاَمِ عَقِيقَةٌ فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ الدَّمَ وَأَمِيطُوا عَنْهُ الأَذَى.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَارِمٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ وَلَمْ يَقُلْ رَفَعَهُ قَالَ وَقَالَ حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِى ابْنَ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ وَقَتَادَةُ وَهِشَامٌ وَحَبِيبٌ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.
أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَقَتَادَةُ وَحَبِيبٌ عَنْ مُحَمَّدٍ ح وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ عَمْرٍو الْعُكْبَرِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ يُونُسَ وَأَيُّوبَ وَهِشَامٍ وَحَبِيبٍ وَقَتَادَةَ فِى آخَرِينَ عَنْ مُحَمَّدِ

بْنِ سِيرِينَ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: فِى الْغُلاَمِ عَقِيقَتُهُ فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا وَأَمِيطُوا عَنْهُ الأَذَى.

قَالَ الْفَقِيهُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَقَدْ رُوِىَ عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَيُّوبَ كَذَلِكَ مُجَوَّدًا.

حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ ابْنُ الشَّرْقِيِّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: عَنِ الْغُلاَمِ عَقِيقَتُهُ فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا وَأَمِيطُوا عَنْهُ الأَذَى. وَاسْتَشْهَدَ الْبُخَارِىُّ أَيْضًا بِرِوَايَةِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ كَذَلِكَ مُجَوَّدًا قَالَ الْبُخَارِىُّ وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ سَلْمَانَ قَوْلَهُ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ قَالَ سَلْمَانُ: الْعَقِيقَةُ مَعَ الْوَلَدِ فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ الدَّمَ وَأَمِيطُوا عَنْهُ الأَذَى. قَالَ مُحَمَّدٌ: حَرَصْتُ عَلَى أَنْ أَعْلَمَ مَا أَمِيطُوا عَنْهُ الأَذَى فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يُخْبِرُنِى.

قَالَ الْفَقِيهُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَدْ رَوَى هِشَامٌ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِمَاطَةُ الأَذَى حَلْقُ الرَّأْسِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنِ الْحَسَنِ فَذَكَرَهُ قَالَ الْبُخَارِىُّ

وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ عَاصِمٍ وَهِشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنِ الرَّبَابِ عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنِ الرَّبَابِ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَعَ الْغُلاَمِ عَقِيقَتُهُ فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا وَأَمِيطُوا عَنْهُ الأَذَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رضي الله عنه أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: كُلُّ غُلاَمٍ رَهِينَةٌ بِعَقِيقَتِهِ تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ وَيُسَمَّى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى قَالاَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِى أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِىُّ حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ قَالَ قَالَ لِى مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: سَلِ الْحَسَنَ مِمَّنْ سَمِعَ حَدِيثَ الْعَقِيقَةِ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: مِنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى الأَسْوَدِ عَنْ قُرَيْشٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَارِسِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ شُرَحْبِيلَ حَدَّثَنَا

يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ قَالَ قُلْتُ لِعَطَاءٍ الْخُرَاسَــــانِيّ: مَا مُرْتَهِنٌ بِعَقِيقَتِهِ قَالَ: يُحْرَمُ شَفَاعَةَ وَلَدِهِ.

قَالَ الشَّــافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ رُوِىَ عَنِ النَّبِيِّ صــلى الله عليه وســلم أَنَّهُ عَقَّ عَنِ الْحَسَـنِ وَالْحُسَـيْنِ وَحَلَقَ شُـعُورَهُمَا وَتَصَـدَّقَتْ فَاطِمَةُ رضــي الله عنها بِزِنَتِهِ فِضَّةً.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَــيْنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَــيْنِ بْنِ الْفَضْــلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُوَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـحَاقَ الصَّـغَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الْمِنْقَرِىُّ حَـدَّثَنَـا عَبْدُ الْوَارِثِ حَـدَّثَنَـا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـــي الله عنهمَا: أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صـــلى الله عليه وسلم عَقَّ عَنِ الْحَسَـنِ كَبْشًـا وَعَنِ الْحُسَـيْنِ كَبْشًـا. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِى كِتَابِ السُّنَنِ عَنْ أَبِى مَعْمَرٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عُثْمَانَ بْنُ عَبْدَانَ وَأَبُو صَــادِقٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَطَّارُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رضـي الله عنه: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم عَقَّ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ كَبْشَيْنِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَنَّهُ قَالَ: وَزَنَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم شَعَرَ حَسَنٍ وَحُسَيْنٍ فَتَصَدَّقَتْ بِزِنَةِ ذَلِكَ فِضَّةً.

قَالَ وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّهُ عُقَّ عَنْ حَسَنٍ وَحُسَيْنٍ ابْنَىْ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنهمْ.

وَقِيلَ عَنْ رَبِيعَةَ عَنْ أَنَسٍ وَلَيْسَ بِمَحْفُوظٍ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو عُثْمَانَ بْنُ عَبْدَانَ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِى حَامِدٍ الْمُقْرِئُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيعَةَ حَدَّثَنِى عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ بِرَأْسِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ابْنَىْ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنهمْ يَوْمَ سَابِعِهِمَا فَحُلِقَا ثُمَّ تَصَدَّقَ بِوَزْنِهِ فِضَّةً وَلَمْ يَجِدْ أَوْ يُجَدِّدْ ذَبْحًا.

وَقِيلَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها وَلَيْسَ بِمَحْفُوظٍ أَنْبَأَنِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِجَازَةً حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ قَالاَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِىٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ مِسْكِينٍ أَخْبَرَنَا أَبِى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو يَعْنِى الْيَافِعِىَّ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: عَقَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ يَوْمَ السَّابِعِ وَسَمَّاهُمَا وَأَمَرَ أَنْ يُمَاطَ عَنْ رَأْسِهِمَا الأَذَى. قَالَ أَبُو أَحْمَدَ لاَ أَعْلَمُ يَرْوِيهِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ غَيْرُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو الْيَافِعِىِّ وَعَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِى رَوَّادٍ.

قَالَ الْفَقِيهُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَرَّرٍ فِى عَقِيقَةِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم عَنْ نَفْسِهِ حَدِيثًا مُنْكَرًا أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُفْيَانَ الطُّوسِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمَّادٍ الأَبِيوَرْدِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَرَّرٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم عَقَّ عَنْ نَفْسِهِ بَعْدَ النُّبُوَّةِ. {ج} قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: إِنَّمَا تَرَكُوا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَرَّرٍ لِحَالِ هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ الْفَقِيهُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَقَدْ رُوِىَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ قَتَادَةَ وَمِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَنَسٍ وَلَيْسَ بِشَىْءٍ.

▲ باب: مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّ الْعَقِيقَةَ عَلَى الاِخْتِيَارِ لاَ عَلَى الْوُجُوبِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَنْبَارِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ دَاوُدَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ أُرَاهُ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سُئِلَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْعَقِيقَةِ فَقَالَ: لاَ يُحِبُّ اللَّهُ الْعُقُوقَ. كَأَنَّهُ كَرِهَ الاِسْمَ وَقَالَ: مَنْ وُلِدَ لَهُ وَلَدٌ فَأَحَبَّ أَنْ يَنْسُكَ عَنْهُ فَلْيَنْسُكْ عَنِ الْغُلاَمِ شَاتَانِ مُكَافَأَتَانِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِى ضَمْرَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عَنِ الْعَقِيقَةِ فَقَالَ:

لاَ أُحِبُّ الْعُقُوقَ. وَكَأَنَّهُ إِنَّمَا كَرِهَ الاِسْــــمَ وَقَالَ: مَنْ وُلِدَ لَهُ وَلَدٌ فَأَحَبَّ أَنْ يَنْسُكَ عَنْ وَلَدِهِ فَلْيَفْعَلْ.

قَالَ الشَّـــيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَهَذَا إِذَا انْضَـــمَّ إِلَى الأَوَّلِ قَوِيَا وَقَدْ عَلَّقَ فِيهِمَا ذَلِكَ بِمَحَبَّتِهِ.

▲ باب: مَا يُعَقُّ عَنِ الْغُلاَمِ وَمَا يُعَقُّ عَنِ الْجَارِيَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْــحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُــفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِـــى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّـــارٍ حَدَّثَنَا سُـــفْيَانُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سِـــبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أُمِّ كُرْزٍ الْخُزَاعِيَّةِ وَهِىَ الْكَعْبِيَّةُ رضـي الله عنها قَالَتْ سَمِعْتُ النَّبِىَّ َلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَــلَّمَ يَقُولُ فِى الْعَقِيقَةِ: عَنِ الْغُلاَمِ شَــاتَانِ مُكَافَأَتَانِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَــاةٌ لاَ يَضُــرُّكُمْ ذُكْرَانًا كُنَّ أَمْ إِنَاثًا. كَذَا قَالَهُ سُــفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِيهِ وَذِكْرُ أَبِيهِ فِيهِ وَهَمٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى يَزِيدَ عَنْ سِـــبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أُمِّ كُرْزٍ رضـي الله عنها قَالَتْ قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صَـلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَـلَّمَ: عَنِ الْغُلاَمِ شَاتَانِ مِثْلاَنِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ هَذَا هُوَ الْحَدِيثُ وَحَدِيثُ سُفْيَانَ وَهَمٌ قَالَ الْفَقِيهُ الْعَالِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَرَوَاهُ الْمُزَنِىُّ فِى الْمُخْتَصَـرِ عَنِ الشَّـافِعِىِّ عَنْ سُـفْيَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى يَزِيدَ عَنْ سِـــبَاعِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أُمِّ كُرْزٍ وَالْمُزَنِىُّ وَاهِمٌ فِيهِ فِى مَوْضِـــعَيْنِ أَحَدُهُمَا أَنَّ سَــائِرَ الرُّوَاةِ رَوَوْهُ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى يَزِيدَ عَنْ

أَبِيهِ عَنْ سِبَاعٍ وَالآخَرُ أَنَّهُمْ قَالُوا فِيهِ سِبَاعُ بْنُ ثَابِتٍ وَقَدْ رَوَاهُ الطَّحَاوِىُّ عَنِ الْمُزَنِىِّ فِى كِتَابِ السُّنَنِ فِى أَحَدِ الْمَوْضِعَيْنِ عَلَى الصَّوَابِ كَمَا رَوَاهُ سَائِرُ النَّاسِ عَنْ سُفْيَانَ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

وَرَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى يَزِيدَ عَنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ ثَابِتِ بْنِ سِبَاعٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ كُرْزٍ أَخْبَرَتْهُ

وَرُوِىَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أُمِّ كُرْزٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ حَبِيبَةَ بِنْتِ مَيْسَرَةَ عَنْ أُمِّ كُرْزٍ رضي الله عنها أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: عَنِ الْغُلاَمِ شَاتَانِ مُكَافَأَتَانِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ السُّكَّرِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى عَطَاءٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ قُلْتُ يَعْنِى لِعَطَاءٍ: وَمَا الْمُكَافَأَتَانِ قَالَ: الْمِثْلاَنِ وَالضَّأْنُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الْمَعِزِ وَذُكْرَانِهَا أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ إِنَاثِهَا رَأْىٌ مِنْهُ قَالَ إِنْسَانٌ لِعَطَاءٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ ذَبَحْتُ مَكَانَهَا جَزُورًا قَالَ: ابْدَأْ بِالَّذِى سَمَّى ثُمَّ اذْبَحْ بَعْدُ مَا شِئْتَ قُلْتُ لَهُ: وَالسُّنَّةُ قَالَ: وَالسُّنَّةُ.

حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الإِسْفَرَائِينِىُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ وَرْدٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِى مُلَيْكَةَ يَقُولُ: نُفِسَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

أَبِى بَكْرٍ غُلاَمٌ فَقِيلَ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عُقِّى عَلَيْهِ أَوْ قَالَ عَنْهُ جَزُورًا فَقَالَتْ: مَعَاذَ اللَّهِ وَلَكِنْ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: شَاتَانِ مُكَافَأَتَانِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ أَبُو إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَأَخْبَرَتْنَا أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَخْبَرَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: عَنِ الْغُلاَمِ شَاتَانِ مُكَافَأَتَانِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ: سَالِمُ بْنُ تَمِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنَّ الْيَهُودَ تَعُقُّ عَنِ الْغُلاَمِ وَلاَ تَعُقُّ عَنِ الْجَارِيَةِ فَعُقُّوا عَنِ الْغُلاَمِ شَاتَيْنِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةً.

▲ باب: مَنِ اقْتَصَرَ فِى عَقِيقَةِ الْغُلاَمِ عَلَى شَاةٍ وَاحِدَةٍ

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ حَدَّثَنِى أَبُو مَعْمَرٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الْهُذَلِىُّ الْمُقْعَدُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَقَّ عَنِ الْحَسَنِ كَبْشًا وَعَنِ الْحُسَيْنِ كَبْشًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَسْأَلُهُ أَحَدٌ مِنْ وَلَدِهِ عَقِيقَةً إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهَا وَكَانَ يَعُقُّ عَنْ أَوْلاَدِهِ شَاةً شَاةً عَنِ الذِّكْرِ وَالأُنْثَى.

قَالَ وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ: أَنَّ أَبَاهُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ كَانَ يَعُقُّ عَنْ بَنِيهِ الذُّكُورِ وَالإِنَاثِ بِشَاةٍ شَاةٍ.

▲ باب: مَنْ قَالَ لاَ تُكْسَرُ عِظَامُ الْعَقِيقَةِ وَيَأْكُلُ أَهْلُهَا مِنْهَا وَيَتَصَدَّقُونَ وَيُهْدُونَ

رَوَى أَبُو دَاوُدَ فِى الْمَرَاسِيلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلاَءِ عَنْ حَفْصٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ فِى الْعَقِيقَةِ الَّتِى عَقَّتْهَا فَاطِمَةُ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلاَمُ: أَنْ تَبْعَثُوا إِلَى الْقَابِلَةِ مِنْهَا بِرِجْلٍ وَكُلُوا وَأَطْعِمُوا وَلاَ تَكْسِرُوا مِنْهَا عَظْمًا. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الدَّاوُدِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ اللُّؤْلُؤِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ فَذَكَرَهُ.

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَامِرٍ الأَحْوَلِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أُمِّ كُرْزٍ رضي الله عنها قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: عَنِ الْغُلاَمِ شَاتَانِ مُكَافَأَتَانِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ. قَالَ وَكَانَ عَطَاءٌ يَقُولُ: تُقَطَّعُ جُدُولاً وَلاَ يُكْسَرُ لَهَا عَظْمٌ أَظُنُّهُ قَالَ وَتُطْبَخُ قَالَ وَقَالَ عَطَاءٌ: إِذَا ذَبَحْتَ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ

وَاللَّهُ أَكْبَرُ هَذِهِ عَقِيقَةُ فُلاَنٍ وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ قَالَ فِى الْعَقِيقَةِ: تُقَطَّعُ آرَابًا آرَابًا وَتُطْبَخُ بِمَاءٍ وَمِلْحٍ وَيُهْدِى فِى الْجِيرَانِ. وَرُوِىَ فِى ذَلِكَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ قَوْلِهِ.

▲ باب: لاَ يُمَسُّ الصَّبِىُّ بِشَىْءٍ مِنْ دَمِهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِى بُرَيْدَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: كُنَّا فِى الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا وُلِدَ لأَحَدِنَا غُلاَمٌ ذَبَحَ شَاةً وَلَطَّخَ رَأْسَهُ بِدَمِهَا فَلَمَّا جَاءَ اللَّهُ بِالإِسْلاَمِ كُنَّا نَذْبَحُ شَاةً وَنَحْلِقُ رَأْسَهُ وَنَلْطَخُهُ بِزَعْفَرَانٍ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَفِى حَدِيثِ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: فِى الإِبِلِ فَرَعٌ وَفِى الْغَنَمِ فَرَعٌ وَيُعَقُّ عَنِ الْغُلاَمِ وَلاَ يُمَسُّ رَأْسُهُ بِدَمٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا أَبُو حُمَةَ: مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو قُرَّةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدِيثًا ذَكَرَهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رُسْتَهْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ الصَّيْرَفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها فِى حَدِيثِ الْعَقِيقَةِ قَالَتْ: وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَةِ يَجْعَلُونَ قُطْنَةً فِى دَمِ الْعَقِيقَةِ

وَيَجْعَلُونَهُ عَلَى رَأْسِ الصَّبِيِّ فَأَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُجْعَلَ مَكَانَ الدَّمِ خَلُوقًا.

قَالَ الْفَقِيهُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَقَوْلُهُ فِى حَدِيثِ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ: أَمِيطُوا عَنْهُ الأَذَى. يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ حَلْقَ الرَّأْسِ وَالنَّهْىَ عَنْ أَنْ يُمَسَّ رَأْسُهُ بِدَمِهَا.

وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِى أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَبَلَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ: حَفْصُ بْنُ عُمَرَ صَاحِبُ الْحَوْضِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: كُلُّ غُلاَمٍ رَهِينَةٌ بِعَقِيقَتِهِ يُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ وَيُدَمَّى. زَادَ الْحَوْضِىُّ فِى رِوَايَتِهِ قَالَ وَكَانَ قَتَادَةُ إِذَا سُئِلَ عَنِ الدَّمِ كَيْفَ يُصْنَعُ بِهِ قَالَ: إِذَا ذُبِحَتِ الْعَقِيقَةُ أُخِذَتْ صُوفَةٌ مِنْهَا فَاسْتُقْبِلَ بِهَا أَوْدَاجُهَا ثُمَّ تُوضَعُ عَلَى يَافُوخِ الصَّبِىِّ حَتَّى تَسِيلَ مِثْلَ الْخَيْطِ ثُمَّ يُغْسَلُ رَأْسُهُ وَيُحْلَقُ بَعْدُ. {ج} فَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ قَالَ قَالَ أَبُو دَاوُدَ هَذَا وَهَمٌ مِنْ هَمَّامٍ: يُدَمَّى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ هُوَ ابْنُ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ فَذَكَرَهُ وَقَالَ: يَوْمَ سَابِعِهِ وَيُحْلَقُ وَيُسَمَّى. قَالَ أَبُو دَاوُدَ:: وَيُسَمَّى. أَصَحُّ كَذَا قَالَ سَلاَّمُ بْنُ أَبِى مُطِيعٍ يَعْنِى عَنْ قَتَادَةَ وَإِيَاسُ بْنُ دَغْفَلٍ وَأَشْعَثُ عَنِ الْحَسَنِ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى وَقْتِ الْعَقِيقَةِ وَحَلْقِ الرَّأْسِ وَالتَّسْمِيَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنِ الرَّبَابِ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه رَفَعَهُ قَالَ: الْغُلاَمُ مُرْتَهِنٌ بِعَقِيقَتِهِ يُمَاطُ عَنْهُ الأَذَى وَيُرَاقُ عَنْهُ الدَّمُ فِى الْيَوْمِ السَّابِعِ.

وَقَدْ مَضَى فِى هَذَا حَدِيثُ ابْنِ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ: هِلاَلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحَفَّارُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَيَّاشٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الْعَقِيقَةُ تُذْبَحُ لِسَبْعٍ وَلأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَلإِحْدَى وَعِشْرِينَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا أَبُو حُمَةَ: مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا أَبُو قُرَّةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدِيثًا ذَكَرَهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رُسْتَهْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ الصَّيْرَفِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِىِّ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: يُعَقُّ عَنِ الْغُلاَمِ شَاتَانِ مُكَافَأَتَانِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ. قَالَتْ: وَعَقَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ شَاتَيْنِ يَوْمَ السَّابِعِ وَأَمَرَ أَنْ يُمَاطَ عَنْ رَأْسِهِ الأَذَى. وَقَالَ: اذْبَحُوا

عَلَى اسْـمِهِ وَقُولُوا بِسْـمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُمَّ لَكَ وَإِلَيْكَ هَذِهِ عَقِيقَةُ فُلاَنٍ. لَفْظُ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَجِيدِ وَفِى رِوَايَةِ أَبِى قُرَّةَ عَنِ الْحَسَنِ شَاتَيْنِ وَعَنْ حُسَيْنٍ شَاتَيْنِ ذَبَحَهُمَا يَوْمَ السَّابِعِ وَسَمَّاهُمَا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ السُّكَّرِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَنَّهُ سَمَّى الْحَسَنَ يَوْمَ سَابِعِهِ وَأَنَّهُ اشْتَقَّ مِنْ حَسَنٍ حُسَيْنًا وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلاَّ الْحَمْلُ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى التَّصَدُّقِ بِزِنَةِ شَعَرِهِ فِضَّةً وَمَا تُعْطَى الْقَابِلَةُ

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: وَزَنَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم شَعَرَ حَسَنٍ وَحُسَيْنٍ وَزَيْنَبَ وَأُمِّ كُلْثُومٍ فَتَصَدَّقَتْ بِزِنَةِ ذَلِكَ فِضَّةً.

وَرُوِّينَاهُ عَنْ رَبِيعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ فِى حَسَنٍ وَحُسَيْنٍ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ذَبَحَتْ عَنْ حَسَنٍ وَحُسَيْنٍ حِينَ وَلَدَتْهُمَا شَاةً وَحَلَقَتْ شُعُورَهُمَا ثُمَّ تَصَدَّقَتْ بِوَزْنِهِ فِضَّةً.

وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا الْحُسَـيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَـاعِدٍ حَدَّثَنَا سَـعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِىُّ حَدَّثَنَا حُسَـيْنُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ رضـــي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّـلاَمُ فَقَالَ: زِنِى شَـعَرَ الْحُسَـيْنِ وَتَصَـدَّقِى بِوَزْنِهِ فِضَّـةً وَأَعْطِى الْقَابِلَةَ رِجْلَ الْعَقِيقَةِ. كَذَا فِى هَذِهِ الرِّوَايَةِ.

وَرَوَى الْحُمَيْدِىُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِى طَالِبٍ رضـــي الله عنه أَعْطَى الْقَابِلَةَ رِجْلَ الْعَقِيقَةِ وَرَوَاهُ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم مُرْسَلاً فِى أَنْ يَبْعَثُوا إِلَى الْقَابِلَةِ مِنْهَا بِرِجْلٍ وَفِى رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَـيْنٍ عَنْ عَلِيٍّ رضـــي الله عنه قَالَ: عَقَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْحَسَنِ بِشَاةٍ وَقَالَ: يَا فَاطِمَةُ احْلِقِى رَأْسَـهُ وَتَصَـدَّقِى بِزِنَةِ شَـعَرِهِ فِضَّـةً. فَوَزَنَّاهُ فَكَانَ وَزْنُهُ دِرْهَمًا أَوْبَعْضَ دِرْهَمٍ وَهَذَا أَيْضًـا مُنْقَطِعٌ وَقِيلَ فِى رِوَايَتِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه وَلاَ أَدْرِى مَحْفُوظًا هُوَ أَمْ لاَ.

أَخْبَرَنَا الشَّـرِيفُ أَبُو الْفَتْحِ الْعُمَرِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى شُـرَيْحٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شَـــرِيكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنِ ابْنِ الْحُسَـيْنِ عَنْ أَبِى رَافِعٍ قَالَ: لَمَّا وَلَدَتْ فَاطِمَةُ حَسَـنًا رضـي الله عنهما قَالَتْ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ أَلاَ أَعُقُّ عَنِ ابْنِى بِدَمٍ؟ قَالَ: لاَ وَلَكِنِ احْلِقِى شَـــعَرَهُ وَتَصَـــدَّقِى بِوَزْنِهِ مِنَ الْوَرِقِ عَلَى الأَوْفَاضِ أَوْ

عَلَى الْمَسَاكِينِ. الَ عَلِيٌّ قَالَ شَرِيكٌ يَعْنِي بِالأَوْفَاضِ أَهْلَ الصُّفَّةِ فَفَعَلَتْ ذَلِكَ فَلَمَّا وَلَدَتْ حُسَيْنًا رضي الله عنه فَعَلَتْ مِثْلَ ذَلِكَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ الصَّيْرَفِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَشْعَثَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ وَهُوَ ابْنُ أَبِى الْحُسَامِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ أَبِى رَافِعٍ: أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ حِينَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ أَرَادَتْ أَنْ تَعُقَّ عَنْهُ بِكَبْشٍ عَظِيمٍ فَأَتَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ لَهَا: لاَ تَعُقِّى عَنْهُ بِشَىْءٍ وَلَكِنِ احْلِقِى شَعَرَ رَأْسِهِ ثُمَّ تَصَدَّقِى بِوَزْنِهِ مِنَ الْوَرِقِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَوْ عَلَى ابْنِ السَّبِيلِ. وَوَلَدَتِ الْحُسَيْنَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَصَنَعَتْ مِثْلَ ذَلِكَ تَفَرَّدَ بِهِ ابْنُ عَقِيلٍ.

وَهُوَ إِنْ صَحَّ فَكَأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَتَوَلَّى الْعَقِيقَةَ عَنْهُمَا بِنَفْسِهِ كَمَا رُوِّينَاهُ فَأَمَرَهَا بِغَيْرِهَا وَهُوَ التَّصَدُّقُ بِوَزْنِ شَعَرِهِمَا مِنَ الْوَرِقِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

▲ باب: النَّهْيِ عَنِ الْقَزَعِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو: عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَّاقُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْقَزَعِ. وَالْقَزَعُ أَنْ يُحْلَقَ بَعْضُ رَأْسِ الصَّبِيِّ وَيُدَعَ بَعْضُهُ. لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ يَحْيَى وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْقَزَعِ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى التَّأْذِينِ فِى أُذُنِ الصَّبِىِّ حِينَ يُولَدُ

أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ: الظَّفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِى غَرَزَةَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالاَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى رَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَذَّنَ فِى أُذُنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِىٍّ رضي الله عنه بِالصَّلاَةِ حِينَ وَلَدَتْهُ فَاطِمَةُ رضي الله عنها.

▲ باب: تَسْمِيَةِ الْمَوْلُودِ حِينَ يُولَدُ وَمَا جَاءَ فِيهَا أَصَحُّ مِمَّا مَضَى

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الإِمَامُ وَتَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَالْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ النَّرْسِىُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِىِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: ذَهَبْتُ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ الأَنْصَارِىِّ إِلَى

رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ وُلِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي عَبَاءَةٍ يَهْنَأُ بَعِيرًا لَهُ فَقَالَ: هَلْ مَعَكَ تَمْرٌ؟. فَقُلْتُ: نَعَمْ فَنَاوَلْتُهُ تَمَرَاتٍ فَأَلْقَاهُنَّ فِى فِيهِ فَلاَكَهُنَّ ثُمَّ فَغَرَ فَا الصَّبِيِّ فَمَجَّهُ فِى فِيهِ فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: حِبُّ الأَنْصَارِ التَّمْرَ. وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِى بُرْدَةَ عَنْ أَبِى مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: وُلِدَ لِى غُلاَمٌ فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ وَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ نَصْرٍ عَنْ أَبِى أُسَامَةَ وَزَادَ فِيهِ وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ وَدَفَعَهُ إِلَىَّ وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِى مُوسَى وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِى أُسَامَةَ.

▲ باب: مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُسَمَّى بِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ وَعَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَغَوِىُّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى بِنَيْسَابُورَ وَأَبُو مُحَمَّدٍ: الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فِرَاسٍ بِمَكَّةَ قَالُوا أَخْبَرَنَا أَبُو حَفْصٍ: عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِىُّ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالاَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ الْبَغْدَادِىُّ الَّذِى يُقَالُ لَهُ سَبَلاَنُ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنِى عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَأَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ بِمَكَّةَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ وَلَيْسَ فِى حَدِيثِ الْبَاقِينَ الَّذِى يُقَالُ لَهُ سَبَلاَنُ وَلاَ التَّارِيخُ

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زِيَادٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا هِشَامٌ يَعْنِى ابْنَ سَعِيدٍ الطَّالْقَانِىَّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ حَدَّثَنِى عَقِيلُ بْنُ شَبِيبٍ عَنْ أَبِى وَهْبٍ الْجُشَمِىِّ رضي الله عنه وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: سَمُّوا بِأَسْمَاءِ الأَنْبِيَاءِ وَأَحَبُّ الأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَصْدَقُهَا حَارِثٌ وَهَمَّامٌ وَأَقْبَحُهَا حَرْبٌ وَمُرَّةُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: الْفَضْلُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الإِسْفَرَائِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ: بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِىٍّ الذُّهْلِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى زَكَرِيَّا الْخُزَاعِىِّ عَنْ أَبِى الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّكُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ فَأَحْسِنُوا أَسْمَاءَكُمْ. هَذَا مُرْسَلٌ. {ج} ابْنُ أَبِى زَكَرِيَّا لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِى الدَّرْدَاءِ.

▲ باب: مَا يُكْرَهُ أَنْ يُسَمَّى بِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: الْفَضْـلُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا بِشْـرُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ الذُّهْلِيُّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْـــحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعَتُ الرُّكَيْنَ بْنَ الرَّبِيعِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضـي الله عنه قَالَ: نَهَانَا نَبِيُّ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم أَنْ نُسَـمِّيَ رَقِيقَنَا أَرْبَعَةَ أَسْمَاءٍ أَفْلَحَ وَرَبَاحًا وَيَسَارًا وَنَافِعًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّـــيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَــافٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عُمَيْلَةَ عَنْ سَـمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضــي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَحَبُّ الْكَلاَمِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَرْبَعٌ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لاَ يَضُـرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ لاَ تُسَمِّ غُلاَمَكَ يَسَـــارًا وَلاَ رَبَاحًا وَلاَ نَجِيحًا وَلاَ أَفْلَحَ فَإِنَّكَ تَقُولُ أَثَمَّ هُوَ فَلاَ يَكُونُ فَيَقُولُ لاَ إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ فَلاَ تَزِيدُنَّ عَلَيَّ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رضي الله عنه يَقُولُ: أَرَادَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسـلم أَنْ يَنْهَى عَنْ أَنْ يُسَـمَّى بِيَعْلَى وَبَرَكَةَ وَبِأَفْلَحَ وَبِيَسَـارٍ وَبِنَافِعٍ

وَبِنَحْوِ ذَلِكَ ثُمَّ رَأَيْتُهُ سَكَتَ بَعْدُ عَنْهَا فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا ثُمَّ قُبِضَ وَلَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ ثُمَّ أَرَادَ عُمَرُ رضي الله عنه أَنْ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ ثُمَّ تَرَكَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ أَبِى خَلَفٍ عَنْ رَوْحٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَبْلُغُ بِهِ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم: أَخْنَعُ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ يُسَمَّى مَلِكَ الأَمْلاَكِ. لَفْظُ حَدِيثِ أَحْمَدَ زَادَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ فِى رِوَايَتِهِ: لاَ مَالِكَ إِلاَّ اللَّهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَأَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ زَادَ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ سَأَلْتُ أَبَا عَمْرٍو عَنْ أَخْنَعَ فَقَالَ: أَوْضَعَ.

▲ باب: تَغْيِيرِ الاِسْمِ الْقَبِيحِ وَتَحْوِيلِ الاِسْمِ إِلَى مَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ: سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَانَ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ قَالَ: أَنْتِ جَمِيلَةُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَغَيْرِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِيُّ بِطُوسٍ أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنِى أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: أُتِىَ بِالْمُنْذِرِ بْنِ أَبِى أُسَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ وُلِدَ فَوَضَعَهُ عَلَى فَخِذِهِ وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ فَلَهَى النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم بِشَىْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بِابْنِهِ فَاحْتُمِلَ مِنْ عَلَى فَخِذِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَأَقْلَبُوهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَيْنَ الصَّبِىُّ؟. قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: أَقْلَبْنَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: مَا اسْمُهُ؟. قَالَ: فُلاَنٌ. قَالَ: لاَ وَلَكِنِ اسْمُهُ الْمُنْذِرُ. فَسَمَّاهُ يَوْمَئِذٍ الْمُنْذِرَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى مَرْيَمَ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ وَغَيْرِهِ عَنْ سَعِيدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ لِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَا اسْمُكَ؟. قَالَ قُلْتُ: حَزْنٌ. قَالَ: بَلْ أَنْتَ سَهْلٌ. قَالَ: لاَ أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَّانِيهِ أَبِى. قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ فَفِينَا تِلْكَ الْحُزُونَةُ بَعْدُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُـــعْبَةُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُـــعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى مَيْمُونَةَ قَالَ سَـــمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه: أَنَّ زَيْنَبَ كَانَ اسْمُهَا بَرَّةَ فَقِيلَ تُزَكِّى نَفْسَهَا فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم زَيْنَبَ. لَفْظُ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ صَدَقَةَ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ مُحَمَّدٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ بَشَّارٍ وَغَيْرِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَـــامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ حَدَّثَتْنِى زَيْنَبُ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ اسْمِى بَرَّةَ فَسَمَّانِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم زَيْنَبَ وَدَخَلَتْ عَلَيْهِ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ وَاسْمُهَا بَرَّةَ فَسَمَّاهَا زَيْنَبُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى كُرَيْبٍ عَنْ أَبِى أُسَامَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِى اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ الزُّبَيْدِىِّ قَالَ: تُوُفِّىَ صَـــاحِبٌ لِى غَرِيبًا فَكُنَّا عَلَى قَبْرِهِ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَكَانَ اسْمِى الْعَاصِ وَاسْمُ ابْنِ عُمَرَ الْعَاصِ وَاسْمُ ابْنِ عَمْرٍو الْعَاصِ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ

صـلى الله عليه وسـلم: انْزِلُوا وَاقْبُرُوهُ وَأَنْتُمْ عَبِيدُ اللَّهِ. قَالَ فَنَزَلْنَا فَقَبَرْنَا أَخَانَا وَصَـــعَدْنَا مِنَ الْقَبْرِ وَقَدْ أُبْدِلَتْ أَسْـــمَاؤُنَا. وَفِى هَذَا الْبَابِ أَخْبَارٌ كَثِيرَةٌ فَإِنَّهُ غَيَّرَ اسْمَ الْعَاصِ بْنِ الأَسْوَدِ بِمُطِيعٍ وَأَصْـرَمَ بِزُرْعَةَ وَشِـهَابٍ بِهِشَـامٍ وَحَرْبٍ بِسَلْمٍ وَالْمُضْطَجِعِ بِالْمُنْبَعِثِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَطُولُ بِنَقْلِهِ ال

▲ باب: مَا يُكْرَهُ أَنْ يَتَكَنَّى بِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِـى قِرَاءَةً وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَــيْنِ السُّــلَمِىُّ إِمْلاَءً قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى: زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ أَسَدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه يَقُولُ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صلى الله عليه وسلم: تَسَمَّوْا بِاسْمِى وَلاَ تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِى. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَرَوَاهُ مُسْـلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِىُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَأَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِى حَصِينٍ عَنْ أَبِى صَـالِحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه أَنَّ النَّبِىَّ صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: سَمُّوا بِاسْمِى وَلاَ تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِى.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِى عَوَانَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ بِشْــرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْــمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى: زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ أَسَـدٍ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ سَــمِعَ جَابِرًا رضـــي الله عنه يَقُولُ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلاَمٌ

فَسَمَّاهُ الْقَاسِمُ فَقُلْنَا: لاَ نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلاَ نَنْعَمُ عَيْنًا فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَذُكِرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: سَمِّ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ. أَخْرَجَاهُ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُوَيْهِ الْعَسْكَرِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلاَنِسِيُّ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِى الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: سَمُّوا بِاسْمِى وَلاَ تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِى فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ بُعِثْتُ أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِى الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلاَمٌ فَسَمَّاهُ بِاسْمِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالُوا: لاَ نَكْنِيهِ حَتَّى نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ فَقَالَ: سَمُّوا بِاسْمِى وَلاَ تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِى.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ الْهَيْثَمِ عَنْ خَالِدٍ.

وَبِهَذَا الْمَعْنَى رَوَاهُ عَبْثَرٌ عَنْ حُصَيْنٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح قَالَ

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـــلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَـــلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْـــحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِى الْجَعْدِ عَنْ جَابِرٍ رضـي الله عنه قَالَ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلاَمٌ فَسَـــمَّاهُ مُحَمَّدًا فَقَالَ لَهُ قَوْمُهُ: لاَ نَدَعُكَ تُسَمِّى بِاسْمِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَانْطَلَقَ بِابْنِهِ حَامِلَهُ عَلَى ظَهْرِهِ فَأَتَى بِهِ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَقَالَ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ وُلِدَ لِى غُلاَمٌ فَسَـمَّيْتُهُ مُحَمَّدًا فَقَالَ لِى قَوْمِى: لاَ نَدَعُكَ تُسَـمِّى بِاسْـمِ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: تَسَـمَّوْا بِاسْـمِى وَلاَ تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِى فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ.

رَوَاهُ مُسْـــلِمٌ فِى الصَّـــحِيحِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى شَـــيْبَةَ وَإِسْـــحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْ مَنْصُورٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامِ بْنِ مِلاَسٍ النُّمَيْرِىُّ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِىُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ قَالَ قَالَ أَنَسٌ: نَادَى رَجُلٌ بِالْبَقِيعِ يَا أَبَا الْقَاسِـــمِ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ أَعْنِكَ إِنَّمَا عَنَيْتُ فُلاَنًا فَقَالَ: سَمُّوا بِاسْمِى وَلاَ تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِى.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ وَأَبِى كُرَيْبٍ عَنْ مَرْوَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ: الْحُسَـــيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ مَحْمُوَيْهِ الْعَسْـكَرِىُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم فِى السُّوقِ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا دَعَوْتُ هَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: تَسَمَّوْا بِاسْمِى وَلاَ تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِى.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ يَقُولُ سَمِعْتُ الرَّبِيعَ بْنَ سُلَيْمَانَ يَقُولُ سَمِعْتُ الشَّافِعِىَّ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: لاَ يَحِلُّ لأَحَدٍ أَنْ يَكْتَنِى بِأَبِى الْقَاسِمِ كَانَ اسْمُهُ مُحَمَّدًا أَوْ غَيْرَهُ. قَالَ الْفَقِيهُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَرُوِّينَا مَعْنَى هَذَا عَنْ طَاوُسٍ الْيَمَانِىِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

▲ باب: مَنْ رَأَى الْكَرَاهَةَ فِى الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِىُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ ح وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو مُسْلِمٍ قَالاَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِى فَلاَ يَكْتَنِى بِكُنْيَتِى وَمَنْ تَكَنَّى بِكُنْيَتِى فَلاَ يَتَسَمَّى بِاسْمِى.

وَرُوِىَ ذَلِكَ أَيْضًا مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه وَاخْتُلِفَ عَلَيْهِ فِيهَا وَأَحَادِيثُ النَّهْىِ عَلَى الإِطْلاَقِ أَكْثَرُ وَأَصَحُّ طَرِيقًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: مَا جَاءَ مِنَ الرُّخْصَةِ فِى الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ وَأَبُو بَكْرٍ ابْنَا أَبِى شَيْبَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ فِطْرٍ عَنْ مُنْذِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ قَالَ عَلِىٌّ رضي الله عنه قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ

وُلِدَ لِى مِنْ بَعْدِكَ وَلَدٌ أُسَــمِّيهِ بِاسْــمِكَ وَأُكَنِّيهِ بِكُنْيَتِكَ قَالَ: نَعَمْ. لَمْ يَقُلْ أَبُو بَكْرٍ قُلْتُ قَالَ قَالَ عَلِىٌّ لِلنَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّـــرِىِّ التَّمِيمِىُّ الْحَافِظُ بِالْكُوفَةِ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: الْحَسَـــنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ جَعْفَرٍ الصَّــيْرَفِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا فِطْرٌ وَهُوَ ابْنُ خَلِيفَةَ عَنْ مُنْذِرٍ الثَّوْرِىِّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ الْحَنَفِيَّةِ يَقُولُ: كَانَتْ رُخْصَةً لِعَلِىٍّ رضي الله عنه قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ وُلِدَ لِى بَعْدَكَ أُسَمِّيهِ بِاسْمِكَ وَأُكَنِّيهِ بِكُنْيَتِكَ قَالَ: نَعَمْ. وَرُوِىَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ ضَعِيفٌ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ وَالْحَدِيثُ مُخْتَلَفٌ فِى وَصْلِهِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا النُّفَيْلِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ الْحَجَبِىُّ عَنْ جَدَّتِهِ صَــفِيَّةَ بِنْتِ شَــيْبَةَ عَنْ عَائِشَــةَ رضي الله عنها قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ يَا رَسُــولَ اللَّهِ إِنِّى قَدْ وَلَدْتُ غُلاَمًا فَسَــمَّيْتُهُ مُحَمَّدًا وَكَنَيْتُهُ أَبَا الْقَاسِــمِ فَذُكِرَ لِى أَنَّكَ تَكْرَهُ ذَلِكَ فَقَالَ: مَا الَّذِى أَحَلَّ اسْــمِى وَحَرَّمَ كُنْيَتِى أَوْ مَا الَّذِى حَرَّمَ كُنْيَتِى وَأَحَلَّ اسْمِى.

قَالَ الْفَقِيهُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَحَادِيثُ النَّهْىِ عَنِ التَّكَنِّى بِأَبِى الْقَاسِــمِ عَلَى الإِطْلاَقِ أَصَــحُّ مِنْ حَدِيثِ الْحَجَبِىِّ هَذَا وَأَكْثَرُ فَالْحُكْمُ لَهَا دُونَهُ وَحَدِيثُ عَلِىٍّ رضــي الله عنه يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ عَرَفَ نَهْيًا حَتَّى سَــأَلَ الرُّخْصَــةَ لَهُ وَحْدَهُ وَقَدْ يَحْتَمِلُ حَدِيثُ عَائِشَــةَ رضــي الله عنها إِنْ صَــحَّ طَرِيقُهُ أَنْ يَكُونَ نَهْيُهُ وَقَعَ فِى الاِبْتِدَاءِ عَلَى الْكَرَاهِيَةِ وَالتَّنْزِيهِ لاَ عَلَى التَّحْرِيمِ فَحِينَ تَوَهَّمَتِ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ عَلَى التَّحْرِيمِ بَيَّنَ أَنَّــهُ عَلَى غَيْرِ التَّحْرِيمِ وَالأَوَّلُ أَظْهَرُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَقَدْ قَالَ حُمَيْدُ

بْنُ زَنْجُوَيْهِ فِى كِتَابِ الأَدَبِ سَـــأَلْتُ ابْنَ أَبِى أُوَيْسٍ مَا كَانَ مَالِكٌ يَقُولُ فِى الرَّجُلِ يَجْمَعُ اسْمَ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم وَكُنْيَتَهُ فَأَشَارَ إِلَى شَيْخٍ جَالِسٍ مَعَنَا فَقَالَ: هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ مَالِكٍ سَـمَّاهُ مُحَمَّدًا وَكَنَاهُ أَبَا الْقَاسِـمِ وَكَانَ يَقُولُ: إِنَّمَا نُهِىَ عَنْ ذَلِكَ فِى حَيَاةِ النَّبِىِّ صـــلى الله عليه وســلم كَرَاهِيَةَ أَنْ يُدْعَى أَحَدٌ بِاسْمِهِ أَوْ كُنْيَتِهِ فَيَلْتَفِتُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلاَ بَأْسَ بِذَلِكَ. قَالَ حُمَيْدُ بْنُ زَنْجُوَيْهِ: إِنَّمَا كُرِهَ أَنْ يُدْعَى أَحَدٌ بِكُنْيَتِهِ فِى حَيَاتِهِ وَلَمْ يَكْرَهْ أَنْ يُدْعَى بِاسْـمِهِ لأَنَّهُ لاَ يَكَادُ أَحَدٌ يَدْعُو بِاسْـمِهِ فَلَمَّا قُبِضَ ذَهَبَ ذَلِكَ أَلاَ تَرَى أَنَّهُ أَذِنَ لِعَلِىٍّ رضي الله عنه إِنْ وُلِدَ لَهُ ابْنٌ بَعْدَهُ أَنْ يَجْمَعَ لَهُ الاِسْمَ وَالْكُنْيَةَ وَأَنَّ نَفَرًا مِنْ أَبْنَاءِ وُجُوهِ الصَّــحَابَةِ جَمَعُوا بَيْنَهُمَا مِنْهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِى طَالِبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَــــعْدِ بْنِ أَبِى وَقَّاصٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاطِبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَشِرِ قَالَ الشَّيْخُ وَهَذَا التَّخْصِيصُ بِحَيَاتِهِ وَالاِسْـتِدْلاَلُ لِمَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا بَعْدَ وَفَاتِهِ مِنَ النَّوْعِ الَّذِى كَانَ يَقُولُ الشَّــافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: لاَ حُجَّةَ فِى قَوْلِ أَحَدٍ مَعَ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: مَنْ تَكَنَّى بِأَبِى عِيسَى

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَـارِىُّ أَخْبَرَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَـدَّثَنَـا أَبُو دَاوُدَ حَـدَّثَنَـا هَارُونُ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَبِى الزَّرْقَاءِ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا هِشَـامُ بْنُ سَـعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه ضَرَبَ ابْنًا لَهُ يُكْنَى أَبَا عِيسَـــى وَأَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُـعْبَةَ تَكَنَّى بِأَبِى عِيسَـــى فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رضـــي الله عنه: أَمَا يَكْفِيكَ أَنْ تُكْنَى بِأَبِى عَبْدِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: رَسُـــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه

وسلم كَنَّانِى فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ وَإِنَّا فِى جِلْجَبِيَّتِنَا فَلَمْ يَزَلْ يُكْنَى بِأَبِى عَبْدِ اللَّهِ حَتَّى هَلَكَ.

▲ باب: مَنْ تَكَنَّى وَلَيْسَ لَهُ وَلَدٌ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ح قَالَ وَأَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ وَجَعْفَرُ بْنُ مِهْرَانَ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِى التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا كَانَ لِى أَخٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو عُمَيْرٍ أَحْسِبُهُ قَالَ كَانَ فَطِيمًا قَالَ فَكَانَ إِذَا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَرَآهُ قَالَ: أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟. قَالَ وَكَانَ يَلْعَبُ بِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ شَيْبَانَ بْنِ فَرُّوخٍ وَعَنْ أَبِى الرَّبِيعِ.

▲ باب الْمَرْأَةِ تَكَنَّى وَلَيْسَ لَهَا وَلَدٌ

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى قُمَاشٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلُّ نِسَائِكَ لَهُنَّ كُنًى غَيْرِى قَالَ: تَكَنِّى بِابْنِكِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. فَكَانَتْ تُكَنَّى بِأُمِّ عَبْدِ اللَّهِ حَتَّى مَاتَتْ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ مِنْ أَصْلِ سَمَاعِهِ وَأَبُو نَصْرٍ:

أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَامِيُّ فِى آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلاَ تُكَنِّينِى فَكُلُّ نِسَائِكَ لَهَا كُنْيَةٌ فَقَالَ: بَلَى اكْتَنِى بِابْنِكِ عَبْدِ اللَّهِ. فَكَانَتْ تُكْنَى أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى أُسَامَةَ.

تَابَعَهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَمَسْلَمَةُ بْنُ قَعْنَبٍ عَنْ هِشَامٍ.

▲ باب: أَقِرُّوا الطَّيْرَ عَلَى مَكَانَاتِهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَانَ الرَّمْلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ سَمِعَهُ مِنْ أُمِّ كُرْزٍ الْكَعْبِيَّةِ رضي الله عنها تُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: عَنِ الْغُلاَمِ شَاتَانِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ لاَ يَضُرُّكُمْ ذُكْرَانًا كُنَّ أَمْ إِنَاثًا. وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَقِرُّوا الطَّيْرَ عَلَى مَكَانَاتِهَا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى: زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ أَسَدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ سَمِعَ أُمَّ كُرْزٍ الْكَعْبِيَّةَ رضي الله عنها تَقُولُ قَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: أَقِرُّوا الطَّيْرَ عَلَى مَكَانَاتِهَا. وَقَالَ غَيْرُهُ عَنْ سُفْيَانَ: عَلَى مَكِنَاتِهَا. وَهِىَ بِنَصْبِ الْكَافِ أَيْضًا جَمْعُ مَكَانٍ كَمَا بَلَغَنِى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَحْمُودٍ قَالَ سَأَلَ إِنْسَانٌ يُونُسَ بْنَ عَبْدِ الأَعْلَى عَنْ مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه

وســـلم: أَقِرُّوا الطَّيْرَ عَلَى مَكِنَاتِهَا. فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْحَقَّ إِنَّ الشَّـــافِعِيَّ رضي الله عنه كَانَ صَاحِبَ ذَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ فِى تَفْسِيرِ قَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وســـلم: أَقِرُّوا الطَّيْرَ عَلَى مَكَنَاتِهَا. فَقَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِى الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا أَتَى الْحَاجَةَ أَتَى الطَّيْرَ فِى وَكْرِهِ فَنَفَّرَهُ فَإِنْ أَخَذَ ذَاتَ الْيَمِينِ مَضَـــى لِحَاجَتِهِ وَإِنْ أَخَذَ ذَاتَ الشِّمَالِ رَجَعَ فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ ذَلِكَ قَالَ: وَكَانَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ نَسِيجَ وَحْدِهِ فِى هَذِهِ الْمَعَانِى.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى الْفَرَعِ وَالْعَتِيرَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحُسَـــيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَنَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ بِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ الْمَعْنَى حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَبِى الْمَلِيحِ قَالَ قَالَ نُبَيْشَـــةُ: نَادَى رَجُلٌ رَسُـولَ اللَّهَ صـلى الله عليه وسـلم فَقَالَ إِنَّا كُنَّا نَعْتِرُ عَتِيرَةً فِى الْجَاهِلِيَّةِ فِى رَجَبٍ فَمَا تَأْمُرُنَا قَالَ: اذْبَحُوا لِلَّهِ فِى أَىِّ شَـــهْرٍ كَانَ وَبَرُّوا لِلَّهِ وَأَطْعِمُوا. قَالَ: إِنَّا كُنَّا نُفْرِعُ فَرَعًا فِى الْجَاهِلِيَّةِ فَمَا تَأْمُرُنَا قَالَ: فِى كُلِّ سَـــائِمَةٍ فَرَعٌ تَغْذُوهُ مَاشِـيَتُكَ حَتَّى إِذَا اسْـتَجْمَلَ ذَبَحْتَهُ فَتَصَـدَّقْتَ بِلَحْمِهِ. قَالَ خَالِدٌ أَحْسَبُهُ قَالَ: عَلَى ابْنِ السَّـــبِيلِ فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ. قَالَ خَالِدٌ قُلْتُ لأَبِى قِلاَبَةَ: كَمِ السَّـــائِمَةُ؟ قَالَ: مِائَةٌ. كَذَا قَالَهُ أَبُو قِلاَبَةَ.

وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّـــكَّرِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُـورٍ الرَّمَادِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ عَنْ يُوسُـــفَ بْنِ مَاهَكَ عَنْ حَفْصَـةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ

صــلى الله عليه وســلم بِالْفَرَعَةِ مِنْ كُلِّ خَمْسِــينَ وَاحِدَةٌ. كَذَا فِى كِتَابِى وَفِى رِوَايَةِ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ فِى كُلِّ خَمْسٍ وَاحِدَةٌ.

وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَـــلَمَـةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ وَقَالَ: مِنْ كُلِّ خَمْسِينَ شَاةً شَاةٌ.

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَـارِىُّ أَخْبَرَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَـدَّثَنَـا أَبُو دَاوُدَ حَـدَّثَنَـا الْقَعْنَبِىُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وســلم قَالَ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُــلَيْمَانَ الأَنْبَارِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ دَاوُدَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُـــعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ أُرَاهُ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سُــئِلَ النَّبِىُّ صــلى الله عليه وســلم عَنِ الْعَقِيقَةِ فَذَكَرَهُ وَقَالَ وَسُـئِلَ عَنِ الْفَرَعِ قَالَ: وَالْفَرَعُ حَقٌّ وَأَنْ تَتْرُكُوهُ حَتَّى يَكُونَ بَكْرًا شَـــغُوبًا ابْنَ مَخَاضٍ أَوِ ابْنَ لَبُونٍ فَتُعْطِيَهُ أَرْمَلَةً أَوْ تَحْمِلَ عَلَيْهِ فِى سَــبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذْبَحَهُ فَيَلْزَقَ لَحْمُهُ بِوَبَرِهِ وَتُكْفَأَ إِنَاءَكَ وَتُوَلِّهِ نَاقَتَكَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَانَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَمِّهِ قَالَ: شَـهِدْتُ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم بِعَرَفَةَ وَسُئِلَ عَنِ الْعَقِيقَةِ فَقَالَ: لاَ أُحِبُّ الْعُقُوقَ وَمَنْ وُلِدَ لَهُ وَلَدٌ وَأَحَبَّ أَنْ يَنْسُــكَ عَنْهُ فَلْيَنْسُــكْ. وَسُـئِلَ عَنِ الْعَتِيرَةِ فَقَالَ: حَقٌّ. وَسُــئِلَ عَنِ الْفَرَعِ فَقَالَ: حَقٌّ وَلَيْسَ هُوَ أَنْ تَذْبَحَهُ غَرَّاةً مِنْ غَرَّاةٍ وَلَكِنْ تُمَكِّنُهُ مِنْ مَالِكَ حَتَّى إِذَا كَانَ ابْنَ لَبُونٍ أَوِ ابْنَ مَخَاضٍ زُخْزُبًّا يَعْنِى ذَبَحْتَـهُ وَذَلِكَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَكْفَأَ إِنَـاءَكَ وَتُوَلِّـهِ نَـاقَتَكَ وَتَـذْبَحَـهُ يَخْتَلِطُ لَحْمُـهُ بِشَعَرِهِ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلاَءِ عَنْ سُـفْيَانَ فَقَالَ فِى الْحَدِيثِ: وَأَنْ تَتْرُكَهُ تَحْتَ أُمِّهِ حَتَّى يَكُونَ ابْنَ لَبُونٍ أَوِ ابْنَ مَخَاضٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَـــى بْنِ أَبِى قُمَاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ السَّهْمِىِّ حَدَّثَنَا زُرَارَةُ بْنُ كُرَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِىَّ صـــلى الله عليه وسلم بِعَرَفَاتٍ أَوْ قَالَ بِمِنًى وَقَدْ أَطَافَ بِهِ النَّاسُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ فِيهِ وَسَـأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْعَتِيرَةِ فَقَالَ: مَنْ شَـاءَ عَتَرَ وَمَنْ شَـاءَ لَمْ يَعْتِرْ وَمَنْ شَـاءَ فَرَعَ وَمَنْ شَـاءَ لَمْ يُفْرِعْ. وَقَالَ فِى الْغَنَمِ: أُضْـحِيَّتُهَا. وَوَصَـفَ لَنَا أَبُو مَعْمَرٍ وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَاحِدَةً.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِهْرَانَ الدَّيْنُورِىُّ حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَـامٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ وَكِيعِ بْنِ عُدُسٍ قَالَ أَخْبَرَنِى عَمِّى أَبُو رَزِينٍ أَنَّـهُ قَالَ: يَا رَسُـــولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا نَذْبَحُ فِى الْجَاهِلِيَّةِ ذَبَائِحَ فَنَأْكُلُ مِنْهَا وَنُطْعِمُ مَنْ جَاءَنَا فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: لاَ بَأْسَ بِذَلِكَ. قَالَ وَكِيعٌ لاَ أَدَعُهَا أَبَدًا.

وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ أَبِى عَوَانَةَ فَقَالَ ذَبَحْنَا فِى رَجَبٍ.

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِى أُسَـامَةَ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَمْلَةَ عَنْ مِخْنَفِ بْنِ سُـلَيْمٍ الْغَامِدِىِّ قَالَ: كُنَّا وُقُوفًا مَعَ النَّبِىِّ صـــلى الله عليه وســلم بِعَرَفَاتٍ فَسَـمِعْتُهُ

يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَى كُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ فِى كُلِّ عَامٍ أُضْـــحِيَّةٌ وَعَتِيرَةٌ. هَلْ تَدْرِى مَا الْعَتِيرَةُ؟ هِىَ الَّتِى تُسَمَّى الرَّجَبِيَّةُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ فَرَعَةَ وَلاَ عَتِيرَةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُفْيَانَ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْـــمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى الْحَسَـــنُ هُوَ ابْنُ سُـــفْيَانَ حَدَّثَنَا حِبَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مَعْمَرٍ حَدَّثَنِى الزُّهْرِىُّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ فَرَعَ وَلاَ عَتِيرَةَ. قَالَ: وَالْفَرَعُ أَوَّلُ نِتَاجٍ كَانَ يُنْتَجُ لَهُمْ كَانُوا يَذْبَحُونَهُ لِطَوَاغِيتِهِمْ وَالْعَتِيرَةُ فِى رَجَبٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ.

أَخْبَرَنَا الْفَقِيهُ أَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الأَرْمَوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا شَـافِعُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى عَوَانَـةَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِىُّ حَدَّثَنَا الْمُزَنِىُّ حَدَّثَنَا الشَّـافِعِىُّ سَـمِعْتُهُ يَقُولُ: هُوَ شَـىْءٌ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَطْلُبُونَ بِهِ الْبَرَكَةَ فِى أَمْوَالِهِمْ فَكَانَ أَحَدُهُمْ يَذْبَحُ بِكْرَ نَاقَتِهِ أَوْ شَـــاتِهِ فَلاَ يَغْذُوهُ رَجَاءَ الْبَرَكَةِ فِيمَا يَأْتِى بَعْدَهُ فَسَأَلُوا النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم عَنْهُ فَقَالَ: فَرِّعُوا إِنْ شِئْتُمْ. أَىِ اذْبَحُوا إِنْ شِـئْتُمْ وَكَانُوا يَسْـأَلُونَهُ عَمَّا كَانُوا يَصْـنَعُونَ فِى الْجَاهِلِيَّةِ خَوْفًا أَنْ

يُكْرَهَ فِى الإِسْـــلاَمِ فَأَعْلَمَهُمْ أَنَّهُ لاَ مَكْرُوهَ عَلَيْهِمْ فِيهِ وَأَمَرَهُمُ اخْتِيَارًا أَنْ يَغْذُوهُ ثُمَّ يَحْمِلُوا عَلَيْهِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ.

قَالَ الشَّـافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنِى مَنْ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِى ضَمْرَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عَنِ الْفَرَعَةِ فَقَالَ: الْفَرَعَةُ حَقٌّ وَأَنْ تَغْذُوَهُ حَتَّى يَكُونَ ابْنَ لَبُونٍ زُخْزُبًّا فَتُعْطِيَهُ أَرْمَلَةً أَوْ تَحْمِلَ عَلَيْهِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَكَفَّأَ إِنَاءَكَ وَتُوَلِّهِ نَاقَتَكَ وَتَأْكُلَهُ يَتَلَصَّقُ لَحْمُهُ بِوَبَرِهِ.

قَالَ الشَّـــافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَوْلُهُ: الْفَرَعَةُ حَقٌّ. مَعْنَاهُ أَنَّهَا لَيْسَـــتْ بِبَاطِلٍ وَلَكِنَّهُ كَلاَمٌ عَرَبِىٌّ يَخْرُجُ عَلَى جَوَابِ السَّـائِلِ وَقَدْ رُوِىَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّـلاَمُ: لاَ فَرَعَةَ وَلاَ عَتِيرَةَ. وَلَيْسَ هَذَا بِاخْتِلاَفٍ مِنَ الرِّوَايَةِ إِنَّمَا هَذَا لاَ فَرَعَةَ وَاجِبَةٌ وَلاَ عَتِيرَةَ وَاجِبَةٌ وَالْحَدِيثُ الآخَرُ يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى ذَا أَنَّهُ أَبَاحَ لَهُ الذَّبْحَ وَاخْتَارَ لَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ أَرْمَلَةً أَوْ يَحْمِلَ عَلَيْهِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ. وَالْعَتِيرَةُ: هِىَ الرَّجَبِيَّةُ وَهِىَ ذَبِيحَةٌ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَبَرَّرُونَ بِهَا فِى رَجَبٍ فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: لاَ عَتِيرَةَ. عَلَى مَعْنَى لاَ عَتِيرَةَ لاَزِمَةٌ وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّـــلاَمُ حَيْثُ سُـــئِلَ عَنِ الْعَتِيرَةِ: اذْبَحُوا لِلَّهِ فِى أَىِّ شَـهْرٍ مَا كَانَ. أَىِ اذْبَحُوا إِنْ شِـئْتُمْ وَاجْعَلُوا الذَّبْحَ لِلَّهِ لاَ لِغَيْرِهِ فِى أَىِّ شَهْرٍ مَا كَانَ لاَ أَنَّهَا فِى رَجَبٍ دُونَ مَا سِوَاهُ مِنَ الشُّهُورِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّـلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ الْكَارِزِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْفَرَعُ أَوَّلُ شَــىْءٍ تُنْتِجُهُ النَّاقَةُ كَانُوا يَذْبَحُونَهُ حِينَ يُولَـدُ فَكَرِهَ ذَلِـكَ وَقَـالَ: دَعُوهُ حَتَّى يَكُونَ ابْنَ مَخَـاضٍ أَوِ ابْنَ لَبُونٍ. فَيَصِيرُ لَهُ طَعْمٌ وَالزُّخْزُبُّ هُوَ الَّذِى قَدْ غَلُظَ جِسْمُهُ وَاشْتَدَّ لَحْمُهُ وَقَوْلُهُ: خَيْرٌ

مِنْ أَنْ تَكْفَأَ إِنَاءَكَ. يَقُولُ: إِذَا ذَبَحْتَهُ حِينَ تَضَعُهُ أُمُّهُ بَقِيَتِ الأُمُّ بِلاَ وَلَدٍ تُرْضِعُهُ فَانْقَطَعَ لِذَلِكَ لَبَنُهَا يَقُولُ: فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ كَفَأْتَ إِنَاءَكَ وَهَرَقْتَهُ. وَقَوْلُهُ: تُوَلِّهِ نَاقَتَكَ. فَهُوَ ذَبْحُهُ وَلَدَهَا وَكُلُّ أُنْثَى فَقَدَتْ وَلَدَهَا فَهِىَ وَالِهٌ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى مُعَاقَرَةِ الأَعْرَابِ وَذَبَائِحِ الْجِنِّ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ عَنْ عَوْفٍ عَنْ أَبِى رَيْحَانَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ مُعَاقَرَةِ الأَعْرَابِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ غُنْدَرٌ أَوْقَفَهُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَبُو دَاوُدَ اسْمُ أَبِى رَيْحَانَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَطَرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزَّوْزَنِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الطَّبَرَانِىُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رضـي الله عنه أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ عَقْرَ فِى الإِسْلاَمِ.

قَالَ أَبُو زَكَرِيَّا: الْعَقْرُ يَعْنِى الأَعْرَابَ عِنْدَ الْمَاءِ يَعْقِرُ هَذَا وَيَعْقِرُ هَذَا فَيَأْكُلُونَ لِغَيْرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَقَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِىُّ فِيمَا بَلَغَنِى عَنْهُ: مُعَاقَرَةُ الأَعْرَابِ أَنْ يَتَبَارَى الرَّجُلاَنِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُجَادِلُ صَاحِبَهُ فَيَعْقِرُ هَذَا عَدَدًا مِنْ إِبِلِهِ وَيَعْقِرُ صَاحِبُهُ فَأَيُّهُمَا كَانَ أَكْثَرَ عَقْرًا غَلَبَ صَاحِبَهُ وَكَرِهَ لُحُومَهَا لِئَلاَّ يَكُونَ مِمَّا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْكَارِزِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ حَدَّثَنِى عُمَرُ بْنُ هَارُونَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ الأَيْلِىِّ عَنِ الزُّهْرِىِّ يَرْفَعُ الْحَدِيثَ: أَنَّهُ نُهِىَ عَنْ ذَبَائِحِ الْجِنِّ قَالَ: وَذَبَائِحُ الْجِنِّ أَنْ تُشْتَرَى الدَّارُ أَوْ تُسْتَخْرَجَ الْعَيْنُ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فَيُذْبَحُ لَهَا ذَبِيحَةٌ لِلطِّيَرَةِ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَهَذَا التَّفْسِيرُ فِى الْحَدِيثِ وَمَعْنَاهُ أَنَّهُم يَتَطَيَّرُونَ إِلَى هَذَا الْفِعْلِ مَخَافَةَ أَنَّهُمْ إِنْ لَمْ يَذْبَحُوا فَيُطْعِمُوا أَنْ يُصِيبَهُمْ فِيهَا شَىْءٌ مِنَ الْجِنِّ يُؤْذِيهِمْ فَأَبْطَلَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم هَذَا وَنَهَى عَنْهُ.

▲ جماع أَبْوَابِ مَا يَحِلُّ وَيَحْرُمُ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ

▲ باب: مَا يَحْرُمُ مِنْ جِهَةِ مَا لاَ تَأْكُلُ الْعَرَبُ

قَالَ اللَّهُ تَبَارَك وَتَعَالَى (الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِىَّ الأُمِّىَّ الَّذِى يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِى التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ)

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَإِنَّمَا تَكُونُ الطَّيِّبَاتُ وَالْخَبَائِثُ عِنْدَ الآكِلِينَ كَانُوا لَهَا وَهُمُ الْعَرَبُ الَّذِينَ سَأَلُوا عَنْ هَذَا وَنَزَلَتْ فِيهِمُ الأَحْكَامُ قَالَ وَسَمِعْتُ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُونَ فِى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (قُلْ لاَ أَجِدُ فِيمَا أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ) يَعْنِى مِمَّا كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ (إِلاَّ أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً) وَمَا ذُكِرَ بَعْدَهَا قَالَ الشَّافِعِىُّ رضي الله عنه وَهَذَا أَوْلَى مَعَانِيهِ اسْتِدْلاَلاً بِالسُّنَّةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَابْنُ أَبِى ذِئْبٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ وَغَيْرُهُمْ أَنَّ ابْنَ شِـــهَابٍ حَدَّثَهُمْ عَنْ أَبِى إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِىِّ عَنْ أَبِى ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِىِّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِى نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُـــفَ عَنْ مَالِكٍ قَالَ وَتَابَعَهُ يُونُسُ وَجَمَاعَةٌ ذَكَرَهُمْ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ وَابْنِ أَبِى ذِئْبٍ وَيُونُسَ وَعَنْ هَارُونَ الأَيْلِىِّ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ عَمْرٍو.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ شِـــهَابٍ عَنْ أَبِى إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِىِّ عَنْ أَبِى ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِىِّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا بِشْـرُ بْنُ مُوسَـــى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ قَالَ سَـمِعْتُ الزُّهْرِىَّ يَقُولُ أَخْبَرَنِى أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِىُّ عَنْ أَبِى ثَعْلَبَةَ الْخُشَـنِىِّ رضـــي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِى نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ. وَفِى رِوَايَةِ الْحُمَيْدِىِّ: السَّبُعِ. قَالَ الزُّهْرِىُّ وَلَمْ أَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ حَتَّى أَتَيْتُ الشَّامَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَرَوَاهُ مُسْـلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَـــيْبَةَ وَغَيْرِهِ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَأَخْرَجَهُ أَيْضًـــا مِنْ حَدِيثِ مَعْمَرٍ وَيُوسُفَ الْمَاجِشُونِ وَصَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى حَكِيمٍ عَنْ عَبِيدَةَ بْنِ سُفْيَانَ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: أَكْلُ كُلِّ ذِى نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ حَرَامٌ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ ذِى نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ فَأَكْلُهُ حَرَامٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْحَكَمِ وَأَبِى بِشْرٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ كُلِّ ذِى نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ وَكُلِّ ذِى مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ أَبِى دَاوُدَ وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ هَكَذَا مَرْفُوعًا.

وَمِنْ حَدِيثِ هُشَيْمٍ عَنْ أَبِى بِشْرٍ كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلاَمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِى بِشْرٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: نُهِىَ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِى نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ وَعَنْ كُلِّ ذِى مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ الْبُنَانِىُّ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ عَلِىِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ كُلِّ ذِى نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ وَعَنْ كُلِّ ذِى مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ أَبِى عَدِىٍّ عَنْ سَعِيدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرُهُ أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِى قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ الْغُرَابُ وَالْحِدَأَةُ وَالْفَأْرَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْكَلْبُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِثْلَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لاَ جُنَاحَ فِى قَتْلِهِنَّ فِى الْحِلِّ وَالْحَرَمِ الْغُرَابُ وَالْفَأْرَةُ وَالْحِدَأَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِى الْحَرَمِ الْعَقْرَبُ وَالْحِدَأَةُ وَالْغُرَابُ الأَبْقَعُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ الْقَوَارِيرِىِّ عَنْ يَزِيدَ إِلاَّ أَنَّهُمَا لَمْ يَقُولاَ: الأَبْقَعَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانٍ الزَّاهِدُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ وَأَبُو مُوسَى قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِى الْحِلِّ وَالْحَرَمِ الْحَيَّةُ وَالْغُرَابُ الأَبْقَعُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْحُدَيَّا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ بُنْدَارٍ وَأَبِى مُوسَى وَذَكَرَ فِيهِ: الأَبْقَعَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـــيْنِ بْنُ بِشْـــرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْخَلِيلِ الْبُرْجُلاَنِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ: هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمَسْـعُودِىُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِـمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم: الْحَيَّةُ فَاسِقَةٌ وَالْعَقْرَبُ فَاسِقَةٌ وَالْفَأْرَةُ فَاسِقَةٌ وَالْغُرَابُ فَاسِقٌ. فَقَالَ إِنْسَانٌ لِلْقَاسِمِ: أَيُؤْكَلُ الْغُرَابُ؟ قَالَ: وَمَنْ يَأْكُلُ الْغُرَابَ بَعْدَ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: فَاسِقٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا هُشَـــيْمٌ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِى زِيَادٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى نُعْمٍ الْبَجَلِىُّ عَنْ أَبِى سَـعِيدٍ الْخُدْرِىِّ رضـي الله عنه:: أَنَّ النَّبِىَّ صـلى الله عليه وسـلم سُـئِلَ عَمَّا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ قَالَ: الْحَيَّةَ وَالْعَقْرَبَ وَالْفُوَيْسِـقَةَ وَيَرْمِى الْغُرَابَ وَلاَ يَقْتُلُهُ وَالْكَلْبَ الْعَقُورَ وَالْحِدَأَةَ وَالسَّـــبُعَ الْعَادِىَ. وَرُوِّينَا فِى الْحَجِّ حَدِيثُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ النَّبِىِّ صـلى الله عليه وسـلم فِى قَتْلِ الْحَيَّةِ وَالذِّئْبِ وَرُوِّينَا حَدِيثُ سَعْدِ بْنِ أَبِى وَقَّاصٍ وَغَيْرِهِ فِى قَتْلِ الْوَزَغِ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُـــفَ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهِلاَلِىُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَـى أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أُمِّ شَرِيكٍ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ بِقَتْلِ الأَوْزَاغِ وَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ يَنْفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى أَوْ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ أُخَرَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْبُورٍ الدَّهَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ بِلاَلٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ بْنُ بُرْدٍ الأَنْطَاكِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: مَنْ يَأْكُلُ الْغُرَابَ وَقَدْ سَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَاسِقًا وَاللَّهِ مَا هُوَ مِنَ الطَّيِّبَاتِ سَقَطَ مِنْ كِتَابِى عَنِ الدَّهَّانِ عَنْ أَبِيهِ وَهُوَ فِيهِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ الْفَارِسِىُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْفَارِسِىُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: إِنِّى لأَعْجَبُ مِمَّنْ يَأْكُلُ الْغُرَابَ وَقَدْ أَذِنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى قَتْلِهِ لِلْمُحْرِمِ وَسَمَّاهُ فَاسِقًا وَاللَّهِ مَا هُوَ مِنَ الطَّيِّبَاتِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سُئِلَ عَنِ الْغُرَابِ مِنَ الطَّيِّبَاتِ هُوَ؟ قَالَ: كَيْفَ يَكُونُ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَقَدْ سَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْفَاسِقَ لَمْ يُجَاوِزْ بِهِ عُرْوَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَــعِيدٍ الصَّــيْرَفِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْهَاشِمِىُّ بِحَلَبَ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَأَلْتُ الْحَكَمَ عَنْ أَكْلِ الْغِرْبَانِ فَقَالَ: أَمَّا هَذِهِ السُّودُ الْكِبَارُ فَإِنِّى أَكْرَهُ أَكْلَهَا وَأَمَّا تِلْكَ الصِّغَارُ الَّتِى يُقَالُ لَهَا الزَّاغُ فَلاَ بَأْسَ بِأَكْلِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ السَّــيَّارِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ حَدَّثَنَا صَــدَقَةُ بْنُ الْفَضْــلِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ زَيْدٍ مِنْ أَهْلِ صَنْعَاءَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ أَكْلِ الْهِرَّةِ وَأَكْلِ ثَمَنِهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىٍّ الصَّــنْعَانِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا إِسْــحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضــي الله عنهمَا قَالَ: نَهَى رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم عَنْ قَتْلِ أَرْبَعَةٍ مِنَ الدَّوَابِّ النَّمْلَةِ وَالنَّحْلَةِ وَالْهُدْهُدِ وَالصُّرَدِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِى إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الشَّعْرَانِىُّ حَدَّثَنَا جَدِّى حَدَّثَنِى أَبُو ثَابِتٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَــعْدٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم نَحْوَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ وَسَمِعْتُ ابْنَ جُرَيْجٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنِ ابْنِ

شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: أَرْبَعَةٌ مِنَ الدَّوَابِّ لاَ يُقْتَلْنَ النَّمْلَةُ وَالنَّحْلَةُ وَالْهُدْهُدُ وَالصُّرَدُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا ابْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ حُدِّثْتُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ قَتْلِ النَّمْلَةِ وَالنَّحْلَةِ وَالصُّرَدِ وَالْهُدْهُدِ.

قَالَ يَحْيَى وَرَأَيْتُ فِى كِتَابِ سُفْيَانَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِى لَبِيدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ يَعْنِى هَذَا الْحَدِيثَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ الرَّمْلِيُّ قَالاَ حَدَّثَنَا وَارِثُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا خَارِجَةُ هُوَ ابْنُ مُصْعَبٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ أَكْلِ الرَّخَمَةِ. لَمْ أَكْتُبْهُ إِلاَّ بِهَذَا الإِسْنَادِ وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ هُوَ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمُهَيْمِنِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِىُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبِى يَذْكُرُ عَنْ جَدِّى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَنَّهُ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْخَمْسَةِ عَنِ النَّمْلَةِ وَالنَّحْلَةِ وَالضِّفْدِعِ وَالصُّرَدِ وَالْهُدْهُدِ. {ج} تَفَرَّدَ

بِهِ عَبْدُ الْمُهَيْمِنِ بْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ ضَـــعِيفٌ وَحَدِيثُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا أَقْوَى مَا وَرَدَ فِى هَذَا الْبَابِ.

وَأَقْوَى مَا وَرَدَ فِى الضِّفْدِعِ مَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْـــتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُـــفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنِ ابْنِ أَبِى ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَـــيَّبِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِى تَيْمٍ قَالَ: ذَكَرُوا الضِّفْدِعَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِدَوَاءٍ فَنَهَى عَنْ قَتْلِهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ بِشْـرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ السَّـمَّاكِ حَدَّثَنَا حَنْبَلُ بْنُ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا حُسَـيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْـحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ أَبِى الْحُوَيْرِثِ الْمُرَادِىِّ عَنِ النَّبِىِّ صـــلى الله عليه وســلم: أَنَّهُ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْخَطَاطِيفِ وَقَالَ: لاَ تَقْتُلُوا هَذِهِ الْعُوذَ إِنَّهَا تَعُوذُ بِكُمْ مِنْ غَيْرِكُمْ.

وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْخَطَاطِيفِ عُوذِ الْبُيُوتِ وَكِلاَهُمَا مُنْقَطِعٌ وَقَدْ رَوَى حَمْزَةُ النَّصِيبِىُّ فِيهِ حَدِيثًا مُسْنِدًا إِلاَّ أَنَّهُ كَانَ يُرْمَى بِالْوَضْعِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِى سُـفْيَانَ عَنِ الْقَاسِـمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَتِ الأَوْزَاغُ يَوْمَ أُحْرِقَتْ بَيْتُ الْمَقْدِسِ جَعَلَتْ تَنْفُخُ النَّارَ

بِأَفْوَاهِهَا وَالْوَطْوَاطُ يُطْفِئُهَا بِأَجْنِحَتِهَا. قَالَ أَبُو نَصْرٍ يَعْنِى عَبْدَ الْوَهَّابِ بْنَ عَطَاءٍ هُوَ الْخَفَّاشُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ الدَّسْتَوَائِىُّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: لاَ تَقْتُلُوا الضَّفَادِعَ فَإِنَّ نَقِيقَهَا تَسْبِيحٌ وَلاَ تَقْتُلُوا الْخَفَّاشَ فَإِنَّهُ لَمَّا خَرِبَ بَيْتُ الْمَقْدِسِ قَالَ: يَا رَبِّ سَلِّطْنِى عَلَى الْبَحْرِ حَتَّى أُغْرِقَهُمْ. فَهَذَانِ مَوْقُوفَانِ فِى الْخَفَّاشِ وَإِسْنَادُهُمَا صَحِيحٌ.

فَالَّذِى أُمِرَ بِقَتْلِهِ فِى الْحِلِّ وَالْحَرَمِ يَحْرُمُ أَكْلُهُ إِذْ لَوْ كَانَ حَلاَلاً لَمَا أَمَرَ بِقَتْلِهِ فِى الْحَرَمِ وَلاَ فِى الإِحْرَامِ وَقَدْ نَهَى اللَّهُ عَنْ قَتْلِ الصَّيْدِ فِى الإِحْرَامِ وَالَّذِى نُهِىَ عَنْ قَتْلِهِ يَحْرُمُ أَكْلُهُ إِذْ لَوْ كَانَ حَلاَلاً لأَمَرَ بِذَبْحِهِ وَلَمَا نَهَى عَنْ قَتْلِهِ كَمَا لَمْ يَنْهَ عَنْ قَتْلِ مَا يَحِلُّ ذَبْحُهُ وَأَكْلُهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى الضَّبُعِ وَالثَّعْلَبِ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى فِى آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِىِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى عَمَّارٍ أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: آكُلُ الضَّبُعَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: أَصَيْدٌ هِىَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: أَسَمِعْتَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: نَعَمْ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَعَبْدُ الْمَجِيدِ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ زَادَ أَبُو سَعِيدٍ فِى رِوَايَتِهِ قَالَ الشَّافِعِىُّ: وَمَا يُبَاعُ لَحْمُ الضِّبَاعِ بِمَكَّةَ إِلاَّ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عُفَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَهُ ح قَالَ وَأَخْبَرَنَا عَلِىٌّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِى إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ وَابْنُ جُرَيْجٍ وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ حَدَّثَهُمْ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى عَمَّارٍ: أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه عَنِ الضَّبُعِ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الصَّائِغُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الضَّبُعُ صَيْدٌ وَجَزَاؤُهَا كَبْشٌ مُسِنٌّ وَتُؤْكَلُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْقِلٍ السُّلَمِىُّ صَاحِبِ الدَّثْنِيَّةِ رضي الله

عنه قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ مَا تَقُولُ فِى الضَّــبُعِ؟ فَقَالَ: لاَ آكُلُهُ وَلاَ أَنْهَى عَنْهُ. لْتُ: مَا لَمْ تَنْهَ عَنْهُ فَأَنَا آكِلُهُ. قَالَ قُلْتُ: يَا نَبِىَّ اللَّهِ مَا تَقُولُ فِى الضَّـــبِّ؟ قَالَ: لاَ آكُلُهُ وَلاَ أَنْهَى عَنْهُ. قَالَ قُلْتُ: مَا لَمْ تَنْهَ عَنْهُ فَإِنِّى آكِلُهُ قَالَ قُلْتُ: يَا نَبِىَّ اللَّهِ مَا تَقُولُ فِى الأَرْنَبِ؟ قَالَ: لاَ آكُلُهَا وَلاَ أُحَرِّمُهَا. قَالَ قُلْتُ: مَا لَمْ تُحَرِّمْهُ فَإِنِّى آكُلُهُ قَالَ قُلْتُ: يَا نَبِىَّ اللَّهِ مَا تَقُول فِى الذِّئْبِ؟ قَالَ: أَوَيَأْكُلُ ذَلِكَ أَحَدٌ. فَقُلْتُ: يَا نَبِىَّ اللَّهِ مَا تَقُولُ فِى الثَّعْلَبِ؟ قَالَ: أَوَيَأْكُلُ ذَلِكَ أَحَدٌ.

وَرُوِىَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِى الْمُخَارِقِ عَنْ حِبَّانَ بْنِ جَزْءٍ عَنْ أَخِيهِ خُزَيْمَةَ رضـــي الله عنه قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم فَذَكَرَ الْحَدِيثَ يُوَافِقُ السُّـــلَمِىَّ فِى بَعْضِ حَدِيثِهِ وَيُخَالِفُهُ فِى بَعْضِـــهِ وَفِى كِلاَ الإِسْــنَادَيْنِ ضَــعْفٌ وَرُوِّينَا فِى كِتَابِ الْحَجِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضـــي الله عنهمْ: أَنَّهُمْ جَعَلُوا فِى الضَّــبُعِ كَبْشًا إِذَا أَصَابَهُ الْمُحْرِمُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ الْفَضْــلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُــفْيَانَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَـــى أَخْبَرَنَا أَبُو الْمِنْهَالِ: نَصْرُ بْنُ أَوْسٍ الطَّائِىُّ كُوفِىٌّ ثِقَةٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ وَلَدِ الضَّبُعِ فَقَالَ: ذَاكَ الْفُرْعُلُ نَعْجَةٌ مِنَ الْغَنَمِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْكَارِزِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ الرُّؤَاسِــىُّ عَنْ نَصْــرِ

بْنِ أَوْسٍ عَنْ عَمِّهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الضَّبُعِ فَقَالَ: الْفُرْعُلُ تِلْكَ نَعْجَةٌ مِنَ الْغَنَمِ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْفُرْعُلُ عِنْدَ الْعَرَبِ وَلَدُ الضَّبُعِ وَالَّذِى يُرَادُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ قَوْلُهُ نَعْجَةٌ مِنَ الْغَنَمِ يَقُولُ إِنَّهَا حَلاَلٌ بِمَنْزِلَةِ الْغَنَمِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْبُوبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَتَاهُمْ كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه وَهُمْ فِى بَعْضِ الْمَغَازِى بَلَغَنِى أَنَّكُمْ فِى أَرْضٍ تَأْكُلُونَ طَعَامًا يُقَالُ لَهُ الْجُبْنُ فَانْظُرُوا مَا حَلاَلُهُ مِنْ حَرَامِهِ وَتَلْبَسُونَ الْفِرَاءَ فَانْظُرُوا ذَكِيَّهُ مِنْ مَيْتَتِهِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ الدَّشْتَكِىُّ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ حَدَّثَنِى يُونُسُ بْنُ خَبَّابٍ عَنْ أَبِى عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عَنِ الْجُبْنِ وَالسَّمْنِ وَالْفِرَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: الْحَلاَلُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِى الْقُرْآنِ وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِى الْقُرْآنِ وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَقَدْ عَفَا عَنْهُ.

وَرَوَاهُ سَيْفُ بْنُ هَارُونَ عَنِ التَّيْمِىِّ عَنْ أَبِى عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ مَرْفُوعًا إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ فِى

▲ باب: مَا جَاءَ فِى الأَرْنَبِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ رضـــــي الله عنه قَالَ: أَنْفَجْنَا أَرْنَبًا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ فَسَـــعَى الْقَوْمُ فَلَغَبُوا فَأَدْرَكْتُهَا فَأَخَذْتُهَا فَذَهَبْتُ بِهَا إِلَى أَبِى طَلْحَةَ فَذَبَحَهَا وَبَعَثَ مِنْهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِوَرِكِهَا وَفَخِذِهَا قَالَ فَخِذُهَا لاَ أَشُكُّ فِيهِ فَقَبِلَهُ قُلْتُ: وَأَكَلَ مِنْهُ؟ قَالَ: أَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ بَعْدُ قَبِلَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضـــي الله عنه يَقُولُ: أَنْفَجْنَا أَرْنَبًا وَنَحْنُ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ فَسَـــعَى الْقَوْمُ فَلَغَبُوا فَأَخَذْتُهَا فَجِئْتُ بِهَا إِلَى أَبِى طَلْحَةَ فَذَبَحَهَا وَبَعَثَ بِوَرِكَيْهَا وَفَخِذَيْهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَبِلَهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الْوَلِيدِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ أُخَرَ عَنْ شُعْبَةَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِى الْوَلِيدِ.

وَرَوَاهُ عَفَّانُ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ فِيهِ قُلْتُ: أَكَلَهَا؟ قَالَ: قَبِلَهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـــيْنِ بْنُ بِشْـــرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ أَوْ مُحَمَّدِ بْنِ صَـفْوَانَ رضـي الله

عنه: أَنَّهُ أَصَـــادَ أَرْنَبَيْنِ فَلَمْ يَجِدْ حَدِيدَةً يُذَكِّيهِمَا بِهَا فَذَكَّاهُمَا بِمَرْوَةٍ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهِمَا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ عَنْ عَاصِـمٍ قَالَ سَـمِعْتُ الشَّـعْبِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَـفْوَانَ رضـي الله عنه: أَنَّهُ صَـادَ أَرْنَبًا فَذَبَحَهَا بِمَرْوَةٍ فَأَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا. تَابَعَهُ دَاوُدُ بْنُ أَبِى هِنْدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَفْوَانَ

أَخْبَرَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِى أُسَـامَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِى هِنْدٍ عَنِ الشَّـعْبِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَـفْوَانَ رضـي الله عنه: أَنَّهُ مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ صـلى الله عليه وسلم بِأَرْنَبَيْنِ فَعَلَّقَهُمَا وَقَالَ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ اصْـطَدْتُ هَذَيْنِ الأَرْنَبَيْنِ فَلَمْ أَجِدْ حَدِيدَةً أُذَكِّيهِمَا بِهَا فَذَبَحْتُهُمَا بِمَرْوَةٍ فَآكُلُ؟ قَالَ: كُلْ. وَقِيلَ عَنِ الشَّـــعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَحَدِيثُ ابْنِ صَفْوَانَ أَصَحُّ قَالَهُ الْبُخَارِىُّ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قِرَاءَةً وَأَبُو مُحَمَّدٍ: عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْدِىٍّ الْقُشَـيْرِىُّ لَفْظًا قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا سَـــعِيدٌ هُوَ ابْنُ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الشَّـــعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضـــي الله عنه: أَنَّ غُلاَمًا مِنْ قَوْمِهِ أَصَادَ أَرْنَبًا فَذَبَحَهَا بِمَرْوَةٍ فَتَعَلَّقَهَا فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ أَكْلِهَا فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا.

وَيُرْوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ عَامِرٍ عَنْ قَتَادَةَ بِنَحْوِهِ وَأَرْسَلَهُ هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ غُلاَمٌ مِنْ بَنِى هَاشِمٍ بِأَرْنَبٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَتُلُّهَا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى دَخَلْتُ أُحُدًا فَاصْطَدْتُ هَذِهِ الأَرْنَبَ فَلَمْ أَجِدْ مَا أَذْبَحُهَا بِهِ فَذَكَّيْتُهَا بِمَرْوَةٍ قَالَ: كُلْهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِىُّ عَنْ أَبِى حَنِيفَةَ حَدَّثَنِى مُوسَى بْنُ طَلْحَةَ عَنِ ابْنِ الْحَوْتَكِيَّةِ قَالَ: سُئِلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَنِ الأَرْنَبِ فَقَالَ: لَوْلاَ أَنِّى أَكْرَهُ أَنْ أَزِيدَ فِى هَذَا الْحَدِيثِ أَوْ أَنْقُصَ مِنْهُ لَحَدَّثْتُكُمْ بِهِ وَلَكِنْ سَأُرْسِلُ إِلَى مَنْ شَهِدَ ذَلِكَ فَأَرْسَلَ إِلَى عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنه فَقَالَ لَهُ: حَدِّثْ هَؤُلاَءِ حَدِيثَ الأَرْنَبِ. فَقَالَ عَمَّارٌ: أَهْدَى أَعْرَابِىٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَرْنَبًا مَشْوِيَّةً وَأَمَرَنَا بِأَكْلِهَا وَلَمْ يَأْكُلْ وَاعْتَزَلَ رَجُلٌ فَلَمْ يَأْكُلْ فَقَالَ لَهُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: إِنِّى صَائِمٌ فَقَالَ: صَوْمُ مَاذَا؟. فَقَالَ: صَوْمُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ قَالَ فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: أَفَلاَ جَعَلْتَهُنَّ الْبِيضَ. فَقَالَ الأَعْرَابِىُّ: إِنِّى رَأَيْتُ بِهَا دَمًا فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: لَيْسَ بِشَىْءٍ.

قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُوسَى مِثْلَهُ إِلاَّ أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: أَفَلاَ جَعَلْتَهُنَّ الْبِيضَ ثَلاَثَ عَشَرَةَ وَأَرْبَعَ عَشَرَةَ وَخَمْسَ عَشَرَةَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِىُّ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنِ ابْنِ الْحَوْتَكِيَّةِ قَالَ: أُتِىَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه بِأَرْنَبٍ فَذَكَرَ مَعْنَى هَذِهِ الْقِصَّةِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَسْأَلَةَ عَنْ غَيْرِ عَمَّارٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِىٍّ عَنْ زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ قَالَ قَالَ عُمَرُ لأَبِى ذَرٍّ وَعَمَّارٍ وَأَبِى الدَّرْدَاءِ رضي الله عنهم: أَتَذْكُرُونَ يَوْمَ كُنَّا مَعَ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا فَأَتَاهُ أَعْرَابِىٌّ بِأَرْنَبٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى رَأَيْتُ بِهَا دَمًا فَأَمَرَنَا بِأَكْلِهَا وَلَمْ يَأْكُلْ قَالُوا: نَعَمْ ثُمَّ قَالَ لَهُ: ادْنُهُ اطْعَمْ. قَالَ: إِنِّى صَائِمٌ لَمْ يَذْكُرِ ابْنَ الْحَوْتَكِيَّةِ فِى إِسْنَادِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِى: خَالِدَ بْنَ الْحُوَيْرِثِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنهما كَانَ بِالصِّفَاحِ مَكَانٍ بِمَكَّةَ وَأَنَّ رَجُلاً جَاءَنَا بِأَرْنَبٍ قَدْ صَادَهَا فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو مَا تَقُولُ؟ قَالَ: قَدْ جِىءَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَنَا جَالِسٌ فَلَمْ يَأْكُلْهَا وَلَمْ يَنْهَ عَنْ أَكْلِهَا وَزَعَمَ أَنَّهَا تَحِيضُ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى حِمَارِ الْوَحْشِ وَمَا أَكَلَتْهُ الْعَرَبُ فِى غَيْرِ الضَّرُورَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْــــلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَــلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْــحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى قَتَادَةَ قَالَ: كَانَ أَبُو قَتَادَةَ فِى قَوْمٍ مُحْرِمِينَ فَعَرَضَ لَهُمْ حِمَارُ وَحْشٍ فَلَمْ يُؤْذِنُوهُ حَتَّى أَبْصَــــرَهُ هُوَ فَاخْتَلَسَ مِنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ سَــــوْطًا فَحَمَلَ عَلَيْهِ فَصَرَعَهُ وَأَتَاهُمْ بِهِ فَأَكَلُوهُ فَلَقُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَسَأَلُوهُ فَقَالَ: هَلْ أَشَارَ إِلَيْهِ إِنْسَانٌ مِنْكُمْ بِشَىْءٍ. فَقَالُوا: لاَ فَقَالَ: كُلُوا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى قَتَادَةَ.

أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ نُجَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَــعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ أَخْبَرَنِى مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِىُّ عَنْ عِيسَــى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَلَمَةَ الضَّمْرِىِّ أَنَّهُ أَخْبَرَ عَنِ الْبَهْزِىِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وســـلم خَرَجَ يُرِيدُ مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالرَّوْحَاءِ إِذَا حِمَارٌ وَحْشِىٌّ عَقِيرٌ فَذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: دَعُوهُ فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِىَ صَاحِبُهُ. فَجَاءَ الْبَهْزِىُّ وَهُوَ صَاحِبُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَأْنَكُمْ بِهَذَا الْحِمَارِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه فَقَسَمَهُ بَيْنَ الرِّفَاقِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــــحَاقَ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَــنِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَـا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى ابْنُ جُرَيْجٍ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ الْمَكِّىَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَـمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضـي الله عنه يَقُولُ: أَكَلْنَا زَمَنَ خَيْبَرَ الْخَيْلَ وَحُمُرَ الْوَحْشِ وَنَهَى رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم عَنِ الْحِمَارِ الأَهْلِىِّ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُـفَ الأَصْـبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ ابْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ زَهْدَمٍ الْجَرْمِىِّ أَنَّ أَبَا مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم يَأْكُلُ الدَّجَاجَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَيُّوبَ.

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ حَدَّثَنَا سُـلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمِنْقَرِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى فُدَيْكٍ أَخْبَرَنِى بُرَيْهُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَفِينَةَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ: الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْهَمَذَانِىُّ بِهَا حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ نُوحٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بَابُوَيْهِ بْنُ خَالِدِ بْنِ بَابُوَيْهِ حَدَّثَنَا النَّضْـرُ بْنُ طَاهِرٍ أَبُو الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا بُرَيْهُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَـفِينَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: أَكَلْتُ مَعَ النَّبِىِّ صـلى الله عليه وسـلم لَحْمَ حُبَارَى.

وَقَدْ مَضَـتِ الآثَارُ عَنِ الصَّـحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فِى جَزَاءِ هَذِهِ الصُّـيُودِ الَّتِى ذَكَرْنَاهَا وَفِى جَزَاءِ الْوَبْرِ وَالْيَرْبُوعِ وَغَيْرِهِمَا.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى الضَّبِّ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو إِسْـــــحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْعَطَّارُ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضــي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عَنِ الضَّبِّ فَقَالَ: لَسْتُ آكِلَهُ وَلاَ مُحَرِّمَهُ. أَخْرَجَهُ مُسْــلِمٌ مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَأَيُّوبَ وَغَيْرِهِمْ عَنْ نَافِعٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُـــفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَدَّادُ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْبَيْهَسِىُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْـــلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضــي الله عنهما قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الضَّبِّ فَقَالَ: لَسْتُ بِآكِلِهِ وَلاَ مُحَرِّمِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ مُوسَــى بْنِ إِسْــمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ الْفَضْــلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــحَاقَ الْمُزَكِّى بِنَيْسَابُورَ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو قِلاَبَةَ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ قَالَ قَالَ لِى الشَّعْبِىُّ: أَرَأَيْتَ الْحَسَنَ حِينَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِنِّى جَالَسْتُ ابْنَ عُمَرَ قَرِيبًا مِنْ سَنَتَيْنِ فَمَا سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صلى

الله عليه وسلم غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَأْكُلُونَ عِنْدَهُ ضَبًّا فِيهِمْ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ فَنَادَتْهُمُ امْرَأَةٌ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِنَّهُ ضَبٌّ فَأَمْسَكَ الْقَوْمُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: كُلُوا فَإِنَّهُ لَيْسَ بِحَرَامٍ وَلاَ بَأْسَ بِهِ وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِ قَوْمِى. وَفِى رِوَايَةِ أَبِى زَكَرِيَّا: أَوْ لاَ بَأْسَ بِهِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ وَغَيْرِهِ عَنْ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِى أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ الشَّافِعِىُّ أَشُكُّ أَقَالَ مَالِكٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ أَوْ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رضي الله عنهمْ: أَنَّهُمَا دَخَلاَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بَيْتَ مَيْمُونَةَ فَأُتِىَ بِضَبٍّ مَحْنُوذٍ فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِيَدِهِ فَقَالَ بَعْضُ النِّسْوَةِ اللاَّتِى فِى بَيْتِ مَيْمُونَةَ: أَخْبِرُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ فَقَالُوا: هُوَ ضَبٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَدَهُ فَقُلْتُ: أَحَرَامٌ هُوَ؟ فَقَالَ: لاَ وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِى فَأَجِدُنِى أَعَافُهُ. قَالَ خَالِدٌ: فَاجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَنْظُرُ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ هُوَ الْقَعْنَبِىُّ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِى أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

بْنِ عَبَّاسٍ رضـــي الله عنهمَا عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رضـــي الله عنه: أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَيْتَ مَيْمُونَةَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ.

وَكَذَلِكَ قَالَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِى أُوَيْسٍ عَنْ مَالِكٍ كَمَا رَوَاهُ الْقَعْنَبِيُّ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْـــرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَـــى: هَارُونُ بْنُ مُوسَى بْنِ كَثِيرِ بْنِ مِهْرَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِـــهَابٍ عَنْ أَبِى أُمَامَةَ بْنِ سَـــهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَخَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَيْتَ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

وَبِمَعْنَاهُ قَالَهُ يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مَالِكٍ وَكَأَنَّ مَالِكًا كَانَ يَشُكُّ فِيهِ وَالصَّحِيحُ رِوَايَةُ الْقَعْنَبِيِّ وَمَنْ تَابَعَهُ وَقَدْ رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ وَمَعْمَرٌ فِى رِوَايَةِ هِشَامِ بْنِ يُوسُفَ عَنْهُ وَصَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ نَحْوَ رِوَايَةِ الْقَعْنَبِيِّ عَنْ مَالِكٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الإِسْفَرَائِينِىُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَقِيلٍ هُوَ الْخُسْـرَوْجِرْدِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُـعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ جَدِّى حَدَّثَنِى خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَـــعِيدِ بْنِ أَبِى هِلاَلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ: أُتِىَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم وَهُوَ فِى بَيْتِ مَيْمُونَةَ وَعِنْدَهُ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ بِلَحْمِ ضَـبٍّ فَقَالَتْ مَيْمُونَةُ أَخْبِرُوا رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم مَا

هُوَ؟ فَلَمَّا أُخْبِرَ تَرَكَهُ فَقَالَ خَالِدٌ: يَا رَسُـــولَ اللَّهِ حَرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: لاَ وَلَكِنِّى أَعَافُهُ. فَأَخَذَ خَالِدٌ يَتَمَشْمَشُ عِظَامَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ شُعَيْبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو صَـــادِقِ بْنُ أَبِى الْفَوَارِسِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الشَّـيْبَانِىِّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَـمِّ قَالَ: دُعِينَا لِعُرْسٍ بِالْمَدِينَةِ فَقُرِّبَ إِلَيْنَا طَعَامٌ فَأَكَلْنَا ثُمَّ قُرِّبَ إِلَيْنَا ثَلاَثَةَ عَشَـــرَ ضَـــبًّا فَمِنْ آكِلٍ وَتَارِكٍ فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: تَزَوَّجَ فُلاَنٌ فَقُرِّبَ إِلَيْنَا طَعَامٌ فَأَكَلْنَا ثُمَّ قُرِّبَ إِلَيْنَا ثَلاَثَةَ عَشَـــرَ ضَـــبًّا فَمِنْ آكِلٍ وَتَارِكٍ فَقَالَ بَعْضُ مَنْ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لاَ آكُلُهُ وَلاَ أُحَرِّمُهُ وَلاَ آمُرُ بِهِ وَلاَ أَنْهَى عَنْهُ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بِئْسَ مَا تَقُولُونَ مَا بُعِثَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم إِلاَّ مُحَلِّلاً وَمُحَرِّمًا قُرِّبَ لِرَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم لَحْمُ ضَبٍّ فَمَدَّ يَدَهُ لِيَأْكُلَ فَقَالَتْ لَهُ مَيْمُونَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ لَحْمُ ضَبٍّ فَكَفَّ يَدَهُ وَقَالَ: هَذَا لَحْمٌ لَمْ آكُلْهُ قَطُّ فَكُلُوا. قَالَ: فَأَكَلَ الْفَضْـــلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَامْرَأَةٌ كَانَتْ مَعَهُمْ وَقَالَتْ مَيْمُونَةُ: لاَ آكُلُ مِنْ طَعَامٍ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم. أَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ فِى الصَّـحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ مَحْمُوَيْهِ الْعَسْـــكَرِىُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلاَنِسِـــىُّ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِـى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُــعْبَةُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ إِيَاسٍ قَالَ سَــمِعْتُ سَــعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضــــي الله عنهمَا قَالَ: أَهْدَتْ أُمُّ حُفَيْدٍ خَالَـةُ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَقِطًا وَسَمْنًا وَأَضُبًّا فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم مِنَ الأَقِطِ وَالسَّـمْنِ وَتَرَكَ الأَضُــبَّ تَقَذُّرًا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأُكِلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أُكِلَ عَلَى مَائِدَتِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ آدَمَ وَأَخْرَجَهُ مُسْــلِمٌ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْــحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُــفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـــي الله عنه: أَنَّ النَّبِىَّ صـــلى الله عليه وســلم أُتِىَ بِصَـــحْفَةٍ فِيهَا ضِــبَابٌ فَقَالَ: كُلُوا فَإِنِّى عَائِفٌ.

وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِى أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْحَسَـنُ بْنُ سُـفْيَانَ حَدَّثَنَا إِسْـحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ سَـمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضـي الله عنه يَقُولُ: أُتِىَ النَّبِىُّ صـلى الله عليه وسـلم بِضَـبٍّ فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَهُ وَقَالَ: إِنِّى لاَ أَدْرِى لَعَلَّهُ مِنَ الْقُرُونِ الأُولَى الَّتِى مُسِخَتْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

فَهَذَا مِثْلُ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ فِى أَنَّهُ امْتَنَعَ مِنْ أَكْلِهِ وَزَادَ عَلَيْهِمَا فِى حِكَايَةِ عِلَّةً أُخْرَى لِلاِمْتِنَاعِ سِوَى التَّقَذُّرِ وَزَادَ عَلَيْهِ مَا يَدُلُّ عَلَى الإِبَاحَةِ.

وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ وَأَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ قَالاَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا رضي الله عنه عَنِ الضَّبِّ فَقَالَ: لاَ تَطْعَمُوهُ وَقَذِرَهُ وَقَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَمْ يُحَرِّمْهُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ فَإِنَّمَا طَعَامُ عَامَّةِ الرِّعَاءِ مِنْهُ وَلَوْ كَانَ عِنْدِى طَعِمْتُهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ شَبِيبٍ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ الْيَشْكُرِىُّ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه.

وَعَلَى هَذَا حَدِيثُ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِىُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِى هِنْدٍ عَنْ أَبِى نَضْرَةَ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ إِنَّا بِأَرْضٍ مَضَبَّةٍ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: بَلَغَنِى أَنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِى إِسْرَائِيلَ مُسِخَتْ دَوَابًّا وَلاَ أَدْرِى أَىُّ الدَّوَابِّ هِىَ. فَلَمْ يَأْمُرْهُ وَلَمْ يَنْهَهُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِىُّ حَدَّثَنِى أَبِى أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عَدِىٍّ عَنْ دَاوُدَ عَنْ أَبِى نَضْرَةَ عَنْ أَبِى

سَــعِيدٍ بِمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ أَبُو سَــعِيدٍ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضــي الله عنه فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَيَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ وَإِنَّهُ لَطَعَامُ عَامَّةِ هَذِهِ الرِّعَاءِ وَلَوْ كَانَ عِنْدِى لَطَعِمْتُهُ إِنَّمَا عَافَهُ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُــعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ: بَشِــيرُ بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ رضي الله عنه: أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ النَّبِىَّ صــلى الله عليه وســلم فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى فِى حَائِطٍ مَضَــبَّةٍ وَإِنَّهُ عَامَّةُ طَعَامِ أَهْلِى فَسَكَتَ عَنْهُ فَقُلْنَا عَاوِدْهُ فَعَاوَدَهُ فَسَكَتَ عَنْهُ ثُمَّ قُلْنَا عَاوِدْهُ فَعَاوَدَهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: يَا أَعْرَابِىُّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ غَضِــبَ عَلَى سِــبْطَيْنِ مِنْ بَنِى إِسْــرَائِيلَ فَمَسَــخَهُمْ دَوَابًّا يَدِبُّونَ فِى الأَرْضِ فَلاَ أَدْرِى لَعَلَّهَا بَعْضُــهَا وَلَسْــتُ بِنَاهِيكَ عَنْهَا وَلاَ آمِرِكَ بِهَا. أَخْرَجَهُ مُسْــلِمٌ فِى الصَّــحِيحِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَبِى عَقِيلٍ وَقَالَ فَلَسْتُ آكُلُهَا وَلاَ أَنْهَى عَنْهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْــرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْــمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّــغَانِىُّ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ حَسَنَةَ رضــي الله عنه قَالَ: كُنَّا فِى سَفَرٍ فَأَصَــابَنَا جُوعٌ فَنَزَلْنَا مَنْزِلاً كَثِيرَ الضِّــبَابِ فَبَيْنَمَا الْقُدُورُ تَغْلِى بِهَا إِذْ قَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم: إِنَّهُ مُسِخَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِى إِسْرَائِيلَ وَأَخَافُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ. فَأَكْفَأْنَا الْقُدُورَ كَذَا رَوَاهُ الأَعْمَشُ عَنْ زَيْدٍ.

وَرَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ عَنْ زَيْدٍ كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِى وَأَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ السُّبْعِىُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ: الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاضِى الْبُسْتِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: أَحْمَدُ بْنُ الْمُظَفَّرِ الْبَكْرِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِى خَيْثَمَةَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه عَنْ ثَابِتِ ابْنِ وَدِيعَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم أُتِىَ بِضَبٍّ فَقَالَ: أُمَّةٌ مِمَّنْ مُسِخَ فَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَفِى رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ أُتِىَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم بِضَبٍّ فَقَالَ: إِنَّ أُمَّةً مُسِخَتْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. كَذَا قَالَ الْحَكَمُ.

وَرَوَاهُ حُصَيْنٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ ثَابِتِ ابْنِ وَدِيعَةَ وَقِيلَ ثَابِتِ بْنِ يَزِيدَ الأَنْصَارِىِّ وَيَزِيدُ أَبُوهُ وَوَدِيعَةَ أُمَّهُ وَهُوَ فِى مَعْنَى أَحَادِيثِ مَنْ قَبْلَهُ وَلَيْسَ فِيهِ تَحْرِيمٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ قَالَ الْبُخَارِىُّ حَدِيثُ ثَابِتِ ابْنِ وَدِيعَةَ أَصَحُّ وَفِى نَفْسِ الْحَدِيثِ نَظَرٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ حَمَادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أُهْدِىَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ضَبٌّ فَلَمْ يَأْكُلْهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلاَ نُطْعِمُهُ الْمَسَاكِينَ فَقَالَ: لاَ تُطْعِمُوهُمْ مِمَّا لاَ تَأْكُلُونَ. تَفَرَّدَ بِهِ حَمَّادُ بْنُ أَبِى سُلَيْمَانَ مَوْصُولاً.

وَقِيلَ عَنْهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَائِشَــةَ مُرْسَــلاً أَخْبَرَنَاهُ ابْنُ بِشْــرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَائِشَــةَ رضــي الله عنها قَالَتْ: أُهْدِىَ لَنَا ضَبٌّ فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلاَ نُطْعِمُهُ السُّؤَّالَ؟ فَقَالَ: إِنَّا لاَ نُطْعِمُهُمْ مِمَّا لاَ نَأْكُلُ.

وَهُوَ إِنْ ثَبَتَ فِى مَعْنَى مَا تَقَدَّمَ مِنِ امْتِنَاعِهِ مِنْ أَكْلِهِ ثُمَّ فِيهِ أَنَّهُ اسْتَحَبَّ أَنْ لاَ يُطْعِمَ الْمَسَاكِينَ مِمَّا لاَ يَأْكُلُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْــتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُــفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا إِسْــمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ زُرْعَةَ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ أَبِى رَاشِدٍ الْحُبْرَانِىِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ أَكْلِ الضَّبِّ. {ج} وَهَذَا يَنْفَرِدُ بِهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ وَلَيْسَ بِحُجَّةٍ وَمَا مَضَى فِى إِبَاحَتِهِ أَصَحُّ مِنْهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَــنِ الْقَاضِــى قَالاَ أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ الطُّوسِــىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُنِيبٍ حَدَّثَنَا الْفَضْــلُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ قَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: وَدِدْتُ أَنَّ عِنْدَنَا خُبْزَةً بَيْضَــاءَ مِنْ بُرَّةٍ سَمْرَاءَ مُلَبَّقَةٍ بِسَمْنٍ وَلَبَنٍ. فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَاتَّخَذَهُ فَجَاءَ بِهِ فَسَأَلَهُ فِى أَىِّ شَــىْءٍ كَانَ هَذَا قَالَ: فِى عُكَّةِ ضَــبٍّ فَقَالَ: ارْفَعْهُ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِى السُّنَنِ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْحِ الْعُمَرِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى شُرَيْحٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْجَعْدِ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَجَاءَ ابْنٌ لَهُ أُرَاهُ الْقَاسِمَ قَالَ أَصَبْتُ الْيَوْمَ مِنْ حَاجَتِكَ شَيْئًا؟ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: مَا حَاجَتُهُ؟ قَالَ: مَا رَأَيْتُ غُلاَمًا آكَلَ لِضَبٍّ مِنْهُ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَوَلَيْسَ بِحَرَامٍ فَسَأَلَ: وَمَا حَرَّمَهُ قَالَ: أَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَكْرَهُهُ قَالَ: أَوَلَيْسَ الرَّجُلُ يَكْرَهُ الشَّىْءَ وَلَيْسَ بِحَرَامٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ مُحَرِّمَ الْحَلاَلِ كَمُسْتَحِلِّ الْحَرَامِ.

▲ باب: مَا رُوِىَ فِى الْقُنْفُذِ وَحَشَرَاتِ الأَرْضِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو ثَوْرٍ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ الْكَلْبِىُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عِيسَى بْنِ نُمَيْلَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما فَسُئِلَ عَنْ أَكْلِ الْقُنْفُذِ فَتَلاَ (قُلْ لاَ أَجِدُ فِيمَا أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا) الآيَةَ قَالَ شَيْخٌ عِنْدَهُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: خَبِيثَةٌ مِنَ الْخَبَائِثِ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: إِنْ كَانَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم هَذَا فَهُوَ كَمَا قَالَ. هَذَا حَدِيثٌ لَمْ يُرْوَ إِلاَّ بِهَذَا الإِسْنَادِ وَهُوَ إِسْنَادٌ فِيهِ ضَعْفٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ حَدَّثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِى وَحْشِيَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ حُفَيْدٍ بِضَبٍّ وَقُنْفُذٍ إِلَى

رَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم فَوَضَــعَتْهُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَنَحَّاهُ وَلَمْ يَأْكُلْهُ هَذَا مُرْسَلٌ.

وَقَدْ رُوِّينَاهُ مِنْ حَدِيثِ شُـعْبَةَ عَنْ جَعْفَرٍ أَبِى بِشْـرٍ مَوْصُـولاً دُونَ ذِكْرِ الْقُنْفُذِ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِى بِشْرٍ مَوْصُولاً دُونَ ذِكْرِ الْقُنْفُذِ.

ثُمَّ هَذَا إِنْ صَحَّ لَمْ يَدُلَّ عَلَى التَّحْرِيمِ وَكَأَنَّهُ عَافَهُ كَمَا عَافَ الضَّبَّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُوسَــى بْنُ إِسْـمَاعِيلَ حَدَّثَنَا غَالِبُ بْنُ حَجْرَةَ حَدَّثَتِى مِلْقَامُ بْنُ تَلِبٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَــحِبْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وسـلم فَلَمْ أَسْـمَعْ لِحَشَـرَةِ الأَرْضِ تَحْرِيمًا.

وَهَذَا إِنْ صَـــحَّ لَمْ يَدُلَّ عَلَى الإِبَاحَةِ وَمَا لَمْ يَسْــمَعْ وَسَــمِعَهُ غَيْرُهُ فَالْحُكْمُ لِلسَّـامِعِ دُونَهُ وَقَدْ رُوِّينَا عَنِ النَّبِيِّ صـلى الله عليه وسـلم مَا دَلَّ عَلَى تَحْرِيمِ الْعَقْرَبِ وَالْحَيَّةِ فَكَذَلِكَ مَا فِى مَعْنَاهُمَا مِمَّا تَسْـــتَخْبِثُهُ الْعَرَبُ وَلاَ تَأْكُلُهُ فِى غَيْرِ الضَّرُورَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: أَكْلِ لُحُومِ الْخَيْلِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ الْقَاضِــى حَدَّثَنَا سُـلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَمُسَـدَّدٌ قَالاَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَـارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضــي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُـولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسـلم يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ وَأَذِنَ فِى لُحُومِ الْخَيْلِ قَالَ وَلَمْ يَذْكُرْ سُـلَيْمَانُ فِى حَدِيثِهِ الأَهْلِيَّةَ وَقَالَ مُسَدَّدٌ فِى حَدِيثِهِ قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ وَمُسَدَّدٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: ذَبَحْنَا يَوْمَ خَيْبَرَ الْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ فَنَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ وَلَمْ يَنْهَانَا عَنِ الْخَيْلِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ وَأَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ قَالاَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا نَأْكُلُ لُحُومَ الْخَيْلِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ صَاعِدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بُكَيْرٍ الْحَضْرَمِيُّ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: سَافَرْنَا يَعْنِى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَكُنَّا نَأْكُلُ لُحُومَ الْخَيْلِ وَنَشْرَبُ أَلْبَانَهَا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَخْبَرَنَا عَلِيٌّ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ صَاعِدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا فُرَاتُ بْنُ سَلْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه: أَنَّهُمْ كَانُوا يَأْكُلُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لُحُومَ الْخَيْلِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ

عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْـمَاءَ بِنْتِ أَبِى بَكْرٍ رضـي الله عنهمَا قَالَتْ: أَكَلْنَا لَحْمَ فَرَسٍ عَلَى عَهْدِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ فِى الصَّـحِيحِ عَنْ أَبِى كُرَيْبٍ عَنْ أَبِى أُسَـامَةَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ هِشَامٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ الْمُزَكِّى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا هِشَـامٌ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِى أُسَـامَةَ وَزَادَ فِيهِ وَنَحْنُ بِالْمَدِينَةِ وَذَكَرَهُ أَيْضًا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَـمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ قَالَ قَالَ الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُـفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ رضـي الله عنها قَالَتْ: نَحَرْنَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَأَكَلْنَاهُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ إِسْـحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا بِشْـرُ بْنُ مُوسَـى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ حَدَّثَنَا هِشَـامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ جَدَّتِهَا أَسْـمَاءَ رضـي الله عنها قَالَتْ: نَحَرْنَا فَرَسًـا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَكَلْنَاهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنِ الْحُمَيْدِىِّ وَقَدْ أَخْرَجَاهُ مِنْ أَوْجُهٍ أُخَرَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِى أُمَيَّةَ قَالَ: أَكَلْتُ فَرَسًا فِى عَهْدِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَوَجَدْتُهُ حُلْوًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: لاَ بَأْسَ بِلَحْمِ الْفَرَسِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ إِلَى سِجِسْتَانَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: وَكُنَّا نَأْكُلُ لُحُومَ الْخَيْلِ فِى غَزَاتِنَا هَذِهِ.

وَرُوِّينَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ أَنَّهُ أَكَلَ لَحْمَ فَرَسٍ.

▲ باب: بَيَانِ ضَعْفِ الْحَدِيثِ الَّذِى رُوِىَ فِى النَّهْىِ عَنْ لُحُومِ الْخَيْلِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ حَدَّثَنِى ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ صَالِحِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْمِقْدَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ لُحُومِ الْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ وَكُلِّ ذِى نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ قَالاَ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَشِّرٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

عُمَرَ الْوَاقِدِىُّ حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ حِمْيَرٍ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ صَالِحٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ الْمِقْدَامَ وَرَوَاهُ عُمَرُ بْنُ هَارُونَ الْبَلْخِىُّ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمِقْدَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَالِدٍ فَهَذَا إِسْنَادٌ مُضْطَرِبٌ وَمَعَ اضْطِرَابِهِ مُخَالِفٌ لِحَدِيثِ الثِّقَاتِ. {ج} أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِىُّ قَالَ: صَالِحُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ الْكِنْدِىُّ الشَّامِىُّ عَنْ أَبِيهِ رَوَى عَنْهُ ثَوْرٌ وَسُلَيْمَانُ بْنُ سُلَيْمٍ فِيهِ نَظَرٌ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ قَالاَ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ هَارُونَ يَقُولُ: لاَ يُعْرَفُ صَالِحُ بْنُ يَحْيَى وَلاَ أَبُوهُ إِلاَّ بِجَدِّهِ وَهَذَا ضَعِيفٌ وَزَعَمَ الْوَاقِدِىُّ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَسْلَمَ بَعْدَ فَتْحِ خَيْبَرَ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الْخَفَّافُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِىٍّ وَمُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ ابْنَىْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِىٍّ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ وَغَيْرِهِ عَنْ مَالِكٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِىُّ بِالْكُوفَةِ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى الْعَنْبَسِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ وَسَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ نَصْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ هُوَ ابْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ح قَالَ وَأَخْبَرَنِى الْحَسَنُ حَدَّثَنِى مُصَرِّفُ بْنُ عَمْرٍو الْيَامِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ وَسَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ زَادَ عَبْدَةُ يَوْمَ خَيْبَرَ وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنِى نَافِعٌ وَسَالِمٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ صَدَقَةَ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ عَبْدَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِى حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ح وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

عَلِيّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضـي الله عنه: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ وَأَذِنَ فِى لُحُومِ الْخَيْلِ.
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ مُسَـدَّدٍ عَنْ حَمَّادٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ.
أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا سُـلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَعَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ وَاللَّفْظُ لِسُـلَيْمَانَ قَالاَ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ عَنْ عَدِيّ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ الْبَرَاءِ رضـي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَأَصَـبْنَا حُمُرًا فَطَبَخْنَاهَا فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى أَوْ قَالَ فَأَمَرَ فَنُودِىَ أَنِ اكْفَئُوا الْقُدُورَ.
قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو مُسْـلِمٍ حَدَّثَنَا سُـلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ ابْنِ أَبِى أَوْفَى رضـي الله عنه بِمِثْلِهِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْـلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ أَوْجُهٍ أُخَرَ عَنْ شُعْبَةَ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَلاَّمٍ وَجَعْفَرٌ الصَّائِغُ قَالاَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيّ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِى إِسْـحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى أَوْفَى رضـي الله عنهمَا: أَنَّهُمْ أَصَـابُوا يَوْمَ خَيْبَرَ حُمُرًا فَطَبَخُوهَا فَنَادَى مُنَادِى رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم أَنِ اكْفَئُوهَا. أَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُـعْبَةَ عَنْ أَبِى إِسْـحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ.
أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْبِسْـطَامِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْـمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَـى حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَـيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَاصِـمٍ الأَحْوَلِ عَنْ

عَامِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ نُلْقِىَ لَحْمَ حُمُرِ الأَهْلِيَّةِ نَيِّئَةً وَنَضِيجَةً ثُمَّ لَمْ يَأْمُرْنَا بِأَكْلِهِ بَعْدَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَرِيرٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَاصِمٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى ح قَالَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ وَصَفْوَانُ بْنُ عِيسَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا قَدِمْنَا خَيْبَرَ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نِيرَانًا تُوقَدُ فَقَالَ: عَلَى مَا تُوقَدُ هَذِهِ النِّيرَانُ؟. قَالُوا: عَلَى لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ قَالَ: كَسِّرُوا الْقُدُورَ وَأَهْرِيقُوا مَا فِيهَا. قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنُهَرِيقُ مَا فِيهَا وَنَغْسِلُهَا؟ قَالَ: أَوْ ذَاكَ.

لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ حَنْبَلٍ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ يَزِيدَ.

وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِى أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ حَمْشَاذٍ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى الأَسَدِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ: إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ لُحُومَ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ زَمَنَ خَيْبَرَ قَالَ: قَدْ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ الْحَكَمُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلَكِنْ أَبَى ذَلِكَ الْبَحْرُ يَعْنِى ابْنَ عَبَّاسٍ وَقَرَأَ (قُلْ لاَ أَجِدُ فِيمَا أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا)

الآيَةَ وَقَدْ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتْرُكُونَ أَشْيَاءَ تَقَذُّرًا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى كِتَابَهُ وَبَيَّنَ حَلاَلَهُ وَحَرَامَهُ فَمَا أَحَلَّ فَهُوَ حَلاَلٌ وَمَا حَرَّمَ فَهُوَ حَرَامٌ وَمَا سَـــكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَفْوٌ ثُمَّ تَلاَ هَذِهِ الآيَةَ (قُلْ لاَ أَجِدُ فِيمَا أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْـــفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ) فَقَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِىُّ أَوَّلَهُ فِى الصَّحِيحِ عَنْ عَلِىِّ بْنِ الْمَدِينِىِّ عَنْ سُفْيَانَ.

وَلَوْ عَلِمَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضـي الله عنهمَا أَنَّ النَّبِىَّ صلـى الله عليه وسلم حَرَّمَهُ تَحْرِيمًا لَمْ يَصِرْ إِلَى غَيْرِهِ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَعْلَمْهُ.

وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَـــيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُـــفَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ عَاصِمٍ عَنْ عَامِرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ: لاَ أَدْرِى أَنَهَى عَنْهُ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ حَمُولَةَ النَّاسِ فَكَرِهَ أَنْ تَذْهَبَ حَمُولَتُهُمْ أَوْ حَرَّمَهُ فِى يَوْمِ خَيْبَرَ لَحْمَ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى الْحُسَيْنِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ الأَزْدِىِّ.

وَفِى مِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ الَّذِى أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرُو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَـــى حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ قَالاَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِىُّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِى أَوْفَى رضي الله عنه يَقُولُ: أَصَـــابَتْنَا مَجَاعَةٌ لَيَالِىَ خَيْبَرَ قَالَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ وَقَعْنَا فِى

الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ فَانْتَحَرْنَاهَا فَلَمَّا غَلَتِ بِهَا الْقُدُورُ نَادَى مُنَادِى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَكْفِئُوا الْقُدُورَ وَلاَ تَأْكُلُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمُرِ شَيْئًا قَالَ فَقَالَ نَاسٌ: إِنَّمَا نَهَى عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لأَنَّهَا لَمْ تُخْمَسْ وَقَالَ الآخَرُونَ نَهَى عَنْهَا الْبَتَّةَ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى كَامِلٍ وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ أَبِى بُكَيْرٍ وَقَالَ نَاسٌ حَرَّمَهَا الْبَتَّةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى كَامِلٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِىُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ عَنْ خَالِدٍ عَنِ الشَّيْبَانِىِّ عَنِ ابْنِ أَبِى أَوْفَى رضي الله عنه قَالَ: أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ يَوْمَ خَيْبَرَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ الشَّيْبَانِىُّ فَلَقِيتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْهَا الْبَتَّةَ لأَنَّهَا كَانَتْ تَأْكُلُ الْعَذِرَةَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ حَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ الْعَوَّامِ عَنِ الشَّيْبَانِىِّ.

وَقَدْ عَلِمَ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهمْ أَنَّ النَّهْىَ عَنْ ذَلِكَ وَقَعَ عَلَى التَّحْرِيمِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِى إِدْرِيسَ عَنْ أَبِى ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِىِّ رضي الله عنه صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَحْمَ الْحُمُرِ وَلَحْمَ كُلِّ ذِى نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا ابْنُ مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ عَنْ أَبِى إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِىِّ وَقَالَ لُحُومَ فِى الْمَوْضِعَيْنِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ صَالِحِ بْنِ كَيْسَان عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ثُمَّ قَالَ تَابَعَهُ الزُّبَيْدِىُّ وَعُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِىٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِىُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم جَاءَهُ جَاءٍ فَقَالَ: أُكِلَتِ الْحُمُرُ ثُمَّ جَاءَهُ جَاءٍ فَقَالَ: أُكِلَتِ الْحُمُرُ ثُمَّ جَاءَهُ جَاءٍ فَقَالَ: أُفْنِيَتِ الْحُمُرُ فَنَادَى مُنَادٍ فِى النَّاسِ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ فَإِنَّهَا نَجِسٌ قَالَ فَأُكْفِئَتِ الْقُدُورُ وَإِنَّهَا لَتَفُورُ بِاللَّحْمِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلاَمٍ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ وَأَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ قَالاَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَيْبَرَ أَصَبْنَا حُمُرًا خَارِجًا مِنَ الْقَرْيَةِ فَطَبَخْنَاهَا فَنَادَى مُنَادِى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَلاَ إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْهَا فَإِنَّهَا رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَأُكْفِئَتِ الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا وَإِنَّهَا لَتَفُورُ بِمَا فِيهَا.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ فِى الصَّـحِيحِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ هِشَـامِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَلَى لَفْظِ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَهَّابِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَبَا طَلْحَةَ رضي الله عنه فَنَادَى.

وَالتَّعْلِيلُ الْمَنْقُولُ فِيهِ يَدُلُّ عَلَى التَّحْرِيمِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَـالاَ حَـدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِىُّ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِىُّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو اللَّيْثِىِّ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَرَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ كُلَّ ذِى نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ وَالْمُجَثَّمَةَ وَالْحِمَارَ الإِنْسِىَّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِـمِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِىٍّ الإِيَادِىُّ الْمَالِكِىُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو صَـالِحٍ حَدَّثَنِى مُعَاوِيَةُ بْنُ صَـالِحٍ حَدَّثَنِى ابْنُ جَابِرٍ أَنَّهُ سَـمِعَ الْمِقْدَامَ صَاحِبَ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَشْيَاءَ يَوْمَ خَيْبَرَ مِنْهَا الْحِمَارُ الأَهْلِىُّ وَقَالَ: يُوشِكُ الرَّجُلُ مُتَّكِئٌ عَلَى أَرِيكَتِهِ يُحَدَّثُ بِحَدِيثِى فَيَقُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلاَلٍ أَحْلَلْنَاهُ وَمِنْ حَرَامٍ حَرَّمْنَاهُ أَلاَ وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُـولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. ابْنُ جَابِرٍ هَذَا هُوَ الْحَسَـنُ بْنُ جَابِرٍ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِىٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ.

مَا أَخْبَرَنَا أَبُو وَشَـاهِدُهُ مَا أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ التَّرْقُفِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِىُّ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ رُؤْبَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى عَوْفٍ الْجُرَشِىِّ عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ الْكِنْدِىِّ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: أُوتِيتُ الْكِتَابُ وَمَا يَعْدِلُهُ يَعْنِى وَمِثْلَهُ يُوشِكُ شَبْعَانُ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ هَذَا الْكِتَابُ فَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ حَلاَلٍ أَحْلَلْنَاهُ وَمَا كَانَ مِنْ حَرَامٍ حَرَّمْنَاهُ أَلاَ وَإِنَّهُ لَيْسَ كَذَلِكَ أَلاَ لاَ يَحِلُّ ذُو نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ وَلاَ الْحِمَارُ الأَهْلِىُّ وَلاَ اللُّقَطَةُ مِنْ مَالِ مُعَاهِدٍ إِلاَّ أَنْ يَسْتَغْنِىَ عَنْهَا وَأَيُّمَا رَجُلٍ أَضَافَ قَوْمًا فَلَمْ يَقْرُوهُ فَإِنَّ لَهُ أَنْ يُعْقِبَهُمْ بِمِثْلِ قِرَاهُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو طَلْحَةَ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَجْزَأَةَ بْنِ زَاهِرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ وَكَانَ بَايَعَ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم تَحْتَ الشَّجَرَةِ: أَنَّهُ اشْتَكَى فَنُعِتَ لَهُ أَنْ يَسْتَنْقِعَ فِى أَلْبَانِ الأُتُنِ وَمَرَقِهَا فَكَرِهَ ذَلِكَ.

وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِى أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى زِيَادٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عُبَيْدٍ أَبِى الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ مَعْقِلٍ عَنْ غَالِبِ بْنِ أَبْجَرَ قَالَ: أَصَابَتْنَا سَنَةٌ فَلَمْ يَكُنْ فِى مَالِى شَىْءٌ أُطْعِمُ أَهْلِى إِلاَّ شَىْءٌ مِنْ حُمُرٍ وَقَدْ كَانَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم حَرَّمَ لُحُومَ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ فَأَتَيْتُ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَابَتْنَا سَنَةٌ وَلَمْ يَكُنْ فِى مَالِى مَا أُطْعِمُ أَهْلِى إِلاَّ سِمَانَ حُمُرٍ وَإِنَّكَ حَرَّمْتَ لُحُومَ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ

فَقَالَ: أَطْعِمْ أَهْلَكَ مِنْ سَــــمِينِ حُمُرِكَ فَإِنَّمَا حَرَّمْتُهَا مِنْ أَجْلِ جَوَالِيِّ الْقَرْيَةِ. فَهَذَا حَدِيثٌ مُخْتَلِفٌ فِى إِسْـــنَادِهِ رَوَاهُ شُـــعْبَةُ فِى إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنْهُ عَنْ عُبَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بِشْـــرٍ عَنْ نَاسٍ مِنْ مُزَيْنَةَ: أَنَّ أَبْجَرَ أَوِ ابْنِ أَبْجَرَ سَـأَلَ النَّبِىَّ صـلى الله عليه وسلم. وَفِى رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرٍ.

وَرُوِىَ عَنْ مِسْــــعَرٍ عَنْ عُبَيْدٍ عَنِ ابْنِ مَعْقِلٍ عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ مُزَيْنَةَ أَحَدُهُمَا عَنِ الآخَرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ لُؤَىٍّ وَغَالِبِ بْنِ أَبْجَرَ قَالَ مِسْــــعَرٌ: وَأُرَى غَالِبَ بْنَ أَبْجَرَ الَّذِى سَـــأَلَ النَّبِىَّ صـــلى الله عليه وســـلم وَرُوِىَ عَنْ أَبِى الْعُمَيْسِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنْ غَالِبِ بْنِ أَبْجَرَ.

وَمِثْلُ هَذَا لاَ يُعَارَضُ بِهِ الأَحَادِيثُ الصَّــحِيحَةُ الَّتِى قَدْ مَضَــتْ مُصَــرِّحَةً بِتَحْرِيمِ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى أَكْلِ الْجَلاَّلَةِ وَأَلْبَانِهَا

وَهِىَ الإِبِلُ الَّتِى يَكُونُ أَكْثَرُ عَلَفِهَا الْعَذِرَةَ وَأَرْوَاحُ الْعَذِرَةِ تُوجَدُ فِى عَرَقِهَا وَجِرَرِهَا.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَفِى مَعْنَى الإِبِلِ الْبَقَرُ وَالْغَنَمُ وَغَيْرُهُمَا مِمَّا يُؤْكَلُ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَـيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضـي الله عنهما قَالَ: نَهَى رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم عَنْ أَكْلِ الْجَلاَّلَةِ وَأَلْبَانِهَا. خَالَفَهُ شَرِيكٌ عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِى سُلَيْمٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّيْدَلاَنِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَنْ لُحُومِ الْجَلاَّلَةِ وَعَنِ النُّهْبَةِ. وَرُوِىَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهمَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِى سُرَيْجٍ الرَّازِىُّ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَهْمِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِى قَيْسٍ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِىِّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهمَا قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْجَلاَّلَةِ فِى الإِبِلِ أَنْ يُرْكَبَ عَلَيْهَا أَوْ يُشْرَبَ مِنْ أَلْبَانِهَا.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهمَا قَالَ: نَهَى عَنْ رُكُوبِ الْجَلاَّلَةِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ فَذَكَرَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزِّبْرِقَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِىُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنِ الْمُجَثَّمَةِ وَعَنْ لَبَنِ الْجَلاَّلَةِ وَأَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِى السِّقَاءِ.

تَابَعَهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِى عَرُوبَةَ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَعُمَرُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ قَتَادَةَ.

إِلاَّ أَنَّ حَمَّادَ بْنَ سَــلَمَةَ قَالَ: وَعَنْ رُكُوبِ الْجَلاَّلَةِ لَمْ يَذْكُرِ اللَّبَنَ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ حَدَّثَنَـا أَبُو الْعَبَّـاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْــحَاقَ الصَّــغَانِىُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَــلَمَةَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ وَقَالَ عَنْ رُكُوبِ الْجَلاَّلَةِ وَقَدْ قِيلَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـــي الله عنه.

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْــمَاعِيلُ الْقَاضِـــى حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِى السِّقَاءِ وَالْمُجَثَّمَةِ وَالْجَلاَّلَةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَــعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ عُفَيْرٍ الْمِصْــرِىُّ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنِى ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـي الله عنهمَا: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْجَلاَّلَةِ وَأَلْبَانِهَا.

وَكَانَ عَطَاءُ بْنُ أَبِى رَبَاحٍ يَنْهَى عَنِ الْجَلاَّلَةِ مِنَ الإِبِلِ وَالْغَنَمِ أَنْ تُؤْكَلَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِىُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْــحَاقَ الْحَضْــرَمِىُّ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُــعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضـــي الله عنه: أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم نَهَى يَوْمَ

خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ وَعَنِ الْجَلاَّلَةِ عَنْ رُكُوبِهَا وَأَكْلِ لُحُومِهَا. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِى السُّنَنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ بَكَّارٍ عَنْ وُهَيْبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِـــنَانٍ الْقَزَّازُ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنَفِيُّ حَدَّثَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ قَالَ سَـــمِعْتُ أَبِى يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضـي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وســلم عَنِ الْجَلاَّلَةِ أَنْ يُؤْكَلَ لَحْمُهَا أَوْ يُشْــرَبَ لَبَنُهَا وَلاَ يُحْمَلَ عَلَيْهَا أَظُنُّهُ قَالَ إِلاَّ الأَدَمَ وَلاَ يَرْكَبُهَا النَّاسُ حَتَّى تُعْلَفَ أَرْبَعِينَ لَيْلَـةً. لَيْسَ هَـذَا بِالْقَوِىِّ.

وَقَدْ أَشَـــارَ إِلَيْهِ الشَّـــافِعِىُّ وَزَعَمَ أَنَّهُ أَرَادَ تَغَيَّرَهَا مِنَ الطِّبَاعِ الْمَكْرُوهَةِ إِلَى الطِّبَاعِ غَيْرِ الْمَكْرُوهَةِ الَّتِى هِىَ فِطْرَةُ الدَّوَابِّ حَتَّى لاَ تُوجَدَ أَرْوَاحُ الْعَذِرَةِ فِى عَرَقِهَا وَجَزَرِهَا.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى الدَّجَاجِ الَّذِى يَأْكُلُ النَّتْنَ

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُـــفَ السُّـلَمِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُــفَ الْفِرْيَابِىُّ قَالَ ذَكَرَ سُـفْيَانُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِـــمِ: سُـــلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِىُّ حَدَّثَنَا سُـــفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ زَهْدَمٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا مُوسَـــى رضـــي الله عنه يَأْكُلُ الدَّجَاجَ فَدَعَانِى فَقُلْتُ إِنِّى رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ نَتَنًا قَالَ: ادْنُهْ فَكُلْ فَإِنِّى رَأَيْتُ النَّبِىَّ صـلى الله

عليه وسلم يَأْكُلُهُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ وَكِيعٍ عَنْ سُفْيَانَ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ أَيُّوبَ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى الْمَصْبُورَةِ

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالْمَصْبُورَةُ الشَّاةُ تُرْبَطُ ثُمَّ تُرْمَى بِالنَّبْلِ. {غ} وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: هُوَ الطَّائِرُ أَوْ غَيْرُهُ مِنْ ذَوَاتِ الرُّوحِ يُصْبَرُ حَيًّا ثُمَّ يُرْمَى حَتَّى يُقْتَلَ وَأَصْلُ الصَّبْرِ الْحَبْسُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِىُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَنَسٍ رضي الله عنه عَلَى الْحَكَمِ بْنِ أَيُّوبَ فَرَأَى فِتْيَانًا أَوْ غِلْمَانًا قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا فَقَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ تُصْبَرَ الْبَهَائِمُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الْوَلِيدِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ أُخَرَ عَنْ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ وَهُشَيْمٌ عَنْ أَبِى بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما فَإِذَا طَيْرٌ أَوْ دَجَاجَةٌ يَرْمُونَهَا فَلَمَّا رَأَوُا ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما تَفَرَّقُوا فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِى عَوَانَةَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ هُشَيْمٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمُقْرِئُ وَأَبُو صَادِقٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَطَّارُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ أَبُو عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ ابْنُ الْعَاصِ وَغُلاَمٌ مِنْ بَنِيهِ رَابِطٌ دَجَاجَةً وَهُوَ يَرْمِيهَا فَمَشَى إِلَى الدَّجَاجَةِ فَحَلَّهَا ثُمَّ أَقْبَلَ بِهَا وَبِالْغُلاَمِ فَقَالَ لِيَحْيَى: ازْجُرُوا غُلاَمَكُمْ هَذَا عَنْ أَنْ يَصْبِرَ هَذَا الطَّيْرَ عَلَى الْقَتْلِ فَإِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى أَنْ تُصْبَرَ بَهِيمَةٌ وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَذْبَحُوهَا فَاذْبَحُوهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما يَقُولُ: نَهَى النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُقْتَلَ شَىْءٌ مِنَ الدَّوَابِ صَبْرًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ لَبَنِ الْجَلاَّلَةِ وَعَنْ أَكْلِ الْمُجَثَّمَةِ وَعَنِ الشُّرْبِ مِنْ فِى السِّقَاءِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَـبَابَةَ الشَّـاهِدُ بِهَمَدَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الأَسَدِىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْــلَمَةَ الْقَعْنَبِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِىُّ عَنْ أَبِى إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِىِّ عَنْ أَبِى ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِىِّ رضـي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وســـلم عَنِ الْخَطْفَةِ وَالنُّهْبَةِ وَالْمُجَثَّمَةِ وَعَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِى نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْمُجَثَّمَةُ هِىَ الْمَصْـبُورَةُ أَيْضًـا وَلَكِنَّهَا لاَ تَكُونُ إِلاَّ فِى الطَّيْرِ وَالأَرَانِبِ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ مِمَّا يَجْثُمُ بِالأَرْضِ وَغَيْرِهَا إِذَا لَزِمَهُ.

▲ باب: ذَكَاةِ مَا فِى بَطْنِ الذَّبِيحَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ وَابْنُ أَبِى قُمَاشٍ وَابْنُ زَوْرَانَ قَالُوا حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ بْنِ سَلْمٍ الْبَجَلِىُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رضـي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ذَكَاةُ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى زِيَادٍ الْقَدَّاحُ الْمَكِّىُّ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ وَمِنْ ذَلِكَ الْوَجْهِ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِى كِتَابِ السُّـنَنِ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ شُـعَيْبٍ وَابْنُ أَبِى لَيْلَى عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ.

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْـلَمَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مُجَالِدِ بْنِ سَـعِيدٍ عَنْ أَبِى الْوَدَّاكِ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ رضـي الله عنه قَالَ: سَـأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه

وسلم عَنِ الْجَنِينِ فَقَالَ: كُلُوهُ إِنْ شِئْتُمْ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِى كِتَابِ السُّنَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مُجَالِدٍ عَنْ أَبِى الْوَدَّاكِ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدُنَا يَنْحَرُ النَّاقَةَ وَيَذْبَحُ الْبَقَرَةَ وَالشَّاةَ وَفِى بَطْنِهَا الْجَنِينُ أَيُلْقِيهِ أَمْ يَأْكُلُهُ؟ فَقَالَ: كُلُوهُ إِنْ شِئْتُمْ فَإِنَّ ذَكَاتَهُ ذَكَاةُ أُمِّهِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِى السُّنَنِ عَنْ مُسَدَّدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِى الْوَدَّاكِ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عَنِ الْجَزُورِ وَالْبَقَرَةِ يُوجَدُ فِى بَطْنِهَا الْجَنِينُ قَالَ: إِذَا سَمَّيْتُمْ عَلَى الذَّبِيحَةِ فَذَكَاتُهُ ذَكَاةُ أُمِّهِ.

وَرُوِىَ ذَلِكَ عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ الْحَدَّادِ عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِى الْوَدَّاكِ مُخْتَصَرًا وَهُوَ فِيمَا أَنْبَأَنِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ: مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّىَ حَدَّثَهُمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ وَاصِلٍ أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ أَبِى الْوَدَّاكِ: جَبْرِ بْنِ نَوْفٍ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ذَكَاةُ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ. وَفِى الْبَابِ عَنْ عَلِىٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ

مَسْــعُودٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِى أَيُّوبَ وَأَبِى هُرَيْرَةَ وَأَبِى الدَّرْدَاءِ وَأَبِى أُمَامَةَ وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهمْ مَرْفُوعًا.

وَفِى حَدِيثِ الزُّهْرِىِّ عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ أَصْـحَابُ رَسُـولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُونَ فِى الْجَنِينِ إِذَا أَشْعَرَ فَذَكَاتُهُ ذَكَاةُ أُمِّهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَـنِ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضـــي الله عنهمَا أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَـــنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــحَاقَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُمْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضـــــي الله عنهمَا كَانَ يَقُولُ: إِذَا نُحِرَتِ النَّاقَةُ فَذَكَاةُ مَا فِى بَطْنِهَا فِى ذَكَاتِهَا إِذَا كَانَ قَدْ تَمَّ خَلْقُهُ وَنَبَتَ شَعَرُهُ فَإِذَا خَرَجَ مِنْ بَطْنِهَا حَيًّا ذُبِحَ حَتَّى يَخْرُجَ الدَّمُ مِنْ جَوْفِهِ لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ بُكَيْرٍ وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ بِذَكَاتِهَا وَالْبَاقِى سَوَاءٌ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ.

وَقَد أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدُوَيْهِ بْنِ سَهْلٍ الْمَرْوَزِىُّ الْمُطَّوِّعِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ: مُعَمَّرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَمَّرٍ الْعَوْفِىُّ حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ مُجَاهِدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضــي الله عنهمَا أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم قَالَ فِى الْجَنِينِ: ذَكَاتُهُ ذَكَاةُ أُمِّهِ أَشْــعَرَ أَوْ لَمْ يُشْعِرْ.

رَوَاهُ أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الدَّارَقُطْنِيُّ فِى كِتَابِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدُوَيْهِ الْمَرْوَزِيُّ هَذَا وَعَلِيّ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ طَاهِرٍ أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ فَذَكَرَهُ. وَرُوِىَ مِنْ أَوْجُهٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهمَا مَرْفُوعًا وَرَفْعُهُ عَنْهُ ضَعِيفٌ وَالصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ.

وَفِى حَدِيثِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيّ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ فِى ذَكَاةِ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُرْفِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيُّ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى: جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ يَعْنِى الرَّازِىَّ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى زَائِدَةَ عَنْ إِدْرِيسَ عَنْ عَطِيَّةَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهمَا قَالَ: بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ أُحِلَّتْ لَكُمْ وَذَكَاتُهُ ذَكَاةُ أُمِّهِ.

وَفِى حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَبِى ثُمَامَةَ الْبَصْرِىِّ سَمِعَ حَنْظَلَةَ أَبَا خَلْدَةَ قَالَ قَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ: يَا حَنْظَلَةَ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ وَإِنَّمَا أُنْزِلَتْ فِيمَا أَبْهَمَ عَلَيْهِ الرَّحِمُ إِذَا تَمَّ خَلْقُهُ وَنَبَتَ شَعَرُهُ فَذَكَاتُهُ ذَكَاةُ أُمِّهِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِىُّ قَالَ قَالَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ النَّضْرَوِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ قَابُوسَ قَالَ: ذُبِحَتْ فِى الْحَىِّ بَقَرَةٌ فَوَجَدْنَا فِى بَطْنِهَا جَنِينًا فَشَوَيْنَاهُ وَقَدِمْنَا إِلَى أَبِى ظَبْيَانَ

فَتَنَاوَلَ لُقْمَةً مِنْهُ فَقَالَ: هَذَا الَّذِى حَدَّثَنَا بِهِ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا أَنَّهُ مِنْ بَهِيمَةِ الأَنْعَامِ.

وَرَوَاهُ أَيْضًا طَاوُسٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا وَرُوِّينَا عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا أَنَّهُ قَالَ فِى بَهِيمَةِ الأَنْعَامِ: هُوَ الْجَنِينُ ذَكَاتُهُ ذَكَاةُ أُمِّهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: الْجَنِينُ ذَكَاتُهُ ذَكَاةُ أُمِّهِ.

قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ذَكَاتُهُ ذَكَاةُ أُمِّهِ.

قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ يُقَالُ إِنَّمَا هُوَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِهَا ذَكَاتُهُ ذَكَاةُ أُمِّهِ.

قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كُلْهُ أَشْعَرَ أَوْ لَمْ يُشْعِرْ إِنْ لَمْ تَقْذَرْهُ يَعْنِى الْجَنِينَ.

قَالَ يَعْقُوبُ وَقَدْ رُوِىَ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لاَ يَكُونُ ذَكَاةُ نَفْسٍ ذَكَاةَ نَفْسَيْنِ.

قَالَ يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُثْمَانَ أَخْبَرَنَا الْبَتِّيُّ قَالَ: كَانَ حَمَّادٌ إِذَا قَالَ بِرَأْيِهِ أَصَابَ وَإِذَا قَالَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ أَخْطَأَ. وَرُوِّينَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَالْحَسَنِ الْبَصْرِىِّ وَعَامِرٍ الشَّعْبِىِّ وَعَطَاءٍ وَطَاوُسٍ وَمُجَاهِدٍ وَنَافِعٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى وَعِكْرِمَةَ وَعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ نَحْوَ قَوْلِنَا.

▲ جماع أَبْوَابِ كَسْبِ الْحَجَّامِ

▲ باب: التَّنْزِيهِ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ مَحْمُوَيْهِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِى جُحَيْفَةَ قَالَ: اشْتَرَى أَبِى عَبْدًا حَجَّامًا فَأَمَرَ بِمَحَاجِمِهِ فَكُسِرَتْ وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَكَسْبِ الْبَغِيِّ وَثَمَنِ الدَّمِ وَلَعَنَ الْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ وَآكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ وَلَعَنَ الْمُصَوِّرَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ أَخْبَرَنِى أَبِى قَالَ سَمِعْتُ الأَوْزَاعِيَّ قَالَ حَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ أَبِى كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ قَارِظٍ حَدَّثَنِى السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِى رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: كَسْبُ الْحَجَّامِ خَبِيثٌ وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَبِيثٌ وَثَمَنُ الْكَلْبِ خَبِيثٌ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الإِمَامُ حَدَّثَنَا أَبُو قُدَامَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ الْمَدَنِيّ حَدَّثَنِى السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: شَرُّ الْكَسْبِ مَهْرُ الْبَغِيِّ وَثَمَنُ الْكَلْبِ وَكَسْبُ الْحَجَّامِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ حَرَامِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مُحَيِّصَةَ: أَنَّ مُحَيِّصَةَ رضي الله عنه سَأَلَ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ فَنَهَاهُ عَنْهُ فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُهُ حَتَّى قَالَ: أَطْعِمْهُ رَقِيقَكَ وَاعْلِفْهُ نَاضِحَكَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا وَأَبُو بَكْرٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ مُحَيِّصَةَ أَحَدُ بَنِى حَارِثَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى إِجَارَةِ الْحَجَّامِ فَنَهَاهُ عَنْهَا فَلَمْ يَزَلْ يَسْأَلُهُ حَتَّى قَالَ: اعْلِفْهُ نَاضِحَكَ وَرَقِيقَكَ.

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا ابْنُ مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ أَبِى عُفَيْرٍ الأَنْصَارِىِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلِ بْنِ أَبِى حَثْمَةَ عَنْ مُحَيِّصَةَ بْنِ مَسْعُودٍ الأَنْصَارِىِّ رضي الله عنه: أَنَّهُ كَانَ لَهُ غُلاَمٌ حَجَّامٌ يُقَالُ لَهُ نَافِعٌ فَانْطَلَقَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَسْأَلُهُ عَنْ خَرَاجِهِ فَقَالَ: لاَ تَقْرَبْهُ. فَرَدَّهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: اعْلِفْ بِهِ النَّاضِحَ وَاجْعَلْهُ فِى كَرِشِهِ.

▲ باب: الرُّخْصَةِ فِى كَسْبِ الْحَجَّامِ

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَــنِ الْمُحَمَّدَابَاذِىُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّــعْدِىُّ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضــي الله عنه: أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ فَأَمَرَ لَهُ بِصَــاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَكَلَّمَ مَوَالِيَهِ فَخَفَّفُوا عَنْهُ مِنْ ضَــرِيبَتِهِ وَقَالَ: خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقُسْــطُ الْبَحْرِىُّ وَلاَ تُعَذِّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالْغَمْزِ مِنَ الْعَذِرَةِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ حُمَيْدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِــى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: حَجَمَ أَبُو طَيْبَةَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ مَحْمُوَيْهِ الْعَسْــكَرِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلاَنِسِــيُّ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُــعْبَةُ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ قَالَ سَــمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضــي الله عنه يَقُولُ: دَعَا رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم غُلاَمًا فَحَجَمَهُ وَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ صَاعَيْنِ أَوْ مُدٍّ أَوْ مُدَّيْنِ وَكَلَّمَ فِيهِ فَخُفِّفَ مِنْ ضَرِيبَتِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ وَأَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ قَالاَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَحْتَجِمُ وَلاَ يَظْلِمُ أَحَدًا أَجْرَهُ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُوَيْهِ قَالاَ أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَفَّانُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ الْعَمِّىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم احْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ وَاسْتَعَطَ. رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ مُعَلَّى بْنِ أَسَدٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ عَنْ عَفَّانَ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَجَمَهُ عَبْدٌ لِبَنِى بَيَاضَةَ فَأَعْطَاهُ أَجْرَهُ وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ وَأَمَرَ مَوَالِيَهِ أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا

خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـــي الله عنهمَا قَالَ: احْتَجَمَ رَسُــولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ وَلَوْ عَلِمَهُ خَبِيثًا لَمْ يُعْطِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ إِسْـحَاقَ الْقَاضِـى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِىُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ وَمُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضــــي الله عنهمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم احْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ وَلَوْ كَانَ خَبِيثًا لَمْ يُعْطِهِ.

عَنْ وَرَوَاهُ أَيْضًــا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِـيرِينَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ سِـيرِينَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مُرْسَـلَةٌ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَـــنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَـــمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ ح وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا سُـلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضــي الله عنهمَا: أَنَّ النَّبِىَّ صــلى الله عليه وســلم احْتَجَمَ وَآجَرَهُ وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ.

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ إِسْــحَاقَ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَسُــلَيْمَانُ قَالاَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِـيرِينَ قَالَ أُنْبِئْتُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضــي الله عنهمَا قَالَ: احْتَجَمَ رَسُــولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَآجَرَهُ وَلَوْ رَأَى بِهِ بَأْسًا لَمْ يُعْطِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا وَأَبُو بَكْرٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ أَخْبَرَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ طَاوُسٍ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَالَ لِلْحَاجِمِ: اشْكُمُوهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى عَنْ أَبِى جَمِيلَةَ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: احْتَجَمَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم وَأَمَرَنِى فَأَعْطَيْتُ الْحَجَّامَ أَجْرَهُ. وَهَذَا أَوْلَى وَأَشْبَهُ بِمَا مَضَى مِمَّا رُوِىَ عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه: كَسْبُ الْحَجَّامِ مِنَ السُّحْتِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ: وَقَدْ رُوِىَ أَنَّ رَجُلاً ذَا قَرَابَةٍ لِعُثْمَانَ رضي الله عنه قَدِمَ عَلَيْهِ فَسَأَلَهُ عَنْ مَعَاشِهِ فَذَكَرَ لَهُ غَلَّةَ حَمَّامٍ وَكَسْبَ حَجَّامٍ أَوْ حَجَّامَيْنِ فَقَالَ: إِنَّ كَسْبَكُمْ لَوَسِخٌ أَوْ قَالَ لَدَنِسٌ أَوْ لَدَنِيءٌ أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ: أَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ تَتَكَرَّمُ فِى الْجَاهِلِيَّةِ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِلأَنْصَارِيِّ اجْعَلْهُ فِى عَلَفٍ نَاضِحِ الْيَتِيمِ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى فَضْلِ الْحِجَامَةِ عَلَى طَرِيقِ الاِخْتِصَارِ حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَدْ مَضَى

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْـــرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضـــــي الله عنه عَادَ الْمُقَنَّعَ ثُمَّ قَالَ: لاَ أَبْرَحُ حَتَّى يَحْتَجِمَ فَإِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ فِيهِ شِفَاءً.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ سَـعِيدِ بْنِ تَلِيدٍ وَرَوَاهُ مُسْـلِمٌ عَنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ وَأَبِى الطَّاهِرِ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّـغَانِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّـهْمِىُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ أَمْثَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ أَوْ خَيْرَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقُسْـــطُ الْبَحْرِىُّ وَلاَ تُعَذِّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالْغَمْزِ. أَخْرَجَاهُ فِى الصَّحِيحِ كَمَا مَضَى.

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الشَّـعْرَانِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ أَبَا هِنْدٍ حَجَمَ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فِى يَافُوخِهِ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ وَقَالَ: إِنْ كَانَ فِى شَـىْءٍ شِـفَاءٌ مِمَّا تَدَاوَوْنَ بِهِ فَالْحِجَامَةُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـــنِ الْقَاضِـــى أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُـــفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُنِيبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ هُوَ ابْنُ

عُمَيْرٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ أَبِى حُرٍّ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ فَدَعَا الْحَجَّامَ فَعَلَّقَ عَلَيْهِ مَحَاجِمَ قُرُونٍ ثُمَّ شَرَطَهُ بِشَفْرَةٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَعْرَابِىٌّ مِنْ بَنِى فَزَارَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا يَقْطَعُ جِلْدَكَ قَالَ: هَذَا الْحَجْمُ. قَالَ: وَمَا الْحَجْمُ؟ قَالَ: مِنْ خَيْرِ دَوَاءٍ يَتَدَاوَى بِهِ النَّاسُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَزِيرِ الدِّمَشْقِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى الْمَوَالِ حَدَّثَنَا فَائِدٌ مَوْلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِى رَافِعٍ عَنْ مَوْلاَهُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِى رَافِعٍ عَنْ جَدَّتِهِ سَلْمَى رضي الله عنها خَادِمِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَتْ: مَا كَانَ أَحَدٌ يَشْتَكِى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَجَعًا فِى رَأْسِهِ إِلاَّ قَالَ: احْتَجِمْ. وَلاَ وَجَعًا فِى رِجْلَيْهِ إِلاَّ قَالَ: اخْضِبْهُمَا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَابَاذِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو قِلاَبَةَ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِىُّ الْبَصْرِىُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى الْمَوَالِى عَنْ أَيُّوبَ بْنِ حَسَنٍ عَنْ جَدَّتِهِ سَلْمَى قَالَتْ: مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَشْكُو إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَجَعَ رَأْسِهِ إِلاَّ أَمَرَهُ بِالْحِجَامَةِ وَلاَ وَجَعَ رِجْلَيْهِ إِلاَّ أَمَرَهُ أَنْ يَخْضِبَهُمَا بِالْحِنَّاءِ. أَيُّوبُ بْنُ حَسَنٍ هُوَ ابْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِى رَافِعٍ وَقَدِ اخْتُلِفَ فِيهِ عَلَى ابْنِ أَبِى الْمَوَالِ.

▲ باب: مَوْضِعِ الْحِجَامَةِ

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّاجِرُ حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسٍ الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا الأَنْصَــارِىُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ قَالَ أَخْبَرَنِى عِكْرِمَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـي الله عنهمَا قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ مُحْرِمٌ فِى رَأْسِهِ مِنْ صُدَاعٍ كَانَ بِهِ أَوْ وَثْىٍ وَاحْتَجَمَ فِى مَاءٍ يُقَالُ لَهُ لَحْىُ جَمَلٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الأَنْصَارِىِّ وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مِنَ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ رضي الله عنه بِمَعْنَاهُ وَقَدْ مَضَى فِى كِتَابِ الْحَجِّ.

حَدَّثَنَا السَّيِّدُ أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ السَّلِيطِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رضـــي الله عنه: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم احْتَجَمَ عَلَى ظَهْرِ قَدَمِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ. كَذَا فِى هَذِهِ الرِّوَايَةِ عَلَى ظَهْرِ قَدَمِهِ وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ بُحَيْنَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ رضـي الله عنهمَا فِى رَأْسِــهِ وَالْعَدَدُ أَوْلَى بِالْحِفْظِ مِنَ الْوَاحِدِ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ فَعَلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو مُسْلِمٍ قَالاَ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم احْتَجَمَ عَلَى وَرِكِهِ مِنْ وَثْىٍ كَانَ بِهِ. كَذَا قَالَ مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَلَى وَرِكِهِ.

وَقَدْ أَخْبَرَنَـا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَـا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَـا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هِشَــامٌ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

رضـي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صـلى الله عليه وسـلم احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ مِنْ وَثْيٍ كَانَ بِوَرِكِهِ أَوْ قَالَ بِظَهْرِهِ فَكَأَنَّهُ صـلى الله عليه وسـلم احْتَجَمَ فِى رَأْسِـهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ مِنْ وَثْيٍ كَانَ بِهِ أَوْ صُدَاعٍ كَمَا رُوِّيْنَا فِى حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـي الله عنهما.

أَخْبَرَنَـا أَبُو الْخَيْرِ: جَـامِعُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَكِيـلُ أَخْبَرَنَـا أَبُو طَـاهِرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَابَاذِىُّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ الْعَنَزِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَـــعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عُثْمَانَ اللاَّحِقِىُّ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَهُوَ ابْنُ حَازِمٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رضـي الله عنه قَالَ: كَانَ يَحْتَجِمُ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم ثَلاَثًا اثْنَيْنِ فِى الأَخْدَعَيْنِ وَوَاحِدًا فِى الْكَاهِلِ.

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنِى ابْنُ مُصَفًّى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنِى ابْنُ ثَوْبَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى كَبْشَــةَ الأَنْمَارِىِّ رضــي الله عنه أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ نَبِىَّ اللَّهِ صــلى الله عليه وســـلم كَانَ يَحْتَجِمُ عَلَى هَامَتِهِ وَبَيْنَ كَتِفَيْهِ وَيَقُولُ: مَنْ أَهْرَاقَ مِنْ هَذِهِ الدِّمَاءِ فَلاَ يَضُرُّهُ أَنْ لاَ يَتَدَاوَى بِشَىْءٍ. أَظُنُّهُ قَالَ: لِشَىْءٍ.

باب: مَا جَاءَ فِى وَقْتِ الْحِجَامَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ: الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا سَـعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِىُّ عَنْ سُـهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنِ احْتَجَمَ لِسَبْعَ عَشَرَةَ وَتِسْعَ عَشَرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ كَانَ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: خَيْرُ مَا تَحْتَجِمُونَ فِيهِ سَبْعَ عَشَرَةَ وَتِسْعَ عَشَرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ. وَرَوَاهُ أَيْضًا الزُّهْرِيُّ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مُرْسَلاً.

وَرَوَى سَلاَّمُ بْنُ سَلْمٍ الطَّوِيلُ وَهُوَ مَتْرُوكٍ عَنْ زَيْدٍ الْعَمِّيِّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنِ احْتَجَمَ يَوْمَ الثُّلاَثَاءِ لِسَبْعَ عَشَرَةَ مِنَ الشَّهْرِ كَانَ دَوَاءً لِدَاءِ السَّنَةِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا سَلاَّمُ الطَّوِيلُ فَذَكَرَهُ.

كَمَا أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ زَيْدٍ الْعَمِّيِّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَنَسٍ رَفَعَهُ قَالَ: مَنِ احْتَجَمَ يَوْمَ الثُّلاَثَاءِ لِسَبْعَ عَشَرَةَ خَلَتْ مِنَ الشَّهْرِ أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْه دَاءَ سَنَةٍ.

وَرَوَاهُ أَبُو جَزِيٍّ: نَصْرُ بْنُ طَرِيفٍ بِإِسْنَادَيْنِ لَهُ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مَرْفُوعًا وَهُوَ مَتْرُوكٌ لاَ يَنْبَغِى ذِكْرُهُ.

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ قَالَ وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السِّيرَافِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْمِنْقَرِيُّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَهُوَ أَبُو سَلَمَةَ أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرَةَ: بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ

الْعَزِيزِ أَخْبَرَتْنِى عَمَّتِى وَهِىَ كَبْشَةُ بِنْتُ أَبِى بَكْرَةَ: أَنَّ أَبَاهَا كَانَ يَنْهَى أَهْلَهُ عَنِ الْحِجَامَةِ يَوْمَ الثُّلاَثَاءِ وَيَزْعُمُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَنَّ يَوْمَ الثُّلاَثَاءِ يَوْمُ الدَّمِ وَفِيهِ سَاعَةٌ لاَ يَرْقَأُ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى دَاوُدَ وَرِوَايَةُ ابْنِ عَبْدَانَ بِمَعْنَاهُ النَّهْىُ الَّذِى فِيهِ مَوْقُوفٌ غَيْرُ مَرْفُوعٍ وَإِسْنَادُهُ لَيْسَ بِالْقَوِىِّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ مَاسِى أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَجِّىُّ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنِ احْتَجَمَ يَوْمَ الأَرْبِعَاءِ وَيَوْمَ السَّبْتِ فَرَأَى وَضَحًا فَلاَ يَلُومَنَّ إِلاَّ نَفْسَهُ. {ج} سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمَ ضَعِيفٌ.

وَرُوِىَ عَنِ ابْنِ سَمْعَانَ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الزُّهْرِىِّ كَذَلِكَ أَيْضًا مَوْصُولاً وَهُوَ أَيْضًا ضَعِيفٌ وَرُوِىَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مَرْفُوعًا وَهُوَ أَيْضًا ضَعِيفٌ وَالْمَحْفُوظُ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم مُنْقَطِعًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدُوَيْهِ بْنِ سَهْلٍ الْمَرْوَزِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَّادٍ الآمُلِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ فِى

الْجُمُعَةِ سَاعَةً لاَ يَحْتَجِمُ فِيهَا مُحْتَجِمٌ إِلاَّ عَرَضَ لَهُ دَاءٌ لاَ يُشْفَى مِنْهُ. {ج}
عَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ ضَعِيفٌ.
وَرَوَى يَحْيَى بْنُ الْعَلاَءِ الرَّازِيُّ وَهُوَ مَتْرُوكٌ بِإِسْنَادٍ لَهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ فِيهِ حَدِيثًا مَرْفُوعًا وَلَيْسَ بِشَيْءٍ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى اسْتِحْبَابِ تَرْكِ الاِكْتِوَاءِ وَالاِسْتِرْقَاءِ

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْبَاغَنْدِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ ابْنُ حَنْظَلَةَ بْنِ الرَّاهِبِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِنْ كَانَ فِى شَىْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ خَيْرٌ فَفِى شَرْطَةِ الْحَجَّامِ أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ أَوْ لَذْعَةٍ بِنَارٍ وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِىَ.
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ.
وَأَخْبَرَنَا عَلِيٌّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْغَسِيلِ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ: أَتَانَا جَابِرٌ رضي الله عنه إِلَى بَيْتِنَا فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنْ كَانَ فِى أَدْوِيَتِكُمْ أَوْ مَا تَدَاوَوْنَ بِهِ خَيْرٌ فَشَرْطَةُ حَجَّامٍ أَوْ شَرْبَةُ عَسَلٍ أَوْ لَذْعَةٌ بِنَارٍ تُوَافِقُ دَاءً وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِىَ.
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الْوَلِيدِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو حَامِدٍ: مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الْحَضْــــرَمِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ شُجَاعٍ عَنْ سَالِمٍ الأَفْطَسِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـي الله عنهمَا أَنَّ النَّبِىَّ صـلى الله عليه وسلم قَالَ: الشِّفَاءُ فِى ثَلاَثَةٍ فِى شَرْطَةِ مِحْجَمٍ أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ أَوْ كَيَّةٍ بِنَارٍ وَأَنَا أَنْهَى أُمَّتِى عَنِ الْكَىِّ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّــفَّارُ الأَصْــبَهَانِىُّ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى: أَحْمَدُ بْنُ عِصَــامِ بْنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ الأَنْصَارِىُّ الأَصْبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ الْقَيْسِىُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: أَيَّةُ سَــاعَةٍ الْبَارِحَةَ كَانَ كَذَا وَكَذَا؟ فَقُلْتُ: كَذَا وَكَذَا فَظَنَنْتُهُ ظَنَّ أَنِّى كُنْتُ أُصَــلِّى فَقُلْتُ: إِنِّى لُدِغْتُ الْبَارِحَةَ فَقَالَ: أَلاَ اسْــتَرْقَيْتَ فَقُلْتُ: إِنِّى سَــمِعْتُ الشَّــعْبِىَّ يُحَدِّثُ عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَــيْبٍ أَنَّهُ قَالَ: لاَ رُقْيَةَ إِلاَّ مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ. فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـي الله عنهمَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِى سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ. قَالَ فَقُلْتُ: مَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمُ الَّذِينَ لاَ يَسْــــتَرْقُونَ وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ وَلاَ يَعْتَافُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ إِسْــحَاقَ عَنْ رَوْحٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ حُصَيْنٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِىُّ حَدَّثَنِى مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَقَّارِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنِ اكْتَوَى أَوِ اسْتَرْقَى فَقَدْ بَرِئَ مِنَ التَّوَكُّلِ.

وَقِيلَ عَنْهُ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ حَسَّانَ بْنِ أَبِى وَجْزَةَ عَنْ عَقَّارٍ. {ج} وَقَدْ سَمِعَ مُجَاهِدٌ الْحَدِيثَ عَنْ عَقَّارٍ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَحْفَظْهُ فَأَمَرَ حَسَّانًا فَحَفِظَهُ لَهُ قَالَهُ جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْكَيِّ فَاكْتَوَيْنَا فَمَا أَفْلَحْنَا وَلاَ أَنْجَحْنَا.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى إِبَاحَةِ قَطْعِ الْعُرُوقِ وَالْكَيِّ عِنْدَ الْحَاجَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِى سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى أُبَىِّ بْنِ كَعْبٍ طَبِيبًا فَقَطَعَ مِنْهُ عِرْقًا ثُمَّ كَوَاهُ عَلَيْهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِى سُفْيَانَ

عَنْ جَابِرٍ رضـي الله عنه قَالَ: مَرِضَ أُبَىُّ بْنُ كَعْبٍ رضـي الله عنه مَرَضًـا فَبَعَثَ إِلَيْهِ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم طَبِيبًا فَكَوَاهُ عَلَى أَكْحَلِهِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ أَوْجُهٍ عَنِ الأَعْمَشِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْـــحَاقَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَـا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَـا زُهَيْرٌ ح وَأَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْـــرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْـــرٍ الإِمَامُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضـــــي الله عنه قَالَ: رُمِىَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِى أَكْحَلِهِ فَحَسَمَهُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم بِيَدِهِ ثُمَّ وَرِمَتْ فَحَسَمَهُ الثَّانِيَةَ. لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـرِ بْنُ قَتَادَةَ وَأَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِـىُّ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَـا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِىٍّ حَدَّثَنَـا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَـا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَوَى أَسْعَدَ بْنَ زُرَارَةَ مِنَ الشَّوْكَةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ بِشْـرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ أَبِى الأَحْوَصِ عَنِ ابْنِ مَسْـعُودٍ رضـــي الله عنه قَالَ: جَاءَ نَفَرٌ إِلَى رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَقَالُوا: يَا رَسُـولَ اللَّهِ إِنَّ صَـاحِبًا لَنَا اشْـتَكَى أَفَنَكْوِيهِ؟ قَالَ فَسَـكَتَ سَـاعَةً ثُمَّ قَالَ: إِنْ شِـئْتُمْ فَاكْوُوهُ وَإِنْ شِـئْتُمْ فَارْضِـفُوهُ. يَعْنِى بِالْحِجَارَةِ.

وَرَوَاهُ الثَّوْرِىُّ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ بِمَعْنَاهُ وَقَالَ: فَارْضِفُوهُ بِالرَّضْفِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو مَنْصُورٍ: الظَّفْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرِ بْنُ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ أَبِى الأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: اشْتَكَى رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَاشْتَدَّ وَجَعُهُ فَنُعِتَ لَهُ الْكَىُّ فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَسَأَلُوهُ فَسَكَتَ ثَلاَثًا فَقَالَ: إِنْ شِئْتُمْ وَإِنْ شِئْتُمْ فَارْضِفُوهُ بِالرَّضْفِ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِىُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا رَيْحَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: أَذِنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الأَنْصَارِ يَرْقُوا مِنَ الْحُمَةِ وَأَذِنَ بِرُقْيَةِ الْعَيْنِ وَالنَّفْسِ وَقَالَ أَنَسٌ: كُوِيتُ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَىٌّ وَشَهِدَنِى أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَسُ بْنُ النَّضْرِ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَأَبُو طَلْحَةَ كَوَانِى. قَالَ الْبُخَارِىُّ وَقَالَ عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ وَسَاقَ هَذَا الْحَدِيثَ بَعْدَ حَدِيثِ عَارِمٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ وَأَنَسَ بْنَ النَّضْرِ كَوَيَاهُ وَكَوَاهُ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِهِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ قَرَأَ جَرِيرٌ كُتُبًا لأَبِى قِلاَبَةَ قَالَ أَيُّوبُ قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كُوِيتُ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ فَشَهِدَنِى أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ وَأَبُو طَلْحَةَ كَوَانِى.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه اكْتَوَى مِنَ اللَّقْوَةِ وَكَوَى ابْنَهُ وَاقِدًا.

وَأَخْبَرَنَا ابْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّهُ اكْتَوَى مِنَ اللَّقْوَةِ وَاسْتَرْقَى مِنَ الْعَقْرَبِ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى إِبَاحَةِ التَّدَاوِى

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِىُّ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلاَّ أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِى أَحْمَدَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِـــمِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُرْفِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَصْحَابُهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِهِمُ الطَّيْرُ فَسَلَّمْتُ ثُمَّ قَعَدْتُ فَجَاءَ الأَعْرَابُ مِنْ هَا هُنَا وَهَا هُنَا فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَتَدَاوَى قَالَ: تَدَاوَوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَضَـــعْ دَاءً إِلاَّ وَضَـــعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ وَاحِدٍ الْهَرَمَ. قَالَ وَسَـــأَلُوهُ عَنْ أَشْـــيَاءَ لاَ بَأْسَ بِهَا: عَلَيْنَا حَرَجٌ فِى كَذَا وَعَلَيْنَا حَرَجٌ فِى كَذَا. قَالَ: عِبَادَ اللَّهِ وَضَـــعَ اللَّهُ الْحَرَجَ إِلاَّ مَنِ اقْتَرَضَ امْرَأً ظُلْمًا فَذَاكَ الَّذِى حَرِجَ وَهَلَكَ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا خَيْرُ مَا أُعْطِىَ النَّاسُ؟ قَالَ: خُلُقٌ حَسَنٌ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِى كِتَابِ السُّنَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ إِلَى قَوْلِهِ الْهَرَمَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَـيْبَانَ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّـائِبِ عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه يَبْلُغُ بِهِ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ دَاءٍ إِلاَّ وَأَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى الاِحْتِمَاءِ

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ الْمَدَنِىُّ أَخْبَرَنِى أَيُّوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَنْصَـــارِىُّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِى يَعْقُوبَ عَنْ أُمِّ مُبَشِّرٍ الأَنْصَارِيَّةِ وَكَانَتْ بَعْضَ خَالاَتِ رَسُولِ

اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَمَعَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه نَاقِهٌ مِنَ الْمَرَضِ وَفِى الْبَيْتِ عِذْقٌ مُعَلَّقٌ فَقَامَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَتَنَاوَلَ مِنْهُ فَأَقْبَلَ عَلِيٌّ يَتَنَاوَلُ مِنْهُ فَقَالَ: دَعْهُ فَإِنَّهُ لاَ يُوَافِقُكَ إِنَّكَ نَاقِهٌ. قَالَتْ: فَقُمْتُ إِلَى شَعِيرٍ وَسِلْقٍ وَطَبَخْتُهُ فَجِئْتُ بِهِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: كُلْ مِنْ هَذَا فَإِنَّهُ أَنْفَعُ لَكَ. كَذَا قَالَ أُمُّ مُبَشِّرٍ.

وَكَذَلِكَ قَالَهُ إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ. وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَعْصَعَةَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِى يَعْقُوبَ عَنْ أُمِّ الْمُنْذِرِ بِنْتِ قَيْسٍ الأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَمَعَهُ عَلِيٌّ رضي الله عنه فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

وَكَذَلِكَ قَالَهُ أَبُو دَاوُدَ وَسُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ عَنْ فُلَيْحٍ وَكَذَلِكَ الْمُعَافَى بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ فُلَيْحٍ وَفِى رِوَايَةِ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ وَهَمٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ أَبِى خَلَفَ بْنِ أَحْمَدَ الصُّوفِيُّ الإِسْفَرَائِينِيُّ بِهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ يَزْدَادَ بْنِ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ زِيَادِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ صُهَيْبٍ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مُهَاجِرًا وَبَيْنَ يَدَيْهِ التَّمْرُ فَقَالَ: تَعَالَ كُلْ. قَالَ: فَجَعَلْتُ آكُلُ التَّمْرَ

فَقَالَ: تَأْكُلُ التَّمْرَ وَبِكَ رَمَدٌ. قَالَ قُلْتُ: إِنِّى أَمْضَــــغُهُ مِنْ نَاحِيَةٍ أُخْرَى قَالَ فَتَبَسَّمَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم.

▲ باب: أَدْوِيَةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم سِوَى مَا مَضَى فِى الْبَابِ قَبْلَهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْــــمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُــعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِى الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِى سَـعِيدٍ: أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صــلى الله عليه وســلم فَقَالَ إِنَّ بَطْنَ أَخِى قَدِ اسْــتَطْلَقَ فَقَالَ: اسْــقِهِ الْعَسَـلَ. فَأَتَاهُ فَقَالَ قَدْ سَـقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلاَّ اسْـتِطْلاَقًا فَقَالَ: اسْقِهِ عَسَـلاً. فِى الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ اسْقِهِ عَسَلاً. فَسَقَاهُ فَبَرَأَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّــارٍ وَرَوَاهُ مُسْـلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَثْنَى وَمُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَفِيدُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُــــفْيَانَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَــــلَمَةَ اللَّبَقِيُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ أَبِى إِسْـحَاقَ عَنْ أَبِى الأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: عَلَيْكُمْ بِالشِّفَائَيْنِ الْعَسَلِ وَالْقُرْآنِ. رَفْعُهُ غَيْرُ مَعْرُوفٍ وَالصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ.

وَرَوَاهُ وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ مَوْقُوفًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــــحَاقَ أَخْبَرَنَا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْفَضْــلِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحَسَــنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شَــاذَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا

حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ أَبِى الأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: فِى الْقُرْآنِ شِفَاءَانِ الْقُرْآنُ وَالْعَسَلُ الْقُرْآنُ شِفَاءٌ لِمَا فِى الصُّدُورِ وَالْعَسَلُ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ. هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ.

وَرَوَاهُ أَيْضًا الأَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ وَالأَسْوَدُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَوْقُوفًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ أَخْبَرَنِى أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ لِلشُّونِيزِ: عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ شَىْءٍ أَوْ دَاءٍ إِلاَّ السَّامَ. يُرِيدُ بِهِ الْمَوْتَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ الزُّهْرِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ عَنْ سُفْيَانَ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ أَوْجُهٍ أُخَرَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمُنَادِى حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ: شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ سَعْدًا رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ تَصَبَّحَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِنْ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّ وَلاَ سِحْرٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ عَنْ أَبِى بَدْرٍ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ أَوْجُهٍ أُخَرَ عَنْ هَاشِمٍ.

وَرَوَاهُ أَبُو طُوَالَةَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِى وَقَّاصٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِمَّا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا حِينَ يُصْبِحُ لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّ حَتَّى يُمْسِىَ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّيْبُلِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ الصَّائِغُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِىُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ الْقَعْنَبِىِّ.

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِى مَسَرَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِىُّ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلاَّ وَضَعَ لَهُ شِفَاءً إِلاَّ السَّامَ فَعَلَيْكُمْ بِأَلْبَانِ الْبَقَرِ فَإِنَّهَا تَرُمُّ مِنْ كُلِّ شَجَرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكَرَّمٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ عَنْ مُلَيْكَةَ بِنْتِ عَمْرٍو الْجُعْفِيَّةِ أَنَّهَا قَالَتْ لَهَا: عَلَيْكِ بِسَمْنِ الْبَقَرِ مِنَ الذُّبْحَةِ أَوْ مِنَ الْقَرْحَتَيْنِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنَّ أَلْبَانَهَا أَوْ لَبَنَهَا شِفَاءٌ وَسَمْنَهَا دَوَاءٌ وَلَحْمَهَا أَوْ لُحُومَهَا دَاءٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى الْهَيْثَمُ بْنُ خَلَفٍ الدُّورِىُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِى يَقُولُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّهَا كَانَتْ تَأْمُرُ بِالتَّلْبِينَةِ لِلْمَرِيضِ وَالْمَحْزُونِ عَلَى الْهَالِكِ وَتَقُولُ إِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: التَّلْبِينَةُ تُجِمُّ فُؤَادَ الْمَرِيضِ وَتُذْهِبُ بَعْضَ الْحُزْنِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حِبَّانَ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ هَكَذَا وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ عُقَيْلٍ وَقَدْ مَضَى فِى كِتَابِ الْجَنَائِزِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْمَيْمُونِىُّ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ حَدَّثَتْنِى فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِى لَيْثٍ عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ عَمْرِو بْنِ أَبِى عَقْرَبٍ قَالَتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: عَلَيْكَ بِالتَّلْبِينِ الْبَغِيضِ النَّافِعِ وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ إِنَّهُ يَغْسِلُ بَطْنَ أَحَدِكُمْ كَمَا يَغْسِلُ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ مِنَ

الْوَسَخِ. وَقَالَتْ: كَانَ إِذَا اشْتَكَى أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ شَيْئًا لاَ تَزَالُ الْبُرْمَةُ عَلَى النَّارِ حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى أَحَدِ طَرَفَيْهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ أُخْتِ عُكَّاشَةَ بْنِ مِحْصَنٍ الأَسَدِيَّةِ قَالَتْ: دَخَلْتُ بِابْنٍ لِي عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَدْ أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ أَوْ قَالَ عَنْهُ مِنَ الْعُذْرَةِ قَالَ: عَلَى مَا تَدْغَرْنَ أَوْلاَدَكُنَّ بِهَذَا الْعِلاَقِ عَلَيْكُنَّ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ فَإِنَّ فِيهِ شِفَاءً مِنْ سَبْعَةِ أَشْفِيَةٍ يُسْعَطُ بِهِ مِنَ الْعُذْرَةِ وَيُلَدُّ بِهِ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَابْنِ أَبِي عُمَرَ وَغَيْرِهِمَا عَنْ سُفْيَانَ.

قَالَ فِيهِ ابْنُ أَبِي عُمَرَ يَعْنِي الْقُسْطَ وَذَلِكَ فِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ فَذَكَرَهُ وَقَالَ: فَإِنَّ فِيهِ أَشْفِيَةً.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئُ ابْنُ الْحَمَّامِيِّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ مَيْمُونٍ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: تَدَاوَوْا مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ بِالزَّيْتِ وَالْقُسْطِ الْبَحْرِيِّ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رضي الله عنه قَالَ: نَعَتَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ذَاتَ الْجَنْبِ وَرْسًا وَزَيْتًا وَقُسْطًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِى اللَّيْثُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ثَوْبَانَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ قَيْسِ بْنِ رَافِعٍ الأَشْجَعِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَاذَا فِى الأَمَرَّيْنِ مِنَ الشِّفَاءِ الصَّبْرُ وَالثُّفَّاءُ. أَوْرَدَهُ أَبُو دَاوُدَ فِى الْمَرَاسِيلِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الأَزْرَقُ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: خَيْرُ الدَّوَاءِ السَّعُوطُ وَاللَّدُودُ وَالْحِجَامَةُ وَالْمَشِيُّ وَالْعَلَقُ. هَذَا مُرْسَلٌ أَوْرَدَهُ أَبُو دَاوُدَ فِى الْمَرَاسِيلِ.

وَرَوَاهُ عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ السَّعُوطُ وَاللَّدُودُ وَالْحِجَامَةُ وَالْمَشِيُّ. وَرُوِّينَا فِيمَا مَضَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: عَلَيْكُمْ بالإِثْمِدِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعَرَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّيْمِيِّ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ رضي الله عنها قَالَتْ: سَأَلَنِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه

وسلم: بِمَاذَا تَسْتَمْشِينَ؟. قُلْتُ: بِالشُّبْرُمِ. قَالَ: حَارٌّ. قَالَتْ ثُمَّ قُلْتُ اسْتَمْشَيْتُ بِالسَّنَا قَالَ: إِنْ كَانَ فِى شَىْءٍ شِفَاءٌ مِنَ الْمَوْتِ لَكَانَ فِى السَّنَا. هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِىُّ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ.

وَخَالَفَهُ أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ فِى إِسْنَادِهِ فَقَالَ عَنْ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَيَاضِىِّ الأَنْصَارِىِّ وَقِيلَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مَوْلًى لِمَعْمَرٍ التَّيْمِىِّ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِىُّ حَدَّثَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِىُّ سَمِعْتُ شَدَّادَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنْ وَلَدِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى عَبْلَةَ قَالَ انْطَلَقْتُ مَعَ ابْنِ الدَّيْلَمِىِّ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِى أُبَىٍّ الأَنْصَارِىِّ رضي الله عنه فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: السَّنَا وَالسَّنُّوتُ فِيهِمَا دَوَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ. قَالَ فَقِيلَ لإِبْرَاهِيمَ: وَمَا السَّنُّوتُ؟ فَقَالَ: أَمَّا سَمِعْتُ قَوْلَ الشَّاعِرِ: هُمُ السَّمْنُ بِالسَّنُّوتِ لاَ أَلْسَ فِيهِمُ وَهُمْ يَمْنَعُونَ الْجَارَ أَنْ يُتَقَرَّدَا

وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ بَكْرِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِى عَبْلَةَ وَزَادَ فِيهِ: إِلاَّ السَّامَ. وَفَسَّرَ عَمْرٌو السَّنُّوتَ فِى هَذَا الْحَدِيثِ بِالْعَسَلِ وَأَمَّا فِى غَرِيبِ كَلاَمِ الْعَرَبِ فَهُوَ رُبُّ عُكَّةِ السَّمْنِ يَخْرُجُ خِطَطًا سُودًا عَلَى السَّمْنِ ثُمَّ ذَكَرَ الشِّعْرَ وَفَسَّرَ قَوْلَهُ لاَ أَلْسَ فِيهِمْ قَالَ: لاَ غِشَّ فِيهِمْ وَقَوْلُهُ أَنْ يُتَقَرَّدَا أَىْ لاَ يُسْتَذَلُّ جَارُهُمْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الصَّنْعَانِىُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ

عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِى ابْنَ بَحِيرِ بْنَ رَيْسَـــانَ قَالَ أَخْبَرَنِى مَنْ سَـــمِعَ فَرْوَةَ بْنَ مُسَيْكٍ رضـي الله عنه قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَرْضًـا عِنْدَنَا يُقَالُ لَهَا أَرْضُ أَبْيَنَ وَهِىَ أَرْضُ رِيفِنَا وَمِيرَتِنَا وَهِىَ وَبِئَةٌ أَوْ قَالَ وَبَاؤُهَا شَـدِيدٌ قَالَ فَقَالَ النَّبِىُّ صـــلى الله عليه وســـلم: دَعْهَا عَنْكَ فَإِنَّ مِنَ الْقَرَفِ التَّلَفَ. {غ} قَالَ الْقُتَيْبِىُّ: الْقَرَفُ مُدَانَاةُ الْوَبَاءِ وَالْمَرَضِ. قَالَ أَبُو سُـــلَيْمَانَ وَهَذَا مِنْ بَابِ الطِّبِّ لأَنَّ فَسَادَ الأَهْوَاءِ مِنْ أَضَـرِّ الأَشْـيَاءِ وَأَسْـرَعِهَا إِلَى إِسْقَامِ الْبَدَنِ عِنْدَ الأَطِبَّاءِ قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: وَهَذَا نَظِيرُ قَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم: إِذَا سَـــمِعْتُمْ بِهِ فِى أَرْضٍ فَلاَ تَقْدَمُوا عَلَيْهِ. وَكُلُّ ذَلِكَ بِمَشِـــيئَةِ اللَّهِ وَإِذْنِهِ وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ.

▲ باب: لاَ تُكْرِهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُـــورٍ الْقَاضِـــى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى طَالِبٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ بِقَرْيَةِ حَدَّادَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ يُونُسَ عَنْ مُوسَـــى بْنِ عُلَىِّ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضـي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم: لاَ تُكْرِهُوا مَرْضَـاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى نَصْـرٍ إِسْـنَادًا وَمَتْنًا. {ج} تَفَرَّدَ بِهِ بَكْرُ بْنُ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُلَىٍّ وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ قَالَهُ الْبُخَارِىُّ.

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ قُتَيْبَةَ الرِّفَاعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْيَشْكُرِيُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما مَرْفُوعًا وَهُوَ بَاطِلٌ لاَ أَصْلَ لَهُ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ.

▲ باب: إِبَاحَةِ الرُّقْيَةِ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَبِمَا يُعْرَفُ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ الرُّقْيَةِ مِنَ الْحُمَةِ فَقَالَتْ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى الرُّقْيَةِ مِنْ كُلِّ ذِى حُمَةٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ الشَّيْبَانِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِى مَعْبَدُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أَمَرَنِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ أَسْتَرْقِىَ مِنَ الْعَيْنِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ سُفْيَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِىُّ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ

سَلَمَةَ رضـي الله عنها: أَنَّ النَّبِىَّ صـلى الله عليه وسـلم رَأَى فِى بَيْتِهَا جَارِيَةً فِى وَجْهِهَا سَفْعَةٌ فَقَالَ: لَوِ اسْتَرْقُوا لَهَا فَإِنَّ بِهَا نَظْرَةً.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ بِشْـرِ بْنِ مَرْوَانَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ: سُـلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِىُّ بِمِثْلِ إِسْـــنَادِهِ أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم قَالَ لِجَارِيَةٍ فِى بَيْتِ أُمِّ سَـلَمَةَ زَوْجِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم رَأَى بِوَجْهِهَا سَفْعَةً فَقَالَ: بِهَا نَظْرَةٌ فَاسْتَرْقُوا لَهَا. يَعْنِى بِوَجْهِهَا صُفْرَةٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبِ بْنِ عَطِيَّةَ الدِّمَشْقِىِّ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى الرَّبِيعِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ وَأَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ قَالاَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُـورٍ الرَّمَادِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَـارٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَـامِرٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ رضي الله عنها قَالَتْ قُلْتُ: أَىْ رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بَنِى جَعْفَرٍ تُصِـيبُهُمُ الْعَيْنُ أَفَأَسْـتَرْقِى لَهُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ وَلَوْ كَانَ شَـىْءٌ يَسْـبِقُ الْقَدَرَ لَسَبَقَتْهُ الْعَيْنُ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَـيْنِ الْعَلَوِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدُوَيْهِ بْنِ سَـهْلٍ الْمَرْوَزِىُّ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ آدَمَ الْمَرْوَزِىُّ حَدَّثَنَا سُـــفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ

رِفَاعَةَ الزُّرَقِيِّ أَنَّ أَسْـمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ رضـي الله عنها قَالَتْ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: الْقَضَاءُ. بَدَلَ الْقَدَرُ.

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ الصَّـبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ حُصَـيْنٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ الصَّـيْرَفِيُّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ السُّوسِـيُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـمُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ حَدَّثَنِى مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضـي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لاَ رُقْيَةَ إِلاَّ مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ.

قَالَ الشَّـيْخُ: يَعْنِى وَاللَّهُ أَعْلَمُ هُمَا أَوْلَى بِالرُّقَى لِمَا فِيهِمَا مِنْ زِيَادَةِ الضَّـرَرِ وَالْحُمَةُ سُمُّ ذَوَاتِ السُّمُومِ.

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِـمِ: سُـلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِىُّ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنْ عَاصِـمٍ عَنْ يُوسُـفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضـي الله عنه قَالَ: رَخَّصَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فِى الرُّقْيَةِ مِنَ اللِّقْوَةِ وَالنَّمْلَةِ وَالْحُمَةِ كَذَا فِى كِتَابِى اللِّقْوَةِ.

وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْحَسَـنُ بْنُ سُـفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَـيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَقَالَ: مِنَ الْعَيْنِ. بَدَلَ: اللَّقْوَةِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ. {غ} وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ قَالَ الأَصْمَعِىُّ: النَّمْلَةُ هِىَ قُرُوحٌ تَخْرُجُ فِى الْجَنْبِ وَغَيْرِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِبَنِى عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فِى رُقْيَةِ الْحَيَّةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ: مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرُوَيْهِ الْمَرْوَزِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَنْبٍ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لأَسْمَاءَ: مَا لِى أَرَى أَجْسَامَ بَنِى أَخِى ضَارِعَةً أَتُصِيبُهُمْ حَاجَةٌ؟. قَالَتْ: لاَ وَلَكِنَّ الْعَيْنَ تُسْرِعُ إِلَيْهِمْ أَفَأَرْقِيهِمْ قَالَ: وَبِمَاذَا؟. فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ كَلاَمًا لاَ بَأْسَ بِهِ فَقَالَ: نَعَمِ ارْقِيهِمْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مُدْرَجًا فِى الأَوَّلِ مِنْ حَدِيثِ أَبِى عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَأَبُو الْعَبَّاسِ النَّضْرُوِىُّ قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِى أُسَامَةَ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رضي الله عنه يَقُولُ: لَدَغَ رَجُلاً مِنَّا عَقْرَبٌ وَنَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْقِيهِ؟ فَقَالَ: مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ رَوْحٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّــكَّرِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِى سُــفْيَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضــي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم عَنِ الرُّقَى وَكَانَ عِنْدَ آلِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ رُقْيَةٌ يَرْقُونَ بِهَا مِنَ الْعَقْرَبِ فَأَتَوُا النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرُّقَى وَكَانَتْ عِنْدَنَا رُقْيَةٌ نَرْقِى بِهَا مِنَ الْعَقْرَبِ قَالَ: فَاعْرِضْــهَا عَلَىَّ. فَعَرَضَــهَا عَلَيْهِ فَقَالَ: مَا أَرَى بَأْسًــا مَنِ اسْــتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى كُرَيْبٍ عَنْ أَبِى مُعَاوِيَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَــــى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَــــالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رضــي الله عنه قَالَ: كُنَّا نَرْقِى فِى الْجَاهِلِيَّةِ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَقُولُ فِى ذَلِكَ فَقَالَ: اعْرِضُوا عَلَىَّ رُقَاكُمْ لاَ بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْــرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ وَأَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَشَّـــاطُ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِىٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ صَــالِحِ بْنِ كَيْسَــانَ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ سُــلَيْمَانَ بْنِ أَبِى حَثْمَةَ عَنِ

الشِّفَاءِ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى حَفْصَةَ وَأَنَا عِنْدَهَا فَقَالَ لِى: أَلاَ تُعَلِّمِيهَا رُقْيَةَ النَّمْلَةِ كَمَا عَلَّمْتِيهَا الْكِتَابَةَ.
أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا خِزَامَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ دَوَاءً نَتَدَاوَى بِهِ وَرُقًى نَسْتَرْقِى بِهَا وَأَتْقَاءً نَتَّقِيهَا هَلْ يَرُدُّ ذَلِكَ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ مِنْ شَىْءٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّهُ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْفَارِسِىُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنِى اللَّيْثُ حَدَّثَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِى أَبُو خِزَامَةَ أَحَدُ بَنِى الْحَارِثِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ قَالَ يَعْقُوبُ: أَبُو خِزَامَةَ بْنُ مَعْمَرٍ السَّعْدِىُّ سَعْدُ هُذَيْمٍ قُضَاعِىٌّ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ السَّمَّاكِ حَدَّثَنَا حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِىُّ الْقَاضِى حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِى خُزَامَةَ: زَيْدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَذَا قَالَ وَالأَوَّلُ أَصَحُّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
قَالَ الشَّيْخُ: وَرُوِىَ عَنْ مَعْمَرٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنِ ابْنِ أَبِى خُزَامَةَ عَنْ أَبِيهِ وَالأَوَّلُ أَصَحُّ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ ذَكَرَ سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا يَهُودِيَّةٌ تَرْقِيهَا فَقَالَ: ارْقِيهَا بِكِتَاب اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: سَأَلْتُ الشَّافِعِىَّ عَنِ الرُّقْيَةِ فَقَالَ: لاَ بَأْسَ أَنْ يَرْقِىَ الرَّجُلُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَمَا يُعْرَفُ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ قُلْتُ: أَيَرْقِى أَهْلُ الْكِتَابِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: نَعَمْ إِذَا رَقَوْا بِمَا يُعْرَفُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ ذِكْرِ اللَّهِ فَقُلْتُ: وَمَا الْحُجَّةُ فِى ذَلِكَ؟ فَقَالَ غَيْرُ حُجَّةٍ فَأَمَّا رِوَايَةُ صَاحِبِنَا وَصَاحِبِكَ فَإِنَّ مَالِكًا أَخْبَرَنَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ وَهِىَ تَشْتَكِى وَيَهُودِيَّةٌ تَرْقِيهَا فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: ارْقِيهَا بِكِتَابِ اللَّهِ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالأَخْبَارُ فِيمَا رَقَى بِهِ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم وَرُقِىَ بِهِ وَفِيمَا تَدَاوَى بِهِ وَأَمَرَ بِالتَّدَاوِى بِهِ كَثِيرَةٌ قَدْ أَخْرَجْتُ بَعْضَ مَا وَرَدَ فِى الرُّقَى فِى كِتَابِ الدَّعَوَاتِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

▲ باب: التَّمَائِمِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ عَنِ ابْنِ أَخِى زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِى ابْنَ مَسْعُودٍ عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله

عليه وسلم يَقُولُ: إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ. قَالَتْ قُلْتُ: لِمَ تَقُولُ هَذَا؟ وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَتْ عَيْنِى تَقْذِفُ فَكُنْتُ أَخْتَلِفُ إِلَى فُلاَنٍ الْيَهُودِىِّ يَرْقِينِى فَإِذَا رَقَانِى سَكَنَتْ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّمَا كَانَ ذَاكِ عَمَلُ الشَّيْطَانِ كَانَ يَنْخَسُهَا بِيَدِهِ فَإِذَا رَقَاهَا كُفَّ عَنْهَا إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكِ أَنْ تَقُولِى كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ اشْفِ أَنْتَ الشَّافِى لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَمًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ وَأَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِىُّ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِىٍّ الذُّهْلِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ عُمَيْلَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَكْرَهُ عَشْرَ خِلاَلٍ تَخَتُّمَ الذَّهَبِ وَجَرَّ الإِزَارِ وَالصُّفْرَةَ يَعْنِى الْخَلُوقَ وَتَغْيِيرَ الشَّيْبِ وَالرُّقَى إِلاَّ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَعَقْدَ التَّمَائِمِ وَالضَّرْبَ بِالْكِعَابِ وَالتَّبَرُّجَ بِالزِّينَةِ لِغَيْرِ مَحِلِّهَا وَعَزْلَ الْمَاءِ عَنْ مَحِلِّهِ وَإِفْسَادَ الصَّبِىِّ غَيْرِ مَحْرَمِهِ. {غ} قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: أَمَّا التِّوَلَةُ فَهِىَ بِكَسْرِ التَّاءِ وَهُوَ الَّذِى يُحَبِّبُ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا وَهُوَ مِنَ السِّحْرِ وَذَلِكَ لاَ يَجُوزُ وَأَمَّا الرُّقَى وَالتَّمَائِمُ فَإِنَّمَا أَرَادَ عَبْدُ اللَّهِ مَا كَانَ بِغَيْرِ لِسَانِ الْعَرَبِيَّةِ مِمَّا لاَ يُدْرَى مَا هُوَ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَالتَّمِيمَةُ يُقَالُ إِنَّهَا خَرَزَةٌ كَانُوا يَتَعَلَّقُونَهَا يُرَوْنَ أَنَّهَا تَدْفَعُ عَنْهُمُ الآفَاتِ وَيُقَالُ قِلاَدَةٌ تُعَلَّقُ فِيهَا الْعُوَذُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْـــرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ أَنَّ خَالِدَ بْنَ عُبَيْدٍ الْمَعَافِرِىَّ حَدَّثَه عَنْ أَبِى الْمُصْعَبِ مِشْرَحِ بْنِ هَاعَانَ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِىَّ رضـي الله عنه يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَلاَ أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ وَمَنْ عَلَّقَ وَدَعَةً فَلاَ وَدَعَ اللَّهُ لَهُ.

قَالَ الشَّـــيْخُ: وَهَذَا أَيْضًـــا يَرْجِعُ مَعْنَاهُ إِلَى مَا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَقَدْ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ وَمَا أَشْبَهَهُ مِنَ النَّهْىِ وَالْكَرَاهِيَةِ فِيمَنْ تَعَلَّقَهَا وَهُوَ يَرَى تَمَامَ الْعَافِيَةِ وَزَوَالَ الْعِلَّةِ مِنْهَا عَلَى مَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَصْـــنَعُونَ فَأَمَّا مَنْ تَعَلَّقَهَا مُتَبَرِّكًا بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى فِيهَا وَهُوَ يَعْلَمُ أَنْ لاَ كَاشِـــفَ إِلاَّ اللَّهُ وَلاَ دَافِعَ عَنْهُ سُوَاهُ فَلاَ بَأْسَ بِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِىٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ أَبِى سَعِيدٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَشَجِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَـــةَ رضـي الله عنها قَالَتْ: لَيْسَـتِ التَّمِيمَـةُ مَـا يُعَلَّقُ قَبْلَ الْبَلاَءِ إِنَّمَـا التَّمِيمَـةُ مَـا يُعَلَّقُ بَعْدَ الْبَلاَءِ لِيُـدْفَعَ بِـهِ الْمَقَادِيرُ.

وَرَوَاهُ عَبْدَانُ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَقَالَ فِى مَتْنِهِ إِنَّهَا قَالَتْ: التَّمَائِمُ مَا عُلِّقَ قَبْلَ نُزُولِ الْبَلاَءِ وَمَا عُلِّقَ بَعْدَ نُزُولِ الْبَلاَءِ فَلَيْسَ بِتَمِيمَـةٍ. أَنْبَأَنِيـهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

إِجَازَةً أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ فَذَكَرَهُ وَهَذَا أَصَحُّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهَا قَالَتْ: لَيْسَتْ بِتَمِيمَةٍ مَا عُلِّقَ بَعْدَ أَنْ يَقَعَ الْبَلاَءُ. وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ رِوَايَةِ عَبْدَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ مِنْ أَصْلِهِ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِى وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم وَفِى عُنُقِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرٍ فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟. قَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ قَالَ: أَيَسُرُّكَ أَنْ تُوكَلَ إِلَيْهَا انْبِذْهَا عَنْكَ.

أَخْبَرَنَا الْفَقِيهُ أَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الطُّوسِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِىٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ أَخِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ تَعَلَّقَ عِلاَقَةً وُكِلَ إِلَيْهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا هَارُونَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِىٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ وَاقِعِ

بْنِ سَحْبَانَ عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رضي الله عنه: مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ.

قَالَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ.

قَالَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَجَّاجِ عَنْ فُضَيْلٍ: أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ كَانَ يَكْتُبُ لاِبْنِهِ الْمَعَاذَةَ.

قَالَ وَسَأَلْتُ عَطَاءً فَقَالَ: مَا كُنَّا نَكْرَهُهَا إِلاَّ شَيْئًا جَاءَنَا مِنْ قِبَلِكُمْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ سَأَلَ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ عَنِ الرُّقَى وَتَعْلِيقِ الْكُتُبِ فَقَالَ: كَانَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ يَأْمُرُ بِتَعْلِيقِ الْقُرْآنِ وَقَالَ لاَ بَأْسَ بِهِ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا كُلُّهُ يَرْجِعُ إِلَى مَا قُلْنَا مِنْ أَنَّهُ إِنْ رُقِىَ بِمَا لاَ يُعْرَفُ أَوْ عَلَى مَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ إِضَافَةِ الْعَافِيَةِ إِلَى الرُّقَى لَمْ يَجُزْ وَإِنْ رُقِىَ بِكِتَابِ اللَّهِ أَوْ بِمَا يُعْرَفُ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ مُتَبَرِّكًا بِهِ وَهُوَ يَرَى نُزُولَ الشِّفَاءِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فَلاَ بَأْسَ بِهِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

▲ باب: النُّشْرَةِ

قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ: النُّشْرَةُ ضَرْبٌ مِنَ الرُّقْيَةِ وَالْعِلاَجِ يُعَالَجُ بِهِ مَنْ كَانَ يُظَنُّ مَسَّ الْجِنِّ وَقِيلَ سُمِّيَتْ نُشْرَةً لأَنَّهُ يَنْشُرُهَا عَنْهُ أَىْ يَحُلُّ عَنْهُ مَا خَامَرَهُ مِنَ الدَّاءِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا عَقِيلُ بْنُ مَعْقِلٍ قَالَ سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ مُنَبِّهٍ يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ النُّشْرَةِ فَقَالَ: هُوَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَرُوِىَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مُرْسَلاً وَهُوَ مَعَ إِرْسَالِهِ أَصَحُّ وَالْقَوْلُ فِيمَا يُكْرَهُ مِنَ النُّشْرَةِ وَفِيمَا لاَ يُكْرَهُ كَالْقَوْلِ فِى الرُّقْيَةِ وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ.

▲ باب: الاِسْتِغْسَالِ لِلْمَعِينِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ح قَالَ وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الْعَيْنُ حَقٌّ وَلَوْ كَانَ شَىْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِىِّ وَحَجَّاجِ بْنِ الشَّاعِرِ وَأَحْمَدَ بْنِ خِرَاشٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ يُؤْمَرُ الْعَائِنُ فَيَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ الْمَعِينُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ أَبِى أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: مَرَّ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَلَى سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ وَهُوَ يَغْتَسِلُ فَقَالَ: لَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ وَلاَ جِلْدَ مُخَبَّأَةٍ فَمَا لَبِثَ أَنْ لُبِطَ بِهِ فَأُتِىَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم فَقِيلَ لَهُ أَدْرِكْ سَهْلاً صَرِيعًا فَقَالَ: مَنْ تَتَّهِمُونَ بِهِ؟. قَالُوا: عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ فَقَالَ: عَلَى مَا يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ إِذَا رَأَى مَا يُعْجِبُهُ فَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ. وَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ وَيَغْسِلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى مِرْفَقَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ وَيَصُبَّ الْمَاءَ عَلَيْهِ قَالَ مَعْمَرٌ قَالَ الزُّهْرِىُّ: وَيُكْفَأُ الإِنَاءُ مِنْ خَلْفِهِ قَالَ سُفْيَانُ حَدَّثَنِى بِهَذَا الْحَدِيثِ مَعْمَرٌ وَزَادَ فِيهِ هَذَا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِى أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ فَذَكَرَ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: فَدَعَا عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ وَقَالَ لَهُ: عَلَى مَا يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ أَلاَ تُبَرِّكُ اغْتَسِلْ لَهُ. فَاغْتَسَلَ لَهُ عَامِرٌ فَرَاحَ سَهْلٌ مَعَ الرَّكْبِ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: الْغُسْلُ الَّذِى أَدْرَكْنَا عُلَمَاءَنَا يَصِفُونَهُ أَنْ يُؤْتَى الرَّجُلُ الَّذِى يُعِينُ صَاحِبَهُ بِالْقَدَحِ فِيهِ الْمَاءُ فَيُمْسِكُ لَهُ مَرْفُوعًا مِنَ الأَرْضِ فَيُدْخِلُ الَّذِى يُعِينُ صَاحِبَهُ يَدَهُ الْيُمْنَى فِى الْمَاءِ فَيَصُبُّ عَلَى وَجْهِهِ صَبَّةً وَاحِدَةً فِى الْقَدَحِ ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُسْرَى فِى الْمَاءِ فَيَغْسِلُ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمَرْفِقِ بِيَدِهِ

الْيُسْرَى صَبَّةً وَاحِدَةً فِى الْقَدَحِ ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُمْنَى فَيَغْسِلُ يَدَهُ الْيُسْرَى صَبَّةً وَاحِدَةً إِلَى لْمِرْفَقِ فِى الْقَدَحِ ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَيْهِ جَمِيعًا فِى الْمَاءِ صَبَّةً وَاحِدَةً فِى الْقَدَحِ ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ فَيُمَضْمِضُ ثُمَّ يَمُجُّهُ فِى الْقَدَحِ ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُسْرَى فَيَغْتَرِفُ مِنَ الْمَاءِ فَيَصُبُّهُ عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ الْيُمْنَى صَبَّةً وَاحِدَةً فِى الْقَدَحِ ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُسْرَى فَيَصُبُّ عَلَى مِرْفَقِ يَدِهِ الْيُمْنَى صَبَّةً وَاحِدَةً فِى الْقَدَحِ وَهُوَ ثَانِى يَدِهِ إِلَى عُنُقِهِ ثُمَّ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ فِى مِرْفَقِ يَدِهِ الْيُسْرَى ثُمَّ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِى ظَهْرِ قَدَمِهِ الْيُمْنَى مِنْ عِنْدَ الأَصَابِعِ وَالْيُسْرَى كَذَلِكَ ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُسْرَى فَيَصُبُّ عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى ثُمَّ يَفْعَلُ بِالْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَغْمِسُ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ الْيُمْنَى فِى الْمَاءِ ثُمَّ يَقُومُ الَّذِى فِى يَدِهِ الْقَدَحُ بِالْقَدَحِ فَيَصُبُّهُ عَلَى رَأْسِ الْمَعْيُونِ مِنْ وَرَائِهِ ثُمَّ يَكْفَأُ الْقَدَحَ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ مِنْ وَرَاءِهِ.

وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِى ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ فَقَالَ: يُؤْتَى الرَّجُلُ الْعَائِنُ بِقَدَحٍ فَيُدْخِلُ كَفَّهُ فِيهِ فَيَتَمَضْمَضُ ثُمَّ يَمُجُّهُ فِى الْقَدَحِ ثُمَّ يَغْسِلُ وَجْهَهُ فِى الْقَدَحِ ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُسْرَى فَيَصُبُّ عَلَى كَفِّهِ الْيُمْنَى ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُمْنَى فَيَصُبُّ عَلَى كَفِّهِ الْيُسْرَى ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُسْرَى فَيَصُبُّ عَلَى مِرْفَقِهِ الْيُمْنَى ثُمَّ يُدْخِلُ الْيُمْنَى فَيَصُبُّ عَلَى مِرْفَقِهِ الْيُسْرَى ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُسْرَى فَيَصُبُّ عَلَى قَدَمِهِ الْيُمْنَى ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُمْنَى فَيَصُبُّ عَلَى قَدَمِهِ الْيُسْرَى ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُسْرَى فَيَصُبُّ عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُمْنَى فَيَصُبُّ عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى ثُمَّ يَغْسِلُ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ وَلاَ يُوضَعُ الْقَدَحُ بِالأَرْضِ ثُمَّ يُصَبُّ عَلَى رَأْسِ الرَّجُلِ الَّذِى أُصِيبَ بِالْعَيْنِ مِنْ خَلْفِهِ صَبَّةً وَاحِدَةً. {غ} قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: إِنَّمَا أَرَادَ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ طَرَفَ إِزَارِهِ الدَّاخِلَ الَّذِى يَلِى جَسَدَهُ.

وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ زَادَ فِيهِ ثُمَّ يُعْطِى ذَلِكَ الرَّجُلَ الَّذِى أَصَابَهُ الْقَدَحَ قَبْلَ أَنْ يَضَعَهُ فِى الأَرْضِ فَيَحْسُو مِنْهُ وَيَتَمَضْمَضُ وَيُهَرِيقُ عَلَى وَجْهِهِ ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثُمَّ يُكْفِئُ الْقَدَحَ عَلَى ظَهْرِهِ.

▲ جماع أَبْوَابِ مَا لاَ يَحِلُّ أَكْلُهُ وَمَا يَجُوزُ لِلْمُضْطَرِ مِنَ الْمَيْتَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

▲ باب: السَّمْنِ أَوِ الزَّيْتِ تَمُوتُ فِيهِ فَأْرَةٌ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِى أُوَيْسٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ الْخَوَارِزْمِىُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدَانَ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنِى مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ سَقَطَتْ فِى سَمْنٍ فَمَاتَتْ فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم: خُذُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُوا سَمْنَكُمْ. لَفْظُ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ وَفِى رِوَايَةِ الْقَاضِى: خُذُوهَا وَمَا حَوْلَهَا مِنَ السَّمْنِ فَاطْرَحُوهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى أُوَيْسٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله

عنهمَا عَنْ مَيْمُونَةَ رضـي الله عنها: أَنَّ النَّبِىَّ صـلى الله عليه وسـلم سُـئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ وَقَعَتْ فِى سَمْنٍ فَمَاتَتْ فِيهِ فَقَالَ: أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُوهُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْـحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا بِشْـرُ بْنُ مُوسَـى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِىُّ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا يُحَدِّثُ عَنْ مَيْمُونَةَ رضي الله عنها: أَنَّ فَأْرَةً وَقَعَتْ فِى سَمْنٍ فَمَاتَتْ فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْهَا فَقَالَ: أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُوا. فَقِيلَ لِسُـفْيَانَ فَإِنَّ مَعْمَرًا يُحَدِّثُهُ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَـعِيدٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه قَالَ سُـفْيَانُ: مَا سَـمِعْتُ الزُّهْرِىَّ يُحَدِّثُهُ إِلاَّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ رضـي الله عنها عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ مِرَارًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحُمَيْدِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَـالِحٍ وَالْحَسَـنُ بْنُ عَلِىٍّ وَاللَّفْظُ لِلْحَسَـنِ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: إِذَا وَقَعَتِ الْفَأْرَةُ فِى السَّـمْنِ فَإِنْ كَانَ جَامِدًا فَأَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَإِنْ كَانَ مَائِعًا فَلاَ تَقْرَبُوهُ. قَالَ الْحَسَـنُ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَرُبَّمَا حَدَّثَ بِهِ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ عَنِ النَّبِىِّ صـلى الله عليه وسـلم وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ

أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ مَعْمَرًا كَانَ يَرْوِيهِ أَيْضًا عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنْ مَيْمُونَةَ رضي الله عنها.

وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّىُّ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ هُوَ ابْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ فَأْرَةٍ وَقَعَتْ فِى سَمْنٍ فَقَالَ: إِنْ كَانَ جَامِدًا أُخِذَتْ وَمَا حَوْلَهَا فَأُلْقِيَتْ وَإِنْ كَانَ ذَائِبًا أَوْ مَائِعًا لَمْ يُؤْكَلْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْكَارِزِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ أَبَانَ عَنْ رَاشِدٍ مَوْلَى قُرَيْشٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهمَا: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ وَقَعَتْ فِى سَمْنٍ فَقَالَ: إِنْ كَانَ مَائِعًا فَأَلْقِهِ كُلَّهُ وَإِنْ كَانَ جَامِسًا فَأَلْقِ الْفَأْرَةَ وَمَا حَوْلَهَا وَكُلْ مَا بَقِىَ. {غ} قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: جَامِسًا يَعْنِى جَامِدًا.

▲ باب: مَنْ قَالَ لاَ يَجُوزُ بَيْعُ مَا نَجِسَ مِنْهُ اسْتِدْلاَلاً بِقَوْلِهِ: أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا. وَقَوْلِهِ: وَإِنْ كَانَ مَائِعًا فَلاَ تَقْرَبُوهُ.

وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا ابْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ بَرَكَةَ أَبِى الْوَلِيدِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ: كَانَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم فِى الْمَسْجِدِ فَرَفَعَ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَتَبَسَّمَ وَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا إِنَّ اللَّهَ إِذَا حَرَّمَ عَلَى قَوْمٍ أَكْلَ شَىْءٍ حَرَّمَ عَلَيْهِمْ ثَمَنَهُ.

▲ باب: مَنْ أَبَاحَ الاِسْتِصْبَاحَ بِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــحَاقَ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَــنِ وَغَيْرُهُمْ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ عُمَرَ عَنِ ابْنِ شِــهَابٍ عَنْ سَــالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ رضــي الله عنهمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ وَقَعَتْ فِى سَمْنٍ فَقَالَ: أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُوا مَا بَقِىَ. فَقِيلَ: يَا نَبِىَّ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ السَّــمْنُ مَائِعًا قَالَ: انْتَفَعُوا بِهِ وَلاَ تَأْكُلُوهُ. {ج} عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ عُمَرَ غَيْرُ مُحْتَجٍّ بِهِ.

وَرُوِىَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ شِــهَابٍ هَكَذَا وَالطَّرِيقُ إِلَيْهِ غَيْرُ قَوِىٍّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَـهْلٍ حَدَّثَنَا شُـعَيْبُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهمَا قَالَ: سُـئِلَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم عَنِ الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِى السَّـمْنِ أَوِ الْوَدَكِ فَقَالَ: اطْرَحُوهَا وَمَا حَوْلَهَا إِنْ كَانَ جَامِدًا. فَقَالُوا: يَا رَسُــولَ اللَّهِ فَإِنْ كَانَ مَائِعًا قَالَ: فَانْتَفِعُوا بِهِ وَلاَ تَأْكُلُوهُ. وَالصَّــحِيحُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِنْ قَوْلِهِ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ غَيْرَ مَرْفُوعٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ: عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْــرِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضــي الله عنهمَا فِى فَأْرَةٍ وَقَعَتْ فِى زَيْتٍ قَالَ: اسْتَصْبِحُوا بِهِ وَادْهُنُوا بِهِ أَدَمَكُمْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْـبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِـمِ النَّيْسَـابُورِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ رَاشِـدٍ الأَصْـبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِىُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِى سَـلَمَةَ عَنْ سَـعِيدِ بْنِ بَشِـيرٍ عَنْ أَبِى هَارُونَ عَنْ أَبِى سَـعِيدٍ رضـي الله عنه قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِى السَّمْنِ وَالزَّيْتِ قَالَ: اسْتَصْبِحُوا بِهِ وَلاَ تَأْكُلُوهُ. أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ.

قَالَ عَلِىٌّ وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ أَبِى هَارُونَ مَوْقُوفًا عَلَى أَبِى سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَخْبَرَنَا عَلِىٌّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى دَاوُدَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ وَأَسِـيدُ بْنُ عَاصِـمٍ قَالاَ حَدَّثَنَا الْحُسَـيْنُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ أَبِى هَارُونَ الْعَبْدِىِّ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ رضـي الله عنه أَنَّهُ قَالَ فِى الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِى السَّـمْنِ أَوِ الزَّيْتِ: اسْـتَنْفِعُوا بِهِ وَلاَ تَأْكُلُوهُ قَالَ الشَّـيْخُ هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ مَوْقُوفٌ.

▲ باب: مَنْ مَنَعَ الاِنْتِفَاعَ بِهِ

اسْتِدْلاَلاً بِمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَـلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَـعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ هُوَ ابْنُ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضـي الله عنه أَنَّهُ سَـمِعَ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالأَصْنَامِ. فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا السُّفُنُ وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ فَقَالَ: لاَ هُوَ حَرَامٌ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم عِنْدَ ذَلِكَ: قَاتَلَ اللَّهُ

الْيَهُودَ إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُـــــحُومَهُمَا أَجْمَلُوهُ ثُمَّ بَاعُوهُ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنِى ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى أُسَــامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُــعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُـولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ والْمَيْتَةَ وَالْخِنْزِيرَ وَالأَصْـنَامَ. فَقِيلَ لَهُ عِنْدَ ذَلِكَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُدْهَنُ بِهَا السِّقَاءُ وَالْجُلُودُ وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ قَالَ: لاَ هِىَ حَرَامٌ. ثُمَّ قَالَ عِنْدَ ذَلِكَ: قَاتَلَ اللَّهُ يَهُودَ إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا أَجْمَلُوهُ ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ.

قَالَ الشَّـيْخُ: وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الْمَيْتَةِ وَبَيْنَ مَا نَجِسَ بِوُقُوعِ نَجَاسَــةٍ فِيهِ فَأَبَاحَ الاِنْتِفَاعَ بِمَا نَجِسَ حَادِثًا دُونَ الْمَيْتَةِ اتِّبَاعًا لِلآثَارِ فِيهِمَا وَبِأَنَّ نَجَاسَةَ الْمَيْتَةِ أَغْلَظُ وَنَجَاسَةَ الزَّيْتِ أَخَفُّ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

▲ باب: تَحْرِيمِ أَكْلِ السُّمِّ الْقَاتِلِ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَــنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الأَصْبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ ذَكْوَانَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ قَتَلَ نَفْسَــــهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِى يَدِهِ يَجَأُ بِهَا بَطْنَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِى نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَـهُ بِسُـمٍّ فَسَـمُّهُ فِى يَدِهِ يَتَحَسَّـاهُ فِى نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَـــهُ فَهْوَ

يَتَرَدَّى فِى نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِى أَكْلِ التِّرْيَاقِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِى أَيُّوبَ حَدَّثَنَا شُرَحْبِيلُ بْنُ يَزِيدَ الْمَعَافِرِىُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ التَّنُوخِىِّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنهما يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَا أُبَالِى مَا أَتَيْتُ إِنْ أَنَا شَرِبْتُ تِرْيَاقًا أَوْ تَعَلَّقْتُ تَمِيمَةً أَوْ قُلْتُ الشِّعْرَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِى.

وَرُوِّينَا عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ التِّرْيَاقَ لأَنَّهُ يُصْنَعُ فِيهِ الْحَيَّةُ.

قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ وَلِهَذَا الْمَعْنَى كَرِهَهُ الشَّافِعِىُّ فَقَالَ: لاَ يَجُوزُ أَكْلُ التِّرْيَاقِ الْمَعْمُولِ بِلُحُومِ الْحَيَّاتِ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ فِى حَالِ الضَّرُورَةِ حَيْثُ تَجُوزُ الْمَيْتَةُ.

▲ باب: مَا يَحِلُّ مِنَ الْمَيْتَةِ بِالضَّرُورَةِ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلاَّ مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ) وَقَالَ (إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ)

قَالَ مُجَاهِدٌ (غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ) يَقُولُ غَيْرُ قَاطِعِ السَّبِيلِ وَلاَ مُفَارِقِ الأَئِمَّةِ وَلاَ خَارِجٍ فِى مَعْصِيَةِ اللَّهِ جَلَّ جَلاَلُهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ السَّمَّاكِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الأَزْرَقُ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ

جَابِرِ بْنِ سَـمُرَةَ رضـي الله عنه قَالَ: مَاتَ بَغْلٌ أَوْ قَالَ نَاقَةٌ عِنْدَ رَجُلٍ فَأَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لِيَسْتَفْتِيَهُ فَزَعَمَ جَابِرٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِصَاحِبِهَا: أَمَا لَكَ مَا يُغْنِيكَ عَنْهَا؟. قَالَ: لاَ قَالَ: اذْهَبْ كُلْهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلاً نَزَلَ الْحَرَّةَ وَمَعَهُ أَهْلُهُ وَوَلَدُهُ فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ نَاقَةً لِى ضَلَّتْ فَإِنْ وَجَدْتَهَا فَأَمْسِكْهَا فَوَجَدَهَا فَلَمْ يَجِدْ صَاحِبَهَا فَمَرِضَتْ فَقَالَتِ امْرَأَتُهُ: انْحَرْهَا فَأَبَى فَنَفَقَتْ فَقَالَتِ: اسْلَخْهَا حَتَّى نُقَدِّدَ شَحْمَهَا وَلَحْمَهَا وَنَأْكُلَهُ فَقَالَ حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَتَاهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكَ غِنًى يُغْنِيكَ. قَالَ: لاَ قَالَ: فَكُلُوهَا. قَالَ فَجَاءَ صَاحِبُهَا فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ فَقَالَ: هَلاَّ كُنْتَ نَحَرْتَهَا قَالَ: اسْتَحْيَيْتُ مِنْكَ.

تَابَعَهُمَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ.

وَفِيمَا رَوَى إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِىُّ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الأَوْزَاعِىِّ قَالَ حَدَّثَنِى حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ عَنِ ابْنِ مَرْثَدٍ أَوْ أَبِى مَرْثَدٍ عَنْ أَبِى وَاقِدٍ اللَّيْثِىِّ رضي الله عنه أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بِأَرْضٍ تُصِيبُنَا بِهَا الْمَخْمَصَةُ فَمَا يَحِلُّ لَنَا مِنَ الْمَيْتَةِ فَقَالَ: إِذَا لَمْ تَصْطَبِحُوا أَوْ لَمْ تَغْتَبِقُوا أَوْ لَمْ تَحْتَفِئُوا بَقْلاً فَشَأْنَكُمْ بِهَا. أَخْبَرَنِيهِ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ إِجَازَةً أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ بْنَ صَبِيحٍ أَخْبَرَهُمْ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ فَذَكَرَهُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ هَارُونَ الزَّاهِدُ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عَمَّارٍ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الأَسَدِىُّ حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِىُّ عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِى وَاقِدٍ اللَّيْثِىِّ رضي الله عنه قَالَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا تُصِيبُنَا مَخْمَصَةٌ فَمَا يَصْلُحُ لَنَا مِنَ الْمَيْتَةِ؟ قَالَ: إِذَا لَمْ تَصْطَبِحُوا أَوْ تَغْتَبِقُوا أَوْ تَحْتَفِئُوا بَقْلاً فَشَأْنَكُمْ بِهَا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْكَارِزِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الأَوْزَاعِىِّ عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِى وَاقِدٍ اللَّيْثِىِّ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلاً قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَكُونُ بِالأَرْضِ فَتُصِيبُنَا بِهَا الْمَخْمَصَةُ فَمَتَى تَحِلُّ لَنَا الْمَيْتَةُ؟ فَقَالَ: مَا لَمْ تَصْطَبِحُوا أَوْ تَغْتَبِقُوا أَوْ تَحْتَفِئُوا بِهَا بَقْلاً فَشَأْنَكُمْ بِهَا. {غ} قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: هُوَ مِنَ الْحَفَإِ وَهُوَ مَهْمُوزٌ مَقْصُورٌ وَهُوَ أَصْلُ الْبَرْدِىِّ الأَبْيَضِ الرَّطْبِ مِنْهُ وَهُوَ يُؤْكَلُ فَتَأَوَّلَهُ فِى قَوْلِهِ تَحْتَفِئُوا يَقُولُ: مَا لَمْ تَقْتَلِعُوا هَذَا بِعَيْنِهِ فَتَأْكُلُوهُ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَأَمَّا قَوْلُهُ: مَا لَمْ تَصْطَبِحُوا أَوْ تَغْتَبِقُوا. فَإِنَّهُ يَقُولُ إِنَّمَا لَكُمْ مِنْهَا الصَّبُوحُ وَهُوَ الْغَدَاءُ وَالْغَبُوقُ وَهُوَ الْعِشَاءُ يَقُولُ فَلَيْسَ لَكُمْ أَنْ تَجْمَعُوهُمَا مِنَ الْمَيْتَةِ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مُعَاذٌ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: رَأَيْتُ عِنْدَ الْحَسَنِ كُتُبَ سَمُرَةَ لِبَنِيهِ إِنَّهُ يُجْزِئُ مِنَ الاِضْطِرَارِ أَوِ الضَّارُورَةِ صَبُوحٌ أَوْ غَبُوقٌ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا التَّفْسِيرُ الَّذِى فَسَّرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ صَحِيحٌ لِمَا حَدَّثَ عَنْ كِتَابِ سَمُرَةَ فَأَمَّا الْخَبَرُ الْمَرْفُوعُ فَقَدْ قِيلَ يُحْتَمَلُ أَنَّهُ إِنَّمَا قُصِدَ بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ إِحْلاَلَ الْمَيْتَةِ لَهُمْ مَتَى مَا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ مِنَ الْحَلاَلِ صَبُوحٌ أَوْ

غَبُوقٌ أَوْ بَقْلَةٌ يَعِيشُونَ بِأَكْلِهَا وَهَذَا هُوَ الَّذِى يَلِيقُ بِسُؤَالِهِمْ فِى رِوَايَةِ أَبِى عُبَيْدٍ مَتَى تَحِلُّ لَنَا الْمَيْتَةُ وَبِقَوْلِهِ أَوْ تَحْتَفِئُوا بِهَا بَقْلاً.

وَقَدْ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِىُّ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَارِجَةُ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ وَأَعْطَانِى كِتَابًا عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِذَا أَرْوَيْتَ أَهْلَكَ مِنَ اللَّبَنِ غَبُوقًا فَاجْتَنِبْ مَا نَهَاكَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الْمَيْتَةِ.

وَهَذَا يُؤَكِّدُ مَا قَبْلُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَمَا فَسَّرَهُ بِهِ أَبُو عُبَيْدٍ أَشْهُرُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَأَلْيَقُ بِقَوْلِهِ فَمَا يَحِلُّ لَنَا مِنَ الْمَيْتَةِ فِى رِوَايَةِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَذَكَرَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَلِيمِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِى كِتَابِهِ وَقَالَ: فَأَبَانَ أَنَّهُمْ إِذَا لَمْ يَأْكُلُوهَا أَكْلَ الطَّعَامِ الْمُبَاحِ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِمْ فِيهَا فَأَكْلُ الطَّعَامِ الْمُبَاحِ أَنْ لاَ يَتَحَيَّنَ لَهُ حَالَ ضَرُورَةٍ يُخَافُ مِنْهَا عَلَى النَّفْسِ لَكِنَّ الْوَاجِدَ يَصْطَبِحُ بِشَىْءٍ فَيَسْتَغْنِى بِهِ عَمَّا سِوَاهُ إِلَى اللَّيْلِ يُرِيدُ بِهِ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ إِلَى حَوَائِجِهِ فَإِذَا أَمْسَى تَنَاوَلَ مِنْهُ مَا تَرَكَهُ بِالنَّهَارِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ ضَرُورَةٌ شَدِيدَةٌ وَقَدْ يَضُمُّ إِلَيْهِ الْبَقْلُ وَغَيْرُهُ إِمَّا مُزْدَادًا مِنَ الطَّعَامِ وَإِمَّا مُسْتَطِيبًا لَهُ وَلَيْسَ هَذَا سَبِيلَ الْمَيْتَةِ إِنَّمَا أَذِنَ مِنْهَا فِيمَا يُمْسِكُ مِنْهُ الرَّمَقَ وَالضَّرُورَةُ الدَّاعِيَةُ إِلَيْهَا لاَ تَتَّفِقُ فِى وَقْتٍ بِعَيْنِهِ مِنْ صَبَاحٍ أَوْ مَسَاءٍ وَلاَ تُؤْكَلُ اسْتِطَابَةً فَيُضَمَّ إِلَيْهَا بَقْلٌ أَوْ نَحْوُهُ فَبَيَّنَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُمْ إِذَا لَمْ يَأْكُلُوهَا كَمَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ الْمُبَاحَ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِمْ فِيهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَـارِيُّ أَخْبَرَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَـدَّثَنَـا أَبُو دَاوُدَ حَـدَّثَنَـا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْفَضْـــلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ وَهْبِ بْنِ عُقْبَةَ الْعَامِرِيُّ قَالَ سَـمِعْتُ أَبِى يُحَدِّثُ عَنِ الْفُجَيْعِ الْعَامِرِيِّ رضـــي الله عنه: أَنَّهُ أَتَى رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَقَالَ مَا يَحِلُّ لَنَا مِنَ الْمَيْتَةِ؟ قَالَ: مَا طَعَامُكُمْ. قُلْنَا: نَغْتَبِقُ وَنَصْطَبِحُ. {غ} قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ فَسَّرَهُ لِى عُقْبَةُ قَدَحٌ غُدْوَةً وَقَدَحٌ عَشِـيَّةً قَالَ ذَاكَ وَأَبِى الْجُوعُ فَأَحَلَّ لَهُمُ الْمَيْتَةَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ قَالَ أَبُو دَاوُدَ الْغَبُوقُ مِنْ آخِرِ النَّهَـارِ وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ فَقَـالَ: ذَاكَ دَارُ الْجُوعِ.

وَفِى هَذَا أَنَّهُ أَبَاحَ لَهُمْ تَنَاوُلَ الْمَيْتَةِ مَعَ تَنَاوُلِ مَا يُمْسِـكُ الرَّمَقَ وَيُقِيمُ النَّفْسَ صَـبُوحًا وَغَبُوقًا إِذَا كَانَا لاَ يَغْذُوَانِ الْبَدَنَ وَلاَ يُشْـبِعَانِ الشِّـبَعَ التَّامَّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَفِى ثُبُوتِ هَذِهِ الأَحَادِيثِ نَظَرٌ وَحَدِيثُ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَصَحُّهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو سَـعِيدٍ: إِسْـمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَسْقَلاَنِىُّ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَـعِيدِ بْنِ أَبِى هِلاَلٍ عَنْ عُتْبَةَ وَهُوَ ابْنُ أَبِى حَكِيمٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قِيلَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: حَدِّثْنَا عَنْ شَأْنِ سَاعَةِ الْعُسْرَةِ فَقَالَ عُمَرُ: خَرَجْنَا إِلَى تَبُوكَ فِى قَيْظٍ شَـدِيدٍ فَنَزَلْنَا مَنْزِلاً أَصَـابَنَا فِيهِ عَطَشٌ حَتَّى ظَنَنَا أَنَّ رِقَابَنَا سَـتَنْقَطِعُ حَتَّى إِنْ كَـانَ الرَّجُلُ لَيَـذْهَـبُ يَلْتَمِسُ الْمَـاءَ فَلاَ يَرْجِعُ حَتَّى يَظُنَّ أَنَّ رَقَبَتَـهُ سَـتَنْقَطِعُ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْحَرُ بَعِيرَهُ فَيَعْصُـرُ فَرْثَهُ فَيَشْـرَبُهُ فَيَجْعَلُ مَا بَقِىَ عَلَى كَبِدِهِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّـدِّيقُ رضـي الله عنه: يَا رَسُـولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ

عَوَّدَكَ فِى الدُّعَاءِ خَيْرًا فَادْعُ لَنَا فَقَالَ: أَتُحِبُّ ذَلِكَ. قَالَ: نَعَمْ فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَلَمْ يَرْجِعْهُمَا حَتَّى قَالَتِ السَّمَاءُ فَأَظَلَّتْ ثُمَّ سَكَبَتْ فَمَلَئُوا مَا مَعَهُمْ ثُمَّ ذَهَبْنَا نَنْظُرُ فَلَمْ نَجِدْهَا جَازَتِ الْعَسْكَرَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِى الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: مَنِ اضْطُرَّ إِلَى الْمَيْتَةِ وَالدَّمِ وَلَحْمِ الْخِنْزِيرِ فَلَمْ يَأْكُلْ وَلَمْ يَشْرَبْ حَتَّى يَمُوتَ دَخَلَ النَّارَ.

وَعَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: يَأْكُلُ مِنَ الْمَيْتَةِ مَا يُبَلِّغُهُ وَلاَ يَتَضَلَّعُ مِنْهَا قَالَ مَعْمَرٌ وَلَمْ أَسْمَعْ فِى الْخَمْرِ رُخْصَةً.

▲ باب: تَحْرِيمِ أَكْلِ مَالِ الْغَيْرِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِى أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ أَحَدٍ إِلاَّ بِإِذْنِهِ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرُبَتُهُ فَتُكْسَرَ خِزَانَتُهُ فَيُنْتَقَلَ طَعَامُهُ فَإِنَّمَا يَخْزُنُ لَهُمْ ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ أَطْعِمَتَهُمْ فَلاَ يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ أَحَدٍ إِلاَّ بِإِذْنِهِ. لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى وَفِى رِوَايَةِ الْقَعْنَبِىِّ: فَيُنْتَثَلَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: الْحَسَـــنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِىُّ الْكُوفِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَـــامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضـــي الله عنهمَا قَالَ: نَهَى رَسُـــولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم أَنْ تُحْتَلَبَ الْمَوَاشِـى إِلاَّ بِإِذْنِ أَهْلِهَا قَالَ: يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرُبَتُهُ الَّتِى فِيهَا طَعَامُهُ فَيُنْتَثَلَ مَا فِيهَا فَإِنَّمَا ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ مِثْلُ مَا فِى مَشَـارِبِهِمْ. أَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ فِى الصَّـحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَأَخْرَجَهُ أَيْضًـا مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ وَأَيُّوبَ وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضـــي الله عنهمَا عَنِ النَّبِىِّ صـــلى الله عليه وسلم.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِـــمِ: عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ الْمُؤَذِّنُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَنْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْـــمَاعِيلَ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـــمَاعِيلَ التِّرْمِذِىُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ حَدَّثَنِى أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى أُوَيْسٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِى حُمَيْدٍ السَّـاعِدِىِّ رضـي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ يَحِلُّ لاِمْرِئٍ أَنْ يَأْخُذَ عَصَـا أَخِيهِ بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسِـهِ. وَذَلِكَ لِشِدَّةِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ مَالَ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ.

وَرَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِى حُمَيْدٍ وَرَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْحَسَـنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى سَـعِيدٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَارِثَةَ الضَّـــمْرِىِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَثْرِبِىِّ الضَّـــمْرِىِّ عَنِ النَّبِىِّ

صـلى الله عليه وسـلم وَقَدْ مَضَــى فِى كِتَابِ الْغَصْـبِ وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىّ قَالَهُ الْبُخَارِىُّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبِرْتِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ هُوَ ابْنُ عَمَّارٍ عَنْ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنِى مَوْلًى لِسَعْدِ بْنِ أَبِى وَقَّاصٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ سَعْدٍ رضـي الله عنه فَأَتَيْنَا عَلَى وَادٍ فِيهِ نَخْلٌ قَدْ أَدْرَكَ فَأَعْطَانِى سَعْدٌ دِرْهَمَيْنِ فَقَالَ اشْتَرِ لَنَا عَلَفًا وَتَمْرًا فَذَهَبْتُ فَلَمْ أَجِدْ فِى النَّخْلِ أَحَدًا فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ لِى إِنْ سَـرَّكَ أَنْ تَكُونَ مُؤْمِنًا حَقًّا فَلاَ تَأْكُلْ مِنَ النَّخْلِ ثَمَرَةً قَالَ فَبَاتَ وَبَاتَتْ حِمَارَتُنَا جَائِعَيْنِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو عُتْبَةَ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ عَنْ شُـعْبَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضـي الله عنهما: أَنَّهُ سُئِلَ عَمَّا يَسْقُطُ مِنَ النَّخْلَةِ أَنَأْكُلُ مِنْهُ قَالَ: لاَ وَلاَ تَمْرَةً وَاحِدَةً.

▲ باب: مَا جَاءَ فِيمَنْ مَرَّ بِحَائِطِ إِنْسَانٍ أَوْ مَاشِيَتِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّـافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَنْ مَرَّ لِرَجُلٍ بِزَرْعٍ أَوْ ثَمَرٍ أَوْ مَاشِـيَةٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَالِهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَخْذُ شَـىْءٍ مِنْهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ لأَنَّ هَذَا مِمَّا لَمْ يَأْتِ فِيهِ كِتَابٌ وَلاَ سُنَّةٌ ثَابِتَةٌ بِإِبَاحَتِهِ فَهُوَ مَمْنُوعٌ لِمَالِكِهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ قَالَ وَقَدْ قِيلَ مَنْ مَرَّ بِحَائِطٍ فَلْيَأْكُلْ وَلاَ يَتَّخِذْ خُبْنَةً. وَرُوِىَ فِيهِ حَدِيثٌ لَوْ كَانَ يَثْبُتُ مِثْلُهُ عِنْدَنَا لَمْ نُخَالِفْهُ وَالْكِتَابُ وَالْحَدِيثُ الثَّابِتُ أَنَّهُ لاَ يَجُوزُ أَكْلُ مَالِ أَحَدٍ إِلاَّ بِإِذْنِهِ.

قَالَ الشَّيْخُ أَمَّا قَائِلُ هَذَا الْقَوْلِ فَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الأَرْدَسْـــتَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـــرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو

الْعِرَاقِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِى عِيَاضٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: مَنْ مَرَّ مِنْكُمْ بِحَائِطٍ فَلْيَأْكُلْ فِى بَطْنِهِ وَلاَ يَتَّخِذْ خُبْنَةً.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ وَأَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ قَالاَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً فَأَمِّرُوا عَلَيْكُمْ وَاحِدًا مِنْكُمْ فَإِذَا مَرَرْتُمْ بِرَاعِى الإِبِلِ فَنَادُوا يَا رَاعِىَ الإِبِلِ فَإِنْ أَجَابَكُمْ فَاسْتَسْقُوهُ وَإِنْ لَمْ يُجِبْكُمْ فَأْتُوهَا فَحُلُّوهَا وَاشْرَبُوا ثُمَّ صُرُّوهَا. هَذَا عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه صَحِيحٌ بِإِسْنَادَيْهِ جَمِيعًا وَهُوَ عِنْدَنَا مَحْمُولٌ عَلَى حَالِ الضَّرُورَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِى رُوِىَ فَفِيمَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ دَخَلَ حَائِطًا فَلْيَأْكُلْ وَلاَ يَتَّخِذْ خُبْنَةً. أَخْبَرَنَاهُ عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْحُلْوَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ الْجَوَّازُ الْمَكِّىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ فَذَكَرَهُ. {ج} وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ السُّكَّرِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الشَّافِعِىُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ غَسَّانَ قَالَ وَذُكِرَ لأَبِى زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ الطَّائِفِىِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ فِى الرَّجُلِ يَمُرُّ بِالْحَائِطِ فَيَأْكُلُ مِنْهُ قَالَ: هَذَا غَلَطٌ. وَقَالَ أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِىُّ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ

هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ يَرْوِى أَحَادِيثَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ يَهِمُ فِيهَا قَالَ الشَّيْخُ وَقَدْ رُوِىَ مِنْ أَوْجُهٍ أُخَرَ لَيْسَتْ بِقَوِيَّةٍ.

فَمِنْهَا مَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنِى عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً مِنْ مُزَيْنَةَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَنَا أَسْمَعُ عَنِ الضَّالَّةِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ ثُمَّ سَأَلَهُ عَنِ الثِّمَارِ يُصِيبُهُ الرَّجُلُ قَالَ: مَا أَخَذَ فِى أَكْمَامِهِ- يَعْنِى رُءُوسَ النَّخْلِ فَاحْتَمَلَهُ فَثَمَنُهُ وَمِثْلُهُ مَعَهُ وَضَرْبُ نَكَالٍ وَمَا كَانَ فِى أَجْرَانِهِ فَأَخَذَ فَفِيهِ الْقَطْعُ إِذَا بَلَغَ ذَلِكَ ثَمَنَ الْمِجَنِّ وَإِنْ أَكَلَ بِفِيهِ وَلَمْ يَأْخُذْ فَيَتَّخِذْ خُبْنَةً فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَىْءٌ.

وَهَذَا إِنْ صَحَّ فَمَحْمُولٌ عَلَى أَنَّ لَيْسَ عَلَيْهِ فِيهِ قَطْعٌ حِينَ لَمْ يُخْرِجْهُ مِنَ الْحِرْزِ.

وَمِنْهَا مَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ الرَّقَّامُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه أَنَّ نَبِىَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ عَلَى مَاشِيَةٍ فَإِنْ كَانَ فِيهَا صَاحِبُهَا فَلْيَسْتَأْذِنْهُ فَإِنْ أَذِنَ لَهُ فَلْيَحْتَلِبْ وَلْيَشْرَبْ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا فَلْيُصَوِّتْ ثَلاَثًا فَإِنْ أَجَابَهُ فَلْيَسْتَأْذِنْهُ وَإِلاَّ فَلْيَحْتَلِبْ وَلْيَشْرَبْ وَلاَ يَحْمِلْ.

قَالَ الشَّيْخُ أَحَادِيثُ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ لاَ يُثْبِتُهَا بَعْضُ الْحُفَّاظِ وَيَزْعُمُ أَنَّهَا مِنْ كِتَابٍ غَيْرَ حَدِيثِ الْعَقِيقَةِ الَّذِى قَدْ ذَكَرَ فِيهِ السَّمَاعَ وَإِنْ صَحَّ فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى حَالِ الضَّرُورَةِ.

وَمِنْهَا مَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِى أُسَامَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِىُّ عَنْ أَبِى نَضْرَةَ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ عَلَى رَاعٍ فَلْيُنَادِ يَا رَاعِىَ الإِبِلِ ثَلاَثًا فَإِنْ أَجَابَهُ وَإِلاَّ فَلْيَحْلِبْ وَلْيَشْرَبْ وَلاَ يَحْمِلَنَّ وَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ عَلَى حَائِطٍ فَلْيُنَادِ ثَلاَثًا يَا صَاحِبَ الْحَائِطِ فَإِنْ أَجَابَهُ وَإِلاَّ فَلْيَأْكُلْ وَلاَ يَحْمِلَنَّ. {ج} تَفَرَّدَ بِهِ سَعِيدُ بْنُ إِيَاسٍ الْجُرَيْرِىُّ وَهُوَ مِنَ الثِّقَاتِ إِلاَّ أَنَّهُ اخْتَلَطَ فِى آخِرِ عُمُرِهِ وَسَمَاعُ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ عَنْهُ بَعْدَ اخْتِلاَطِهِ.

وَرَوَاهُ أَيْضًا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنِ الْجُرَيْرِىِّ وَلَيْسَ بِالْقَوِىِّ.

وَقَدْ رُوِىَ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم بِخِلاَفِ ذَلِكَ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْكَارِزِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِىَّ رضي الله عنه يَقُولُ: لاَ يَحِلُّ لأَحَدٍ أَنْ يَحِلَّ صِرَارَ نَاقَةٍ إِلاَّ بِإِذْنِ أَهْلِهَا فَإِنَّ خَاتِمَ أَهْلِهَا عَلَيْهَا. فَقِيلَ لِشَرِيكٍ: أَرَفَعَهُ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ الشَّــيْخُ: وَهَذَا يُوَافِقُ الْحَدِيثَ الثَّابِتَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضــي الله عنهمَا عَنِ النَّبِيِّ صـلى الله عليه وسـلم فِى النَّهْىِ عَنْ ذَلِكَ وَقَدْ مَضَــى فِى الْبَابِ قَبْلَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّـلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ الْكَارِزِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَإِنَّمَا يُوَجَّهُ هَذَا الْحَدِيثُ يَعْنِى حَدِيثَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه ثُمَّ حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ فِى الرُّخْصَةِ أَنَّهُ رَخَّصَ فِيهِ لِلْجَائِعِ الْمُضْـطَرِّ الَّذِى لاَ شَـىْءَ مَعَهُ يَشْـتَرِى بِهِ وَهُوَ مُفَسَّـرٌ فِى حَدِيثٍ آخَرَ حَدَّثَنَاهُ الأَنْصَـــارِىُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِلْجَائِعِ الْمُضْطَرِّ إِذَا مَرَّ بِالْحَائِطِ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ وَلاَ يَتَّخِذْ خُبْنَةً.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَمِمَّا يُبَيِّنُ ذَلِكَ حَدِيثُ عُمَرَ رضــي الله عنه فِى الأَنْصَـــارِ الَّذِينَ مَرُّوا بِحَىٍّ مِنَ الْعَرَبِ فَسَــأَلُوهُمُ الْقِرَى فَأَبَوْا فَسَــأَلُوهُمُ الشِّــرَى فَأَبَوْا فَضَــبَطُوهُمْ فَأَصَــابُوا مِنْهُمْ فَأَتَوْا عُمَرَ رضــي الله عنه فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَهَمَّ بِالأَعْرَابِ وَقَالَ: ابْنُ السَّــبِيلِ أَحَقُّ بِالْمَاءِ مِنَ التَّانِئِ عَلَيْهِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ حَدَّثَنَاهُ حَجَّاجٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِىِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ عُمَرَ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فَهَذَا مُفَسَّـــرٌ إِنَّمَا هُوَ لِمَنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى قِرًى وَلاَ شِرًى وَكَذَلِكَ قَالَ فِى الْحَدِيثِ الأَوَّلِ: لِيُصَوِّتْ يَا رَاعِىَ الإِبِلِ ثَلاَثًا. لِيَكُونَ طَلَبَ الْقِرَى قَبْلُ.

قَالَ الشَّــيْخُ وَفِى مِثْلِ هَذَا مَا أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُــلَيْمَانَ

الْمَخْزُومِىُّ قَالَ سَــمِعْتُ الْقَاسِــمَ بْنَ مُخَوَّلٍ الْبَهْزِىَّ يَقُولُ سَــمِعْتُ أَبِى يَقُولُ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الإِبِلُ نَلْقَاهَا وَنَحْنُ مُحْتَاجُونَ وَهِىَ مُصَرَّاةٌ قَالَ: تُنَادِى يَا صَــــاحِبَ الإِبِلِ ثَلاَثًا فَإِنْ أَجَابَكَ وَإِلاَّ فَاحْلِبْ ثُمَّ دَعْ لِلَّبَنِ دَوَاعِيَهُ. زَادَ فِيهِ غَيْرُهُ: وَاحْلِبْ ثُمَّ صَرِّ وَبَقِّ لِلَّبَنِ دَوَاعِيَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ بِشْــرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِى أَبِى عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ عَنْ سَلِيطِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِىِّ عَنْ ذُهَيْلِ بْنِ عَوْفِ بْنِ شَمَّاخٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَإِذَا إِبِلٌ مُصَرَّرَةٌ بِعِضَاهِ الشَّجَرِ فَانْطَلَقَ نَاسٌ لِيَحْتَلِبُوا فَدَعَاهُمُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ أُنَاسًا عَمَدُوا إِلَى مَزَاوِدِكُمْ فِيهَا أَزْوِدَتُكُمْ فَأَخَذُوا مَا فِيهَا لَكَانُوا غَدَرُوكُمْ؟. قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: هَذِهِ لأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِنَّ مَا فِى ضُرُوعِهَا مِثْلُ مَا فِى أَزْوِدَتِكُمْ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَما يَحِلُّ لِلرَّجُلِ مِنْ مَالِ أَخِيهِ؟ قَالَ: أَنْ يَأْكُلَ وَلاَ يَحْمِلَ وَيَشْرَبَ وَلاَ يَحْمِلَ. هَذَا إِسْنَادٌ مَجْهُولٌ لاَ تَقُومُ بِمِثْلِهِ الْحُجَّةُ. {ج} وَالْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ غَيْرُ مُحْتَجٍّ بِهِ.

وَقَدْ رُوِىَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ الْحَجَّاجِ مَا دَلَّ أَنَّهُ فِى الْمُضْــــطَرِّ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُــــفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِىٍّ عَنِ الْحَجَّاجِ عَنْ سَــلِيطِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ذُهَيْلِ بْنِ عَوْفِ بْنِ شَــمَّاخٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ رضــي الله عنه قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ مَعَ النَّبِىِّ صــلى الله عليه وسلم إِذْ

رَأَيْنَا إِبِلاً مَصْــرُورَةً بِعِضَــاهِ الشَّــجَرِ قَالَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقُلْنَا : أَفَرَأَيْتَ إِنِ احْتَجْنَا إِلَى الطَّعَامِ وَالشَّـرَابِ؟ فَقَالَ: كُلْ وَلاَ تَحْمِلْ وَاشْـرَبْ وَلاَ تَحْمِلْ. وَرَوَاهُ شَرِيكٌ الْقَاضِى عَنِ الْحَجَّاجِ فَخَالَفَ فِى إِسْنَادِهِ مَنْ مَضَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحَجْرِىُّ الْكُوفِىُّ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا شَــرِيكٌ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ عَنْ سَـلِيطٍ التَّمِيمِىّ عَنْ أَبِى سَـلَمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه قَالَ: سُـئِلَ النَّبِىُّ صـلى الله عليه وسـلم عَمَّا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ مِنْ مَالِ أَخِيهِ؟ قَالَ: يَأْكُلُ حَتَّى يَشْبَعَ إِذَا كَانَ جَائِعًا وَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى.

http://www.al-eman.com/%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%A8/%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%86%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%A8%D9%8A%D8%B1%20***/i256&n196&p1

الجزء التاسع

○ باب: مَا جَاءَ فِيمَنْ مَرَّ بِحَائِطِ إِنْسَانٍ أَوْ مَاشِيَتِهِ

http://www.al-eman.com/%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%A8/%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%86%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%A8%D9%8A%D8%B1%20***/%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A1%20%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%A7%D8%B3%D8%B9/i256&d2107&p1

محمد عمر چند
محرم الحرام 1440ھ

Muhammad Umar Chand:
September 17, 2018